



# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الحاج لخضر 1 - باتنة -

نيابة العمادة للبحث العلمي  
والعلاقات الخارجية .

كلية العلوم الإسلامية .  
قسم الفقه وأصوله .

## الحياة الفقهية في توات

خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر الهجريين .

مذكرة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الإسلامية .

قسم الفقه وأصوله .

إشراف الأستاذ الدكتور : -

سعيد فكرة .

إعداد الطالب : -

عبد السلام الأسمر بلعالم .

أعضاء لجنة المناقشة :

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
أ . د / مليكة مخلوفي	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة - 1	رئيسا
أ . د / سعيد فكرة	أستاذ التعليم العالي	جامعة تبسة	مقررا
أ . د / عبد القادر بن حرز الله	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة - 1	عضوا
أ . د / أبو بكر لشهب	أستاذ التعليم العالي	جامعة الوادي	عضوا
د / عبد الحق مياحي	أستاذ محاضر (أ)	جامعة قسنطينة	عضوا
د / سميرة عبدو	أستاذ محاضر (أ)	جامعة باتنة - 1	عضوا

السنة الدراسية : 2015 / 2016 م .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# إهداء

إلى كل مشائخ تولت قريصا وحريثا .

وإلى كل طالبي المعرفة .

أهدي هذا العمل .

عبر السلام .

## كلمة شكر

أحمد ربي سبحانه وتعالى وأشكره بكامل معاني الحمد والشكر على التيسير والتوفيق  
وأن جعلني من طلبة العلم ، فله سبحانه وتعالى الحمد بجميع المحامد .

كما أتقدم بالشكر الجزيل والاعتراف بالجميل لأستاوي المشرف فضيلة الأستاؤ  
الركتور :

## سعيير فكرة

وأكن له عظيم الاحترام والتبجيل من أجل قبوله للإشراف وما بذله معي من أجل  
الوصول بهذا البحث إلى إتمامه ، فله مني كامل معاني التقدير .

كما أتقدم بجزيل الشكر لكل من ساعرنني من قريب أو من بعيد وساهم في تقريي  
العون لي من أجل انجاز هذا البحث .

فولجميع أرفع أسمى آيات الاعتراف والشكر بما بذلوه معي وبما قدموه لي ، فجزاهم  
الله عني كل خير .

عبر السلام .

مَقَامَاتُ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ولي المتقين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وأشرف المرسلين وسيد الناس أجمعين وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحابته الأكرمين وعلى التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد ؛ فلقد أنزل الله سبحانه وتعالى الرسالة على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بمكة المكرمة ، وتواصل ذلك في المدينة المنورة بهجرته إليها ، وبلغها عليه الصلاة والسلام إلى من حوله ، وبعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى تحملها أصحابه عليهم الرحمة والرضوان فبلغوها إلى غيرهم قياما بواجب التبليغ ، فجابوا الجهات من جميع النواحي يبلغون رسالة التوحيد ويفتحون بها البلدان .

وصاحب تلك الفتوحات الميدانية فتوحات في الأفهام والمدارك وقرها الدين الجديد الداعي إلى الفهم والتفكير والتعليم ، فظهرت في كل ناحية وصلتها أقدام المسلمين حضارة مبنية على دين صحيح وعلم سليم ، أثبتت ما للمسلمين من تقدم وأظهرت ما لديهم من تجاوب وتعايش وتنوع في مجالات عديدة ، فظهر في الشرق ازدهار في عدة عواصم ومناطق ، وكذا في الشق الثاني وهو المغرب برز في عدة مناطق منه تقدم وانتعاش .

والفضل في ذلك كله - أولا وأخيرا - من مولانا سبحانه وإليه فهو صاحب الفضل والإنعام المطلق ، ثم إلى أولئك الذين اختارهم سبحانه ، فجعلهم هداة فتحوا البلدان وأناروها بالتوحيد ، ومثلهم أولئك الذين قيضهم الله للتبليغ عن طريق التعليم ، فانبروا لتلك المهمة إذ كانوا يعقدون المجالس لتعليم المسلمين وتلقينهم كتاب الله تعالى وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدور في فلكهما وما يستنبط منهما من العلوم والمعارف ، فظهر في كل جهة أئمة متبوعون وعلماء مبرزون ، وكان لهم تلامذة حملوا علومهم وأوصلوها إلى الأفاق البعيدة .

ومن أولئك الأئمة إمامنا الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي إمام دار الهجرة رحمه الله الذي كان أحد الأعلام المتبوعين ، ومن أكابر أئمة الإسلام والمسلمين المقتدى بهم ، تتلمذ على يديه الكثير الذين قصدوه من كل ناحية ، فأخذوا عنه العلم ونشروه في الآفاق .

وكان لمنطقة الغرب الإسلامي حظ من علم الإمام حيث تتلمذ منها أقوام عليه فبثوا علمه فيها ، وهناك لقي قبولا من قبل عامتها وخاصتها ، فاتخذوه مذهباً مختاراً ، وصارت تلك مستقراً لمذهبه ، وكتب الله للمذهب الانتشار في تلك الجهة المترامية الأطراف ، من تونس وليبيا والجزائر والمغرب وموريتانيا إلى بقية بلدان السودان المغربي .

وفي وطننا الجزائر هنا بالخصوص كانت هناك مناطق شهدت ازدهارا في العلم وبرز فيها علماء حملوا لواء المذهب واجتهدوا ضمن أصوله ، على غرار ما كان بالعاصمة وبجاية وتلمسان ومازونة وغيرها .

وكانت منطقة توات إحدى تلك المناطق التي شهدت في زمن من الأزمان انتعاشا علميا وازدهارا فقهيا ، فكانت دراستنا في هذا البحث حولها ، للكشف عن سر ذلك الانتعاش وظروفه ، وإبراز ما امتازت به تلك الحياة العلمية من أنشطة خدمت بها الدين ورفعت بها راية المذهب وحافظت بها على أصالة المنطقة وانتمائها .

#### أ - أسباب اختيار الموضوع .

لا شك أن أي مشروع له دوافع لاختيار صاحبه له ، وأسباب محفزة للخوض فيه ، و إن أهم تلك الأمور هي :

أولا : الرغبة الشخصية في خدمة تراثنا الإسلامي عموما و تراثنا الجزائري خصوصا من أجل المساهمة في إبراز شخصيتنا الوطنية والتعريف بموروثنا الثقافي .

ثانيا : ما امتازت به منطقة توات من وجود نشاط فقهية بها مكّنها لأن تكون في عصرنا هذا رائدة في التعليم الديني ، وما تستقطبه من القاصدين لها لأجل التعليم ، والذين يتخرجون بعد ذلك خير شاهد في الواقع على ذلك ، مما استدعى مني البحث عن قواعد هذا النشاط .

ثالثا : قلة الدراسات عن الحياة الفقهية في المنطقة ، فنسبتها تعتبر ضعيفة إذا ما قورنت بغيرها من الدراسات التي تمت حولها ومست مجالات أخرى .

رابعا : البحث والتنقيب عن سر ذلك النهوض العلمي والانتعاش الفقهي الذي تكونت بسببه منطقة علمية في هذا المحيط الجغرافي ضاهت بثقلها بقية المراكز العلمية ، ولا زالت محتفظة به بعون الله تعالى .

## ب - أهمية الموضوع .

لتلك الأسباب وقع اختياري على الموضوع ، ولما يكتسيه كذلك من أهمية بالغة رأيت بأنها أهلتها للبحث وإجالة الفكر والنظر فيه ، وأهم النقاط التي تبرز أهميته هي : -

01 - إن هذا النوع من الدراسات يدخل ضمن الإطار العام لدراسة تاريخ التشريع المنبثق من فترة الوحي إلى الفترات المتأخرة من هذا الزمن للتعرف عما وصلت وآلت إليه حركة التشريع منذ زمنها الأول مروراً بزمان الفقهاء المجتهدين وحتى يوم الناس هذا وما امتازت به وما أصابها ، وما وصل إليه أمر أهلها المتمثل في عمليات التدريس والإفتاء والقضاء والتأليف ، ذلك الأمر الذي لظروف الزمان والمكان تأثير فيه ، فيختلف باختلاف كل جهة ووقت فيما يقبل التطور والتغيير ، إذ هو داخل في نطاق ما لا ينكر تغييره بتغير الأحوال .

02 - كون إقليم توات إحدى مناطق العالم الإسلامي التي شهدت ازدهارا فقهيا فيجب الكشف عنه لاسيما وأن مثلها من المناطق أصابها نوع من الضمور لعوامل عدة فذهبت آثار ذلك الازدهار المعنوية ، أما توات فبقي بعض من تلك الآثار وبصيص من الإشعاع العلمي فيه إلى يومنا هذا دالا على حقبة من الازدهار خلت .

03 - تميز المنطقة بتمسكها بالمذهب المالكي عموما مما يعطينا صورة عن جهود علمائها ومساهماتهم حول المسائل والنوازل في ظل أصول المذهب وقواعده واجتهادات أئمتة .

04 - باعتبار المنطقة منطقة بعيدة عن مراكز العمران والحكم امتازت بالهدوء ، وباعتبارها مكان التقاء الحجيج ، وكونها منطقة عبور تجارية مهمة ، فقد قصدتها عديد من الشخصيات نظرا لتلك الاعتبارات ، إضافة إلى ما يربط أهلها من علاقة علمية مع باقي شخصيات المراكز الأخرى سواء الواقعة في الشمال أم التي في الشرق مروراً بالتي في الغرب وكذا في الجنوب ، مما أعطى خاصية للشخصية التواتية في مجالها العلمي طبقا لما أفرزته عوامل الاحتكاك في بيئتها ووفقا لظروفها الخاصة .



كانت تلك أهم النقاط التي أعطت الموضوع أهميته تبعاً لقناعة الباحث بذلك ، فكان جديراً بالبحث للكشف عن ملامح تلك الحركة الفقهية .

### ج - إشكالية البحث .

برز في منطقة الجنوب الغربي الجزائري نشاط فقهي مميز بل حركة علمية نشيطة امتدت إلى خارج الحدود وكان لها صيت عبر الزمن في ماضي العهد وحاضره ، والمؤكد هو أن تلك الأنشطة ليست طفرة أو وليدة ليلة ويوم ، بل هي نتاج جهود قوية وحراك دؤوب عبر مراحل من الزمن على أيدي علماء كثيرين ، مما يجعلنا نطرح سؤالاً عاماً هو متى كان ذلك النشاط ؟ وما هي أسبابه وآثاره ؟

ولمعالجة تلك الإشكالية وللإجابة عن التساؤلات التي تضمنتها حددت محاور تتناسق كالاتي :

- المحور الأول :دراسة العوامل المختلفة المسايرة لذلك النشاط في تلك الحقبة وآثارها .

- المحور الثاني : دراسة المظاهر التي تمثل فيها ذلك النشاط .

- المحور الثالث : دراسة المرتكزات التي كانت بمثابة الدعامة لذلك النشاط ودورها البارز .

- المحور الثالث : الكشف عن ما انفردت به تلك الحياة العلمية من خصائص في جيلها يمكن الاستفادة منها .

تلك هي إشكالية البحث ومحاورها ، والتي أرادت هذه الأطروحة الإجابة عنها ودراسة محاورها من خلال ما يقدمه محتواها وما تفرزه مضامينها وما تصل إليه من نتائج في مسيرة التنقيب والبحث .

### د - الإطار الزمني .

إذا كان الإطار المكاني للبحث هو إقليم توات بمناطقه الثلاثة ، فقد اختير للإطار الزمني الفترة الأكثر نشاطاً وحيوية والمتمثلة في القرنين الثاني عشر والثالث عشر للهجرة ، حيث كانا في صدارة الحقب الزمنية الأظهر انتعاشاً وتطوراً ، وذلك لِمَا تجلّى في هذه الفترة المختارة من أمور عديدة ، نذكر منها :-

أ) - أنها شهدت تنوعاً في النشاطات العلمية التي تخدم الدراسات الفقهية كاللغة والمنطق وغيرها ،  
وحركة في الشروح والتعليق والإجازات العلمية والتصنيف .

ب) - ظهور شخصيات فقهية أقل ما يمكن وصفهم به تحقق وصف الاجتهاد المذهبي فيهم .

ج) - وفرة المصنفات الفقهية بأيدي تواتية في تلك المرحلة أنبأت عن همّة العلماء وقدراتهم .

د) - تنوع طرق التواصل العلمي بين علماء المنطقة وبين غيرهم في تلك المرحلة ، الأمر الذي يفيد  
تنوع المعارف عند الفقيه .

هـ) - تميز تلك الفترة بوفرة في المراكز العلمية من مدارس وزوايا إلى جانب المساجد في كامل المنطقة،  
وتعدد في حلقات التدريس وانتشار للمكتبات العلمية فيها .

لأجل ذلك قصرت دراستي على هذه الفترة بالتحديد ؛ ومع هذا فإن تلك الفترة ما هي إلا مرحلة  
ضمن الزمن ، تعتبر نتيجة لما قبلها ، وما بعدها يعتبر امتداداً لها ؛ لذلك تجديني مضطراً أحيانا عند  
الكلام على جزئية أو إبراز نشاط ما أن أتحدث عما قبلها أو أتناول بالذكر ما بعدها إتماماً للبحث  
وإيصالا للفكرة ، حيث إن تلك الفترة ليست قطعة حسية مجسدة يقدر على فكها من باقي مكوناتها  
وإنما هي حلقات من الزمن تحيلك كل واحدة إلى الأخرى ، وبالتالي فقد يجد القارئ ذكراً لشخصيات  
أو أحداث من فترة سابقة أو لاحقة فهذا بسبب أن المعلومة تتطلب ذلك لكون الأحداث متسلسلة  
وليس في الإمكان فصلها ، إذ الفصل لا يخدم الفكرة الأساسية للموضوع .

#### هـ - أهداف الدراسة .

لا شك أن كل دراسة لها أهداف ترمي إلى تحقيقها من خلال خطوات البحث وصولاً إلى النتائج ،  
وقد كانت أهدافي المتوخاة من هذا الموضوع - بسبب الدوافع السابقة وما للموضوع من أهمية - تكمن في  
النقاط الآتية :-

- التعريف بمنطقة توات كجزء لا يتجزأ من الجزائر .

- إظهار مكانة الإقليم العلمية من بين الحواضر العلمية الأخرى في المجال الفقهي .

- محاولة إبراز ما أمكن من ما تزخر به المنطقة من ذخائر فقهية وكنز ثمين وتراث قيم ، عسى أن يطلق سراحه لتحقيقه والاستفادة منه في عدة مجالات .

- الاطلاع على ما تميزت به الفترة من خصائص في الحياة الفقهية في مجال التدريس والتأليف والإفتاء والقضاء .

- المساهمة في فتح الآفاق لدراسات أخرى تكمل البحث حول ما يتعلق بالمنطقة في مجالها العلمي.

## و - صعوبات البحث .

مما لا يكاد يختلف حوله بأن أي مشروع لا بد أن تعترض طريقه - في الغالب - معوقات وصعوبات ، يكون تحديها عاملا من عوامل اكتساب الإرادة وحافزا لبلوغ المشروع غايته ، مع أن التوفيق كله من الله بعد الاستعانة عليه ؛ وقد كانت هناك بعض الصعوبات التي لاقيت أثناء المسير في إنجاز هذه الدراسة شكلت متاعب وعوائق أطالت مدة البحث إضافة إلى عوائق أخرى خارجية ساهمت مع ما ذكر منها وما لم يذكر - بين الفينة والأخرى - في إحداث نوع من الكبح للوتيرة العادية للبحث ؛ ومع هذا فقد تهون تلك الأمور كلها على الإنسان إذا شهد يُتوَع ثمَّار جهده ، وينسى العناء إذا حضر قطافها ؛ ومن الصعوبات التي اعترضت طريق البحث :-

- طبيعة البحث في نفسها والتي تتطلب تأنيا وتركيزا وعمق نظر وبحثا وتنقيا وقراءة وتحليلا وتنقلا وجولانا واستفسارات مما يحتم على صاحبه التحلي بالصبر ، وذلك يطلب منه طول وقت وجهد ، قد يصحبه إرهاق أحيانا .

- مشقة جمع المادة العلمية من مظاهها ، أو محاولة التوفيق بين المعلومات لتفاوتها بين كتاب وآخر واختلافها بين مؤلّف وثان ، نظرا لاعتبارات متعددة .

- صعوبة العثور على بعض المخطوطات لظروف وعوامل مختلفة تتعلق أحيانا بالباحث وأحيانا بالمخطوط نفسه ، ومرات يبعث المالكين أرباب الخزائن والمكتبات والقائمين عليها ، ومرات يكون لعامل الزمن أثره في ذلك ؛ وكذا في العثور على بعض المصادر والمراجع المطبوعة لكونها عزيزة المنال ، والظفر بها مما يعد صعبا إن لم يكن ضربا من المستحيل ، إلا بتسهيل من المولى سبحانه وتعالى .

- ضرورة التعامل مع المخطوطات والتي هي في طبيعتها عملية تتوقف على حالة المخطوط ، ففي الغالب تتعذر قراءتها بسبب عدم وضوح الخط ودقته ، أو نتيجة التآكل بفعل الزمن أو الإهمال ، وما يعقب ذلك مما يأتي إثر القراءة من الاستنباط والتحليل .

- تتبع ما يكون قد كتب حول المنطقة من منظور أي زاوية ، قديما كان أم حديثا ، سواء من الكتب أو الرسائل الأكاديمية أو المقالات أو البحوث لأجل الاستفادة منه ، مما يضيف عناء ووقتا إضافيا .

لكن مشيئة الله سهلت في أن يخرج البحث على هذه الحال رغم تلك الصعوبات وغيرها .

### ز - الدراسات السابقة .

لقد كانت توات محل اهتمام بعض الدارسين حيث اعتنوا بالتنقيب عليها تاريخيا ، والبحث في تراثها من الناحيتين الثقافية والاجتماعية ، فظهرت في ذلك دراسات وبحوث ، أما ما يتعلق بالناحية الفقهية فلا تزال الدراسات في خطواتها الأولى ، كمثل المذكرة التي أعدها الباحث زهير بن عبد الرحمن قران لنيل شهادة الماجستير من كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية - قسم الشريعة - بجامعة العقيد أحمد دراية بأدرار عنوانها حاضرة توات المالكية ، وهي دراسة خاصة في مجالها ، حيث تعرض فيها لتوات من الناحية الفقهية في الفترة الممتدة من أواخر القرن السابع وبداية الثامن الهجريين إلى نهاية القرن الرابع عشر الهجري وذلك بذكر جملة من أعلامها الفقهاء والقضاة وتصانيفهم وجهودهم ومساهماتهم وما كان لها من آثار في الساحة العلمية ، فهي - أي تلك الدراسة - تعد لبنة مميزة في هذه الناحية المهمة من تاريخ المنطقة حسب علمنا واطلاعنا .

كما أن للدكتور مبروك المصري الأستاذ بكلية الشريعة بجامعة أدرار مقالا بعنوان المدرسة المغربية نشرته مجلة الثقافة الإسلامية الصادرة عن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بالجزائر العدد الأول ، حيث تعرض في جزء منه إلى بعض المسائل التي تتعلق بهذه الناحية .

كذلك كان للباحث محمد جرادي مبحث خصصه للحركة العلمية في توات ضمن القسم الدراسي في مذكرته التي أعدها لتحقيق نوازل الزجلاوي من أجل نيل شهادة الدكتوراه من كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية - قسم الفقه وأصوله - بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة ولكن كان المبحث مقتضبا تعرض فيه لنقاط محددة فقط عن هذا المجال رآها حرية بالذكر .

كما كان للباحثة زينب ساملي تعرضٌ لبعض من مظاهر النشاط الفقهي في فترة ما بين القرنين الثامن والعاشر الهجريين في ثنايا مذكرتها الموسومة بالحركة العلمية في إقليم توات خلال القرون 08 و 10 الهجرية ، المقدمة لنيل شهادة الماجستير من كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - قسم التاريخ والآثار - بجامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان .

إضافة إلى ما هنالك من مواضيع متناثرة حول الحياة العلمية بما في ذلك المجال الفقهي في مؤلفات الشيخ محمد باي بن محمد عبد القادر بلعالم كمصنفه الرحلة العلية إلى توات وكتابه قبيلة فلان ، كما تعرض كل من الدكتور فرج محمود فرج في كتابه إقليم توات خلال القرنين الثامن عشر و التاسع عشر الميلاديين ، والدكتور محمد الصالح حوتية في كتابه إقليم توات والأزواد ، وكذا الأستاذ مبارك جعفري في كتابه العلاقات الثقافية بين توات والسودان الغربي خلال القرن الثاني عشر الهجري إلى بعض المظاهر العلمية في المنطقة بما فيها النشاط الفقهي .

### ح - منهج البحث .

يناسب طبيعة البحث استخدام المنهج التكاملي المشتمل على عدد من المناهج البحثية ، وأهم المناهج المستخدمة منهجان فرضا نفسهما على البحث ، أولهما المنهج التاريخي متمثلا في جمع المادة التاريخية وتثبيتها وذلك في المباحث التي تعتمد على النقل التاريخي ، وثانيهما المنهج الاستقرائي التحليلي المتعلق ببقية المباحث والمعتمد على جمع النصوص أولا ثم تحليلها وفق المقصود .

### ط - أهم مصادر البحث ومراجعته .

وقد اعتمدت على مجموعة من الكتب أثرت مادة البحث ، تنوعت بين كتب مخطوطة ومطبوعة ؛ فمن المخطوطات : كتاب جوهرة المعاني للقاضي محمد بن عبد الكريم البكراوي في التراجم واستفدت منه في استنباط كثير من الأمور المتعلقة بحوثات النشاط الفقهي ، وكتاب درة الأقلام لنفس المؤلف السابق ، والدرة الفاخرة للشيخ محمد عبد القادر بن عمر المهداوي التنلاي ، وكتاب نقل الرواة للشيخ محمد بن عمر بن المبروك البداوي في معلومات تاريخية وتراجم شخصيات ، ومن المخطوطات فهرسة الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التنلاي وهو فهرس مهم في بابة أعده صاحبه لذكر مشائخه ، لكن فيه كثير من المادة الدسمة المتعلقة بالحياة العلمية في المنطقة ، ومن المخطوطات رحلة أبي الأنوار ضيف الله ابن أب

إلى قبر والده ، ورحلة عبد الرحمن بن إدريس التنلاني إلى الجزائر ، وكتاب إعلام الإخوان للحسن بن سعيد البكري ، فقد كانت ذات معلومات قيمة ومتنوعة استفدت منها كثيرا في أيما موضع .

وفي مجال النوازل التواتية كان اعتمادي على عدة مخطوطات ، منها : مخطوط الغنية البلبلية الذي يعد أضخم ما ألف في الصحراء في مجاله ، ومخطوط نوازل الشيخ أبي حفص عمر بن عبد القادر التنلاني ، وكذا مخطوط نوازل الجنتوري ، ومخطوط نوازل محمد بن العالم الزجلاوي ، ومخطوط غاية الأمان للشيخ محمد بن عبد الكريم التنلاني ، ومثلها في هذا المجال مخطوط تحلية القرطاس للشيخ محمد بن أب ، ومخطوط رسالة الاسترعاء لعبد العالي الجنتوري ، ومخطوطتا رفع الحجاب وإفهام المقتبس كلتاهما للشيخ محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التنلاني ، وغيرها .

أما بالنسبة للمواضيع الفقهية العامة فكانت الاستعانة بمخطوطات ، أهمها : شرح ابن عاشر لمحمد بن العالم الزجلاوي ، وشرح معونة الغريم للجنتوري ، وغاية المنتظر للحسن بن سعيد البكري ، والمباشر شرح ابن عاشر لمحمد بن الطيب التزديتي التنلاني ، وكذا شرح التلمسانية في الفرائض للزجلاوي ، وغير ما ذكر من المخطوطات التي استقيت منا المعلومات نقلا أو استنباطا في ثنايا هذا البحث .

أما الكتب المطبوعة فقد تنوعت بين مصادر ومراجع عديدة ؛ فمن المصادر بعض كتب التفسير كابن كثير والقرطبي وحاشية الصاوي والدر المشور للاحتياج إليها في معاني بعض النصوص القرآنية ، وكتب السنة وشروحها كالموطأ والمسند والبخاري ومسلم وغيرها لتخريج الأحاديث والاطلاع على شروحها ومعانيها ، وكتب اللغة كاللسان والبحر والمصباح والتاج والمختار في تحديد معاني بعض المفردات اللغوية ، وكتب الفقه كالمدونة والتوضيح والإشراف والتلقين ومختصر خليل وحاشية الدسوقي والخطاب وغيرها ، وكتب القضاء والأحكام كالعاصمية وتبصرة الأحكام والإتقان ومعين الأحكام وغيرها ، وكتب النوازل كفتاوي ابن رشد والمعيار وفتاوي البرزلي وابن سراج للاحتياج إلى جميعها في مظان فقهية من البحث ، ومن كتب الأصول والقواعد : الإشارات وإيضاح المسالك والموافقات والفروق ونشر البنود وما سواها للاستعانة بها فيما يتعلق من أمور تخص جوانب في الأصول والقواعد ، وكتب التاريخ كالبداية والنهاية وكتاب العبر لابن خلدون ووصف إفريقيا ومناهل الصفا والاستقصا والرحلة العياشية والقول البسيط للحاجة إليها في توثيق أمور تاريخية ، ومن كتب التراجم : الديباج المذهب وكفاية المحتاج ونيل

الابتهاج وسلوة الأنفاس وشجرة النور وغيرها للتعرف على بعض الشخصيات ، وغيرها من المصادر في مجالات مختلفة .

أما المراجع ، فكانت الاستعانة بعدة منها في مواضيع متعددة كالرحلة العلية وقطف الزهرات وتوات والأزواد والنبذة وسلسلة علماء توات وكتاب إقليم توات لفرج محمود فرج فيما يتعلق بتاريخ المنطقة ، ومراجع أخرى تتعلق بموضوعات مختلفة في الفقه والأصول والأخلاق والدعوة والتربية استفدت منها في مسيرة البحث ، وسيكون عرضها في الفهرس كاشفا عنها وعن غيرها من المخطوطات والكتب التي سبق ذكرها كأمثلة والتي لم تذكر .

### ي - خطة البحث .

لقد سرت في الدراسة وفق خطة أراها مؤدية للغرض وخادمة لمحاور هذا البحث ، حيث قسمته إلى مقدمة وأربعة فصول وخاتمة ، إضافة إلى فصل تمهيدي كان وصلا بين المقدمة وبقية الفصول ، فجاءت خطواتها مفصلة طبقا للمسار الآتي :-

- كانت البداية بمقدمة وضعت فيها المطلع في ماهية الموضوع وقالبه ، كما تطرقت فيها إلى دوافع اختياري له ، وإشكاليته ، وأهميته ، والأهداف المبتغاة منه ، وأهم الصعوبات وكذا الدراسات السابقة ، وأهم الكتب المعتمدة فيه ، وفصلت فيها خطته ، والمنهج الفني المتبع .

- وتلا المقدمة فصل تمهيدي كمدخل للدراسة عنوانه : تعريف عام بإقليم توات ، قسمته إلى ثلاثة مباحث ، عنوانت المبحث الأول بـ : توات : البيئة الجغرافية ، تعرضت في مطلبه الأول إلى موقع الإقليم وحدوده التاريخية ، وفي المطلب الثاني إلى مناطق الإقليم الثلاثة ، وفي ثالث مطالبه إلى خصائصه الجغرافية .

أما المبحث الثاني منه فكان عنوانه : توات : التسمية وورودها لدى المؤرخين ، حمل مطلبه الأول عنوان : أصل تسمية الإقليم بتوات ومعناها ، وتعرضت فيه إلى ما حول هذا الموضوع من آراء ، أما المطلب الثاني فكان تتبعاً نوعياً لكتب المؤرخين التي ذكرت الإقليم بالاسم لا بالوصف تأكيداً على حمله ذلك الاسم منذ عهد خلت .

أما المبحث الثالث فحمل عنوان : توات ومراحل النهضة العلمية ، تطرقت فيه إلى التسلسل الزمني لمراحل الإقليم من الناحية العلمية وبالضبط في المجال الفقهي ، حيث قسمتها إلى ثلاث مراحل : مرحلة التكوين وإطارها الزمني قبل القرن الثاني عشر الهجري ، ومرحلة الازدهار وهي في القرنين الثاني عشر والثالث عشر الهجريين ، والتي هي فترة بحثنا المقصودة بالدراسة ، ومرحلة الفتور والتراجع وهي ما أعقبت الفترة المذكورة قبلها .

- ثم الفصل الأول ، وعنوانه : عوامل الحياة الفقهية ، تعرضت إلى دراسته في مباحث أربعة : -

المبحث الأول : الحالة السياسية ، وذلك في ثلاثة مطالب :-

المطلب الأول : التعرض لذكر السلطة العليا في الإقليم في تلك الفترة ، أما المطلب الثاني فكان لتبيان أهم الأطراف الفاعلة في الشأن السياسي ، وكان المطلب الثالث متعرضاً لأهم العلاقات السياسية التي طبعت الإقليم مع باقي المرتبطين به في ظل الحياة السياسية القائمة .

أما المبحث الثاني فكان لدراسة الحالة الاقتصادية ، وذلك وفق ثلاثة مطالب تعرض كل مطلب منها لنشاط من الأنشطة التالية على التوالي : النشاط الزراعي ، النشاط الحرفي ، النشاط التجاري .

والمبحث الثالث كان لدراسة الحياة الاجتماعية ، وذلك بالبحث في بنية المجتمع التواتي كمطلب أول ، والتعرض لطبقاته في مطلب ثان ، وذكر أهم المظاهر الاجتماعية في مطلب أخير من هذا المبحث

أما المبحث الرابع فكان حول الحياة الثقافية بذكر حالة العلوم الدينية عموماً في مطلبه الأول ، ودرس المطلب الثاني حالة العلوم التي لها صلة بالعلوم الدينية ، أما ثالث المطالب فقد تعرض لحال بقية العلوم في تلك البيئة .

- أما الفصل الثاني ، فعنوانه : مظاهر الحياة الفقهية ، وارتكز دراسته في خمسة مباحث كالنحو

التالي :-

المبحث الأول : المراكز العلمية ، في مطلبين ، أولهما للتعريف بالمراكز العلمية ، وثانيهما تعرض لوظيفة تلك المراكز .



أما المبحث الثاني فكان لدراسة الشهادات العلمية كمظهر من مظاهر الحياة الفقهية وذلك وفق مطالب ثلاثة ، تعرض أولها للإجازات ، والثاني للتركيبات ، والثالث للتقاريط .

أما المبحث الثالث فكان حول المكتبات العلمية ، وذلك بالتعرض لصفحتها ، وموردها ، ومحتوياتها في ثلاثة مطالب .

ورابع مباحث هذا الفصل عنوانه : التصنيف الفقهي كمظهر من مظاهر الحياة الفقهية ، وتمت دراسة هذا المطلب في مطالب ثلاثة ، الأول : حول أنواع التصنيف الفقهي في توات ، والثاني : في أهم المصادر المعتمدة في التصنيف ، والثالث في منهج التصنيف لدى علماء الإقليم .

والخامس من المباحث حول صلوات العلماء والمتمثلة في اللقاءات العلمية في مطلب أول ، والمراسلات العلمية في مطلب ثان ، والرحلات العلمية في مطلب ثالث .

- أما الفصل الثالث ، فكان حاملا لعنوان : المرتكزات العلمية ، ضمن مباحث ثلاثة : -

المبحث الأول : حول الشخصية العلمية التواتية ، وذلك بالتعرض لمواصفاتها في المطلب الأول ، ولمعارفها في الثاني ، ولأثرها في الحياة الفقهية في المطلب الثالث .

والمبحث الثاني : خصص للأسر العلمية باعتبارها ركيزة في الحياة الفقهية ، وذلك بالتعرض في كل مطلب إلى : مواصفاتها ، فأقسامها ، ثم إلى آثارها .

والمبحث الثالث كان للقضاء والفتوى باعتبارهما ركيزتين أساسيتين في المجال الفقهي ، وتمت دراسة هذا المبحث في تناسق المطالب الآتية : -

المطلب الأول في التعريف بالقضاء والفتوى في الشريعة الإسلامية ، أما المطلب الثاني فهو بعنوان القضاء والفتوى عند علماء توات ، وثالث المطالب تعرض لآثار القضاء والفتوى في الحياة الفقهية التواتية .

- ورابع الفصول وعنوانه خصائص الحياة الفقهية التواتية ، تعرضنا فيه لأهم الخصائص التي رأيناها جديدة بالاهتمام والذكر في أربعة مباحث على النحو التالي : -

المبحث الأول : حول الإصلاح ، وذلك في المطالب الآتية : -

المطلب الأول في معنى الإصلاح لغة واصطلاحا ، واهتمام الشريعة به ، والمطلب الثاني حول مظاهر الإصلاح عند علماء توات ، أما المطلب الثالث فتطرق لأسس الإصلاح عند علماء توات .

والمبحث الثاني : حول الدعوة ، في مطالب كالاتي : -

المطلب الأول : معنى الدعوة ، وأحكامها في الشريعة ، أما المطلب الثاني فتناول مظاهر الدعوة عند علماء توات ، وثالث المطالب تعرض لأسسها عندهم .

أما المبحث الثالث فكان في التربية كأحد الخصائص متعرضا لها بالدراسة في ثلاثة مطالب : -

المطلب الأول لمعنى التربية ومكانتها في الشريعة ، أما المطلب الثاني فكان لمظاهر التربية عند علماء توات ، يتلوه المطلب الثالث الذي تطرق إلى أسسها عندهم .

أما المبحث الرابع فخصص للتعيمير وتم تناوله في المطالب الآتية : -

المطلب الأول : في معناه ومكانته في الشريعة .

المطلب الثاني : في مظاهره عند علماء توات .

والمطلب الثالث : في أسسه عندهم .

وكانت الخاتمة كخطوة أخيرة شكلت حوصلة لأهم النتائج المتوصل إليها من خلال مسيرة البحث ، كما كانت عرضا لأهم اقتراحاتنا لزيادة مواصلة البحث في موضوع التراث الفقهي التواتي خاصة والجزائري بصفة عامة .

هذا ولقد صاحب هذه الخطة أثناء العكوف على إنجازها عملٌ فنيّ تزامن معها ، ساهم في تكملة البحث ، وكان متضمنا الخطوات الآتية : -

- إذا ذكرت آية من كتاب الله عملت على شكلها بما يوافق رواية ورش عن نافع وأضعها بين حاضنتين { } وأثبت بعدها مباشرة في الصلب اسم السورة ورقم الآية ، وإنما لم أضع ذلك في الهامش تمييزاً لها أولاً ، ولئلا أزيد في التهميش ثانياً .

- إذا ذكرت حديثاً أو أثراً أجعله بين قوسين ( ) ، وأقوم في الهامش بتخريجه من كتب السنة بذكر : رواه فلان في كتاب كذا باب كذا ثم رقم الحديث ، ثم ذكر اسم الكتاب والمحقق - إن وجد - ورقم الطبعة وتاريخها وذلك في أول ذكر ، ولا أذكر صفحة الحديث اكتفاءً بذكر لموضع الحديث في الكتاب والباب ، أما في مسند الإمام أحمد فأذكر رقم الحديث فقط وقد أذكر مسند الصحابي منه مع العلم أن اعتمادي كان على تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله .

فإن لم أعتز على الحديث فيما لدي من كتب السنة أو أعوزني البحث عليه اكتفيت بما يذكره عنه علماء التخريج منهم الحافظ ابن عبد البر القرطبي ( ت 463 هـ ) في جامع بيان العلم ، والإمام المنذري ( ت 656 هـ ) في الترغيب والترهيب ، والعلامة زين الدين العراقي ( ت 806 هـ ) في تخريج أحاديث الإحياء ، والإمام ابن الديبع الشيباني ( ت 944 هـ ) في كتابه تمييز الطيب من الخبيث ، والشيخ محمد الحوت البيروتي ( ت 1277 هـ ) في كتابه أسنى المطالب .

- عندما أنقل نصاً حرفياً من كتاب أجعله بين علامتين صغيرتين مزدوجتين في الأعلى " " ثم أثبت في الهامش صاحب الكتاب ، ثم عنوان الكتاب ، ثم اسم المحقق - إن وجد - ثم اسم المطبعة أو الناشر ، ورقم الطبع وتاريخه ، ثم رقم الصفحة ، فإن كان الكتاب ذا أجزاء أثبت بين قوسين رقم الجزء والصفحة مفصلاً بينهما بخط مائل ( / ) .

- وفي حالة نقل فكرة لا بنصها أحيل إلى مصدرها في الهامش بنفس المعلومات مسبوقة بلفظ انظر .

- إذا أعدت الاعتماد على نفس الكتاب في تهميشات متوالية فقد أذكر اسم المؤلف وعنوان الكتاب أو أكتفي بعبارة : المصدر السابق أو المرجع السابق ، ثم أذكر الصفحة ، أو الجزء والصفحة .

- وفي حالة التعامل مع المخطوط ، أثبت في الهامش اسم صاحب المخطوط ، فاسم المخطوط ، ثم مكان وجوده بذكر الخزانة وجهتها ، ثم رقم الورقة ثم تحديد وجهها أو ظهرها ؛ هذا إذا كانت المخطوطة أصلية ، إما إذا كانت نسخة منه فإني أثبت قبل ذكر مكان وجودها لفظة : نسخة من مخطوط كذا .

وإذا كان للمخطوط عدة نسخ من عدة خزائن ، فالنسخة أو النسخ محل التعامل أذكر بياناتها .

- وفي حالة ما إذا ذكرت نصا منقولاً وكان فيه آية عزوتها في الأصل إلى مكانها من المصحف بذكر البيانات السابقة ، وإذا كان فيه حديث عملت على تحريجه في الهامش كما سبق .

- إذا نقلت نصا وكانت فيه نقول عن غيره فلا أنسب تلك الأقوال إلى مظانها في الغالب إلا قليلا .

- كنت عازما منذ بداية إنجاز البحث أن أترجم لأي شخصية تذكر في الصلب ، وفعلا تم ذلك في المسوّدة لمجموعة كبيرة منهم ، إلا أنني رأيت بعد ذلك أن الأمر أطال البحث وأثقل كاهل الهامش كثيرا فلم ألتزم إلا قليلا ، وإنما أثبت في الصلب تاريخ الوفاة مكتفيا به .

- وفي ذيل هذا البحث غديته بمجموعة من الملاحق والفهارس ، أثبت في الملاحق بعضا من الخرائط وصورا لنسخ من المخطوطات ، وفي الفهارس ، أعددت مجموعة فهارس مختلفة ، ففهرسة للآيات القرآنية ، وفهرسة للأحاديث النبوية والآثار ، وفهرسة للمسائل ، والفقهية وفهرسة للأشعار والنظم ، وفهرسة لمصادر البحث ومراجعته ، وفهرسة لموضوعاته .

هذا ولا أدعي أن لهذا العمل كمالا في المضمون والشكل ، وإنما هو اجتهاد ساهمت فيه بقدر الإمكان وبجهد المقل في خدمة تراثنا الجزائري الذي قصرنا ولا زلنا مقصرين في حقه ، فإن أصبت في هذا العمل فمن الله وحده هو صاحب الفضل والمن والمدد ، وإن أخطأت فمن تقصيري وتفريطي ، وأرجو أن يكون عملا صالحا أبتغي به النفع في الدنيا والآخرة .

والحمد لله أولاً وأخيراً ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

الطالب : عبد السلام الأسمر بلعالم .

1

## فصل تمهيدي :

### تعريف عام بتوات .

- المبحث الأول :توات : البيئة الجغرافية .

- المبحث الثاني :توات : التسمية وورودها لدى المؤرخين .

- المبحث الثالث :توات : ومراحل النهضة العلمية .

إن عنوان البحث يتعلق مضمونه بالتنقيب عما يتعلق بالحياة الفقهية وحركيتها في فترة زمنية من عمر هذه المنطقة المهمة ، والتي هي جزء من جسم الأمة الإسلامية ، ومن غير المعقول أن نتحدث عن ما يتعلق بهذا المكان

فكريا ، وما فيه من ثراء معرفي ، دون أن نأخذ إحاطة . ولو مختصرة . متعلقة به ، تكون مدخلا للبحث ، نتعرض فيها أولا للبيئة الجغرافية لهذا الإقليم بذكر موقعه الجغرافي والفلكي وحدوده ومناطقه وبعض خصائصه الطبيعية ، وثانيا لما يتعلق بتسميته بهذا الاسم ووردوها في كتب بعض المؤرخين ، وثالثا للمراحل التي مر بها الإقليم وكانت فيها تلك النهضة العلمية على مستوى الإقليم ، والتي يعمل البحث على تجليتها في أزهى مرحلة علمية من عمره، ولهذا كانت دراسة هذا الفصل ما تضمنته المباحث الآتية :-

## - المبحث الأول : توات : البيئة الجغرافية .

وستناول هذا المبحث وفقا للمطالب الآتية :-

### - المطلب الأول : موقع الإقليم .

إقليم توات منطقة من وطننا الجزائر - المعروفة سابقا بالمغرب الأوسط - وجزء لا يتجزأ منها وهو امتداد لها نحو الجنوب ، كما أنها امتداد له نحو الشمال دون أن يكون في ذلك قسر أو إكراه ، وهو تكامل طبيعي لجسم واحد<sup>1</sup>.

يقع الإقليم في جهة الجنوب الغربي من خارطة الجزائر متموقعا ما بين خطي الطول 01 درجة شرقا و04 درجات غربا ، وما بين دائرتي عرض 26 درجة و30 درجة شمالا ، يمتد على مساحة قدرها ألفا ميل مربع من أول نقطة من شماله وهي قصر تبلكوزة إلى آخر نقطة في جنوبه وهي فقارة الزوى على شكل هلال بين المنطقتين ، وهو بموقعه هذا يتوسط الجهة الغربية من الصحراء الإفريقية الكبرى التي ينتمي إليها ، ويحتل موقعا استراتيجيا حيث يعد محور اتصال مهم بين شمال الصحراء والساحل الإفريقي المعروف قديما ببلاد السودان ، كما أنه نقطة التقاء وعبور بين البلدان الواقعة في غربه وشرقه<sup>2</sup>.

- أما بالنسبة لحدوده الجغرافية التاريخية ، فيحده شمالا العرق الغربي الكبير ووادي مقيدن ووادي الساوره ، أما جنوبا : فمن رق تنزروفت في الغرب امتدادا إلى وادي قاريت وهضبة مويدر في الشرق .  
أما شرقا : فالعرق الشرقي الكبير وهضبة تدمايث إلى غاية هضبة مويدر في الجنوب .

---

1 . محمد باي بلعالم : الرحلة العلية إلى منطقة توات لذكر بعض الأعلام والآثار والمخطوطات والعادات وما يربط توات من الجهات ، مطبعة هومة الجزائر ، سنة 2005 م ( 03 / 01 ) و ( 02 / 57 و 214 ) .  
2 . فرج محمود فرج : إقليم توات خلال القرنين 18 م و 19 م ، ديوان المطبوعات الجامعية ، سنة 1977 ص 01 ، محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 08 / 01 ) و ( 02 / 30 ، 45 ) ، محمد حوتية : توات والأزواد خلال القرنين 12 هـ و 13 هـ ، دراسة تاريخية من خلال الوثائق المحلية ، دار الكتاب العربي الجزائر ، سنة 2007 م ( 28 / 01 ) ، مبارك الجعفري : العلاقات الثقافية بين توات والسودان الغربي خلال القرن 12 هـ ، دار السبيل الجزائر ، ط 01 = 1430 هـ / 2009 م ص 31 و 45 .

أما غربا : فعرق شاش وعرق الراوي تتخللهما روافد وادي الساورة<sup>1</sup> .

## - المطلب الثاني : مناطق الإقليم .

يضم الإقليم في مساحته المترامية ثلاث مناطق تاريخية ممتدة من شماله إلى جنوبه ، يطلق عليها مجموعة اسم إقليم توات<sup>2</sup> ، وهي على النحو التالي : -

### أ) - منطقة تينجوارين .

وتعرف أيضا بالقورارة وتيكورارين ، وهي لفظة بربرية ومعناها بالعربية المعسكرات أو المخيمات<sup>3</sup> ، وتقع هذه المنطقة في الجهة الشمالية للإقليم ، تمتد من قصر تيلكوزة شمالا إلى قصر السبع جنوبا ؛ وتضم عدة مقاطعات ونواح تنتشر فيها عدة قصور<sup>4</sup> ؛ منها : -

- مقاطعة تينركوك : وأهم قصورها : تيلكوزة ، وزاوية الدباغ ، وقصر قدور ، وتعنطاست..... إلخ .

- وناحية أولاد سعيد : وأهم قصورها : إيغزر ، وأغلاد ، وغيرها .

- ومقاطعة تيميمون : وهي عاصمة المنطقة وقاعدتها<sup>5</sup> ، ومن أهم قصورها : قصر بادريان ، وتيلولين ، وزاوية سيدي الحاج بلقاسم ، والواجدة..... إلخ .

- وناحية تشروين : وتحتوي على عدة قصور أهمها : آجتور ، وتاوريرت ، وتاسفاوت..... إلخ .

- ومقاطعة ظلمين : ومن قصورها : عين جلو ، وتعربين ، وغيرها .

---

1 - محمد باي بلعالم : المرجع السابق ( 09 / 01 ) ، فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 03 ، الصديق حاج أحمد : التاريخ الثقافي لإقليم توات من القرن 11 هـ إلى ق 14 هـ ، منشورات الخير الجزائر ، ط 02 = 2011 م ، ص 41 ، مبارك الجعفري : المرجع السابق ص 32 .

2 - لم يرتض بعض الباحثين أن يكون توات مقسما إلى ما ذكر ، وإنما أقر بأن كل منطقة من تلك المناطق إقليم مستقل بذاته ، وإن اسم توات لا يقصد به إلا توات الوسطى . انظر محمد الزجاجي : نوازل ، تحقيق محمد جرادي ، بحث مقدم لنيل الدكتوراه في الفقه وأصوله من جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة ، إشراف د / سعاد سطحي ، السنة الجامعية 2010 م / 2011 م ، القسم الدراسي منه ص 34 و 35 .

3 - الحسن الوزان : وصف إفريقيا ، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر ، دار الغرب الإسلامي ، ط 02 = 1983 م ( 02 / 133 ) .

4 - القصر: تجمع سكاني يربط أصحابه انتماء واحد أو مصالح مشتركة وتجمع بينهم علاقات اجتماعية أدت بهم إلى السكن الجماعي . انظر محمدا حوتية : المرجع السابق ( 01 / 29 ) ، مبارك الجعفري المرجع السابق ، ص 66 ، أحمد بوسعيد : الحياة الاجتماعية والثقافية بإقليم توات من خلال نوازل الجنتوري في ق 12 هـ / 18 م ، مذكرة ماجستير في التاريخ العام ، إشراف أ.د / محمد حوتية ، كلية العلوم الإسلامية والاجتماعية جامعة أدرار سنة 2011 م / 2012 م ص 08 ، محمد بن سويسي : العمارة الدينية الإسلامية في منطقة توات " تمثيل نموذجاً " من ق 6 هـ إلى 13 هـ ، مذكرة ماجستير في الآثار الإسلامية ، إشراف أ.د / عبد العزيز محمود لعرج ، معهد الآثار جامعة الجزائر ، سنة 2007 م / 2008 م ص 36 .

5 - محمد بن عبد الكريم البكرواي : درة الأعلام في أخبار المغرب بعد الإسلام ، نسخة من مخطوط بجزانة الشيخ محمد باي بلعالم أولف ، الورقة 02 ظهر ، عبد الرحمن بن إدريس التتلاي : الرحلة من توات إلى الجزائر ، نسخة من مخطوط بجزانة الشيخ محمد باي بلعالم أولف ، الورقة 01 وجه .



- وناحية أوقروت : ومن قصورها : دلدول ، وإقسطن ، وتوكي ، وغيرها .

- ومقاطعة المطارفة : وأهم ما فيها من القصور : أولاد راشد ، وأولاد علي ، والساهلة..... إلخ .

- مقاطعة تسابيت<sup>1</sup> : وأهم قصورها : عريان الرأس ، وبرينكان ، وبن طلحة ، والسبع ، والقرارة<sup>2</sup> .

## ب) - منطقة توات الوسطى .

وتسمى أيضا تسوات ، وتبدأ من قصور بودة شمالا إلى رقان جنوبا ، وتضم كذلك عدة نواح مشتملة على قصور عديدة ، ومن تلك النواحي مع أهم قصورها ما يلي : -

- ناحية بودة : وهي من كبريات قرى توات ، ومن أهم قصورها : الغمارة ، والقصيبة ، وأولاد إعيش ، وغيرها .

- ناحية تيمي : وتعني الجبهة<sup>3</sup> ، وهذه المقاطعة تعد من أهم مقاطعات هذه المنطقة وأحد مراكزها ، يقول عنها مولاي أحمد الإدريسي الطاهري ( ت 1399 هـ ) : " وكانت في القدم قبل الاستعمار محل الحل والعقد ، ومجتمع الحرب والسلام ، لأن القيادة العظيمة والقضاء والأحكام الشرعية التي كانت تصدر بتلك النواحي كانت بها ؛ ... وكانت بها أسواق يقصدها التجار من كل مكان ... ويوجد بتيمي العلم والتعليم والعلماء ... " <sup>4</sup> ، وبها قصور كثيرة أهمها : أولاد أنقال ، وتتلان ، وبني تامر ، وآدغا ، وكوسام ، وملوكة ، وأولاد أوشن ، وأوقدم... وغيرها .

- ناحية تمنطيط : تمنطيط كلمة بربرية وتعني حاجب العين<sup>5</sup> ، وهذه المقاطعة من أشهر وأهم مراكز توات بل من من أعظمها وهي قاعدتها وأقدم مدنها حيث ذكرها العلامة ابن خلدون ( ت 808 هـ ) واصفا إياها ومتعرضا لأهميتها : " ... وآخرها من جانب المشرق يسمى تمنطيط وهو بلد مستبحر في العمران ، وهو محط ركاب

---

1 - مقاطعة تسابيت تصنف ضمن مناطق قورارة وذلك منذ زمن بعيد ، ولقد ظلت كذلك حتى بعد دخول الاستعمار الفرنسي لتوات إلى غاية سنة 1945م حيث تم فصلها عن مركز ملحقة تيميمون ، وتم دمجها ضمن ملحقة تيمي ، لذلك رأينا أن تبقى في هذه الفترة من عمر الإقليم التي هي محل الدراسة على التصنيف الأول أي تابعة لمنطقة قورارة ، وقد أشرنا لهذا لأن هناك من الباحثين من يضمها مباشرة إلى توات الوسطى ، ولقد علمت أن هذا أمر ما كان إلا في ق 14 هـ . انظر مزيدا من ذلك : أحمد بن حسان : الشجرة المرجانية في التعريف بالأسرة البلبالية ، مطبعة هومة سنة 2010 م ، ص 15 ، محمد حوتية : المرجع السابق ( 01 / 30 ) ، مبارك الجعفري : المرجع السابق ص 31 ، محمد باي بلعالم : المرجع السابق ( 01 / 09 ) ، فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 141 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ، ص 06 ، تھامي غيتاوي : سلسلة النواة في إبراز شخصيات من علماء وصالحى إقليم توات ، المطبعة الحديثة للفنون المطبعية IMAG ، منشورات ANEP ، سنة 2005 م ( 01 / 09 ) .

2 - انظر مولاي أحمد الإدريسي الطاهري : نسيم النفحات من أخبار توات ومن بها من الصالحين والعلماء الثقات ، تحقيق مولاي عبد الله الطاهري ، سنة 2010 م في عدة مواضع ، محمد حوتية : المرجع السابق ( 01 / 28 ) ، مبارك الجعفري : المرجع السابق ص 31 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 03 .

3 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 11 ) .

4 - مولاي أحمد الطاهري الإدريسي : نسيم النفحات ص 104 .

5 - الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 99 ، مبارك جعفري : المرجع السابق ص 53 .

التجار المترددين من المغرب إلى بلد مالي من السودان لهذا العهد<sup>1</sup> ، ولأهميتها التاريخية قال عنها محمد الطيب بن عبد الرحيم التمنطيبي ( ت 1210 هـ ) : " فاعلم أن تمنطيط اسم لمدينة في إقليم توات ، وهي بها قاعدة اجتمع فيها العلم والإمارة والديانة والرياسة ، وانتصبت بها الأسواق والصنائع والتجارات والبضائع ، وكاد أن لا يستغني عنها غني ولا زاهد لما فيها من الدين والبركات والمنافع والحاجات ، فهي مورد الركبان ومحشر العربان ورؤيسة البلدان ..."<sup>2</sup> ؛ وهي ذات قصور أهمها : زاوية سيدي البكري ، بوفادي ، وتوكي ، ونوم الناس ، وغيرها .  
- ناحية فنوغيل : وفنوغيل بربرية مركبة من فنو و تعني آثار وإغيل بمعنى الذراع<sup>3</sup> ، و من قصورها : عزي ، وباعمور ، وسيدي يوسف ، وأعباني.....إلخ.

- ناحية زاوية كنتة أو أولاد سيدي حمو بلحاج ، ومن أهم قصورها : زاوية الشيخ سيدي محمد بن عبد الكريم المغيلي ، وقصر بوعلي ، زاقلو ، أغرماملال ، وغيرها.

- ناحية أنزجيمير : و تلقب هذه الجهة بتوات الحنة لإنتاجها هذه المادة ، وبها قصران كبيران ، أحدهما يسكنه العرب ، والثاني يسكنه الشرفاء مع المرابطين الأنصار من ذرية سيدنا أبي أيوب الأنصاري ( ت 52 هـ ) رضي الله عنه<sup>4</sup> ، ومن قصورها الأخرى : تيدماين ، والخلفي ، وتيطاوين ، وتيلولين ، وغير ذلك.

---

1 - عبد الرحمن ابن خلدون : العبر و ديوان المبتدأ و الخبر في تاريخ العرب و البربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر ، دار ابن حزم ط 01 = 1432 هـ / 2011 م ( 04 / 2734 ) .  
2 - محمد الطيب ابن الحاج عبد الرحيم التمنطيبي : القول البسيط في أخبار تمنطيط ، تحقيق فرج محمود فرج بذييل كتاب إقليم توات خلال ق 18 م و 19 م ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ، سنة 1977 م ص 13 فما بعدها .  
3 - محمد باي بلعام : الرحلة العلية ( 01 / 20 ) .  
4 - مولاي أحمد الإدريسي الطاهري : نسيم النفحات ص 91 .

- ناحية سالي : وتعني لفظة سالي بالعربية علاق الراحلة<sup>1</sup>، وهذه الجهة تضم قصورا أهمها : العلوشية ، وبرماتة ، وقصبة الجنة ، وبريش ، وباحو ، وقصبة الحاج أمبارك ، وغيرها من القصور .

- ناحية رقان : وتعني تلك الكلمة الجمل الكبير الراقد<sup>2</sup> ، ومن أهم قصورها : تماندين ، وآيت المسعود ، وتاوريرت ، وتاعرابت ، وغيرها ؛ وبها زاوية العالم الرباني الشيخ مولاي عبد الله الرقاني ( ت 1148 هـ ) وابنه الشيخ مولاي عبد الملك الرقاني ( ت 1207 هـ ) رحمهما الله تعالى<sup>3</sup> .

وهذه الناحية - أي رقان - هي آخر جهات توات الوسطى من الجنوب<sup>4</sup> .

### ج) - منطقة تديكلت .

تديكلت تعني كف اليد أو اليد المفتوحة<sup>5</sup> ، تقع هذه المنطقة في الجهة الشرقية من توات ، تمتد من أولف غربا إلى فقارة الزوى بعين صالح شرقا<sup>6</sup> ، ربطت هذه المنطقة لعهود بين ناحيتين : غربية وشرقية ، تتبعان الآن ولايتين مختلفتين هما : ناحية دائرة أولف بالنسبة لولاية أدرار ، وناحية دائرة عين صالح بالنسبة لولاية تمنراست<sup>7</sup> ؛ ومن بين أهم نواحي هذه المنطقة مع ما فيها من أهم القصور كالاتي : -

- ناحية أولف وهي مركز الجهة الغربية من تديكلت ، قيل بأنها سميت بذلك لاشتقاقها من الألفة لكون من يسكنها يألفها سريعا ، وقيل غير ذلك<sup>8</sup> ، ولقد تعرض لوصفها ولأهميتها الرحالة الحاج ابن الدين الأغواطي

الأغواطي

---

1 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 14 ، 22 )

2 - المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

3 - انظر ترجمتهما في : محمد بن مصطفى الرقادي : نبذة عن حياة الشيخ مولاي عبد الله الرقاني ، نسخة من مخطوط بخزانة شاربي الطيب بكوسام ، كامل المخطوط ، تمامي غيتاوي : المرجع السابق ( 01 / 21 ، 34 ) ، أحمد أبا الصابي جعفري : من تاريخ توات أبحاث في التراث ، مكتبة النهضة المصرية ط 01 = 2009 م ص 43 ، مبارك جعفري : العلاقات الثقافية ص 181 و 205

4 - انظر مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات في عدة صفحات ، محمد باي : المرجع السابق ( 01 / 11 ) ، محمد حوتية : المرجع السابق ( 01 / 32 ) ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 06 .

5 - محمد باي بلعالم المرجع السابق ( 01 / 23 ) ، عبد المجيد قدي : صفحات مشرقة من تاريخ أولف العريقة ، بدون ذكر لمؤسسة الطبع سنة 2006 م ص 20 .

6 - مبارك جعفري : المرجع السابق ص 31 .

7 - أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 10 .

8 - وقيل بأن أصله بربري مشتق من كلمة أقلق التي تعني خلية النحل باعتبار أن المنطقة تجذب نحوها السكان جذبا ، كما أن أقلق تطلق على وسط النخلة عند منبت جذور الجريد لكونه مكانا جاذبا ، ثم أبدلت القاف واوا فصارت أولف . انظر عبد المجيد قدي : المرجع السابق ص 20 .

(ت 1244 هـ) في رحلته واعتبرها البلدة الرئيسية في واحة توات<sup>1</sup> .

وتنقسم أولف قديما إلى قسمين : أولف العرب وتمت إضافته للعرب لكون غالب ساكنيه من العرب وأهم قصور هذا الشق : الركنة ، والجديد ، وزاوية حينون ، وتقراف ، وقصبة بلال ..... إلخ .

وأولف الشرفاء وسمي بذلك لكون أغلب ساكنته من الشرفاء ، ويقال له أولف الكبير ، وأهم قصور هذا القسم : أولف الكبير ، وتيمقطن ، وأولاد الحاج ، وأخنوس ، وزاوية مولاي هبية ، وقصبة السيد ، وغيرها من القصور<sup>2</sup> .

ولقد صار هذا القسم الثاني فيما بعد قسيما للناحية ، ويكوّن مقاطعة وحدها صار يطلق عليها ناحية تيمقطن وهي من أكبر نواحي المنطقة .

- ناحية تيط : وتعني تيط العين ، وقصورها : قرية تيط ، وقصبة الشرفاء .

- ناحية أقبلي : تقع جنوب تديكلت ، تتكون من قصور : ساهل ، وأركشاش ، والمنصور ، وزاوية أبي نعامة ، وهي ناحية اشتهرت بكونها منطقة التقاء الحجاج ذهابا وإيابا ، كما أن الشيخ محمدا بن عبد الرحمن المعروف بأبي نعامة الكنتي السجلماسي القبلاوي (ت 1163 هـ) حينما استقر بها وأسس زاويته التي حملت اسمه أحيا سنة الوفود المجتمعة من توات وبلاد التكرور والمغرب الأقصى ، وهياً المراكب لذلك الغرض ، وصار يلقب بشيخ الركب ، وذاع صيت تلك المنطقة بذلك النشاط<sup>3</sup> .

- ناحية إينغر: وتعني بالعربية الشعبة أو المكان المنخفض<sup>4</sup> ، وهي النقطة الفاصلة بين شطري تديكلت الشرقي والغربي ، ومن قصورها : السبخة ، وأقبور ، ولكحل ، ومليانة ، والشويطر... إلخ .

- ناحية عين صالح : وهي قاعدة الجهة الشرقية من منطقة تديكلت ، تنتشر فيها عدة قصور مكونة واحات من النخيل، من أهم تلك القصور : قصر العرب ، والبركة ، وأولاد الحاج ، والدغامشة ، والساهلة ، وفقارة العرب ،

---

1 - الحاج ابن الدين الأغواطي: رحلة الأغواطي ، ترجمة د/أبي القاسم سعد الله في كتابه أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر ، دار المعرفة ودار الرائد الجزائر طبعة خاصة = 2009 ، ( 02 / 257 ) .

2 - مولاي أحمد الطاهري : المرجع السابق ص 71 ، محمد حوتية : المرجع السابق ( 01 / 35 ) .

3 - انظر في ذلك عبد الرحمن بن باعمر التنبلاي : الفهرس ، نسخة من مخطوط بخزانة بالوليد بقصر باعبد الله أدرار الورقة 19 ظهر والورقة 28 وجه ، تمامي غيتاوي : المرجع السابق ( 02 / 44 ) ، مبارك جعفري : المرجع السابق ص 188 .

4 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 18 )

واقسطن ، والزاوية ، وفقارة الزوى<sup>1</sup> .

وهذه الناحية هي آخر ناحية من منطقة تديكلت حيث اشتملت على آخر نقطة من حدود المنطقة وحدود الإقليم معا كما مر سابقا .

فهذه هي مناطق الإقليم الثلاثة المكونة له بما اشتملت عليه من أهم القصور المذكورة وغير المذكورة ؛ والمتأمل في حال الإقليم يجد أن تلك المناطق كانت تعرف سابقا وهي مجتمعة باسم توات وذلك الذي كان يطلق عليها ، إلا أنه ومع نهاية القرن الثالث عشر الهجري أي التاسع عشر الميلادي وبداية القرن الرابع عشر الهجري الموافق للقرن العشرين للميلاد استبدل باسم إقليم توات اسم أدرار<sup>2</sup> ، وتم ذلك مع دخول الطلائع الأولى للاستعمار الفرنسي الآثم سنة : 1318 هـ الموافق لـ 1900 م<sup>3</sup> .

### - المطلب الثالث : الخصائص الطبيعية .

باعتبار الإقليم واقعا في المجال الصحراوي - كما مر - فإن خصائصه الطبيعية هي من سمات ذلك المجال ، نجملها في المظاهر الآتية :-

( أ ) - التضاريس : إن السمة الغالبة على الإقليم هي استواء أرضه وانبساط سطحه ، وأهم المعالم البارزة تكمن في : الرق ، والعروق ، والحمامة ، والسيباخ ، والهضاب .

- أما الرق : فهو تلك المساحات المستوية من الأرض التي تنتشر فوقها الحصى ( الحجارة الصغيرة ) مع تناثر الرمال ، ومن أهم ذلك وأوسعها في المنطقة رق تنزروفت<sup>4</sup> .  
- أما العروق : فهي تلك الكثبان الرملية المرتفعة والمتجمعة بفعل الرياح والتي تعطي مساحات واسعة فإن أكثر

---

1 - انظر مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات في عدة مواضع ، محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 17 ) ، محمد حوتية : المرجع السابق ( 01 / 35 ) ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 10 .

2 - وهي كلمة بربرية تعني الجبل ، انظر محمد باي بلعالم : الرحلة ( 01 / 20 ) .

3 - انظر الصديق حاج أحمد : التاريخ الثقافي ص 41 ، ولقد صارت المناطق الثلاثة تابعة لعمالات أي ولايات ، فمنطقة تديكلت أو دائرة تديكلت من أولف إلى عين صالح تابعة لعمالة الواحات التي كان مقرها ورقلة ، ودائرتا تيمي وتيميمون تابعتان لعمالة الساورة ومقرها بشار ، وبعد الاستقلال واثرت تكوين الولايات تكونت ولاية أدرار وألحقت بها أولف من تديكلت ، أما عين صالح فألحقت بولاية تمنراست وبقيت تيميمون تابعة لولاية أدرار ، وصار ما كان يطلق عليه سابقا توات يتمثل الآن في ولاية أدرار ما عدا دائرة برج باجي المختار مع إضافة عين صالح ، والله في خلقه شؤون . انظر محمدا باي بلعالم : الرحلة ( 02 / 296 ) ، مبارك جعفري : المرجع السابق ص 31 .

4 - محمد بن سويسي : المرجع السابق ص 07 ، مبارك جعفري : المرجع السابق ص 33 .

وجودها بالقسم الشمالي للإقليم أي بمنطقة تيجورارين ؛ وأشهر العروق : العرق الغربي المحاذي للمنطقة المذكورة وعرق شاش المسامت لتوات الوسطى<sup>1</sup> .

وتخللت تلك العروق سطوح صخرية وجدت نتيجة الحت القوي والمستمر للرياح تدعى الحمادة<sup>2</sup>.

- أما السباح : فواحدتها عبارة عن بحيرة تتبخر مياهها في الصيف لتتحول إلى ضاية من الملح تسمى الشط أو السبخة أو زاغر ، وتتمركز السبخات في الأماكن المنخفضة على باطن الأودية القديمة والعريضة جدا التي كانت شديدة السيالان منذ مدة قديمة ، فكونت في مصابها سبخات كبيرة ، وأضافت إليها مياه سقي النخيل نسبة معينة من الماء<sup>3</sup> ، ومن أشهر السبخات بالإقليم : سبخة مكرغان جنوب أقبلي ، وسبخة أزل ماتي جنوب شرق رقان ، وسبخة توهات بين تيمي ورقان من توات الوسطى ، وسبخة تيجورارين في الشمال من الإقليم<sup>4</sup> .

- أما الهضاب : فإن أهم هضبة هي هضبة تادمايت الشاسعة المساحة والممتدة من منخفض تديكلت جنوبا إلى وادي مقيدن شمالا مع امتداد واسع بين طرفيها من الغرب والشرق<sup>5</sup> .

## ب - المناخ :

من البدهي أن يسود الإقليم مناخ صحراوي لوقوعه في مجاله ، وهذا المناخ الصحراوي يتميز بالجفاف وبدرجة الحرارة المنخفضة شتاء والمرتفعة صيفا إذ تصل إلى غاية 50 درجة مئوية ، وقد تتعداها أحيانا<sup>6</sup> .

أما الأمطار فهي قليلة إن لم تكن منعدمة ما عدا بعض الحالات والظروف الاستثنائية ، وإذا تساقطت فإن معدلها ضعيف مما يؤدي إلى استمرار فترات الجفاف ، وقد تؤدي الأمطار الفجائية الغزيرة إلى آثار سيئة<sup>7</sup> .

---

1 - انظر فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 03 ، مبارك جعفري : المرجع السابق ص 32 ، الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 43 ، طيب بوجمعة نعيمة : الموقع الجغرافي لإقليم توات ، بحث شارك به في فعاليات الملتقى الوطني الأول المشترك بين جامعتي أدرار وتيارت تحت عنوان العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي المنعقد بأدرار في أبريل 2009 م ، ص 07 .

2 - الحمادة : أرض يابسة ومرتفعة مظهرها العام عبارة عن سطوح صخرية تكونت نتيجة الحت القوي والمستمر للرياح . انظر محمدا بن سويسي : المرجع السابق ص 07 ، الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 42 ، طيب بوجمعة نعيمة : المرجع السابق ص 07 .

3 - انظر محمد بن سويسي : المرجع السابق ص 08 .

4 - انظر مبارك جعفري : المرجع السابق ص 33 ، طيب بوجمعة : المرجع السابق ص 07 ، محمد بن سويسي : المرجع السابق ص 08 .

5 - انظر الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 42 ، محمد بن سويسي : المرجع السابق ص 06 .

6 - فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 04 ، الصديق الحاج أحمد : المرجع السابق ص 44 ، محمد بن سويسي : المرجع السابق ص 08 .

7 - الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 45 ، محمد بن سويسي : المرجع السابق ص 09 ، طيب بوجمعة نعيمة : المرجع السابق ص 09 .

أما الرياح فإن الإقليم عرضة لهبوب الرياح والمتسببة في حدوث زوابع رملية تؤدي إلى زحف الرمال على المناطق المأهولة و الفلاحية ، مما تطلب بناء حواجز من جريد النخل للحد من حدة الزوابع ولإيقاف زحف الرمال ، تسمى تلك الحواجز محليا أفراك<sup>1</sup>.

كما أن الإقليم عرضة للتيارات الباردة الآتية من الشمال في فصل الشتاء والحارة القادمة من الجنوب في فصل الصيف لعدم وجود حواجز طبيعية تعيقها<sup>2</sup>.

### ( ج ) - الشروة المائية :-

تتمثل الشروة المائية في المنطقة في شيئين :-

1 ( - الأودية : تتخلل أرضَ الإقليم مجموعةً من الأودية تنبع أغلبها خارجه لتصب في آخر جريانها داخله ، ومن أهمها :-

- وادي مقيدن الذي ينبع من نواحي المنبعا لينتهي جريانه في منطقة قورارة مكونا بها السبخة المعروفة بسبخة قورارة .

- والوادي الثاني يقال له وادي مسعود ، وهو في حقيقته امتداد لوادي الساورة القادم من الشمال ؛ ووادي الساورة هو عبارة عن تجمع لواديين كبيرين ينبعان من منطقة فقيق ببلاد المغرب الأقصى ، هما وادي قير ووادي زوزفانة ، فيجري منهما لينتهي في منطقة كرزاز ببشار ، ثم يواصل سيره تحت تسمية وادي مسعود لينتهي بمنطقة توات الوسطى.

- وواد ثالث يقال له وادي قاريت ، ينطلق جريانه كامتداد لعدة أودية من الشمال الشرقي لمنطقة تديكلت ويتجه في الجنوب الغربي حيث يلتقي بوادي مسعود ليصبح رافدا له<sup>3</sup>.

ونتيجة لقوة الحر وغلبة الرمال في المنطقة وبعده منابع مسيل تلك الأودية واستواء التضاريس فإن مفعول تلك المجاري في تغذية الآبار بالمنطقة يكاد يكون ضئيلا جدا<sup>4</sup>.

---

1 - أفراك بمعنى الحاجز أو السياج ، ويسمى في بعض المناطق الصحراوية في الجزائر بالسطور ( بفتح السين وضم الطاء المشددة ) . انظر محمدا باي بلعالم : الرحلة ( 02 / 346 ) ، محمدا حوتية : المرجع السابق ( 02 / 501 ) ، طيب بوجمعة نعيمة : المرجع السابق ص 07 و 09 .

2 - مبارك جعفري : المرجع السابق ص 34 .

3 - انظر فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 02 ، الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 44 ، مبارك جعفري : المرجع السابق ص 34 ، محمد بن سويسي : المرجع السابق ص 10 .

4 - انظر مبارك جعفري : المرجع السابق ص 35 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 16

2) - المياه الجوفية هذه الأخيرة تعتبر المصدر الرئيس للتزود بالماء في الإقليم بسبب وجود أحواض باطنية في جوف الأرض<sup>1</sup>.

ولقد تم استخراج تلك المياه للانتفاع بها والاستفادة منها ، و التزود بها عن طريق ما يسمى بنظام الفقارة<sup>2</sup> ، وهو ما تعرض للإشارة إليه العلامة عبد الرحمن ابن خلدون وذكر أنه من الغرائب ، وذلك في معرض حديثه عن الجهة فقال : " وفي هذه البلاد الصحراوية غريبة في استنباط المياه الجوفية لا توجد في تلول المغرب ، وذلك أن البئر تحفر عميقة بعيدة المهوى وتطوى جوانبها إلى أن يوصل بالحفر إلى حجارة صلدة .... ثم يجري على وجه الأرض واديا " <sup>3</sup> .

#### ( د ) - الغطاء النباتي :

يكاد الإقليم يخلو من الغطاء النباتي نتيجة لجفاف المناخ الصحراوي وللأحوال القاسية له ، ولكن مع ذلك برزت بعض الأنواع النباتية التي لها قابلية التأقلم مع المناخ وتحمل ظروفه ، وعلى رأسها شجرة النخلة التي هي شجرة صحراوية تتحمل تلك الوضعية المناخية ، وكمثل بعض من النباتات الشوكية التي تظهر في المناطق التي تقرب مياهها الجوفية من السطح أو في مسيل الأودية فتمر بجريانها وتضمرب بجفافها<sup>4</sup>.

و في آخر هذا المبحث نورد تلك الكلمة التي قالها مولاي أحمد الطاهري اختصر فيها الكلام عن طبيعة توات ما نصها : " توات أرض ذات سباح ، كثيرة الرياح لا تحيط بها جبال و لا أشجار ، شديدة الحرارة المفرطة ، لا يكاد ينبت فيها إلا النخيل وبعض الأشجار القليلة لفرط حرارتها ، وأهلها يستخرجون الماء من بطن الأرض بالفقاير بواسطة الآبار بكيفية عجيبة ، و يقسمونه على الحقول بكيفية أعجب " <sup>5</sup>.

- 
1. الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 44 ، مبارك جعفري : المرجع السابق ص 36 ، محمد بن سويسي : المرجع السابق ص 11 .
  2. الفقارة بفتح الفاء والقاف المشددة ، ج فقاير : قيل إن اسمها مشتق من الفقر الذي هو الحفر من قولنا فقر كذا إذا حفره ، وقيل من التفجير بتبديل القاف جيما لأن الماء يتفجر منها ، وقيل مأخوذة من الفقار أي فقاير الظهر لأن آبارها المسلسلة تشبه فقاير الظهر في التسلسل ، وهي عبارة عن نفق ضيق وشكل ثقب في الأرض يربط سلسلة من الآبار ، يجمع هذا الثقب المياه من ينابيع تقع في مستويات مختلفة حسب تضاريس الأرض وتحفر في منحدر بسيط بحيث يكون بعضها فوق بعض ، وتفصل بين البئر والأخرى مسافة معينة كما يتميز البئر الأعلى عن الأدنى بانحدار بسيط يسمح بجريان الماء من خلال الأروقة الباطنية ، تتصل تلك الآبار ببعضها ويجري الماء من الآبار العليا إلى الآبار السفلى وتتدفق المياه من بئر إلى أخرى لتنتهي بعدها في حوض استقبال يقوم بتوزيعها للسقي والاستعمال المختلف ، ويسمى عند العامة بالقصرية . انظر مولاي أحمد الطاهري الإدريسي : نسيم النفحات ص 57 ، محمدا باي بلعالم : المرجع السابق ( 70 / 01 ) ، محمدا حوتية : المرجع السابق ( 85 / 01 ) .
  3. عبد الرحمن بن خلدون : العبر ( 2735 / 04 ) .
  4. انظر فرج محمود فرج : إقليم توات ص 04 ، محمد حوتية : توات والأزواد ( 46 / 01 ) ، مبارك جعفري : العلاقات الثقافية ص 36 ، الصديق حاج أحمد : التاريخ الثقافي ص 45 ، أحمد بوسعيد : الحياة الاجتماعية والثقافية ص 13 .
  5. مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات ص 57 .



## - المبحث الثاني : توات : التسمية وورودها لدى المؤرخين.

سنحاول معالجة هذا المبحث في مطلبين : مطلب أول في أصل التسمية ومعناها ، ومطلب ثان في ورود اسم توات عند المؤرخين .

### - المطلب الأول : أصل تسمية الإقليم بتوات ومعناها .

مما لا شك فيه أن المنطقة دبت فيها الحياة وظهرت معالم العمارة فيها منذ زمن قديم قبل أن يطلق عليها هذا الاسم ، وهذا ما جعل المهتمين بشأن المنطقة يتساءلون عن سر التسمية : أصلها ومعناها ؛ فذهب كل مذهباً ، ولهذا نجدهم قد تعددت اتجاهاتهم في هذا المقصد ، كل يريد أن يبرز ذلك من خلال ما حصل له من شواهد وأمارات ، وسنحاول التعرض لاتجاهاتهم وآرائهم فيما يلي :-

#### ( 01 ) - الرأي الأول :-

اعتبر كلمة توات كلمة سودانية ( تكرورية ) تطلق على نوع من الأمراض ، ومرد ذلك إلى حكاية قائلة بأن سلطان مالي أبا بكر الثاني كنى منسى موسى ( ت 742 هـ ) مرّاً من هذه المنطقة في طريقه إلى الحج ، وصحب معه جماعة كثيرة ، وأثناء مسيرهم أصيبوا بداء أصاب أرجلهم يسمى عندهم توات ، فتخلفوا عن الركب ، فأطلقوا اسم ذلك الداء توات على الموضع ، وهذا الرأي ذكره المؤرخ عبد الرحمن السعدي ( ت 1066 هـ ) في كتابه تاريخ السودان<sup>1</sup> .

#### ( 02 ) - الرأي الثاني :-

رأى أهل هذا الرأي أن كلمة توات ذات أصول عربية ، ولكنهم اختلفوا في الأصل الذي اشتقت منه إلى اتجاهين :

أ ) - الاتجاه الأول : يرى أصحابه بأن توات مشتقة من لفظ الإتوات أي المغارم ، ومستند ذلك تاريخياً عندهم روايتان :-

- الرواية الأولى : ذكرها المؤرخ التواتي الشيخ محمد بن عمر ابن المبروك البداوي ( كان حيا 1312 هـ ) ، مفادها أن قبائل من العرب لما سيطروا على الإقليم فرضوا على أهله من زنانة الإتوات ، ومن حينها عرف الإقليم ببلاد الإتوات ، ثم تغير اللفظ مع طول العهد فقليل توات<sup>2</sup> .

1 - انظر عبد الرحمن السعدي : تاريخ السودان ، ط هوداس باريس ، سنة 1981 ص 08 .

2 - انظر محمدا بن عمر ابن المبارك البوداوي : نقل الرواة عن أبداع قصور توات ، نسخة من مخطوط بخزانة بن حسان تتلان أدرار الورقة 03 ظهر .

- الرواية الثانية : أوردها العلامة التواتي الشيخ محمد بن عبد الكريم البكراوي التمنيطي ( ت 1374 هـ ) ، ومؤداها بأن أصل الاشتقاق من الإتوات أو الفواكه التي دفعت مقابل الإتوات لأحد ملوك الموحدين فقبلها منهم فَعُرِفَ أهل هذه البلاد بأهل الإتوات ، فحذف المضاف ( أهل ) وأقيم المضاف إليه بدله كما قال ابن مالك ( ت 672 هـ ) رحمه الله : -

وما يلي المضاف يأتي خلفا عنه في الإعراب إذا ما حذف<sup>1</sup> .

ثم بطول العهد حذف منه أداة التعريف أَلْ ، كما قال ابن مالك : -

وحذفَ أَلْ ذي إن تناد أو تضيف أو جب ، وفي غيرها قد تنحذف<sup>2</sup> .

فصار الإقليم يعرف بها<sup>3</sup> .

( ب ) - الاتجاه الثاني : ويذكر أصحابه بأن توات سميت كذلك لكونها تُواتي أي تناسب وتليق فهي مناسبة ولائقة ، ولكنهم في تبرير ذلك تعددت آراؤهم ورواياتهم ؛ ولهم فيه من التأويلات ما يأتي : -

أولا ( ) - ذهب أصحاب هذا الرأي إلى أنما أطلق عليها اسم توات لأنها مواتية ومناسبة للتغريب والنفي لبعدها وتنائها ، وهذا رأي للشيخ محمد بن عمر ابن المبروك البداوي ، ومستنده فيه الحكاية القائلة بأن سيدنا عقبة ابن نافع ( ت 63 هـ ) رحمه الله لما وصلها ورأى حالها وبُعْدها ، سألهم هل تُواتي لنفي المجرمين ، فأجابته من كان معه بأنها تواتي لهذا الأرب ، فانطلق اللسان بذلك أنها تواتي ، ثم تغير اللفظ مع مرور الوقت لتحذف الياء من آخر اللفظ على لسان العامة لأجل التخفيف<sup>4</sup> .

ثانيا ( ) - وقال آخرون إنما هي توات لأنها مواتية للإقامة ولائقة للسكن ومناسبة للاستقرار ، وذلك أن قبائل لاجئة من لمتونة حلت بالإقليم - كما يقول محمد المبارك صاحب تاريخ توات - أو قبائل من زناتة لما انقرضت دولتهم ونزلوا الإقليم - كما يذكر محمد بن عبد الكريم البكراوي - ووجدوها أرضا مناسبة تواتي للاستقرار فقالوا أرض تواتي ، فانطلق اللسان بذلك<sup>5</sup> .

1 - محمد ابن مالك : في باب الإضافة ، الألفية ، دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع الرياض ، ط 02 = 1416 هـ ص 60 .

2 - محمد ابن مالك : باب المعرف بأداة التعريف ، الألفية ص 24 .

3 - انظر محمدا بن عبد الكريم البكراوي التمنيطي : درة الأعلام في أخبار المغرب بعد الإسلام ، نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ محمد باي بلعالم بأولف الورقة 14 ظهر ، محمدا باي بلعالم : الرحلة ( 09 / 01 ) ، محمدا حوتية : المرجع السابق ( 37 / 01 ) .

4 - انظر محمدا بن عمر البداوي : نقل الرواة الورقة 3 وجه وظهر .

5 - انظر فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 02 ، محمد البكراوي : درة الأعلام ، نسخة من مخطوط بخزانة ابن عبد الكبير المطارفة الورقة 2 وجه وظهر .

ثالثاً ) - وذهب غيرهم إلى أنها ما سميت تواتا إلا لأنها موالية للعبادة ومناسبة لها ، وهذا ما نحاه مولاي أحمد الإدريسي الطاهري حيث قال : " سميت توات بهذا الاسم لأنها تواتي للعبادة أي تليق بها ، لأن كل من قدم إليها من الأولياء المنقطعين تواتيه للعبادة ، فلذلك سكنها كثير من أولياء الله الكمل العارفين ... " <sup>1</sup>.

### 03) - الرأي الثالث :-

وصاحب هذا الرأي هو أبو عبد الله محمد الرضاع الأنصاري ( ت 894 هـ ) حيث يذكر في فهرسته أن توات اسم لأولئك المثلثين المنحدرين من قبائل الصحراء بالجنوب <sup>2</sup>.

### 04) - الرأي الرابع :-

وهو للفيث من الدارسين الفرنسيين حيث زعموا أن أصلها إغريقي إذ معناها عندهم هو الواحات ، والواحات هي في المصطلح الإغريقي وازيس ، وجزء المصطلح "وا" من توات يتطابق مع المقطع الإغريقي "وا" في وازيس لفظاً ومعنى ، فهو يدل على الجمع مفردة توات ، ويقوون هذا الرأي المزعوم بأن هناك تعابير شائعة في اللسان الزناتي مشابهة لهذا التركيب مثل : " تواتن عبو" التي تعني واحة الماء <sup>3</sup> ، فتوات إذن حسبهم بربرية الحدوث واللسان ، لكنها إغريقية الأصل .

### 05) - الرأي الخامس :-

حيث يذهب من تبني هذا الرأي بأن توات اسم بربري ، لكنه يطلق ويراد به الأماكن المنخفضة ، وهذا ما ثبت في بعض اللهجات البربرية حيث تطلق كلمة توات في جسم الإنسان على ذلك الجزء الداخلي من الجسم الذي يقع تحت القفص الصدري ، كما أن ثانياً أمعاء الحيوان يطلق عليها توات <sup>4</sup>.

وبعد ؛ هذه أهم الآراء والتحليلات لاسم توات ومعناه ؛ و ما يستنتج من ذلك هو أنه لا يوجد من ذلك أمر قاطع ، فلذلك كثرت الآراء و التحليلات ، إلا أن البعض من الباحثين المتأخرين رجح القول بعريبتها كما هو رأي القاضي محمد البكراوي ( ت 1374 هـ ) ومن تبعه ، بينما رأى غيرهم ترجيح القول بكون التسمية بربرية الأصل محضة ، و استبعدوا بقية الآراء ، إما لكونها مستندة على حكايات تاريخية عارية عن السند الصحيح ، أو لكون

1. مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات ص 57 .

2. أثبتنا ذلك عنه من : محمد باي بلعالم : الرحلة (09/1) ، الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 27 ، مبارك جعفري : المرجع السابق ص 25

3. مبارك جعفري : المرجع السابق ص 28 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 23 ، محمد حوتية : المرجع السابق ( 01 / 37 ) ، محمد باي بلعالم : المرجع السابق ( 01 / 26 ) .

4. وهذا ما ذهب إليه أحد الباحثين في دراسة حديثة هو الباحث أحمد بوساحة في كتابه أصول أقدم اللغات في أسماء أماكن الجزائر كما أفاد ذلك الدكتور الصديق حاج أحمد في كتابه التاريخ الثقافي لإقليم توات ص 31 فما بعدها .

البعض منها يظهر عليه آثار التكلف ، كما أن البعض منها تحمل التضارب فيما بينها ، وأخرى عبارة عن مجازفة ذات أغراض مشبوهة أكثر مما هي ذات عرض علمي نزيه<sup>1</sup> .

## - المطلب الثاني : ورود اسم توات لدى المؤرخين .

رغم تنائي الإقليم في الصحراء وبعده عن عواصم البلاد في الشمال ، فإنه لم يكن بعيد الذكر لدى المؤرخين ومن اهتموا بالمسالك والمدن ، وإن كان بعضهم قد تعرض له بالوصف مبينا موقعه الجغرافي ، فإن آخرين ذكروه بتسميته بل وبأسماء بعض قصوره ومقاطعاته ، وما ذلك إلا للأهمية التي يتمتع بها ، كونه مركزا مهما للعبور ونقطة التقاء بين الشمال والجنوب ومحطة مناسبة للقوافل ومأوى مناسبة للانعزال والهروب ومكانا مفضلا للتسوق ، ناهيك عما أودع الله فيه من الأحوال والمميزات ، فسجلوا عنه تلك الشواهد الباقية الآن دليلا على ما شهدته الإقليم في تلك الفترات .

وما دامت هذه الجزئية تدور حول ورودها لدى المؤلفين والكتاب ، فسوف نتطرق للنصوص التي ورد فيها الاسم دون غيرها من النصوص التي تعرضت له بالوصف فقط دون الاسم تجنبنا للتطويل .

- فهذا الرحالة محمد بن عبد الله ابن بطوطة اللواتي الطنجي ( ت 779 هـ ) يورد ذكر اسم الإقليم في رحلته حيث يقول : " ورفعت زاد سبعين ليلة إذ لا يوجد الطعام بين تكدا وتوات " <sup>2</sup> ، ثم يواصل الحديث بذكر بعض قرى الإقليم وما سجله عنها فيقول : " ... ثم وصلنا بوذة وهي من أكبر قرى توات ، وأرضها رمال وسبخ ، وتمرها كثير و ليس بطيب ، لكن أهله يفضلونه على تمر سجلماسة ، ولا زرع بها ولا سمن ولا زيت ، وإنما يجلب لهم ذلك من بلاد المغرب ، وأكل أهلها التمر والجراد ، وهو كثير عندهم يحتزنونه كما يحتزنون التمر ويقتاتون به .... وأقمنا ببوذة أياما ثم سافرنا... " <sup>3</sup> .

- أما العلامة عبد الرحمن ابن خلدون ( ت 808 هـ ) فقد جرى ذكر توات وبعض قصوره عنده في عديد المرات ضمن موسوعته ، ولقد مضى معنا أحد نصوصه التي أثبتناها عندما تكلمنا عن تمطيط كإحدى مقاطعاته ، كما أفرد لمنطقة تيكورارين حديثا أجمل الوصف بقوله : " ... قصور تيكورارين وهي كثيرة تقارب المائة ، في بسيط واد منحدر من المغرب إلى المشرق واستبحرت في العمران وغصت بالسكن " <sup>4</sup> .

---

1 - انظر محمدا البكراوي درة الأقاليم نسخة أولف ورقة 4 ظهر ، محمدا حوتية : توات والأزواد ( 38 / 01 ) ، عبد الحميد بكري ، النبذة في تاريخ توات وأعلامها ، الطباعة العصرية ، ط 02 = 2010 م ص 09 ، مبارك جعفري : المرجع السابق ص 29 ، الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 32 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 17 ، طيب بوجمعة نعيمة : المرجع السابق ص 04 .

2 - محمد ابن بطوطة : تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار ، المطبعة الخيرية ، ط 01 = 1322 هـ ( 02 / 251 ) .

3 - محمد ابن بطوطة : التحفة ( 02 / 252 ) .

4 - عبد الرحمن ابن خلدون : كتاب العبر ( 04 / 2735 ) .

ولما تكلم عن عرب المعقل وأحوالهم ذكر الإقليم وعدد بعض مناطقه وألحق وصفها لها ، فقال : " فلما ملكت زنانة بلاد المغرب ودخلوا إلى الأمصار والمدن قام هؤلاء المعقل في القفار وتفردوا في البيداء فنموا نموا لا كفاء له ، وملكوا قصور الصحراء التي اختطها زنانة بالقفر مثل قصور السوس غربا ثم توات ثم بودة ثم تمنطيط ثم واركلان ثم تسابيت ثم تكورارين شرقا ، وكل واحد من هذه وطن منفرد يشتمل على قصور عديدة ذات نخيل وأنهار ، وأكثر مساكنها من زنانة " <sup>1</sup> .

- أما الحسن الوزان المعروف بالأسد أو ليون الإفريقي ( ت 957 هـ ) فلم يعدم وصفه لإفريقيا ووصفا لتوات حيث تعرض لمناطق منه فقد تعرض لمنطقة تسابيت ، فقال عنها : " إقليم مأهول في صحراء نوميديا على بعد نحو مائتين وخمسين ميلا شرق سجلماسة ومائة ميل من الأطلس ، يعم أربعة قصور ، وقرى عديدة ... سكانه فقراء جدا ، لا تنبت أرضهم غير التمر وقليل من الشعير ، بشرتهم سوداء ، إلا أن نساءهم جميلات سمراوات " <sup>2</sup> .

كما تعرض لمنطقة تيكورارين بقوله : "منطقة مأهولة في صحراء نوميديا بعيدة بنحو مئة وعشرين ميلا عن شرق تسابيت حيث يوجد ما يقرب من خمسين قصرا ، وأكثر من مئة قرية بين حدائق النخيل ، وسكان هذه المنطقة أغنياء ... وهنا مجمع القوافل لأن التجار ببلاد البربر ينتظرون تجار بلاد السودان ثم يذهبون جميعا ... " <sup>3</sup> .

- كما أن أبا فارس عبد العزيز الفشتالي ( ت 1031 هـ ) خصص له في مناهله حيزا أفرده فيه بما رآه ووصفا مناسبة قائلا : " لهذا الإقليم المفرع إلى قطر توات هو أوسع وطنا وأفسح مجالا ، وأقرب للسودان اتصالا وجوارا ، وإلى قطر تيكورارين ، وهو أعظم اشتهارا وأعرف نقيبا وأشد شوكة وأخشن جانبا وأعظم أقاليم المغرب وأكثرها أمما وأفسحها حطة ، نظمت عمرانته واتصلت نخيله وترامت قصوره على مسافة ثلاثين مرحلة أو أكثر ... " <sup>4</sup> .

- أما أبو سالم عبد الله العياشي ( ت 1090 هـ ) فقد ذكر عنه ما شاهد وعاش في رحلة قائلا : " ودخلنا إلى أول عمالة توات وهي قرى تسابيت ، وزرنا بأول قرية منها قبر الولي الصالح المتبرك به حيا وميتا سيدي محمد بن صالح المعروف بعريان الرأس وأقمنا بها ستة أيام وبعنا بها خيلنا وما ضعف من إبلنا واشترينا ما نحتاج إليه من التمر ، وبها من التمر أنواع كثيرة ووجدنا التمر فيها رخيصة ... وسبب إقامتنا في هذه البلاد في هذه المدة أن

1 - عبد الرحمن ابن خلدون : كتاب العبر ( 03 / 2361 ) .

2 - الحسن الوزان : وصف إفريقيا ( 02 / 133 ) .

3 - الحسن الوزان : وصف إفريقيا ( 02 / 133 ) .

4 - أبو فارس عبد العزيز الفشتالي : مناهل الصفا في مآثر موالينا الشرفا ، دراسة وتحقيق عبد الكريم كريم ، مطبعة النجاح ، ط 02 = 1426 هـ / 2005 م ص 73 .

كثيرا من الحجاج لما غلا الذهب في تافيلالت أخرجوا الصرف إلى توات ، فإن الذهب فيها أرخص ، وكذلك سعر القوت من الزرع والتمر" <sup>1</sup> .

- كما أشار لذكره مع بعض قصوره أبو العباس أحمد السلاوي الناصري ( ت 1315 هـ ) في الاستقصاء عندما تكلم عن الصراع من أجل السلطة داخل الأسرة المرينية بين السلطان أبي سعيد عثمان بن يعقوب المريني ( ت 731 هـ ) وابنه الأمير أبي علي ، فقال عن هذا الأخير : " وارتحل إلى سجلماسة سنة خمس عشرة وسبعمئة ، فأقام بها دولة فخيمة واستولى على بلاد القبلة ، ودون الدواوين واستلحق واستركب واستخدم طواعن العرب من بني معقل ، وافتتح معقل الصحراء وقصور توات وتيكوارارين وتمنطيط وغير ذلك " <sup>2</sup> .

- كما تعرض لذكره بعض من المعاصرين أمثال العلامة عبد الرحمن بن محمد الجيلالي ( ت 1431 هـ / 2010 م ) في عدة مواضع من كتابه تاريخ الجزائر العام <sup>3</sup> ، وكذا المؤرخ الدكتور أبو القاسم سعد الله ( ت 1435 هـ / 2013 م ) في أماكن عديدة من أبحاث موسوعته تاريخ الجزائر الثقافي <sup>4</sup> .

أما مؤرخو المنطقة فقد حفلت مؤلفاتهم بذكره ، كمثّل جوهرة المعاني ودرة الأقاليم والقول البسيط و نقل الرواة و نسيم النفحات و الرحلة العلية وقطف الزهرات ، وغيرها من مؤلفات شخصيات المنطقة .

---

1 - أبو سالم عبد الله بن محمد العياشي : ماء الموائد ( رحلة العياشي ) ، تحقيق أحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية لبنان ، ط 01 = 2011 م ( 38 / 01 ) .

2 - أبو العباس أحمد الناصري السلاوي : الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى ، تحقيق محمد عثمان ، دار الكتب العلمية ط 1 = 1428 هـ / 2007 م ( 11 / 02 ) .

3 - انظر العلامة عبد الرحمن الجيلالي: تاريخ الجزائر العام ، دار الأمة الجزائر ، طبعة 2014 م في عدة مواضع منها : ( 03 / 73 ، 297 ، 309 ) و ( 04 / 275 ) .

4 - انظر الدكتور أبا القاسم سعد الله : تاريخ الجزائر الثقافي ، دار البصائر الجزائر ، طبعة خاصة = 2007 م في عدة مواضع منها : ( 01 / 54 ، 297 ) و ( 04 / 47 ، 252 ) و ( 05 / 363 ، 410 ) ، وغيرها .

## - المبحث الثالث : توات ومراحل النهضة العلمية .

التأمل في هذا الجانب من حال الإقليم يجد أن هناك ثلاث مراحل مر بها الإقليم ، و من الصعب تحديد نقطة زمنية معينة ابتدأت منها باكورة تلك المراحل عبر تسلسلها الزمني ، لكونها أموراً غير خاضعة لمؤشر مادي يفرض انطلاقتها في لحظة معينة ، وإنما هي حصيلة لتراكمات ومعطيات تفاعلت أحداثها عبر الوقت ، فتولدت منها معالم أفرزت لنا تلك النتائج المتسلسلة في الحيز الزمني ؛ و نحن سنحاول في هذه المبحث الكشف قدر الإمكان عن تلك المراحل فيما يأتي في العناصر الآتية : -

### - المرحلة الأولى : ما قبل القرن 12 هـ : فترة التكوين .

إن بعض الشواهد والآثار الحضارية الباقية تدلنا على أن المنطقة شهدت عمارة منذ القديم وأنها كانت آهلة تعاقبت عليها حضارات<sup>1</sup> ، وما دامت كذلك ، فإن الإسلام وبمجرد دخوله بلاد المغرب الإسلامي سنة 42 هـ على يد القائد الفاتح عقبة بن نافع رحمه الله<sup>2</sup> يكون قد شق طريقه إلى تلك الربوع التواتية ، وذلك ما ترشد إليه بعض الدلائل التاريخية فيها ، حيث إن مسجداً بالمنطقة هو مسجد تابلوت بتمنيط قد تم بناؤه على ما هو مسجل في محرابه سنة 106 هـ<sup>3</sup> ، كما أن مسجداً آخر يسمى مسجد المرابطين بناحية زاوية حينون بأولف قد بني بعد تلك الفترة وبالتحديد سنة 164 هـ<sup>4</sup> ، مما يعطي صورة واضحة على وجود الإسلام بالمنطقة منذ الفترات الأولى للفتح .

ومع استمرار عملية الاحتكاك والتواصل على امتداد الزمن ، من وإلى المنطقة ، ولكونها مكاناً مهماً إذ إنها محل عبور والتقاء ، كما أنها متميزة بحدوثها عن ما هو واقع في الشمال فقد توافدت على المنطقة هجرات متعددة حملت معها أفكار ومذاهب اللاجئين إليها كأفكار الخوارج و الدعوة العبيدية ، كما عرفت وجوداً للمذهب المالكي منذ البواكير الأولى لظهوره بجهة المغرب ، لكنه ما استقر بها إلا مع مطلع القرن السادس الهجري بسبب

1 . من تلك البقايا الماثلة : كتابات تفيناغ في جبال أولف ، وبقايا قلعة مبنية بالحجارة العظيمة في إمبلبال ، وكمثل البحيرات والأنهار والغابات التي تحجرت بفعل عوامل كثيرة والموجودة ما بين إنغر وعين صالح ، وما بين تيمادين إلى بودة ثم إلى أوقروت ، وبقايا أخرى بزواية الحاج بلقاسم بتميمون . انظر محمداً باي بلعالم : الرحلة ( 01 / 24 ، 63 ) و ( 02 / 283 ) ، عبد المجيد قدي : صفحات مشرقة ص 25 وما بعدها ، محمد بن سويسي : العمارة الدينية ص 17 ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 34

2 . حيث قام في هذه السنة بفتح لواحة غدامس ، وما سبق هذا من غزو لطرابلس وسوسة وجولاء يقول عنه المؤرخون كان حملات استكشافية وغزواً استطلاعياً قبل أن يوغل عقبة فيها ليتكامل فتحه نهائياً سنة 62 هـ . انظر عبد الله العروي : مجمل تاريخ المغرب ، المركز الثقافي العربي بالدار البيضاء المغرب ، ط 05 = 1996 م ص 122 ، أحمد السلاوي : الاستقصا ( 01 / 69 ) ، عبد الله كنون : النبوغ المغربي ط 02 = 1380 هـ / 1960 م ، دون ذكر لدار الطبع ( 01 / 37 ) .

3 . عبد الحميد بكري : النبذة ص 34 .

4 . محمد باي بلعالم : الرحلة ( 02 / 333 ) ، عبد المجيد قدي : صفحات مشرقة ص 26 .

التوافد المستمر للقبائل العربية النازحة واستقرار بعض أفرادها بها حيث عملوا على ترسيخه فيها بما نقلوه وحملوه معهم من ما ورثوه عن المذهب في بلدانهم ، فكان ذلك العهد بداية لاستقرار المذهب بها <sup>1</sup> ؛ ونستطيع أن نسجل في هذه المرحلة بعض ما امتازت به :-

1 - تزايدُ توافدِ أعداد من الشخصيات العلمية على المنطقة عبر فترات مختلفة ، وإن كانت أسباب ذلك القدوم متعددة ومختلفة تبعا لكل شخصية ، فإنها توافدت عليها واستقرت بها ، ولقد رحل إليها العديد من الشخصيات العلمية ابتداءً بالشيخ العالم الرباني مولاي سليمان بن علي الإدريسي ( ت 670 هـ ) الذي وفد إليها من فاس سنة 580 هـ <sup>2</sup> ، إلى الشيخ المجاهد محمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني ( ت 909 هـ ) الذي حل بها قادما من عدة عواصم علمية سنة 870 هـ <sup>3</sup> ، مروراً بمن جاء بين تلك الفترتين من الأعلام ، ممن سنذكره في مطلب الرحلات العلمية التي شهدتها الإقليم إبان هذه المرحلة والتي تليها <sup>4</sup> ؛ وكل أولئك الوافدين كانوا أصحاب وزن ثقيل في العلم ، وكل منهم وبمجرد وصوله تولى نشاطا ، فمنهم من تولى القضاء ، ومنهم من تصدر للفتيا ، ومنهم من زاول التدريس ، ومنهم من عمّر فبني زاوية ، ومنهم من جمع بين كل ذلك ، فكان لذلك الحضور والتوافد والحلول أثر كبير أدى لظهور نهضة علمية بعد ذلك في الإقليم <sup>5</sup>.

2 - قيام شخصيات من المنطقة برحلات إلى الحواضر العلمية في ذلك الوقت ، حيث رحل العديد من أبناء المنطقة إلى تلك الحواضر - كما سنتعرض له في مطلب الرحلات - وقد كان غايتهم جميعا العلم ، إلا أن أسباب ذلك الارتحال لتحقيق الغاية تتفاوت ، فمنهم من كان يرحل لغرض الاستزادة وطلب زاد أعلى مما هو موجود ، كما هو حال الشيخ أبي المكارم عبد الكريم بن أحمد التزديني الجراي ( ت 941 هـ ) مثلا حيث إنه أخذ القرآن ومبادئ العلوم عن والده ببلده أولاد سعيد بتيميمون ، ثم انتقل إلى فاس لينمي معلوماته ويزيد في رصيده العلمي <sup>6</sup> ، وكذا الشيخ عبد الكريم بن أحمد بن أبي محمد التواقي ( ت 1042 هـ ) حيث تتلمذ ببلده على يد والده ثم انتقل إلى عدة حواضر علمية <sup>7</sup> ، وكذا أبوه أحمد بن أبي محمد ( ت 1008 هـ ) من قبله حيث رحل

---

1 - انظر محمدا بن عبد الكريم البكراوي : درة الأقلام نسخة الشيخ محمد باي بأولف بداية من الورقة 03 وجه ، محمدا باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 65 ) و ( 02 / 33 ) .

2 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني الورقة 24 ظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 67 .

3 - قدم الشيخ المغيلي في تلك السنة ، ثم غادرها ليرجع إليها سنة 882 هـ ، انظر محمدا باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 66 ) .

4 - انظر مطلب الرحلات العلمية من المبحث الخامس من فصل مظاهر الحياة الفقهية .

5 - انظر محمدا باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 66 ) ، مبارك جعفري : العلاقات ص 122 فما بعدها ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 67 فما بعدها .

6 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي في حياة أولاد القاضي ، بحث مكتوب بواسطة الحاسوب ص 09 .

7 - محمد البكراوي : الجوهرة الورقة 09 وجه وظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 120 .



من توات إلى فاس<sup>1</sup> ، وابنه محمد بن عبد الكريم ( ت 1092 هـ ) حيث تعلم بموطنه ثم انتقل إلى الحجاز ليزيد من علمه بتتلمذه على أعيان علماء الحرمين<sup>2</sup> .

ومنهم من ارتحل للتحصيل حيث لم يتيسر له ذلك في منطقته ، كما هو حال أمثال الشيخ عمر الأكبر بن عبد القادر التنلاي ( ت 1152 هـ )<sup>3</sup> ، والشيخ محمد بن أب المزمري ( ت 1160 هـ )<sup>4</sup> ، والشيخ محمد بن أحمد (أحميدان) الزجلاوي الأب ( كان حيا سنة 1174 هـ )<sup>5</sup> ، وغيرهم .

إن الملاحظ يرى بأن هذه الفترة يطبعها ركود علمي عام وعدم انتعاش مما اضطر كثيرا من طلبة العلم لأن ينطلقوا فيسافروا ، فهذا الشيخ عمر الأكبر التنلاي يبين في رحلته الباعث له على التنقل ويصور الحالة في بلده فيقول : " وبعد ؛ فقد كنت في حال صغري شغوبا بالعلم مولعا بطلبه مشتغلا بقراءة الشيخ خليل وألفية ابن مالك مقبلا على ذلك متشوقا إلى شيخ يحل لي ألفاظهما ويوقفني على معانيهما فلم يتفق لي ذلك لكون البلد شاغرة من العلماء ، إلى أن شرح الله صدري وتوجهت همتي للسفر لسحلماسة أو لمدينة فاس قصدا لذلك ، فثبت عنان عزيمتي وصرفت لذلك وجهتي .... " <sup>6</sup> .

وهذا الشيخ محمد بن أب المزمري ينتقل إلى عدة آفاق ، لعله يجد فيها انتعاشا علميا وجوا خصبا يوازي همته في طلب العلم<sup>7</sup> .

كذلك الزجلاوي الأب حينما لم يجد في منطقته ما يشبع نهمة العلمي شد الرحال إلى عدة بلدان طلبا للعلم<sup>8</sup> .

كما يصور لنا تلك الحالة من الركود ما أنبانا به الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التنلاي ( ت 1189 هـ ) في فهرسته عند قدوم عمر الأكبر التنلاي من رحلته الطويلة بعد التحصيل ، حيث يقول : " فقدم علينا ... فوجد

---

1 - محمد البكراوي : الجوهرة الورقة 14 ظهر .

2 - محمد الحفناوي : تعريف الخلف برجال السلف ، تحقيق خير الدين شترة ، دار كردادة ، ط 01 = 1433 هـ / 2012 م ، ( 04 / 414 ) ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 128 .

3 - محمد البكراوي : الجوهرة الورقة 11 ظهر

4 . المصدر السابق : الورقة 15 ظهر

5 - الزجلاوي : نوازله بتحقيق محمد جرادي ، القسم الدراسي ص 81 ، للإشارة فإن الزجلاوي الأب اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة 1152 هـ وقيل 1158 ، ورجح الباحث جرادي أنه كان حيا سنة 1174 هـ ، انظر تحقيق نوازل الزجلاوي ص 90 .

6 - عمر الأكبر بن عبد القادر التنلاي : الرحلة في طلب العلم ، نسخة من مخطوط بجزانة الشيخ محمد باي بأولف الورقة 01 ظهر .

7 - محمد باي بلعالم : محاضرة حول التعريف بحياة الإمام الشيخ محمد بن أب المزمري ، مكتوبة بخط اليد بجزانة الشيخ محمد باي بلعالم ص 04 فما بعدها .

8 - الزجلاوي : نوازله بتحقيق جرادي ص 81 .

بلاد توات وتيجورارين جيدها عاطلا عن العلوم ، وجل طلبتها لا يحسنون مسائل الوضوء فضلا عن غيرها مما تحار منه الفهوم...<sup>1</sup> ، وإن كان في هذا التعبير بعض مبالغة ، فهو تصوير لذلك الجو العام الذي كان يطبع الحياة العلمية في تلك الفترة ، ويعضده - أي هذا القول - ما شاهده العياشي وسجله في رحلته عندما مر بتوات وبالضبط بمنطقة تسابيت و كان ذلك في القرن الحادي عشر الهجري حيث قال : "...و لم نلق هناك أحدا ممن ينسب إلى ولاية أو صلاح و لا من أهل العلم و الفلاح ، و غالب أهلها عوام أهل تجارة ..... و سرد الخطيب خطبة وعظية حسنة تلقفها من صحيفة إلا أنه أكثر فيها للحن"<sup>2</sup>.

هذا و إن قلنا بأن الجو العام الذي طبع هذه الفترة هو الركود إلا أنه ينبغي الاعتراف بأن ذلك استحوذ على المناطق التي أخذت عنها تلك الصورة السابقة ولعلها الصورة الغالبة على معظم المناطق ؛ وإلا فإن هناك مناطق عاش فيها أعلام ، و كانت لهم فيها جهود تبذل و محاولات ذات شأن ، إلا أن نشاطهم ذلك كان محدودا ، ومجهوداتهم تلك كانت فردية لم تكن ذات تأثير عام ، كما هو الحال عند بعض الأسر و الأفراد ، حيث كان فيهم أعلام بارزون ، أمثال الذين ذكرنا سابقا وأمثال الشيخ موسى بن مسعود ( ت 920 هـ ) ، وعمور بن الصالح الأوقروتي ( ت 998 هـ ) ، وأبي عبد الله أحمد عبد الله بن عبد الكريم الجراري ( ت 1035 هـ ) ، وأحمد بن يوسف التتلاي ( ت 1064 هـ ) ، وغيرهم<sup>3</sup> ، إلى جانب الأعلام الوافدين ؛ فينبغي تسجيل هذه الملاحظة كي لا نبخس تلك الحقبة حقها و لانطمس آثار أولئك الأعلام و جهودهم .

وبعد ؛ لقد كان لذلك التوافد ولتلك الرحلات نفعها وآثارها الإيجابية على الإقليم لكونها نشاطات وفعاليات مكنت لظهور فترة أو مرحلة جديدة قادمة تبدأ بطلوع القرن 12 هـ ، وهي :-

### - المرحلة الثانية : فترة القرنين 12 هـ و 13 هـ : فترة الازدهار.

إن توافد الأعلام على الإقليم من مناطق شتى كانت نتيجته البارزة أن أدى إلى تكوين علماء من أبناء المنطقة ساهموا في النشاط العلمي في هذه المرحلة الثانية ، إلى جانب ما حدث من تلاقح الأفكار والاستفادة من الاحتكاك ومن المناهج ، كما أن الرحلات التي تكوّن من خلالها العلماء في غيبتهم ورجوعهم برز من خلالها جو علمي حدث في الإقليم ، وهذا ما يصوره لنا الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلاي في شخص عمر الأكبر بعد عودته من رحلته ، فبعد أن ذكر الصورة القائمة يردف قائلا : "...فاستنارت بنور علومه أرجاؤها ، وانكشفت لظهور شموسه أقمارها ، فوفد عليه الطلبة من كل ناحية وأخذوا عنه وانتفعوا به كثيرا ..."<sup>4</sup> ، يقول أحد الباحثين

الباحثين

1. عبد الرحمن بن باعمر التتلاي : الفهرس الورقة 03 وجه .

2. العياشي : الرحلة ( 01 / 38 ) .

3. انظر في سلسلة النواة والنبتة والعلاقات الثقافية وذاكرة الماضي ففيها زمرة مباركة من أولئك الأعلام رحمهم الله .

4. عبد الرحمن بن باعمر التتلاي : الفهرس الورقة 03 وجه .

عن كلام التتلافي معلقا : " ذلك الإقرار من الإمام مؤشر صادق على أن عصر النهضة العلمية في الإقليم بدايته مطلع القرن الثاني عشر الهجري ، وما سبقه كان محاولات فردية اقتصر على أصحابها ولم يكتب لها الامتداد لتؤثر في المحيط القريب فضلا أن تعم ثمرتها عموم البلاد ... " <sup>1</sup>.

ولكن كانت هذه الفترة فترة نهضة فإنها لم تكن طفرة أو ناتجة من فراغ ، وإنما هي في حقيقتها امتداد للفترة السابقة التي أسست لها فآتت أكلها في هذه الفترة ، كما أنها امتداد لما كان حادثا وواقعا ببقية الحواضر حيث وقع الاحتكاك والتأثير بوفود علمائها إلى توات ، وهجرة أبناء توات إلى تلك الحواضر.

ونستطيع أن نستخلص بعض الأمور التي امتازت بها الفترة من عمر الإقليم ممثلة في : -

- إن الإقليم استغنى عن علماء الأمصار ، فانتقل الإقليم من مرحلة الاستقبال إلى مرحلة الإنتاج.

- صار أبناء المنطقة ممن بلغوا رتبة راسخة في العلم هم العنصر الأساسي في إقامة النشاط الفقهي بعد أن كان الوافدون فيما سبق هم صانعي المشهد العلمي.

- تقلد علماء توات لخطتي الفتوى والقضاء ، وقيامهم بالتدريس والتوجيه.

- انتعاش حركة التأليف والتصنيف في العلوم مما أظهر ثروة تواتية علمية كبيرة تحتفظ بها ذاكرة الإقليم ممثلة في مخطوطاته الشاهدة الآن على تلك الحركة .

- كثرة مراكز التعليم والتدريس في جميع المناطق بعد أن كانت مقتصرة على مناطق معينة فيما مضى .

- صارت أغلب المراجعات في النوازل تتم بين علماء الإقليم بعد أن كانت في السابق يراجع علماء الأمصار كما هو الحال في نازلة اليهود حيث ترفع فيها أطراف القضية إلى علماء الحواضر في ذلك الوقت <sup>2</sup> ، وكما هو الحال في القضية التي اختلف فيها الشيخ ميمون بن عمرو الباز الأيريني ( ت 901 هـ ) وعلماء المنطقة فترافعوا إلى علماء فاس <sup>3</sup> ، و الشأن نفسه في مسألة مجلوب السودان التي راجع فيها أهل المنطقة الشيخ سعيد بن إبراهيم

1. الزحلاوي: نوازله ، تحقيق جرادي ، القسم الدراسي ص 76 .

2. انظر نازلة اليهود وما وقع فيها من الأخذ والرد في : أحمد الونشريسي: المعيار المغرب تحقيق جماعة بإشراف محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي بيروت ، سنة 1995 م ( 02 / 229 فما بعدها ) .

3. انظر تلك القضية في محمد البكراوي ،: جوهرة المعاني نسخة أولف الورقة 20 ظهر .

قدورة الجزائري ( ت 1066 هـ ) و الشيخ أحمد بابا التنبكتي ( ت 1036 هـ ) وكانت تلك المرافعة سببا لأن يفرد لها هذا الأخير مؤلفاً<sup>1</sup> .

- ازدهار الرحلات من و إلى الإقليم ، فبعد أن كان طلبته يرحلون منه إلى غيره ، صاروا في هذه الفترة يجوبون أطرافه متنقلين بين مراكز العلم وبين مناطق حضور المشائخ فيه ، وصار العلماء يرحلون منه إلى غيره .

- قيام العلماء بنشر العلم وترسيخ المذهب خارج الإقليم .

- صار الإقليم قبلة لطلاب العلم للتلمذ على مشائخه .

هذه النقاط وغيرها هي ما سنحاول إبرازه في هذا البحث كشفا وتنقيبا عن الحياة الفقهية في تلك الفترة من عمر الإقليم .

### - المرحلة الثالثة : مابعد القرن 13 هـ : فترة الفتور والتراجع .

لم يشذ الإقليم في هذا الجانب عن السنن التي كتبها الله تعالى على خليقته ؛ فبعد نموه وتأسيسه إلى نضجه وازدهاره بدأ المؤشر في التراجع والنزول لتسجل مرحلة ضعف وفتور بدأت بطلوع القرن الرابع عشر ، ولقد صدق الشاعر في قوله : -

إذا تم أمر بدا نقصه      ترقب زوالا إذا قيل تم .

ولقد أدت إلى هذا التراجع والتقهقر أسباب وعوامل ، منها ما هو سبب عام : كالتدهور العام الذي أصاب المسلمين وأحوالهم ؛ والحروب التي شهدتها العالم وتأثيرها على المجتمعات لاسيما أوطان المسلمين ، و ما انجر عنها من أزمات اقتصادية ساعدت في تدهور عام أصاب المسلمين ؛ ولا ننسى التطورات السريعة الحاصلة في الحياة عموما مما ساهم في تغيير معالم كثيرة وأوضاع كانت مستقرة وانقلاب الموازين مما أثر سلبا على الحياة عموما ، ومنها ما هو من الأسباب الخاصة ، تتمثل في دخول الاستعمار للمنطقة في هذه الفترة ومحاوله قضائه على ماله صلة بالهوية ، وكان له تأثير سيء على الحياة العلمية ، وكذلك كان من الأسباب محاربة التعليم الشرعي أيام الاستعمار ، وتذبذبه بعد فترة الاستعمار بل وحصل الانصراف عنه إلى التعليم المدني الذي حل محله و صار إجباريا ، وكذا تهيمش القضاء في فترة الاستعمار ؛ وتعطيله وعدم تفعيله وحصره في أحسن الأحوال في مجال الأحوال الشخصية وقضايا الأسرة واستبداله بالقضاء المدني في فترة الاستقلال .

---

1 . سماه معراج الصعود في حكم مجلوب السود أو الكشف والبيان عن حكم مجلوب السودان ، وعندنا نسخة من مخطوطة الخزانة العامة بالرباط ضمن مجموع رقم د / 1079 .

هذه أسباب وغيرها ساهمت سلبيًا في تدني المسيرة العلمية في المنطقة ؛ ورغم هذا فقد بقي الإقليم محافظًا على البقية الباقية من تراثه صامدًا في وجه التيارات والمتغيرات ولا زال صدى أيام الازدهار مؤثرًا في الحياة العلمية رغم ما حصل .

هذا ولا يفوتنا أن نقول بأن تواتر ليست وحدها في هذه الحال التي شهدتها من أزمنة الأفيول ، فقد أصاب ذلك الاهتزاز والتغيير و التدهور حواضر أخرى كان لها صيت عظيم ، ولكن لعوامل مماثلة أو مغايرة ألمَّ بها ذلك المصائب كحاضرة تلمسان و بجاية و مازونة وغيرها ؛ نسأل الله أن ترجع لتلك الحواضر أبهتها ومكانتها وسابق العهد من الازدهار العلمي ، وأن يصلح حال المسلمين ؛ آمين .

## الفصل الأول : عوامل الحياة الفقهية .

- المبحث الأول : الحالة السياسية .
- المبحث الثاني : الحالة الاقتصادية .
- المبحث الثالث : الحالة الاجتماعية .
- المبحث الرابع : الحالة الثقافية .

لا شك أن حياة أي مجتمع تترابط سلسلة حلقاته ، وكل حلقة من ضمن المجموع تؤثر وتتأثر، ولهذا رأيت أن أعنون هذا الفصل بعوامل الحياة الفقهية إذا الحياة العلمية ليست بمعزل عن الواقع المعيش الذي تتمخض نتائجه من تلك العوامل سياسية كانت أم اجتماعية أم اقتصادية ، وعلى هذا سوف نتطرق إلى هذا الفصل في تتبع حالات المجتمع وفقا لخطوات المباحث الآتية :-

### - المبحث الأول : الحالة السياسية .

إن هذه الحالة ذات أمر مهم في مجتمع ما ، إذ بسبب قوتها وضعفها يقاس استقراره من عدمه ، وبالنسبة لتواتر لا نستطيع أن ندرس هذه الحالة في هذه الفترة من عمر الإقليم مفصولة عن ما سبقها من الفترات ، حيث إن واقع هذه الفترة هو امتداد لما كان حاصلًا قبل ، ولهذا رأيت أن أعالج هذا المبحث وفقا لمضمون المطالب الآتية :-

### - المطلب الأول : السلطة العليا .

بحكم أن تواتر موغلة في الصحراء وبعيدة عن مراكز الحكم ، ولكونها مع ذلك محطة عبور ونقطة التقاء فقد كانت تعيش فترات متباينة وأطوارا مختلفة تتأرجح بين حالات من اللاتبعية والاستقلال عن الغير تنظم فيها أمورها داخليا ، وبين حالات من التغلب والتسلط عليها تتبع نظاما أو حاكما متغلبا يفرض عليها رؤيته وسياسته .

- أما الحالة الأولى وهي حالة اللاتبعية : فلقد كانت تدار شؤونها من قبل وجهاء القوم ورؤساء القبائل ممن كانت لهم سطوة داخلية وقدرة على التسيير والتدبير ، وكانوا بذلك هم أهل السلطة حيث كانت المنطقة مستقلة وغير تابعة لأي سلطة بتاتا ولا تنتمي لأي جهة أو كانت هناك تبعية و لكنها مجرد تبعية اسمية ( شكلية ) ، إذ لم تكن هناك مظاهر سلطة قائمة بسبب الإهمال الذي تشهده المنطقة من قبل تلك السلطة التي يدل الحال على أن الرباط و العلاقة بينهما منعدمة ، فهنا تكون السلطة بيد أهل الحل والعقد من أهل المنطقة كما مر ذكره .

وهذا الواقع ما تشهد له العديد من الفترات ، كالفرة التي تزامنت ودخول الشيخ محمد المغيلي المنطقة حيث ألفاها مهمة ، وكان ذلك في أواخر الدولة المرينية واحتلال نظامها ، فلم يكن لتلك السلطة المتهاوية عناية بالمنطقة ، فعمل المغيلي على تشكيل ملامح نظام مستقل ، حيث عمل على ضبط قوانين تواتر بالموازين الشرعية ، وكون جيشا وجعل قائده ابنه عبد الجبار وغيرها من الإصلاحات<sup>1</sup> ،

1 - محمد البكراوي : درة الأقاليم نسخة أولف الورقة 07 وجه .

وبعد وفاة المغيلي سنة 909 هـ بقيت المنطقة على حالها ولكن تزعمها أحد وجهائها وهو الشيخ عمرو بن عبد الرحمن التمنطيطي ( ت 933 هـ ) الذي كان مناوئا للمغيلي ، وبأخذه لزام الأمور تفرد بالرئاسة إلى أن جاءه التعيين قائدا على توات من قبل محمد الشيخ بن زكرياء الوطاسي ( ت 910 هـ ) بعد وراثة الوطاسيين عرش أبناء عمومته المرينيين<sup>1</sup> .

ومن هذه الفترات الفترة التي حكم فيها عمرو بن محمد بن عمرو بن عبد الرحمن التمنطيطي (ت1014هـ) وهو حفيد الشيخ عمرو المتقدم ذكره ، وكان راسخ القدم في الرئاسة ، وكذا زعامة أبي القاسم عمر على تيمي حيث كان أحد شيوخها وتزامنت تلك الفترة مع دخول السعديين المنطقة<sup>2</sup> .

وكالفترة التي بين اختلال أمر السعديين إلى انتظام عقد العلويين حيث شهدت توات شغورا من التبعية فتولى الشيوخ ورؤساء القبائل الأمر فيها<sup>3</sup> .

ومن مظاهر الاستقلال ما يحكيه الحاج ابن الدين الأغواطي ( ت 1244 هـ ) - وقد تقدم - عن حالة أولف فيها وذكر أهل السلطة بها فيقول : " ... والسلطان فيها له جنود تضرب بين أيديهم الطبول وله سلطة توقيع العقوبة والسجن وهو يمتلك الخيول والرجال ، ولكن ليس له خزانة دراهم"<sup>4</sup> ، فهذا فيه إشارة إلى ما كانت تتمتع به تلك المنطقة من الاستقلالية الذاتية .

وكالفترة التي أعقبت وفاة الشيخ القاضي أبي فارس محمد عبد العزيز بن سيد الحاج أبي زيد محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1261 هـ ) حيث عاد الأمر والتحكم إلى الشيوخ ورؤساء القبائل إلى أوائل القرن الرابع عشر<sup>5</sup> ، وحدث تغيير في الأوضاع بدخول الاستعمار الفرنسي .

- أما الحالة الثانية فنظرا لعوامل متعددة ، منها أطماع سلاطين بعض دول الجوار ، ونظرا لما كان عليه الإقليم من الضعف والتقسيم إلى فريقين متقاتلين<sup>6</sup> ، ونظرا لغياب نظام يؤدي دورا محوريا ، ونظرا كذلك

1 - محمد البكراوي : درة الأقلام الورقة 10 وجه و 11 وجه ، محمد الطيب التمنطيطي : القول البسيط ص 24 .

2 - عبد الله حمادي الإدريسي : الإمام محمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني وتصديه للخطر اليهودي بصحراء توات والصقع السوداني ، ط 01 = 1431 هـ / 2010 م دون ذكر مؤسسة الطبع ص 251 .

3 - محمد البكراوي : درة الأقلام الورقة 20 ظهر .

4 - الحاج ابن الدين الأغواطي : رحلته ، ترجمة الدكتور أبي القاسم سعد الله في كتابه أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر ( 02 / 257 ) .

5 - محمد البكراوي : درة الأقلام الورقة 21 وجه .

6 - أطلق على الفريقين يحمّد وسفيان ونشبت بينهما حروب وفتن سميت بحروب وفتن يحمّد وسفيان أفضت مضاجع الساكنة وكانت لها

آثار سيئة اجتماعيا ، لأن كل فئة تضم في تكوينها أجناسا متعددة . انظر البكراوي : درة الأقلام نسخة أولف الورقة 04 ظهر و 05 وجه والورقة 19 وجه .



للموقع المهم ، فقد شهدت المنطقة حالة من التبعية للغير بسبب التغلب و التسلط عليها ، حيث يسيط عليها سلطان أو نظام نفوذه وسيطرته ويجعلها تابعة لسلطته السياسية ، إما بالرضا والولاء أحيانا ، فإن لم تستجب فبحد السيف أحيانا آخر ، ويكون بالتالي هو صاحب السلطة العليا ، ويمثله من يعينه قائدا على المنطقة ناظرا فيما يهيمه من أمورها .

ولقد توالى على توات منذ زمن عدة سلطات تدخلت في أمورها ؛ فمن ذلك :-

## 1) - التدخل المريني .

لقد مر معنا نص لأبي العباس أحمد السلاوي الناصري يثبت فيه محاولة أحد أمراء بني مرين وهو أبو علي عمر بن أبي سعيد عثمان المريني ( ت 734 هـ ) بسط نفوذه على منطقة توات سنة 715 هـ بعد صراع بينه وبين أبيه على السلطة ، كان من نتائجه أن تفرد بسجلماسة ، ثم تاققت نفسه أن يضم لها قصور توات<sup>1</sup> ، وكان له ذلك ، إلا أنه وبعد إعادته التمرد على مركز الحكم تمكن أخوه أبو الحسن علي ( ت 752 هـ ) الذي تولى الحكم بعد أبيه من القضاء عليه و إخماد تمرده سنة 734 هـ فانتهت فتنته ؛ وهذا التدخل في الشأن التواتي الذي بدأ خارجا عن سيطرة المركزية المرينية حاول أبو الحسن المذكور أن يجعله تحت سلطته ، لكن ما فتى أن أهملت الدولة المرينية أمر توات عند ما دب الاضطراب في نظامها والاحتلال في توازنها كما مر معنا ، وهذا بشهادة الشيخ محمد المغيلي ( ت 909 هـ ) فإنه عندما وفد إليها سنة 870 هـ كانت علامات الإهمال من الوصاية بادية للعيان ، فكان مما سجله : "... لاسيما في نخور رعية سائبة في آخر القرن التاسع وأطراف الأرض ببلد لا يخرج نباته إلا نكدا ، فعموا وضموا بالجهل والهوى ... كيف لا ولا أمير لهم يردعهم ، ولا شيخ يجمعهم ، ولا حاكم يفصل بينهم ..."<sup>2</sup> ، فهذه عبارات تدل على حالة الإهمال التي كان يعيشها الإقليم إثر ذلك التدخل.

## 2) - التدخل السعودي .

منذ قيام دولة السعوديين أواسط القرن العاشر بالمغرب الأقصى كانت لهم تطلعات إلى توات وما جاورها ، حيث كان لأحد سلاطينهم وهو المولى محمد الشيخ ( ت 964 هـ ) محاولات ، لكن لم تفلح بسبب صراعه مع الأتراك ، ولكن لم يتحقق لأسرة السعوديين الوصول إلى توات إلا في عهد سلطانهم المولى أحمد المنصور الذهبي ( ت 1012 هـ ) حيث كانت له رغبة جامحة في التوسع وتطلع إلى ما في

1. أحمد السلاوي الناصري : الاستقصا ( 11/ 02 ) .

2. النص مأخوذ من مخطوطة مصباح الأرواح في أصول الفلاح للشيخ المغيلي ونحن أثبتناه نقلا عن عبد الله حمادي الإدريسي في كتابه المشار إليه سابقا ص 166 و 167 .

تلك الأصقاع من ثروات ، فغزا بجيش جرار توات وتم له ذلك ، فأحكم سيطرته عليها سنة 991 هـ ، ثم زادت رغبته في التوسع فجعل الإقليم قاعدة لغزو بلاد السودان فاستولى عليها سنة 999 هـ<sup>1</sup> .

لم يتيسر لجيش المنصور التمكن من توات بسهولة بادئ الأمر، حيث وجد مقاومة ، ولكن ونتيجة لما ارتكبه ذلك الجيش من فظائع وجرائم و انتهاكات ما استطاع أهل توات المقاومة و الصمود في وجه تلك الغطرسة المدمرة و الآلة الحربية فضعفوا ، فاستولى ذلك الجيش الظالم عليها .

وتلك الجرائم و الانتهاكات المرتكبة في حق أهل توات أثبتتها مؤرخون من أهل أولئك المعتدين ، فهذا أبو فارس عبد العزيز الفشتالي ( ت 1031 هـ ) رحمه الله وهو كاتب المنصور يقول في مناهله عن ذلك الاحتلال الذي سماه فتحا : " وحكموا السيف في الرجال منهم والنساء والولدان حنقا عليهم حتى كلت سواعدهم فتنادوا بهدم القصبه عليهم واستئصال شأفتهم بالردم فلم يكن إلا كلمح البصر أو أقرب حتى أصرعوا جدارتها إلى الأرض وأصقوها بالرغم ، وهويت ردما على الخوارج فلم تبق منهم ولا من حيوانهم وسائر من يدب على الأرض من نعمهم ودواهم عين تطرف ، فأطبق على الجميع تيار الهلكة فأصبحوا مثلا في الغابرين وعادت منازلهم بلاقع كأن لم تغن بالأمس ، وكان ذلك أعظم عبرة للمعتدين وأجل عظة للمتعتين" <sup>2</sup> .

وهذا أبو العباس أحمد الناصري ( ت 1315 هـ ) رحمه الله يقول في استقصائه : " فتقدموا إليهم أولا بالدعاء والطاعة و الإعذار والإنذار فامتنعوا فنازلوهم وقتلوهم وطالت الحرب بينهم أياما ثم كان الظهور لجيش المنصور فأوقعوا بهم وأتخنوا فيهم إلى أن أذعنوا للطاعة وصاروا في حزب الجماعة" <sup>3</sup> .

وبعد أن تم لذلك الجيش احتلالها صار أحمد الذهبي هو صاحب السلطة والسيادة ، ففرض سياسته وبث عماله وأوجب المغارم <sup>4</sup> .

ولكن تلك التصرفات تركت أسى وآثارا في نفوس التواتيين فانفضوا ضد سياسته وضد قواده و قتلوا قائده المسمى سعيد بن الحسن وذلك سنة 997 هـ ، فما كان من أمره إلا أن أرسل إليهم جيشه فأعاد

1 - عبد العزيز الفشتالي : مناهل الصفا ص 75 و 76 و 78 ، أحمد السلاوي الناصري : الاستقصا ( 02 / 293 و 311 ) .

2 - عبد العزيز الفشتالي : مناهل الصفا ص 78 .

3 - أحمد السلاوي : الاستقصا ( 02 / 293 ) .

4 - عبد العزيز الفشتالي : مناهل الصفا ص 77 ، أحمد السلاوي : الاستقصا ( 02 / 370 )

عليهم الكثرة ، حيث قمعهم وأرغمهم على الرجوع والإذعان<sup>1</sup> .

### ( 3 ) - التدخل التركي .

رغم احتلال السعديين للمنطقة إلى أنه بقي ينغض على وجودهم بها أمور منها : العلاقة المتوترة بينهم وبين أهالي المنطقة ، ومنها التدخل التركي بين الحين والآخر في شأن الإقليم ، فرغم أن الأتراك كانوا مهتمين بمناطق الشمال من الوطن أكثر من جنوبه خصوصا توات ، إلا أنهم كانوا يدركون ما لتلك المنطقة من أهمية ، ورغم ذلك لم يسيطروا عليها هيمنة كاملة كما أنهم لم يفرطوا فيها ، ولذلك تراوحت المنطقة تصارع تدخل دويلات المغرب ؛ ولقد تمثل اهتمام الأتراك بالإقليم في صور منها : -

- أن الأتراك صدوا سنة 964 هـ الموافق لـ 1557 م تلك المحاولة التي قام بها السلطان السعدي محمد الشيخ المهدي ( ت 964 هـ ) والتي استهدف من خلالها توات فصدده الأتراك عنها وأبطلوا محاولته ولذلك بقي الطرفان في صراع تاريخي مرير<sup>2</sup> .

- قام أترك الجزائر بزيارة إلى الإقليم من خلال إرسال وفد سنة 987 هـ بدعوة من أهله<sup>3</sup> .

- قيام باي طرابلس جعفر باشا بإيفاد ابنه إلى توات سنة 990 هـ في زيارة علمية مصحوبا بعشرة من العلماء المتمكنين في أصول المذهب وفروعه وعلوم العربية ، وكان لهم اتصال بعلماء المنطقة<sup>4</sup> ، و ما من شك في أن هاتين الزيارتين كان لهما أثر كبير على علماء المنطقة خصوصا باعتبارهما زيارة علمية ، وعلى عامة المنطقة لما تحمله تلك الوفادة و الزيارة من رمزية العلاقة بين توات و الأتراك.

- قيام وفد من تجار اغدامس سنة 1040 هـ بزيارة إلى الإقليم ومعهم عشرة من الإنجليز ، وبأيديهم كتاب بعثه حاكم طرابلس يأمر أهل المغرب بعدم التعرض للنصارى الإنجليز بل يبيعون معهم ويشترون<sup>5</sup> ، ونحن هنا لا نعلق على فحوى الكتاب ومدى سلبيته من عدمها بقدر ما نبين أن ذلك الكتاب الحامل

1 - عبد العزيز الفشتالي : مناهل الصفا ص 100 و 115 .

2 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 54 / 02 ) .

3 - أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 31 .

4 - تختلف الروايات في تاريخ تلك الزيارة ، ففي مخطوط تقييد ما وجد من الأخبار في توات ذكر ما أثبتناه ، وفي درة الأقلام ذكر أنها في سنة 890 هـ الورقة 06 ظهر و 07 ظهر ، كما أن غرض البعثة احتلف مقصوده ، فيذكر في الدرّة في الموضوع الأول أن الغرض علمي ، وفي الموضوع الثاني أن الغرض كان لأجل النظر في أمر عبد الجبار بن المغيلي ، وفعلا تم إثرها اغتيال هذا الأخير على يد مجهول ، فهل هما قضية واحدة أم اثنتان ؟ ذلك ما لم نستطع الجزم بوحدة منهما .

5 - محمد البكراوي : درة الأقلام الورقة 13 وجه .

لذلك الخطاب تتجسد من خلاله طبيعة السلطة المتمثلة في الأوامر من الأمر إلى المأمور ، مما ينبغنا على علاقة كانت موجودة بين الطرفين .

- قام العثمانيون بالرد بالمثل على السلطان المولى إسماعيل ( ت 1139 هـ ) عندما اخترقت جيوشه الحدود المتعارف عليها ، وتوغلت شرقا و جنوبا بحجة مطاردة قبائل عربية معتدية<sup>1</sup> .

- كما كان هناك رابط معنوي وطيد بين الطرفين يعبر عنه ذلك الاحترام الذي يكنه التواتيون للعثمانيين حيث يعتبرونهم أهل شجاعة وخير مدافع عن الإسلام وبلاد المسلمين ، وأنهم رمز الخلافة وهم أفضل في هذا الأمر من غيرهم ؛ ونجد في موروث التواتيين الثقافي ما يعبر عن ذلك الاحترام الذي يكونه لآل عثمان الأتراك ، كالذي جاء في قصيدة للشاعر الشيخ أبي العباس أحمد زروق بن محمد بن موسى بن صابر البداوي الجعفري ( ت 1244 هـ وقيل 1245 هـ وقيل 1247 هـ ) ، حيث نوه فيها ببسالة جيش المسلمين في مقاومتهم للجيش الفرنسية أثناء حملة نابليون بونابارت على مصر ما بين سنتي 1798 م و 1801 م ، ضمنها مدحا للسلطان العثماني في وقته ، ومما جاء فيها :-

قل للفرنسيس كبا جدكم وردتم موردا بلا مصدر.

البر و البحر بساط لكم لا فوت إن الله منهم بري .

حسبتم مصر كمالطة و صادق اللهجة كالمشتري .

هيهات لا مفر لكم إلا على الصارم و السمر .

من ءال عثمان أتاكم فتى لأخذ ثأر الدين في معشر.

أسيد غضاب فوق صافنة في طالع يسمو على المشتري ..... إلخ<sup>2</sup> .

ومن ذلك الموروث كذلك ما جادت به قريحة الشاعر الشيخ أحمد البكاي بن محمد بن المختار الكبير الكنتي ( ت 1282 هـ ) مادحا السلطان العثماني عبد المجيد ( ت 1278 هـ / 1861 م ) ، و مما جاء فيها :-

1 - انظر أحمد سويسبي : المرجع السابق ص 45 نقلا عن كتاب الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية لعزير سامح التر ، ترجمة محمود علي عامر .

2 - أحمد جعفري : أدب المقاومة في توات دراسة في الأعلام والمظاهر ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الرابع حول إسهامات علماء توات في الحركة الفكرية والثقافية إبان العصر الحديث 1500م - 2000 م المنعقد بجامعة أدرار سنة 1431 هـ / 2010 م ، ص 60 .

سلام دونه نظم فريد  
 على جيد المخدرة الخريد .  
 و أكرم كما ينبغي و نبغي  
 إلى السلطان أي عبد المجيد .  
 إلى سلطان أهل الارض طرا  
 على الأحرار منهم و العبيد .  
 على البرين و البحرين أيضا  
 مع الحسب الظريف له تليد .  
 له ترك الجدود المجد إرثا  
 و زاد لهم كما من المجد الجديد.....إلخ<sup>1</sup> .

هذا ورغم وجود العثمانيين بالجزائر ، ورغم ما لهم من احترام لدى التواتيين ، إلا أنهم لم تكن لهم سلطة مؤثرة تسير الأمور بالإقليم وتتحكم في شؤونه و تظهر نفوذهم عليه ، ماعدا ما ظهر في ضريبة رمزية يقدمها التواتيون هي بمثابة اعتراف ضمني عن ما بين الفريقين من الولاء<sup>2</sup> .

#### 4 - ( تدخل أحمد بن أبي محلي السجلماسي ( ت 1021 هـ ) .

هذا الرجل أحمد بن عبد الله بن محمد بن القاضي بن أبي محلي ولد سنة 967 هـ بسجلماسة ، انتقل من فاس للتعلم ثم إلى بني عباس بوادي الساورة<sup>3</sup> ، هو من أهل الفقه واللغة والشعر والتصوف ، كان مستشارا للمنصور في المناطق الصحراوية<sup>4</sup> ، ولكنه في أيام السلطان زيدان بن أحمد المنصور ( ت 1037 هـ ) قام بثورة ضده لأسباب متعددة ؛ منها أن أبناء المنصور قاموا بفساد ملأوا به البلاد ظلما و جورا ، و انتهكوا الحرمات ، وتخلوا عن الجهاد وسلموا بلاد الإسلام إلى الكفار ، فثار على حكم السعديين<sup>5</sup> ، و اجتمعت عليه العامة وتقدم بهم إلى سجلماسة فملكها ، واستولى على بلاد درعة ودخل مراكش وطرد ملكها زيدان بن المنصور سنة 1020 هـ وقيل 1019 هـ ، وادعى المهديوية ،

1 - محمد حوتية : آل كنتة ، دراسة تاريخية من خلال الوثائق المحلية في ق 12 هـ و 13 هـ ، دار الكتاب العربي ط 01 = 2008 م ص 274 .

2 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 02 / 41 ) .

3 - أحمد القدوري : ابن أبي محلي الفقيه الثائر ورحلته الإصليت الحزيت ، منشورات عكاظ ، الرباط سنة 1991 م ، ص 39 .

4 - أحمد القدوري : المرجع السابق ص 61 .

5 - أحمد القدوري : المرجع السابق ص 61 .

ولكن زيدان السعدي استعاد منه ملكه ، و أتم القضاء عليه في مراكش سنة 1021 هـ وقيل سنة 1022 هـ<sup>1</sup> .

و إبان استيلاء ابن أبي محلي ضم إلى سلطته توات باعتبارها امتدادا لتلك الصحراء ، فصارت تحت سطوته ، وكان هناك من الشيوخ ذوي الوزن المعترف و المكانة العلمية العالية من وافق ذلك الفقيه الثائر في ثورته وأيده في مسعاه ، و ممن ناصره من أولئك الشيوخ : الشيخ سيدي سعيد بن إبراهيم قدورة الجزائري ( ت 1066 هـ ) ، وقد كان ضمن أعضاء وفد تلمسان الذين ذهبوا لتنهئته بعد استيلائه على العرش ، و من شيوخ توات الشيخ عبد الحكم بن عبد الكريم الجراري ( ت 1021 هـ ) ، والشيخ عبد الكريم بن محمد بن أبي محمد المريني ( ت 1042 هـ ) ، وقد عين ابن أبي محلي هذا الأخير قاضيا على توات<sup>2</sup> .

وعلى هذا فقد كان صاحب السلطة في هذه الفترة من الانفصال هو الشيخ أحمد بن أبي محلي السحلماسي ، ولهذا عين الشيخ المذكور في منصب القضاء ، لأن ذلك من مهام صاحب السلطة العليا .

و قد كان لحكم ابن أبي محلي بعض الأثر الإيجابي على الإقليم من الناحية الأمنية ، حيث اختفت بعض مظاهر الخوف التي كانت سائدة قبل ، وحل محلها الأمن ، وهذا ما يحدثنا عنه الشيخ أحمد بن يوسف التتلايني ( ت 1078 هـ ) عندما تعرض في حديثه عن هذه الحقبة من حكم ابن أبي محلي فقال : " وفي دولته - أي ابن أبي محلي - تلك مضي أخونا الحاج معروف مسافرا لبلاد تفياللت وأن العافية في زمانه من هنا لبلاد توات إلى مراكش لا قاطع فيها ولا لص<sup>3</sup> ، و لعل مرد ذلك أن الفقيه ابن أبي محلي كان عازما على تصحيح الأوضاع ، فحمل الناس على الشريعة لا غير .

## 5 - التدخل العلوي .

إن الحكام العلويين في المغرب وبعد تفويضهم لنظام من سبقهم ووراثتهم عرش من خلفوهم ، لم يشدوا عن السابقين في طمعهم في السيطرة على توات ومحاوله بسط نفوذهم من خلال حملاتهم فكان

---

1 - عبد الله حمادي الإدريسي : المرجع السابق ص 182 ، أحمد القدوري : المرجع السابق ص 51 ، الزجاجوي : نوازه ، مقدمة المحقق محمد جرادي ص 65 ، عبد الحميد بكري : سلسلة علماء توات . الجزء الثاني . رحلة الشيخ عبد الكريم بن محمد المريني ، دار الغرب للنشر للتوزيع سنة 2008 م ، تهميشة 134 ص 91 .

2 - محمد البكراوي : درة الأقلام ، نسخة أولف ورقة 20 ظهر ، عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 53 .

3 - عبد الحميد بكري : النبذة ص 220 ، عبد الله حمادي الإدريسي : المرجع السابق ص 184

سلاطينهم أمثال : المولى محمد بن علي الشريف ( ت 1075 هـ ) ، والمولى إسماعيل بن علي الشريف ( ت 1139 هـ ) ، والمولى عبد المالك بن إسماعيل ( ت 1141 هـ ) ، و المولى عبد الله بن إسماعيل ( ت 1171 هـ ) ، والمولى سليمان بن محمد بن عبد الله العلوي ( ت 1238 هـ ) إذ كانوا يرون ضرورة في السيطرة على كامل الإقليم ، فكانوا يقومون بغزوه واحتلاله وبسط نفوذهم عليه ، وكانت لبعضهم رغبة في التوسع أكثر من توات إلى السودان ، إلا أنها كانت تقوم في عهد بعضهم ثورات من الأهالي رافضة تدخل المحتل وسياسته ، لكن سرعان ما تحمد ، وظل الأمر هكذا حيث بقي الإقليم يتراوح بين كونه هدفا لأطماع ملوك المخزن العلويين يسيطرون عليه سيطرتهم وهم أهل السلطة العليا والكلمة النافذة فيه وبين رفض التواتيين لهم ، إلى أن تم التدخل الأجنبي والغزو الفرنسي فاجتاح الإقليم مع مطلع القرن الرابع عشر فتغيرت الأوضاع والموازن في المنطقة كلها<sup>1</sup> .

وأيا كانت أغراض الدين سيطروا على المنطقة وكان لهم فيها نفوذ الكلمة فإن سلطتهم تمثلت مظاهرها فيما يلي :

أ - تعيين العمال والقواد على المنطقة ، فحيث تم لأحدهم التدخل فيها عين عليها من يسهر على تنفيذ الأوامر ويراقب ولاء المنطقة للسلطان ويعمل على جباية الضرائب ، ولقد تداول على الإقليم جملة من العمال و القواد عينهم الحكام المخزنيون لذلك الغرض ، منهم على سبيل المثال : عمرو بن عبد الرحمن التمنيطي الذي كان أحد الشيوخ الرؤساء ، وثبته قائداً على المنطقة محمد الشيخ الوطاسي عندما استبد بالمملكة بعد الإطاحة بأبناء عمومته المرينيين<sup>2</sup> ، ومن أولئك القواد سعيد بن الحسن الذين عينه أحمد المنصور ، ولكنه قتل بتوات سنة 997 هـ ، وعين بعده حمو بن فارس<sup>3</sup> ، كما عين المنصور قائدا يسمى لوزيري فقتله عمرو بن محمد التمنيطي ( ت 1041 هـ ) حيث أظهر ذلك القائد ما يخالف الشريعة ، ولما أخبر الشيخ التمنيطي المنصور بقتله إياه ، قال المنصور : من سر سريرة ألبسه الله رداءها<sup>4</sup> ، ومنهم حمدون الروندي و آخر اسمه المبارك اللذان عينهما المولى إسماعيل<sup>5</sup> ، والجيلالي الصفار المعين من قبل المولى عبد الله بن إسماعيل<sup>6</sup> ، وكذا الحاج محمد بن الحاج العباس التيماوي المعين من قبل

1 . عبد الله حمادي الإدريسي : المرجع السابق ص 185 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 36 .

2 . محمد البكراوي : درة الأفلام الورقة 11 وجه .

3 . عبد الله حمادي الإدريسي : المرجع السابق ص 178 و 180 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 36 .

4 . محمد البكراوي : درة الأفلام الورقة 11 ظهر ، وانظر القول البسيط ص 25 ، لكن المحقق لم يوضح اسم ذلك القائد فكتبه مرة الويني وأخرى الوريني ، ولعله احتمال خطأ مطبعي .

5 . محمد البكراوي درة الأفلام الورقة 14 وجه ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 37 .

6 . عبد الرحيم التمنيطي : القول البسيط ص 24 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 40 .

السلطان محمد بن عبد الله بن إسماعيل ( ت 1204 هـ )<sup>1</sup> ، و منهم علي بن الحسن الدليمي الذي حظي بتعيين من المولى عبد الرحمن بن هشام ( ت 1276 هـ )<sup>2</sup> ؛ وغير أولئك القياد الذين كان معظمهم من صناعة المخزن ، إلا أنه في عهد العلويين صاروا يعينون من القياد مقيمين ، إلى أن امتنع السلطان في بدايات القرن 13 هـ أن يجعل القائد من أهل توات وإنما يبعث لهم قائدا من صنيعته ، فرجع الأمر إلى ما كان عليه<sup>3</sup> .

ب - وفي تعيين القضاة ، فقد كان أولئك المسؤولون عن أمر توات من ملوك المخزن يقومون بتعيين قضاة للمنطقة ، وقد كانوا في بادئ الأمر يرسلون قضاة من المغرب كما هو الحال في تعيين القاضي أبي يحيى المنياري ( ت 840 هـ ) رحمه الله<sup>4</sup> ، الذي عينه أحد السلاطين المرينيين ، وكالقاضي محمد بن أبي القاسم الذي عينه المنصور أواخر القرن العاشر<sup>5</sup> ، ومثله محمد بن عبد الله بن عبد الكريم الوطاسي ( ت بعد 1017 هـ ) الذي عينه المنصور كذلك<sup>6</sup> ، أما ابن أبي محلي فقد عين قاضيا - كما مر - الشيخ عبد الكريم بن أحمد التواتي ( ت 1042 هـ ) ، وكتعيين المولى محمد بن علي الشريف لمحمد بن عبد الكريم المريني ( ت 1092 هـ ) لهذه المهمة ، أما المولى إسماعيل بن علي الشريف فقد عين الشيخ البكري بن عبد الكريم ( ت 1133 هـ ) قاضيا ، وبعده ابنه الشيخ عبد الكريم ( ت 1174 هـ ) ، ومن بعده ابنه الشيخ عبد الحق بن عبد الكريم ( ت 1210 هـ ) بقرار من السلطان محمد بن عبد الله بن إسماعيل ، أما المولى سليمان بن محمد بن عبد الله العلوي ( ت 1238 هـ ) فقد عين الشيخ سيدي

1 - محمد البكراوي : درة الأعلام نسخة أولف الورقة 15 وجه .

2 - محمد البكراوي : درة الأعلام الورقة 18 ظهر .

3 - محمد البكراوي : درة الأعلام الورقة 16 ظهر .

4 - قد أثبت في درة الأعلام أن الذي عين القاضي المذكور هو أحد سلاطين المغرب في وقته ، وتوصل الباحث حمادي الإدريسي إلى أنه السلطان المريني أبو سعيد عثمان بن العباس أحمد والذي كانت فترة حكمه ما بين سنتي 800 هـ و 823 هـ ، وقدوم المنياري كان سنة 815 هـ ، بينما ذكر فرج محمود فرج أن الجماعة هي التي أسندت إليه تلك المهمة وأوعز نقل تلك المعلومة إلى القول البسيط ، وتبعه بعض من المعاصرين الذين تحدثوا عن القاضي المنياري ، إلا أن صاحب القول البسيط عندما تحدث عن جده المنياري ذكر عبارة توحى بأن تعيينه كان من قبل سلطان وتُرَجَّح قول درة الأعلام قائلا : "نزل تمنطيط عام 815 هـ وتقضى بما على توات كلها" . انظر محمدا البكراوي : درة الأعلام نسخة أولف الورقة 06 ظهر ، محمد الطيب التمنطيطي : القول البسيط ص 30 ، فرج محمود فرج : إقليم توات ص 91 ، حمادي الإدريسي : المغيلي وتوات ص 223 ، زينب سالمى : الحركة العلمية في إقليم توات خلال ق 08 هـ و 10 هـ ، رسالة ماجستير في تاريخ المغرب الإسلامي من كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان ، من إشراف د / بودواية مبخوت ، السنة الجامعية 2011 م / 2012 م ، ص 38 .

5 - محمد البكراوي : الدرّة الورقة 20 ظهر .

6 - انظر مبارك جعفري : العلاقات ص 120 .



الحاج أبا زيد محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1244 هـ ) في هذا المنصب ، وبعد عجزه جعله في ابنه محمد عبد العزيز البلبالي ( ت 1261 هـ )<sup>1</sup> .

أما إذا لم تكن البلاد خاضعة لحكم متغلب فإن أعيان البلد وأهل الحل والعقد فيه ينظرون في شأن من استقام حاله و صلح أمره فيولونه ذلك المنصب ، كتوليتهم للشيخ يحيى بن يدير بن عتيق التدلسي ( ت 877 هـ ) ، وتوليتهم للشيخ عبد الله العصنوني ( ت ق 10 هـ ) ، وللشيخ عبد الكريم بن أحمد الجراري ( ت 941 هـ ) ، وللشيخ محمد عبد الله بن عبد الكريم الجراري ( ت 1035 هـ ) ، وللشيخ محمد الجوزي الجراري ( ت 1058 هـ ) ، وللشيخ محمد عبد الرحمن بن الجوزي ( ت 1148 هـ ) ، وللشيخ عمر بن عبد القادر التلاني ( ت 1152 هـ ) ، وغيرهم<sup>2</sup> .

والملاحظ أن قبل أحمد المنصور الذهبي كان السلطان يرسل قضاة من المغرب ، وفي عهده صاروا يعينون القضاة من مشائخ المنطقة .

ج - وفي جباية الأموال ، فقد كان أولئك السلاطين المخزنون مولعين بجباية الأموال سواء كانت عشرا أم ضرائب يأخذونها بحكم سلطتهم وباسم إمارتهم على الأهالي لتستفيد منها خزينة المخزن ، بل كان همُّ بعض الملوك من غزوه لتوات وما وراءه هو جني المال ، فهذا الفشتالي رحمه الله يصف صنيع المنصور الذهبي في جبايته المال من الإقليم بقوله : " فدرت ضروع الجباية في البلاد وقدر القائد أبو عبد الله بن بركة الوضائع على أهلها وفرض المغارم فأعطوها عن يد وبث العمال في الجهات فحملوا إليه من ذلك أموالا جمة واقتضى من سائر أهلها الرهن على الطاعة ..."<sup>3</sup> ، فهذا دأب المنصور ورجاله ، وليس ببعيد عنهم من جاء بعده ، فهذا ابن أبي محلي عندما بسط سيطرته كان يطلب العشر على الساكنة<sup>4</sup> ، وفي الاحتلال العلوي للإقليم لم يكن بأحسن حالا من سابقه ، فهذا المولى محمد بن علي الشريف العلوي عندما حل مع جيشه بتوات ، ومكث فيها أربعة أشهر ، أرغم مشائخها على دفع الإتاوات السنوية لبيت المال<sup>5</sup> ، وهذا جيش السلطان المولى سليمان بن محمد بن عبد الله العلوي عندما اجتاحت

1 - محمد البكراوي : درة الأقاليم نسخة أولف الورقة 20 فما بعدها ، وجوهرة المعاني في تراجم المذكورين .

2 - عبد الرحمن بن باعمر التلاني : الفهرس الورقة 03 ظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 69 ، عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 10 و 28 و 60 و 74 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 117 .

3 - عبد العزيز الفشتالي : مناهل الصفا ص 77 .

4 - عبد الحميد بكري : النبذة ص 220 ، حمادي الإدريسي : المرجع السابق ص 184 .

5 - أحمد سويسي : المرجع السابق ص 36 .

الإقليم سنة 1222 هـ جنى عامل السلطان من ذلك الاجتياح خراجا ومغانم كثيرة ورجع إلى سلطانه المذكور بذلك<sup>1</sup> .

هذه أمثلة عن الأموال المأخوذة من أعشار ومغانم تضاف إليها أيضا ما يفرض على الأهالي من مؤونة القضاة كما هو الحال في مؤونة القاضي أبي يحيى المنياري حيث قدرت بخمسمئة مثقالا ذهباً<sup>2</sup> ، ومؤونة القائد في المنطقة ومن معه من الفوارس و هي في جملتها تكاليف باهضة ؛ ونورد مثالا على هذه الضريبة الثقيلة فيما ذكره صاحب درة الأقاليم تتعلق بمؤونة أحد القياد زمن المولى إسماعيل بن علي الشريف فقال رحمه الله : " ثم في سنة خمس وعشرين و مئة وألف جاء المبارك من عند السلطان قائدا على توات ومعه تسعون فارسا ونزل في قسبة تيمي ، وكانت جميع أشياخ توات وحضروا لديه فقراً عليهم كتاب السلطان فاتفق رأيهم على أنهم لا قدرة لهم على أكثر من نفقة خمسة وعشرين فارسا مع أن أمير المؤمنين أمره أن لا يحملهم إلا قدر طاقتهم ، فأمسك خمسة وعشرين ورد الباقي لفاس ، وقدروا مؤونة القائد بمثقالين ذهبا في اليوم لنفسه وفرسه ومن معه من المخزن ، وفرقوا ذلك على توات وصاروا يدفعونه للقائد منجما ... " <sup>3</sup> ، وغير تلك الصور من تكاليف فرض الأموال وجبايتها على أهالي الإقليم رغم ضعف حالهم اقتصاديا.

ومما يلحق بهذا الجانب المالي تحديد صرف العملات من الذهب والفضة وتحديد المكاييل والموازين بغرض تنظيم جباية الأموال .

هكذا كان يبدو حضور أصحاب السلطة العليا والكلمة النافذة حال تغلبهم على توات وبسط نفوذهم عليها .

## - المطلب الثاني : الأطراف الفاعلة في الحياة السياسية .

ونقصد بالعنوان تلك الجهات التي لها تأثير في الحياة السياسية في توات ؛ ففضلا عن كون الأمور السياسية تضعها وتديرها الدولة المتغلبة ممثلة في سلطتها العليا وفي أعلى هرمها ، إلا أن هناك أطرافا كان لها دور وفاعلية في المشهد السياسي وبما تراكم عليه من الأمور المرتبطة به إيجابا وسلبا ، ولذلك يرى المتأمل مجموعة من الأطراف كان لها دور في الساحة السياسية ، وسنحاول تسليط الضوء عليها فيما يلي : -

1 - حمادي الإدريسي : المرجع السابق ص 185 .

2 - محمد البكراوي : الدرّة نسخة أولف الورقة 06 ظهر .

3 - محمد البكراوي : الدرّة الورقة 14 وجه .

1 - رؤساء القبائل والشيخوخ : هؤلاء يعتبرون طرفا فاعلا من حيث إنهم هم القائمون المباشرون على أمور قبائلهم ، والبعض منهم صار شيخا على المنطقة ، حيث يسهرون على الأمور الإدارية والأمنية والاقتصادية ، وهم المعنيون باستقبال الوفود الرسمية وغير الرسمية ، كما يتم الاتصال بهم وبين السلطة المتغلبة فيما يهم الإقليم من القضايا ويتسلمون خطابات تلك الدولة و يردون عليها<sup>1</sup> ، و بعض رؤساء القبائل والشيخوخ كان يتمتع بكفاءات أهله لأن يُنظم ما تحت يده تنظيما يدل على حسن سياسته وتديره ، كتنظيم بعضهم لجيش منظم داخل قبيلته كما هو حال الشيخ عمرو بن عبد الرحمن التمنيطي ( ت 933 هـ ) وكحفيدة عمرو بن محمد بن عمرو بن عبد الرحمن التمنيطي ( ت 1014 هـ ) الذي حافظ على ذلك النظام وزاد عليه تراتيب أخرى ، مثل اتخاذه السجون وتنظيم قتال البغاة المعتدين على الإقليم<sup>2</sup> .

ولا يختلف اثنان في أن الإمام المغيلي رحمه الله يعتبر من كبار شيوخ المنطقة وهو الذي كان له دور فعال على جميع الأصعدة ، ولا سيما على الصعيد السياسي وما أحدثته إصلاحاته من تغيير في الواقع التواتي .

ومن الشيوخ الذين كانت لهم آراء خاصة و مواقف سياسية ، الشيخ احمد بن أبي محمد المريني ( ت 1008 هـ ) الذي يبدو عنه أنه لم يكن راضيا عن سياسة المنصور الذهبي فرفض أمره بتوليته القضاء على توات وتذرع بالورع مفضلا عدم التعاون معه وعدم الخوض في تداعيات ذلك الواقع الخاضع لتلك السياسة السعدية<sup>3</sup> ، و منهم الشيخ عبد الحكم بن عبد الكريم الجوزي ( ت 1021 هـ ) الذي لم يرض على نظام السعديين الذي آل حاله إلى الظلم و الفساد ، وأظهر مساندته ودعمه لابن أبي محلي في ثورته عليهم<sup>4</sup> ، وكذا الشيخ عبد الكريم بن احمد بن أبي محمد المريني ( ت 1042 هـ ) الذي أظهر مساندته له كذلك<sup>5</sup> .

بينما نجد الشيخ القاضي أبا عبد الله احمد عبد الله بن عبد الكريم الجوزي الجرازي ( ت 1035 هـ ) يتخذ موقفا مغايرا لمن سبق ذكرهم ، يتمثل في موالاته للمنصور الذهبي ودعمه له وزاد في إظهار ذلك الموقف بأن وفد عليه برفقة وفد رفيع من توات يعلنون ولاءهم له ورضاهم عن سياسته

1 - فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 27 .

2 - محمد البكراوي : الدررة الورقة 11 ظهر ، عبد الحميد بكري : البندة ص 13 .

3 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني نسخة أولف الورقة 14 ظهر 15 وجه .

4 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 53 .

5 - عبد الحميد بكري : سلسلة علماء توات الجزء الثاني ص 37 .

وتدبيره في إخماد نار الفتنة بتوات ، وكذلك الشيخ أبو العباس أحمد التواتي (من ق 11 هـ ) الذي اقترب من سابقه ، حيث كان له موقف تمثل في معارضته لابن أبي محلي في تمرده وثورته<sup>1</sup> .

ومن الشيوخ من له رأي مخالف لما عليه الواقع في بعض الأمور التي تفرضها سياسة المتغلبين على البلاد ، كمثل الشيخ أبي زيد عبد الرحمن الجنتوري ( ت 1160 هـ ) الذي أظهر مخالفته لتلك الممارسات التي كان يتعاطاها القياد والحكام المخزنون ، والمتمثلة في بيع أموال الهاربين<sup>2</sup> ، وهو رأي صدع فيه بما يراه الحق من نصوص الشريعة وروحها ، يحسب له مقابل الآراء التي سكتت أو وافقت .

2 - القضاة المنفذون الذين تنصبهم الجماعة الحاكمة أو الذين ينصبهم السلطان المتغلب ، هؤلاء كذلك كان لهم دور ، وكانوا طرفا في هذا المجال ؛ ولنضرب مثلا لذلك كان أحد القضاة فيه طرفا فاعلا .

وهذا المثال يتعلق بالقاضي البكري بن عبد الكريم ( ت 1133 هـ ) حيث أبلغ بعض المعادين له وشاية للسلطان إسماعيل بن علي الشريف ، فلما استحضره بفاس ودارت بينهما مناقشة ، وتبين للسلطان براءته وصدقه وإخلاصه ، فراوده على البقاء بفاس فأبى ، ومن خلال كلامه تبين له أنه يريد البقاء بتوات ، لأنها بلد الضعفاء والفقراء والمساكين ، فما إن سمع السلطان المذكور ذلك منه حتى أصدر قراره بإسقاط جباية الزكاة عن توات ، وأن زكاتها تبقى فيها لفقرائها ومساكينها ، ولاحظ فيها لبيت المال<sup>3</sup> .

فهذا قرار سياسي إفتك من صاحبه بسبب حنكة القاضي البكري وذكائه و حسن تعامله وصدق إخلاصه .

ومثال آخر يتعلق بالقاضي سيدي عبد الكريم بن البكري ( ت 1174 هـ ) حيث قام بدور أوقف فيه زحف جيش من البرابر يريد اقتحام بعض القرى التواتية وفدى أمواله وما يملك بل ونفسه من أجل ذلك و القصة ذات طول ، ووقع الاتفاق بعد حيلة منه رحمه الله بموافقة من سلطان المغرب حينها المولى عبد الله بن إسماعيل<sup>4</sup> .

فكان هذا عملا دبلوماسيا قام به القاضي المذكور بسبب ما ألهمه الله من الفطنة .

1 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 31 ، 32 .

2 - انظر عبد الرحمن الجنتوري : رسالة بيع أموال الهاربين .

3 - عبد الحميد بكري : النبذة ص 132 .

4 - عبد الحميد بكري : النبذة ص 154 .

3 - القواد الذين ينصبهم السلاطين المتغلبون ، وهؤلاء كان دورهم بارزا ، حيث إنهم هم الأداة التي يطبق بها أولئك السلاطين سياستهم ، وهم الساهرون على تنفيذها ومراقبتها .

هذه كانت أهم الأطراف الفاعلة في الحلبة السياسية بتوات مع حسابان صاحب الكلمة النافذة والذي هو السلطان المتغلب ، فهو صاحب القرارات السياسية باعتباره الحاكم الأول و هو الذي بيده جميع السلطات .

### - المطلب الثالث : العلاقات السياسية .

نستطيع من خلال ما مر أن نتعرف على ما كان يطبع العلاقات السياسية بين توات وما ارتبط به من الدول خاصة الدولة التركية ودول السلاطين بالمغرب .

فما كان يطبع العلاقات بين توات والدولة التركية في الشمال ما مر ذكره من علاقة الولاء خاصة عندما صدوا عدوان المخزن عن الإقليم ، وما حققوه من انتصارات في العالم على الدول الصليبية ، كما أنهم لم يمارسوا ضغوطات وحروبا كما مارسها سلاطين المغرب على البلاد ، فكانت هناك موالاة بين توات والعثمانيين ترجمتها تلك الضريبة الرمزية التي كان يدفعها التواتيون لهم تعبيرا عما بينهم من الولاء .

أما في ما يخص دويلات المغرب المتعاقبة على الإقليم ، فإن العلاقة بينه وبينها تبرز في حالتين : -

الحالة الأولى : حالة الهدوء والاستقرار التي تطبع العلاقات فيكون هناك مقام لقياد المخزن بالإقليم وزيارة بعض وفود المنطقة لبلاط السلطان كزيارة وفد من الأشراف العلويين لبلاط السلطان إسماعيل لطلب إغاثتهم مما أصابهم من الغلاء بسبب ما فرض عليهم من التكاليف المالية المخزنية<sup>1</sup> ، وكالزيارة التي قام بها وفد من أشياخ المنطقة إلى بلاط الحكم سنة 1139 هـ واستصحبوا معهم هدايا كبيرة<sup>2</sup> ، ومن مظاهر تلك الحالة كذلك تقديم الضرائب والأعشار إلى الحكومة بالمخزن .

كل هذه مظاهر تدل على الدفء الذي يطبع العلاقات بين توات وحكومة المخزن .

الحالة الثانية : حالة تأزم وتوتر تتمثل في نوع من الغضب وعدم الرضا بيديه أهل توات و امتعاض منهم بسبب تعسف أصحاب الأوامر فتتأزم العلاقات بين الفريقين ، وهذا ما حدث ووقع فعلا بين الحين والآخر ، ترجمه تلك الانتفاضة التي قام بها أهل توات سنة 997 هـ ضد سياسة المنصور و انتهت

1 . محمد البكراوي : درة الأقاليم الورقة 13 ظهر .

2 . محمد البكراوي : درة الأقاليم الورقة 14 وجه .

بقتل قائده على الإقليم سعيد بن الحسن ، وساءت العلاقة بين الطرفين ، فزاد المنصور الطين بلة بأن حارب المنطقة وأخضعها قهرا إلى سلطانه وبقي متسلطا عليها ، وقد سبقت الإشارة إلى ذلك آنفا .

وكالثورات التي حدثت في ظل الدولة العلوية ، كانتفاضة سنة 1102 هـ ، وأخرى سنة 1128 هـ بسبب الممارسات القمعية<sup>1</sup> .

ومثل تلك الثورات الانتفاضة التي كانت سنة 1140 هـ ، والتي أعقبت وفاة السلطان إسماعيل سنة 1139 هـ ، وقد اندلعت في شتى أنحاء توات تعبيرا عن الرفض للسياسة المخزنية ، لكن سرعان ما تمكن خليفته السلطان أبو مروان عبد المالك بن إسماعيل ( ت 1141 هـ ) من إخمادها وإخضاع الإقليم إلى سلطانهم ، و لكن ما لبث الأمر أن قامت انتفاضة أخرى سنة 1169 هـ ضد الأوضاع المتردية والسياسات التعسفية<sup>2</sup> .

وكلها أفعال تدل على رفض التواتيين للغة الهيمنة و التسلط و تعبير منهم عن تشوفهم للحرية والانعتاق .

هذه خلاصة ما طبع العلاقات السياسية بين توات وما ذكرنا من تلك الدول ، و بان بأنها علاقات تتأرجح بين الولاء الاسمي أو الشكلي و التوتر و التأزم .

---

1 - الزجلوي : نوازله ، مقدمة المحقق ص 64 .

2 - أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 36 و 37 و 39 .

## - المبحث الثاني : الحالة الاقتصادية .

وهذه الحالة مهمة حيث إن انتعاشها يساعد في استقرار الوضع الاجتماعي ، ولها انعكاساتها على جميع الأصعدة في حياة المجتمعات ، ولها تأثير عليها فهي ضمن سلسلة الحياة المجتمعية ، حرية بأن يسלט عليها الضوء في مثل هذا النوع من الدراسات .

وقد رأيت أن أعالج هذا المبحث في ما هو متضمن في المطالب الآتية : -

### - المطلب الأول : النشاط الزراعي .

قال ابن بطوطة ( ت 779 هـ ) : " ثم وصلنا بودة وهي من أكبر قرى توات ، وأرضها رمال وسبخ وتمرها كثير وليس بطيب " <sup>1</sup> .

و قال ابن خلدون ( ت 808 هـ ) : " و فواكه بلاد السودان كلها من قصور صحراء المغرب مثل توات و تيكورارين و وركلان " <sup>2</sup> .

وقال العياشي ( ت 1090 هـ ) : " ... واشترينا ما نحتاج إليه من التمر ، و بها من التمر أنواع كثيرة ، ووجدنا التمر فيها رخيصة " <sup>3</sup> .

هذه شهادات تاريخية لأولئك الرحالة تعطينا صورة عن أن الزراعة شكلت نشاطا في توات من ضمن الأنشطة الأخرى التي كان يمارسها التواتيون في بساتينهم قرب قصورهم حتى كانت عندهم ما ذكر من المنتوجات ، وكان ذلك النشاط من عوامل الاستقرار في الإقليم ، وأهم مورد اقتصادي لديهم يلبون من خلاله حاجياتهم اليومية .

إن المنطقة ذات ظروف مناخية قاسية تمتاز بالجفاف و بالحرارة المرتفعة في غالب السنة مما صعب هذا النشاط الذي كان موسمه الزراعي قصيرا جدا - مقارنة مع مناطق الشمال - حيث يبدأ من منتصف أكتوبر إلى أفريل .

1 - ابن بطوطة : رحلته ( 02 / 252 ) .

2 - ابن خلدون : العبر وديوان المبتدأ والخبر ( 01 / 43 ) .

3 - العياشي : رحلته ( 01 / 38 ) .

كما أن أرض المنطقة كذلك تمتاز بقلة في خصوبتها وبفقرها ، وهذا أمر لاحظته الحسن الوزان ( ت 957 هـ ) عند زيارته للإقليم حيث قال : " لهذه البلاد أراضٍ صالحة للزراعة ، لكن يلزم سقيها بماء البير وتسميدها بالسماذ ، لأنها جافة وهزيلة جدا ... " <sup>1</sup> .

ونتيجة لما ذكر ، ولكون المنطقة خالية من البحار و السدود أيضا ، ولكون الماء أساس الحياة عامة ولكل زراعة خاصة ، فقد اهتدى أهل المنطقة لسقي زراعتهم إلى استخراج الماء بطريقة الفقاقير ، وكان يتم توزيعها وفق نظام دقيق يضمن سقي الجميع .

كما كانت تتم خدمة الأرض المعدة للزراعة عن طريق عقد الخماسة الذي يبرم بين مالك الأرض وبين العامل فيها من الخماسين <sup>2</sup> .

ورجوعا إلى كلام ابن بطوطة والعياشي وكذا الوزان الدال على توافر التمر بالمنطقة يبينها ذلك إلى أن مصدر تلك المادة الغذائية الحيوية والتي هي النخلة هو الرقم الأول في المزروعات ، لما لها من الخصائص والمميزات التي تؤهلها لمقاومة ذلك الجو الصحراوي ، و اتخذ أهل الإقليم من مادتها غذاء أساسيا لهم ، وانتفعوا بها انتفاعا من عدة أوجه .

وقد تنوعت التمور بالإقليم - كما ذكر العياشي - إلى أنواع عدة تنوع النخيل ، ولكل منطقة منه تمور تشتهر بها ، تمتاز تلك الأنواع بعضها عن بعض من عدة وجوه : من حيث نوع النخلة ، واللون والطعم والشكل .

وإلى جانب منتوج التمور هناك محاصيل زراعية أخرى ؛ كمثل الحبوب : من شعير وقمح وذرة ودخن ، وكمثل الخضراوات : من طماطم وبصل وثوم وغيرها ، وكمثل بعض من البقوليات : من عدس وحمص ، وبعض من الأعشاب كالنعناع و الحنا و التبغ وغيرها .

بيد أن ذلك المحصول الزراعي لم يكن معدا للتجارة - إذا استثنينا التمور - وإنما كان الغرض منه الاكتفاء المحلي وتلبية حاجة الناس ذاتيا .

---

1 - الحسن الوزان : وصف إفريقيا ( 02 / 133 ) .

2 - عقد الخماسة هي شركة يخرج فيها أحد المشاركين في الزراعة جميع ما يحتاج إليه من أرض وبذر وآلة ، وعلى الآخر عمل يده فقط على أن يكون للعامل جزء من الزرع كالخمس مثلا وللآخر ما بقي من محصول ما يجمع من الغلة . عبد الله معصر : تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي ، دار الكتب العلمية لبنان ، ط 01 = 1428 هـ / 2007 م ، ص 63 .



ومع تلك الظروف التي كان يقاسيها أهل توات عموماً في هذا المجال وما كان يعانيه هذا النشاط من عوامل عديدة ، فإن الزراعة كانت في أزمئة متعددة عرضة لكوارث نزلت بها ، فأثلفتها وألحقت بها أضراراً ؛ ومن تلك الكوارث التي شهدتها الإقليم الرياح القوية التي اجتاحتها سنة 1189 هـ ؛ و الأمطار الغزيرة سنة 1199 هـ ؛ وآفة الجراد الكثير الذي كانت أسرابه تتردد على الإقليم في عدة سنوات ، كمثله سنة 1099 هـ ، وكذا سنة 1125 هـ ، وفي سنة 1163 هـ وتمكث زمناً طويلاً ؛ و جائحة النمل والطيور التي تعرض لها الإقليم سنة 1191 هـ ؛ و من الآفات الأمراض التي تصيب المحاصيل الزراعية داء البيوض الذي أصاب الإقليم في القرن 13 هـ ، وغيرها ؛ ولا شك أنها كوارث وآفات أضرت بالزراعة كما تقدم وألحقت أضراراً بالإنسان ونتج عنها مواسم قحط وجذب ، وما صحب ذلك من الغلاء والندرة والآثار السيئة الأخرى .

أما بالنسبة للثروة الحيوانية ، فنظراً لكون توات أرضاً غير رعوية ، ونتيجة لنمط السكن في القصور ، فلم تكن الثروة الحيوانية بتلك الوفرة الكثيرة ، وإنما اقتصرت على التربية المنزلية لأنواع من الماشية ، تمثلت في الغنم و الماعز ، إضافة إلى الاهتمام بتربية الدجاج للاستهلاك عند الحاجة وتوفير البيض ، وكذا اهتمام فئة الرحل منهم بتربية الجمل للاستعانة به والاستفادة منه ، ولبعض الموسرين اهتمام بتربية الحمير لأنها على رأس الوسائل المهمة في الخدمة<sup>1</sup> .

## - المطلب الثاني : النشاط الحرفي .

لم يقتصر التواتيون في أنشطتهم على الزراعة حيث اهتموا أيضاً بالصنائع والحرف اليدوية المحلية فمارسوها في بيوتهم وحوالياتهم ، ورغم أن هناك صعوباتٍ تواجه هذا النشاط ، لاسيما نقص المواد الخام فقد استطاع الإنسان التواتي أن يبدع بما لديه من مواد محلية ، فيحولها إلى أشياء غاية في الاستعمال .

فالنخلة التي لها أهمية قصوى في المحيط الصحراوي استطاع الإنسان التواتي أن يستخدم من مشتقاتها أموراً كثيرة ، فكان مما أبدعه من خشبها الأبواب والأقفال المسماة محلياً أفكر ، والقفاف والحبال ، والأدوات المنزلية كالحصائر والمغازل والمرابح اليدوية ، والمكانس و النعال و الأسيرة والمهارس والملاعق .

---

1 - انظر في ذلك محمداً باي بلعالم : الرحلة ( 01 / 76 و 77 ) و ( 02 / 45 ) ، محمداً حوتية : توات والأزواد ( 01 / 81 ) ، فرج محمود فرج : إقليم توات ص 54 فما بعدها ، عبد المجيد قدي : صفحات مشرقة ص 64 فما بعدها ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 45 ، مبارك جعفري : العلاقات ص 88 فما بعدها ، محمد جرادي : الحالة الاقتصادية لإقليم توات خلال القرنين 11 هـ و 12 هـ خلال كتب النوازل ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الأول المشترك : العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواسر الغرب الإسلامي المنعقد بجامعة أدرار في أبريل 2009 م ، ص 334 .

واستطاع أن يصنع من جلود الحيوانات القرب لحفظ الماء واللبن ، والنعال وتغليف الكتب ، والمحافظ الجلدية و السروج ، وكما استفاد من استخدام الحجارة فصنع منها الرحي لطحن الحبوب ، وصنع من الطين الأواني الفخارية والقدر وأواني الماء ، كما كان له اهتمام ببقية الحرف مثل النجارة والحدادة ، وصياغة الحلبي من الذهب والفضة ، لكن الملاحظ عن هذه الأخيرة أن صاحب السيطرة عليها هم اليهود .

أما صناعة الغزل والنسيج ، فرغم أن المنطقة كانت تعاني من نقص مادتها الخام المتمثلة في الصوف والقطن حيث كانوا يشترونها من قوافل التجارة القادمة من الشمال ، إلا أنهم استطاعوا أن تكون لهم في هذه الصناعة براعة فعملوا في صناعة الأغطية والأبسطة والملابس كالبرانس والكسي ، ومما يذكر في هذا المجال عن المنطقة أنها اشتهرت بصناعة الأبسطة النسيجية المعروفة محليا بالدوكالي التي امتازت بمتانتها الدالة على الدقة في النسيج وبألوانها المتناسقة الدالة على الذوق الرفيع مما أكسب ذلك المنتج شهرة داخل توات وخارجه<sup>1</sup> .

وما دمنا نتكلم عن هذا النشاط الحرفي الدال على الابتكار والإبداع والبراعة ، فلا يفوتنا أن نضيف إلى جانب ما ذكرنا من الصنائع والحرف براعة التواتيين في الخط وزخرفته ، حيث كان يوجد في كل قرية نساخ يقومون بسد متطلبات حفظة القرآن والفقهاء ومشائخ العلم وطلبتة نحو الكتاب ، فينسخون بأناملهم الكتب العديدة ، فسدوا ثغرة نقص الكتاب وانعدام المطابع ، وبرعوا في إتقان الخط وزخرفته وفي سرعة الكتابة ، فنسخوا العديد من المصاحف وكتب العلم ؛ ولا زالت مخطوطات المنطقة المكتوبة بأناملهم شاهدة على ذلك التفوق رغم ما أصابها من كوارث الزمان والإنسان<sup>2</sup> .

المهم هو أن الإنسان التواتي كان له في هذا المجال نشاط يدل على مهارته وإبداعه ، كما فيه دلالة على مجابته الصعاب وإصراره على التأقلم مع بيئته ، والاستفادة مما سخره الله له فيها من خيرات فاستطاع أن يبدع فيها بما ظهر على يديه من الحرف و الصناعات .

---

1 - انظر في ذلك محمدا باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 76 ) و ( 02 / 45 و 281 ) ، فرج محمود : فرج إقليم توات ص 60 ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 45 ، مبارك جعفري : العلاقات ص 96 .

2 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 02 / 282 ) .

## - المطلب الثالث : النشاط التجاري .

لم يقتصر نشاط التوأتين على ما سبق من الأنشطة ، بل كان لهم اهتمام كبير بالجانب التجاري ، وذلك لكون الإنسان محتاجا إلى هذا الأمر لتلبية احتياجاته ، ونظرا كذلك لأهمية الإقليم التي " تكمن على الخصوص في وقوعه على طرق القوافل التجارية المتجهة من الشمال نحو بلاد السودان الغربي ، ومن هذا الإقليم الأخير نحو الشمال إلى الجزائر والمغرب وتونس وحتى إلى طرابلس ، والواقع أن أهميته ليست فقط في كونه منطقة عبور مهمة وملتقى القوافل التجارية ومحط رحاله ومنطلقها في الاتجاهين المذكورين ، ولكن في كونه مركزا كبيرا للتبادل التجاري في بضائع الشمال و سلع الجنوب ومنتجات الإقليم ذاته ومخزنا كبيرا لتلك السلع"<sup>1</sup> .

ولهذا فقد كان للتوأتين نشاط تجاري على الصعيدين الداخلي والخارجي معا .

فهذا ابن خلدون بعد ما تعرض لوصف تنظيم وأنها ذات عمران ذكر بأنها ذات تجارة وهي أبرز نشاطها ، حيث كانت بها تلك السوق العامرة ، فقال : "... وهو محط ركاب التجار المتزدين من المغرب إلى بلد مالي من السودان لهذا العهد"<sup>2</sup> .

وكذلك الحسن الوزان يحدثنا عن ما رآه في زيارته إلى توات من اهتمام أهل تيجورارين بالتجارة وما تزخر به تلك المنطقة من أسواق نشطة : " وسكان هذه المنطقة ( تيجورارين ) أغنياء لأنهم اعتادوا الذهاب كثيرا بسلعهم إلى بلاد السودان وهنا مجمع القوافل ، لأن تجار بلاد البربر ينتظرون تجار بلاد السودان ثم يذهبون جميعا"<sup>3</sup> .

وكذا أبو سالم العياشي تعرض في رحلته الحجية التي كانت إحدى محطاتها منطقة تساييت إلى نشاط المنطقة التجاري وما بها من الأسواق وما تتوفر عليه من السلع ، إضافة إلى كون أثمانها في متناول الجميع إذا ما قورنت بأسواق المغرب حيث السلع هناك غالية ، مع العلم أنها منطقة تشهد نشاطا في صرف العملات من الذهب والفضة حتى إنه يجعل من تلك الأمور التي تمتعت بها المنطقة تجاريا هي السبب في إقامتهم مدة معتبرة ، فقال بعد كلام : " وسبب إقامتنا في هذه البلاد في هذه المدة أن كثيرا من

1 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 02 / 45 ) .

2 - ابن خلدون : العبر ( 04 / 2734 ) .

3 - الحسن الوزان : وصف إفريقيا ( 02 / 133 ) .

الحجاج لما غلا صرف الذهب في تافيلالت أخرجوا الصرف إلى توات ، فإن الذهب فيها أرخص وكذلك سعر القوت من الزرع و التمر "1 .

أما محمد الطيب بن الحاج عبد الرحيم التمنيطي ( ت 1210 هـ ) فيقول عن بلده تمنيط وما امتازت به من نشاط تجاري : " وانتصبت بها الأسواق والصنائع والتجارات والبضائع وكاد أن لا يستغني عنها غني ولا زاهد .... تنصت لسعرها الجيران ويرد بها الظمان وترتبى بها التجار ولا يقنع ذو سلعة عرضها إلا بسعرها "2 .

والحاج ابن الدين الأغواطي ( ت 1244 هـ ) يقول عن النشاط التجاري في مدينة تميمون بأن فيها سوقا عظيمة ، يباع فيها العبيد و تراب الذهب بكميات كبيرة ، ويبيع تراب الذهب فيها بوزن المثقال بالأوقية<sup>3</sup> .

وهذا الرحالة الألماني جيرهارد رولف الذي قام بجولة إلى الإقليم أواخر القرن الثالث عشر الهجري وذلك في سنة 1864 م كان مما سجله أن أشاد بتلك الحركية الاقتصادية وذلك النشاط التجاري الذي يتمتع به الإقليم في عدة نقاط منه ، فيقول عن سوق تساييت بأنه مازال يتمتع بنشاط اقتصادي لا بأس به ، وفي تمنيط أثارت إعجابه تلك الحوانيت الكثيرة واندھش من تلك السلع المتنوعة المعروضة بسوقها ، وفي عين صالح يصف مدى النشاط التجاري الذي يحتله سوقها سوق القصر الكبير بالنسبة لتجارة الصحراء ويعطي وصفا لما عرض فيه من السلع والمنتجات<sup>4</sup> .

هذه كلها شهادات تؤكد اهتمام التواتيين بهذا الجانب ، وتدل على النشاط والحركية التي كانت تطبع المنطقة ، فكانت بما جملة من السلع والمنتجات تغص بها الحوانيت ، وانتصبت لعرضها تلك الأسواق المعلومة كسوق تميمون وتمنيط وعين صالح وغيرها ، وبذلك صارت المنطقة ذات نشاط تجاري معتبر واحتلت منه مكانة مناسبة لا على المستوى المحلي فقط ، وإنما كذلك على مستوى أوسع من دائرة الإقليم حيث شملت باقي البلدان والأقاليم والحواضر ، حيث كان هناك نشاط تجاري بين الإقليم وعدة جهات يتمثل في التبادل التجاري فيما بين الأطراف منها وإليها ، وكان ذلك يتم على عدة محاور بين توات وعدة مناطق .

---

1 - العياشي : الرحلة ( 38 / 01 ) .

2 - محمد الطيب بن الحاج عبد الرحيم التمنيطي : القول البسيط ص 14 .

3 - الحاج ابن الدين الأغواطي : رحلته من كتاب أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر للدكتور أبي القاسم سعد الله ( 257 / 02 ) .

4 - فرج محمود فرج : إقليم توات ص 64 و 65 و 67 .

فكان هناك نشاط تجاري على محور توات وأسواق الشمال من مدن الوطن الجزائري ، وكذلك النشاط على محور توات مع أسواق السودان الغربي ، وبين توات و مدن المغرب الأقصى من مراكش وسجلماسة وتافيلالت وغيرها ؛ ومحور آخر بين توات وأسواق الجهة الشرقية كغدامس و غات وطرابلس وجنوب تونس ؛ و التبادل التجاري الذي كان يتم بين توات وبين قبائل الطوارق والبربر الضاربة جنوب توات كما أشار لذلك الحسن الوزان .

وكل تلك المحاور كانت تتم رحلتها بالمرور بعدة مناطق ، ويتم خلالها تبادل سلع تلك المناطق ومنتجاتها فيما بين توات وغيرها ومنها وإليها تصديرا واستيرادا<sup>1</sup> .

هذا النشاط التجاري الداخلي والخارجي أكسب الإقليم أهمية لا من حيث كونه نقطة عبور ، وإنما صار نقطة مهمة تلتقي فيها المعروضات من كل جهة ، فضلا عن كونه منطقة لائقة للتسوق بما يتميز به من مميزات ، أهمها الأمن وكونها سوقا واسعة ومرحجة تعرض وتتوفر فيها جملة من السلع المحلية والسلع المحلوبة المختلفة كالتمور والمواد الغذائية والحبوب والعاج والتوابل والفواكه الجافة والعبيد والخيل وشتى الملابس والمصوغات والحلي والأسلحة .... إلخ ، وكان التعامل يتم بالبيع والشراء بواسطة الذهب عن طريق المقايضة<sup>2</sup> .

للعلم كذلك فإن ذلك النشاط التجاري المتمثل في تلك الحوانيت والأسواق المنصوبة على مستوى الإقليم لم يكن يعيش الفوضى والتسيب ، وإنما كان خاضعا لرقابة قاضي البلدة الذي كان من بين التزاماته الإشراف على الموازين والمكاييل التي يتعامل بها داخل نقاط الأنشطة التجارية ، كما كان له الحق في البت في شكاوى منازعات الصفقات فيما يخص البيع والشراء وأساليب الغش ، وهذا ما جعل سوق توات يسودها نوع من الثقة والأمان<sup>3</sup> ، ويضاف إلى ذلك أن جملة معتبرة من التجار كانت من علماء المنطقة كالشيخ محمد بن أبي محمد المريني ( ت 1008هـ ) ، والشيخ سيدي علي بن حنيني ( ت 1115 هـ ) ، والشيخ أبي الأنوار بن عبد الكريم التنلاني ( ت 1168 هـ ) ، وغيرهم كما سندكره في مبحث التعمير<sup>4</sup> ، مما أضفى نوعا من الالتزام و الثقة في المعاملات .

1 - فرج محمود فرج : إقليم توات ص 70 ، محمد حوتية : توات والأزواد ( 01 / 141 ) ، مبارك جعفري : العلاقات ص 106 .

2 - محمد حوتية : توات والأزواد ( 01 / 166 و 173 ) .

3 - فرج محمود فرج : توات إقليم توات ص 68 ، عبد الله عباس : الدور الحضاري لإقليم توات ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني المشترك بين جامعتي أدرار وتيارت المنعقد بأدرار سنة 2009 م ، ص 260 فما بعدها .

4 - انظر مبحث التعمير في الفصل الرابع .

والخلاصة أن المنطقة شهدت على مر عهود حالة اقتصادية متمثلة في تلك الأنشطة المتنوعة التي كان يقوم بها أهالي المنطقة وهي حالة خاضعة لظروفها الداخلية ، والإقليم يتأثر بها سلبا وإيجابا ؛ إلى أن بدأت تلك الأنشطة الاقتصادية في تراجع نهائي مع مطلع القرن الرابع عشر الهجري نتيجة لأسباب وعوامل مختلفة<sup>1</sup> .

---

1 - انظر أسباب تراجع تلك الأنشطة وتدهورها في : محمد حوتية : توات والأزواد ( 01 / 173 ) ، محمد جرادي : الحالة الاقتصادية لإقليم توات ص 340 .

## - المبحث الثالث : الحالة الاجتماعية .

سننطلق في هذا المبحث إلى وضعية لا تقل أهمية عن سابقتها ، إذ سنتعرض فيه إلى دراسة المجتمع التواتي من حيث تركيبته البشرية التي تشكلت منها العناصر التي قام عليها بناء المجتمع المتعايش في الإقليم ، والذي كانت منه تلك الأنشطة المتعددة وتلك المظاهر المرتبطة به كمجتمع إنساني يعيش على رقعة محدودة في هذه الأرض يؤثر في غيره ويتأثر بغيره وبما حوله .

وقد رأيت أن أتعرض لهذا المبحث بمحتويات المطالب الآتية :-

### - المطلب الأول : بنية المجتمع التواتي .

مما لا شك فيه أن وجود العنصر البشري في توات وتعايشه ووجود تلك العمارة لم يأت من عدم ولم يحدث طفرة ، وإنما تم ذلك على مراحل من الزمن حيث كان يتوافد على الإقليم من جميع الجهات العديد من الأجناس لتستقر به وتؤدي فيه نشاطها ، ولا ريب أن ذلك لم يكن مقصورا على فئة من البشر دون أخرى أو جنس دون آخر أو عنصر على حساب آخر ، وإنما قصدت العديد من هنا وهناك فوجدوا فيه ضالتهم فحصل استقرارهم به ، ولذلك يؤكد المؤرخون أن المجتمع التواتي متنوع في تركيبته ومتباين في فئاته و مزيج في عناصره .

ونستطيع أن نجد ضمن هذا الإطار الزماني والمكاني أجناسا عديدة ساهمت في ظهور البنية المجتمعية التواتية ، وتتكون تلك التركيبة البشرية للمجتمع التواتي من العناصر الآتية :-

أ - البربر<sup>1</sup> : يؤكد المؤرخون على أن البربر هم من أول الحاضرين بالإقليم ، وذلك لكون أغلب تسميات المناطق والقصور بربريا ، كما أن المؤرخين من أهل المنطقة وعلى رأسهم الشيخ محمد بن عبد الكريم البكراوي التمنيطي ( ت 1374 هـ ) أكدوا أنه لا عربية قبل الإسلام ، يقول البكراوي : " وقد

---

1 - البربر أمة عظيمة وجيل من الآدميين هم سكان المغرب القديم اختلف الناس في نسبهم الأول اختلافا كبيرا ، لكن قال ابن خلدون : " والحق الذي لا ينبغي التعويل على غيره في شأنهم أنهم من ولد كنعان بن حام بن نوح ، وأن اسم أبيهم مازيغ وهم متفرعون إلى شعوب شتى يجمعها جدان هما برنس ويقال لشعوبه البرانس ومادغيس الملقب بالأبتر ويقال لشعوبه البتر ولكل منها شعوب متفرعة " ، وقد نيز هذه الأمة بعض المؤرخين بما لا ينبغي أن يعمم ، لكن قال في الاستقصا : " البربر جيل معروف من أعظم الأجيال وأعزها ولهم الفخر الذي لا يجهل والذكر الذي لا يهمل ، وقد تعددت فيهم الدول وكثرت فيهم الملوك العظام ، وكان لهم القدم الراسخ في الإسلام واليد البيضاء في الجهاد ، ومنهم الأئمة والعلماء والأولياء والشعراء و أهل المزايا والفضائل " . انظر ابن خلدون : العبر ( 03 / 2387 فما بعدها ) ، أحمد الناصري : الاستقصا ( 01 / 55 فما بعدها ) .

اتفق المؤرخون على أن أهل القطر التواتي قبل الإسلام عجم لا عربية فيه <sup>1</sup> ، ويقول في موضع ثان :  
" لأنه لا عربية في المغرب قبل الإسلام اتفقا " <sup>2</sup> .

وفي وجود البربر في الإقليم وهجرتهم إليه منذ عهد غابر يقول ابن خلدون : " ومن بطون بني ومانوا هؤلاء قبائل بني يالديس ، وقد يزعم زاعمون أنهم من مغراوة ، ومواطنهم متصلة قبلة المغرب الأقصى والأوسط وراء العرق المحيط بعمراتها المذكور قبل ، اختطوا في تلك المواطن القصور والأطم واتخذوا بها الجنات من النخيل والأعناب وسائر الفواكه ، فمنها على ثلاث مراحل قبلة سجلماسة ، وتسمى وطن توات " <sup>3</sup> .

ولم يقتصر حضورهم فيه على قبيلة منهم دون أخرى إنما تعددوا في قبائلهم وتنوعوا في أصنافهم ، فقال عنهم ابن خلدون : " ومن قبائل مطغرة أيضا بصحراء المغرب كثيرون ، نزلوا بقصورها واغترسوا شجرة النخل على طريقة العرب ، فمنهم بتوات قبلة سجلماسة إلى تمنطيط آخر عملها قوم كثيرون موطنون مع غيرهم من أصناف البربر " <sup>4</sup> .

هذا الحضور للبربر شهد الإقليم أحداثه في فترات مختلفة ، حيث شهد الإقليم توافدهم إليه قبل الإسلام ، إذ يقول البكراوي : " إن بعض البدو من البربر تنزل هذا القطر بخيام من الشعر قبل الإسلام ، وتجول في أطرافه بقصد رعي مواشيهم ، وربما سكن البعض وبنى بناء خفيفا يسكنه وقت المقام ويتركه وقت الظعن ، وفي هذا الوقت كان بعض قصور توات مثل تمنطيط وماضاهاها " <sup>5</sup> .

كما استمر توافدهم عليه حتى بعد الإسلام ، وهذا ما يؤكدّه الشيخ محمد الطيب بن الحاج عبد الرحيم التمنطيطي في القول البسيط ، حيث ذكر بأن مدينة تمنطيط كان أول من نزل بها وبنى بها القصر الأول للتمتون بعد ما دالت دولتهم على يد الموحدين <sup>6</sup> ؛ و اللمتون هم قبيلة من قبائل صنهاجة البربرية وفدت في ذلك العهد - حسب صاحب القول البسيط - إلى توات و بالضبط إلى تمنطيط بعد زوال

1 - محمد البكراوي : درة الأقاليم نسخة أولف الورقة 02 ظهر .

2 - محمد البكراوي : المصدر السابق الورقة 03 ظهر .

3 - ابن خلدون : العبر ( 04 / 2734 ) .

4 - ابن خلدون : المصدر السابق ( 03 / 2413 ) .

5 - محمد البكراوي : المصدر السابق الورقة 03 ظهر .

6 - محمد الطيب ابن الحاج عبد الرحيم التمنطيطي : القول البسيط ص 16 .



ملكهم على يد الموحدين<sup>1</sup> .

وإضافة إلى قبائل صنهاجة هناك قبائل أخرى من البرابر، فمنها قبائل زناتة التي وفدت إلى الإقليم بعد ما اندثر شملهم وانحل عقدهم بالمغرب ، وكانت تلك الهجرة على مرحلتين على حسب ما يذكر صاحب درة الأقاليم : " فالأولى كانت أثناء القرن الرابع الهجري حيث قدموا توات من سجلماسة وتوطنوا ببودة ، ثم طاب لهم المقام بعد أن تجولوا في باقي أراضي الإقليم فعمروا وأنشأوا البساتين والقصور ، والثانية كانت أواسط القرن الخامس الهجري حيث فر الباقي من زناتة ونزلوا بجرارة ووادي الحنة وملأوا أرض توات"<sup>2</sup> .

ثم توالى بقية قبائلهم على الإقليم على مراحل تدريجية منذ القرن السادس الهجري إلى غاية القرن السابع<sup>3</sup> ، ولازال وجود أعقابهم باقيا في الإقليم إلى هذا العهد خصوصا بمنطقة تيكورارين حيث مساكنهم بقصورها ولهجتهم الزناتية جارية الاستعمال إلى جانب العربية ، كما لهم بعض الحضور في مناطق من تديكلت<sup>4</sup> .

---

1 - اللمتون أو لمتونة إحدى قبائل صنهاجة البربرية ولهم بطون كثيرة ، ومن أشهر شخصياتهم يوسف بن تاشفين أحد ملوك دولتهم دولة المرابطين التي سطع نجمها على يد عبد الله بن ياسين الجزولي سنة 434 هـ إلى أن سقطت سنة 541 هـ . انظر ابن خلدون : العبر ( 04 / 2464 ) ، أحمد الناصري : الاستقصا ( 01 / 176 ) .

- صنهاجة هي من أوفر قبائل البربر ، وهي بطن من شعوب البرانس ، تنتمي إلى جد لها يقال له صنهاج ، وتحت صنهاجة قبائل تنتمي إليها وهي كثيرة جدا مثل : مداسة ، لمطة ، كدالة ، لمتونة ، مسوفة ، تلكانة ، وغيرها . انظر ابن خلدون : العبر ( 03 / 2439 ) ، أحمد الناصري : الاستقصا ( 01 / 176 ) .

- الموحدون : هم أتباع محمد بن تومرت الملقب بالمهدي الذي أسس دولة بالمغرب على أنقاض دولة المرابطين اللمتونية وسمى أتباعه الموحدين تعريضا بلمتونة في أخذهم بالعدول عن التأويل وميلهم إلى التحسيس ، ومن أشهر ملوك هذه الدولة عبد المؤمن بن علي الندرومي الذي قضى على البقية الباقية من المرابطين ، ودخل مراكش ، وكانت فترة تلك الدولة ما بين سنتي 541 هـ و 668 هـ . انظر عبد الرحمن ابن خلدون : العبر ( 04 / 2499 فما بعدها ) ، أحمد الناصري : الاستقصا ( 01 / 229 و 380 ) .

- زناتة : جيل من البرابر قديم عهده في المغرب منهم شعوب كثيرة . انظر ابن خلدون : العبر ( 04 / 2689 فما بعدها ) .

2 - محمد البكراوي : درة الأقاليم نسخة أولف الورقتان 03 ظهر و 04 وجه .

3 - محمد البكراوي : المصدر السابق الورقة 04 وجه ، محمد باي بلعالم : الرحلة ( 01 / 65 ) ، مبارك جعفري : العلاقات ص 41 .

4 - انظر عبد المجيد قدي : صفحات مشرقة ص 33 ، الزجلاوي : نوازلها ، مقدمة المحقق ص 38 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص

79 ، زهير بن عبد الرحمن قزان : حاضرة توات المالكية ، أعلامها ، نوازلها ، خصائصها ، مذكرة ماجستير تخصص فقه المالكي ، إشراف

د / محمد الصالح حوتية ، كلية العلوم الاجتماعية والإسلامية جامعة أدرار ، السنة الجامعية : 2010 م / 2011 م ، ص 08 .

ب - العرب<sup>1</sup> : هذا العنصر و إن كان يعتبر من العناصر المتأخرة في وصولها إلى المنطقة - إن لم يكن آخرها - إلا أنه يعتبر من أهم العناصر المكونة لتركيبية المجتمع التواتي .

كان لوصول قبائل من العرب إلى المغرب منتصف القرن الخامس الهجري - على ما ذكره المؤرخ ابن خلدون<sup>2</sup> - سبب بداية حضور العنصر العربي في الإقليم خلال القرن السادس ثم حصل إثره توافد للعرب في فترات متتالية ومن قبائل مختلفة وأنساب متعددة ، واتخذوا من الإقليم موطناً وحصل لهم التجاور والتساكن فيه مع الساكنين قبلهم فيه .

فمن قبائل العرب بالإقليم بل من أغلبها حضوراً فيه وأولها توافداً إليه ، قبائل المعقل وهم من عرب اليمن ويعدون من أوفر قبائل العرب ، و في حضورهم بالإقليم يقول ابن خلدون : " فلما ملكت زنانة بلاد المغرب ودخلوا إلى الأمصار والمدن قام هؤلاء المعقل في القفار وتفردوا في البيداء فنموا نموا لا كفاء له ، وملكوا قصور الصحراء التي اختطها زنانة بالقفر مثل قصور السوس غرباً ، ثم توات ثم بودة ثم تامنطيط ، ثم واركلان ثم تاساييت ثم تيكورارين شرقاً ... وبينهم فتن وحروب على رياستها ، فجاز عرب المعقل هؤلاء الأوطان في مجالاتهم ووضعوا عليها الإتاوات والضرائب ، وصارت لهم جباية يعتدّون فيها ملكاً<sup>3</sup> ، ويذكر ابن خلدون وغيره من النسابين أن هؤلاء العرب على ثلاثة بطون : فالأول ذوي عبيد الله ، وهؤلاء مواطنهم ما بين تلمسان إلى وجدة إلى مصب وادي ملوية في البحر ومنبعث وادي صا من القبلة وتنتهي رحلتهم في القفار إلى قصور توات وتمنطيط وربما عاجوا ذات الشمال إلى تاساييت وتوكرارين ، والثاني ذوي منصور وهؤلاء سكن بعض فروعهم بأماكن قريبة من توات حيث نزلوا قصورا اتخذوها بالقفر ما بين تافيلالت وتيكورارين ، أما الثالث فهم ذوي حسان فقد سكنوا أرض السوس بالمغرب<sup>4</sup> .

---

1 - العرب أمة من أعظم أمم الأرض وهي من شعوبه السامية التي تنحدر من نسل سام بن نوح جدّها الأول ، والتي لسانها العربية وسكنت الجزيرة العربية وما أحاط بها من المناطق ، وتفرع إلى شعوب وقبائل ترجع في ذلك إلى شعبين كبيرين هما : الحجازيون أو العدنانيون أو عرب الشمال وهم متناسلون من عدنان ولد إسماعيل ، ويطلق عليهم العرب المستعربة ، والثاني القحطانيون أو عرب الجنوب ويسمون العرب العاربة ، وكل منهما ينقسم إلى فرعين رئيسين ، وكل فرع ينقسم إلى قبائل متعددة . انظر ابن خلدون ( 01 / 514 و 524 ) .

2 - ابن خلدون : المصدر السابق ( 03 / 2324 ) .

3 - ابن خلدون : المصدر السابق ( 03 / 2361 ) .

4 - ابن خلدون : المصدر السابق ( 03 / 2363 و 2366 و 2370 ) .

ومن القبائل العربية التي حلت بالإقليم منذ القرن السادس الهجري قبيلة الخنافس وهى من العرب القحطانيين الذين هجروا وانتشروا في أنحاء من توات مثل تملكوزة وزاوية الدباغ وتعنطاس والحاج قلمان وبين أوقروت وكبرتن<sup>1</sup> .

ومن قبائل العرب قبيلة المحارزة التي جاء أوائلها من بلاد الشمال إلى توات واستقروا في مناطق منها ، مثل تركوك و سالي و تساييت<sup>2</sup> .

و من تلك القبائل العربية الشعابنة و هم من الهلاليين المنتمين إلى البطون العدنانية ، توافدوا على الإقليم فسكنوا في أنحاء منه : في مناطق في قورارة كتيميمون و زاوية الدباغ و المطارفة ، وفي توات الوسطى برقان و غيرها ، وفي تديكلت بأولف و عين صالح<sup>3</sup> .

وتوالت أثناء ذلك وبعده في أزمان متباينة قبائل عربية أخرى واستوطنت بالإقليم<sup>4</sup> .

هذا وإن تباين العرب الموجودون بتوات في قبائلهم وتعدددها ، فإنهم اختلفوا في أنسابهم ، فكان منهم العرب المنتمون إلى النسب النبوي الشريف وهم موجودون في مناطق عدة في الإقليم<sup>5</sup> ، وكان منهم العرب المنتسبون إلى بعض الصحابة رضوان الله عليهم ؛ فمنهم الذين ينتسبون إلى سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه و هم الزوى ، ولهم مواطن في منطقة قورارة خاصة في أولاد سعيد وزاوية الدباغ ، وفي منطقة تديكلت خاصة بعين صالح<sup>6</sup> ؛ ومنهم ذوو النسبة إلى سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه عنه كالأمويين الساكنين بتنلان وفروعهم بالمهدية وبودة<sup>7</sup> ؛ وكالذين يصلون بنسبهم إلى سيدنا جعفر بن بن أبي طالب رضي الله عنه (ت 08 هـ) وهم المعروفون بالجعافرة ، لهم حضور بقصور توات خاصة في بودة وقصر بوحامد<sup>8</sup> ؛ ومنهم الذين ينتهون بنسبهم إلى سيدنا أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي

---

1 - محمد حوتية : توات والأزواد (01 / 71) .

2 - المرجع السابق : (01 / 70) .

3 - المرجع السابق : (01 / 72) ، مبارك جعفري : العلاقات ص 44 .

4 - انظر محمدا البكراوي : درة الأعلام نسخة أولف الورقة 04 وجه ، محمدا باي بلعالم : الرحلة (01 / 66) و (02 / 549) .

5 - انظر أماكن حضورهم على مستوى الإقليم في مواضع مختلفة من كتاب نسيم النفحات ، والرحلة العلية (02 / 562) .

6 - مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات ص 66 ، محمد حوتية : توات والأزواد (01 / 71) ، مبارك جعفري : العلاقات ص 44 .

7 - عبد العزيز المهدي : قطف الزهرات من أخبار علماء توات ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، ط 01 = 1985 م ص 45 فما بعدها ،

محمد باي بلعالم : الرحلة (01 / 32) فما بعدها )

8 - مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات ص 97 ، مبارك جعفري : العلاقات ص 44 .

رضي الله عنه ( ت 52 هـ ) وهم الأنصار الموجودون بقصر زاجلو وأنزجيم<sup>1</sup> ؛ ومنهم الذين تفرعوا من نسل سيدنا عقبة بن نافع رحمة الله عليه ( ت 63 هـ ) كآل كنته وما انحدر منها من القبائل ، وأكثر حضورهم في المنطقة التي تحمل اسمهم في مقاطعة توات الوسطى وبأقبلي بتيدكلت<sup>2</sup> .

ومن القبائل العربية الموجودة على مستوى منطقة تديكلت قبيلة فلان العربية التي اختلف في رفع نسبها إلى عدة من الصحابة ، فقبل بانتمائها إلى سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وقيل إنهم من ذرية سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وقيل جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه ، وقيل إنهم من نسل عقبة بن نافع أو عقبة بن عامر ، وقيل بأنهم من عرب قبائل حمير اليمينية<sup>3</sup> ؛ ثم تتلو ذلك بقية الأنساب من سائر القبائل .

هذه أهم القبائل العربية وأهم أنسابها وأماكن وجودها بالإقليم ، و إن حضورها يدل على وجود العنصر العربي بالمنطقة وفاعليته فيها.

ج - الفرس<sup>4</sup> : والذين يمثلون هذا العنصر في الإقليم هو آل برمك أو قبيلة البرامكة ، والذين يخبرنا التاريخ عنهم أنهم كانوا أهل مكانة عالية ومقام رفيع في الدولة العباسية أيام الخليفة العباسي هارون الرشيد بن المهدي ( ت 193 هـ ) رحمه الله ، بحيث كانوا وزراءه وأهل الحظوة لديه ، بل كانوا هم الفاعلين في أمور الدولة والناظرين فيها ، ولكن في سنة 187 هـ حدث للرشيد ما سبب له الغضب فانقلب عليهم ونكل بهم نكالا شديدا ، فانحط مقامهم وتشتت جمعهم وتفرق عقدهم وفر الناجون منهم<sup>5</sup> ، ويذكر المهتمون بالشأن التواتي من المؤرخين أن زمرة منهم نزحت إلى توات واستقرت به وذلك في حدود سنة 656 هـ<sup>6</sup> ، فتوطنوا بالمنطقة واندججوا مع أهلها اندماجا تاما وصاروا من عناصر المجتمع الفاعلة فيه ، دون أن يكون لهم تميّز بلغة غير اللغة العربية ، أو أمور أخرى عرقية تُبيّنهم عن سائر

1- مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات ص 91 و 97 .

2- محمد حوتية : آل كنتة ص 52 فما بعدها .

3- محمد باي بلعالم : قبيلة فلان بين الماضي والحاضر ومالها من العلوم والمعرفة والمآثر ، مطبعة دار هومة ط 01 = 2004 ، ص 05 فما بعدها و 391 فما بعدها ، الرحلة العلية ( 02 / 580 ) و إرشاد الحائر لمعرفة فلان في الجزائر وغيرها من البلدان ، غير مطبوع ص 10 فما بعدها ، الطيب عبد الرحيم محمد الفلاني : الفلاتة في إفريقيا ومساهماتهم الإسلامية والتنموية في السودان ، دار الكتاب الحديث ط 01 = 1415 هـ / 1994 م ، ص 16 فما بعدها ، مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات ص 74 .

4- الفرس من شعوب الأرض السامية التي تنحدر من سلالة سام بن نوح يكوّنون أمة لها عراقتها وأثرها يوجدون في ما صار يعرف بأرض فارس من أرض إيران الآن وما تاحها ، وهم طبقات ولهم أخبار وصوله في الأرض . انظر ابن خلدون : العبر ( 01 / 643 ) .

5- انظر عماد الدين إسماعيل ابن كثير : البداية والنهاية ، خرج أحاديثه أحمد بن شعبان ومحمد بن عبادي ، مكتبة الصفا ط 01 = 1423 هـ / 2003 م ( 10 / 131 و 157 ) .

6- محمد البكراوي : درة الأقلام نسخة أولف الورقة 04 وجه .

المجتمع التواتي ، وإنما الشيء الذي بقي دالا على ذلك الانتماء تلك الألقاب والكنى التي يحملها أهلها والذين كانوا يتوزعون في عدة مناطق من الإقليم كمثل بوعلي وسالي وأولف وغيرها<sup>1</sup> .

## د - الأفارقة :

وهذا العنصر أحد المكونات المساهمة في التركيبة البشرية بالقطر ، حيث إن أولئك الأفارقة توافدوا من بلدانهم بالسودان الغربي إلى توات في فترات متعاقبة وفي ظروف مختلفة ، فمنهم من قصدوا يريد أرضا غير أرضه ، ومنهم من أمها بحثًا عن القوت بعد أن أجهده الجفاف والظروف الصعبة بأراضيهم ، وهناك فئات وقع التسلسل عليها وتم استرقاقها ثم جلبت إلى المنطقة للاستعانة بها في أغراض متعددة .

فصار هؤلاء يجلبهم إلى المنطقة ووجودهم في غالب أرجائها يشكلون عنصرا في النسيج الاجتماعي ومكونا من مكوناته ، له فاعليته من خلال اندماجه في المجتمع ومن خلال حيويته فيه وقيامه بأعمال ما انفك المجتمع في حاجة إليها ، ولا يقوم بها عنصر آخر إلا هم<sup>2</sup> .

كما ينضاف إلى هذه العناصر المساهمة في التركيبة المجتمعية عنصر آخر كان حاضرا بالمنطقة في فترات خللت وهو عنصر اليهود حيث كان لهم حضور في مجموع توات لاسيما في المناطق المتميزة بنشاط تجاري كتمنيط ، ولكن بعد الانتفاضة المباركة الذي قام بها المجاهد الرياني الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي رحمه الله ( 909 هـ ) ضدهم<sup>3</sup> ، تم بموجبها إجلاؤهم مما أجبرهم على النزوح من توات إلى مناطق

---

1 - مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات ص 82 و 92 ، محمد حوتية : توات والأزواد ( 02 / 362 ) ، عبد المجيد قدي : صفحات مشرقة ص 33 .

2 - مبارك جعفري : العلاقات ص 37 ، عبد المجيد قدي : صفحات مشرقة ص 33 ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 16 ، زهير قران : حاضرة توات ص 10 .

3 - تلك الحادثة مشهودة معلومة لدى الخاص العام لكن وقت حدوثها لم يذكر المؤرخون حدوثه وهذا ما جعل الأستاذ رايح بونار يقول "ووقعت له حادثة مع يهودها في تاريخ غير معلوم وقد يكون ذلك أواخر القرن 09 " ، ولكن الدكتور يحي بوعزيز ذكر احتمال حدوثها سنة 1442 م ، وما يوافقته بالتاريخ الهجري تقريبا هو 846 هـ ، وهذا عندي بعيد لأن المصادر التاريخية كدرة الأفلام ذكرت أن دخول المغيلي لتوات كان سنة 870 هـ ثم غادرها وعاد إليها سنة 882 هـ ، كما أن الباحث أحمد بوسعيد ذكر أن تلك الحادثة كانت سنة 897 هـ الموافق ل 1492 م ، وهذا التاريخ يساور المتأمل فيه شك وذلك إذا علمنا أن المغيلي قام بانتفاضته ضد اليهود وطهر منهم البلاد ثم بعد استقرار الأوضاع سافر إلى السودان الغربي وترك خليفته ولده عبد الجبار في مكانه ، وفي غياب الوالد تم اغتيال الولد وذلك سنة 890 هـ . انظر محمد بن عبد الكريم المغيلي : مصباح الأرواح في أصول الفلاح ، تقلد وتحقيق رايح بونار ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، أكتوبر 1968 م ص 13 ، محمد البكراوي : درة الأفلام نسخة أولف الورقة 07 وجه وظهر ، يحي بوعزيز : أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة ، دار البصائر ، طبعة خاصة سنة 2009 م ( 01 / 150 ) ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 82 .

أخرى كسجل ماسة وطرابلس وغيرها<sup>1</sup> ، فلم يعد لهم في فترة بحثنا هذه أي أثر يذكر في المجتمع التواتي عموما .

هذه العناصر المكونة لنسيج المجتمع التواتي رغم تباين أصولها واختلاف ألسنتها وعاداتها وتباعدا أمصارها التي قدمت واستقدمت منها ، إلا أن توات كانت مستقرا للجميع وموطنا تعايشت فيه كل تلك الأجناس ، والعامل الأساس في ذلك كله هو لحمة الإسلام التي ربطت بين الجميع برباط الأخوة الإيمانية والقرباة الدينية ، كما كان اللسان العربي داعما لتلك الرابطة حيث كان لسان الجميع ، رغم احتفاظ بعض العناصر بلهجتها ، إلا أن شمول ذلك اللسان وكونه لغة القرآن ساهم في انصهار الجميع وتعايشهم تعايشا طبيعيا .

### - المطلب الثاني : الطبقات الاجتماعية.

لا شك أن أي أفراد تعايشوا في صيغة عقد اجتماعي أن تتشكل بطول مدة تعايشهم درجات وطبقات فيما بينهم ، تختلف أحوالها وطبيعتها اختلاف عوامل واعتبارات متعددة ، ل يتم بذلك تكامل المجتمع وتعايش عناصره واستمرار أدائه .

والمجتمع التواتي ليس بمنأى عن ما ذكر ؛ فبسبب الاستقرار في بيئة واحدة وبدافع التعايش الاجتماعي ونتيجة لاختلاف العناصر وتعدد الأجناس في التركيبة البشرية واختلاف أصولها ومشاربها ، تهيكّل أفراد ذلك المجتمع في تصنيف اجتماعي ذي رتب وطبقات متفاوتة ، تمايز بينها عوامل الأصل والمولد والمكانة الاجتماعية للفرد<sup>2</sup> .

ولقد كان التفاوت باديا في الطبقات الآتية :-

---

1 - انظر حول تلك الحادثة عدة مؤلفات منها : محمد المغيلي : مصباح الأرواح ، أحمد الونشريسي : المعيار المغربي ، تحقيق محمد حجي وجماعة ، دار الغرب الإسلامي سنة 1401 هـ / 1981 م ( 214 / 02 ) ، محمد الشفشاوني : دوحه الناشر ، تحقيق محمد حجي ، مطبعة الكرامة المغرب ، منشورات مركز التراث الثقافي المغربي ط 03 = 1424 هـ / 2003 م ص 117 ، أحمد بابا التنبكي : نيل الانتهاج ، تحقيق علي عمر ، مكتبة الثقافة الدينية مصر ط 01 = 1423 هـ / 2004 م ( 264 / 02 ) ، يحي بوعزيز : أعلام الفكر والثقافة ( 143 / 02 ) ، أبو القاسم سعد الله : تاريخ الجزائر الثقافي ، دار البصائر ، طبعة خاصة سنة 2007 م ( 53 / 01 ) محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 67 / 01 و 80 ) .

2 - فريج محمود فريج : إقليم توات ص 34 .

## أولاً : طبقة الأشراف :-

والأشراف هم أولئك المنحدرون من سلالة الدوحة النبوية المباركة بانتسابهم إلى السيدة فاطمة الزهراء بنت رسول الله صلى الله عليه و سلم و السيد علي بن أبي طالب رضي الله عنهما<sup>1</sup> ، فبسبب هذا الأصل المبارك حظي عقبه وما تناسل منه لدى المسلمين عامة ولدى أهل توات خاصة بالتبجيل والتكريم والاحترام وتبوء أرفع المنازل امتثالاً لقوله تعالى : { قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى } سورة الشورى الآية 23 ، ولما تتطلبه محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم المقتضية محبة آله وأهل بيته ، ولما ورد في كثير من الأخبار في شأن هذا الأمر ، فكانت لهم في توات بسبب تلك السلطة الروحية<sup>2</sup> أعلى درجات السلم الاجتماعي وأحظاها بالاحترام والتقدير ، حيث ظفروا بمكانة لا تائقه وسلطة متبوعة ونفوذ قوي، مع ما لغالبيتهم من مظاهر اليسار البادية في غناهم وتملكهم للحدائق وللعبيد والإماء المسخرين في خدمتهم .

كما أن احترامهم وتقديرهم يظهر في تلك الألقاب التي كانت تسبق اسم الشريف أو ينادى بها كمثل " سيدي " أو " سيدنا " أو " مولاي " أو " مولانا " بالنسبة للرجل ، أما المرأة الشريفة فخصت بلقب لالة أي السيدة أو المولاة<sup>3</sup> .

هذا وقد نزل الشرفاء أرض توات فرادى وجماعات ، ونزح غالبهم من المغرب لظروف مختلفة ، فكان أول دخولهم في القرن السادس الهجري ، حيث قصدوا الشيخ مولاي سليمان بن علي الإدريسي الحسيني ( ت 670 هـ ) سنة 580 هـ وتوطن بها<sup>4</sup> ، وتلته بعد ذلك شخصيات منهم ، ففي القرن التاسع شهدت توات نزول عدد من الأشراف ، إذ في سنة 809 هـ قدم إليها الشيخ ميمون بن عمرو

1 - مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات ص 58 و 123 ، تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 48 / 03 ) .

2 - نرى بأن العامل الديني المتمثل فيما ذكرنا هو أقوى عامل تباؤاً به الشرفاء المكانة المرموقة في توات ، ولقد حاول زميلنا الدكتور محمد جرادي أن يجعل سبب تلك المكانة ثنائية تتمثل في عامل ديني كما سبق التحدث عنه ، وعامل سياسي بسبب خضوع توات للدولة العلوية الشريفة ، لكن هذا يبدو بعيداً من حيث التعميم ، لأن الأشراف كان نزولهم بأرض توات قديماً وذلك قبل قيام الدولة المذكورة ببضع قرون حيث يعود قيامها للقرن الحادي عشر ، ومنذ نزولهم فيها حظوا بتلك المكانة ، أي إن معرفة حقهم وتبجيلهم كان قبل ظهور تلك الدولة ؛ نعم قد يكون للعامل السياسي - كما صوره الدكتور - عامل له دوره في أشياء أخرى مرتبطة به ، وقد ذكر منها أشياء ، وقد يكون عاملاً في الأمر نفسه في ظروف وأوقات معينة فهذا قد يصح ؛ لكن ما يبدو بعيداً هو ذلك الحكم العام على أن الأشراف ما تحصلوا على تلك المكانة إلا بسبب ديني و سياسي معا . انظر نوازل الزجاجاوي ، مقدمة المحقق محمد جرادي ص 40 .

3 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 550 / 02 ) ، تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 53 / 03 ) .

4 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني نسخة أولف الورقة 24 ظهر .

بن محمد ( ت 901 هـ ) وهو الأب الأكبر للعائلة البكرية<sup>1</sup> رفقة والده ، واستقر به المقام فيها<sup>2</sup> ؛ وفي سنة 862 هـ أو 863 هـ حل بها الشيخ القاضي عبد الله بن أبي بكر العصنوني رفقة أخيه محمد وتم له الاستقرار فيها<sup>3</sup> ، وفي سنة 870 هـ قدم إليها الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي وكان له فيها ذلك الأثر الذائع الصيت<sup>4</sup> ، وفي سنة أربعين من القرن الحادي عشر زارها الشريف سيدي محمد بن الشريف سيدي الحاج بن مولاي محمد المعروف بحمو بلحاج ( ت 1062 هـ ) مازاً إلى تمبكتو ، ثم صار يتردد عليها واستقر عقبه بها ، كما وفد إليها مولاي علي الشريف ( ت 1069 هـ ) خلال القرن الحادي عشر قادما من تفياللت ، وفي القرن الثاني عشر قدم إليها الشيخ محمد الإيداعلي<sup>5</sup> .

فكانت أرض توات موطننا لأولئك السادة الأشراف الذين طاب لهم المقام فيها ، حيث سكنوا في نواح مختلفة منها وساهموا في الحياة الاجتماعية بها .

وهؤلاء الأشراف الموجودون في توات هم على فرعين : أشراف علوية ، وأشراف أدارسة<sup>6</sup> ؛ فمن الأشراف العلويين أبناء الشريف مولاي علي ، وأبناء سيدي حمو بلحاج ، وغيرهم من شرفاء هذا

1 - يرفع بعضهم نسب الشيخ ميمون ومن خلاله العائلة البكرية إلى البيت النبوي فيعبرون عن نسبة الواحد لذلك بالإدريسي أو الحسيني وما ثبت ذلك من خلال النسبة ، وهذا ما ذهب إليه الشيخ محمد العالم البكراوي في كتابه الدرّة البهية في الشجرة البكرية ، واختار آخرون منهم الشيخ القاضي محمد بن عبد الكريم البكراوي مذهبا آخر ذكره في الكواكب البرية في المناقب البكرية وكذا صاحب القول البسيط ، ولقد تعرض الباحث عبد الله بابا في بحثه لنسب العائلة البكرية وذكر وجهات النظر في الموضوع ، ومال إلى الرأي الثاني نظرا لمكانة القائل به ، إلا أنه عند التعرض في أحد المباحث إلى ترجمة سيدي البكري بن عبد الكريم ( ت 1133 هـ ) أثبت في نسبه الإدريسي ، ثم علق في تهميشه بقوله : " يفضل شيوخ العائلة البكرية حاليا انتسابهم لفئة المرابطين على الانتساب لفئة الأشراف رغم صحة شجرة نسبهم " . انظر عبد الله بابا : الزاوية البكرية ودورها الثقافي والاجتماعي بإقليم توات من 1112 هـ إلى 1421 هـ رسالة ماجستير في التاريخ المعاصر من كلية العلوم الاجتماعية والإسلامية جامعة أدرار ، إشراف د/ عبد الكريم صفصاف ، السنة الجامعية : 2011 م / 2012 م ، ص 40 فما بعدها و ص 47 ، محمد الطيب بن عبد الرحيم التمنيطي : القول البسيط ص 17 ، تهامي غيتاوي حيث أثبت نسبة الشيخ ميمون إلى الأشراف الأدارسة ، سلسلة النواة ( 03 / 65 ) .

2 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني نسخة أولف الورقة 20 ظهر ، تهامي غيتاوي : المرجع السابق ( 02 / 85 ) ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 112 .

3 - محمد الطيب التمنيطي : القول البسيط ص 31 ، كما أنه رفع نسب عائلة العصنوني إلى الأصل الشريف ، انظر ص 20 منه ، وكذا تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 03 / 64 ) .

4 - انظر سلسلة نسبه إلى آل البيت في سلسلة النواة ( 01 / 38 ) ، ودخوله توات في درة الأقاليم نسخة أولف الورقة 07 وجه .

5 - أحمد جعفري : أبحاث في التراث ص 28 و 29 و 33 ، هذا وقد تعرض الشيخ محمد باي بلعالم إلى ذكر شجرة الشيخ محمد الإيداعلي وأنه من الأشراف الأدارسة ، انظر الرحلة العلية ( 02 / 582 ) .

6 - انظر في تفرع الأشراف إلى أدارسة وعلوية ، تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 03 / 60 ) .



الفرع ، ومن الأدارسة مولاي سليمان بن علي ، والشيخ عبد الله العصنوني ، والشيخ محمد بن عبد  
الكريم المغيلي ، والشيخ ميمون المريني ، وغيرهم<sup>1</sup> .

## ثانيا : طبقة المرابطين :-

وتتلو فئة الأشراف فئة المرابطين التي تمتعت بمكانة معتبرة داخل المجتمع ؛ فإذا كان الشريف هو الذي  
ارتقى في أصله النسبي فكانت له تلك المنزلة من الاحترام والتقدير ، فمن هو المرابط ذلك الذي اكتسب  
المرتبة الثانية بعد الشريف لدى التواتيين ؟

عند تناولنا لهذه الفئة لم يظهر لنا مفهوم معين محدد لكلمة المرابط كما هو الشأن في كلمة الشريف  
وإنما كانت هناك عدة مفاهيم تطلق على كلمة المرابط ، وهذا التعدد حاصل من كثرة إطلاق الكلمة  
على فئات متعددة في المجتمع :-

- فالبعض يطلق كلمة المرابط ، ويقصد بها أبناء السيد علي بن أبي طالب رضي الله عنه من غير  
السيدة فاطمة رضي الله عنها ، إذ أبنائه منها يسمون شرفاء - كما تقدم - أما أبنائه من غيرها فهم  
مرابطون<sup>2</sup> ، تمييزا لهم عن الشرفاء<sup>3</sup> ، وبهذا المعنى أطلق لقب المرابطين على أولئك المنتسبين إلى سيدنا أبي  
القاسم محمد بن علي بن أبي طالب المعروف بمحمد ابن الحنفية ( ت 81 هـ ) ، كالمرابطين القاطنين  
بعين صالح والموجودين ببلدة بوانجي القريبة من قصر أنزجير ، وكذا الساكنين بقصر عزي ، فهؤلاء  
المرابطون الموجودون بما ذكر نسبهم يتصل بالسيد محمد بن الحنفية رضي الله عنه<sup>4</sup> .

- وهناك من يوسع في الإطلاق الأول ، حيث لم يقصر ذلك اللفظ على نسل سيدنا علي بن أبي  
طالب رضي الله عنه ، وإنما يطلق لفظة المرابط على كل سلالة انتسبت إلى أحد صحابة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ورضوان الله عليهم أجمعين<sup>5</sup> ؛ كمثل المنتسبين إلى سيدنا أبي بكر رضي الله عنه  
والمعروفين بالزوي القاطنين بفقارة الزوي ، وكالذين يتصل نسبهم بسيدنا عثمان رضي الله عنه ومنهم

1- تلامي غيتاوي : المرجع السابق : ( 03 / 60 فما بعدها ) .

2- للعلم فإن لسيدنا علي رضي الله عنه من صلبه أربعة عشر ذكرا وتسع عشرة امرأة ، لكن نسله كان من خمسة : الحسن والحسين وهما  
أبناء السيدة فاطمة رضي الله عنهم أجمعين ، ومحمد بن الحنفية ويسمى محمد الأكبر ، والعباس ابن الكلابية ، وعمر ابن التغلبية ، قال ابن  
سعد : لم يصح لنا من ولد علي رضي الله عنه غير هؤلاء . انظر محمدا ابن سعد : الطبقات الكبرى ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار  
الكتب العلمية ، ط 02 = 1418 هـ / 1997 م ( 03 / 14 ) .

3- مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات ص 58 .

4- مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات ص 62 و 67 و 100 .

5- أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 83

السكانون بتلان والمهدية ، وكالمتنمين إلى سيدنا أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه كمرابطي أنجمير وسالي ، والذين ينتسبون إلى ذرية سيدنا جعفر ابن أبي طالب رضي الله عنه ويسمون جعافرة كالساكين بقصر بوحامد والقاطنين بقصور بودة وبقرية تيلولين وغيرها<sup>1</sup> ؛ فهؤلاء المنتسبون إلى الصحابة يطلق عليهم لفظ المرابطين عند أصحاب هذا الرأي .

- وقد يطلق فريق لفظ المرابطين على كل من انتمى إلى رجل صالح مهما كان من الصحابة فَمَن دُوْنهم<sup>2</sup> ؛ فهذا الفريق وسع مجال الإطلاق عن سابقه ، فيدخل فيه الذين انتموا إلى الصحابة والذين انتموا إلى غيرهم ممن جاء بعدهم ممن شهد لهم الناس بالتقوى والصلاح ، وبهذا الاعتبار تدخل كثير من الفئات في هذا اللقب ، فمنهم زيادة عما سبق مرابطو كنته لانتمائهم إلى سيدنا عقبة بن نافع وهو تابعي ، ومرابطو عين بلبال فهم من أولاد سيدي محمد الصالح دفين أولف ، وغيرهم<sup>3</sup> .

- بينما يرى آخرون للقب المرابط وصفا آخر زائدا عن اشتهاار الجد المنتمى إليه بالصلاح ، فيذكرون بأن المرابطين هم الذين انتسبوا إلى جد مرابط أو سلالة عالم اختص أحد أجدادها بضريح من الأضرحة المعلومة القائمة ، وبركة ذلك الأصل سارية في فروع العائلة وأعضائها مما أكسبها مكانة واحتراما في الوسط الاجتماعي<sup>4</sup> .

وهناك في توات عائلات تنحدر أصولها من ذرية بعض الصحابة أو الصالحين من بعدهم ، ولبعض أفرادها مقامات ، كمثل ذرية الولي الصالح سيدي الشيخ دفين سالي والذي ينحدر من سلالة عبد الله بن جعفر رضي الله عنه ( ت 80 هـ ) ، ومثلهم أولئك المنحدرون من سلالته وجددهم العالم والولي الصالح سيدي محمد بن أبي زيان له مقام وهم قاطنون بتيلولين ، وكذرية الولي الصالح سيدي الحاج محمد بن الجبر صاحب الضريح بتسفاوت مع ابنه السيد الحاج المختار ، والمتصل نسبهم بالصحابي سيدنا جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه ( ت 78 هـ )<sup>5</sup> .

---

1 - محمد حوتية : توات والأزواد ( 01 / 71 ) ، مولاي أحمد الطاهري : المرجع السابق ص 66 و 90 و 91 ، مبارك جعفري : العلاقات ص 46 .

2 - مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات ص 85 .

3 - مولاي أحمد الطاهري : المرجع السابق ص 66 ، محمد حوتية : آل كنتة ص 52 .

4 - هذا التعريف ذكرته الباحثة دويالي خديجة في بحثها الموسوم بـ : طبقات المجتمع التواتي من خلال الهجرات البشرية في ق 18م و 19م ضمن أعمال الملتقى المشترك الوطني الأول تحت عنوان العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي المنعقد بجامعة أدرار في أبريل 2009 م ، ص 359 .

5 - مولاي أحمد الطاهري : المرجع السابق ص 82 و 88 و 101 .

هذه استعمالات لكلمة المرابط وهي تنسب تلك الفئة إلى الأشخاص ذوي صفات معينة ، ويرى بعض من أصحاب هذا الآراء عدم وجاهة الاستعمال القائل بوجود نسبة بين لقب المرابط وصفة الرباط بمعنى الملازمة والمواظبة ، ويؤكدون أن المعنى المعهود للرباط وما اشتق منه ليس مقصودا في هذا اللقب بقدر ما يقصد به الانتساب إلى ما ذكرنا من الصحابة والصالحين<sup>1</sup> .

بينما يذهب غير أولئك مذهبا آخر، حيث يربطون بين لقب المرابط وبين مكان الرباط الذي تحول بمرور الزمن إلى مسمى الزاوية ، وعلى هذا فإن المرابطين عندهم هم أولئك الذين أخذوا هذا الاسم من الرباط التي أسست لحماية أرض الإسلام وحراسة ثغوره ومواجهة الأعداء ، ثم تحولت تلك الأماكن فيما بعد إلى أماكن للتعبد والزهد ، وصارت تعرف باسم الزوايا والتي اتسع نطاق انتشارها في الإقليم لتؤدي أعمالا خيرية في المجتمع ، فصار يعرف المنتسبون لها والقائمون فيها بالمرابطين<sup>2</sup> ، وعلى هذا المفهوم فإن هذا اللقب ليس حكرا على عنصر دون آخر ولا يختص بجنس دون غيره.

وبسبب هذه التجاذب في النسبة إلى الرباطات حصل أخذ ورد بين بعض الباحثين في إمكانية وجود صلة بين المرابطين الذين قامت لهم دولة بالمغرب بين الفترة الممتدة من 434 هـ و541 هـ والتي تنسب إلى المرابط ، وبين المرابطين الذين أخذوا هذا الاسم ؛ فارتأى باحثون عدم وجود صلة بين الفريقين ، وإنما حصل التشابه في الموافقة في الاسم فقط<sup>3</sup> ، بينما يؤكد آخرون على انسحاب هذا الاسم لفئة المرابطين بتوات من أولئك الذين عرفوا به وكونوا دولة ، وكانت له صولة ومكانة حيث عرفوا بملازمة الجهاد والرباط فأخذ الذين شابهوهم ممن جاءوا بعدهم في ملازمة تلك الأماكن ذلك الاسم<sup>4</sup> .

وأيا كان المقصود بالمرابط فيما ذكر من الاستعمالات السابقة ، فإن هذه الفئة التي أخذت هذا اللقب بأي اعتبار من الاعتبارات كانت في المجتمع التواتي في الرتبة الثانية بعد الشرفاء وكانت ذات مكانة معتبرة .

1 - أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 83 .

2 - مبارك جعفري : العلاقات ص 45 ، الصديق حاج أحمد : التاريخ الثقافي ص 55 ، الزجاجاوي : نوازل ، مقدمة المحقق ص 41 .

3 - الزجاجاوي : نوازل ، مقدمة المحقق ص 41 .

4 - مبارك جعفري : العلاقات ص 45 .

### ثالثا : طبقة الأحرار :

- وأفراد هذه الطبقة أقل في النسب من الطبقتين السابقتين ، إلا أنهم ينتمون إلى أصول عربية وبربرية وينحدرون من آباء وأمهات أحرار ، وما جعل هذه الطبقة تصنف في هذه المرتبة شيئان : -
- تأخرهم في النسب عن سبقتهم .
  - واتصافهم بالحرية في أصولهم .

فالأول أنزلهم عن التصنيف الأول ، والثاني رفعهم عن دونهم ممن تخلف عنه وصف الحرية في أصله وهذه الطبقة تشكل عامة المجتمع ، وغالبيتهم من أرباب التجارة وأصحاب المال ومن ذوي الثروة المالكين للأراضي والعييد ، وهم بحكم مرتبتهم لا يزاولون الحرف المهنية والأعمال اليدوية لأنها لا تتناسب ومقامهم ، وهي من نصيب من يذكر بعدهم من الطبقات<sup>1</sup> .

### رابعا : طبقة الحرّاطين :

هذه المجموعة من سكان الإقليم وضعت في هذه المرتبة من التصنيف وهي مرتبة أدنى من سابقتها بسبب أنه تخلف عنها ما يرفعها إلى مراتب من سبقها من المنظور الاجتماعي السائد ، وهذا الأمر انعكست آثاره على هذه الفئة من حيث إنها صارت لا تمارس من الأعمال إلا ما يأنف عنه أهل الطبقات السابقة ويفتخرون عنه ، كأعمال البناء والحزارة والدباغة والحداة وغيرها ، وانشغالهم بتلك الأعمال أضاع عنهم فرص التوجه إلى التعلم فكانت فرصهم في هذين المجالين ضيقة بالمقارنة مع سابقهم رغم أنهم هم الطبقة ذات النشاط الأكثر حيوية في المجتمع<sup>2</sup> .

و تبوء هذه الفئة لهذه المرتبة المتدنية كان بسبب أصولها ، والتي هي محل جدل ومدار اختلاف تضاربت حوله الآراء : -

---

1 - فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 34 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 83 ، عبد الله بابا : المرجع السابق ص 10 ، الزجلاوي : نوازل ، مقدمة المحقق ص 42 .

2 - فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 34 ، الزجلاوي : نوازل ، مقدمة المحقق ص 43 .

- فمن قائل بأن الحرطين هم تلك الفئة من الأبناء المولدين التي كانت نتيجة التزاوج بين الأحرار والجزائري<sup>1</sup> .

- بينما يرى آخر بأن الحرطين هم أولئك العبيد الذين تم تحريرهم من قيد العبودية من قبل مواليتهم لأسباب وظروف معينة ، فشكّلوا تلك الطبقة التي أخذت ذلك التصنيف<sup>2</sup> .

- ويؤكد باحثون في رأي ثالث بأن الحرطين مزيج من فئات إفريقية نزحت من الجنوب وأخرى مغربية ذات مواصفات معينة<sup>3</sup> ، اتخذت من جنوب المغرب مأوى لها ، ثم نزحت منه بفعل عوامل التواصل إلى توات ، مع من انضم إلى هذه العناصر ممن تم تحريرهم من العبيد ، فتشكّلت هذه الطبقة ضمن النسيج الاجتماعي التواتي<sup>4</sup> .

وكما تعددت الآراء في الأصول النسبية لهذه الطبقة اختلفت كذلك وجهات النظر حول تلك التسمية التي حملتها هذه الفئة ، وما هو معناها : -

- فأرجعت بعض الآراء - حسبما هو سائد من الاعتقاد - أن لفظ الحرطاني مشتق من لفظ حر ولفظ الثاني ، أو نصف حر ، أي هو الحر الثاني بعد أصحاب الحرية الأصيلة ، ومعنى ذلك أن لفظ الحرطاني ما هو إلا تركيب مزجي للفظي الحر والثاني ، وهذا الرأي مال إليه السلاوي في استقصائه فقال : " واعلم أنه قد وقع في هذه الأخبار لفظ الحرطاني ومعناه في عرف أهل المغرب العتيق ، وأصله الحر الثاني ، كأن الحر الأصلي حر أول وهذا العتيق حر ثان ، ثم كثر استعماله على الألسنة فقليل الحرطاني على ضرب من التخفيف " <sup>5</sup> .

---

1 - فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 34 ، عبد الله بابا : المرجع السابق ص 11 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 84 ، خير الدين شترة : المبادلات التجارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي ، بحث ضمن أعمال الملتقى الوطني الأول المشترك بعنوان العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي المنعقد بجامعة أدرار في أبريل 2009 م ، ص 300 .

2 - عبد الله بابا : المرجع السابق ص 11 .

3 - يقال بأنها فئات تحمل ألوانا مائلة إلى سواد مشوب ، هم بقايا عناصر بشرية إفريقية من النوميدين أو الإثيوبيين . انظر الزحلاوي : نوازل ، مقدمة المحقق ص 43 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 84 .

4 - الزحلاوي : نوازل ، مقدمة المحقق ص 43 .

5 - أحمد السلاوي الناصري : الاستقصا ( 03 / 41 ) ، فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 34 .

- بينما يرى آخرون أن هذه التسمية مشتقة من الحراثين (بتشديد الراء) أي الذين يمارسون مهنة الحرث والزراعة ومفردها حراث ، ثم وقع عليها التحريف لينطق بها بعد طول وكثرة استعمال بالحراطين بدلا من الحراثين<sup>1</sup> .

- ورأي ثالث يذهب إلى أن لفظة الحراطين أصلها بربري ، وهي تحريف لكلمة أحرضان الأمازيغية التي تدل على معنى المهجين ، وحينما صارت في الاستعمال لدى الفئات العربية عربتها بلسانها إلى حرطاني كما هو الحال مع كثير من المفردات الداخلة على العربية من اللهجات الأخرى<sup>2</sup> .

وأيا كان الرأي ، فإن المهم هو أن هذا اللقب أطلق على تلك الطبقة التي تخلف عنها عامل الحرية الأصيلة فيها فضلا عن شرف نسبها.

#### خامسا : طبقة العبيد :

هذه الطبقة هي آخر الطبقات في التصنيف ، وأهلها كانوا يجلبون من السودان الغربي عبر قناة تجارة العبيد التي كانت سوقها رائجة في الناحية عموما ، ووقع بسببها ما وقع من التجاوز حيث كان يسترق كل صاحب بشرة سوداء دون تفریق بين مسلم وكافر بسبب أعمال الخطف والسلب والسرقة والتعدي والنهب التي كانت تقع من القبائل بعضها على بعض ، ومن تسلط الأقوياء على الضعفاء ، فيتم استعباد المغلوبين واسترقاقهم وبيعهم في سوق النخاسة ، وهي ظاهرة انتشرت بسبب ذلك الظلم في المنطقة حتى جعلت عالما مثل الشيخ أحمد بابا التنبكتي ( ت 1036 هـ ) يتعرض للكلام حولها إثر سؤال وجه إليه من توات يتعلق بما جلب من العبيد من السودان فألف تلك الرسالة الموسومة بمعراج الصعود في حكم مجلوب السود أو الكشف والبيان عن حكم مجلوب السودان أبان فيها مسألة الاسترقاق في الشريعة<sup>3</sup> ، كما استنكر الظاهرة الشيخ أبو العباس السلاوي صاحب كتاب الاستقصا وشنع على أصحابها فكان مما قاله وهو يتكلم عن أهل السودان : " ما كان عليه أهل تلك البلاد من الأخذ بدين الإسلام من لدن قديم ، وأنهم من أحسن الأمم إسلاما وأقومهم دينا وأكثرهم للعلم وأهله تحصيلا ومحبة ، وهذا الأمر شائع في جل ممالكهم الموالية للمغرب كما علمت ، وهذا يظهر لك شناعة ما عمت به البلوى ببلاد المغرب من لدن قديم من استرقاق أهل السودان مطلقا وجلب القطاعات الكثيرة

1 - الزجلاوي : نوازل ، مقدمة المحقق ص 45 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 84 .

2 - الصديق حاج أحمد : التاريخ الثقاني ص 56 ، الزجلاوي : نوازل ، مقدمة المحقق ص 45 .

3 - انظر أحمد بابا التنبكتي : معراج الصعود في حكم مجلوب السود أو الكشف والبيان عن حكم مجلوب السودان ، نسخة من مخطوط بالخزانة العامة بالرباط ضمن مجموع رقم : د / 1079 .

منهم في كل سنة وبيعهم في أسواق المغرب حاضرة وبادية يسمسون بما تسمسر الدواب بل أفحش قد تمالأ الناس على ذلك و توالى عليه أجيالهم ، حتى صار كثير من العامة يفهمون أن موجب الاسترقاق شرعا هو اسوداد اللون وكونه مجلوبا من تلك الناحية ، وهذا لعمر الله من أفحش المناكر وأعظمها في الدين ، إذ أهل السودان قوم مسلمون ، فلهم ما لنا وعليهم ما علينا " <sup>1</sup> .

فكان هؤلاء الذين يتم جلبهم من السودان بتلك الطريقة من الرجال والنساء يؤتى بهم مع القوافل إلى توات يشتريهم أهل الثراء و الموسرون ، فيسخر الرجال للأعمال الشاقة كحفر الفقاقير وبناء القصبات ورعي الحيوانات وغيرها ، أما النساء فيسخرن للخدمة المنزلية والتسري ، ونتيجة لهذه الأغراض كثروا بالمنطقة خاصة في القرنين 18 م و 19 م ، وبسبب تنامي ظاهرة الاسترقاق كما مر فلم يخل منهم قصر ولا ناحية بسبب كثرة امتلاكهم ، فتشكلت بمرور الوقت هذه الطبقة المتكونة من أولئك المجلوبين ضمن طبقات المجتمع الموجود بتوات .

لكن هذه الظاهرة ظاهرة تملك الرقيق في توات اختفت على توالي الزمن ولم يعد لهم وجود ، وبالتالي اختفت هذه الطبقة <sup>2</sup> .

هذه أهم طبقات المجتمع التواتي في تلك الفترة ، و هي كما يبدو تصنيف تفصيلي لتلك الفئات الحاضرة على تراب الإقليم ، وهي تؤول إلى تصنيف إجمالي يقسم المجتمع إلى مجموعتين : مجموعة العامة وتضم الطبقتين الأخيرتين ، ومجموعة الخاصة وتضم الثلاثة الأولى ، وإن كان فيما بينها تفاضل وتقديم حيث إن الأشراف هم أعلى الهرم و يتلوهم البقية .

ولاشك أن في هذه المجموعة الخاصة تدخل زمرة من المجتمع لم تنهيكل ضمن معايير الطبقات السابقة ، هذه الزمرة هي زمرة العلماء والقضاة وأهل الفضل ورؤساء القبائل ، حيث إن هؤلاء تمتعوا بمكانة واحترام في المجتمع بسبب المهمة التي تقلدوها فيه ، فهم من أهل الطبقة الخاصة ، وهذا ما بينه الشيخ محمد الطيب التمنطيبي في القول البسيط عندما تكلم عن أولاد علي بن موسى إذ نوه بالمكانة التي تقلدوها في المجتمع و الوجاهة التي كانوا يحظون بها والاحترام الذي كان يُكرُّ لهم رغم أنهم لم يكونوا حاملين لمعايير النسب التي سبق ذكرها ، فقال عنهم : " ولا شك ولا ريب أن حالتهم وهمتهم ومروءتهم تدل على علو نسبهم ، لأنهم وإن لم يكونوا شرفاء فهم من أكابر الناس دلت على ذلك حالتهم

1- أحمد السلاوي الناصري : الاستقصا ( 02 / 320 ) .

2- فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 34 فما بعد ، الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 54 ، الزجلاني : نوازه مقدمة المحقق ص 37 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص 85 ، عبد الله بابا : المرجع السابق ص 11 .

وسيرتهم ، فهم أهل سنة ومروءة ورياسة "1 ، فهؤلاء المذكورون هم مثال عن تلك الزمرة الخاصة ذات المكانة الاجتماعية المتميزة .

### - المطلب الثالث : المظاهر الاجتماعية .

المجتمع التواتي رغم تعدد تركيبته و تباين طبقاته استطاع أفراده أن يتعايشوا في تلك البيئة ويكونوا مجتمعاً كبقية المجتمعات له سماته و مظاهره ، لا سيما وأن الدين زاد في تماسك المجتمع وارتباطه ؛ وسوف نتعرض لذكر بعض من المظاهر المتعلقة بذلك المجتمع ، وليس في الإمكان إحصاؤها كلها ، كما ينبغي الإشارة إلى أن ذلك المجتمع رغم بسط الدين سلطانه عليه يبقى مجتمعاً بشرياً تظهر فيه مظاهر إيجابية وبعض السلبيات وسوف نتطرق إليها كإبراز لتلك المظاهر في المجتمع التواتي .

- فمن المظاهر الإيجابية ما امتاز به المجتمع التواتي من التدين وهي سمة بارزة في المجتمع كله ، حيث إن ذلك باد في عقيدتهم وأعمالهم وأخلاقهم وحركاتهم وسكناتهم ، فالدين - كما مر - باسط سلطانه على الحياة العامة في توات .

- ومما هو منبثق عن تدينهم وامتازوا به روح المسالمة والطيبة في معاملتهم مع بعضهم ومع جيرانهم ومع الغرباء وهو خُلُق عام لدى التواتيين ، وكذا روح المؤاخاة والتعاطف والتكافل والتعاون السائدة فيما بينهم ، فهم أهل اهتمام بقرابتهم ، ويتبادلون فيما بينهم الزيارات ، ولهم مراعاة لتلك الحقوق ، كما أنهم متعاونون فيما فيه مصلحة البلد ، حيث يتجمعون ليقوموا بما فيه مصلحة لهم جميعاً ، كمثل تعاونهم في حالات الضرورة كإصلاح الفقرات إذا لزم ذلك وغيرها من الأمور التي لا يعدم تعاونهم فيها<sup>2</sup> .

- ومن المظاهر الإيجابية ما امتازوا به من الكرم المتمثل في الضيافة التي قال عنها في الغنية إنها عادة جرت في بلاد توات<sup>3</sup> .

- ومن تلك المظاهر ظاهرة انتشار التحبب والأوقاف ، فبقدر ما فيها من التقرب إلى الله تدل على التكافل النبيل في المجتمع ، حيث كان يجس على ذوي الأرحام وعلى الفقراء والأيتام ، وعلى القائمين على المساجد من مؤذنين وأئمة ومدرسين وغيرهم ، و كذا التحبب على حلقة الحزب الجماعي الراتب

1 - محمد الطيب التمنيطي : القول البسيط ص 23 .

2 - فرج محمود فرج : : المرجع السابق ص 14 و 35 و 37 ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 20 ، أحمد بوسعيد : المرجع السابق ص

3 - محمد عبد العزيز البلالي : الغنية نسخة من مخطوط بخزانة المطارفة أدرار الورقة 143 وجه .



في المسجد<sup>1</sup> ، وهو مظهر يدل على درجة من الوعي لدى المحسنين بحاجة الأمة إلى تلك الأمور لكي لتستمر الوظائف وتتكامل الأدوار ويقع التعاون .

- ومن ذلك بساطة أمور الزواج في المجتمع عموما وسهولتها حيث لا تعقيد فيه ولا تكليف<sup>2</sup> .

- ومما تجدر الإشارة إليه هنا اهتمام التواتيين بالمناسبات الدينية - والذي يعتبر من صلب تدينهم - حيث يحتفلون بها احتفالا كبيرا كما هو الحال في رمضان والعيدين وعاشوراء والمولد النبوي فلهم في تلك المناسبات اهتمام بالغ<sup>3</sup> ، وكذا اهتمامهم البالغ بختمة القرآن ، حيث يفرحون بالتلميذ الذي ختم كتاب الله في الكتاب و يقيمون له احتفالا بهيجا يتناسب والمناسبة الحاصلة<sup>4</sup> .

وغيرها من الأمور والمظاهر الاجتماعية التي هي كثيرة في ذلك المجتمع .

ولكن ومع هذا لا بد أن نشير إلى بعض من السلبيات في المجتمع والتي ما من شك بأن العلماء والفقهاء كانوا يتصدون لها ويحاولون معالجتها .

فمن تلك المظاهر السلبية انتشار ظاهرة التدخين في المجتمع والتي قاومها العلماء وبينوا حكمها<sup>5</sup> .

وكذا ظاهرة خروج النساء وتداعياته وما فيه من المفاسد ولاسيما انعكاساته السلبية على العشرة الزوجية في ذلك المجتمع المحافظ ، حيث عمل العلماء على محاربتها وتبيين مفسدها<sup>6</sup> .

ومن المظاهر حدوث الاختلاط في بعض المناسبات بين الرجال والنساء وحدث الخلوة مع الأجنبية و ما يصحب ذلك من المفاسد<sup>7</sup> .

---

1 - انظر نوازل الأحباس في الغنية وفي نوازل الزجلاوي وفي نوازل الجنثوري .

2 - عبد الحميد بكري : النبذة ص 27 .

3 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 02 / 288 )

4 - عبد الحميد بكري : النبذة ص 30 .

5 - انظر عبد العزيز البلبالي : الغنية الورقة 90 ظهر ، محمد بن عبد العزيز المسعدي : النسريرين الفائح النسيم في بعض فتاوي الشيخ أبي زيد عبد الرحمن بن إبراهيم المعروف باختصارا بنوازل الجنثوري ، نسخة من مخطوط بخزانة بادريان بتيميمون ، الورقة 06 ظهر و 07 وجه .

6 - انظر محمدا المسعدي : نوازل الجنثوري الورقتان 45 وجه وظهر و 48 وجه ، محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية الورقة 16 وجه .

7 - انظر محمدا المسعدي : نوازل الجنثوري الورقتان 25 ظهر و 37 وجه وظهر ، أبا الأنوار ضيف الله ابن أب : الرحلة إلى قبر الوالد ، نسخة من مخطوط بالخزانة البكرية بأدرار الورقة 48 ظهر ، محمد باي بلعالم : الرحلة ( 02 / 288 ) .

ومن السلبيات بعض المشاكل الأسرية كضرب الأزواج زوجاتهم ، وتناول الزوجات على أزواجهن وعصيانهم ، وكاستحواذ بعض الآباء على مهور بناتهم و استئثارهم بها ، وكبعض تصرفات الإضرار الحاصلة في حق المرأة لاسيما بعد الطلاق ، وغيرها من المشكلات التي لا تخلو منها المجتمعات غالبا<sup>1</sup> .

ومن السلبيات ما يتعلق بالمعاملات مما جرت به العوائد عندهم من المعاملات الفاسدة ، كفسخ الدين بالدين ، وكبيع اللحم بالحيوان<sup>2</sup> ، وغيرها من المعاملات التي تعرضت لها كتب النوازل .

وكبعض المظاهر المتمثلة في السرقة و التعدي مما تظهر لدى بعض الأفراد في المجتمعات عادة<sup>3</sup> .

هذه بعض من المظاهر إيجابية كانت أم سلبية أثبتناها في هذا المطلب ونحن نتحدث في هذا المبحث عن المجتمع التواتي وتركيبته وطبقاته لنكشف أن ذلك المجتمع كان مجتمعا متعايشا فيما بينه ، وفيما بينه بين الآخرين تعايشا عاديا في تلك البيئة الصعبة البعيدة عن مواطن التحضر ومراكز الحكم وال عمران ، إلا أنه مجتمع أثبت وجوده الذاتي وانتماءه الديني بفضل تلك الحركية وذلك التعايش ، ولا زال مجتمعا مستمرا في تحقيق ما يجب عليه تحقيقه ، محافظا على دينه وهويته وأرضه .

---

1 - انظر بعضا من تلك السلبيات في نوازل الجننتوري في مواضع منها : الورقة 33 ظهر و الورقة 34 وجه و الورقة 36 ظهر و الورقة 45 ظهر .

2 - انظر تلك المعاملات في الغنية الورقة 78 وجه ، ونوازل الزجاجاوي الورقة 22 وجه .

3 - انظر كأمثلة على ذلك نوازل الجننتوري الورقة 25 وجه ، والغنية الورقة 72 وجه .

## - المبحث الرابع : الحالة الثقافية .

سوف نتعرض - بحول الله - في هذا المبحث للحالة الثقافية كتسلسل للحالات السابقة وتكميلا لترابط بعضها مع بعض لتتضح الصورة جلية عن الإقليم من جميع الجوانب .

وقبل أن نبدأ في تناول مطالب هذا المبحث لا بد أن نذكر بأنه قد سبقت الإشارة في الفصل التمهيدي إلى أن هذه الفترة المدروسة من عمر الإقليم هي فترة ازدهار وانتعاش في الحياة الفقهية خصوصا والثقافية عموما ، انبثقت كنتيجة طبيعية للفترة التي سبقتها ، ولذلك سنسلط الضوء على بعض من علوم هذه الفترة التي شكل الاهتمام بها صدى لذلك الازدهار وفقا للخطوات الآتية :-

### - المطلب الأول : حالة العلوم الدينية .

مما لا شك فيه أن العلوم الدينية لهذه الفترة شهدت انتعاشا في الوسط العلمي بسبب الاهتمام الذي حظيت به من أجل تحصيلها ، إلا أن ذلك الاهتمام لم يكن على درجة واحدة فيما بين تلك العلوم حيث تفاوتت درجة العناية والاهتمام بها من علم إلى آخر.

فعلم الفقه الذي هو أحد تلك العلوم الدينية والذي هو العلم بالأحكام الشرعية الفرعية بأدلتها على التفصيل في الأحكام وفي أدلتها<sup>1</sup> ، قد لقي اهتماما مميذا بل أخذ حصة الأسد من ذلك الاهتمام دون بقية العلوم ، وانصب الاهتمام بالفقه الثابت والمنقول على مذهب الإمام مالك رحمه الله ، لأنه المذهب السائد في المغرب الإسلامي عموما وفي الإقليم التواتي خصوصا ، فظهر الاهتمام به في ذلك النشاط الكبير في تدريسه ، إذ ما من مسجد أو زاوية أو حل أو ترحال لعالم إلا وقد خصص في أنشطته حلقة راتبه لإقراء الفقه من إحدى كتبه المعتمدة ، وما من طالب علم إلا وتجدده مثابرا لحفظ ما في الإمكان من المتون الفقهية المعتمدة وتلقي شروحيها من مشايخه ثم أخذ الإجازة فيها.

كما ظهر الاهتمام جليا بهذا العلم في التأليف حيث تصدى للتصنيف فيه جملة من العلماء وذلك بوضع الأنظمة والشروح والحواشي والأجوبة كما سيأتي في محله<sup>2</sup> .

وصورة أخرى تدل على الاهتمام ، تلك المراجعات ومسائل الأخذ والرد التي كانت واقعا بين العلماء وكانت سببا في إثراء الفقه ونمائه .

1 - القراني : شرح تنقيح الفصول ، المطبعة الخيرية بمصر ، ط 01 = 1307 هـ ، ص 09 ، الشوكاني : إرشاد الفحول ، دار الفكر

لبنان ، ص 03 ، الشنقيطي عبد الله بن إبراهيم : نشر البنود على مراقي السعود ، مطبعة فضالة - المحمدية بالمغرب ( 01 / 19 ) .

2 - انظر مبحث التصنيف الفقهي وهو المبحث الرابع من الفصل الثاني .

ويرجع عامل الاهتمام به إلى أسباب عديدة ، منها : الحاجة الملحة إلى هذا العلم في مجالي الفتوى والقضاء لارتباطه الوثيق بحياة الناس وواقعهم ، زيادة على الاهتمام به في الإقليم كان يساير ذلك الاعتناء العام السائد في كامل المغرب الإسلامي ، حيث كان يحظى بعناية معتبرة ، إضافة إلى أن التواتين ظهر اهتمامهم به منذ عهد محمد المغيلي ( ت 909 هـ ) فواصلوا تلك المسيرة تدريسا وتأليفا إلى هذه الفترة وما بعدها نظرا لعامل الحاجة إليه كما سبق ، فكان منهم في هذا العلم فقهاء مبرزون أثروا الفقه بتدريسه وبوضع تآليف فيه ، وضربوا فيه بسهم صائب في مجالي الفتوى والقضاء .

أما بقية العلوم الدينية الأخرى ، فقد كانت محل اهتمام وعناية بما تتفاوت فيما بينها ، إلا أنها لم تكن في مبلغ الاهتمام الذي حظي به علم الفقه .

فعلم أصول الفقه والذي هو علم بالقواعد التي يوصل البحث فيها إلى استنباط الأحكام من أدلتها التفصيلية<sup>1</sup> ، فقد كان الاهتمام به منصبا من حيث عملية التدريس ، حيث اشتغل بتدريسه أولئك الذين نبغوا فيه ، أمثال : عمر الأكبر التتلاي ( ت 1152 هـ ) وعبد الرحمن الجنتوري ( ت 1160 هـ ) ومحمد بن علي الدرعي ( ت 1163 هـ ) حيث كان لهؤلاء حلقات يدرسون فيها الأصول من إحدى كتبه المعروفة ككتاب الورقات لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك الجويني ( ت 478 هـ ) ، وكتاب جمع الجوامع ومنع الموانع للقاضي عبد الوهاب ابن علي السبكي ( ت 771 هـ ) ، وتخرج من تلك الحلقات العلمية عدة شخصيات أوتوا حظا في هذا العلم ، أمثال عبد الرحمن بن باعمر التتلاي ( ت 1189 هـ ) ، وعبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التتلاي ( ت 1202 هـ ) ، وعبد الله بن أبي مدين التمنطيبي ( ت 1231 هـ ) ، وعبد الرحمن بن إدريس التتلاي ( ت 1233 هـ ) ، ومحمد عبد الله بن الجوزي ( ت 1269 هـ ) ، ومحمد الحسن بن سعيد البكري ( ت 1268 هـ ) ، وغيرهم<sup>2</sup> .

ولم تسعفنا المصادر التي بأيدينا عن مشاركة التواتين في هذا العلم في مجال التأليف ، اللهم إلا ما أرشدتنا إليه كتب التراجم من أن القاضي عبد الكريم بن محمد البكري الأمريني ( ت 1042 هـ ) وهو

---

1 - الشوكاني : المصدر السابق ص 03 ، الشنقيطي : نشر البنود ( 01 / 16 ) ، طه عبد الله الدسوقي : أصول الفقه ، مطبعة البيان العربي سنة 1959 م ص 19 ، وهبة الزحيلي : أصول الفقه ، دار الفكر دمشق وبيروت ط 02 = 1418 هـ / 1998 م ( 01 / 24 ) ، عبد الكريم زيدان : الوجيز في أصول الفقه ، مؤسسة الرسالة ط 07 = 1420 هـ / 2000 م ص 11 ، صديق بن حسن القنوجي : أبعاد العلوم ، دار ابن حزم لبنان ط 01 = 1423 هـ / 2002 م ، ص 276 .

2 - انظر عبد الرحمن بن باعمر التتلاي : الفهرس الورقتان 03 وجه وظهر و28 ظهر ، محمد البكراوي : جوهرة المعاني نسخة أولف الورقة 13 وجه ، عبد القادر بن عمر التتلاي : الدرّة الفاخرة في ذكر المشائخ التواتية نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ باي بلعالم بأولف الورقة 08 وجه ، عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 99 .

من أهل القرن الحادي عشر قد شارك في هذا العلم بتأليف حيث وضع حاشية على شرح اللقاني لمختصر ابن الحاجب الأصلي<sup>1</sup> .

أما علم العقيدة ويقال له علم أصول الدين وعلم التوحيد وعلم الكلام وكلها تسميات لمسمى واحد يعبر بها عن العلم الذي يقتدر به على إثبات العقائد الدينية المكتسب من أدلتها التفصيلية<sup>2</sup> ، فهو كذلك حظي باهتمام معتبر في مجالي التدريس والتأليف ، أما مجال التدريس فقد كان يدرس ضمن المقررات والمصنفات التي مزجت بينه وبين علم الفقه ، كمتن الرسالة و متن ابن عاشر ، كما خصصت له حلقات معينة كحلقة الشيخ عمر الأكبر التتلافي التي كان يذاكر فيها عقائد السنوسي وحلقة الشيخ الجنتوري التي يدرس فيها الصغرى له كذلك ، وحلقة الشيخ محمد بن عبد الله الونقالي ( ت 1175هـ ) المختصة للعقيدة الصغرى<sup>3</sup> ، وغيرها من الحلقات التي لا يعدم الحال وجودها ، وربما يدرس مشائخها مقررات أخرى كالجوهرة وإضاءة الدجنة وما سواهما ، كما كان لهم عناية به في مجال التأليف ، فالشيخ المغيلي له مساهمات ، منها رسالة في الرد على المعتزلة ، وألف الشيخ الحاج بلقاسم بن الحسين الأوسيفي ( ت 997 هـ ) قصيدة في التوحيد<sup>4</sup> ، ثم تبعهم من جاء بعدهم من أهل فترة بحثنا ، كالشيخ الجنتوري الذي ألف فيه منظومتين لامية ورائية وشفع ذلك العمل بتصنيف شرح لكل منهما ، كما أن الشيخ محمد بن أب المزمري نسج قصيدة نظم فيها صغرى الصغرى للسنوسي سماها اللهنة المعجلة ، وألف كذلك شرحا على صغرى الصغرى سماه معونة القرا<sup>5</sup> .

هذه نماذج فقط مما استطعنا الوصول إليه تدلنا على حالة من الاهتمام أولاها التواتيون لهذا العلم .

ومن العلوم الدينية علم التفسير الذي به يفهم كتاب الله المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وتتضح معانيه وتستخرج أحكامه وحكمه<sup>6</sup> ، فقد لقي اهتماما ، حيث خصصت حلقات علمية لتناول تفسير كتاب الله من أحد كتب التفاسير المعروفة ، كتفسير البيضاوي أو ابن عطية أو الثعالبي وغيرها ،

1 - محمد البكرواي : الجوهرة نسخة أولف الورقة 09 ظهر .

2 - ابراهيم البيجوري : تحفة المرید علی جوهرۃ التوحید ، دار إحياء الكتب العربية سنة 1338 هـ / 1920 م ص 08 ، صديق القنوجي : أبعاد العلوم ص 275 و 480 ، عبد المجيد المغربي : علم العقائد المقدمة ، المؤسسة الحديثة للكتاب ناشرون لبنان ط 01 = 2006 م ص 47 ، التهامي إبراهيم : العقيدة الإسلامية من القرآن الكريم والسنة النبوية ، دار قرطبة للنشر والتوزيع المحمدية بالجزائر سنة 1433 هـ / 2012 م ص 10 فما بعدها .

3 - عبد الرحمن بن باعمر التتلافي : الفهرس الورقتان 03 ظهر و 04 ظهر ، محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية الورقة 02 ظهر .

4 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 01 / 81 ) ، الصديق حاج أحمد : التاريخ الثقافي ص 73 .

5 - عبد الرحمن بن باعمر التتلافي : الفهرس الورقتان 17 ظهر و 21 وجه وظهر .

6 - صديق القنوجي : أبعاد العلوم ص 336 .

ومن تلك الحلقات حلقة للشيخ محمد بن أب ، وحلقة الشيخ محمد بن عبد الله الونقالي ، وحلقة الشيخ سيد الحاج محمد البلبالي ( ت 1244 هـ ) ، وأخرى لابنه الشيخ محمد عبد العزيز البلبالي ( ت 1261 هـ ) ، ومثلها للشيخ محمد الحسن بن سعيد البكري ، وحلقة محمد العالم بن السيد محمد الجزولي ( ت 1305 هـ ) حيث كانت مادة تلك الحلقات هذا العلم<sup>1</sup> .

أما في مجال التأليف فلم يقع في أيدينا ما يثبت أن أحدا من أهل المنطقة وضع مؤلفا أعده لتفسير كتاب الله تعالى كله أو بعضه ، اللهم إلا ما كان من صنيع الإمام محمد بن عبد الكريم المغيلي ( ت 909 هـ ) ، حيث كانت له مساهمة من خلال تفسيره المسمى البدر المنير في علوم التفسير أو الجزء الذي أفرده لتفسير سورة الفاتحة<sup>2</sup> ، والإمام المغيلي وإن كان من أهل القرن العاشر ، إلا أننا نجد لأهل فترة البحث بعض الجهود في التأليف ذات الصلة بهذا العلم ، تتمثل في المساهمة التي قام بها الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التنلاي ( ت 1189 هـ ) حيث قام بتأليف عملاً فيه على اختصار كتاب الدر المصون في علم الكتاب المكنون لصاحبه شهاب الدين أبي العباس أحمد بن يوسف النحوي المشهور بالسمين ( ت 756 هـ ) ، حيث اختصره وسماه مختصر الدر المصون أو مختصر السمين ، يقول التنلاي في طريقه عمله في الكتاب : " لما منَّ الله تعالى علي بحفظ كتابه العزيز وتحصيل ما تيسر من علومه كإعرابه وغريبه وبديعه وبيانه ، وكان من أجلّ ما ألفت في هذا الفن الكتاب المسمى بالدر المصون في علم الكتاب المكنون الذي ألفت العلامة شهاب الدين أبو العباس أحمد بن يوسف بن محمد بن مسعود بن إبراهيم النحوي الشافعي الحلبي المشهور بالسمين ..... وجمع فيه بين الإعراب واللغة والتصريف والبيان ، فجاء التأليف حافلا في أربعة أسفار، في كل سفر زهاء ثلاثين كراسة بالقلب الكبير، فلما وقفت عليه شعفت به و لم يمكنني تحصيله لكبر حجمه ، فاستعنت بالله على اختصاره ليحصل لي الانتفاع به ولمن أراده من المسلمين ، واقتصرت على الفنون الثلاثة الأولى لشدة الحاجة إليها و أسقطت الرابع لقلّة من يتعاطاه من طلبة العصر ، واقتصرت أيضا في القراءات على التي استوفاهما فيه متواترها و شاذها على قراءة نافع التي رواها ورش وقالون عنه لأنها محفوظ غالب طلبة المغرب"<sup>3</sup> ، ولقد أثبت هذا المقطع من كلامه لأبين من خلاله مدى صلة عمله بعلم التفسير .

1 - عبد الرحمن بن باعمر التنلاي : الفهرس الورقة 20 ظهر ، محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 02 ظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 97 و 166 و 170 .

2 - محمد باي بلعام : الرحلة ( 01 / 81 ) ، تمامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 48 ) .

3 - محمد باي بلعام : الغصن الداني في ترجمة وحياة الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التنلاي ، مطبعة هومة الجزائر سنة 2004 م ص 53 و 54 .

تلك مساهمة من الشيخ أبي زيد عبد الرحمن التلاني ، و هناك مساهمة أخرى تتمثل في المشاركة التي قام بها الشيخ محمد الزحلاوي ( ت 1212 هـ ) حيث قام بنظم ألفيتين : إحداهما في التفسير والثانية في ذكر غريب القرآن<sup>1</sup> .

وكلها جهود معتبرة تدل على اعتناء بكتاب الله وتفسيره وتبيين معانيه .

ومن العلوم الدينية ذات الاتصال الوثيق والمباشر بكتاب الله تعالى - أيضا - علما التجويد والقراءات : فالأول يهتم بتحسين تلاوة القرآن العظيم بالاعتناء بمخارج الحروف وإعطائها حقها ومستحقها<sup>2</sup> ، والثاني يبحث في كيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزوا لناقله<sup>3</sup> ؛ هذان العلمان اعتنى بهما التواتيون اعتناءهم بكتاب الله تعالى فظهر في الاجتهاد في تعليمهما وتعلمهما ، حيث تصدى المشايخ لتعليمه وواظب الطلبة في تحصيله ؛ ومن نماذج الاعتناء بهما في الساحة العلمية بتوات ما سنذكره في ما يلي : -

- وجود فئات من علماء المنطقة أجادت ما ذكر إجادة تامة ، أمثال الشيخ عبد الحكم بن عبد الكريم الجرازي ( ت 1021 هـ ) الذي قيل عنه بأنه كان صاحب ضبط وإتقان في التجويد والقراءات ، والشيخ الحاج عبد الرحيم بن محمد التيمامي التواتي ( من أهل ق 12 هـ ) الذي كان يحفظ على القراءات السبع ومتضلعا في قراءة نافع عن طريق الشاطبية ومتقنا للرسم والضبط ، ومحمد بن عبد الرحمن بن باعمر الذي انتهت إليه الرياسة في التجويد وعلم القراءات<sup>4</sup> ، إلى جانب آخرين أمثال أبي زيد الجنتوري وعبد الرحمن بن باعمر التلاني ، وغيرهم ممن لم يسعفنا البحث لنذكر أسماءهم .

- وجود حلقات متخصصة في تدريس هذين العلمين ، كحلقة الجنتوري التي كان يقرئ فيها كتاب الدرر اللوامع في أصل مقرا الإمام نافع لأبي الحسن علي بن محمد المشهور بابن يرى ( ت 731 هـ ) وحلقات الشيخ عبد الرحيم التواتي التي كان يقرئ فيها كلا من كتاب حرز الأمامي ووجه التهاني في القراءات السبع والمعروف اختصارا بالشاطبية لصاحبه أبي محمد قاسم بن فيرة الشاطبي ( ت 590 هـ )

---

1 - محمد باي بلعالم : ضياء المعالم شرح على ألفية الغريب لابن العالم ، مطابع عمار قرني باتنة سنة 1415 هـ ، ( 01 / 04 و 14 ) عبد الحميد بكري : النبذة ص 103 ، أحمد بن محمد بن حسان : الشجرة المرجانية في التعريف بالأسرة البلبلية الركانية ، مطبعة هومة الجزائر سنة 2010 م ، ص 115 .

2 - الملا علي القاري : المنح الفكرية على متن الجزرية مع حاشيته لشيخ الإسلام زكرياء الأنصاري ، مكتبة مصطفى محمد التجارية الكبرى مصر ، ط 01 = 1354 هـ / 1935 م ، ص 21 ، صديق القنوجي : أبجد العلوم ص 318 .

3 - محمد بن الجزري : منجد المقرئين ومرشد الطالبين ، تحقيق عبد الحليم قابة ، دار الكلم الطيب سوريا ط 01 = 1428 هـ / 2007 م ص 19 .

4 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 27 وجه وظهر ، عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 75 ، محمد عبد القادر بن عمر التلاني المهداوي : الدررة الفاخرة ، نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ محمد باي بلعالم بأولف الورقة 05 ظهر .

وكتاب الدرر اللوامع ، وكتاب مورد الضمان في رسم أحرف القرآن لأبي عبد الله محمد الشريشي الشهير بالخرز ( ت 718 هـ )<sup>1</sup> .

- إن محاضر تعليم القرآن الكريم كانت تعني بتجويد القرآن إلى جانب تحفيظه ، فهذا صاحب الفهرس يذكر عند ترجمته للشيخ أحمد الغلاوي أن بأقبلي بتيدكلت كانوا يقرؤون بالتجويد ، وكذا عند ترجمته للشيخ المكّي بن صالح السجلماسي يؤكد على ما اعتيد عندهم بتيمي من تلقي القراءة الصحيحة من أفواه المشائخ ، فعمل على استزادة الضبط من الشيوخ الذين زارهم هناك ، ويؤكد صاحب الغنية بأن الشيخ سيدي الحاج محمدا البلبالي قرأ على شيخه عبد الرحمن بن باعمر القرآن بالضبط والأحكام<sup>2</sup> ؛ وغيرها من الصور التي تدل على اهتمام المحاضر بتجويد القرآن .

- ومما يدل على العناية بهذين العلمين الإجازات الكثيرة التي تلقاها الطلبة من شيوخهم في هذا المجال كالإجازات التي تحصل عليها الجنتوري في عدة كتب من هذا الفن كالدرر والشاطبية ، وكذا عبد الرحيم التيمائي التواتي حيث تحصل على إجازات أهمها في الشاطبية ، وعبد الرحمن بن باعمر الذي أخذ الإجازات عن كثير من أشياخه أمثال المذكورين آنفا وغيرهما .

ومما يدل على العناية بهذا العلم في الوسط التواتي أن الإمام محمد عبد الرحمن بن محمد السكوتي الملايخي ( ت 1333 هـ ) ألف قصيدة في الرد على من أنكر التجويد ، ومما قاله فيها :-

كفى جهلا و توبيخا لمن لم يكن يدري لتجويد الكتاب .

ورتل مع لتقرأه على مكث دليل ظاهر دون ارتياب ..... الخ<sup>3</sup> .

فهذه وجوه من الاعتناء بهذين العلمين الجليلين ، وإن لم تحدثنا المصادر عن التأليف فيه من طرفهم رغم تمكنهم فيه ، إلا أن ما مرّ كافٍ للدلالة على الاهتمام البالغ بهما .

أما الحديث فقد اهتموا بعلميه رواية ودراية<sup>4</sup> ، أما في مجال الرواية فقد كان الاعتناء به حفظا و إقراء

1 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقتان 04 ظهر و 27 وجه وظهر .

2 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقتان 28 ظهر و 37 ظهر ، محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 02 وجه .

3 - محمد باي بلعام : قبيلة فلان في الماضي والحاضر ص 45 فما بعدها .

4 - علم الحديث رواية يقوم على النقل المحرر الدقيق لكل ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة ، ولكل ما أضيف من ذلك إلى الصحابة والتابعين ؛ أما علم الحديث دراية فهو مجموعة من المباحث والمسائل يعرف بها حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد . انظر صبيحي الصالح : علوم الحديث ومصطلحه ، دار العلم للملايين لبنان ، ط 14 = ماي 1982 م ص 107 .



إذ كانت أعداد من العلماء تحفظ بعض مصنفات الحديث عن ظهر قلب ، كالشيخ احمد بن أبي محمد المريني ( ت 1008 هـ ) ، والشيخ محمد العالم بن السيد محمد الجزولي اللذين كانا يحفظان صحيح البخاري حفظا متقنا<sup>1</sup> ، ونقل عن الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التتلاي ( ت 1233 هـ ) وابنه الشيخ عبد الله ( ت 1240 هـ ) أنهما كانا من حفاظ الحديث ، بل وبلغ فيه الأب مبلغا اشتهر فيه بعلو الإسناد<sup>2</sup> ، كما تصدى لإقراءه وتدرسه ومدارسة شراحه زمرة من العلماء ممن أوتوا حظا فيه ، وذلك من خلال الحلقات الثابتة التي كان يشرف عليها الشيوخ في أغلب المراكز العلمية لأجل إقراء متون الحديث من إحدى كتبه المعتمدة ، ومن تلك الحلقات : الحلقات المنعقدة لقراءة صحيح الإمام البخاري ، كحلقة الشيخ أبي حفص عمر الأكبر التتلاي ، وحلقة الشيخ عمر بن المصطفى الرقادي ( ت 1157 هـ ) حيث كانا يقرئان صحيح البخاري مع شرحه للقسطلاني ، أما الشيخان الجنتوري ومحمد بن أب فقد كان لكل منهما مجلس لإقراء البخاري ، وكذا الشيخ أحمد البداوي بن المحض بن سيدي عبد الكريم بن البكري ( من أهل ق 12 هـ ) الذي كان مداوما على قراءة صحيح البخاري<sup>3</sup> .

وفي تنظيم و أقلي و غيرها كانت هناك مجالس مشهورة لقراءة صحيح البخاري مع أحد شراحه يحضرها كثير من العلماء و المشائخ و يشرفون عليها<sup>4</sup> .

و من الحلقات ما انعقدت لقراءة صحيح الإمام مسلم كالحلقة التي كان يشرف عليها الشيخ عبد الرحمن بن با عمر التتلاي بقصر أدغا<sup>5</sup> ؛ ومنها ما انعقدت لمدارسة غيرها ، كحلقة عمر الأكبر بن عبد القادر التتلاي التي كان يقرئ فيها الجامع الصغير للسيوطي<sup>6</sup> .

أما الشيخان عبد الله بن أحمد الحبيب البلبالي ( ت 1329 هـ ) وحمزة بن أحمد بن مالك القبلاوي الفلاني ( ت 1335 هـ ) ، فقد كانا شديدي الاهتمام بقراءة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وتدرسه ، حتى إن الأول منهما وافته المنية وهو مشتغل بقراءته<sup>7</sup> .

1 - محمد البكراوي : الجوهرة نسخة أولف الورقة 14 ظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 170

2 - عبد القادر بن عمر التتلاي المهداوي : الدررة الفاخرة نسخة أولف الأوراق 05 وجه وظهر و 07 ظهر و 08 وجه .

3 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس الأوراق 03 ظهر و 05 وجه و 18 ظهر و 19 وجه و 21 وجه ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 166 .

4 - ضيف الله ابن أب : الرحلة الورقتان 21 ظهر و 52 وجه وظهر .

5 - ضيف الله : الرحلة الورقة 51 ظهر .

6 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس الورقة 03 ظهر .

7 - محمد البكراوي : الجوهرة نسخة أولف الورقة 08 ظهر ، محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ص 16.

هذا في مجال الرواية ، أما في مجال الدراية ، فقد كان لهم اهتمام به من حيث التعليم والتعلم حتى نبغ فيه أفراد منهم أمثال : الشيخ أحمد بن يوسف التلاني ( ت 1078 هـ ) الذي كان ماهرا فيه ، وابني الشيخ عبد الرحمن بن باعمر الشيخين : عبد الله ( ت 1221 هـ ) ومحمد ( ت 1233 هـ ) اللذين كانت لهما معرفة متقنة بهذا العلم<sup>1</sup> ، إلا أن هذا الاشتغال به لم يصاحبه اشتغال في مجال التأليف ، فرغم اهتمام التواتين بحفظ الحديث وتدرسه وتعلم علومه لم يصل علمنا تصديهم فيه للتأليف ، عدا ما كان من الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي الذي كانت له فيه مشاركة من خلال تأليفه المسمى مفتاح النظر في علم الحديث على ما نسبته إليه بعض المراجع<sup>2</sup> .

أما علم التصوف فهو العلم المتخصص في كيفية تصفية الباطن من كدرات النفس وصفاتها المذمومة لترتقي إلى درجات السعادة<sup>3</sup> ، فقد اهتموا به تعليما وسلوكا ، ومن الملاحظ أن عنايتهم به كانت مبكرة حيث ألف الشيخ محمد المغيلي كتابا فيه سماه تنبيه الغافلين عن مكر الملبسين بدعوى مقامات العارفين ونظم قصيدة أسماها وسيلة النجاة بأهل المناجاة ، كما أن للشيخ القاضي سالم العصوني ( ت 968 هـ ) قصيدة فيه ، وخلف الشيخ بلقاسم بن الحسين الأوسيفي ( ت 997 هـ ) كتابا فيه سماه منهج السالكين ، وللشيخ عبد الكريم بن محمد بن أحمد التواتي ( ت 1042 هـ ) قصيدة عنوانها سفينة النجاة بأهل المناجاة<sup>4</sup> ؛ ولا زال الاهتمام به مستمرا عند من جاء بعدهم ، حيث ظهر في مداومتهم على الاشتغال بمؤلفات القوم المعروفة ، فعدوا المجالس للتذاكر فيها ، مثل مجلس عمر الأكبر التلاني الذي كان يخصصه للمريدين فيه<sup>5</sup> ، ومجلس محمد الصالح بن البكري ( ت 1139 هـ ) الذي كان يخصصه لمدرسة كتاب إحياء علوم الدين لحجة الإسلام أبي حامد الغزالي ( ت 505 هـ ) مع مداومة على الاشتغال والتعلق به حتى كان الناس يرونه على مقام صاحب الكتاب علما وعملا<sup>6</sup> ، كما

- 
- 1 - محمد البكراوي: الجوهرة الورقة 23 ظهر، عبد القادر بن عمر التيلاني الدرّة الفاخرة الورقة 08 وجه و الورقة 05 وجه و ظهر.
  - 2 - انظر محمدا باي بلعالم : الرحلة ( 81 / 01 ) ، الصديق حاج أحمد : التاريخ الثقافي ص 193 ، مبارك جعفري : العلاقات ص 220 .
  - 3 - أبو نصر سراج الطوسي : اللمع ، تحقيق الإمام الأكبر عبد الحلّيم محمود شيخ الأزهر ، مكتبة الثقافة الدينية مصر ، ط = 1423 هـ / 2002 م ، ص 45 ، محمد ميارة : الدر الثمين ، المكتبة الثقافية لبنان ( 168 / 02 ) ، محمد ابن حمدون : حاشية على مختصر الدر الثمين ، دار الفكر لبنان ( 116 / 02 ) ، صديق القنوجي : أجد العلوم ص 323.
  - 4 - محمد البكراوي : الجوهرة نسخة أولف الورقة 69 ظهر ، محمد باي بلعالم : الرحلة ( 120 / 01 ) ، تمامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 38 / 01 ) ، الصديق حاج أحمد : التاريخ الثقافي ص 74 و 197 .
  - 5 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 31 وجه ، محمد البكراوي : الجوهرة نسخة أولف الورقة 11 ظهر .
  - 6 - محمد البكراوي : المصدر السابق الورقة 04 وجه .

كما يظهر الاهتمام به فيما ألف فيه التواتيون ، حيث كان للشيخ أبي زيد الجنتوري منظومة في هذا العلم ، وللشيخ البكري بن عبد الرحمن التلاني ( ت 1339 هـ ) فيه عدة قصائد<sup>1</sup> .

كان هذا عرضاً لأهم العلوم الدينية ورصداً لحالتها في تلك الفترة ، وقد ظهر من ذلك اهتمامهم العام بتلك العلوم جملة ، وإن تفاوتت درجات الاعتناء فيما بينها يبقى علم الفقه في المقدمة من حيث أخذه للعناية بحظ أكبر .

## - المطلب الثاني : حالة العلوم التي لها صلة بالعلوم الدينية .

وتأتي في مقدمة هذه العلوم : علوم العربية من لغة ونحو وصرف وبلاغة وعروض<sup>2</sup> حيث كانت سوقها نافقة لاهتمام التواتيين بها باعتبارها لغة القرآن ولغتهم ، وهي السبيل لفهم القرآن والحديث والتمكن في العلوم الشرعية ، فتداولت عندهم متون تلك الفنون ، مثل متن مقدمة في النحو المعروفة بالآجرومية لأبي عبد الله محمد ابن آجروم الصنهاجي ( ت 723 هـ ) ، ومتني الألفية ولامية الأفعال ، كتلتها لأبي عبد الله محمد ابن مالك الأندلسي ( ت 672 هـ ) ، وتلخيص المفتاح للقاضي جلال الدين محمد القزويني ( ت 739 هـ ) ، و متن الخرجية في العروض لأبي محمد عبد الله بن محمد الخرجي المالكي ( ت 626 هـ ) ، ومقامات أبي محمد القاسم بن علي الحريري ( ت 516 هـ ) ، ومقصورة محمد بن الحسن بن دريد ( ت 321 هـ ) ، وغيرها ، وعملوا على الاجتهاد في حفظها طلباً للتمكن ؛ كما حظيت تلك العلوم بعديد المجالس والحلقات على مستوى تراب الإقليم والتي كان يشرف عليها العلماء من أجل

1 - انظر محمدا باي بلعام : الرحلة ( 01 / 162 فما بعدها ) .

2 - علم اللغة : المقصود به معرفة معاني ألفاظ اللغة مفردة .

- و علم النحو : هو العلم بالقواعد التي يعرف بها أحكام أواخر الكلمات العربية في حال تركيبها من الإعراب والبناء وما يتبع ذلك .  
- أما علم الصرف أو التصريف فهو العلم الذي يعني بأحوال الكلمة التي ليست بإعراب و لا بناء ، أو هو العلم الذي يدرس أبنية الكلمة وما يكون لحروفها من أصالة و زيادة و صحة و إعلال أو إبدال أو حذف أو قلب و ما يعرض لآخرها من ما ليس بإعراب و لا بناء كالوقف و الإدغام .  
- علم البلاغة : هو العلم الذي يهتم بالكلام من حيث مطابقته لمقتضى الحال مع مراعاة فصاحته ، وفنونه ثلاثة : فن المعاني ، والبيان والبديع .

- علم العروض : هو العلم بأصول يعرف بما صحيح أوزان الشعر من فاسده .

انظر محمدا الحضري بك : حاشية على شرح ابن عقيل على الألفية ، المطبعة الأزهرية المصرية ط = 1319 هـ ( 01 / 14 ) و ( 02 / 184 ) ، السيد أحمد الهاشمي : جواهر الأدب ، تعلبقي مجي مراد مؤسسة المختار ، ط 01 = 1426 هـ / 2005 م ، ص 577 ، زكرياء الأنصاري : فتح رب البرية بشرح قصيدة الخرجية ، المطبعة الميمنية بابي حلبي مصر ، سنة 1324 هـ ، ص 03 ، محمد محي الدين عبد الحميد : التحفة السنوية شرح المقدمة الآجرومية ، دار الإمام مالك الجزائر ، سنة 1422 هـ ، ص 04 ، محمد بكر إسماعيل : قواعد النحو و الصرف ، دار الإمام مالك الجزائر ، ط 01 = 1431 هـ / 2010 م ، ص 04 ، فضل حسن عباس : أساليب البيان في علوم البلاغة ، دار النفائس عمان ، سنة 2007 م ، ص 09 فما بعدها ، صديق القنوجي : أبعاد العلوم في عدة مواضع .

تدريسها ويؤمها الطلبة للتعلم والاستزادة ، ومن بين تلك المجالس ، مجالس عمر الأكبر التلاني التي كان يدرس فيها النحو من مقدمة الآجرومية ومن الألفية ، والصرف من لامية الأفعال ، والبلاغة من التلخيص ، ومجالس الجنتوري التي كان يدرس فيها النحو مما تقدم ، ومجالس عمر الرقادي التي كان يدرس فيها النحو واللغة ، وشهد له تلميذه عبد الرحمن بن باعمر التلاني أنه كان يحفظ مقامات أبي محمد القاسم الحريري وتممكتنا في مقصورة أبي بكر محمد ابن دريد ، وأنه أخذ عنه من علم اللغة الشيء الكثير ، ومجالس محمد بن أب التي كان يدرس فيها اللغة والنحو و عكف فيها على تدريس متن الخزرجية في علم العروض <sup>1</sup> .

ومن المجالس العلمية مجلس عبد الرحمن بن باعمر التلاني الذي كان يعنى فيه بالنحو فيدرس الألفية ومجلس محمد بن عبد الله الأدغاغي المعني بنفس العلم وتدرسه من كتبه المعتمدة<sup>2</sup> ، وغيرها من المجالس ذات العناية بهذه العلوم ، والمنتشرة على كامل التراب التواني التي تخرج منها عديد من العلماء المتفوقين في هذه العلوم .

ولم يكتف التواتيون عند هذا الحد من الاهتمام بتلك العلوم ، بل زادوا في الاهتمام بها حيث خاضوا غمار التأليف ، ولعل التأليف فيها ظهر مبكرا كما يظهر من أعمال الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي والتي كان من بينها مؤلف له في البلاغة اختصر فيه تلخيص المفتاح ثم شرحه<sup>3</sup> ، وكذا القاضي عبد الكريم بن محمد البكري الأميري ( ت 1042 هـ ) الذي ألف مختصرا على حاشية بدر الدين محمد الدماميني ( ت 828 هـ ) على مغني اللبيب لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن هشام الأنصاري ( ت 761 هـ ) ، وألف كتابا أسماه غاية الأمل في إعراب الجمل وهو شرح على لامية أبي عبد الله محمد بن محمد الفنزاري السلاوي المعروف بابن المجراد ( ت 778 هـ )<sup>4</sup> .

بيد أن أهم شخصية جسدت اعتناء التواتيين بعلوم العربية من حيث التأليف خاصة هي الشيخ محمد ابن أب المزمري الذي كان له نشاط بارز في هذا المجال فألف عدة تأليف عالج فيها أغلب علوم العربية . ففي النحو ألف ثلاث منظومات نظم فيها مقدمة الآجرومية ، وشرحا للامية ابن المجراد سماه نيل المراد ، وشرحا لتحفة أبي حفص عمر بن المظفر ابن الوردني ( ت 749 هـ ) سماه النفحة الرندية بشرح

1 - انظر عبد الرحمن التلاني: الفهرس في عدة مواضع ، منها : الأوراق 03 ظهر، 04 ظهر، 18 ظهر، 20 وجه وظهر .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 02 ظهر .

3 - محمد بن عبد الكريم المغيلي : مصباح الأرواح ، تحقيق رابع بونار ، ص 21 ، محمد باي بلعام : الرحلة ( 01 / 81 ) ، تلامي

غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 48 ) .

4 - محمد البكراوي : الجوهرة نسخة أولف الورقة 09 ظهر .

التحفة الوردية ، ومنظومة عقد فيها أمثلة المتعدي واللازم من الرباعي المجرد ، ونظما على معاني حروف الجر .

وفي التصريف له منظومة سماها روضة النسر في مسائل التمرين نظم فيها مسائل التمرين الواردة في كتاب الشافية في التصريف للإمام جمال الدين أبي عمر عثمان بن عمر ابن الحاجب ( ت 646 هـ ) ثم أعقب ذلك النظم بشرح عليه ، وله شرح للمقصود والممدود لابن دريد .

أما في البلاغة فقد نسج قصيدة في فن البديع مكونة من عشرة أبيات نظمها فيما يعرف عند أهل هذا الفن بالمقلوب أو ما لا يستحيل بالانعكاس بحيث تقرأ من الجهتين من اليمين إلى اليسار والعكس مطلعها : -

رباك مالك ردا .

ادر كلام كابر

إن سر إفك وبدا.....إلخ

أدب وكف أرسنا

ثم جعل عليها شرحا ليزيل إشكالها.

كما ساهم في هذا الفن بقصيدة ذات عشرة أبيات في الجناس تنتهي قافيتها كلها بلفظ ( النوا ) ، لكن معانيها تختلف من بيت لآخر من باب الجناس ، جاء في مطلعها : -

فلسوف يندم يوم يؤخذ بالنوا .

يا ويح مبتاع الضلالة بالهدى

عرب تميم كأنها القضب النوا.....إلخ.

ما همه إلا لقاء كواعب

أما في العروض فقد ضرب فيه بقسط حيث ألف قصيدة سماها : روائق الحلل في ألقاب الزحافات والعلل ، وقصيدة من اثني عشر بيتا هي تكملة للخزرجية في فك دوائر البحور ، ومنظومة بأسماء البحور، كما عمل على ابتكار بحر شعري سماه المضطرب وتفعيلاته الشعرية هي : -

فاعلن فعولن فاعلاتن .

فاعلن فعولن فاعلاتن

ثم نسج على وزنه قصيدة متضمنة مدح الرسول صلى الله عليه وسلم ، جاء في مطلعها : -

صل يا إلهي ثم سلم      دائما على خير الأنام .  
 ما دعاك أو لبّاك محرم      قاصدا إلى البيت الحرام .  
 أحمد رسول الله أحمد      سيد الورى طه الممجد .  
 فضله مبین ليس يجحد      إذ حوى المعالي بالتمام ..... إلخ<sup>1</sup> .

وهذا البحر وإن كان عند المختصين يعتبر من البحور المهملة ، إلا أنه محاولة من الشيخ محمد بن أب تدل على ما كان يتمتع به هذا الرجل وأمثاله من علماء المنطقة من قدرات علمية ، ومساهماتهم في علوم اللغة .

ومن التآليف اللغوية تلك التعاليق والتقايد التي تركها الفقيه محمد السالم بن عبد الحي الأغلاذي (ت 1320 هـ) كمثّل تعاليقه على لامية الأفعال وتقاييده على لامية ابن الجراد ، وتقاييده على بعض منظومات محمد بن أب اللغوية<sup>2</sup> .

هذا الاهتمام بعلوم اللغة تعلمًا وتعليمًا وتأليفًا أسفرت نتائجه عن كثير من الإيجابيات حيث ظهرت بسببه تلك الثروة العلمية المتمثلة في المصنفات اللغوية التي جادت بها قرائح العلماء ، إضافة إلى تخرج أقوام تضلعوا في تلك العلوم فحافظوا على اللغة ، وبرعوا في علومها وتمكنوا في العلوم الشرعية ، وتضيق هذه الصفحات عن تسطير أسمائهم كلهم وحصر أعدادهم .

كما أن من المفيد جدا أن نذكر كذلك أن الاهتمام بتلك العلوم أدى بأبناء المنطقة أن يتمكنوا من ناصية الشعر ويتقنوا قرضه و يتفوقوا فيه و تكون لهم فيه ملكة ، فظهر فيهم شعراء فحول برعوا فيه وتطرقوا فيه إلى غالب أغراضه الشعرية ، لكن الغرض السائد على شعر المنطقة هو غرض المدح خصوصا مدح الجناب النبوي الشريف صلى الله عليه وسلم الذي أخذ بألبابهم فلهجت ألسنتهم بمدحه تعبيرًا

1 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 21 ظهر ، ضيف الله ابن أب : الرحلة الورقة 36 وجه وظهر ، محمد باي بلعام : محاضرة حول التعريف بحياة الإمام الشيخ محمد بن أب المزمرى التواتي ، نسخة منها مكتوبة باليد بجزانة المؤلف و الرحلة العلية ( 89 / 01 ) ، أحمد جعفري : رجال في الذاكرة : محمد ابن أب ، حياته وآثاره ، دار الغرب للنشر و التوزيع ، ط 03 = 1429 هـ / 2008 م ، ص 44 الطاهر مشري : العلامة ابن أب و البحر العروضي الجديد ( المضطرب ) ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الرابع : إسهامات علماء توات في الحركة الفكرية و الثقافية إبان العصر الحديث ( 1500 م - 2000 م ) ، المنعقد بجامعة أدرار في 04 - 05 جمادى الأولى 1431 هـ الموافق لـ 19 - 20 أفريل 2010 م ، ص 92 .

2 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 114 .

عما سكن في قلوبهم من مشاعر الحب و التعلق بالمصطفى صلى الله عليه و سلم ، كما أن الشعر التعليمي المتضمن عدة علوم كالفقه والنحو وغيرها أخذ حصة وافرة من مجموع أشعار المنطقة.

ومن الشعراء البارزين : محمد بن أب المزمري ، وعبد الرحمن بن باعمر التلاني ، ومحمد الإيداعلي (ت قبل 1198 هـ) ، و محمد بن المبروك البداوي (ت 1196 هـ) ، و أحمد بن محمد ابن النون الحميري صاحب الشمقمقية (ت 1187 هـ) ، ومحمد العالم بن محمد الزجلاوي (ت 1212 هـ) ، ومحمد عبد العزيز البلبالي (ت 1261 هـ) ، ومحمد بن أحمد الجوزي (ت 1269 هـ) ، وحمزة بن أحمد بن مالك الفلاني (ت 1335 هـ) ، والبكري بن عبد الرحمن التلاني (ت 1339 هـ) <sup>1</sup> ، وغيرهم .

ومن العلوم ذات الصلة ، علم التاريخ وما يتصل به ؛ يقول في أبجد العلوم : " علم التاريخ هو معرفة أحوال الطوائف وبلدانهم ، ورسومهم وعاداتهم ، وصنائع أشخاصهم ، وأنسابهم ووفياتهم إلى غير ذلك ، وموضوعه أحوال الأشخاص الماضية من الأنبياء والأولياء والعلماء والحكماء والملوك والشعراء وغيرهم ... وفائدته العبرة بتلك الأحوال و التنصح بها " <sup>2</sup> ، ولذلك اهتم به علماء المسلمين فألفوا في تواريخ الأمم وفي سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم وفي تواريخ الخلفاء ، وفي تراجم العلماء والعظماء ، ولم يتخلف أهل توات عن ذلك ولم يشذوا حيث اهتموا بدراسته ، لأن ما هو موجود في المكتبات عندهم من كتب التاريخ وما يتصل به من السير والتراجم يدل على اهتمامهم به لاسيما السيرة النبوية لارتباطها بالدين ، وتراجم علماء الأمة وصلحاء الملة للوقوف على المطلوب من أحوالهم .

كما حظي هذا العلم باعتراف التواتيين من حيث التأليف : فألفوا في تاريخ المنطقة ، وأصدق عمل على ذلك كتاب القول البسيط في أخبار تمنطيط للشيخ محمد الطيب بن الحاج عبد الرحيم التمنطيطي ، وكتاب نقل الرواة عن أبداع قصور توات للشيخ محمد بن عمر بن محمد الجعفري البداوي ، وكلاهما أي صاحبها التأليفين . عاش أواخر القرن 12 هـ وبداية القرن 13 هـ ؛ كما اهتموا به من جانب التراجم فكانت فيه تأليف أمثال كتاب شقائق النعمان فيمن جاوز المئة بزمان للشيخ عبد الكريم بن محمد البكري (ت 1042 هـ) ، وكتاب مزيل الخفا عن نسب بعض الشرفا للشيخ محمد بن عبد الكريم بن أحمد باباحيدة (ت 1195 هـ) ، وكتاب الدررة الفاخرة في ذكر المشائخ التواتية للشيخ محمد عبد

1 - انظر كتب التراجم وغيرها ممن تعرضت لذكرهم مثل جوهرة المعاني و الفهرس و الرحلة العلية و قبيلة فلان و النبذة وسلسلة النواة

والتاريخ الثقافي و العلاقات الثقافية وغيرها .

2 - صديق القنوجي : أبجد العلوم ص 315 .

القادر بن عمر التتلاي المهداوي ( ت 1265 هـ ) ، كما أن للشيخ محمد الحسن بن سعيد البكري ( ت 1286 هـ ) كتاب إعلام الإخوان بأخبار بعض السادات الأعيان ، وكتاب الفهرس للشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلاي الذي ذكر فيه أشياخه وترجم لهم فيه .

ومما يدل على اهتمامهم بالتاريخ قيامهم بتدوين الرحلات ، فكانت فيها كتب مؤلفة أمثال تحفة الجتاز إلى معالم أرض الحجاز للشيخ عبد الكريم بن محمد بن أبي محمد البكري ، ورحلة عمر الأكبر التتلاي في طلب العلم ، ورحلة عبد الرحمن بن باعمر التتلاي إلى الحج ، ورحلة عبد الرحمن بن إدريس التتلاي ( ت 1233 هـ ) إلى الجزائر، ورحلة أبي الأنوار ضيف الله ابن أب المزمرى إلى قبر والده ، والرحلة الحجازية للقاضي محمد عبد الله بن الجوزي الحفيد ( ت 1269 هـ ) التي سبها في قالب شعري ، وغيرها من المدونات التي تدل على اهتمام التتلايين بالتاريخ أحداثا وسيرا وتراجم .

ومن العلوم المتصلة بهذا المطلب ، العلم التي يتعلم فيه كيفية الانتقال من أمور حاصلة في الذهن لأمر مستحصلة فيه عصمة للذهن عن الخطأ في الفكر بتوفيق الله<sup>1</sup> ، وهو علم المنطق ، حيث لقي اهتماما نوعيا ، فكانت هناك حلقات لتدريسه ، مثل حلقة عمر الأكبر التتلاي الذي يتناول فيها هذا العلم من منظومة السلم المروتن للشيخ أبي زيد عبد الرحمن بن محمد الأخصري البسكري ( من أهل القرن العاشر)<sup>2</sup> ، و من مختصر الشيخ محمد بن يوسف السنوسي ( ت 895 هـ ) في المنطق ، ومن مؤلفات المغيلي فيه ، كما كان للشيخ عمر بن محمد بن المصطفى الرقادي الكنتي مجلس في دراسة المنطق من منظومة الأخصري نفسها ، ويقوم مقامه في تدريسه في ذلك المجلس تلميذه عبد الرحمن بن باعمر بموافقة منه ، كما كان للشيخ محمد بن علي الدرعي مجلس منطلق يعقده بزاجلو غداة قفوله من الحج مارا على توات إلى بلده<sup>3</sup> .

1 - محمد المغيلي : فصل الخطاب نسخة من مخطوط بزاية الشيخ محمد بن عبد الكرم المغيلي أدرار، الورقة 01 ظهر ، محمد علي الصبان : حاشيته على شرح الملوي على السلم ، المطبعة الأزهرية المصرية ، ط 02 = 1319 هـ ، ص 30 ، ابن خلدون : العبر و ديوان مبتدا و الخبر ( 01 / 379 و 388 ) ، صديق القنوجي : أجد العلوم ص 524 .

2 - تضاربت الأقوال في تحديد تاريخ وفاته بين سنوات : 953 هـ أو 978 هـ أو 982 هـ أو 983 هـ ، كما اختلفت أيضا في تحديد سنة ميلاده . انظر العلامة عبد الرحمن الجيلالي : تاريخ الجزائر العام ( 03 / 81 ) ، د/أبا القاسم سعد الله : تاريخ الجزائر الثقافي ( 01 / 500 ) ، عادل نويهض : معجم أعلام الجزائر ، مؤسسة نويهض الثقافية ط 02 = 1400 هـ / 1980 م ص 14 ، بوزيان الدراجي : عبد الرحمن الأخصري العالم الصوفي الذي تفوق في عصره ، دار الأمل للدراسات و النشر و التوزيع الجزائر سنة 2006 م ، ص 13 فما بعدها ، يحيي سعدي : جهود علماء الجزائر في خدمة الفقه المالكي إبان الحكم العثماني ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الخامس للمذهب المالكي بعنوان المدرسة المالكية الجزائرية ، المنعقد بولاية عين الدفلى - الجزائر - سنة : 1430 هـ / 2009 م ، ص 260 .

3 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس الورقة 03 ظهر و الورقة 19 وجه و الورقة 28 ظهر .



كما حظي هذا العلم بالتصنيف فيه ، وأهم من صنف فيه الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي حيث إن له فيه أرجوزة سماها منح الوهاب وله عليها ثلاثة شروح ، منها ما أسماه فصل الخطاب ، كما له شرح على كتاب الجمل في مختصر نهاية الأمل في المنطق للقاضي فضل الدين أبي عبد الله محمد ابن عبد الملك الخونجي ( ت 646 هـ وقيل 642 هـ ) ، وجاء بعده بزمن الشيخ محمد عبد الرحمن بن محمد السكوتي الملايخاني التواتي ( ت 1333 هـ ) فألف فيه كتابا <sup>1</sup> .

فهذه الجهود تدل على الاهتمام بهذا العلم العقلي من قبل التواتيين .

ومن العلوم العقلية ذات الصلة بالعلوم الشرعية والتي يستعان بها في ضبط مواقيت الصلاة وفي عمليات تقسيم التركات ، علم الحساب الذي هو قواعد تعرف بها طرق استخراج المجهولات العددية من المعلومات العددية المخصوصة من الجمع والتفريق والتضعيف والضرب والقسمة <sup>2</sup> ، فقد أولاه التواتيون اهتماما نظرا للاستعانة به فيما ذكر آنفا ، إضافة إلى أن حاجتهم إليه ماسة في أمور يومية كالمعاملات التجارية ، وعمليات توزيع المياه من القفاير بحساب مضبوط ، فعكفوا على تعلمه وتعليمه من خلال المجالس المخصصة له ، ومن بين تلك المجالس مجالس الشيخ عبد الرحمن الجنطوري والشيخ عمر بن محمد المصطفى الرقادي والشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلائي ، حيث كان يتم فيها تناول هذا العلم ، وذلك من خلال إقراء مختصر أبي الحسن علي بن محمد السبطي القلصادي ( ت 891 هـ ) في الحساب <sup>3</sup> .

ومن العلوم كذلك التي ينبغي ذكرها هنا علم الفلك الذي يهتم بدراسة الأجرام السماوية دراسة منظمة مبنية على أسس علمية للاستفادة منه في أمور متعددة ، كتحديد الشهور ومواقيت الصلاة وتحديد الاتجاهات والاطلاع على الأحوال الطبيعية العارضة وغير ذلك ، حيث إن التواتيين اهتموا به من حيث معرفة مواقيت الصلاة ومواقيت الإمساك والإفطار ومعرفة النجوم للاهتداء بها في القبله وفي السفر ، فتناولوه تعليما لذلك الغرض ، وما احتواء بعض الخزائن في توات على مؤلفات منه إلا دليل على ذلك <sup>4</sup> ؛ وكان لهم بعض الاهتمام من حيث التأليف إذ كان للشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلائي فيه أرجوزة ، كما قام الشيخ محمد المحفوظ بن عبد الحميد القسطيني ( ت بعد 1232 هـ ) بتأليف شرح على منظومة في علم الفلك لصاحبها الشيخ أبي عبد الله محمد بن سعيد المرغتي السوسي

---

1 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 81/ 01 ) ، قبيلة فلان ص42 ، تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 48 ) ، مبارك جعفري : العلاقات الثقافية ص228 .

2 - ابن خلدون : العبر ( 383 / 01 ) ، صديق القنوجي : أجد العلوم ص372 .

3 - عبد الرحمن التتلائي : الفهرس الورقتان 04 ظهر و 18 ظهر ، محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطابقة الورقة 02 ظهر .

4 - انظر عبد الحميد قدي صفحات مشرقة ص 198 و 202 ، مبارك جعفري : العلاقات الثقافية ص 229 .

( ت 1089 هـ وقيل 1090 هـ ) ، و للشيخ محمد العالم الزجاجاوي اجتهادات فيه ، كما أن الشيخ البكري بن عبد الرحمن له مساهمة في هذا العلم من خلال تأليفه منظومة فيه ، وألف الشيخ محمد بن عبد الله بن عومر ( لم نعثر على تاريخ وفاته ) أرجوزة خاصة بمنازل الصلاة في توات<sup>1</sup> .

هذه جهود تدل على اهتمام نوعي أبداه التواتيون بهذا العلم الذي له ارتباط بأمر شرعية ، لاسيما ما تعلق بالصلاة وابتداء الشهور لأجل الصوم والأعياد ، فلا بد لضبط تلك الأمور من معرفة بهذا العلم واطلاع عليه .

وفي آخر هذا المطلب نقول : هذه أهم العلوم والتي أوصل البحث إليها وإلى ما أبداه التواتيون تجاهها من الاهتمام و الاعتناء .

### - المطلب الثالث : حالة بقية العلوم .

وإذا كان للتواتيين اشتغال كبير بالعلوم الدينية ولهم اعتناء بالعلوم ذات الصلة بها ، فإن لهم كذلك مع علوم أخرى شأنًا ، ظهر في حرص فئة منهم على الاشتغال بها والاعتناء في تحصيلها .

فمن تلك العلوم ، علم الطب المهتم بدراسة أحوال بدن الإنسان ، وما يتركب منه من حيث الصحة والمرض<sup>2</sup> ، وهو من العلوم المهمة ، لأن ثمرته هي حفظ الصحة للأصحاء ودفع المرض عن المرضى حتى يحصل البرء والشفاء<sup>3</sup> ؛ هذا العلم نتيجة لأهميته لقي بعض الاهتمام والذي يترجمه وجود بعض كتب الطب في عديد من المكتبات والخزائن بالمنطقة<sup>4</sup> ؛ كما أن ذلك الاهتمام نلحظه في أن جملة من الشخصيات العلمية اهتمت به وقناعتها أنه إذا كان علم الفقه ضرورة لقيام الأديان فإن علم الطب ضرورة لقيام الأبدان ، فاجتهدت في تعلمه ، أمثال : الشيخ محمد الجوزي الجد بن أحمد الجارري ( ت 1058 هـ ) الذي تخبرنا ترجمته بأن من العلوم التي طلبها وتعلمها علم الطب<sup>5</sup> ، بينما نجد شخصيات أخرى اجتهدت وبرعت فيه وكانت لها فيه مشاركات ، أمثال العلامة الشيخ بن محمد بن محمد البكري

---

1. انظر محمدا باي بلعالم : الغصن الداني ص 56 ، تھامي غيتاوي : سلسة النواة ( 02 / 20 ) ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 54 و 104 ، عبد المجيد قدي : صفحات مشرقة ص 197 ، الصديق حاج أحمد : التاريخ الثقافي ص 200 فما بعدها ، مبارك جعفري : العلاقات ص 229 .

2. صديق القنوجي : المرجع السابق ص 432.

3. ابن خلدون : المصدر السابق ( 01 / 316 ) .

4. انظر عبد الحميد قدي : المرجع السابق ص 200 و 202 ، مبارك جعفري : المرجع السابق ص 349 و 357 و 358 .

5. عبد الرحمن الجوزي : المرجع السابق ص 60 .

( ت 1221 هـ ) الذي كان فقيها عالما في العلوم الشرعية وفي نفس الوقت هو طبيب تفوق في الطب وكان له فيه دقة نظر ، وقام بممارسات فعلية أجرى الله على يديه الشفاء لمن قام بعلاجهم<sup>1</sup> .

كما أن الشيخ البكري بن عبد الرحمن التلاني كانت له مشاركات ووصفات علمية تدل على تمكنه في هذا العلم بما أتيح له من الوسائل في وقته وبيئته<sup>2</sup> .

كما أن الشيخ أبو حمو بن الحاج محمد لحسن ( عاش في ق 12 هـ ) كان عالما فقيها أدبيا ، و له معرفة في علم الطب<sup>3</sup> .

ومن العلوم : علم الجغرافيا ، يقول الأستاذ الصديق حاج أحمد آل المغيلي : " اشتغل بها ( الجغرافيا ) تدريسا ومدارسة ، أكثر مما اشتغلوا بها تأليفا ومن الكتب التي عثرنا عليها وهي تخص هذا العلم : خريدة العجائب لعمر بن الوردى ، وكتاب في الجغرافيا بدون مؤلف في خزانة سيدي أبي نعامة بأقبلي<sup>4</sup> ؛ وعلم الجغرافيا هو العلم المهتم بدراسة أحوال الأرض من حيث تقسيمها إلى الأقاليم والجبال والأنهار و ما يختلف حال السكان باختلافه<sup>5</sup> .

ومن المفيد جدا أن نذكر في هذا المطلب أن اهتمامهم باللسان العربي لم يمنعهم من الاشتغال ومن محاولة تعلم لسان آخر ، حيث إنهم عملوا على تعلم بعض الألسن واللهجات الأخرى ، لاسيما من كان أهلها على احتكاك بأهل المنطقة ، حيث إن أشهر من اهتم بذلك الشيخ عبد الحق بن عبد الكريم بن البكري ( ت 1210 هـ ) الذي قيل عنه أنه كان يتقن عدة ألسن ، وربما اشترى عبدا ليعلمه إحدى اللهجات<sup>6</sup> ، ولا يبعد أن يكون بقية المشائخ المترددين على السودان الغربي والمعروفين بجلهم وترحالهم لهم إلمام ومعرفة بلغات ولهجات أولئك الأقوام .

هذا ما استطعنا الاطلاع عليه من حالة علوم هذا المطلب ؛ و من خلال هذا العرض للمطالب الثلاثة يتضح لنا اشتغال التواتيين بالعلم عموما ، كما تتضح لنا درجات التفاوت في الأخذ والاشتغال بتلك العلوم وبذلك صارت لنا صورة وفكرة عن الحالة الثقافية في توات إبان هذه الفترة .

1 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني نسخة أولف الورقة 05 وجه.

2 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 209 ) .

3 - محمد عبد القادر بن عمر المهداوي : الدررة الفاخرة ، نسخة أولف ، الورقة 06 ظهر .

4 - الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 199 .

5 - صديق القنوجي : المرجع السابق ص 358 .

6 - محمد البكراوي : المصدر السابق ، الورقة 11 ظهر .

وقبل أن نوقف القلم عن الكتابة في هذا المبحث لا بد من إضافة شيء مهم جدير بتناوله ساهم في الحالة الثقافية وكان عاملا في تنشيطها ، ألا وهو عملية النسخ للكتب وكتابتها ، حيث تعلم التواتيون الخط ، وحسب المخطوطات الموجودة و التي اطلعنا عليها فقد كان الخط السائد هو الخط المغربي ، فاجتهدوا في الكتابة ، ومما يدلنا على ذلك ما جاء في الغنية ونجلبه كمثال ونموذج ، حيث حدث الشيخ الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي عن شيخه عبد الرحمن بن باعمر التنلاي فقال عنه إنه كان لا يمل من الكتابة ثم ذكر محاوره حدثت بينهما في هذا الشأن ما نصها : " وقال لي يوما : هل لا تكون نساخا فقلت له : سيدي ، إن الكتابة تمرضني ، بعد أن قال لي : إن خطك جيد حسن ، فقال لي : سبحان الله نحن راحتنا فيها"<sup>1</sup> .

فكانت هذه العملية التي أتقنها العالم التواتي ووجد راحته فيها عاملا في انتشار العديد من كتب فنون كثيرة قاموا بنسخها ، ولعل أهم كتاب اعتنوا بنسخه هو كتاب الله تعالى ، وتأتي بعده مؤلفات أخرى أحوجهم طلبوا العلم وقلة آلات الطبع أو انعدامها ، وقلة الكتب إلى أن يكتبوها بأيديهم<sup>2</sup> ، فكان انتشار هذه العملية وازدهارها في ما بينهم سببا لتوفر الكتاب العلمي ، وبالتالي الاستفادة العلمية ، وكل ذلك يرجع بالإيجاب على عموم الحياة الثقافية بالمنطقة<sup>3</sup> .

هذا - إداً - عرض بسيط عن الحالة الثقافية بالإقليم حاولنا بعد البحث والتنقيب أن نكشف عنها ونجليها لنعلم مدى ما بلغته تلك الحالة في ذلك القطر رغم تنائيه في الصحراء وبعده عن مراكز التحضر وال عمران ، إلا أن عناية إلهية ، وإرادة أسكنها قلوب علمائه وصلحاءه ومشائخه والفاعلين فيه أدتا إلى ظهور حياة مفعمة بالعلم ونشطة ودؤوبة فيه .

---

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 02 ظهر .

2 - انظر محمدا باي بلعالم : قبيلة فلان ص 54 فما بعدها .

3 - انظر في ذلك : فرج محمود فرج : إقليم توات ص 91 ، محمد باي بلعالم : إرشاد الحائر ص 14 ، قبيلة فلان ص 54 وغيرها ، تمامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 02 / 18 و 87 ) ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 127 ، عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي صفحات 79 و 83 و 89 و 96 و 108 و 110 ، عبد المجيد قادي : المرجع السابق ص 199 ، لتتعرف أن كثيرا من العلماء أمثال الحسن بن سعيد البكري و محمد بن مالك الفلاني و عبد الرحمن الأنصاري الراشدي و جملة من أعلام أولاد الجوزي كانوا مهتمين بنسخ الكتب ، وانظر كذلك المطلب الثاني من مبحث المكتبات العلمية و هو ثالث المباحث ضمن الفصل الثاني من هذا البحث .

## الفصل الثاني : مظاهر الحياة الفقهية

- المبحث الأول : المراكز العلمية .
- المبحث الثاني : الشهادات العلمية .
- المبحث الثالث : المكتبات العلمية .
- المبحث الرابع : التصنيف الفقهي .
- المبحث الخامس : صلات العلماء .

بعد أن أخذنا في الفصل الفارط عوامل الحياة الفقهية ممثلة فيما ذكرنا من حالاتها المتعلقة بها ، سوف نتطرق في هذا الفصل إلى أهم الأمور البارزة التي تظهر من خلالها الملامح التي تجسد ذلك النشاط الفقهي ، والتي هي دلالة على وجود مثل هذا النشاط المعترف في ذلك الإقليم .

لذلك رأيت أن أعالج هذا الفصل وفقا للمباحث الآتية بمضامينها كما يلي :-

### - المبحث الأول : المراكز العلمية .

سنتناول في هذا المبحث المراكز العلمية كمظهر بارز للحياة الفقهية بمنطقة توات من خلال محتوى المطالب التالية :-

#### - المطلب الأول : التعريف بالمراكز العلمية .

إذا كانت الصنائع و الحرف تحتاج إلى أمكنة لكي تؤدي فيها ، فإن العلم ليس بمنأى عن هذه الحتمية ، فلا بد للفقيه الذي يقوم بصناعة التعليم من محل ينشط فيه و يؤدي من خلاله وظيفته ، ولنصطلح على تسمية تلك المحال بالمراكز العلمية .

فالمراكز العلمية هي مواطن النشاط العلمي و الدرس الفقهي ، و في فترتنا المدروسة - القرنين الثاني عشر و الثالث عشر الهجريين - للإقليم نلمس ثلاثة أنواع تمثل مراكز علمية و هي :-

#### أولاً : الزوايا .

الزوايا لغة جمع زاوية من زوى الشيء يزويه زياً إذا نحاه ، ومنه زوى الله عني الشر إذا صرفه و نحاه ، وزويت الشيء قبضته و جمعته ، و انزوى القوم بعضهم إلى بعض إذا تدانوا و تضاموا ، و الزاوية من البيت ركنه ، و تطلق على أماكن متعددة بالبصرة و الموصل و الأندلس و غيرها<sup>1</sup> .

و اصطلاحاً تطلق لفظ الزاوية على معان عديدة تختلف من زمان إلى آخر و من مكان إلى غيره .

---

1 - انظر محمدا بن مكرم ابن منظور : لسان العرب : باب حرف الواو والياء من المعتل ، فصل الزاي ، دار صادر لبنان ط 03 = 1414 هـ / 1994 م ، ( 14 / 363 ) ، محمدا بن يعقوب الفيروزآبادي : القاموس المحيط : باب الواو و الياء فصل الزاي ، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، بإشراف محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة لبنان ، ط 05 = 1416 هـ / 1996 م ، ص 1667 ، محمدا مرتضى الزبيدي : تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : علي شيري ، دار الفكر ط 01 = 1425 هـ / 2005 م ، ( 19 / 498 ) .

فتطلق الزاوية عند البعض و يراد بها " مجموعة من البيوت و المنازل مختلفة الأشكال تشتمل على قاعة للصلاة بها محراب و ضريح لأحد الأولياء الصالحين تعلوه غرفة لتلاوة القرآن و غرف لتحفيظه و تعليم العلوم العربية و الإسلامية و أخرى لسكن الطلبة و طهي الطعام و مخازن للمواد الغذائية و غرف لإيواء المسافرين و عابري السبيل"<sup>1</sup> .

وتطلق لفظ الزوايا عند أهل شنقيط " على مجموع القبائل المهتمة بالعلم و نشره في بلاد شنقيط الذين هم حملة العلم و الدين في هذه البلاد قاطبة قديما و حديثا "<sup>2</sup> . و الزاوية "موضع العبادة يأوي إليه فيها التائبون الذين يريدون الانقطاع للعلم و العبادة و ترك أمور الحياة"<sup>3</sup> .

و قد جمع بعض المعاني للزاوية الشيخ محمد باي بلعالم في قوله :-

أما الزوايا فهي ركن يبنى	كدير و صومعة في المبنى .
و في شمال القارة السمراء	ينمى لما خص بالأولياء .
و قيل اسم لبناء قد جمع	مدرسة و غرفا لها تبع .
فيجد الطالب فيها مثوى	و هي للضيوف أيضا مأوى .
فهي على الجملة دار الدين	ومنزلة للضيف دون مين .
و هي في الشرق تسمى بالرباط	وكل منشأ يعد للنشاط .
و عرّفت في صدر ثامن القرون	بأتمها المسجد و الحرز المصون .
فيها المرافق لكل طالب	و هي الحماية لكل هارب .
فهي دار الصلح و الملاءمة	و هي دار الخير و المسالمة <sup>4</sup> .

---

1 - وحدة بحث بجامعة أدرار برئاسة سرير ميلود : دور الزوايا الثقافي و العلمي في منطقة توات ، ص 29 .  
2 - الخليل النحوي : بلاد شنقيط المنارة و الرباط ، مطبعة المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم تونس ط 01 = 1987 م ، ص 34 .  
3 - المرجع السابق بتصريف ص 34 ، صلاح مؤيد العقي : الطرق الصوفية و الزوايا بالجزائر : تاريخها و نشاطها ، دار البصائر ، طبعة خاصة سنة 2009 م ، ص 203 فما بعدها .  
4 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 316 ) .

و بالجملة فالزاوية " مؤسسة دينية اجتماعية و ثقافية ذات مهام و وظائف مختلفة " <sup>1</sup>.

و إذا نظرنا إلى إطلاق هذه الكلمة عند أهل توات في هذه الفترة نجدها تصدق في أكثر الأحيان على القرى التي يجسها مؤسسوها على أبناء السبيل و في الغالب يضع أسسها أحد العلماء ، ومن ذلك زاوية سيد البكري التي أسسها الشيخ محمد بن البكري ( ت 1188 هـ ) لما وهبه والده الشيخ البكري بن عبد الكريم ( ت 1133 هـ ) قطعة أرض بإزاء بلدتهم تمنطيط ، فقد بنى بها الدور و فجر العيون و غرس النخيل و حبس كل ذلك على أبناء السبيل ، و سماها محبوبة فكانت كذلك بإذن الله <sup>2</sup> ، وبنى الشيخ محمد بن عبد الرحمان الملقب بأبي نعامة القبلاوي ( ت 1163 هـ ) زاويته وهي قرية مشهورة بأقبلي كانت ملتقى قوافل الحجاج من أرض المغرب الأقصى والسودان الغربي مع قافلة توات <sup>3</sup> ، كما ارتحل الشيخ عمر بن عبد الرحمن المهداوي ( ت 1212 هـ ) " من تنلان و بنى زاويته المهدية وفجر المياه و عمّر البساتين و حبسها على ابن السبيل الوارد على بلده " <sup>4</sup>.

فلفظ الزاوية - إذًا - كان يطلق و يراد به البلدة التي يجس مرافقها مؤسسها في سبيل الله <sup>5</sup> ، فهي مؤسسة دينية اجتماعية غرضها الإصلاح و التوجيه و الإرشاد والتعليم ، و لهذا كانت لا تخلو من وجود مرفق علمي فيها لتعليم القرآن الكريم و العلم الشرعي تحقق به غايتها ، كالمكتب الذي كان بزاوية تنلان والمدرسة التي كانت بزاوية كنتة و غيرها ، فيحدثنا الشيخ عبد الرحمان بن باعمر التلاني عن الأولى في سياق حديثه عن أول لقاء له مع الشيخ محمد بن أبّ : " لقيته في صغري و أنا في المكتب بزاوية عم والدي تنلان " <sup>6</sup> ، و يخبرنا عن الثانية أنه حينما قدم إلى زاوية كنتة وجد الشيخ عمر بن محمد بن مصطفى الرقادي و طلبته بمدرسة الزاوية في غاية الجد و الاجتهاد <sup>7</sup>.

1 - محمد دباغ : دراسات في التراث ، دار الغرب للنشر و التوزيع ، ط 01 = 2007 م ، ص 119 .

2 - انظر عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 146 و 147 .

3 - انظر تهماي غيتاوي : سلسلة النواة ( 02 / 44 ) .

4 - عبد العزيز المهداوي : قطف الزهرات من أخبار علماء توات ، نشر المؤسسة الوطنية للكتاب ، طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية - الجزائر - ط 01 = 1985 م ، ص 45 .

5 - انظر محمد باي بلعالم : المرجع السابق ( 01 / 319 ) .

6 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 19 ظهر .

7 - انظر عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 17 ظهر .



فالزاوية التي شاركت قديما في تنمية الحياة الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية هي بمثابة الأقطاب الجامعية الحديثة الآن ، لهذا كانت أحد المراكز العلمية التي ساهمت في الحياة الفقهية بالمنطقة .

## ثانيا : المساجد .

المساجد لغة : جمع مسجد بفتح الجيم و بكسرهما اسم مكان من سجد يسجد إذا وضع جبهته على الأرض ، و المسجد كل موضع يتعبد فيه <sup>1</sup> .

و اصطلاحا : هو بيت الله محل عبادة المسلمين و النظر في شؤونهم له حرمة و قداسته قال تعالى :  
{ فِي بُيُوتِ الَّذِينَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدْوِ وَ الْأَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَ لَا بَيْعٌ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَ إِقَامِ الصَّلَاةِ وَ إِيْتَاءِ الزَّكَاةِ ..... } سورة النور الآيات : 36 و 37 و 38 .

و قد كان المسجد منذ نشأته الأولى على يد النبي عليه الصلاة و السلام مركز إشعاع علمي ففيه تعقد حلقات الدروس النبوية التي تصحح العقيدة و تعلم الناس أحكام الشريعة و تهذب أخلاقهم ، ومنه كانت تنطلق كتائب الجهاد لإعلاء كلمة الله ، و منه تخرج البعثات العلمية إلى الآفاق لتعليم الناس أمر دينهم .

و قد واصل المسجد رسالته العلمية منذ نشأته دون انقطاع ، فاعتنى المسلمون به في مشارق الأرض و مغاربها ، و قد أدرك علماء منطقة توات هذه القيمة للمسجد و دوره في مجالات الحياة ، فكان لهم به عناية خاصة حيث أولوه اهتماما بالغا يظهر ذلك في تشييد المساجد و كثرتها ؛ فما من بلدة ولا قصر إلا و به عدد من المساجد <sup>2</sup> .

كما يظهر الاهتمام بها في تكثير الأحباس عليها و تنويعها ، كتحبيس العقارات ، من ذلك ما ورد في سؤال للشيخ محمد العالم الزجاجاوي " في أرض حبس على جامع بيضاء و ليس فيها إلا أربع نخيلات أو خمس ضعيفات ... إلخ " <sup>3</sup> ، و كتحبيس المنقولات و المتاع ، من ذلك ما جاء في سؤال

1 - ابن منظور : اللسان ( 204 / 03 ) ، الفيروزآبادي : القاموس ، ص 366 ، مرتضى الزبيدي : التاج ( 07 / 05 ) .

2 - الصديق حاج أحمد : التاريخ الثقافي لإقليم توات ، دار الكتاب العربي الجزائر ، ط 01 = 2003 م ، ص 45 .

3 - الزجاجاوي : نوازل الورقة 52 وجه .

للشيخ محمد بن عبد الرحمان بن باعمر التتلايني : " ما تقولون في الطاسة المحبسة على المسجد لتسخين الماء فيها على حسب العرف " <sup>1</sup> .

بل كان الأمر في توات يسير على هدي النبي صلى الله عليه وسلم حيث ما دخل الإقليم شخص أو قبيلة وأرادوا التوطن فيه إلا و كان أول عمل لهم هو إنشاء مسجد ، كما فعل الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي حين بنى زاويته فأسس بها مسجده المشهور <sup>2</sup> ، و كذلك الشيخ عيسى بن أحمد حفصي الذي بنى مسجدا خارج قرية أولف حين قدمها و انطلقت منه مسيرته التعليمية و التوجيهية <sup>3</sup> .

و قد كان المسجد في توات مركز إشعاع علمي تقام فيه جميع الأنشطة العلمية ، فقد كان مسجد أولاد علي بن موسى بتمنطيط منارا يتصدر فيه العلماء الفطاحل حلق التدريس و التعليم و الإمامة كالشيخ سيد الحاج محمد بن عبد الرحمان البلبالي ( ت 1244 هـ ) <sup>4</sup> ، وبعده الشيخ احمد بن أحمد البدوي البكري ( ت 1261 هـ ) الذي درس في ذلك المسجد ، ومنه تخرج جماعة من العلماء <sup>5</sup> .

كما كان للمسجد الذي بناه الشيخ محمد بن عبد الرحمان أبو نعامة القبلاوي ( ت 1163 هـ ) دور في الحلقات العلمية ، ففي مسجده التقى الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم الجنتوري ( ت 1160 هـ ) بالشيخين أحمد بن الحاج الأمين و السيد محمد بن الحسين التكروريين لما جلسوا للتدريس بمسجد البلدة أثناء طريق الحج <sup>6</sup> ، كما كان للمسجد نفسه دور كبير في إحياء ركب الحجيج و تنظيمه بعد اختفائه <sup>7</sup> .

و كان لمسجد بلدة ساهل بأقبلي دور فعال في المجال العلمي فقد تخرج منه أعلام كُثُرٌ، أمثال الشيخ المختار بن أحمد بلعالم ( ت 1315 هـ ) والقاضي الشيخ حمزة بن الحاج أحمد بن مالك ( ت 1335 هـ ) وغيرهما ، و قد كان لهذا المسجد دور في إرسال البعثات العلمية و الدعوية إلى المناطق الأخرى كالسودان الغربي الذي وجد فيه خريجو هذا الصرح العلمي أمثال الشيخ محمد بن الحاج أحمد الفلاني

1 - عبد الله بن أبي مدين التمنطيطي : مسائله ، مخطوط بخزانة الحاج أحمد الشيخ أنزجير ، الورقة 12 وجه .

2 - انظر عبد الحميد بكري : البنية ص 61 و 70 .

3 - انظر محمدا باي بلعالم : الرحلة العلية ( 02 / 575 ) .

4 - انظر محمدا عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 02 ظهر ، محمدا البكراوي : الجوهرة نسخة أولف الورقة 17 وجه .

5 - انظر محمدا البكراوي : المصدر السابق الورقة 15 ظهر ، عبد العزيز المهداوي : قطف الزهرات ، مطبعة دار هومة الجزائر، ط 02 = 2002 م ، ص 131 .

6 - انظر عبد الرحمن بن باعمر التتلايني : الفهرس الورقة 07 وجه .

7 - انظر تاممي غيتاوي : سلسلة النواة ( 02 / 44 ) .

(ت 1294 هـ) الذي كان بناحية تنبكتو قائما بالتدريس و التوجيه و الإرشاد ، و الشيخ محمد بن الحاج أحمد بن مالك ( ت 1296 هـ ) الذي كان بأروان مدرسا و مفتيا و داعيا شهيرا<sup>1</sup> .

و بالجملة فإن المسجد بتوات لعب دورا محوريا في الحياة العلمية ، ولم يقتصر على مجرد الصلاة ، بل تأسى بأول مسجد في عهد الإسلام حيث اضطلع بوظيفته على أحسن ما يرام ، فعلم و أرشد و كان ملتقى للعلماء و عقدت فيه المجالس المتعددة و الحلقة المتنوعة ، فكان جديرا بأن يعتبر أحد المراكز العلمية بالمنطقة .

### ثالثا : المدارس .

المدارس لغة : جمع مدرسة ، من دَرَسَ يدرس الشيء إذا عفا ، و درسته الريح محته إذا تكررت عليه و درس الكتاب يدرسه بالضم و الكسر إذا قرأه ، و دله بكثرة القراءة<sup>2</sup> .

و اصطلاحا : تطلق على معينين :-

الأول : المؤسسة العلمية و الأمكنة التي يتلقى بها المرء العلوم المختلفة .

الثاني : المذهب الفكري لشخص أو جماعة كقولنا مدرسة أبي حنيفة في القياس أو مدرسة البصرة والكوفة ، أو لقطر معين كقولنا مدرسة الحجاز في الفتوى و التشريع ، أو على أمة من الأمم كقولنا المدرسة اليونانية أو الرومانية ، وهكذا<sup>3</sup> .

و في بحثنا هذا سنستخدم المدرسة بمعناها الاصطلاحي الأول لكن لما كان عاما يشمل كل الأمكنة والمؤسسات بما فيها الزوايا و المساجد ، لا بد من تخصيصها بما يخرجهاما لكونهما قسيمين لها لا قسما منها .

1 - انظر محمدا باي بلعالم : إرشاد الخائر، ص101 و قبيلة فلان ، ص 56 وما بعدها .

2 - انظر ابن منظور : اللسان ( 06 / 79 ) ، الفيروزآبادي : القاموس ص701، مرتضى الزبيدي : تاج العروس ( 08 / 282 ) .

3 - محمد نبيل غنام : مدارس مصر الفقهية في القرن الثالث الهجري - دراسة فقهية مقارنة - دار الهداية للطباعة و النشر القاهرة ط 01 = 1998 م ، ص 48 .

فتكون المدرسة المكان الذي يتلقى فيه المرء المعرفة غير مسجد و زاوية ، و تشمل عندئذ المكان المستقل عن المسجد و المكان الموجود في محيط زاوية حبسها صاحبها في سبيل الله و ليس هو المكتب الذي عيناه سابقا كما قد يوجد في بلدة غير زاوية .

فيدخل في معنى المدرسة حلقات التدريس التي يعقدها العالم في محَلَّةٍ ما بصفة منتظمة كمجالس الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم الجنتوري ( ت 1160 هـ ) بمحل إقامته جنتور في تميمون حيث كانت مجالس عامرة بالعلم و المعرفة تدرس فيها جميع العلوم الشرعية و يقع التركيز فيها على العلوم العقلية من أصلين و منطق ، مما جعلها مهوى لأفئدة الطلبة النجباء و زادهم إقبالا عليها انبساط الشيخ و تفتحته و أريحيته فكانت تكثر فيها المناقشات و المراجعات بين الشيخ و تلاميذه ، فتخرج عليه منها علماء فطاحل أمثال الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني ( ت 1189 هـ ) و القاضي الشيخ محمد بن أحمد المسعدي الجرازي ( ق 12 هـ )<sup>1</sup> .

و من الحلقات العلمية المجالس الشهيرة التي كان يعقدها الشيخ محمد بن عبد الله الونقالي (ت1175 هـ ) ببيته بمحل إقامته أولاد ونقال وسط أدرار حيث كان يدرس فيها مختلف فنون الشريعة و يحضرها الكثير حتى أضحت قبلة للطلبة من جميع أنحاء توات و امتازت بالجد و النشاط حيث إن الطلبة يواصلون فيها الدروس الليل مع النهار ، وبلغ بهم الاجتهاد أن صاروا يجتمعون مختصر الشيخ خليل في الفقه كل ثلاثة أيام قراءة بحث و تحقيق مع الشيخ ، فتخرج من هذا الفضاء العلمي علماء كثيرون منهم : الشيخ محمد بن أحمد الراشدي ( ت 1212 هـ ) و الشيخ محمد بن العالم الزجاجاوي (ت1212 هـ ) ، و غيرهم<sup>2</sup> .

و من الحلقات العلمية أيضا مجالس الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني ( ت 1189 هـ ) التي كان يعقدها في بيته بقصر أدغا وسط أدرار لفائدة الطلبة الوافدين عليه حيث كانت مجالس حافلة بأنواع العلوم الشرعية إذ درس فيها الفقه و الحديث و الأصولين و التفسير ، و المعارف الأدبية فدرس النحو و الصرف و البلاغة و فقه اللغة ، تتخلل تلك الدروس مناقشات من المستوى الرفيع بين الشيخ

1 - انظر عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 08 وجه .

2 - انظر محمدا عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 02 ظهر .

وتلاميذه ، فتخرج عليه منها علماء أعلام ، أمثال نجليه الشيخ محمد ( ت 1233 هـ ) والشيخ عبد الله (ت 1221 هـ ) ومنهم تلميذه القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1244 هـ ) ، وغيرهم<sup>1</sup> .

و يدخل في معنى المدرسة أيضا الهيكل الذي يشيده العالم و يخصصه لإلقاء دروسه فيه ، فقد عرف عن علماء توات أنهم كانوا يخصصون مواضع من ممتلكاتهم أو من تبرعات أهل الإحسان فيبنون فيها مدارس لنشر العلم يتولون فيها زمام الأمور تفد عليهم فيها الطلبة لتحصيل العلم ، كالمدرسة التي أنشأها الشيخ محمد عبد الرحمان بن الجوزي ( ت 1148 هـ ) الذي انتقل من قصر أجداده أولاد سعيد " و اتخذ في قصر أولاد عبد اللي منزلا و دارا و أسس بها مدرسة علمية لا تزال أطلالها قائمة إلى اليوم ، وقد قدمت هذه المدرسة الكثير للحياة الاجتماعية الجارية خلال حقبتين من الزمن تقريبا ، خرجت عددا لا بأس به من الأئمة والفقهاء والموثقين والمختصين في القضاء الشرعي<sup>2</sup> ، منهم : أبناؤه الشيخ محمد عبد الرحمن ( ت 1225 هـ ) ، والقاضي الشيخ محمد عبد الكريم ( ت 1221 هـ ) ، والقاضي الشيخ أحمد ( ت 1227 هـ ) ، وغيرهم<sup>3</sup> .

و من المدارس العلمية مدرسة بني تامر التي أنشأها الشيخ محمد عبد الكريم بن محمد بن عبد الملك البلبالي ( ت 1288 هـ ) الذي انتقل بعد سنة 1245 هـ من مسقط رأسه قصر ملوكة شمال غرب أدرار " لقصر بني تامر فاحتضنه أولاد أبي نعامة و فتحوا له مدرسة تسمى دار القراءة و كانت محج ومزار طلاب العلم يتلقون فيها الفقه و القضاء و الفتوى و سائر العلوم ، وقد تخرج على يده جم هائل من التلاميذ ، وفي مقدمتهم الشيخ سيدي محمد بن محمد الطيب بن محمد بن عمر التتلاي<sup>4</sup> ، وغيره<sup>5</sup> .

و من المدارس العلمية أيضا المدرسة التي أنشأها الشيخ عبد الله بن أحمد الحبيب البلبالي ( ت 1329 هـ ) فإنه لما تضرع في العلوم على يد والده بمسقط رأسه ملوكة " قصد كوسام فأنشأ فيها

1 - انظر المصدر السابق الورقة 02 وجه .

2 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص74 .

3 - انظر المرجع السابق ص73 .

4 - الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 97 .

5 - انظر المرجع السابق ص 96 .

المدرسة الكوسامية في شهر ربيع الثاني عام 1278 هـ<sup>1</sup> ، تولى فيها التدريس رفقة أخيه الشيخ محمد بن أحمد الحبيب البلبالي ( ت 1319 هـ ) ، وقد كانت من أنشط المدارس العلمية ، قصدها الطلاب من كل أنحاء توات ، فتخرج منها علماء أفذاذ ، منهم : القاضي الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الحبيب البلبالي ( ت 1353 هـ ) ، والقاضي الشيخ محمد بن محمد بن أحمد الحبيب البلبالي ( ت 1354 هـ ) ، وغيرهم<sup>2</sup> .

و بالجملة فقد كان لعلماء توات زيادة على الزوايا و المساجد مراكز علمية أخرى استطاعوا من خلالها تبليغ رسالتهم التعليمية والتوجيهية ، تمثلت في الحلقات التي كانوا يعقدونها في مختلف الأماكن وكذا المراكز التي شيدها خصيصا لغرض التعليم .

### - المطلب الثاني : وظيفة المراكز العلمية .

إنه لا معنى للهيكل المشيدة و الصروح المقامة إذا لم تنفخ فيها الروح ، و روحها هو وظيفتها المنوطة بها ، و وظيفة مراكزنا تكمن في تلقين العلوم و ترسيخها في أذهان طالبها و تلك هي وظيفتها الأصلية إضافة إلى أنها مضطلة بمهام الإرشاد و التوجيه و التوعية و التربية و الإصلاح ، لكن كلامنا هنا سينصب على وظيفة التعليم ، و بدّهي أن هذا الأمر لا يحدث جملة واحدة في زمن قياسي ، و إنما من الطبيعي أن تمرّ بمراحل يتدرج خلالها الطلاب من مستوى إلى آخر ، و المتتبع لحالة مراكزنا في هذه الفترة يلحظ المراحل الآتية : -

**المرحلة الأولى : التعليم القاعدي ،** و نقصد به المرحلة التي تنهض بمهمة تدريب الصبيان على القراءة و الكتابة و أخذ مبادئ العلوم الشرعية ، فقد جرت العادة بتوات أن يوجه الصبي إذا بلغ سن التمييز إلى أماكن الدراسة ليأخذ حظه من التلقين ، و تتم فيما يسمى بالكتاب أو المحضرة أو باللسان العامي أفريش ، وهذا القسم موجود في أغلب المراكز ، ويعتبر التحاق الصبي به حدثا مهما ، إذ يقام له حفل عظيم و تصنع مائدة تشتمل على التمر و اللبن و الحريرة و الخبز الرقيق ، ويدعى لها رجال الحي وتلاميذ القسم لتناولها ، وإثر ذلك يقدم لوح الصبي للمعلم ، فيفتتحها بكتابة : بسم الله الرحمن الرحيم و صلى الله على سيدنا محمد و على آله و صحبه و سلم ، ربّ يَسِّرْ و لا تعسر ، ثم يكتب

1 - المرجع السابق ص 93 .

2 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني ، نسخة أولف الورقة 08 ظهر .

قوله تعالى : { قُلْ اذْعُوا لِلّٰهِ اَوْ اذْعُوا الرَّحْمٰنَ ... } سورة الإسراء الآيتان : 110 و 111 ، و هو تفاؤل حسن ، لأن تلك الآيات تدعو إلى عبادة الله و تصحيح العقيدة ، ثم يتناول الحاضرون اللوح تبركا و يتداولون كتابة الأحرف الهجائية بالترتيب المغاربي : ( ا ب ت ث ج ح خ د ذ ر ز ط ظ ك ل م ن ص ض ع غ ف ق س ش ه و لا ي ء ) ، و على الطريقة المغاربية حيث تنقط الفاء نقطة واحدة من الأسفل والقاف نقطة واحدة من الأعلى ، و أربعة حروف إذا تطرفت لا تنقط و هي الياء و النون و الفاء والقاف ، مجموعة في لفظة ينفق<sup>1</sup> ، و من هنا يعتبر الصبي تلميذا رسميا في هذا القسم ، حيث تمر مرحلة تعليمه بثلاث خطوات :

- الخطوة الأولى : تعليم مبادئ الكتابة و الخط ، إذ يكتب له المعلم في اللوح بقلم الرصاص ليتابع عليها بالخبز المصنوع بمادة الصمغ ، فإذا أتقن الحروف كتب له أسفل اللوح الآيات ، ثم أمره بنقلها في الأعلى<sup>2</sup> .

- الخطوة الثانية : إذا أحسن الصبي الخط و صار خبيرا بالكتابة و الإملاء فإن المعلم حينئذ ينقله إلى مرحلة الإملاء ، فيملي عليه الآيات ليكتبها في لوحه ، و يقوم بشكلها أولا ، ثم مراقبتها ثانيا<sup>3</sup> .

- الخطوة الثالثة : إذا قطع الصبي أشواطاً في قراءة القرآن يكتب له أسفل اللوح المتون العلمية الصغيرة كابن عاشر و الأجرومية و غيرها ، و إذا كان للتلميذ استعداد أكثر في الحفظ كتب له المعلم متونا أعلى مستوى مما ذكر كالدرر اللوامع و ألفية ابن مالك ، لأن المقصود في هذه المرحلة هو التركيز والاعتماد على الحفظ نظرا للفترة العمرية للتلميذ ، و بدوره يتولى الشيخ أو أحد الطلبة الكبار النجباء فك رموز المتون و تقريب معانيها ، نجد ذلك ماثلا فيما ذكره بعض العلماء أمثال الشيخ عبد الرحمن بن با عمر التتلاي ( ت 1189 هـ ) في قوله حاكيا عن هذه المرحلة من تعليمه : " و لما قدم - يعني الشيخ عبد الرحمن الجنتوري - المرة الأولى و جدي صبيا و قد ناهزت الحلم و أنا أقرأ القرآن في المكتب و حضر مجلس شيخنا أبي حفص المذكور ، فلما جالسته وقع في قلبي حبه فكنت لا أفارقه بعد خروجنا من المكتب إلا في أوقات الضرورة ، وكذلك والفني هو أيضا وكذلك أتراي و من قارني من صبيان

1 - انظر محمدا باي بلعالم : الرحلة العلية ( 263 / 01 ) .

2 - انظر محمدا باي بلعالم : الرحلة العلية ( 263 / 01 ) ، ميلود سرير : المرجع السابق ص 146 ، محمدا حوتية : توات و الأزواد ( 246 / 01 )

3 - انظر محمدا باي بلعالم : الرحلة ( 246 / 01 ) .

المكتب ، فطلبنا منه الإقراء فأجابنا لذلك ، فحضرت دروسه في الصغرى و المرشد المعين و القرطبية والدرر اللوامع والآجرومية و الألفية ، ونحضر مذاكرته مع الطلبة في درس الشيخ أبي حفص " 1 .

و خلاصة القول أنه في هذا القسم يتعلم التلميذ مبادئ القراءة و الكتابة ثم حفظ القرآن و ما تيسر من المتون على أيدي معلمين تفرغوا لمثل هذا العمل .

" و بعد أن يتم الطفل هذا التعليم الذي يتوج بحفظه الكامل للقرآن تقيم له أسرته حفلة عظيمة بهذه المناسبة ، يشارك فيها المعلم بتزيين لوح الطفل بآيات قرآنية ، و تقوم أسرته بطلي يديه و رجله بالحناء و يلبس حلة جديدة ، و يجلس في مكان عال ، و يأتي إليه المهنتون لتهنئته على النجاح " 2 .

**المرحلة الثانية : التعليم المتوسط** و نقصد به المرحلة التي تنهض بمهمة تصور المسائل الفقهية من المتون للتلميذ ، فبعد أن ينهي التلميذ حفظ القرآن الكريم ينتقل رسميا إلى مرحلة أخرى أرقى من سابقتها.

و تتم في أحد المراكز العلمية السابقة فقد تكون في مكتب الزاوية ، كما قد تكون في المسجد أو المدرسة 3 .

و يتولى التعليم في هذه المرحلة فقيه الزاوية أو إمام المسجد أو شيخ المدرسة ، و قد يساعد الفقيه أو الشيخ أحد التلاميذ الكبار ، فمما حكاه الشيخ عبد الرحمن بن با عمر التتلافي أنه حين ذهب إلى زاوية كنتة للدراسة على الشيخ عمر بن محمد بن المصطفى الرقادي أسند إليه التدريس 4 ، و كذلك كان الشيخ عبد الرحمن الجنتوري يدرس للطلبة الصغار حينما ذهب للأخذ عن الشيخ عمر الأكبر بن عبد القادر التتلافي 5 .

---

1 - عبد الرحمن التتلافي : الفهرس ، الورقة 03 وجه

2 - فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 86 .

3 - فقد ذهب الشيخ عبد الرحمن بن با عمر التتلافي إلى زاوية كنته و في مكتبها درس على الشيخ عمر بن محمد مصطفى الرقادي ، وذهب الشيخ سيد الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي إلى مدرسة أدغا للأخذ على الشيخ عبد الرحمن بن با عمر التتلافي ، وكان الشيخ سيد الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي يعقد دروسه بمسجد أولاد علي بن موسى بتمنطيط .

4 - انظر عبد الرحمن التتلافي : الفهرس الورقة 17 ظهر .

5 - انظر المصدر السابق الورقة 03 وجه .



و في هذه المرحلة يتلقى التلميذ متونا علمية من اختياره على حسب قدراته و استعداداته فقد يقرأ المتون الصغيرة كابن عاشر في الفقه و صغرى الصغرى في العقيدة و الآجرومية في النحو و لامية الأفعال في الصرف و السلم المرونق في المنطق ، أو المتون المتوسطة كالقرطبية و رسالة ابن أبي زيد في الفقه و العقيدة الوسطى للسنوسي و ألفية ابن مالك في النحو و الصرف و مختصر السنوسي في المنطق و الدرر اللوامع في التجويد ، أو المتون الكبيرة كمختصر خليل في الفقه و العقيدة الكبرى للسنوسي إضافة إلى متون أخرى كتلخيص المفتاح في البلاغة و جمع الجوامع في الأصول و الخزرجية في العروض و مختصر القلصادي في علم الحساب و مقصورة ابن دريد ، كما يحق للتلميذ في هذه المرحلة أن يحضر تدريس شيخه غيره و إقراءه لكتب أخرى كشمائيل الترمذي و صحيح البخاري و الجامع الصغير للسيوطي وكتاب الشفاء للقاضي عياض و بردة المديح ، و غيرها<sup>1</sup>.

أما منهج التدريس فمن حيث إلقاء الدروس فإنه يختلف من مركز إلى آخر و من معلم إلى آخر ، ففي الوقت الذي نجد مجلسا يعقده المعلم لطالب واحد يقصده من أجل القراءة عليه في مركزه<sup>2</sup> ، نجد في بعض المراكز مجموعة من الطلبة يتلقون دروسهم على يد الشيخ في صحن المسجد أو المدرسة أو داخل القسم و هناك يتصدر الشيخ المجلس فيعتلي لحافا أو أي شيء يميزه عن الطلبة و يسمح له بمراقبتهم و يجلسون بين يديه متحلقين ، و من حل محلا فلا ينتقل عنه و لا يجلس أحد في مكان أحد ، ثم يعين أنجبهم أو من يريد أن يدرس الكتاب ، فيجلس منتحيا عنهم قريبا من المدرّس و يتكلف بسرد المتن<sup>3</sup> .

و أما من حيث طريقة التدريس فإن الطالب يقوم بقراءة جزء من أحد المتون السابق ذكرها و يتدخل المعلم بما ينبغي من تصحيح للمتن و حل للمشكل و إيضاح للمقفل مقتصرًا على حل كلام الماتن و ما يتعلق به من كلام الشارح ليتصور التلميذ مسائل ذلك المتن<sup>4</sup> ، و غالبا ما يعتمد الشيخ في إقراء المتن على أحد الشروح المتداولة له بالمنطقة كشرح الزرقاني على خليل في الفقه ، و شرح الشيخ خالد الأزهرى

---

1 - ذكر الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلافي في مواضع متعددة من فهرسته هذه المتون التي كانت تدرس في حلق العلم بالإقليم ، و الشيخ محمد بن عبد الكريم بكراري في جوهرة المعاني عند تراجم علماء هذه الفترة .

2 - ذهب الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلافي إلى تميمون للأخذ على الشيخ عبد الرحمن الجنتوري ، و قصد الشيخ سيد الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي قصر أدغا للأخذ عن الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلافي ، ثم قصد أولاد ونقال للأخذ عن الشيخ محمد بن عبد الله الونقالي . انظر عبد الرحمن التتلافي : الفهرس الورقة 17 ظهر ، محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية الورقة 03 وجه .

3 - انظر فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 86 فما بعدها .

4 - انظر أحمد بن محمد عمالك : جوانب من تاريخ الزاوية الناصرية ، منشورات وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية ، المملكة المغربية ط01 = 1427 هـ / 2006 م ( 02 / 275 ) .

على الآجرومية ، والمكودي على ألفية ابن مالك في النحو ، وشرح السنوسي على مختصراته في العقيدة، وشرح القسطلاني على صحيح البخاري ، وشرح المناوي على جامع السيوطي ، وشرح الجلال المحلي على جمع الجوامع ، وشرح الشهاب الخفاجي على شفاء القاضي عياض ، وغيرها <sup>1</sup> .

أما التوقيت فلم يكن هناك توقيت محدد ، إذ لكل شيخ زمن تدريسه على حسب التزاماته وتفرغه وما عرف عنه ، فبينما كان الشيخ عمر بن محمد المصطفى الرقادي ( ت 1175 هـ ) يدرس في جميع الأوقات من الضحى إلى الظهر و من الظهر إلى العصر و من العصر إلى قبيل المغرب <sup>2</sup> ، كان الشيخ عمر بن عبد القادر التلاني ( ت 1152 هـ ) " لا يدرس غالبا إلا مرة في اليوم درسا واحدا في كتاب واحد و يتخلف عن المجلس لحفيف عذر " <sup>3</sup> ، و بينما كان الشيخ سيد الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1244 هـ ) " ملازما للتدريس و المطالعة " <sup>4</sup> ، كان الشيخ محمد بن أبا المزمري ( ت 1160 هـ ) " قليل الإقراء ضجورا على الطلبة " <sup>5</sup> .

و صفوة القول إنه في هذه المرحلة يتم للطالب تحصيل بعض المتون الفقهية و العلمية حفظا و فهما لمعانيها تؤهله للانتقال إلى مرحلة أخرى تكون أرقى منها .

**المرحلة الثالثة : التعليم النهائي و** نقصد به المرحلة التي تنهض بمهمة تحقيق المسائل الفقهية للطالب ، فبعد أن يتم للطالب حفظ القرآن الكريم في المرحلة الأولى و فيها يتم له حفظ بعض المتون العلمية و يكون قد تعرض لحل ألفاظها و تصور مسائلها في المرحلة الثانية ، ينتقل إلى مرحلة جديدة تتمثل في التعمق و التوسع و البحث و التحقيق و التدقيق و التأصيل لزاده العلمي السابق <sup>6</sup> .

و تكون هذه المرحلة في نفس المراكز العلمية المعروفة على يد فقيه الزاوية أو إمام المسجد أو شي المدرسة فقط <sup>7</sup> ، و لا يتقيد نظام الدراسة بوقت معين و إنما ذلك متروك لتفرغ الشيخ ، و لا بمقررات

1 - ذكر هذه الكتب الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني في مواضع مختلفة من فهرسته .

2 - انظر عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 17 ظهر .

3 - المصدر السابق الورقة 02 وجه .

4 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني الورقة 16 ظهر .

5 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 19 ظهر .

6 - فراج محمود فراج : المرجع السابق ص 86 فما بعدها .

7 - ذكر الشيخ عبد الرحمن التلاني اقتصار أخذه على الشيخ عمر الرقادي ، و كان الطلبة في مدرسة ملوكة يقتصرون في هذه المرحلة الأخذ على شيخها سيد الحاج البلبالي . انظر عبد العزيز المهداوي : قطف الزهرات ، مطبعة دار هومة ص 53 .

معينة ، و إنما يختار الطالب المتن الذي يساعده ، فقد يكون من المتن الصغيرة أو المتوسطة كما الكبيرة<sup>1</sup> ، أما المنهج فهو بخلاف المرحلة السابقة في طريقة التدريس ، إذ يتناول الشيخ الإقراء للتلاميذ من أحد شروح المتن المتداولة غير مقتصر على فك الألفاظ ولا يكتفي بتوضيح المسألة الفقهية ، وإنما يتوسع أكثر بحيث يباحث الشراح في التعاريف و النقول و الأدلة و يحقق المسائل تحقيقا علميا ، فيتعرض للمسألة بالبسط و التوسيع تحريرا و ذكرا للخلاف ، و يدقق الشيخ في ألفاظ و عبارات المتن و شروحها ، يقف عند المعاني اللغوية و الاصطلاحات الشرعية و التراكيب الإنشائية ، كما يؤصل الشيخ الأدلة من مصادرها بتقريرها و بيان وجه الاستدلال منها موضحا وجوه الاعتراض عليها<sup>2</sup> .

و في هذه المرحلة يفسح الشيخ للطالب المجال للمناقشة و الأخذ و الرد و يساعده على ذلك بفتح خزانة كتبه له ليستزيد منها ، بل قد يعيره إياها لينتفع منها في أوقات فراغه و يتدرب على التعامل مع الكتب و المطالعة منها و اقتناص شواردها ، ولا يكتفي بتلقي العلوم على الشيخ فقط<sup>3</sup> .

و حاصل القول في هذه المرحلة أن الطالب قد تفتحت مواهبه و توسعت مداركه و حصلت له ملكة علمية تؤهله لأن يكون في مصاف العلماء لهذا استحق أن يتوج بشهادة علمية يتخرج بها على يد من درس عليه إجازة تشهد له بتحصيل ما قرأ من العلوم .

و بالجملة فإن التعليم في هذه الفترة في توات لم تكن الفترة الدراسية فيه بتلك المراكز محددة بسنة دراسية أو سنتين ، وإنما كانت مفتوحة لاختلاف المواهب و الاستعدادات من طالب لآخر ، كما لم يكن خاضعا لمقررات دراسية معينة ولا مقيدا بتوقيت يومي دراسي أو منهج تعليمي موحد ، و إنما يتوقف على شيئين : استعداد التلميذ ، و همة الشيخ إذ هما العاملان الرئيسيان .

و عدم التقييد بنظام تعليمي محدد رغم ما يقال فيه ، قد نجد له إيجابيات تكمن في أنه يعطي مساحة واسعة من الحرية و الاجتهاد للشيخ و مجالا واسعا للتلميذ يتوقف على قدراته ، فما يقدر عليه تلميذ لا يستطيعه آخر أو يستطيعه أكثر منه

1 . ذكر الشيخ عبد الرحمن التلاني أخذه لصغرى الصغرى و هو متن صغير على الشيخ محمد ابن أب في مرحلة التعليم النهائي .

2 . انظر فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 86 .

3 . ذكر الشيخ عبد الرحمن التلاني أنه كان يأخذ الكتب من خزانة شيخه عبد الرحمن الجنتوري و شيخه عمر الرقادي . انظر عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 04 وجه و الورقة 17 ظهر .

## - المبحث الثاني : الشهادات العلمية .

وإذا كانت المراكز العلمية مظهرًا من مظاهر الحياة الثقافية عموماً والفقهية خصوصاً فإن الشهادات العلمية هي كذلك مثلها من حيث كونها دالة على ما في المنطقة من نشاط تحلى به أولئك الذين تحملوه تعلمًا وصرفوا من أجله أوقاتهم وأنفاسهم يأخذونه من شيوخهم ويبلغونه لتلامذتهم وينشرونه بين الناس . ونقصد بالشهادات العلمية في هذا المجال ذلك الإدلاء المؤذن ببلوغ الشخص مرتبة معتبرة في العلم وتمكنه فيه ، وغير خاف أن هذا الإقرار أو الإدلاء لا يقبل من عامة الناس وإنما أصحابه الذين يصدرونه هم أهل هذا الشأن من العلماء المبرزين فيه ، فهم الذين يثبتون الأهلية لمن رأوه جديرًا بما بعد الذي لمسوه من مستواه العلمي ، لأن خشيتهم من الله وحفاظهم على العلم الشرعي يرفعانهم عن أن يصدروا شهاداتهم في حق من لم يكن أهلًا لها ، لعظم المسؤولية .

والباحث عن تلك الشهادات يجدها متمثلة في ثلاثة أمور : في الإجازات ، وفي الترتيبات ، وفي التقارير ، وسنحاول إظهارها من خلال تفصيل القول في تلك الأمور من خلال المطالب الآتية :-

### - المطلب الأول : في الإجازات .

#### أولاً - معنى الإجازة وأهميتها .

الإجازة في اللغة : مصدر للفعل الرباعي أجاز ومضارعه يُجيز ، وفي اشتقاقها قيل مأخوذة من : جزت الطريق وجزاز الموضع إذا سار فيه وسلكه ، وأجازه : خلفه وقطعه ، وأجازه أنفذه ، وقيل مأخوذة من جواز الماء الذي يسقاه المال من الماشية والحرث ونحوه ، وقد استجزت فلانا فأجازني إذا سقاك ماء لأرضك أو ماشيتك<sup>1</sup> ، وكذلك طالب العلم يسأل العالم أن يجيزه علمه فيجيزه إياه<sup>2</sup> . وقال في منجد الطلاب : إن الإجازة هي الإذن والترخيص<sup>3</sup> .

وفي الاصطلاح : هي من مصطلحات المحدثين يجعلونها في المرتبة الثالثة من أقسام طرق نقل الحديث وتحمله بعد مرتبة السماع من لفظ الشيخ ومرتبة القراءة على الشيخ أي العرض عليه<sup>4</sup> .

1 - ابن منظور : اللسان ( 05 / 326 ، 329 ) .

2 - أبو عمرو عثمان ابن الصلاح الشهرزوري : علوم الحديث ، تحقيق د / نور الدين عتر ، دار الفكر سنة 1406 هـ / 1986 م ص 164 .

3 - فؤاد إفرام البستاني : منجد الطلاب ، دار المشرق ط 33 = 1987 م ص 100 .

4 - صبيحي الصالح : علوم الحديث ومصطلحه ص 96 و 97 .

و المقصود بها عندهم إذن الشيخ لتلميذه برواية مسموعاته أو مؤلفاته ولو لم يسمعها منه ولم يقرأها عليه<sup>1</sup>.

ثم توسع نطاق استعمالها إلى بقية العلوم ولم تعد مقتصرة على علم الحديث فصارت تمتح في سائر العلوم التي تسلك مسلك علم الحديث في الرواية<sup>2</sup>، كما توسع نطاقها كذلك في أنها لم تصر مقصورة على ما لم يقرأ على الأشياخ من المسموعات والمرويات و المؤلفات بل تعدت إلى الإجازة في المقروءات، فبعد أن يسمع الطالب من شيخه جملة علوم يثبت الشيخ ذلك فيما يجيزه فيه، ولهذا قال الفقيه المحدث أبو عبد الله محمد بن عتاب الأندلسي (ت 462 هـ) : " إنه لا غنى في السماع عن الإجازة "<sup>3</sup>.

وتكمن أهمية الإجازة في أنها ترخيص يتأهل له أهل العلم لمسيب حاجتهم إليه<sup>4</sup>، فهي بمثابة الشهادة العلمية التي تثبت تأهل المجاز للتحمل والأداء بتوقيع من شيخه وموافقته، كما أن المهم فيها ذكر الشيخ المجيز سنده العلمي أي أشياخه الذين تلقى عنهم العلم و هو النسب العلمي، ولا يخفى ما لذلك النسب من الأهمية، وما لذكر الأشياخ المأخوذ عنهم من الفائدة، بل إن علماء الأمة لم يقصروا شرط الإسناد على الحديث فقط، وإنما ذكروا شرطه في تلقي جميع العلوم الإسلامية وغيرها<sup>5</sup>، ولذا كان الإسناد خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة، حتى قال الإمام عبد الله ابن المبارك (ت 181 هـ) رحمه الله : " الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء "، وقال الإمام سفيان الثوري (ت 161 هـ) رحمه الله : " الإسناد سلاح المومن، فإذا لم يكن معه فبأي شيء يقاتل "<sup>6</sup>.

### ثانيا - اهتمام التواتيين بها من خلال سرد بعض النماذج :

إذا كان للإجازة تلك الأهمية إذ هي بمثابة ما يتحصل عليه الطالب من شيخه عند تخرجه فلا عجب إذاً أن نجد التواتيين مهتمين بها فهي مظهر من مظاهر تمكنهم العلمي، لأن ما يتحملونه دين وأمانة يجب أن يرتبط بأصوله المنبثقة منه، ولذا حرص الطلاب أن تكون لهم إجازات من شيوخهم في صنوف العلم التي درسوها، كما لم يبخل الشيوخ عنهم بتزويدهم بها، ولهذا وجدنا مجموعة من الإجازات

1 - صبيحي الصالح : المرجع السابق ص 95، و انظر ابن الصلاح : علوم الحديث ص 151، و انظر حسن جلاب : الإجازات العلمية على عهد الدولة العلوية ( إجازة المرابط الدلائي لأبي علي اليوسي نموذجاً )، مقال في مجلة دعوة الحق الإلكترونية، المغرب، العدد : 326، في شوال و ذي القعدة 1419 هـ / 1997 م .

2 - انظر الإجازات الموجودة في الفهارس كفهرس التلاني مثلا ففيها ما ذكر و انظر حسن جلاب في المرجع السابق .

3 - ابن الصلاح : علوم الحديث ص 147 .

4 - ابن الصلاح : علوم الحديث ص 164 .

5 - انظر اشتراط الإسناد في تلقي جميع العلوم الإسلامية وغيرها عند عبد الفتاح أبي غدة في كتابه لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، دار البشائر الإسلامية، ط 01 = 1404 هـ / 1984 م ص 143 .

6 - ابن الصلاح : علوم الحديث ص 255، عبد الفتاح أبو غدة : لمحات من تاريخ السنة ص 140 فما بعدها .

تحصل عليها الطلبة من شيوخهم بتوات ، ومن شيوخ خارج توات ، وسنذكر نماذج من ذلك استدلالا على ما يوليه التواتيون للإجازة من اهتمام وعناية بصفتها شهادة علمية :  
( أ ) - نماذج من إجازة التواتيين فيما بينهم - :

فمن تلك الإجازات : إجازة الشيخ محمد عبد الحكم بن عبد الكريم الجراي ( ت 1021 هـ ) للشيخ عبد الكريم بن محمد المريني التواتي ( ت 1042 هـ ) ، وإجازة هذا الأخير لجملة من طلبته أمثال الشيخ أحمد بن يوسف التلاني ( ت 1078 هـ ) و الشيخ محمد بن علي النحوي الوقروتي (ت 1064 هـ )<sup>1</sup> ، ومثلها في هذه الفترة الإجازات التي تلقاها الشيخ أحمد بن محمد الرقادي (ت 1060 هـ ) من أبيه ومن عم أبيه الشيخ مختار الكنتي<sup>2</sup> .

وتوات الإجازات بين طلبة توات وشيوخهم بعد ذلك ، فقد تحصل الشيخ أبو زيد عبد الرحمن الجنتوري ( ت 1160 هـ ) على إجازة من شيخه أبي حفص عمر الأكبر التلاني ( ت 1152 هـ )<sup>3</sup> .

ونال الشيخ أبو زيد عبد الرحمن بن باعمر التلاني ( ت 1189 هـ ) إجازات من شيوخه أمثال الشيخ عبد الرحمن الجنتوري والشيخ محمد بن أب المزمر التواتي ( ت 1160 هـ ) والشيخ الحاج عبد الرحيم بن محمد التواتي<sup>4</sup> .

وأجاز الشيخ عبد الرحمن بن باعمر بدوره جملة من طلبته ، منهم الشيخ المحفوظ بن محمد بن الحاج محمد التيماوي التواتي ( من علماء القرن 12 هـ )<sup>5</sup> .

ومن الإجازات في هذه الفترة الإجازة التي منحها الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن باعمر ( ت 1233 هـ ) لتلميذه الشيخ محمد ( فتحا ) بن مالك القبلاوي التواتي ( ت 1248 هـ )<sup>6</sup> ، وإجازة الشيخ أبي العباس أحمد زروق بن محمد بن موسى بن صابر البداوي الجعفري التواتي ( ت 1245 هـ ) للقاضي أبي فارس محمد عبد العزيز بن أبي زيد محمد بن عبد الرحمن البلبالي التواتي ( ت 1261 هـ )<sup>7</sup> .

---

1 - عبد الحميد بكري : سلسلة علماء توات . الجزء الثاني . رحلة الشيخ عبد الكريم بن محمد الأمري ص 42 و 58 و 105 .  
2 - تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 56 ) .  
3 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 06 ظهر والورقة 07 وجه .  
4 - المصدر السابق الورقة 05 وجه و ما بعدها و الورقة 22 وجه .  
5 - محمد باي بلعالم : الغصن الداني في ترجمة و حياة الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني ، مطبعة هومة الجزائر سنة 2004 م ص 29 .  
6 - المرجع السابق ص 28 .  
7 - عبد العزيز المهداوي : قطف الزهرات ، المؤسسة الوطنية للكتاب ط 01 = 1985 م ص 26 ، تھامي غيتاوي : المرجع السابق ( 01 / 112 ) .

وكالإجازات التي منحها الشيخ محمد بن أحمد الراشدي التواتي ( ت 1212 هـ ) لكل من الشيخين :  
المحفوظ بن محمد الجوزي الحفيد العبدلأوي التواتي ( ت 1265 هـ ) ، والقاضي محمد عبد الله بن  
القاضي محمد الجوزي التواتي ( ت 1269 هـ )<sup>1</sup> .

ومنها كذلك إجازة الشيخ محمد عبد العزيز البلبالي لتلميذه الشيخ محمد عبد الكريم بن محمد بن عبد  
الملك البلبالي التواتي ( ت 1288 هـ )<sup>2</sup> ، وإجازة الشيخ أحمد الحبيب البلبالي التواتي ( ت 1296 هـ )  
لتلميذه الشيخ محمد الطاهر بن المأمون البلبالي التواتي ( ت 1302 هـ )<sup>3</sup> .

وغير تلك الإجازات الكثيرة ، والتي واصل الخلف الاهتمام والعناية بها مقتدين بالسلف .

( ب ) - نماذج من الإجازات بين علماء توات وغيرهم من علماء بقية الحواضر العلمية :

المتأمل في ما سبق من الإجازات يلحظ أنها كانت تدور بين طلبة العلم وأشياخهم في توات ،  
وتعرض في هذه الجزئية إلى عناية التواتيين بأخذهم الإجازة من شيوخهم خارج توات ، وهذا الفعل يدل  
منهم على الحرص على العلم وعلى الاستزادة منه وعلى الاعتناء بالإجازة باعتبارها شهادة يتأهلون بها  
ويحصل لهم شرف الاتصال بالعلماء ورثة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

فمن تلك الإجازات ما تحصل عليه طلبة توات حينما رحلوا إلى حواضر علمية من قبل العلماء الذين  
جالسوهم ، ومن تلك الإجازات نجد إجازة الشيخ محمد بن عبد الله الدقاق الفاسي للقاضي عبد الكريم  
بن أحمد الجارري ( ت 941 هـ ) بفاس<sup>4</sup> ، والإجازة التي منحها الشيخ أبو علي الحسن بن رحال  
المعداني المغربي ( ت 1140 هـ ) للشيخ أبي حفص عمر بن عبد القادر التتلائي عندما قصد فاس  
للدراية فيها<sup>5</sup> ، كما تحصل الشيخ القاضي محمد البكري بن عبد الكريم التمنطيبي التواتي ( ت  
1133 هـ ) على إجازة من مفتي الديار المصرية بوقته الشيخ أبي عبد الله محمد الخرشبي ( ت  
1101 هـ ) عندما التقى به بمصر<sup>6</sup> .

ومثلها الإجازات التي تحصل عليها الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلائي من مشائخ عصره الذين  
التقى بهم حينما وفد إليهم ؛ منهم : الشيخ أحمد بن الصالح السوقي ( عاش في ق 12 هـ ) الذي أجازته

1 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 90 و 96 .

2 - عبد الرحمن بن حسان : أدب الإجازات في إقليم توات إبان القرنين 19 م و 20 م ، مذكرة ماجستير بكلية الأدب و اللغات بجامعة  
أدرار ، إشراف د / عبد القادر اقصاصي ، السنة الجامعية : 2013 م / 2014 م ، ص 97 .

3 - أحمد بن حسان : الشجرة المرجانية ص 42 و 43 .

4 - عبد الرحمن الجوزي : المرجع السابق ص 08 فما بعدها .

5 - عبد الرحمن التتلائي : الفهرس الورقة 02 وجه .

6 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني نسخة أولف الورقة الأولى ظهر .

حينما رحل إليه ببلاد التكرور<sup>1</sup> ، والشيخ القاضي طالب بن الوافي بن طالب الأرواني ( ت 1180 هـ ) الذي منحه الإجازة حينما جالسه بأروان<sup>2</sup> ، وكذا الشيخ محمد الصالح بن محمد الغماري السجلماسي ( عاش في ق 12 هـ ) الذي أجازته عندما تم اللقاء بينهما بسجلماسة<sup>3</sup> ، كما أنه وفد على الشيخ أبي العباس أحمد بن عبد العزيز السجلماسي الهلالي ( ت 1175 هـ ) ببلده وجالسه ومنحه الإجازة<sup>4</sup> .

ومن هذا النموذج تلك الإجازات التي تحصل عليها طلبة توات من علماء وفدوا على الإقليم زائرين أو مارين ، فاغتنم الطلبة حضورهم ووجودهم فجالسوهم وذاكروهم وكللوا ذلك اللقاء بحصولهم على ما يثبت تأهلهم من خلال إجازات أولئك العلماء لهم ، ونجد في هذا المضمار تلك الإجازات اللتين تحصل عليهما الشيخ عبد الرحمن بن باعمر إذ كانت الأولى من الشيخ أبي العباس أحمد بن الأمين الغلاوي الشنقيطي ( ت 1157 هـ ) أثناء حلوله بتوات في طريقه للحج فالتقى به في أقبلي<sup>5</sup> ، والثانية عن الشيخ محمد بن علي بن إبراهيم الدرعي الإكتاوي الأمسناني ( ت 1163 هـ ) عندما تم اللقاء بينهما في زاجلو سنة 1147 هـ إثر عودة هذا الأخير من الحج<sup>6</sup> .

هذه نماذج تعكس حرص التواتيين طلبة و شيوخا على الإجازة و اهتمامهم بها ، وما ذلك إلا دلالة على ما كان يتمتع به القطر في تلك الفترة من نشاط علمي .

### ثالثا - أنواع الإجازة .

تنقسم الإجازة بحسب ما تضمنه موضوعها قسمين : إجازة خاصة ، وإجازة عامة .

1 ( - فالإجازة الخاصة : هي ما كان الإذن فيها من الشيخ المحيز للطلاب المجاز متعلقا بمعين<sup>7</sup> ؛ قد يكون ذلك المعين علما من العلوم وذلك مثل الإجازة التي نالها الشيخ الجنتوري في الفقه عن شيخه عمر الأكبر التلاني<sup>8</sup> ، والإجازة التي تحصل عليها الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني في قراءة نافع عن طريق الشاطبية عن شيخه الحاج عبد الرحيم بن محمد التواتي<sup>9</sup> ، والإجازة التي أعطاها الشيخ سيدي محمد الصالح بن محمد الغماري السجلماسي للشيخ عبد الرحمن بن باعمر في قراءة الإمام نافع بروايته

1 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 23 وجه فما بعدها .

2 - المصدر السابق الورقة 25 وجه فما بعدها .

3 - المصدر السابق الورقة 38 وجه فما بعدها .

4 - المصدر السابق الورقة 40 وجه فما بعدها .

5 - المصدر السابق الورقة 28 وجه .

6 - المصدر السابق الورقة 28 ظهر .

7 - انظر ابن الصلاح : علوم الحديث ص 151 .

8 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 06 ظهر و 07 وجه .

9 - المصدر السابق الورقة 27 ظهر .



ورش وقالون من طريق الأزرق وأبي نسيط<sup>1</sup> ، وكإجازة الشيخ عبد الرحمن بن باعمر للشيخ المحفوظ بن محمد التيماوي في علم القراءات<sup>2</sup> ، وغيرها .

وقد يكون ذلك المعين في الإجازة كتابا أو مجموعة كتب : كإجازة التي أعطاها الشيخ عبد الرحمن بن باعمر للشيخ محمد بن أحمد الراشدي في ألفية الإمام ابن مالك<sup>3</sup> ، وكإجازة التي تلقاها الشيخ عبد عبد الرحمن بن باعمر عن شيخه القاضي طالب بن السيد الوافي بن طالب بن في : صحيح البخاري ومسلم والموطأ والشفا للقاضي عياض و الخصائص للسيوطي<sup>4</sup> ، وكإجازة التي حصل عليها الجنتوري في كتاب حرز الأماني و وجه التهاني المعروف بالشاطبية عن شيخه أحمد بن الحاج الأمين القبلي ( ت 1157هـ ) ومحمد بن الحسين القبلي<sup>5</sup> .

وقد تتعلق الإجازة بحديث أو أحاديث يجيز فيها الشيخ تلميذه ، ومثال ذلك الإجازات التي تحصل عليها الشيخ الجنتوري و المتعلقة بالحديث المسلسل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأولية<sup>6</sup> ؛ ونص الحديث : عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( الراحمون يرحمهم الرحمن - تبارك وتعالى - ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء )<sup>7</sup> ، فقد أخذ الشيخ المذكور الإجازة فيه عن جملة من أشياخه و هم : الشيخ أحمد بن الحاج الأمين الغلاوي ، والشيخ محمد بن الحسين القبلي ، والشيخ سالم بن محمد النفراوي الضيرير ( ت 1168 هـ ) ، حيث أجازته فيه هؤلاء بأسانيدهم إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم<sup>8</sup> .

ومثلها ما أخذه الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلائي عن شيخه أبي العباس أحمد بن عبد العزيز الهلالي السجلماسي من عدة أحاديث مسلسلة بأسانيدها ، منها : الحديث المتقدم ذكره وهو حديث

1 - المصدر السابق الورقة 38 وجه .

2 - محمد باي بلعالم : الغصن الداني ص 29 .

3 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 91 .

4 - عبد الرحمن التتلائي : الفهرس الورقة 25 وجه و ظهر و 26 وجه و ظهر .

5 - المصدر السابق الورقة 08 وجه و ظهر .

6 - الحديث المسلسل هو ما تتابع رجال إسناده على صفة أو حالة للرواة تارة و للرواية تارة أخرى . انظر ابن الصلاح : علوم الحديث ص 275 ، محمد الطحان : تيسير مصطلح الحديث ، دار رحاب للطباعة و النشر الجزائر دون تاريخ أو رقم الطبع ، ص 184 .

والمقصود بالحديث المسلسل بالأولية أن كل واحد من الرواة يقول عن من روى عنه : و هو أول حديث أرويه عنه .

7 - رواه الترمذي في كتاب البر و الصلة باب ما جاء في رحمة المسلمين حديث رقم : 1931 وقال حديث حسن صحيح ، انظر جامع الترمذي مع شرحه العارضة ، ضبط وترقيم صدقي جميل العطار ، دار الفكر لبنان ، سنة 1415 هـ / 1995 م ، و أبو داود في كتاب الأدب باب في الرحمة حديث رقم 4941 ، سنن أبي داود ، بتحقيق صدقي العطار ، دار الفكر ط 02 = 1418 هـ / 1998 م .

8 - عبد الرحمن التتلائي : الفهرس الورقة 14 ظهر .

الأولية ، وحديث المصافحة ، وحديث الضيافة على الأسودين التمر والماء ، وحديث المشابكة ، وحديث السبحة ، وحديث : ( إني أحبك )<sup>1</sup> .

هذه أمثلة عن الإجازات الخاصة ، وقد بقيت الإشارة فيها إلى أن العلوم التي كانت محل الإجازة هي جملة العلوم النقلية والعقلية التي كانت تدرس كالفقه والتفسير والنحو والعقائد والمنطق وغيرها ، كما أن الكتب محل الإجازة كانت أغلب الكتب المتداولة والمعتمدة في كل فن من تلك الفنون .

( 2 ) - أما الإجازة العامة : فهي ما كان الإذن فيها من الشيخ المجيز للطلاب المجاز عاما غير متعلق بمخصوص من كتاب معين أو مؤلفات أو مرويات ومسموعات معينة ، وإنما يقول له : أجزت لك جميع مسموعاتي أو جميع مروياتي<sup>2</sup> .

ومن أمثلة هذا النوع في الوسط العلمي التواتي نجد عدة منها : -

---

1 - المصدر السابق الورقة 39 ظهر و 40 وجه .

- والمقصود بحديث المصافحة ما رواه خلف بن تميم قال : دخلنا على أبي هرمرز نعوذ ، فقال : دخلنا على أنس بن مالك نعوذ ، فقال : "صافحت بكفي هذا كف رسول الله صلى الله عليه و سلم فما مسست خزا و لا حريرا ألين من كف رسول الله صلى الله عليه و سلم" ، فقال أبو هرمرز : "فقلت لأنس : صافحنا بالكف التي صافحت بها رسول الله صلى الله عليه و سلم" ، فصافحنا و قال : "السلام عليكم" ، قال خلف بن تميم : "فقلت لأبي هرمرز : صافحنا بالكف التي صافحت بها أنسا ، فصافحنا " ، وقال : " السلام عليكم" ؛ و هكذا قال كل من الرواة لشيخه : صافحني بالكف التي صافحت بها شيخك فلانا ، فيصافحه شيخه ، ويقول عند المصافحة : "السلام عليكم" .

- و حديث الضيافة على الأسودين ما رواه الإمام علي كرم الله وجهه قال : أضافني رسول الله صلى الله عليه و سلم على الأسودين التمر و الماء ، و قال : ( من أضاف مومنا فكأتما أضاف آدم و من أضاف مومنين فكأتما أضاف آدم و حواء..... إلخ ) .

- وأما حديث المشابكة أو التشبيك فسمي بذلك لأن كل راو عند التحدث به يشبك بين يديه ؛ روى عبد الله بن رافع قال : شبك بيدي أبو هريرة ، وقال أبو هريرة : شبك بيدي أبو القاسم صلى الله عليه و سلم و قال : ( خلق الله الأرض يوم السبت ، و الجبال يوم الأحد ، والشجر يوم الإثنين ، و المكروه يوم الثلاثاء ، و النور يوم الأربعاء ، والدواب يوم الخميس ، و آدم يوم الجمعة ) .

- و حديث السبحة المقصود به أن كل راو يقول : رويت عن شيخي أو حدثت عنه وفي يده سبحة ، وهو مذكور عن أبي القاسم الجنيد ابن محمد رحمه الله حيث رؤي يوما وفي يده سبحة ، فقيل له : أنت على شرفك تأخذ بيدك سبحة ؟ فقال : طريق وصلت به إلى ربي لا أفارقه ، وروى في ذلك بسنده إلى الحسن البصري رحمه الله أن من روى عنه قال : رأيت أستاذي الحسن البصري وفي يده سبحة ، فقلت يا أستاذ مع عظم شأنك و حسن عبادتك وأنت إلى الآن مع السبحة ؟ فقال لي : " شيء كنا استعملناه في البدايات ما كنا نتركه في النهايات ، أحب أن أذكر الله بقلبي و في يدي و لساني " .

- أما حديث ( إني أحبك ) : فهو ما رواه معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم : ( يا معاذ إني أحبك وأوصيك أن لا تدع دبر كل صلاة أن تقول : اللهم أعني على ذكرك و شكرك و حسن عبادتك ) ، وقال معاذ للراوي الذي روى عنه و هو الصنابجي : " إني أحبك فقل ... " وقال الصنابجي لمن روى عنه كذلك ، و هكذا قال كل راو لمن روى عنه . انظر عبد الرحمن السيوطي : الحاوي للفتاوي ، دار الفكر لبنان سنة 1429 هـ ، 1430 هـ / 2009 م ( 02 / 05 و 12 ) ، محمد ياسين الفاداني المكي : العجالة في الأحاديث المسلسلة ، دار البصائر سوريا ، ط 02 = 1405 هـ / 1985 م ، ص 01 فما بعدها و 15 و 27 .

2 - ابن الصلاح : علوم الحديث ص 154 ، صبيحي الصالح : المرجع السابق ص 96 .

فمنها : تلك الإجازة التي منحها الشيخ محمد بن أب إلى تلميذه الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلاي<sup>1</sup> ، وإجازة محمد بن علي الدرعي الإكتاوي له كذلك<sup>2</sup> ، وما تحصل عليه الشيخ أحمد الحبيب البلبالي ( ت 1296 هـ ) من الإجازتين عن كل من الشيخين البلباليين سيد الحاج محمد بن عبد الرحمن ( ت 1244 هـ ) وابنه محمد عبد العزيز ( ت 1261 هـ )<sup>3</sup> ، وكذا إجازتها لتلميذها الشيخ محمد المأمون بن مبارك البلبالي ( ت 1276 هـ )<sup>4</sup> ، ومنها الإجازة التي حصل عليها الشيخ محمد عبد الكريم بن محمد بن عبد الملك البلبالي ( ت 1288 هـ ) عن شيخه محمد بن عبد العزيز البلبالي<sup>5</sup> ، والإجازتان اللتان نالهما الشيخ محمد الطاهر البلبالي ( ت 1302 هـ ) عن كل من الشيخين أحمد الحبيب البلبالي وسالم بن محمد عبد العزيز البلبالي ( ق 13 هـ )<sup>6</sup> ، وغيرها من الإجازات التي لا نستطيع أن نتبعها كلها، وما ذكرنا يفي بالمقصود في هذه الجزئية .

#### رابعاً ) - القالب الفني للإجازة .

إن المتأمل في الإجازات يرى بأنها تتكون في الغالب من أجزاء هي : مقدمة ، عرض ، و خاتمة ثم توقيع ؛ فبعد المقدمة المدبجة بالحمد والثناء على الله تعالى والصلاة والسلام على رسوله صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه ، و المتضمنة لبراعة الاستهلال ، ينتقل الشيخ إلى ذكر السبب الذي دعاه إلى هذا الأمر وهو طلب تلميذه الإجازة منه فيثني عليه خيراً ، ثم ينتقل بعد ذلك إلى نفسه فيهضمها تواضعا منه، وأنه ليس من الذين يجازون فضلا عن أن يكون ممن يجيزون ، ثم يذكر شيوخه والفنون التي درسها عليهم حتى يتعرف عليهم تلميذه المجاز ويرتبط بأسانيدهم ليصرح إثرها بتلبية ذلك الطلب بمنحه الإجازة بشروطها .

ثم تحتتم الإجازة بالدعاء بالتوفيق للمجاز و إيصائه بالدعاء له ولأشياخه ، وتختتم غالبا بذكر اسم المجيز وتاريخ الإجازة .

هذه أهم خطواتها ، وقد تطول وقد تقصر تبعا لكل مجيز ، فقد يجيز في محور ويطنب في آخر ، وقد يضيف أمورا ولكنها كلها تصب في خدمة الفكر العامة للموضوع .

1 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس الورقة 22 وجه .

2 - المصدر السابق : الورقة 37 وجه .

3 - عبد الرحمن بن حسان : أدب الإجازة ص 93 فما بعدها .

4 - المرجع السابق ص 81 .

5 - المرجع السابق ص 101 .

6 - المرجع السابق ص 104 و 106 .

هذا من حيث أجزاء الإجازة ، أما صياغتها الأدبية فنجد إجازات صيغت في قالب نثري وهي كثيرة وأخرى صيغت في قالب شعري ، ولكن تبقى المحاور السابقة في مجملها محافظا عليها في كلتا الصياغتين .

خامسا ) - الاستحازة أو الاستدعاء .

إذا كانت الإجازة شهادة تحمل اعتراف الشيخ وإذنه ، فإن الاستدعاء أو الاستحازة هي من عمل الطالب ، وموضوعه طلب الإجازة من شيخه ، ولا شك أن هذا العمل يكون سابقا للإجازة إذ هو سبب استصدارها ، يعمل الطالب فيه بأن يضمنه الثناء على شيخه والاعتراف له بمكانته العلمية والإقرار له بجميل صنيعه ، والتعرض لأشياخه الذين أخذ عنهم ، وهو بدوره يريد الانضمام إليهم بواسطة شيخه عن طريق إذنه له ، ليحصل له شرف الانتساب إلى العلم وأهله ؛ هذا من ناحية المضمون أما من ناحية الصياغة ، فقد تكون نثرا أو شعرا أو جامعا بينهما وقد يطول وقد يقصر تبعا لكل طالب .

سادسا ) - أمثلة لنصوص من الإجازة و الاستحازة .

ليس بالإمكان أن نسرد كل الإجازات ، فليس هذا محله ، وإنما نكتفي ببعض الأمثلة إبرازا لقيمة تلك الشهادة العلمية .

01 ) - إجازة الشيخ سيدي محمد بن علي الدرعي للشيخ عبد الرحمن بن باعمر التنلاني .

أ ) - نص طلب الإجازة .

" الحمد لله الذي أبقى طائفة من أمة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله وجعل من حملة دينه من كل خلف عدوله ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي المختار وعلى آله وأصحابه البررة الأخيار .

وبعد ؛ فقد استجزت العالم العلامة الرحلة الفهامة أبا عبد الله سيدي محمد بن علي الدرعي ثم الإكتاوي من زاوية القضاة جميع ما يجوز له وعنه من مروياته ومسموعاته ومؤلفاته جملة وتفصيلا كما روى عن أشياخه ( ثم عدد أسانيد شيخه )<sup>1</sup> - ثم قال - انتهى ما قيدت من إجازات شيخنا المذكور وكتبت إليه بعد ما ذكر ما نصه ، فأريد من شيخنا - حفظه الله - أن يحسن بي ظنا فيجيز لي ما أجاز له فيه من تقدم ويتلفظ بذلك عند الكتابة حسبما اشترطه أهل هذا الفن ، بلغنا الله وإياه جميع المأمول وتقبل منا السعي بأحسن قبول وحشرنا وإياه في زمرة العلماء العاملين مع الذين أنعم الله عليهم من

<sup>1</sup> - حذفتها لطولها

النبئين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ، و الحمد لله رب العالمين والصلاة على سيدنا محمد وآله وصحبه و سائر النبيين و التابعين " <sup>1</sup> .

( ب ) - نص إجازة الشيخ المذكور.

" الحمد لله الذي أسعد من أجازته على صراط الاستقامة ، ووصل سلسلة من منحه اتباع أهل الفضل والكرامة ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي خص الله أمته باتصال الإسناد ، وجعل على مرفوع قدرها في الآخرة الاعتماد و الاستناد ، وعلى آله وصحبه ما غردت حمامة وهمعت بمنسحب دمعها عند تهديد رعدھا غمامة .

أما بعد ؛ فلما كان الإسناد من الدين وطلب اتصاله من شنشنة المهتدين الهادين ، وكان ممن تعلقت به همته وزادت فيه رغبته ومحبته السيد الأديب الأخ المحب في الله الأريب الفقيه الأجل الفاضل الأمثل المشارك أبو زيد عبد الرحمن بن أبي عمر التواتي ثم التيماوي ، فطلب منا إجازة فيما رويناه وسمعناه من أشياخنا بالأسانيد وغيره ، فاعتذرت له بأني لست بأهل لأن أجاز فكيف بأن أجزى، وما أنا إلا كما قال جالينوس الحكيم : " ما معي من العلم إلا علمي بأني لا أعلم " ، ولكن لما رأيت إلحاحه ولزومه طلب ذلك مني مساءه و صباحه أجبته ، ووجهي بالحياء متبرقع ولو أني بالدخول بها لا أقدر عليه ولست من أهله بمتنقع.

فقلت أجزت الفقيه المذكور بما نقل عني وسمع وسطره في هذه الكراسة من جميع مروياتي ومقرواتي ومسموعاتي بعد أن أقرأ علي أوائل بعض الكتب صحيح البخاري ومسلم والشفاء والجامع الصغير والهمزية والبردة وغير ذلك إجازة تامة مطلقة عامة بشرطها المعترف عند أهل هذا الشأن من التثبيت والإتقان ، وأوصيه بما أوصاني به الأشياخ من تقوى الله العظيم واتباع سنة رسوله الكريم وتعليم العلم لله تعالى ورغبة في أجر قوله صلى الله عليه سلم : ( ليبلغ الشاهد الغائب منكم ) <sup>2</sup> و ( بلغوا عني و لو آية ) <sup>3</sup> ، ويشركني وأشياخي ووالدي في دعواته في خلواته وجلواته وأدبار صلواته ، أعاننا الله وإياه على رعاية ودائعه وحفظ ما أودعنا من شرائعه ، والله ينفعنا وإياه بما قرأنا ويرزقنا العمل وإياه بما علمنا بجاه سيدنا ومولانا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وكتب أحقر الوري وموطن نعل العلماء من الثرى عبيد ربه تعالى محمد بن

1 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الأوراق 28 ظهر و 29 وجه و 36 ظهر .

2 - رواه البخاري ومسلم وغيرهما ، وسياتي تخريجه كاملا في صفحة 252 .

3 - رواه البخاري في كتاب الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل حديث رقم : 3274 ، والتزمذي في كتاب العلم باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل رقم 2678 .

علي بن محمد بن إبراهيم من بني القاضي الدرعي الإكتاوي الأمسناني دارا ومنشئا ، وفقه الله آمين ، يوم الخميس الأول من شهر الله رمضان عام سبع وأربعين ومئة وألف " 1 .

02 ) . إجازة الشيخ أحمد زروق بن محمد البدوي الجعفري ( ت 1247هـ ) لتلميذه الشيخ أبي فارس محمد عبد العزيز بن أبي زيد محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( 1261 هـ ) ، وقد صيغت في قالب شعري من بحر الطويل : .

أ - طلب الإجازة من التلميذ إلى شيخه : -

إليك أبا العباس أنحو وأذهب	ومنك أروم الوصل الذي هو أوجب .
سلكت طريقا واضحا تطلب العلا	فنلت مقاما شامخ الصرح أرحب .
وصرت معينا سلسبيلا لذوقها	لذاذة طعم رائق وهو أشنب .
رحيق و لا غول بها غير أنها	يهز لها قلب اللبيب و يطرب
ثمار لها زهر يفوح لفتقه	و أكلتها أحلى مذاقا وأطيب
ولكنها المرقى إليها لفضلها	شديد ولم يصعده من هو هيذب .
فهول له تحظ بفضل شرابه	لشيخ صبا في العدل والآن أشيب .
تصير بحزب من سما بسموهم	مريدا إلى الإسناد نظما يهذب .
وتحسب في أعدادهم عند عددهم	وتنظم في الإسناد عنهم وتكتب .
أجزني جميع ما رويت عن النهي	وما قد رواه مالك ثم أشهب .
وما قد أجزت من كتب عديدة	بلا حصرها إذا ذاك أولى وأصوب .
و أطلب منك بعد صالح دعوة	بوقت بها المولى يجيب ويرغب .
ليصلح ما قد حل في من معائب	وما خطه الأملاك عني ويذهب .
ويختم لي بأحسن القول عندما	يحل بي الموت الذي هو أقرب .
أنا و جميع الوالدين و أولادي	ومن له من قربي حظيظ ومنصب .
وقد قاله عبد العزيز محمد	بلبالي يدعى إذا كان ينسب .
وأنصار خير الخلق طرا جميعهم	بهم جده الأعلى الكريم المهذب .

1 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 36 ظهر و 37 وجه و ظهر .

فصلى على الرسل الكرام إلها  
وآله والأصحاب طرا وزوجه

( 2 ) - نص الإجازة :-

أجيبك يا عبد العزيز وأطنب  
أتاني قريض منك يا خير فاضل  
يترجم عن علم تحملت صفوه  
ولكنه قد جاوز الحد في الثنا  
وإني بسن العنس والقوس عالم  
ولكن أهل الود دام ارتقاؤهم  
نسبت المعلى للمعالي وما حوى  
سألتهم من هذا العبيد إجازة  
ورب مرید قال فوق مراده  
وها أنا ذا بعد اعتذار أجزتكم  
تدور على المنقول عن سيد الورى  
بما قد أجازني شيوخى بأسرهم  
شرط اتقاء الله في كل حالة  
وكن تاليا والعصر واعمل بحكمها  
متى ما التقى اثنان من صحب أحمد  
ولا تحرمني من دعائك دائما  
وكن داعيا لي بالخلاص ورحمة  
عسى يا أخي يوم اللقاء تكون لي  
وجود كريم أرتجيه لزلتي

ومن له من فخر المحبة مشرب .  
ومن يقتدي بهديه حين يرغب<sup>1</sup> .  
تحية ذي ود من المسك أطيب .  
بأخلاقك الحسنى يروق ويعذب .  
وينبئ عن فهم شديد ويعرب .  
وبحتموني بالذي لست أكسب .  
وفي مبهمات العلم جهلي مركب .  
تغالوا وظنوا و المظنة تكذب .  
سهام المعالي بل لغفل يذبذب .  
وإني بها في غير حبلي أحطب .  
ومختلج من دون ما كان يطلب .  
إجازة عبد خائف يترقب .  
وما هو معقول للأعلام ينسب .  
سقى عهدهم من هاطل المزن صيب .  
وفي كل قول تلفظنه فيكتب .  
فله قوم بالكتاب تأدبوا .  
تواصوا بما عهد لديهم ومذهب .  
بعفو وغفران وما قد يجنب .  
من الله في نعمائها أتقلب .  
خليلا تقيا لا أراع وأرهب .  
وأعظم ما يرجوه من هو مذنب .

1 - عبد العزيز المهداوي : قطف الزهراء طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ط 01 = 1985 م ، ص 26 .

وجاه رسول الله أفضل شافع ورحمته توسعني وتغلب .

عليه الصلاة والسلام متابعا لروح وريحان وخير يصوب<sup>1</sup> .

هذان مثالان لنصوص من تلك الإجازات المتداولة في المنطقة ، وفيهما تبرز القيمة العلمية والفنية لتلك الشهادات ، وغير هذين كثير تعج بها المخطوطات وكتب التراث بالمنطقة .

ولا نضع القلم في هذا المطلب قبل أن نسجل عن الإجازة أنه " لا يكتفي في شروطها مجرد إحكام الفقه ومباحثه والعلوم المتعلقة به ، بل إنه ينظر في الغالب إلى سيرة الطالب وأدبه حتى يمنح شرف الاتصال بالآباء الروحيين والعلميين للشيخ للمجيز ، وهي بذلك نظام تحفيزي ذو قيمة معنوية وعلمية عالية " <sup>2</sup> .

### - المطلب الثاني : التزكيات .

#### أولاً : معنى التزكيات .

التزكيات جمع تزكية مصدر للفعل زَكَّى ( بتشديد الكاف ) بمعنى مدح ، قال في اللسان : و زَكَّى نفسه تزكية : مدحها و زَكَّى الرجل نفسه إذا وصفها و أثنى عليها<sup>3</sup> .

ونقصد بالتزكية هنا الإخبار عن علم بما للشخص من المكانة العلمية من خلال الثناء عليه بذكر ثقته وأمانته وتمكنه في العلم وحسن سيرته .

فنحن نقصد بالتزكية ما يفيد التعديل ، ولسنا نقصد بها مطلق المدح والثناء من غير علم ولا دليل فذلك مما لا يتناوله موضوعنا فضلا عن أنه مما ذمه الله تعالى فقال : { فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ } سورة النجم الآية : 32 ، فهو يتناول النهي عن مدح الإنسان نفسه لما في ذلك من الفساد بالتفاخر و العجب كما يتناول النهي عن مدح الغير بغير علم ، أو إذا كان ذلك سببا لإفساده .

قال الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور التونسي الحسيني ( ت 1394 هـ / 1973 م ) : " وقد ظهر أن النهي متوجه إلى أن يقول أحد ما يفيد زكاء النفس أي طهارتها وصلاحتها ، تفويضا بذلك إلى الله لأن للناس بواطن مختلفة الموافقة لظواهرهم وبين أنواعها بون ، وهذا من التأديب على التحرز في الحكم والحيلة في الخبرة واتهام القرائن و البوارق ، فلا يدخل في هذا النهي الإخبار عن أحوال الناس بما يعلم

1 - المرجع السابق ص 27 و 28 .

2 - يحي كشييط : المدرسة المالكية في الجنوب الجزائري ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الخامس للمذهب المالكي : المدرسة المالكية الجزائرية ، المنعقد بولاية عين الدفلى - الجزائر - في ربيع الثاني 1430 هـ / أبريل 2009 م ، منشورات وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف بالجزائر ص 145 .

3 - ابن منظور : لسان العرب ( 14 / 358 ) .



منهم وجربوا فيه من ثقة وعدالة في الشهادة والرواية ، وقد يعبر عن التعديل بالتركية ، وهو لفظ لا يراد به مثلما أريد من قوله تعالى : { فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ } بل هو لفظ اصطلح عليه الناس بعد نزول القرآن ، ومرادهم منه واضح " 1 .

فتبين أن التركية هي ما كانت مضبوطة بمعايير موضوعية تضيفي على الشخص حقيقته ما اتصف به من صفات العلم والخلق ، يحوطها في كل ذلك خوف المزكي من الله وخشيتته له كي لا تكون تركيته مجرد الهوى .

ونحن ننزه علماءنا أن تكون شهاداتهم لبعضهم عارية من التقوى ومن خوف الله أو صادرة عن غير علم ولا دليل ، فإنهم هم الأدلاء على الله ، وخشيتهم من الله تحجزهم عن أن يقولوا على الله من دون علم أو يكون لهم هدف غير خدمة دين الله تعالى .

### ثانيا : مظان التزكيات .

إن وجود التزكيات ليس محصورا في كتاب أو جزء خاص ، وإنما هي مبعثرة بين ثنايا الكلام والمؤلفات ومظاهرها كثيرة .

فمن مظاهرها : التراجم ، إذ كثيرا ما نجد في التراجم تركية المترجم لهم والثناء عليهم من خلال أعمالهم وآثارهم العلمية .

فمثلا في كتاب الدرّة الفاخرة لمؤلفه الشيخ محمد عبد القادر بن عمر بن عبد الرحمن التتلاوي المهداوي ( ت 1265 هـ ) وهو كتاب ترجم لجمهرة من علماء توات ، نجد أمثلة للتزكية ، منها : -

يقول عن الشيخ عمر بن عبد القادر التتلاوي ( ت 1152 هـ ) : " و أحد الأئمة المجتهدين في المذهب له ترجيحات ، كان عالما بالنحو والفقه و اللغة و العروض ... وتفرد للقراءة وتصدى للإقراء واشتهر ... وكان على قدم من الصلاح و الورع و يامر بالمعروف وينهى عن المنكر يواجه به أكابر الظلمة و الحكام .... إلخ " 2 .

ويقول عن الشيخ الشاذلي بن عمر بن عبد القادر التتلاوي ( ت 1163 هـ ) : " كان إماما عالما ماهرا في فنون كثيرة ، والغالب عليه التخلي و الانقطاع و حسن السيرة .... إلخ " 3 .

1 - محمد الطاهر ابن عاشور : التحرير و التنوير ، دار سحنون للنشر تونس المجلد 11 ( 27 / 126 ) .

2 - محمد عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، نسخة من مخطوط بخزانة لشيخ محمد باي بلعالم بأولف الورقة 03 وجه و ظهر .

3 - المصدر السابق : الورقة 07 وجه .

ويقول عن سيد الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1244 هـ ) : " ... كان عديم النظر في العلم على اختلاف فنونه متبحرا في معرفة أحكامه و معانيه و مشكله و عليه مدار الفتوى وانتفع به خلق كثير و انتهت إليه الرياسة والإفتاء .... إلخ " <sup>1</sup> .

وغير أولئك ممن ترجم لهم ، وكانوا أهلا لذلك الثناء ، وتلك شهادة في حقهم .

ومن كتب التراجم : كتاب جوهرة المعاني فيما ثبت لدي من علماء الألف الثاني للشيخ القاضي محمد بن عبد الكريم بن الحق البكراوي ( ت 1374 هـ ) ، فقد تضمن الكثير من التزيكات ، ومنها : -

يقول في الشيخ القاضي عبد الكريم الحاجب بن محمد الصالح بن البكري ( ت 1193 هـ ) : " كان رحمه الله شيخا عارفا عالما عاملا ريانا مشارا إليه متضلعا بالعلوم العقلية والنقلية .... " <sup>2</sup> .

ويقول في ترجمة الشيخ عبد الله بن أبي مدين التمنطيبي ( ت 1231 هـ ) : " كان من العلماء العاملين الشاكرين الذاكرين القانتين ، له اليد الطولى في الفتوى النقلية والعقلية وانفرد في وقته بعلم الأصول ... كثير البحث و التحقيق و التنقيح و التدقيق ، حسن الخلق واسع الصدر كريم النفس رفيع القدر .... " <sup>3</sup> .

وعند تعرضه لترجمة الشيخ محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الكريم الأمريبي ( ت 1192 هـ ) قال : " كان رحمه الله شيخا ماهرا في فنون العلم طويل الباع كثير الاطلاع حتى تضلع في العلوم الإسلامية فشفع المنقول بالمعقول ... مصيبا في الفتوى صادق النجوى فاضلا ورعا متواضعا ذا عارضة قوية في اليقين والتبيين لا تستفزه الترهات معرضا عن اللغو كثير الصمت إلا عن ذكر الله ... وكان أحد شيوخ الشورى الأربعة في الأصقاع التواتية.... إلخ " <sup>4</sup> .

فثناء أهل التراجم العلماء على أولئك الأعلام تركية تدل على المكانة العلمية الذي كان يتمتع بها أولئك المترجم لهم ، و هي شهادة لأشخاصهم ، و هي مظهر يثبت ذلك النشاط و العمق العلميين اللذين كانت تمتاز بهما الساحة العلمية في تلك الفترة .

ومن مظان التزيكات : الإجازات و الاستجازات ، فكثيرا ما نجد الإجازات مدبجة بثناء الشيخ على تلميذه ، وفي المقابل نجد في الطلب ثناء من الطالب على شيخه ، فثناء الشيخ على تلميذه دلالة على

1 - المصدر السابق : الورقة 06 وجه و ظهر .

2 - محمد بن عبد الكريم البكراوي : جوهرة المعاني نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ محمد باي بولف الورقة 10 وجه .

3 - المصدر السابق : الورقة 13 وجه .

4 - المصدر السابق : الورقة 15 وجه .

أنه أهل لأن يجاز ، وثناء التلميذ على شيخه دلالة على أن هذا الشيخ قد بلغ رتبة في العلم أهله لأن يتسابق عليه الطلبة في طلب الإجازة

و من أمثلة ذلك ما ورد في طلب محمد بن مالك الفلاني ( ت 1248 هـ ) الإجازة من شيخه السيد محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التلاني ( ت 1233 هـ ) ، يقول : " وأريد من شيخنا خاتمة المحققين النظار و المستخرج درر الأفكار أبي عبد الله سيدي محمد لازالت مآثره تنشأ وتتجدد أن يجزي بي بكل ما هنا حسب ما به أجز ، وإن كنت لست ممن يسامح مثله أن يروم هذا المطلب العزيز ، وأن يعمم لي في كل ما صح له وعنه ، وأن يزودني بالدعاء الصالح منه ، جازاه الله عني أحسن جزائه ومتعني وإياه يوم لقائه "

فأجابه الشيخ المذكور : " الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى ، وبعد ؛ فيقول كاتبه سده الله ، إن ممن شاركته في المذاكرة في علوم وباحثته في مسائل فظهر لي أنه من ثواقب الفهوم الأخ في الله السيد محمد بن مالك الفلاني نجارا التواتي دارا وقرارا و لما حصل له بسبب ذلك من العلم أوفر نصيب وتحقق في نفسه أنه منا أقرب قريب دعاه حسن الظن بنا إلى طلب الإجازة .... إلخ " <sup>1</sup> .

وكما يذكر الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني في طلبه الإجازة من شيخه محمد بن علي الدرعي يقول : " وبعد ؛ فقد استجزت شيخنا العالم العلامة الرحلة الفهامة أبا عبد الله سيدي محمد بن علي الدرعي ثم الإكتاوي ... جميع ما يجوز من مروياته ومسموعاته ومؤلفاته جملة وتفصيلا كما روى ذلك عن أشياخه ... " <sup>2</sup> .

فأجابه الشيخ المذكور : أما بعد ؛ فلما كان الإسناد من الدين وطلب اتصاله من شنشنة المهتمين الهادين وكان ممن تعلقت به همته وزادت فيه رغبته ومحبتة السيد الأديب الأخ المحب في الله الأريب الفقيه الأجل الفاضل الأمثل المشارك أبو زيد عبد الرحمن بن أبي عمر التواتي .... " <sup>3</sup> .

ولا نغادر الإجازات وما تعلق بها مما هو مظان للتزكيات دون أن نذكر ما هو شبيه بها في تضمنه التزكية وهو الثبت أو الفهرس وهو ما يجمعه العالم ليذكر فيه دراسته العلمية ويتعرض فيه لمشائخه الذين تلقى عنهم العلوم والمعارف ، و لا شك أن ذكر الشيوخ والأساتذة الذين تلقى عنهم العلم سيكون متضمنا للثناء عليهم ، لأن ذلك من باب الاعتراف بجميلهم . وذلك دلالة على وفاء الطالب لأشياخه الذين تتلمذ عليهم وأجازوه .

1 - محمد باي بلعالم : الغصن الداني ، ص 29 .

2 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس 28 ظهر .

3 - المصدر السابق : الورقة 37 وجه .

فتكون تلك الفهرس طافحة بالثناء على الشيخ وإظهار مكانتهم العلمية وتبيين ما امتازوا من محبة للعلم و أهله وتфан في نشره و حرص على تبليغه و ما تحلوا من حسن السيرة وجميل الأخلاق وكرم الطباع<sup>1</sup>.

ومن المواطن التي تظهر فيه التركيبة بادية بل إن موضوع تلك المواطن يتطلبها : المراسلات الواقعة بين العلماء ، فغالبا ما تتضمن في ثناياها ثناء المرسل على المرسل إليه وتحليلته بأنسب الأوصاف وبأجمل الهيئات ، وهذا إن دل على شي فإنما هو دلالة سلامة الطوية واحترام العلماء لبعضهم ، ورفعهم لمقام بعضهم كما يتطلبه الاحترام ، فهم أدرى الناس بمكانة العلم وحقوق العالم ، و سنأخذ بعض الأمثلة كنماذج على ما ذكرنا :-

فمن ذلك ما راسل به الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلائي شيخه الإمام أبا زيد عبد الرحمن الجنتوري قائلا في ديباجته : " الحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله ؛ وعلى سيدنا وشيخنا وولينا العالم العلامة القدوة المحصل المتقن أبي زيد سيدي الحاج عبد الرحمن بن الفقيه سيد الحاج إبراهيم ألف سلام ورحمة الله تعالى وبركاته ..."<sup>2</sup>.

وكمراسلته للشيخ محمد بن الحاج عبد الله الأمريني حيث يقول : " إلى السيد الفقيه النجيب الأخ الحبيب الأريب سيدي محمد بن الحاج عبد الله ألف سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... "<sup>3</sup>.

والمراسلة النثرية الشعرية التي بعث بها الشيخ الحاج محمد عبد الله بن الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلائي ( ت 1221 هـ ) إلى السيد أبي حفص عمر بن عبد الرحمن التتلائي المعروف بعمر الأصغر ( ت 1221 هـ ) ، إذ يقول منوها به : " إلى أحنينا النبيل الأوحد المثيل الخليل الجليل الفقيه المطالع الكاتب البارع ، الذي إلى جمع المكارم مسارع أبي حفص سيدي عمر بن عمنا الحاج عبد الرحمن ، كلاًه ورعاه وأنجح بمنّه مطلبه ومسعاه وسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ورضوانه وتحياته ... إلى أن يشفع ذلك النثر بخطاب شعري يقول فيه :-

سلام يدوم ما تلذذ بالرقص	مُغْنٌ وما رنّت بلابل في قفص .
ويعقب ذلك السلام برحمة	مع البركات تستزاد بلا نقص .
على الألمي اللوذعي ابن عمنا	حلاحلنا الأسنى الذكي أبي حفص .
تشيعه مني إليك قصيدة	قليلة في الألفاظ رائعة النص .

1 - انظر كمثال على ذلك فهرس الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلائي .

2 - محمد باي بلعالم : الغصن الداني ، ص 41 .

3 - المرجع السابق ، ص 49 .

تنوه بالإجلال إجلال قدركم  
ولا غرو إذ كنتم بمنزلة الفص .  
وإلا فأنتم قيمة الطود والورى  
سواكم كوجه الأرض إن قاس ذو خوص .  
رقيت إلى جل المكارم مرتقى  
توعر نهجه على كل مقتص .

إلى آخر تلك القصيدة <sup>1</sup> .

وما راسل به القاضيان السيد أبو مدين الفاسي و السيد عبد المالك بن محمد التحفتي السجلماسي  
الشيخ القاضي محمداً البكري بن عبد الكريم بن محمد الأبريني التمنيطي ( ت 1133 هـ ) فقلا في  
آخر كتابهما :

يا نجل عبد الكريم ذا المكارم أضحى  
نبراسك اليوم في العلوم مشتتها .  
أعزك الله في حل و في حضر  
وحيثما كنت أمرا بما أمرا <sup>2</sup> .

ومما نستطيع أن نلحقه بما نحن بصدده في هذا الموضوع من الترقية ذلك الجواب الذي أجاب به الشيخ  
سيدي محمد الحسن بن السيد سعيد بن السيد محمد بن البكري ( ت 1286 هـ ) للذين طلبوا منه أمرا  
كما يبينه في جوابه : " قد كرر علي بعض الأحبة السؤال في أن أعين لهم بعد موت شيخنا أبي عبد الله  
البلبالي من يستحق مقامه استحقاقا شرعيا من فحول من ضمنا وإياهم مجلس الإقراء والمناظرة وذلك  
عامنا هذا عام 1264 هـ ، وإن كان السؤال قد تقدم له زمان لا يقدر أن يجيب على هذا ولو بشرط  
كلمة ... وقد أصبحت وأمسيت وليس بيني وبين الله أحد أخشاه ، فوجب إذ ذاك إجابة السائل بمرامه  
فأقول و الله الموفق بمنه للمأمول : إن الأولى بذلك أبو المكارم سيدي محمد عبد الكريم بن أبي عبد الله  
محمد بن أبي مروان عبد الملك ، بحسب الزمان والوقت بعد الجولان معه في المعقول والمنقول مع إنانطة  
الفرع بالأصول ، وله خبرة في كل فن من عروض ومنطق وحساب وتفسير ، وفي غير ما ذكر حظه كثير  
غير يسير ، و قصاراه فهو من أجلّ العلماء وأكرم الكرماء ، إن نظرت إليه قلت أجمل الناس ، وإن تكلم  
قلت أفصح الناس ، وإن تحدث قلت أحفظ الناس ، حتى إنه إن تكلم نصت لعذوبة كلامه الأسماع ،  
ولا تترى به الأطماع ، وليس هو بمحمد الله كما قال العلامة سيدي محمد بن أب :

ودع ثقيلًا يمجح السمع منطقته  
كأنه ثقلا في العين مسمار .

بل هو محلى بما تحلى به محبوب القائل :-

1 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 55 / 01 ) .

2 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني نسخة أولف الورقة 02 ظهر ، محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 194 / 02 ) ، تهماي غيتاوي :  
سلسلة النواة ( 96 / 01 ) .

أموت إذا ذكرك ثم أحيا                      وكم أحيا عليك وكم أموت .

فيحق على من له بصيرة وعلى من أراد أن يقدم بين يديه للآخرة ذخيرة أن يؤم ربه لاقتناص العلم والأدب ، راجلا أو على متون النجائب ، و قليل في حقه قطع الفيافي و القفار ، و للخلق الذي أعطاه مولاه و شرفه به مع التأني و البشاشة في سائر أموره ..... إلخ" <sup>1</sup> .

فهذه التزكية نفيسة بل من أروع التزكيات قلّ أن نجد لها نظيرا ، لأنها تزكية من شخص إلى قرينه والغالب أن الأقران في شأن معين كالعلم أو الحرفة أو العمل تكون بينهم نوع منافسات ومشاحنات ، وقد ترتقي إلى العداوة أحيانا ولا يصدق في الشهادة في مثل تلك المواطن إلا من حفظه الله بالورع ولقد صدقت السيدة عائشة رضي الله عنها إذ قالت في ضررتها السيدة زينب بنت جحش رضي الله عنها حينما شهدت في حقها بشهادة الحق و الصدق : " وهي التي كانت تساميني فعصمها الله بالورع " <sup>2</sup> .

ومما تظهر فيه التزكية جلية غرض المدح من الشعر، وإن كان قد مرت معنا أبيات في المدح إلا أننا ذكرناها في إطار المراسلة الشعرية والثناء فيها مدح وتزكية ، أما مقصودنا منها فهو غرض المدح الذي فيه ذكر مناقب الحي والثناء عليه ، لكن في ما نقصده أن لا يكون ذلك الثناء خارجا عن الحقيقة أو مبالغا فيه ، بل كما أشرنا في بداية التزكية أنها تكون من عالم يعرف ما يلفظ به ولا تأخذه العزة بالإثم فيقول في ممدوحه ما ليس فيه ، وإنما تكون التزكية في قالب شعري مدحي بما في الشخص الممدوح من الصفات التي يرغبها أهل المروءة وأهل الشأن من أهل العلم كما أرشد إليها حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالا فسلط على هلكته في الحق ، و رجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها و يعلمها ) <sup>3</sup> .

فمن نماذج ذلك ما مدح به الشيخ سيدي محمد الإداعلي الأعباني ( ت قبل 1198 هـ ) الشيخ القاضي السيد محمداً البكري بن عبد الكريم ( ت 1133 هـ ) ، وفيه يقول : -

زر من هويت ولا تصبو لمن عدلا                      على هواه وسق لربه الإبلا .  
وحت للسيد البكري ركاب مني                      تجد من العلم عند بابه الأملا .  
و اذكر كرما قصاه للعلی خلق                      عذب وفاز يسول من به نزلا .

1 - عبد العزيز المهداوي : قطف الزهرات ، طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ، ص 31 .

2 - رواه البخاري من حديث الإفك في كتاب الشهادات ، باب تعديل النساء بعضهن بعضا ، رقم : 2518 .

3 - رواه البخاري في كتاب العلم ، باب الاغتناب في العلم و الحكمة ، رقم : 73 و في مواضع أخرى ، ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين ، باب فضل من يقوم بالقرآن و يعلمه ، رقم : 816 ، انظر صحيح مسلم مع شرح الأبي و السنوسي ، ضبط وتصحيح : محمد سالم هاشم ، دار الكتب العلمية لبنان ، ط 01 = 1415 هـ / 1994 م .

وحي مني حبيبا طال ما فتحت  
ومن حوى من فنون العلم مرتبة  
ومن تحلى من الصبر الجميل ومن  
إلى نهاية تلك القصيدة<sup>1</sup>.

ويقول الشيخ أبو فارس محمد عبد العزيز بن الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1261 هـ ) في صديقه وخطيله الذي كان رفيقه في أيام الدراسة ، الشيخ أبي محمد عبد الله بن محمد عبد الله بن عبد الكريم الحاجب البكري ( ت 1261 هـ ) مادحا :-

فكيف لا وهو خل من محبته  
نال المعالي والعلوم أفضلها  
أصولها وبياناتها وفرائضها  
إلى آخر الأبيات<sup>2</sup>.

وأنشده الشيخ البكري بن عبد الرحمن التلاني ( ت 1339 هـ ) في القاضي محمد البكري بن عبد الكريم المتقدم ذكره ، قائلا :-

فإذا نظمت من الكرام قلادة  
فالسيد البكري اجعلن وسيطها  
ينبيك عنه ما تواتر أنه  
ومنحتها الأجياد من الأحرار .  
فيه يتم العقد في الأخبار .  
كالشمس كاف تضيء في الأقطار<sup>3</sup>.

كما تظهر التزكية جليلة في شعر الرثاء وهو غرض من أغراض الشعر يتناول الثناء على الميت ، لكن فيما نتعرض له يكون الثناء عليه بما فيه من جميل صفات العلم والتقوى والورع ، وإظهار الأسف على فقده ، لأن بفقده فقد معه جميل الصفات و الخصال وكثير من العلوم .

فمن المرثي ما رثى به الشيخ محمد بن المبروك البداوي ( ت 1196 هـ ) شيخه الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني ( ت 1189 هـ ) عندما اختزمت المنية بمصر قافلا من الحج ، فقال :-

ألا يا مصر قد ازددت فخرا  
ببحر حل مقبرة المنوفي .

1 . محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 02 / 142 ) .

2 . محمد البكرائي : جوهرة المعاني ، الورقة 07 ظهر .

3 . البكري بن عبد الرحمن التلاني : ديوانه ، نسخة من مخطوطة بخزانة الشيخ عبد القادر ابن سيدي سالم أدرار ، الورقة 60 ظهر .

بعيد زيارة الهادي المنبأ  
تضلع بالعلوم وكان دهرها  
ويقصد بالنوازل كل يوم  
ويصدع بالحقيقة من أباهما  
فكم من معضلات قد توارت  
فأوضحها وبينها وصارت  
وكم من سنة غبرت وضلت  
فسيماه السماحة والحياء  
فما من حاجب يثنيك عنه  
إذا ما قال قال الحق جهرا  
فيوم البين منه قد دهانا  
فأفجأ نعيه والموت حق  
أبا زيد وضيء الوجه فهو  
رحيب الفهم منبع كل علم  
إلى آخر المرثية<sup>1</sup> .

كما رثاه تلميذه محمد بن محمد العالم الزجاجاوي ( ت 1212 هـ ) بقصيدة منها : -  
العالم المفتي المبين للورى  
فخر الأفاضل في العلوم خبيرها  
جمع الرواية والدارية فاستوى  
وإلى روايته الحديث المنتهى  
رأس الأسانيد في القراءة والأدا  
سبل الهداية لا يحاذر بعضها .  
ما شئت من فعل فدونك أمضها .  
فردا وصدرا في التليد وعضها .  
بعلو إسناد صحيح وأرضها .  
فأزاح عن خطأ الأعاجم بنضها .

1 - محمد البكر اوي : جوهرة المعاني الورقة 12 وجه ، عبد العزيز المهداوي : قطف الزهرات ص37 ، محمد باي بلعالم : الغصن الداني ص72 و الرحلة العلية : ( 01 / 126 ) .



سهل الدمائه لا يمل حديثه

حقا وصدقا في مآثر ترضها .

لله من قرم تخيره هدى

حتى تبينت المعالم ريضها <sup>1</sup> .

ومن تلك المرثيات المرثية الرائعة التي رثى فيها الشيخ محمد عبد الله بن محمد الجوزي الحفيد ( ت 1269 هـ ) الشيخ القاضي محمدا بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1244 هـ ) ، ومما قاله : -

لفقد أبي عبد الإله تخدمت

دعائم علم حين باغت منيته .

وصار غريبا مثل عنقاء مغرب

يتما بفدغد فقلت بواتره .

فما مثله باق ولا هو غابر

فيا حبذا أرض لحبر تنادمه .

فتال لقرءان ، خليل ، رسالة

غدوا رواحا دائما ما يفارقه .

كثير تقايد وسهل عبارة

فصيح لسان ما بليغ يناهزه .

لذيد كلام ماهر ذو دراية

مزيل لإشكال فلا من يناضله .

فباحث هوامش النجيب بسره

وفاه بذا الخطاب يتلو خراشييه .

فتاج و إكليل معين نهاية

بيان وتحصيل فدر نوازله .

لقد حاز قصب السبق حدّث ولا حرج

فلا باذل تجي إليه مآثره .

إلى آخر تلك المرثية <sup>2</sup> .

فالثناء على الميت في هذه المرثي يعتبر تزكية له لأنها شهادة له بما امتاز به من تمكن علمي وما اتصف به من سيرة حسنة .

ومن مظان التزكيات التقاريط العلمية للكتب ، و ستأتينا في المطلب الثالث من هذا المبحث .

ومما يشار فيه إلى الثناء والتزكية عن الشخص المذكور كتب الرحلات ، فنجد في أثناء الرحلات عند تعرض المؤلف لبعض الشخصيات ، فيثنى عليها ويذكرها من خلال أنه جالسها وتناقش معها أو درس عليها ، فكانت نتيجة ذلك أن تلك الشخصية تتمتع بمؤهلات علمية أو بأخلاق فاضلة أو تتمتع بصفات معينة .

ومن الأمثلة على ذلك ما يلي : -

1 . محمد باي بلعالم : الغصن الداني ص73 ، الرحلة العلية ( 01 / 407 ) .

2 . عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص99 .

يقول العلامة أبو حفص عمر بن عبد القادر التنلاي ( ت 1152 هـ ) في بداية رحلته إلى فاس طلبا للعلم : " فقرأت القرآن على الأستاذ الشهير الولي الصالح المتبرك به أبي عبد الله سيدي محمد السالم بن سيدي محمد البرباعي و كان رحمه الله بالمدرسة المصباحية من مدينة فاس مواظبا على تجويد القرآن للطلبة بجامع القرويين من الضحى إلى العصر لا يلهيه شيء عن ذلك ، إلى أن توفي بعد العشرين ومائة و ألف ... " <sup>1</sup>.

ويقول الشيخ عبد الرحمن بن إدريس التنلاي ( ت 1233 هـ ) في رحلته إلى الجزائر : " اجتمعت بقاضي المالكية بالجزائر وهو الفقيه الأجل سيدي الحسن بن قاضي المالكية سيدي الحاج مصطفى الجزائري أصلا و دارا ، وتعازفت معه ووقعت بيني وبينه محبة أكيدة حتى صرنا لا نفترق في غالب أوقاتنا فجزاه الله عني في الدارين خيرا " <sup>2</sup>.

وفي الرحلة الحجازية للقاضي محمد عبد الله بن القاضي محمد الجوزي التواقي القوراري ( ت 1269هـ) يخبر أنه تعرف على شيخ جامع الأزهر العلامة إبراهيم بن محمد بن أحمد الباجوري الشافعي (ت 1277 هـ) ، ومدحه في تلك الرحلة المنظومة بما رأى فيه من الأوصاف التي يتحلى بها أهل العلم فكان مما قاله فيه : -

زفنا بكورنا حتى ولجت بنا	بخصوة مصر فالركائب مشطور .
وجدنا بأزهر علوما كأبجر	منظومها باجوري حواه ومنثور .
رئيس على كرس صبور على درس	مهاب بمجلس وجيه موقر .
ولكن ذا العلام هو شفيعي	ما أكثر جلسه وأوضح تقدير.

إلى آخر ما حوته تلك الرحلة <sup>3</sup>.

ولا نختتم الحديث من هذا المطلب دون أن نذكر أن التزكية تبدو كذلك في كتب الأجوبة والنوازل والمسائل.

ففي المسائل التي جمعها الشيخ عبد الله بن أبي مدين التمنيطي ( ت 1231 هـ ) ورتبها الشيخ محمد بن المرابط بن أحمد البداوي البكري ، ثناء وتزكية عمن يتناول ذكرهم من الشيوخ : -

---

1 - عمر بن عبد القادر التنلاي : الرحلة إلى فاس ، نسخة من مخطوط بخزنة الشيخ محمد باي بلعالم بأولف ، الورقة 01 ظهر .  
2 - عبد الرحمن بن إدريس التنلاي : الرحلة إلى الجزائر ، نسخة من مخطوط بخط شاري بن عبد الله البلبالي أدرار الورقة 03 وجه.  
3 - محمد عبد الله الجوزي : قصيدة الرحلة الحجازية ، نسخة بخزنة الباحث الورقة 03 وجه .

فيقول عن الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التنلاي : " وسألته أيضا يعني الشيخ العلامة البحر الفاضل الفهامة شيخ شيوخنا السيد محمد بن الشيخ الكبير العلامة الشهير سيدي عبد الرحمن بن عمر التنلاي ... " <sup>1</sup>.

ويقول عن الزجاجاوي : " قال شيخنا يعني العلامة سيدي محمد الزجاجاوي " <sup>2</sup>.

ويقول عن رجل تذاكر معه بسجلماسة مسألة عرفت عند بعض أهل المغرب بمسألة حل السراويل ، ولم يفصح عن ذكر اسم ذلك الرجل ، فبعد ما أبدى له رأيه واقتنع يقول : " فوافق العالم المذكور على ما ذكرناه واستحسنه جدا وكان أصوليا <sup>3</sup> ، وقال : " أفادني الشيخ سيدي عمر بن عبد الرحمن التنلاي أمير الركب النبوي " <sup>4</sup> ، وقال : " وسئل شيخ شيوخنا العلامة سيدي الحاج البلبالي ... " <sup>5</sup>.

وفي النوازل التي جمعها العلامة أبو الحسن محمد بن محمد العالم بن حميد الزجاجاوي ( ت 1212 هـ ) فيها مثل ما أشرنا إليه ، فمما جاء فيها مما نحن نتناوله : " ورأيت نحوه بخط الشاهد العدل سيدي أحمد بن سيدي أحمدواو ناقلا عن والده الفقيه سيدي محمد بن الحاج عبد الله وهو ممن يثني عليه الوالد بالعلم والمعرفة " <sup>6</sup>.

وقال في موضع آخر : " وقد نبهني على ذلك شيخنا الأستاذ سيدي عبد السلام البلبالي وعرضته على الوالد فقبله ... " <sup>7</sup>.

وقال : " وبذلك أفتانا شيخنا العلامة الأستاذ سيدي عبد الرحمن بن بعمر " <sup>8</sup> ، و في موضع آخر يقول : " وسئل عن هذه المسألة بعينها الفقيه الحجة سيدي عمر بن عبد القادر " <sup>9</sup>.

وقال الشيخ محمد بن أب المزمرى ( ت 1160 هـ ) في رده على نازلة عرضت عليه وأجاب فيها بتأليف سماه تحلية القرطاس بالكلام على مسألة تضمين الخماس : " وبعد فقد ورد عليّ سؤال من ناحية

---

1 - عبد الله بن أبي مدين التمنطيبي : مسائله ، نسخة من مخطوط بخزانة الحاج أحمد الشيخ بأنزجير ، الورقة 01 ظهر .

2 - المصدر السابق الورقة 03 ظهر .

3 - المصدر السابق الورقة 05 وجه .

4 - المصدر السابق الورقة 05 ظهر .

5 - المصدر السابق الورقة 09 وجه .

6 - محمد الزجاجاوي : نوازله نسخة من مخطوط بخزانة المطارفة أدرار الورقة 02 ظهر .

7 - المصدر السابق الورقة 03 وجه .

8 - المصدر السابق الورقة 03 ظهر .

9 - المصدر السابق الورقة 05 وجه .

الفقيه العالم العلامة الوجيه الفاضل الجليل الخير الأصيل سيدي عمر بن سيدي محمد مصطفى الكنتي الرقادي ... " 1 .

وقال في غنية المقتصد السائل فيما وقع بتوات من القضايا و المسائل وهو كتاب ضم بين دفتيه كما هائلا من الأجوبة : " وكان سيدي أحمد زروق هذا فقيها حافظا أديبا غاية ، له في الشعر دواوين ، كان في إجادة النظم أعجوبة ونفس سامعه لحسنه مسلوقة ... ولسانه رطب بالأذكار آناء الليل وأطراف النهار ، منعزلا عن الناس غاية لا يأنس إلا بمن له محبة في العلم والأدب نفعا الله به " 2 .

فبان لنا من خلال ما عرضناه أن التركيبة في هذه الفترة كانت شائعة في محيط العلماء وهي شهادة من بعضهم البعض على بلوغ من شهدوا في حقه المرتبة التي وسموه بها وكان جديرا بها .

### - المطلب الثالث : التقاريط .

ومما له صلة بالتركيبة : التقاريط لأنها ثناء وفيها دلالة على نشاط الحياة العلمية وهي مظهر من مظاهر انتعاشها وحيويتها .

### أولا : معنى التقاريط .

والتقاريط : جمع تقريظ وفعله قرّظ ومعناه في اللغة يطلق على مدح الإنسان وهو حي ، كما أن التأبين يطلق على مدح الميت ، يقال قرظ الرجل تقريظا إذا مدحه وأثنى عليه 3 .

ثم صارت باستعمالها تطلق كما هو الشائع على تركيبة مضمون الكتاب و التنويه بأهمية موضوعه والثناء على ما فيه من الفوائد والفرائد وحسن الترتيب بعد النظر فيه ومراجعته .

### ثانيا : أهميته .

وتقريظ الكتاب له دلالة وأهمية معتبرة ، حيث إنه يدل على أن المقرّظ قد اطلع عليه وراجعه وصوب ما يحتاج من تصويب واستدرك ما فيه من الأخطاء ، ثم كان له ذلك الموقف تجاهه كنتيجة ظهرت فيما أبداه من الرأي .

وهو ذو فائدة لا سيما إن كان المطلع عليه المقرّظ له عالما صاحب اختصاص في المجال الذي أُلّف فيه الكتاب .

1 - محمد بن أب : تحلية القرطاس بالكلام على مسألة تضمنين الخماس، نسخة من مخطوط بخزانة الوليد بقصر باعبد الله أدرار الورقة 01 وجه .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : غنية المقتصد السائل نسخة من مخطوط المطارقة الورقة 05 وجه .

3 - ابن منظور : لسان العرب ( 07 / 455 ) .

كما أن بتقريظ أهل العلم له يطمئن متناوله القارئ له على صحة ما في الكتاب و صوابه لأن ذلك التقريظ يعد بمثابة التوقيع المؤذن بالموافقة والتصريح .

كما أن في التقريظ فائدة أخرى حيث يثبت نسبة المؤلف بمؤلفه خاصة في الكتب التي يجهل مؤلفوها أو يجهل حالهم لمن يتناول كتبهم ، فإذا طالعنا تقريظا يشني فيه على مؤلف معين ، وكان صاحب التقريظ معروفا بأمانته ومكاتبته العلمية علمنا نسبة الكتاب من خلال التقريظ ، و داخلنا الاطمئنان والثوق به .

### ثالثا : نماذج من التقاريظ التواتية .

لتلك الأهمية السابقة و الفائدة المتقدمة حرص علماء توات إذا ألفوا أن يعرضوا مؤلفاتهم على مشائخهم لينظروا فيها و يبدوا حولها آراءهم و مواقفهم ، كما أن العلماء المشايخ كانوا يطلعون على الكتب فيسجلون نحوها ما يرونه مناسبا ، تشجيعا للعالم في علمه وتأليفه و نشره للعلم و تشجيعا لوتيرة التأليف ، وفي هذا دلالة على حركية الحياة الفقهية ونشاطها .

ومن نماذج ذلك ما نتناوله في النقاط الآتية :-

- إن الشيخ محمداً بنَ أْبِّ حينما نظم متن الأجرومية في النحو و سماه نزهة الحلوم ، اطلع عليه تلميذه الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلافي فكتب حوله هذه الأبيات تقريظا :-

إذا رمت نظما يزري بالدر في سلك	فلازم ذا الشيخ بن أب أخ النسك .
بدا فيه فردا بين أعلام عصره	وحاز به سبقا وفضلا بلا شك .
فما انفك مذ أزمان ييدي عجائبا	بصوغ قريض محكم النظم والسبك .
وفي نزهة من المحاسن ما ترى	يقرها المصغي إليها ومن يحك .
فقد حوت مع إيجازها لب أصلها	أدام بها نفعا إلهي ومالكي .
وأولى الذي أبداه خير آلائه	فقد سهل الصعب الذي كنا نشتكى <sup>1</sup> .

- وهذا الشيخ المقرظ نفسه عندما اطلع على التأليف المسمى بالورقات لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك الجويني ( ت 478 هـ ) وشرح أبي عبد الله محمد الخطاب الرعيني المكي المالكي ( ت 954 هـ ) عليه و المسمى قرّة العين شرح ورقات إمام الحرمين قال فيه :-

عليك إذا رمت الوصول بسرعة  
لعلم أصول الفقه خير العلوم .

1 - محمد باي بلعالم : الغصن الداني ص57 ، الرحلة العلية ( 02 / 162 ) .

بتأليف بحر العلم أوجد وقته  
وإمام حرام الله محي الرسوم .  
وطالع عليه شرح خطاب عم نفعه  
محمد الخطاب بحر الفهوم .  
وما سمي الخطاب إلا لخطبه  
فوائد لا تلقى لأهل الحلوم<sup>1</sup> .

- وحينما قام العالم الأديب محمد بن أب بتأليف كتابه المسمى نيل المراد بشرح لامية ابن المجراد قرظه  
محمد بن المبروك البداوي بقوله :-

حارت الأفكار في سبك الذي  
صير العقدين في سلك يروع .  
ربنا بارك لنا في ذا الذي  
قد كسانا وشي صنعا من بديع<sup>2</sup> .

- وعندما ألف الشيخ محمد بن أب كذلك كتاب معونة القرا بشرح العقيدة صغرى الصغرى ، وبعث  
به إلى العالمين الجليلين الشيخ عمر الأكبر بن عبد القادر التنلاني و الشيخ عبد الرحمن الجننتوري ،  
فسجلا تقرظيهما على الكتاب :-

فقال الأول : " الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه و سلم ، وبعد ؛ فقد  
طلعت من هذا الموضوع ما أمكنني فوجدته والحمد لله مشتملا على ما يحتاج إليه مشروحه من تحقيق  
وإتقان وبجث وإمعان من واضعه حفظه الله وفتح لنا وله من خزائن كرمه ما ينيلنا الكفاية من  
رحمته ويزيدنا قوة وفهما لعلم شريعته ، إنه على ما يشاء قدير وجدير ؛ وكتب عبيد ربه تعالى عمر بن  
عبد القادر بن أحمد كان الله له وليا " .

وقال الثاني : " الحمد لله وحده وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما ،  
وبعد ؛ فقد وقفت على هذا الشرح المسمى معونة القرا على العقيدة المسماة بصغرى الصغرى لمؤلفها  
العلامة الدراكة الفهامة سيدي محمد بن أب المذكور في صدر الخطبة فألفيته والحمد لله قد كفى المؤونة  
فيه ، ولم يترك لقائل ما يقول ، فقد أفدت منه مسائل ليست عندي ، فجزاه الله عن نفسه وعنا وعن  
المسلمين خيرا " <sup>3</sup> .

- وقرظ محمد بن أب الحاشية التي وضعها الجننتوري على شرح الزرقاني لمختصر خليل قائلا :-

بشرى فقد صار سيف الحق مصقولا  
و عاد طعم مذاق العلم معسولا .  
إن العلوم ابن إبراهيم أعطيتها  
عفوا فحاز بها عزا و تفضيلا .

1 - محمد باي بلعالم : الغصن الداني ص 57 ، الرحلة العلية ( 02 / 161 ) .

2 - عبد الحميد بكري : النبذة ص 89 .

3 - أبو الأنوار ضيف الله بن محمد بن أب : الرحلة إلى قبر الوالد ، نسخة من مخطوط بالخزانة البكرية أدرار ، الورقة 36 ظهر .

العالم الفرد لا حبر يناظره  
 إن خاض في العلم معقولا و منقولا .  
 أكرم به علما به توات حوت  
 على القرى كلها فخرا و تبجيلا .  
 أبدى جواهر من فن الفروع بها  
 قد جمل العقل من ذي الفن تجميلا .

إلى آخر الأبيات ... ثم قال إثرها : " قد طالعت بعضا من هذه الحاشية التي صارت معالي مؤلفها في الفريقين ذائعة فاشية ، فأذكرتني حاشية الإمام الخطاب لما تضمنته من الأبحاث الرائقة و فصل الخطاب إلى غير ذلك من النقول التي تستلذ عند كل تحرير منصف و تستطاب ، قرب الله نواه فيما نواه و كالأه فيما قلده و ولاه ؛ قاله و كتبه عبيد ربه محمد بن أب المزمري التواتي وفقه الله أمين " <sup>1</sup>.

- وعندما ألف الشيخ محمد بن محمد العالم الزجاجاوي ألفية في غريب ألفاظ القرآن أشار عليه شيخه عبد الرحمن بن باعمر التنلاي أن يجرّد منها أخرى مثلها في التفسير ، و حينما فعل قال له شيخه المذكور: هذه أي ألفية التفسير ينتفع بها كل أحد من عوام الطلبة ، وتلك أي ألفية الغريب مخصوصة بالفقهاء لا ينتفع بها إلا هم <sup>2</sup> .

فهذا من الشناء والتزكية للمنظومتين ، كما أن فيه إشارة إلى أن تلميذه قد بلغ رتبة معتبرة في العلم .

- وحينما أطلع علماء الأزهر القاضي محمداً عبد الله بن محمد الجوزي ( ت 1269 هـ ) على حاشية الشيخ الباجوري ( ت 1277 هـ ) على شرح العلامة أبي القاسم العزي على متن الشيخ أبي سجع كما ذكر هو في رحلته الحجازية فرح بها وألفها قمة في الفائدة والإتقان وقال فيها :-

أروني حواشيه لشرح بن قاسم  
 على سجاعيهم فعلم وتعبير <sup>3</sup> .

- وفي التنويه بمؤلف الغنية والمعروف بغنية المقتصد السائل فيما وقع بتوات من القضايا والمسائل يقول الشيخ محمد بن عبد الكريم البكراوي ( ت 1374 هـ ) في كتابه جوهرة المعاني عند ترجمته للشيخ أبي فارس محمد عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1261 هـ ) : " وجمع نوازل غنية الشورى فكانت أجل ما ألف في أرض الصحراء لم يسبقه لذلك سابق ولم يلحقه لاحق " <sup>4</sup> .

- ويقول عنها في معرض ترجمته للشيخ عبد الحق بن عبد الكريم البكري ( ت 1210 هـ ) : " فكان أي مؤلف الغنية من أحسن ما جمع وأنيق ما وضع " <sup>5</sup> .

1 - المصدر السابق الورقة 42 ظهر .

2 - محمد باي بلعالم : ضياء المعالم شرح ألفية الغريب لابن العالم ، مطابع عمار قربي بولاية باتنة الجزائر ( 01 / 14 ) .

3 - محمد عبد الله الجوزي : القصيدة الحجازية الورقة 03 وجه .

4 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني نسخة أولف الورقة 06 وجه .

5 - المصدر السابق الورقة 11 وجه .

- واطلع الشيخ محمد البكري بن عبد الرحمن بن الطيب التتلاي ( ت 1339 هـ ) على قصيدة  
البادسية<sup>1</sup> ، وقرأها فسجل انطباعه حولها بهذا التقريظ الذي يقول فيه : -

سما لابن باديس فخار بنظمه      يواقيت في سمط أجل من الشمس .  
فكان قصيدة هناك فريدة      لدينا خريدة تجافت عن البخس .  
فما المسجد الإبريز إلا خريدها      جواهرها تزهو إلى الجن والإنس .  
فصاحة يعرب وسحبان سخرت      لناظمها لكنها روضة الإنس .  
زهت بشيوخ كالنجوم تظافت      بما تهتدي الأنام من ظلمة الحرس .  
ويرجم شيطان الوجود بشهبا      وتبتهج الغبراء من نورها القدس .  
فكم بركات أنزل الله للورى      بإنشادها الحلو في السر والحسن .

إلى آخر تلك القصيدة<sup>2</sup> .

وأخيرا ؛ فكما كان الاهتمام بالإجازات سائدا والاهتمام بتزكية العلماء شائعا ، فإن تقريظ الكتب  
والتنويه بجهود أهلها و أثر تلك المصنفات لم يكن الاهتمام به بأقل من سابقه ، فهو شهادة عملية على  
كثرة اطلاع العلماء وتبعهم للجديد وتلفهم للعلم والمعارف فتجود قرائحهم بالثناء على ما ظفروا  
بنفعه من المؤلفات ، وذلك دلالة على انتعاش الحياة الفقهية في تلك الآونة .

---

1 - لعلها القصيدة البادسية المنسوبة إلى صاحبها الشيخ القاضي أبي علي حسن بن أبي القاسم بن باديس القيسي القسنطيني ( ت 787 هـ ) ، وتسمى النفحات القدسية و تعرف بالسينية ، وقد شرحها صاحبها شرحا سماه اللمحات الأنسية ، وعليها شروح أخرى ، وهي في غرض المدح ، ومطلعها : -

ألا صيلٌ إلى بغداد فهي منى النفس      وحدث بما عمن ثوى باطن الرمس .

انظر أحمد بن حسن بن قنفذ القسنطيني : الوفيات ، بتحقيق عادل نويهض ، منشورات دار الآفاق الجديدة لبنان ط 04 = 1403 هـ /  
1983 م ، ص 376 ، د/ أبا القاسم سعد الله : تاريخ الجزائر الثقافي ( 01 / 63 و 88 ) ، عادل نويهض : معجم أعلام الجزائر  
ص 27 .

2 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 214 ) .



## - المبحث الثالث : المكتبات العلمية .

من مظاهر الحياة العلمية عموماً والفقهية خصوصاً وحركيتها وانبعث الروح فيها وجود المكتبات وانتشارها والمحافظة عليها ، لأن المكتبة هي المكان الذي يأنس فيه العالم ، ويرتاح فيه الفقيه ، وينشط فيه النبيه ، و يكرع من منهلها الطالب والتلميذ ، فمتى توافرت المكتبات العلمية في مجتمع من المجتمعات وفي أمة من الأمم إلا وكان ذلك دلالة على انبعث الحياة العلمية وبرهاناً على أن ذلك الوسط محب للعلم وشغوف بالمطالعة من أجل الاستزادة و الإفادة ، ومتى كان أهلها متعلقين بها وحاجين إليها إلا وكان ذلك الورد والصدور يعكس حياة ذلك المجتمع الثقافية ؛ وإلا فما هو المعنى لوجود مكتبات يهاكلها ومدخراتها من الكتب ، ثم لا تجد أحداً يطرق بابها ويعالج كتبها ويجول بين رفوفها ، فإن تلك المكتبات لاشك تجأر إلى خالقها حالها بأن اتخذها أهلها مهجوراً ، وهي التي ينبغي أن تكون محلاً مزدحماً معموراً ، فتكون تلك الحال دلالة على تخلف المجتمع ثقافياً وأنه ليس له حظ من الثقافة وتحصيل العلوم إلا بقدر معدم أو زهيد .

ونحن إذ تطرقنا في المباحث السابقة إلى ذكر بعض من مظاهر الحياة الفقهية في توات ، فإننا في هذا المبحث سنتعرض لمظهر لا يقل أهمية عن سابقه ، وهو وجود المكتبات العلمية في هذا الإقليم ، وذلك وفقاً للمطالب الآتية :-

## - المطلب الأول : صفة المكتبات العلمية في الإقليم .

يقول بعض المؤرخين بأن المكتبة عرفها الإنسان في عهود ما قبل الميلاد<sup>1</sup> ، والعرب قبل الإسلام حفظوا بعض آثارهم الفكرية و وقائعهم بأن نقشوها على الحجارة ، كما عرفوا المعلقات التي حملت أشهر قصائدهم لألمع أشعارهم .

أما المسلمون فإن المكتبة نشأت عندهم بنشأة المسجد لأن المسجد لم يكن " مكاناً خاصاً للعبادة وحسب ، بل كان مركز الحياة الاجتماعية والسياسية ، ومركز إدارة الدولة وتسيير أمورها ، كما كان محط أنظار المسلمين ، ومعقد حلقات العلم ، و اجتماع العلماء وتعليم أبناء المسلمين القرآن الكريم والتفسير والحديث و أصول العربية وغير ذلك"<sup>2</sup> ، فلا غرو - إذاً - أن كان من أولى أولويات الرسول صلى الله عليه وسلم التي اهتم بها وفعلها في الواقع أن أسس بمجرد وصوله المدينة المنورة مسجده الشريف بعد أن

1 - محمد عجاج الخطيب : لمحات في المكتبة و البحث و المصادر ، مؤسسة الرسالة لبنان ط 19 = 1421 هـ / 2000 م ص 36 .

2 - المرجع السابق ، نفس الصفحة .

بنى مسجد قباء ، وحينما كان يتنزل الوحي على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كان يأمر كتابه بتدوينه ، وكانت صحف الوحي تحفظ في إحدى بيوتاته صلى الله عليه وسلم ، فكانت بيته عليه السلام هي أولى المكتبات والنواة الأولى لها في تاريخ الإسلام ، ثم حفظت بعد ذلك عند أبي بكر رضي الله عنه ثم عند عمر رضي الله عنه ، إلى أن استعارها عثمان رضي الله عنه ونسخ منها المصاحف وبعث بها إلى الأقطار الإسلامية<sup>1</sup> .

وتحدثنا تراجم الصحابة أن بعضا منهم عرف عنه أن لديه كتباً في بيوتهم ، كمثل سعد بن عبادَةَ الأنصاري ( ت 15 هـ ) رضي الله عنه الذي كانت له صحف جمع فيها طائفة من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وسننه ، وسمرّة بن جندب ( ت 60 هـ ) رضي الله عنه الذي كان له صحيفة جمع فيها أحاديث كثيرة ورثها عنه ابنه سليمان ورواها عنه ، و كذا جابر بن عبد الله ( ت 78 هـ ) رضي الله عنه ، وكان لعبد الله بن عمرو بن العاص ( ت 43 هـ ) رضي الله عنهما صحف جمعها من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان لعبد الله بن عباس ( ت 68 هـ ) رضي الله عنهما ألواح كتب فيها سنة رسول الله وسيرته يحملها معه في مجالس العلم وبلغت حين وفاته حمل بعير ، وقال الحسن البصري ( ت 110 هـ ) رحمه الله : "إن لنا كتباً نتعاهد بها"<sup>2</sup> ، وغيرهم .

فهؤلاء نماذج من أولئك الرعيل الأول كانت عندهم كتب في بيوتهم بمثابة ما عند غيرهم الآن بما يسمى بالمكتبات الشخصية أو الخاصة التي تطورت مع مراحل الزمن .

قلنا ذلك لنبين أن هذه الأمة منذ أنزل عليها الوحي بالقرآن والتعليم كانت تتلهم إلى المعرفة وتحرس عليها وتعد لها عدتها ، وعرفت موضع الكتب كمرفق مهم من الوسائل التي تعين في الحياة العلمية والفكرية ، إن لم نقل إن المكتبة تعتبر هي الوسيلة الأولى والأهم في تلك الحياة التي ارتقت بها أمة الإسلام ذلك الرقي بين بقية مناطق العالم يوم أن كانت غيرها من بقاع الدنيا من باقي الأمم تزج تحت نير التخلف والجهل .

أما تواتر التي حباها الله بالإسلام - كبقية أقاليم المغرب العربي الأخرى - فقد تحلت بحلية العلم ورباط أبنائها - علماء وطلبة - وجاهدوا في سبيل العلم ، ولأدل على ذلك أنهم كوّنوا في ذلك الإقليم منطقة علمية ذات مكانة بين بقية العواصم الثقافية والحوضر العلمية الأخرى ، وإن كانت قد تأخرت في الزمن

---

1 - القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، تصحيح أحمد عبد العليم البردوني ، دار إحياء التراث العربي ، ط 02 = 1372 هـ / 1952 م ( 01 / 50 ) ، الشاطبي : الاعتصام ، ضبط و تصحيح أحمد عبد الشافي ، دار اشرفية ، دون رقم وتاريخ للطبع ( 02 / 354 ) .  
2 - ذكره الترمذي في كتاب الأحكام باب ما جاء في اليمين والشاهد حديث رقم 1348 ، ابن حجر : الإصابة في تمييز الصحابة ، مراجعة صدقي جميل العطار ، دار الفكر ط 01 = 1421 هـ / 2001 م ( 02 / 393 ) ، ابن سعد : الطبقات الكبرى ( 02 / 283 ) و ( 04 / 198 ) و ( 07 / 343 ) ، ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، دار ابن حزم ، ط 01 = 1427 هـ / 2006 م ، ص 80 فما بعدها ، صبيحي الصالح : علوم الحديث و مصطلحه ص 24 فما بعدها .

نوعاً ما ، إلا أنها استطاعت أن تكون حاضنة للعلم ومقصد طلبة العلم ومهوى أفئدة العلماء إليها ، وعرفت المكتبة كوسيلة و مرفق لا بد منه في تلك الحياة العلمية .

إن الحواضر العلمية الإسلامية كمثل بغداد ومصر والأندلس وغيرها عرفت نوعين من المكتبات : -

أ - النوع الأول : مكتبات عامة أو مكتبات كبرى : وهي تلك المكتبات التي يؤسسها الخلفاء والملوك والسلطين والأمراء ، ويستجلبون لها الكتب والمخطوطات ، وينونها على أحسن نظام ، ويستجلبون لها جميع المرافق المساعدة على المطالعة والكتابة ، ويجعلون عليها المشرفين ، وتصير مؤسسة عامة في الدولة ، وذلك كمثل دار الحكمة ببغداد التي أسسها هارون الرشيد العباسي وأمدها ابنه المأمون ( ت 218 هـ ) بالعديد من المؤلفات ، وكمثل دار العلم التي أنشأها العبيديون بمصر و أمدوها بجميع ما تحتاجه ، وكمثل مكتبة قرطبة التي أنشأها الأمويون ورعاها خلفاؤهم وأنفقوا عليها الشيء الكثير ، وغيرها من مكتبات هذا النوع .

ب - النوع الثاني : مكتبات خاصة : وهي مكتبات تابعة لجهة خاصة ، وقد تحتوي كتباً قد تكون أكثر من ما يحتويه النوع الأول وأقل ، كمثل المكتبات التي يمتلكها الأشخاص ، والمكتبات التابعة للمساجد والمدارس وللاوقاف ولقصور السلاطين<sup>1</sup> .

أما توات فبحكم تنائها وبعدها عن العمران ومراكز الحكم فإنها لم تعرف المكتبات بذلك النمط الذي شهدته تلك الحواضر ولأسباب أخرى ، أهمها أن الحكام الذين كانوا يسيطرون على الإقليم ويسيطون قوتهم عليه لم يثبت عنهم أنهم أولوا هذا الجانب رعاية و اهتماماً فكوّنوا مكتبات أشرفوا على بنائها وتجهيزها وإمدادها بالكتب ، وإنما كان همُّ أغلبهم ثروات البلاد وفرض الضرائب على أهلها واستغلال أرضها لغزو المناطق المجاورة ، فلم تعرف توات ما عرفته أخواتها من بقية الحواضر من أنواع المكتبات المذكورة ، وإنما عرفت ما يمكن أن نطلق على تسميته مكتبات شعبية قام بإنشائها فرد أو أفراد واستجلبوا لها المؤلفات واستنسخوا لها المخطوطات وأثروها بما وصلته أيديهم مما يدعمونها به في حدود الإمكانيات المتاحة .

ونستطيع أن نقسم تلك المكتبات إلى صنفين : -

**الصنف الأول :** مكتبات تابعة للزوايا وهي تلك المكتبات التي ينشؤها أصحابها ويجعلونها مرفقاً تابعاً للزوايا يستفيد منه طلابها ومن قصدها ، وتكون تحت إشراف المسؤول الأول للزوايا ، ومن أهم تلك المكتبات نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر : -

1 - انظر عجاج الخطيب : المرجع السابق ص 39 فما بعدها ، السيد رزق الطويل : مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث ، نشر المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة ، طبعة : 1424 هـ / 2003 م ، ص 43 فما بعدها .

- 1 - مكتبة أولاد القاضي بقصر أولاد سعيد بتيميمون : وهذه المكتبة تولى أمرها بداية القاضي أبو العباس أحمد بن محمد المسعود بن إبراهيم التزديتي ( ت بعد 895 هـ ) في أواخر القرن التاسع ، ثم خلفه عليها ابنه أبو المكارم عبد الكريم ( ت 941 هـ ) ثم توالى عليها الحفدة و تمت صيانتها و المحافظة عليها و تزويدها بالكتب ، و لازالت إلى اليوم تحت يد من تناسل و تفرع من أبناء العائلة<sup>1</sup> .
- 2 - مكتبة آل البكري بتمنيط والتي يعود تأسيسها للشيخ ميمون بن عمرو المريني ( ت أول سنة من ق 10 هـ ) ، يقال بأنها أقدم مكتبة في منطقتها وأغناها إذ كانت تمتلك الشيء الكثير<sup>2</sup> ، وفي عهد مؤسسها الثاني الشيخ البكري بن عبد الكريم ( ت 1133 هـ ) بلغ ما فيها من المخطوطات ثلاثة آلاف مخطوط<sup>3</sup> .
- 3 - مكتبة زاوية سيدي محمد بن عبد الكريم المغيلي وهي قرب ضريحه ويقال إنها تأسست في القرن العاشر ، و بها الكثير من المخطوطات<sup>4</sup> .
- 4 - مكتبة زاوية تنلان : تأسست على يد العلامة سيدي أحمد بن يوسف التتلاني ( ت 1078 هـ ) .
- 5 - مكتبة زاوية الرقاني : تأسست على يد صاحبها مولاي عبد الله الرقاني ( ت 1148 هـ ) .
- 6 - مكتبة زاوية كنته : تأسست في القرن الحادي عشر ، ويقال بأن الشيخ عمر بن محمد بن المصطفى بن أحمد الرقادي ( ت 1157 هـ ) كان مهتما بها جماعا للكتب لها<sup>5</sup> ، قال مولاي أحمد الطاهري في نسيم النفحات عندما تكلم عن هذه الزاوية : " و بهذه القرية خزانة كبيرة من الكتب في كل أنواع علوم الشرع وفنونه ، وكان كل ملك من ملوك المغرب عندما يتولى الأمر يرسل إلى هذه الزاوية خزانة كاملة من الكتب النفيسة في كل فن ومن جميع الفنون العلمية ... " <sup>6</sup> .
- 7 - مكتبة زاوية أبي نعامة : أسسها شيخ ركب الحجيج الشيخ محمد بن عبد الرحمن أبو نعامة ( ت 1163 هـ ) بناحية أقبلي تديكلت ، و بها الكثير من المخطوطات في شتى الفنون<sup>7</sup> .

1 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 107 .

2 - أبو القاسم سعد الله : تاريخ الجزائر الثقافي ( 297 / 01 ) ، فوج محمود فوج : إقليم توات ص 91 .

3 - مبارك جعفري : العلاقات ص 160 ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 55

4 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 404 / 01 ) .

5 - عبد الرحمن التتلاني : الفهرس الورقة 20 وجه .

6 - مولاي أحمد الطاهري : نسيم النفحات ص 95 .

7 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 398 / 01 ) و قبيلة فلان ص 339 ، تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 44 / 02 ) ، مبارك جعفري :

العلاقات ص 160 .

8 - مكتبة زاوية مولاي هيبه بأولف تديكلت ويرجع الفضل في تأسيسها إلى الشيخ أبي الأنوار بن عبد الكريم التلاني ( ت 1168 هـ ) ، وعمل على إرثائها خليفته من بعده على الزاوية وابن بنته الشيخ مولاي هيبه بن محمد ( ت 1238 هـ ) ، واقتنى لها كثيرا من المخطوطات أثناء زيارته لمناطق من السودان الغربي<sup>1</sup> .

9 - مكتبة زاوية أنزجير : تأسست في القرن الحادي عشر، والظاهر أن تأسيسها كان على يد آل العالم الزحلاويين كما أشار لذلك الشيخ أحمد الطاهري الإدريسي رحمه الله حيث قال : " وكانت هذه المدرسة من عهد السيد عبد الرحمن ( أي ابن محمد الزحلاوي ت في حدود 1207 هـ ) المذكور عامرة بالعلم والمتعلمين من كل أنحاء توات ، و بها خزانة كبيرة ، بها أنواع كثيرة من فنون العلم على اختلاف أنواعها وأصولها وفروعها ، ولاسيما الفقه والتوحيد واللغة العربية"<sup>2</sup> .

10 - مكتبة زاوية قصر ملوكة وتأسست في القرن الثاني عشر على يد العلامة أبي زيد سيد الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1244 هـ ) عمل على اقتناء المخطوطات لها حتى بلغت في بعض الإحصاء أربعمئة مخطوط<sup>3</sup> ، والظاهر أن ابنه الشيخ أبا فارس محمدا عبد العزيز ( ت 1261 هـ ) الذي خلف والده وورث سره قد حذا حذو والده في أمر تلك المكتبة في جمع الكتب لها ، حيث قال عنه الشيخ محمد بن أحمد البداوي ( ت 1261 هـ ) في تقدمته لترتيب كتاب الغنية عند كلامه عن هذين العالمين فقال عن الابن : " وكان كثير الاعتناء بالكتب وجمعها ولو بأغلى ثمن يشتريها ، سيرته كسيرة أبيه"<sup>4</sup> .

11 - مكتبة زاوية المطارفة تأسست على يد الشيخ الحاج محمد بن أحمد الراشدي ( ت 1212 هـ ) وهذه المكتبة هي إحدى مكتبات إقليم قورارة الموجود به عدد من المكتبات مثل مكتبة زاوية الدباغ ومكتبة بادريان وغيرها من مكتبات هذا الإقليم من توات التي يقال عنها بأن مقتنياتها من الكتب بلغت في فترة ما من الفترات ألفاً وخمسمئة مجلد<sup>5</sup> .

وغيرها من المكتبات الموجودة عبر الإقليم ، ولكن ما ذكرناه كفاية عنها .

1 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 398 / 01 ) ، مبارك جعفري : العلاقات ص 161 و 299 .

2 - مولاي أحمد الطاهري : المرجع السابق ص 91 .

3 - عز الدين كشنيط : المدرسة المالكية في الجنوب الجزائري ص 148 ، مبارك جعفري : العلاقات ص 161 .

4 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، نسخة المطارفة الورقة 02 وجه .

5 - عباس عبد الله : الدور الحضاري لإقليم توات ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الأول المشترك : العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي ، المنعقد بأدرار في أفريل 2009 م ، ص 257.

**الصف الثاني :** مكتبات شخصية : وهي التي تكون في ملك شخص من الأشخاص ، والغالب عليه أن يكون من أحد العلماء ، إذ قلما تجد عالما إلا وله مكتبته التي ينظر فيها ، ومن الأمثلة على هذا الصف نذكر منها : -

1 - مكتبة أبي عبد الله محمد بن إسماعيل الجراري ( ت 1064 هـ ) والتي ذكر عنه أنه أثرها بما أهدى إليه ذلك الوزير التركي من الكتب حينما زار إسطنبول فنقلها إلى توات ، وأوصى أن تنقل بعد موته إلى الروضة الشريفة ، فأصابها ما أصابها من التلف<sup>1</sup> .

2 - مكتبة الشيخ سيدي محمد بن المبروك البداوي ( ت 1196 هـ ) ، قال عنها صاحب سلسلة النواة : " خلف مكتبة ثرية تعتبر من أشهر المراجع التواتية في الفقه والتاريخ والأدب وغيرها ، وكانت قبلة العلماء وطلاب العلم من كل الأنحاء و لا زالت إلى يومنا هذا"<sup>2</sup> .

3 - مكتبة الشيخ محمد بن مالك ( ت 1248 هـ ) : أنشأ مكتبة علمية بها العديد من الكتب والمخطوطات المنسوخة بخط يده وبخط نساخ من الوطن والتكرور<sup>3</sup> .

4 - مكتبة الشيخ الحسن بن سعيد البكري ( ت 1286 هـ ) فقد كان له مكتبة يعتني بها فينسخ لها الكتب و يشتريها إثناء لها ، حتى قيل بأنه خلف تركة من الكتب تحوي من جميع العلوم<sup>4</sup> .

5 - مكتبة الشيخ سيدي محمد المحفوظ بن عبد الحميد بن محمد القسطيني ( من علماء ق 13 ) كان له مكتبة كبيرة اجتمع فيها الكثير من فنون العلم<sup>5</sup> .

6 - مكتبة الشيخ سيدي محمد عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن محمد بن عبد المالك البلبالي (ت 1288 هـ ) ، فقد كانت له مكتبة عامرة بالمخطوطات و الكتب النفيسة في الفقه و الحديث والتفسير و النحو و المنطق<sup>6</sup> .

---

1 - العياشي : ماء الموائد ( 64 / 01 ) ، و قد أفاض في ذكر أخبار الرجل و الكلام على مكتبته و مآلها .

2 - تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 111 / 01 ) .

3 - محمد باي بلعالم : إرشاد الخائر ص 11 ، تھامي غيتاوي : المرجع السابق ( 87 / 02 ) .

4 - عبد الحميد بكري : النبذة ص 172 ، الصديق حاج أحمد : التاريخ الثقافي ، منشورات الخبر الجزائر ط 2011=02 م ص 146 .

5 - تھامي غيتاوي : المرجع السابق ( 24 / 02 ) .

6 - الصديق حاج أحمد : المرجع السابق ص 135 .

وكثير من تلك المكتبات التي يمتلكها العلماء خاصة ، والتي لا نستطيع حصرها في تلك الأرض المترامية الأطراف .

أما بالنسبة لهيكل المكتبة فإنها على النمط المعماري للجهة المتسم بالبساطة والمواد الأولية المحلية<sup>1</sup> ، ويتم حفظ الكتب فيها وترتيبها بالوسائل المتاحة البسيطة من الرفوف والصناديق ، وليست تلك المرافق أماكن لتخزين الكتب فقط ، وإنما هي كذلك أماكن لذلك ولبقية الأنشطة العلمية كالمطالعة والكتابة والنسخ ، فهذا الشيخ محمد البكراوي ( ت 1374 هـ ) يحدثنا في جوهرة المعاني عن الشيخ سيدي محمد بن عبد الله الأدغاعي الونقالي أنه لما توفي الشيخ سيدي عمر الأكبر بن عبد القادر التنلاني ، دخل مع ابنه لخزانة كتبه وكان من قدر الله أن أخذ الشيخ سيدي محمد الونقالي كتابا وفتح فوجد بداخله نظارتي الشيخ سيدي عمر الأكبر حيث انتهى به النظر فطوى الكتاب عليهما في محل الانتهاء<sup>2</sup> ، فهذا الكلام يشعرنا بأن المكتبة آنذاك لم تكن معهودة للتخزين وحسب ، وإنما هي مرفق للمطالعة وبقية النشاطات الأخرى المتصلة بها .

## - المطلب الثاني : مواردها .

إن الكتاب هو العنصر الأهم في المكتبة ، ولقد عرفت توات الكتاب والمكتبة وانتشرت وتعددت في جميع ربوعها ، وذلك لنشاط الحركة العلمية بها وشغف أهلها علماء وطلبةً بالعلم وتعلقهم به ، لذلك حرصوا على اقتناء الكتاب لمزيد التضلع في العلم ، وكمظهر حي من مظاهر انبعاث الروح العلمية في تلك الجهة .

كما أن هناك عوامل أخرى ساعدت في انتشار المكتبات بهذا الإقليم وتعددتها ، منها : -

أ . تجارة الكتب : فلقد كانت سوقها رائجة مما ساعد في اقتنائها ، وكان لها دور في انتشار المكتبات حيث إن تجارة الكتب كانت تُديرُ على أصحابها فوائد أكثر من باقي البضائع التجارية ، ولم يقتصر انتشار المكتبات على رواج التجارة بالكتب في توات ، بل إن رواج سوق الكتب في ما سوى توات من البلدان المجاورة لها أدى إلى انتشار الكتاب بتوات بحكم الجوار كما هو الحال في تمبكتو التي انتشرت فيها تلك التجارة حيث كانت تباع الكتب بسعر الذهب ، وكان العديد منها يحمل إلى توات عبر قوافل التجارة<sup>3</sup> ، والتي عادة ما تكون محملة بالكتب و المخطوطات خاصة إذا كان القائمون عليها متمتعين

1 - انظر محمد بن سويسي : العمارة الدينية الإسلامية في منطقة توات ص 146 فما بعدها ، أحمد جعفري : العمارة الإسلامية في أقاليم توات ، مقال منشور بمجلة تراث الصادرة عن هيئة أبوظبي للثقافة والإعلام مدينة العين ، الإمارات العربية السنة : 10 ، العدد : 115 ، مارس 2009 م ، ص 122 فما بعدها .

2 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني نسخة أولف الورقة 13 ظهر .

3 - عبد الله عباس : المرجع السابق ص 257 ، مبارك جعفري : المرجع السابق ص 242 .

بثقافة علمية ولم يكونوا من العامة ، لأن هناك من القوافل من كان يشرف عليها فقهاء تجار أمثال الشيخ احمد بن أبي محمد المريني ( ت 1008 هـ ) الذي بلغ رتبة عالية في العلم مما أهله لأن يعرض عليه قضاء توات فأبى<sup>1</sup> ، وكذا الشيخ علي بن حنيني ( ت 1115 هـ ) الذي كان يشرف على قافلته التجارية وهو أحد أعلام توات في العلم والمعرفة<sup>2</sup> ، ومثلهما الشيخ الفقيه أبو الأنوار بن عبد الكريم التلاني ( ت 1168 هـ ) الذي كان تاجرا وأحد علماء توات وأعلامها<sup>3</sup> .

هذه أمثال ضربناها عن أولئك الفقهاء التجار ، لنعرف أن عامل التجارة و رواج سوق التجارة عموما وعامل الفقهاء التجار كانت من بين العوامل التي ساعدت على انتشار الكتاب و وروده إلى منطقة توات لتزخر به مكتباتها ، وينتفع به مشائخها و طلابها .

### ب - قوافل الحجيج .

إن توات كانت محطة مهمة من بين المحطات التي تنتجعها قوافل السودان الغربي المتجهة إلى البقاع المقدسة ذهابا وإيابا ، وكانت لتلك القوافل أماكن معلومة في توات تحط فيها أثناء مرورها<sup>4</sup> ، وكانت تلك القوافل تضم كثيرا من العلماء والمشائخ ، فكانت فرصة لأن يلتقيها في أماكن محطاتها مريدو المعرفة والمتطلعون إلى العلم ، وهذا مما تطرق إلى ذكره الشيخ عبد الرحمن بن با عمر في فهرسته<sup>5</sup> ، كما أنها في الوقت نفسه كانت فرصة مواتية للتعرف على الجديد من عالم الكتب الذي تحمله تلك القوافل ، فكان يستفيد بذلك من يقصد تلك القوافل ويحتك بأهلها .

فكانت - على سبيل المثال - قوافل تمبكتو وماسينا وأروان أثناء توجهها إلى الحج ذهابا و إيابا تمر على توات محملة بالكتب مما أعطى فرصة لأهل توات لأن يطلعوا على تلك الكتب ، فيقوموا باستنساخها أو شرائها .

ومما يذكر في هذا المجال - كمثال على ما قلنا - أن بعض أعيان علماء التكرور وهو الشيخ أبو بكر بن الطالب محمد بن الطالب عمر البرتلي ( ت 1219 هـ ) صاحب كتاب فتح الشكور قد حج سنة

1 - محمد البكراوي : المصدر السابق الورقة 14 ظهر .

2 - محمد البكراوي : درة الأقالام ، نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ سيدي عبد الله البلبالي بكوسام أدرار الورقة 25 وجه .

3 - محمد عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة الورقة 02 وجه و ظهر ، محمد البكراوي : الجوهرة الورقة 05 ظهر .

4 - من بين تلك الأماكن : زاوية الركب النبوي بأقبلي ، زاوية الشيخ سيدي علي بن حنيني بزاجلو ، زاوية كنته ، تساييت ، زاوية عبد الله بن طمطم بأوقروت .

5 - انظر عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 28 وجه .



1157 هـ وأثناء رجوعه قدم بخزانة نفيسة من الكتب ، ولا ريب أنه في إحدى محطات قافلته بتوات تم الاطلاع عليها واقتناؤها بواسطة نسخها<sup>1</sup> .

### ج - الرحلات .

هي من العوامل التي ساهمت في ورود الكتاب إلى توات وانتشاره بها ، حيث إن توافد العلماء على توات بقصد التوطن بها لاشك أن ذلك لا يتم للعالم إلى إذا أوفد معه كتبه وما يملك من أمهات المصنفات كما يوفد أهله ، وستعرض في مبحث الرحلات لذكر أشهر أولئك العلماء الوافدين أمثال سيدي يحيى التدلسي ، والشيخ عبد الله العصنوني ، والشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي ، والشيخ ميمون بن عمرو ، وغيرهم<sup>2</sup> .

كما أن مشائخ توات وطلبة العلم بها المتوجهين منها إلى غيرها من الحواضر والبلدان كان من بين أهم مقاصدهم بعد أخذ العلم والالتقاء بالمشائخ الاطلاع على الجديد من الكتب و المؤلفات التي لم تصلهم أو التي لم يطلعوا عليها ، فكانوا يقتنونها أو يستنسخونها ويعودون بها إلى بلدهم ، كما هو حال الشيخ محمد بن إسماعيل الحراري في رحلته إلى اسطنبول ، والشيخ مولاي هيبه بن محمد أثناء رحلته إلى السودان الغربي ، وكما في قصة الشيخ ميمون بن عمرو الأمريني الذي وفد أول مرة على توات من فاس مع أبيه ثم رحل منها إلى فاس من أجل قضية فقهية شائكة وجلب معه من هناك مختصر الشيخ خليل رحمهم الله جميعا ، وغير تلك الحالات من الرحلات التي وقع فيها جلب الكتاب وإدخاله إلى توات .

هذا الأمر يتعلق بورود الكتاب إلى الحاضرة عموما .

أما المكتبات فإن مواردها من الكتب كانت تتم عن طريق ما يلي :-

**1 - الشراء :** وهو طريق عادية في اقتناء أي مادة خصوصا الكتاب ، فكان العلماء والطلبة يبذلون أموالهم لشراء ما يحتاجونه من الكتب ، وحادثة ميمون بن عمرو الأمريني المتقدمة الذي اشترى مختصر سيدي خليل بأربعين مثقالا ذهباً خير مثال على ذلك<sup>3</sup> ، وكما فعل الشيخ مولاي هيبه حيث كان يشتري الكتب والمخطوطات اقتداءً بشيخه وجده أبي الأنوار التناي<sup>4</sup> ، وكذلك الشيخان عمر بن محمد

1 - عمر البرتلي : فتح الشكور في معرفة أعيان التكرور ، تحقيق محمد حجي و محمد إبراهيم الكناي ، دار الغرب الإسلامي بيروت ، ط 02 = 1428 هـ / 2007 م ص 78 ، و انظر مبارك جعفري : العلاقات ص 265 .

2 - انظر نيل الابتهاج و دوحه الناشر وصفوة من انتشار والنبة وسلسلة النواة وغيرها .

3 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني نسخة أولف الورقة 21 وجه .

4 - محمد حوتية : توات والأزواد ( 01 / 240 ) .

الرقادي والحسن بن سعيد البكري اللذان كانا يثريان مكتبتيهما بشراء الكتب لها<sup>1</sup> ، ومثلهم الشيخ محمد عبد العزيز البلبالي الذي كان مولعا بشراء الكتب ولو بأغلى ثمن<sup>2</sup> .

**2 - الهبة :** حيث كان بعض أهل العلم يتلقى هدايا وهبات عبارة عن كتب من بعض أولي البر والإحسان ، فكان هذا طريقا وسببا في إنماء المكتبة ، وأفضل حادث إهداء ذلك الوزير التركي مجموعة من الكتب للشيخ محمد بن إسماعيل الجراري ، وكذا الهبة المتمثلة في كتب نفيسة والتي كان يبعث بها من يتولى من ملوك المغرب إلى الزاوية الرقادية ، وكذا ما ذكره القاضي محمد عبد الله بن الجوزي (ت 1269 هـ ) أثناء رحلته إلى الحج أن أحد المصاحبين له في تلك الرحلة - وقد وصفه بالعلامة الشنقيطي - أهدى إليه كتاب حاشية الشيخ محمد الأمير<sup>3</sup> .

لذلك كانت الهبة سببا مباشرا في إثراء المكتبة وزيادة مواردها من الكتب والمخطوطات .

**3 - النسخ :** وهذه الطريقة تكون إذا تعذر وصول الكتاب إلى صاحبه وعسر الحصول عليه ولم تبق إمكانية العثور على نسخة أخرى إلا بنسخه ، ولم تكن حينها آلات للنسخ ، وإنما كان النسخ يتم من خلال الكتابة باليد ، فكانوا يعكفون على كتابة المصنف إلى تمامه ، وكان همُّ الكثير من المشائخ الذين يمتلكون أمهات الكتب ويخافون على ضياعها أن يقوموا بنسخها محافظة على ثروتها<sup>4</sup> ، وتذكر لنا المصادر أن من اهتمامات الكثير من العلماء القيام بنسخ الكتب لزيادة موارد المكتبة أو للمحافظة عليها خوفا من تلف أصولها .

فهذان الشيخان عمر بن محمد المصطفى الرقادي والحسن بن سعيد البكري اللذان أسلفنا القول عنهما بأنهما كانا ينميان موارد مكتبتيهما بالشراء كانا كذلك ينميان ثروتيهما بطريقة النسخ<sup>5</sup> .

والشيخ محمد بن مالك الفلاني كان يمارس مهنة النسخ ، حيث إنه كتب كتبا كثيرة بخط يده وأشرف على كتب أخرى منسوخة بخط غيره إثراء لمكتبته التي تكلمنا عنها سابقا<sup>6</sup> .

كما أن الشيخ عبد الرحمن بن سالم الأنصاري البلبالي الراشدي كان حريصا على نسخ الكتب حتى تحصل على كمية كبيرة منها<sup>7</sup> .

1 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 20 وجه ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 127 .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 02 وجه .

3 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 107 .

4 - فرج محمود فرج : إقليم توات ص 91 .

5 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 20 وجه ، فرج محمود فرج : المرجع السابق ص 91 ، عبد الحميد بكري : النبذة ص 127 .

6 - محمد باي بلعالم : إرشاد الحائر ص 14 ، تهماي غيتاوي : سلسلة النواة ( 02 / 87 ) .

7 - تهماي غيتاوي : المرجع السابق ( 02 / 18 ) .

وكذا الشيخ محمد عبد الرحمن بن محمد عبد الرحمن الجوزي ( ت 1225 هـ ) نسخ جملة من الكتب<sup>1</sup> ، ومثله الشيخ المحفوظ بن الجوزي العبدلاوي ( ت 1265 هـ ) الذي يقال عنه بأنه نسخ بيده ما ينيف على ثلاثين مجلدا<sup>2</sup> .

ومثلهم الشيخ محمد عبد الله الجوزي الذي نسخ كثيرا من المتون<sup>3</sup> ، و القاضي محمد عبد الرحمن بن الجوزي الجد ( ت 1148 هـ ) الذي عمل على نسخ كتب بخط يده<sup>4</sup> ، و كذا الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن الجوزي الحفيد ( ت آخر ق 13 هـ ) الذي كان صاحب اهتمام بنسخ الكتب أكثر من أي عمل آخر<sup>5</sup> ، وغيرهم من النماذج الفذة في هذا المجال ممن لم تصلنا أخبارهم .

وبعد ؛ تجدر الإشارة في هذه النقطة بأننا نكتب ما سجله اليراع وحفظته الذاكرة عن أولئك الشخصيات الأعلام ونشبهه لنعترف ونؤكد بأن تلك الجهود جهود جبارة ، لأن طريقة الاعتكاف على نسخ الكتب والمخطوطات ليست طريقة سهلة وهينة وإنما هي طريقة صعبة ومضنية ، إذ إنها تتطلب التحمل وشدة الصبر والمواظبة والتركيز ، مع ملاحظة قلة الإمكانيات في عصرهم وانعدام الوسائل الحديثة لتلك العملية ، ومع ذلك جمعوا بتلك الطريقة رغم وسائلها البدائية العديد من الكتب وحافظوا على الكثير منها ، واستفادوا من تلك الكتب علوما رغم الصعوبات وقلة ذات اليد وقساوة الطبيعة بالمنطقة ، واستطاعوا أن يحافظوا على تلك الثروة العلمية الهائلة ، ولا زالت آثارهم لحد الآن شاهدة في بعض المكتبات والخزائن العلمية التي بقيت أو بقي شيء منها رغم تعرضها لعملية الإهمال أو الإتلاف الطبيعية أو بفعل فاعل ، والله الأمر من قبل ومن بعد .

### - المطلب الثالث : محتوياتها .

لقد اشتغل التواتيون بالعلوم والفنون التي كانت سائدة في عصرهم ولكنهم اقتصوا بالعلوم الشرعية وآلتها ، فعنوا بها عناية فائقة واهتموا بها اهتماما خاصا ، لذلك كانت مكتباتهم تعكس ذلك التخصص العلمي وذلك الاهتمام الخاص ، فما من مكتبة عالم إلا وكانت الكتب الشرعية وما اتصل بها في صدارة ما تحويه .

1 - عبد الرحمن الجوزي : المرجع السابق ص 83 .

2 - المرجع السابق ص 89 .

3 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 96 و 108 .

4 - المرجع السابق ص 79 .

5 - المرجع السابق ص 110 .

لهذا كانت تحوي كتباً متعددة ، وأعظم كتاب على الإطلاق لا تخلو منه مكتبة هو كتاب الله الذي دأب التواتيون على حفظه وإتقان أدائه منذ الصغر ، وكان اهتمامهم به بليغاً في مجال اقتنائه ونسخه بنسخ كثيرة ، فكان أجمل ما تحلت به المكتبة هو الكتاب العزيز .

وتحوي كذلك ما وصلها من المؤلفات في اختصاصات العلم الشرعي : -

ففي الفقه ، خصوصاً في فقه المذهب المالكي نجد من الكتب أمثال : المدونة وتهذيبها للبرادعي والبيان والتحصيل و النوادر لابن أبي زيد القيرواني والرسالة له وبعض شروحها كابن ناجي و النفراوي ومتمن ابن عاشر وبعض شروحه كميارة ، ومختصر الشيخ خليل وبعض ما عليه من الشروح والحواشي كالخطاب و الدسوقي و الحرشي ، والقوانين الفقهية لابن جزي ووسائل الالتزام للخطاب ، وبيوع ابن جماعة مع نظمها للعايشي السجلماسي ، والتلمسانية في الفرائض ، وغير هذه الكتب في الفقه .

كما أنها تحوي على جملة من الكتب المتخصصة في القضاء والنوازل ، وذلك مثل : تحفة الحكام لابن عاصم وشرحها لميارة ، وتبصرة الحكام لابن فرحون ، والإحكام للقراقي ، ولامية الزقاق وشرحها فتح العليم الخلاق لميارة ، والمعيار المعرب للونشريسي ، والأجوبة الناصرية لمحمد بن ناصر الدرعي ، والأمليات الفاشية لأبي القاسم العميري وغيرها .

أما في العقيدة فإن المكتبة التواتية تحوي غالباً على ما له صلة بالعقيدة الأشعرية ، وذلك مثل كتب عقائد السنوسي ، و إضاءة الدجنة للمقري ، ومتمن الحوضية في التوحيد لمحمد بن عبد الرحمن الحوضي وسواها من الكتب .

أما في أصول الفقه فنجد من الكتب أمثال : المنهج المنتخب للزقاق وشرحه للمنجور و ميارة وورقات إمام الحرمين الجويني وشرحها قرّة العين للخطاب ، وقواعد المقري ، وتنقيح الفصول للقراقي ، وجمع الجوامع لابن السبكي ، وما سواها .

أما في التفسير وعلومه ، فمن أبرز كتبه : تفسير الإمام ابن عطية ، وتفسير ابن جزي ، وتفسير البغوي ، ومورد الظمان للخراز ، ومنظومة الشاطبية ، وطيبة النشر في القراءات ، ومتمن الجزرية وشرحه لشيخ الإسلام زكرياء الأنصاري ، وغير تلك المصنفات .

أما الحديث وما تعلق به ، فمن أبرز ما هو موجود في المكتبة : موطأ الإمام مالك وصحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم ، والقبس في شرح الموطأ لابن العربي و شرح القسطلاني لصحيح البخاري ، وشرح المازري لمسلم ، والجامع الصغير للسيوطي ، والمنتقى للباقي ، ومختصر ابن أبي جمرة ، وألفيتا العراقي والسيوطي ، ونخبة الفكر، والبيقونية ، وغيرها من المصنفات الحديثية .

أما اللغة فقد احتفت بما المكتبة التواتية ، ومن أهم كتبها الموجودة بها : متن الألفية لابن مالك ، ومغنى اللبيب لابن هشام ، و منظومة الآجرومية ، والملحة الحريري ، والمقامات له كذلك ، وشرح الأشموني على الألفية ، والقاموس المحيط للفيروزآبادي ، ولامية ابن الجراد ولامية العجم ، وغير ماذكر.

وفي المنطق نظم السلم المرونق وشرحه للأخضري ، وكتب المغيلي فيه .

أما في السير والتاريخ والتراجم فإن المكتبة التواتية حوت عددا معتبرا ، ومن أهم تلك الكتب : الإصابة لابن حجر ، وسيرة ابن هشام وكتاب الشفا ، وتاريخ ابن خلدون ، والديباج لابن فرحون ، ونيل الابتهاج للتنبكي وغيرها .

أما في التصوف و الرقائق فإن التواتيين اهتموا بالتصوف اهتماما كبيرا ، ومن أهم تلك الكتب فيه : دلائل الخيرات ، ولامية ابن الوردي ، وسنن المهتدين للمواق ، وقواعد التصوف لأحمد بن محمد زروق ، والنصيحة الكافية له ، وإحياء علوم الدين للغزالي ، والعلوم الفاخرة للثعالبي .

كما نجد كتباً أخرى في مجالات متعددة مثل: المستطرف ، ومنظومة ابن سينا في الطب ، ومتن البردة وما عليها من بعض الشروح ، ومتن ابن مهيب في المديح النبوي .

وبعد ؛ إن الأکید هو أن محتويات المكتبة العلمية التواتية أكثر بكثير من ذلك ، ولكن ما ذكرناه ليس رصدا نهائيا للكتب ولا جرذا تاما لها ، وإنما هو ذكر نسبي للموجود من الأمهات وأهم المؤلفات من خلال تتبعنا لتراجم العلماء وللدروس التواتي وللمصنفات الفقهية ، فمن خلال ذلك يستطيع الناظر أن يتبلور في ذهنه شيء من محتويات تلك المكتبة التواتية.

وفي آخر هذا المبحث وبعد هذه الجولة العامة في المكتبة التواتية ليدلنا ذلك المرفق العلمي المهم على ما كانت تتسم به الحياة العلمية هناك من حيوية ونشاط وتفان في خدمة العلم ، رغم ما اتصفت به طبيعة الحياة من بساطة والله الموفق .

## - المبحث الرابع : التصنيف الفقهي .

"لم يزل التصنيف عنوان الحضارات ويريد الزمان وأستاذنا لن لا أستاذ له ما أدى بعلماء توات إلى الاعتناء بالتصنيف ، فراحت أقلامهم تخط ما حوته صدورهم وأبدعته عقولهم وتبنته أفكارهم من معارف علمية"<sup>1</sup> وعلوم فقهية ، وقد عرفت توات منذ المراحل الأولى لنهضتها العلمية حركة في التصنيف بحيث انبرى علماءؤها للتأليف والتدوين ، فجادت قرائحهم بما خطته أياديهم ، وما خلفه لنا هؤلاء في هذه الفترة أكبر دليل على عنايتهم بالتصنيف ، فقد كان للشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي (ت 909 هـ) تصانيف متعددة ، أهمها في الفقه شرح على مختصر خليل يسمى مغني النبيل وحاشية عليه ، وله أجوبة على بعض القضايا النازلة<sup>2</sup> .

وكذا الشيخ عبد الكريم بن محمد بن أبي محمد بن البازي الامريني (ت 1042 هـ) له في هذا المجال شرح على مختصر خليل ، ولكنه لم يتمه لاخترام المنية له ، إضافة إلى مؤلفه في الأصول المتمثل في وضعه حاشية على شرح اللقاني على ابن الحاجب الأصلي<sup>3</sup> .

ومثلهما في هذه الفترة الشيخ سيدي محمد بن اعلي النحوي الوراقوي (ت 1064 هـ) الذي له شرح على مختصر خليل<sup>4</sup> ، كما لتلميذه سيدي علي بن أحمد بن عيسى الأجرؤي شرح على المختصر كذلك ذكره له صاحب جوهر المعاني<sup>5</sup> .

وبما أن الحياة العلمية في نشاط والحياة العملية في تجدد وتطور ، " ونتائج الأفكار لا تقف عند حد و تصرفات الأنظار لا تنتهي إلى غاية ، بل لكل عالم ومتعلم منها حظ يحرز في وقته المقدر له وليس لأحد أن يزاخه فيه"<sup>6</sup> ، فإن العلماء في هذين القرنين الثاني عشر والثالث عشر كان لهم تواصل لما بدأه بدأه السابقون فيما مضى ، بل كان لهم اهتمام جد بالغ للمساهمة أكثر ولالإدلاء بمجهود أكبر في مجال التصنيف الفقهي .

وما سنتعرض له في مطالب هذا المبحث سيعطينا صورة واضحة عن معالم التصنيف الفقهي في هذه المرحلة من مراحل المنطقة العلمية بصفة عامة وعن حياتها الفقهية بصفة خاصة .

1 - عبد السلام الأسمر بلعالم : أعلام فقه النوازل بمنطقة توات خلال القرنين 12هـ و 13هـ ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الرابع حول إسهامات علماء توات في الحركة الفكرية والثقافية إبان العصر الحديث 1500 م - 2000 م ، المنعقد بجامعة أدرار سنة : 1431هـ / 2010 م ، ص 24 .

2 - انظر محمدا باي بلعالم : الرحلة العلية ( 81 / 01 ) .

3 - محمد البكراوي : جوهر المعاني نسخة أولف الورقة 09 وجه .

4 - تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 31 / 03 ) ، عبد الحميد بكري : سلسلة علماء توات ص 47 ..

5 - محمد البكراوي : الجوهر نسخة أولف الورقة 25 وجه .

6 - حاجي خليفة : كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، مطبعة دار الفكر سنة 1419 هـ / 1999 م ( 51 / 01 ) .

## - المطلب الأول : أنواع التصنيف الفقهي .

رغم أن التصنيف الفقهي لم يخرج عن إطاره العام التقليدي و الهادف لخدمة المذهب المالكي ، إلا أننا نلمس في هذه الفترة إنتاجاً ثرياً يظهر في تلك الأصناف من التأليف التي تعكس بحق جدية الفقيه التواقي ومواكبته لوقته ومسارته لأحداث زمانه ، ومراعاته كذلك للدرس الفقهي والتحصيل المعرفي حسب ما تتطلبه الظروف ، ولهذا تراءت لنا جملة من أنواع التصانيف أردنا أن نسلط الضوء عليها .

إن التصنيف الفقهي لا يعدو أن يكون أحد أمرين : منثوراً أو منظوماً ؛ ونقصد بالمنثور ما كان نظم الكلام فيه مرسلاً غير خاضع لأوزان الشعر ولا لقوافيه ، وإنما هو كلام مسترسل تحكمه جملة من القواعد النحوية والإملائية وغيرها من القواعد .

أما المنظوم : فهو ذلك الكلام الذي تم جمعه وفقاً لأوزان البحور الشعرية المعروفة وقوافيها فضلاً عن كونه خاضعاً لقواعد النحو والإملاء وبقية القواعد<sup>1</sup> .

والملاحظ أن هذا المنظوم عندهم غالباً ما ينسج على إحدى البحور السريعة ، وأكثر ما يكون من بحر الرجز ، وذلك لاعتبارات عديدة منها : كون هذا البحر قالباً مناسباً للعلوم حتى قيل عنه عالم البحور ، فضلاً عن أن نمط الشعر في البيئة الصحراوية استساغ هذا البحر لا سيما في المجال العلمي ، وكونه خفيفاً و النظم به أسهل في الحفظ لدى طلاب العلم كما قال عنه أحدهم :-

ويعد ؛ فاعلم أن نظم العلم	مقرب إدراكه للفهم .
يشجع الطلاب للتحصيل	و حفظه يدعو إلى التبجيل.
يبقى لدى حفاظه أحقاباً	ويكثر الأجور والثواب <sup>2</sup> .

وقال الإمام علي بن بري الرباطي في شأنه :-

في رجز مقرب مشطور لأنه أحظى من المنثور<sup>3</sup> .

ولهذا اهتم به علماء المنطقة و نسجوا على وزنه الأنظمة في مختلف العلوم و الفنون لاسيما الشرعية ، متمسكين بالحكمة القائلة : " ما ضاع من المنظوم عُشْرُهُ وما بقي من المنثور عشرُهُ " . و سنبداً بتفصيل ذلك فيما يأتي :-

1 - هناك تفرقة دقيقة بين الشعر وبين الكلام المنظوم ، ولا تمحنا في هذا الموضوع . انظر القنوجي : أبعاد العلوم ص 162 .  
2 - محمد الأمين البصير القرشي : سفينة الوصول لطالبي علم الأصول في نظم ورفات إمام الحرمين ، مع شرحه ميسر الحصول للشيخ محمد باي بلعالم ، مطبعة دار هومه الجزائر ط 01 = 2001 م ، ص 05 .  
3 - علي بن بري : الدرر اللوامع مع شرحه النجوم الطوالع لسيدني إبراهيم المارغني ، تحقيق كمال حميدة ، شركة أبناء شريف الأنصاري للطباعة والنشر والتوزيع لبنان ط 01 = 1423 هـ / 2003 م ، ص 14 .

## الصف الأول : النظم .

لقد أَلِفَ غالب علماء توات نظم الكلام فقلما نجد عالما لا ينظم إذ قد سهل الله لهم إتقان ذلك وطوع لهم ناصية الشعر عموما و هذا البحر خصوصا ، فصاروا يستحضرون نظمه بدهاءة في كلامهم العادي فضلا عن حديثهم العلمي و لهذا ظهر عندهم المنظوم الفقهي في إطارين :-

(أ) - نظمٌ مستقلٌ : ونقصد به قيام الفقيه بتناول مسألة من مسائل الفقه أو بابا من أبوابه أو مجموعة أبواب منه و يصيبها في قالب شعري دون أن يكون متقيدا بكتاب معين قد عمل على نظمه ؛ ومما كان على هذا جملة أنظام منها :

1 - منظومة معونة الغريم ببعض أحكام قضاء المليم للشيخ أبي زيد عبد الرحمن بن إبراهيم الجنتوري (ت 1160 هـ ) ، وقد استهلها بقوله :-

الحمد لله ، و سيد الأنام	عليه أفضل الصلاة والسلام .
وآله وصحبه الأعلام	ما الحمد في البدء وفي الختام .
وبعد ؛ فالقصد بهذا ذكر	بعض أمور الدين فيها عسر .
لمثلنا تبصرة ونستعين	الله في كل الأمور نستعين .
سميته معونة الغريم	ببعض أحكام قضا المليم <sup>1</sup> .

ذكر تلميذه الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلاي في فهرسته مؤلفات شيخه الجنتوري ، وعد منها هذه المنظومة التي قال عنها : "ومنها منظومته في قضاء الدين سماها معونة الغريم مفيدة ضمنها مسائل لا توجد مجموعة في غيرها ... " <sup>2</sup> ، كما ذكرها تلميذه محمد بن أحمد بن عبد العزيز المسعدي الجراي في تقدمته لنوازه ، فقال : " وله نظم سماه معونة الغريم في بعض قضاء دين الغريم " <sup>3</sup> ، وأشار إليها الشيخ أبو الأنوار ضيف الله ابن أب في رحلته عند تعداد مؤلفاته <sup>4</sup> .

2 - منظومة في الفرائض من تأليف الشيخ عبد الرحمن الجنتوري نفسه ، نسبها إليه تلميذه التتلاي في الفهرس فقال : " وأخبرت أنه نظم قصيدة في الفرائض " <sup>5</sup> ، و ذكرها تلميذه الشيخ محمد المسعدي في

1 - عبد الرحمن الجنتوري : منظومة معونة الغريم مع شرحه للمؤلف نفسه ، مخطوط بخزانة الحاج أحمد الشيخ أنزجير ، الورقة الأولى ظهر .

2 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس الورقة الورقة 17 ظهر .

3 - محمد المسعدي : النسرين الفائح النسيم في فتاوي أبي زيد عبد الرحمن بن إبراهيم ، مخطوط بخزانة بادريان بتيميمون أدرار ، الورقة الأولى ظهر .

4 - ضيف الله : الرحلة الورقة 42 وجه .

5 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس الورقة 18 وجه .



نوازه فقال بعد إذ عدد مؤلفاته : " و له أرجوزة في الفرائض " <sup>1</sup> ، وتناولها بالذكر الشيخ ضيف الله حيث قال : "وله نظم في الفرائض" <sup>2</sup> .

3 - منظومة أوليات العلوم للشيخ محمد البكري بن عبد الرحمن التنلاي ( ت 1339 هـ ) ، قال في مستهلها معرفا بنفسه و بنظمه : -

يقول من باسم الإله يقتدي  
محمد نجل عبيد الرحمن  
مصليا على الشفيح في العصاة  
وبعد ؛ فالقصد من هذا النظم  
أرجوزة قد شملت من العلوم  
أولها التوحيد ثم الفقه  
و بالمحامد له في الأبد .  
لقبه البكري مولى الأوزان .  
وآله وصحبه الغر الهداة .  
أوليات في فنون العلم .  
ثلاثة من خير أنواع الفهوم .  
ثم التصوف الشريف الوجه <sup>3</sup> .

4 - أرجوزة في أوقات الصلاة خاصة بمنازل توات تأليف الشيخ محمد بن عبد الله بن عومر <sup>4</sup> .

وهذا أغلب ما أسعفنا البحث الحصول عليه من هذا النوع من النظم عن هذه الفترة ، و قد يكون هناك أكثر ، لكنه لم يصلنا ، والله المستعان .

ب) - **نظم منشور** : و المقصود منه أن يعمد الفقيه إلى مؤلف فقهي منشور فيعمل على صياغته كله أو بعضه في قالب شعري لعوامل أهمها تسهيل حفظه على من يتعاطاه ، وقد يتصرف أثناء النظم ببعض الإضافات إذا كان هناك داع لذلك ؛ وفي هذا المضمار برزت مجموعة من المتون نذكر منها : -

1 - منظومة العبقري لنظم باب السهو من مختصر الشيخ عبد الرحمن الأخصري ( من ق 10 هـ ) من تأليف الشيخ محمد بن أب المزمري التواتي ( ت 1160 هـ ) ، جاء في مستهلها : -

الحمد لله جزيل النعم  
ثم صلاة الله يتلوها السلام  
وبعد ؛ فاعلم أنني قصدت  
مرشد من عن سبل الحق عم .  
على رسول الله سيد الأنام .  
إنجاز ما كنت به وعدت .

1 - محمد المسعدي : المصدر السابق الورقة الأولى وجه .

2 - ضيف الله : المصدر السابق الورقة 42 وجه .

3 - محمد البكري بن عبد الرحمن التنلاي : منظومة أوليات العلوم مع شرحها المباحث الفكرية للشيخ محمد باي بلعالم ، مطبعة عمار قرني باتنة ، دون تاريخ أو رقم للطبع ص 08 .

4 - لم أظفر بالأرجوزة ولم أطلع على حياة مؤلفها وإنما ذكرها الباحث الدكتور عبد المجيد قدي في كتابه صفحات مشرقة ، ص 197 .

من نظم سهو الشيخ الأخضرى  
 من فرط جهلى وقصور فهمى  
 معتذرا لكل لودعى .  
 وخطرات لا تزال تهمنى .  
 برجز سميته وهو حرى  
 بالعبرى فى نظم سهو الأخضرى<sup>1</sup> .

إلخ المنظومة التى عدد أبيتها مئة وتسعة وخمسون بيتا ، وهى معروفة و مشهورة داخل توات و خارجه  
 وقد كتب الله لها القبول ، فعَمَّ بها النفع .

2 - منظومة شبكة القناص من تأليف الشيخ الفقيه سيدى عبد الرحمن بن محمد العالم الزجلاوى  
 (ت فى حدود 1207 هـ، وقيل فى سنة 1209 هـ)<sup>2</sup> عمل فىها على نظم منشور درة الغواص فى  
 محاضرة الخواص للإمام برهان الدين إبراهيم بن فرحون المدنى المالكى (ت 799 هـ) وهى فى الأغاز  
 الفقهية<sup>3</sup> ، جاء فى مطلع المنظومة وبيان سبب نظمها : -

يقول راج رحمة وغفران  
 ابن محمد هو ابن أحمد  
 حمدا لمن قد فتح الأبوابا  
 ثم الصلاة والسلام أبدا  
 أسير ذنبه عبىد الرحمن .  
 وفقه الله بكل مقصد .  
 ويسر الأمور و الأسبابا .  
 على الرسول الهاشمى أحمدا .  
 إلى أن يقول : -

وأستعين الله فى قصيده  
 أودعتها معظم ما فى الدرّة  
 من رجز يقرب المنشورا  
 سميته شبكة القناص  
 ضمنيتها مسائل مفيدة .  
 ليسهل الحفظ على الطلبة .  
 جئت به مزدوجا مسطورا .  
 لما حوته درة الغواص<sup>4</sup> .

1 - محمد بن أب المزمري : العبرى نظم سهو الأخضرى مع شرحه المورد العبرى لعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التلانى ،  
 مطبعة صارى الجزائر ط 02 = 1986 م ، ص 03 فما بعدها .  
 2 - انظر الاختلاف فى تاريخ وفاته عند محمد باى بلعالم : الرحلة ( 221/ 01 ) و ( 89/ 02 ) ، الزجلاوى : النوازل ، مقدمة المحقق  
 الدكتور محمد جرادى ص 87 .  
 3 - انظر الإمام برهان الدين إبراهيم بن فرحون : درة الغواص فى محاضرة الخواص ، تحقيق محمد أبو الأحناف و عثمان بطيخ ، دار التراث  
 القاهرة والمكتبة العتيقة بتونس .  
 4 - عبد الرحمن الزجلاوى : شبكة القناص ، نسخة من مخطوطتين بخزانة الشيخ عبد القادر بن سيدى سالم أدرار .

إلخ المنظومة التي يبلغ عدد أبياتها ألفين وسبعمئة ونيف بيت ، و قد تعرض لذكرها سيدي مولاي أحمد الطاهري الإدريسي السباعي ( ت 1399 هـ ) في كتابه نسيم النفحات في معرض ثنائه على صاحبها ، حيث أثبت نسبتها إليه <sup>1</sup> .

3 - نظم مسائل الالتزام للإمام محمد الخطاب ( ت 954 هـ ) من تأليف الشيخ العلامة محمد بن محمد العالم الزجلاوي ( ت 1212 هـ )<sup>2</sup> ، وكتاب الخطاب يسمى تحرير الكلام في مسائل الالتزام .

هذا أغلب ما استطعنا الحصول عليه بعد البحث والتنقيب ، وقناعتنا هي أن هناك غير ما سبق ذكره ولكن نتيجة ظروف متعددة وآفات مختلفة لم ينج من ذلك التراث إلا النزر القليل .

### الصنف الثاني : النشر .

لم يال جهدا التواتيون في مواكبة ركب التأليف ، فبرعوا في التصنيف وألفوا فيه مصنفات و خلفوا تراثا من المؤلفات أثروا بها الساحة العلمية ، وتركوا فيها إنتاجا علميا يدل على عبقرية العالم التواتي ونضجه ، و الملاحظ على غالب النتاج العلمي الفقهي أنه يصب في خدمة المذهب المتبع الذي ارتضاه أهل المغرب عموما وأهل توات خصوصا مذهباً لهم وهو مذهبنا المالكي فبرزت عندهم كما عند غيرهم أنماط من التأليف الثري ، نستطيع أن نجملها في الأنواع التالية :-

1 - هذا ولقد تعرض بعض الباحثين كالأستاذ عبد الرحمن بعثمان ، و الأستاذ أحمد بوسعيد في مذكرة كل منهما للماجستير إلى الوقوع في التباس حينما نسبنا تلك الأرجوزة إلى الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلاي و جعلها من إحدى مؤلفاته ، ولعل ما يصحح ذلك الالتباس أمور منها :-

الأمر الأول : أن الناظم عبد الرحمن الزجلاوي أثبت نسبه في بدايتها ، فهو عبد الرحمن بن محمد بن أحمد العالم الأنصاري ، أما عبد الرحمن التتلاي فإنه ابن عمر ( باعمر ) بن محمد بن يوسف الأموي التيمائي ، وهو ليس مطابقا لما ذكره صاحب الأرجوزة .

الثاني : إن الذي نظمها أثبت في خاتمتها تاريخ الفراغ من نظمها ، و كان ذلك سنة 1200 هـ ، و معلوم أن الشيخ التتلاي توفي قبل هذا التاريخ بإحدى عشرة سنة و بالضبط سنة 1189 هـ ، فكيف يستقيم ذلك ؟

و الأمر الثالث هو : أن من ترجم للتتلاي كصاحبي جوهرة المعاني والدرة الفاخرة لم يذكرها ضمن تصانيفه ، أما من تكلم عن عبد الرحمن الزجلاوي كصاحب نسيم النفحات فقد أسندها إليه كما مر ذكره .

هذا و لعل الالتباس تسرب من خلال سبق القلم الذي وقع فيه سيدي الشيخ محمد باي بلعالم في الرحلة العلية حيث نسبها إليه سهوا في معرض كلامه عن الألباز الفقهية ، بينما لم يعددها ضمن مؤلفات التتلاي حينما تكلم عنها في الكتاب الذي أفردده خصيصا لترجمته الموسوم بالغصن الداني . انظر عبد الرحمن التتلاي : الفهرس ، تحقيق ودراسة عبد الرحمن بعثمان ، مذكرة ماجستير تخصص تاريخ حديث من إشراف د / محمد بن معمر ، جامعة بشار ، كلية الآداب ، السنة الجامعية : 2008 م / 2009 م ، ص 31 ، أحمد بوسعيد : الحياة الاجتماعية و الثقافية بإقليم توات (مرجع سابق ) ص 139 ، محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 34 و 279 ) و الغصن الداني ص 03 و 53 ، محمد البكراوي : جوهرة المعاني نسخة أولف الورقة 12 و نسخة بن عبد الكبير بالمطرفة الورقة 03 و جه .

2 - انظر من نسب له ذلك وهو الباحث زهير بن عبد الرحمن قران في : نماذج من طبقات المجتهدين في إقليم الصحراء الجزائرية ، بحث ضمن أعمال الملتقى الدولي السابع للمذهب المالكي حول الاجتهاد في المذهب المالكي المنعقد بولاية عين الدفلى - الجزائر - يومي 08 و 09 جمادى الثانية 1432 هـ الموافق ل 11 و 12 ماي 2011 م ، ص 492 .

## النوع الأول : المختصرات .

ذكر في لسان العرب معنى الاختصار لغة فقال : اختصار الكلام إيجازه ، والاختصار في الكلام أن تدع الفضول وتستوجز الذي يأتي على المعنى ، والاختصار حذف الفضول من كل شيء<sup>1</sup> .

أما في الاصطلاح فالمقصود به : التعبير عن المعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة ، قال الخطاب : "والاختصار: ضم بعض الشيء إلى بعض للإيجاز ، وهو إيراد المعاني الكثيرة بالألفاظ قليلة"<sup>2</sup> ، وقال أحمد بن عبد العزيز الهلالي : " الاختصار هو الإتيان بالمعنى الكثير في اللفظ القليل ، ومثله الإيجاز وهو ممدوح في المقام الذي يناسبه ، كما أن ضده وهو الإطناب و يقال له الإسهاب أيضا ممدوح في مقام يقتضيه "<sup>3</sup> .

و المختصر في الكلام ما قابل المطول ، والمختصرات في التأليف ما قابلت المبسوطات و المطولات ، ومن فوائدها أنها " تجعل تذكرة لرؤوس المسائل ينتفع بها المنتهي للاستحضار ، وربما أفادت بعض المبتدئين الأذكاء لسرعة هجومهم على المعاني من العبارات الدقيقة "<sup>4</sup> .

و رغم ما وقع في مسألة الاختصار والمختصرات في التأليف من الأخذ و الرد بين المؤيدين والمعارضين لها<sup>5</sup> ، فإن الذي لا شك فيه أن ما من علم من العلوم الشرعية إلا وقد صنفت فيه مختصرات ، وقد أكد هذا العلامة ابن خلدون رغم كونه من المعارضين له فقال : " ذهب كثير من المتأخرين إلى اختصار الطرق والأنحاء في العلوم يولعون بها ويدونون منها برنامجا مختصرا في كل علم يشتمل على حصر مسائله و أدلتها باختصار في الألفاظ وحشو القليل منها بالمعاني الكثيرة من ذلك الفن "<sup>6</sup> .

هذا بالإضافة إلى أن الاختصار يعد نوعا من أنواع التجديد الخارج عن النمط المعهود ، فهو ابتكار يحمده فاعله إذا فعله في وقت لم يكن ينتظر غيره خصوصا إذا علمنا أن لهذا المنهج مقاصد جلييلة وفوائد جمة<sup>7</sup> .

1 - ابن منظور : لسان العرب ( 04 / 243 ) .

2 - الخطاب : مواهب الجليل شرح مختصر خليل ، دار الفكر ط 03 = 1412 هـ / 1992 م ( 01 / 24 ) .

3 - أحمد الهلالي : نور البصر شرح خطبة المختصر ، مراجعة وتصحيح محمد محمود ولد محمد الأمين ، دار يوسف بن تاشفين ومكتبة الإمام مالك ، ط 01 = 1428 هـ / 2007 م ، ص 94 .

4 - حاجي خليفة : كشف الظنون ( 01 / 48 ) .

5 - انظر وجهات نظرهم في : عبد الكريم قبول : الاختصار و المختصرات في الفقه المالكي ، دار الفجر الجزائر سنة 2006 م ، ص 65

6 - ابن خلدون : المقدمة ، ضبط خليل شحادة ومراجعة سهيل زكار ، دار الفكر سنة 1421 هـ / 2001 م ، ص 733 .

7 - عبد الكريم قبول : المرجع السابق ص 55 .

وتلك المقاصد والفوائد هي التي حدثت بعلماء توات أن يؤلفوا في المختصرات ، فكانت لهم فيه بعض المصنفات لا تخرج عن الصيغة العامة للتأليف في المختصرات ، وهي كونها تدور بين مختصر ابتداء وبين مختصر لمطول ، فكان لهم فيه بعض ما سترصده من تلك المؤلفات : -

1 - مختصر العلامة عبد الرحمن بن باعمر التتلائي لكتاب النوادر والزيادات للإمام أبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني ( ت 386 هـ ) ، أثبت نسبته إليه صاحب الغصن الداني ، وذكر أن لديه نسخة بخط تلميذ المؤلف الشيخ محمد بن مالك القبلاوي ذات نقص في أوائلها ، وكتب ناسخه في آخرها : " انتهى ما وجد بخط عبد الرحمن بن عمر مما انتخبه من النوادر " <sup>1</sup> .

2 - مختصر القاضي محمد عبد الله الجوزي الحفيد ( ت 1269 هـ ) لمسائل من كتاب جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام لأبي القاسم بن أحمد البلوي البرزلي ( ت 841 هـ ) ، والمعروف اختصارا بفتاوى البرزلي ، ذكر المختصر ضمن آثار صاحبه في ذاكرة الماضي <sup>2</sup> .

3 - مختصر العلامة القاضي سيد الحاج أبي زيد محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1244 هـ ) لنوازل الشيخ أبي زيد الجنتوري ، ولم يذكر من ترجم للقاضي البلبالي هذا الكتاب ، وإنما ذكره ابنه القاضي أبو فارس عبد العزيز البلبالي ( ت 1261 هـ ) ونقل منه كما أثبت ذلك في مواضع من كتاب الغنية <sup>3</sup> .

وهذه التأليف الآتفة الذكر هي من قبيل اختصار المطولات .

4 - مختصر في مناسك الحج للإمام محمد بن أب المزمرى ، ذكره ابنه ضيف الله عندما عدد مؤلفاته ، فقال : " وله أيضا ورقات بما مناسك الحج " <sup>4</sup> .

5 - نبذة مختصرة في الميراث من تأليف الشيخ محمد البكري بن عبد الرحمن التتلائي ، وهي مقدمة في علم الميراث كما قال مؤلفها : " و بعد ؛ فلما كان علم الفرائض من أجلّ العلوم وأوسعها مجالاً في الفهوم أردت أن أضع لبداياتها تأليفا موجزا ... متحرزا فيه بالإيجاز من الإسهاب " <sup>5</sup> .

1 - محمد باي بلعالم : الغصن الداني ص 55 .

2 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 108 .

3 - من المواضع التي ذكر فيها الابن الكتاب منسوباً إلى أبيه نوازل البيوع وما شاكلها . انظر مخطوط الغنية نسخة المطابقة ، الورقة 99 ظهر .

4 - ضيف الله ابن أب : الرحلة الورقة 37 وجه .

5 - محمد البكري بن عبد الرحمن التتلائي : نبذة مختصرة في الميراث ، مخطوط ضمن مجموع ، الورقة 01 وجه ، وصور هذا المجموع منتشرة في خزائن المنطقة .

6 - مختصر في الفرق بين الحبس المطلق والحبس المقيد تأليف الشيخ القاضي المحفوظ بن الطيب السعدي ( ت 1304 هـ ) ، وقد ذكره صاحب ذكرة الماضي منسوباً إليه <sup>1</sup> .

## النوع الثاني : الشروح .

جاء في اللسان أن الشرح هو الكشف ، يقال شرح فلان أمره أي أوضحه ، وشرح مسألة مشكلة بينها ، وتقول شرحت الغامض إذا فشرته ؛ فالشرح هو التبيين وكشف الغامض وإزالة اللبس .

ووضع الشروح على كتب مؤلفة أمر مألوف ، رغم أن أصحاب تلك الكتب إنما ألفوا كتبهم لتفهم بذاتها من غير شرح ، لكن قد تدعو الحاجة إلى وضع شرح على كتاب بعد إذ يطالعه أحد العلماء ، فلربما يعلم أن عبارة الكتاب ودقة كلام صاحبه فيها عسر على المبتدئين فيضطر إلى جعل شرح له ليحل ما أقفل من عبارته ، فيصير سهلاً على متناوله ؛ ولذا ساهم علماء توات منذ زمن في وضع شروح على ما رأوا ضرورة لذلك ، وقد تطول تلك الشروح وقد تقصر تبعاً لرؤية الشارح و السبب الذي دعاه لوضع شرحه .

وقد رأيت أن أقسم الشروح تقسيماً فنياً يتضمن ثلاثة أقسام : شرحاً وضع ابتداءً ، وحاشية ، وتقييدات .

**أولاً : الشرح الموضوع ابتداءً :** وهو ما باشر فيه المؤلف كتاباً وعزم على تتبعه من أوله إلى آخره ليشرحه ويزيل غموضه إما لفظياً وإما شرحاً لمسائله ، ونجد من هذه الشروح ما يأتي :-

1 - شرح على مختصر سيدي خليل من تأليف العلامة أبي زيد عبد الرحمن الجنتوري ، قال عن هذا الشرح تلميذه عبد الرحمن التتلاي : " ثم إنه ابتدأ من أول المختصر شرحاً اقتصر فيه غالباً على إسناد مسائله لأصولها <sup>2</sup> ، وقال كذلك تلميذه محمد المسعدي في النسرين الفائح : " وله شرح على مختصر خليل من الخطبة إلى النكاح في توجيه كلام المتن <sup>3</sup> ، ونقل عنه صاحب الغنية في مواضع ، ومنها على سبيل المثال في باب الوديعة قوله : " وفي شرح المختصر لشيخ شيخنا أبي زيد الجنتوري ... <sup>4</sup> ، وقال ضيف الله ابن أب في تعداده لمؤلفات الشيخ الجنتوري : " وله شرح مستقل على المختصر إلى أركان الطلاق وقفت عليه ووقف عليه والذي رحمه الله <sup>5</sup> .

1 - عبد الرحمن الجوزي : المرجع السابق ، ص 124 .

2 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس ، الورقة 17 ظهر .

3 - محمد المسعدي الجراري : النسرين الفائح النسيم ، الورقة 01 ظهر .

4 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 163 ظهر .

5 - ضيف الله : الرحلة ، الورقة 42 وجه .

2 - شرح منظومة معونة الغريم في بعض أحكام قضاء المليم للجننتوري أيضا : فبعد أن نظم تلك الأرجوزة رأى أن يلي طلب بعض إخوانه فيضع عليها شرحا يوضح المقصود منها ، وقد ذكر نسبتها إليه كل من تلميذه الشيخ عبد الرحمن التنلاي في الفهرس و الشيخ محمد المسعدي في النسرين ، وكذا الشيخ محمد بن عبد الرحمن التنلاي في بعض فتاويه ، وأشار إليها في الغنية<sup>1</sup> .

جاء في ديباجة مؤلفها : " الحمد لله رب العالمين كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة مخلص في توحيد موقن بلقائه ، وأشهد أن سيدنا ونبينا ومولانا محمدا عبده ورسوله المبعوث بتبيين الحلال والحرام أشرف أصفياؤه أرسله رحمة للعالمين بشيرا ونذيرا فبلغ الرسالة فكان فيما بلغه : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ } سورة البقرة الآيتان : 278 و 279 ، صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه وأزواجه صلاة وسلاما ننتظم بهما في واسطة سلك المتمسكين بأذياله ، أما بعد ؛ فلما من الله علي بوضع الأرجوزة المسماة بمعونة الغريم ببعض أحكام قضاء المليم وجاءت بحمد الله جملة كافية الأصول ، مقاصد معانيها حاوية ، طلب مني بعض من وقف عليها من الإخوان أن أضع عليها شرحا يوضح المقصود منها ، ثم لما لم يكن بد من إسعافه لما رأيت من طلابه مع أني لست أهلا لهذه المباني ممن يقصد لمثل هذه المعاني أجبت مراده وإن كنت مزجي البضاعة ، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب ... " <sup>2</sup> .

3 - الوجيز شرح على مختصر العلامة سيدي خليل تأليف الشيخ محمد بن محمد العالم الزجلاوي (ت 1212 هـ) ، وهو شرح على المختصر مشهور بالمنطقة ، ولقد افتتحه المؤلف بقوله : " الحمد لله حمدا يواقي نعمه و يكافئ مزيده و الصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد ؛ فهذا شرح ... وجيز المشروع قصدت به إن شاء الله إلى حل ألفاظ المختصر ... " <sup>3</sup> ؛ و قد وصل فيه مؤلفه إلى باب القسم بين الزوجات .

4 - شرح محمد الزجلاوي لأرجوزة أبي إسحاق إبراهيم بن أبي بكر عبد الله الأنصاري التلمساني (ت 666 هـ وقيل 685 هـ) ، وهذه الأرجوزة مشهورة اختصارا بالتلمسانية ، وشرح الزجلاوي عليها مشهور معلوم بالمنطقة ابتداءه بقوله : " الحمد لله الذي فرض السعي في بث العلم ونشره ، وأوجب في ذلك جزيل أجره ، ورفع ورثته الداعين إليه القائمين بأمره ، حتى اطلعوا منه على جملة من دقائق سره ،

1 - انظر عبد الرحمن التنلاي الورقة 17 ظهر ، محمد المسعدي : النسرين الفائح الورقة 01 ، عبد الله التمنيطي : مسائله نسخة من مخطوط بخزانة الحاج أحمد الشيخ بأنزجير الورقة 07 وجه ، محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 76 وجه .

2 - عبد الرحمن الجننتوري : شرح معونة الغريم نسخة مخطوط بخزانة الحاج أحمد الشيخ بأنزجير الورقة 01 ظهر .

3 - انظر محمدا باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 130 ) .

ونالوا منه كل منى فما أسعدهم بيره ، فله الحمد على ما أولى، وهو نعم المولى ، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد سيد أهل الأرضين والسموات ، الذي جعله رحمة شاملة للأحياء والأموات ، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الحسرات ، وبعد ؛ فيقول الفقير إلى عفو الله ومغفرته محمد بن محمد العالم الزجاجي تداركه الله برحمته : هذا تعليق لطيف الإشارة ، حسن العبارة ، يسير المادة ، مليح الإفادة من المنح الإلهية ، على القصيدة التلمسانية ...<sup>1</sup> .

5 - تسهيل الإرشاد للدرر الثمينة من الأصول والفروع على مذهب عالم المدينة لمحمد الزجاجي أيضا ، شرح فيه منظومة المرشد المعين على الضروري من علوم الدين للإمام سيدي عبد الواحد ابن عاشر الأنصاري ( ت 1040 هـ ) ، وقد جاء في استهلاله : " يقول العبد الفقير إلى الله سبحانه محمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر الأنصاري نسبا ...التواتي وطننا وبلدا الزجاجي منشئا ودارا جعل الله له الجنة نزلا وقرارا ، آمين : الحمد لله الذي سهل سبيل الإرشاد لمن شاء بفضله من صالح العباد ، وأزاح عن قلوبهم الرين والغفلة ...على المراد فجانب في الله أهل الظلم والجهل والعناد ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد .... إلخ ، إلى أن يقول وإن من أحسن ما ألف في هاتيك المسالك ، وبرز على كل تأليف هنالك منظومة الشيخ الباهر الأستاذ الماهر سيدي عبد الواحد ابن عاشر ..... إلى أن يقول وأما تسميته فملفقة من أسماء شروحه ، وهي تسهيل الإرشاد للدرر الثمينة من الأصول والفروع على مذهب عالم المدينة .....<sup>2</sup> .

6 - شرح عبد الله بن محمد عبد الله بن عبد الكريم الحاجب البكري ( ت 1261 هـ ) على نظم بيوع ابن جماعة التونسي ( ت 712 هـ ) لأبي سالم عبد الله العياشي السجلماسي ( ت 1090 هـ )<sup>3</sup> .

7 - غاية المنتظر وفتح الجليل في بعض أصول فروع المختصر للشيخ خليل تأليف العلامة محمد الحسن بن سعيد بن عبد الكريم بن محمد البكري ( ت 1286 هـ ) وهو في جزأين ، جاء في آخر الجزء الأول بعد الانتهاء من باب الحج : " وهذا آخر ما يسر الله من كتاب غاية المنتظر وفتح الجليل في بعض أصول فروع المختصر للشيخ خليل قرب العصر من يوم الأربعاء السادس والعشرين من ذي الحجة من عام سبع وستين ومائتين وألف ببلدة أولاد الحاج من قرى عين صالح على يد مؤلفه وجامعه لنفسه ومن شاء الله من أبناء جنسه بعد تعب شديد وأمر بعيد ... عبید الله تعالی محمد الحسن بن سعيد بن عبد

1 - محمد الزجاجي : شرح التلمسانية نسخة من مخطوط بخزانة باحو الورقة 01 وجه

2 - محمد الزجاجي : تسهيل الإرشاد نسخة من مخطوط بخزانة ابن العالم الزجاجي بزاجلو الورقة الأولى ظهر ، وهذه الصفحات متأكلة في جوانبها لذلك سقطت بعض الكلمات .

3 - عبد الكريم البكراوي : جوهرة المعاني الورقة 06 ظهر .



الكريم بن محمد بن البكري بن محمد بن أبي محمد التواتي المريني الحسني لطف الله به آمين و رحم الله أوبوه وأشياخه وأحبته و المسلمين بمنه وكرمه "1 .

8 - المباشر شرح ابن عاشر تأليف للشيخ محمد بن محمد الطيب بن محمد بن عمر بن أحمد بن يوسف التازديتي التلاني ، وإن كانت المصادر التي بأيدينا لم تعطنا معلومات عن هذا صاحب التأليف إلا أن نسخة تأليفه تثبت بأنه من علماء القرن الثالث عشر الهجري إذ كان حيا سنة خمس وسبعين ومائتين وألف و هي سنة انتهائه من تأليفه ، فقد جاء في المخطوطة المكتوبة بخط يد المؤلف : " الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم اغفر لكاتبه وقارئه وناظره ووالديه وأشياخه وأحبابه وجميع المسلمين آمين ، وكان الفراغ منه ... يوم الإثنين لعشرين خلت من المحرم الحرام فاتح سنة خمس وسبعين ومائتين وألف ، على يد مقيدته لنفسه ثم لمن شاء الله بعده : محمد بن محمد الطيب بن محمد بن عمر بن أحمد بن يوسف التازديتي دارا ومنشئا أصل التلاني ، نفعه الله به ومن نظر إليه بعين الرضا والصواب آمين "2 .

9 - المورد العنبري لمعاني منظومة العبقري تأليف العلامة عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التلاني ( ت 1240 هـ )<sup>3</sup> ، جاء في بدايته : " يقول الفقير إلى رحمة ربه عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التواتي ثم التلاني لطف الله به آمين : الحمد لله رب العالمين و الصلاة والسلام على سيدنا محمد أعلم العالمين وعلى آله وصحبه الأئمة الناسكين ، وبعد ؛ فهذا تعليق بحسب ما يسر الله تعالى عليّ على منظومة العالم العلامة أبي عبد الله سيدي محمد بن أب المسماة بالعبقري في نظم سهو الأخصري ، سألتني بعض الإخوان لظنهم أنني من أهل هذا الشأن ، فأجبتهم إلى ذلك مع اعترافي بالعجز والتقصير وقصور باعي عن التأليف والتعبير ، مؤملا عون من بيده القضاء والتقدير ومعولا على توفيق من له الأمر والتدبير فهو الجواد الكريم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، وسميته المورد العنبري لمعاني العبقري ، ومن الله أرتحي القبول ، و أسترشده في القول والمقول .... "4 ؛ وهذا الشرح قد طبع مرتين .

هذا ما أمكننا الاطلاع عليه من هذا القسم من الشروح وهو الشرح الموضوع ابتداء ، لننتقل إلى القسم الثاني وهو :-

1 - محمد الحسن بن سعيد البكري : غاية المنتظر وفتح الجليل في بعض أصول المختصر ، نسخة من مخطوط بطرف السيد عبد الله بكرابي أدرار الجزء الأول الورقة 23 وجه .

2 - محمد بن محمد الطيب التازديتي : المباشر شرح ابن عاشر ، نسخة من مخطوط بزواية سيدي البكري أدرار الورقة 21 ظهر .

3 - نسبة الكتاب إلى مؤلفه المذكور مشهورة ومعلومة ، وقد ذكر نسبة الكتاب إليه وأزال بعض الالتباس حولها الشيخ محمد باي بلعالم في الرحلة العلية ( 01 / 38 ) و ( 02 / 184 ) .

4 - عبد الله بن محمد التلاني : المورد العنبري ، مطبعة صاري ط 02 = 1986 م ، ص 02 .

## ثانيا : الحواشي .

الحواشي جمع حاشية ، جاء في المنجد : " الحاشية الجانب من الثوب أو الكتاب وغيرها ، والحاشية : الناحية ، والحاشية : أهل الرجل وخاصته ، والحاشية ما علق على حاشية الكتاب من الشروح والزيادات جمع حواش "1 .

والحاشية مصطلح يقصد به شرح على شرح آخر و يكتب على هامش الشرح الأول أو العكس وقد يفرد في كتاب خاص 2 .

والقصد من الحاشية هو زيادة الإيضاح بالاستدراك على الأخطاء أو تكميل النقص أو تصويب العبارة 3 .

وقد عرفت العلوم الشرعية عمل الحواشي على الكتب المؤلفة فيها ، فقلما نجد كتابا غير مصحوب بحاشية عليه سواء لنفس المؤلف أو لمؤلف آخر ، كما أن التواتيين بدورهم عرفوا - كغيرهم من العلماء - عمل الحواشي ، فألفوا حواشي على كتب نذكر منها ما يأتي :-

1 - حاشية على شرح الزرقاني على خليل : تأليف العلامة أبي زيد الجنتوري ، ذكرها تلميذه الشيخ عبد الرحمن بن عمر التتلافي في فهرسته عند ذكره لمؤلفات شيخه الجنتوري ، فقال : " وحاشية من ما يتعلق بكلام المؤلف وفيه ما يتعلق بكلام شارحه الشيخ عبد الباقي الزرقاني ، وكان شديد النكير عليه ، حتى كان ينسبه في بعض المواضع لحرق الإجماع ، وكان يطيل النفس في ما خالف فيه قضاة وقته و مفتوه مقتضى المذهب "4 ، كما تطرق إلى ذكرها ضمن تأليفه الشيخ محمد المسعدي في النسرين الفائح النسيم فقال : " ومن تواليفه حاشية على عبد الباقي الزرقاني لم تكمل وفيها بياض في بعض أبواب المختصر "5 ، كما أثبت نسبتها إليه الشيخ ضيف الله ابن أب حينما ذكر تقريره والده عليها ، وقد مر ذلك في مطلب التقاريط 6 .

2 - حاشية وضعها العلامة أبو زيد الجنتوري على حاشية العلامة المحقق أبي الخيرات مصطفى الرماصي (ت 1136 هـ) على شرح شمس الدين محمد بن إبراهيم التتائي (ت 940 هـ) على مختصر سيدي

1 - فؤاد إفرايم البستاني : منجد الطلاب : جذر حشا ، دار المشرق ط 03 = 1987 م ص 123 .

2 - محمد بن الحسن الحجوي : الفكر السامي ، طبع ابتداء بمطبعة إدارة المعارف بالرياض عام 1340 هـ وكمل بمطبعة البلدية بفاس في ربيع عام 1345 هـ ، (04 / 03) ، أحمد الأمين العمراوي : الحركة الفقهية في عهد السلطان محمد بن عبد الله العلوي ، مطبعة فضالة المحمدية ، المغرب ، سنة 1417 هـ / 1996 م ، (01 / 65)

3 - عبد الله معصر : تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي ، ص 60 .

4 - عبد الرحمن التتلافي : الفهرس الورقة 17 ظهر .

5 - محمد المسعدي : النسرين الفائح النسيم الورقة 01 ظهر .

6 - ضيف الله : الرحلة الورقة 42 ظهر ، وانظر صفحتي 129 و130 من هذا البحث .

خليل رحمه الله تعالى ، وهذه الحاشية ما ذكرها أحد ممن تعرض لترجمة أبي زيد وإنما أشار إليها الشيخ محمد عبد العزيز بن محمد البلبالي في نوازل الغنية ، بل ونقل منها كما في مسائل القسمة ، وقد قال بعد أن جلب نقولا عن الجنتوري : " انتهى من خط أبي زيد على حواشيه على حاشية مصطفى " <sup>1</sup> .

3 - حاشية على مختصر خليل ألفها الشيخ عبد الله بن محمد عبد الله البكري ( ت 1261 هـ ) <sup>2</sup> .

4 - حاشية على منظومة العمل الفاسي لعبد الرحمن بن علي الفاسي ( ت 1096 هـ ) وعلى شرحها للقاضي أبي القاسم بن سعيد العميري الجابري ( ت 1178 هـ ) : وضعها العلامة سيدي محمد العالم بن سيدي محمد الجزولي التمنيطي ( ت 1305 هـ ) .

5 - حاشية وضعها سيدي محمد العالم الجزولي المتقدم ذكره على شرح أحمد بن علي بن عبد الرحمن المنجور ( ت 995 هـ ) لمنظومة المنهج المنتخب في قواعد المذهب للعلامة أبي الحسن علي بن قاسم الزقاق ( ت 912 هـ ) <sup>3</sup> .

### ثالثا : التقييدات أو التعليقات .

التقييدات أو التعليقات أطلقنا هذا الاسم وقصدنا به أن يعمد الفقيه عند تناوله للكتاب إلى تسجيل آرائه وملاحظاته واستدراكاته في الفراغ من موضع الورقة أو على حاشيتها أو حتى مابين السطور ، وقد كان علماء توات يسجلون ملاحظاتهم في أي مكان فارغ من الورقة أمام المعلومة التي يريدون التعليق عليها ولو كان ذلك فيما بين السطور ، وهذا يرجع إما لسبب ندرة وقلة مادة الورق نتيجة لموقع الإقليم جغرافيا وطبيعا أو خوفا من غياب المعلومة إذا طال الزمن ، فيستغلون حضورها فيكتبونها مخافة أن تضيع بالنسيان ، وهذا نوع من الاستدراك ، وقد يطلق عليه اسم الطرة ، ومن أمثله عند التواتيين : -

1 - تقييدات على المختصر للعلامة عمر الأكبر بن القادر التلاني ( ت 1152 هـ ) ذكر ذلك له صاحب جوهرة المعاني فقال : " وله تقييدات على المختصر وغيره " <sup>4</sup> ، وقال عنه تلميذه عبد الرحمن بن بن باعمر التلاني : " وله تقييدات على مواضع من المختصر " <sup>5</sup> .

2 - تقييدات القاضي سيدي الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1244 هـ ) على شرح أبي البركات أحمد بن محمد العدوي الدردير ( ت 1201 هـ ) على مختصر خليل : وقد أشار لهذا التقييد

1 - عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 211 وجه .

2 - محمد البكراوي : الجوهرة نسخة أولف الورقة 06 ظهر .

3 - نسب الكتابين إليه الباحث عبد الحميد بكري في البنية ص 171 .

4 - محمد البكراوي : المصدر السابق الورقة 11 ظهر .

5 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس الورقة 04 وجه .

ولده القاضي محمد عبد العزيز في نوازل الغنية في بداية الكلام عن ما يتعلق بيع الفضولي<sup>1</sup>.

3 - تقييدات القاضي سيدي الحاج محمد البلبالي على شرح ابن النجيب<sup>2</sup> لمختصر خليل ، ولم تذكر هذه التقييدات في ترجمة سيدي الحاج البلبالي ، وإنما ذكرها منسوبة إليه ولده الشيخ محمد عبد العزيز في مواضع متعددة من الغنية إذ نقل منها في كثير من الأبواب ، كباب البيوع وآخر باب السلم وفي باب الغضب وفي باب موات الأرض وفي مسائل الأوصياء والوصايا<sup>3</sup>.

4 - تعاليق على لامية الحكام لأبي الحسن علي بن القاسم الزقاق : تأليف الشيخ القاضي محمد عبد الله الجوزي الحفيد ( ت 1269 هـ ) .

5 . تقييد على حاشية مجموع محمد بن محمد بن أحمد الأمير السنبأوي المصري ( ت 1232 هـ ) : تأليف القاضي محمد عبد الله الجوزي<sup>4</sup>.

هذا ما أمكننا الاطلاع عليه من التقييدات والحواشي لعلماء الفترة محل الدراسة ، والمؤكد أن هناك مؤلفات غير التي ذكرنا ، ولكن لم نطلع عليها لأسباب منعت من ظهورها ، عسى الله أن ييسر ذلك لنا أو لغيرنا في فرصة يفتحها علينا بمحض فضله .

وبانتهائنا من التقييد والتعليقات نكون قد أتينا على النوع الثاني من المؤلف المنشور وهو الشروح ، لننتقل إلى النوع الثالث الذي هو النوازل .

## النوع الثالث : النوازل .

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 101 وجه .

2 - يذكر في الغنية اختصارا بابن النجيب كما ذكر في نفس الكتاب أنه وجد بخط أبي زيد الجنطوري مكتوبا : " لابن النجيب شرحان على المختصر في غاية التحقيق الأنصمي السوداني " اه . الورقة 04 وجه ؛ وعند رجوعنا إلى كتب التراجم وبالضبط إلى نيل الابتهاج وكفاية المحتاج وجدنا أنه ينسبه بالنسبة نفسها الأنصمي ، ولكن في تسميته لا يسميه ابن النجيب وإنما يسميه : " النجيب بن محمد شمس الدين التكدأوي الأنصمي أحد شيوخ العصر ، شرح مختصر خليل شرحين " ، ثم يقول : " وهو الآن بقيد الحياة كبير السن " مع العلم أن بابا التنبكتي توفي سنة 1036 هـ وقيل سنة 1032 هـ . انظر أحمد بابا التنبكتي : نيل الابتهاج ، تحقيق د/علي عمر ، مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ، ط 01 = 1423 هـ / 2004 م ، ( 02 / 315 ) وكفاية المحتاج ، تحقيق د / علي عمر ، مكتبة الثقافة الدينية ، ط 01 = 1425 هـ / 2004 م ، ( 02 / 262 ) .

3 - انظر الغنية نسخة المطارفة في الورقات التالية على الترتيب : باب البيوع الورقة 95 ظهر ، السلم الورقة 107 ظهر ، الغضب الورقة 184 وجه ومسائل القسمة الورقة 210 ظهر ، وفي الموات الورقة 237 وجه ومسائل الوصايا الورقة 382 وجه .

4 - نسب الكتابين إليه الباحث عبد الرحمن الجوزي في ذاكرة الماضي ص 108 .

النوازل جمع نازلة من النزول وهو الحلول ، وقد نزلهم ونزل عليهم ونزل بهم ينزل نزولا ومنزلا ، والنازلة الشديدة تنزل بالناس<sup>1</sup> .

وفي الاصطلاح تطلق على المسائل الدينية والقضايا الدنيوية التي تحدث للمسلم ويريد أن يعرف حكم الله فيها ، فيلجأ إلى أهل العلم الشرعي يسألهم عن أحكام هذه الحوادث ليجدوا لها حكما شرعيا<sup>2</sup> .

إذاً فالنوازل لفظ يشمل معناه جميع الحوادث والقضايا والمسائل التي يبحث لها عن فتوى توضحها وجواب يبينها ، سواء أكانت حادثة مستجدة أم قديمة ، وسواء أكانت نادرة الحدوث أم متكررة ، متعلقة بالأفراد أم بالجماعة ، المهم أنها حدث يحتاج إلى حل ، لذا فهي تصاغ على شكل أسئلة تطرح على العلماء ليجيبوا عنها مبينين حكم الله فيها طبقا لما أداهم إليه البحث والاجتهاد .

ولاعتبار كونها نازلة ، وكونها سؤالا ، وكونها جوابا وفتيا ، تعددت تسمياتها ، فتسمى مرة بالنوازل وحيناً بالأجوبة وتارة بالفتاوى وأخرى بالأحكام أو مسائل الأحكام أو الأسئلة .

ويطلق على الكتب التي تضم تلك الحوادث والقضايا والإجابة عنها كتب النوازل وكتب الفتاوى وكتب الأحكام وكتب المسائل وكتب الأجوبة.

فكتب النوازل إذاً هي تلك المصنفات وتلك المدونات التي تضم أجوبة وحلولا شرعية لحوادث وقضايا نزلت بالمسلمين وطرحت في واقعهم.

وقد تصدى علماء المسلمين للإجابة عن الأسئلة التي واجهتهم ولإيجاد حلول للمسائل التي جابهتهم فأثمرت جهودهم نتاجا من مؤلفات النوازل ومصنفات من كتب الأجوبة والأحكام منسوبة إلى من أجاب عنها من العلماء ، فظهرت فتاوى ابن رشد وفتاوى البرزلي وفتاوى عليش وأجوبة محمد بن سحنون ، إلى جانب تلك المؤلفات التي ضمت أجوبة مجموعة من العلماء فإنها تنسب إلى ما يجمعهم كفتاوى علماء غرناطة أو أجوبة فقهاء القرويين وغيرهم من المؤلفات .

وعلماء توات كبقية علماء المسلمين ساهموا في مجال النوازل التي طرحت عليهم فبحثوا لها عن حلول وأبدوا فيها آراءهم ، وأثمرت جهودهم تلك مؤلفات لا زالت شاهدة لهم على الجهد الذي بذله أولئك الأعلام من أجل التعرض للقضايا التي جابهتهم ، فاجتهدوا بما أوتوا من أجل أن يجدوا لها حلولا في إطار الأدلة الأصلية والأدلة الفرعية في هذه الشريعة .

فكان لنا من جهودهم تلك هذا الإرث المعبر الذي سنتعرض لذكره ، و قد آثرت - خدمة للبحث - أن أقسم تلك المؤلفات إلى مؤلفات موضوعية ومؤلفات عامة ، وسأتعرض لأهمها فيما يأتي :-

1 - ابن منظور : لسان العرب ( 11 / 656 ) ، الفيومي : المصباح المنير ، دار الحديث القاهرة سنة 1424 هـ / 2003 م ، ص 356 .

2 - مصطفى الصمدي : فقه النوازل عند المالكية ، مكتبة الرشد الرياض ط 01 = 1428 هـ / 2007 م ، ص 13 .

## أولاً : مؤلفات النوازل الموضوعية .

ونقصد بالمؤلفات الموضوعية في النوازل تلك المصنفات التي دَوَّنَ الفقيه فيها اجتهاده فيما يخص حادثة نزلت بواقع المسلمين فَدَوَّنَهَا مسجلاً فيها رأيه من خلال إفراده تأليفاً لها أو رسالة ، ولقد شارك علماء توات في تسجيل اجتهاداتهم عن وقائع وأحداث نزلت ، وكان يجب أن يسجل للعلماء فيها رأيهم فاحتفظت لنا خزائن المخطوطات ببعض مما بقى من تلك المؤلفات ، ومن أشهرها : -

1 - رسالة في الاسترعاء تأليف الشيخ سيدي محمد عبد العالي بن العلامة السيد أحمد بن عبد الرحمن محمد الجنتوري<sup>1</sup> .

والاسترعاء أن يشهد الإنسان سرا أن ما يوقعه مع خصمه من صلح أو بيع أو غيرها غير ملتزم له ، وإنما يفعله لضرورة الكراهة لخوفه على نفسه أو لفقد بينته أو يستجلب إقرار خصمه<sup>2</sup> ، ويأتي بهذا الإشهاد إذا طول بالالتزام .

وفي توات عمت به البلوى كما قال صاحب الرسالة<sup>3</sup> ، فصار الناس يهرعون إليه وبذلك صار أمراً واقعاً وقضية معيشة مما تطلب أن يتصدى لها أهل العلم لتجلية حقيقته ، فقام بهذا الأمر العلامة عبد العالي الجنتوري فبين حقيقته وشروطه والخلاف الواقع فيه ، وكانت النتيجة التي توصل إليها في خصوص هذه النازلة ما عبر عنه في ختام بحثه حيث قال : " فإذا تدبرت أيها الناظر استرعاءات أهل زماننا من إقليم تجرارين وتوات فلا تجد شيئاً يوافق ما ذكره أهل المذهب رضي الله عنهم ، فإننا لله وإنا إليه راجعون ... " <sup>4</sup> .

2 - رسالة بيع أصول الهارين في المغارم المعروفة اختصاراً برسالة الغرماء أو المغارم تأليف الشيخ أبي عبد الرحمن بن إبراهيم الجنتوري ؛ قال في مستهل هذه الرسالة : " الحمد لله الذي وعد أئمة العدل يوم لا ظل إلا ظله بالظل الظليل ، وخصهم بكونهم يومئذ على منابر من نور لا يحزنهم الفزع الأكبر في ذلك اليوم الجليل ، وميز العلماء بحشرهم في زمرة النبيئين وعلى رأس كل واحد منهم لواء ، وناهيك بذلك شرفاً بالسعادة كفيل ، وجعلهم شفعا في يوم لا ينفع فيه مال ولا خليل ، أحده حمد موقن بلقائه وأشكره شكر راج إحسانه الجميل ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة مصدق بالرسالة

1 - لم تذكر المصادر التي بين أيدينا وكذا المراجع شيئاً من حياته ولا تاريخ ولادته أو وفاته ، ولكن المؤكد أنه من العلماء الذين عاشوا أواخر القرن الحادي عشر وأوائل القرن الثاني عشر ، وذلك لأن الشيخ سيدي عبد الرحمن الجنتوري وهو ابن عمه أثبت كما في فهرس التلاني أنه درس عليه وذكره ضمن أشياخه . انظر فهرس عبد الرحمن التلاني الورقة 04 وجه والورقة 06 وجه .

2 - عبد الله معصر : تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي ص 17 .

3 - عبد العالي الجنتوري : رسالة الاسترعاء ، نسخة من مخطوط من مجموع من خزنة القصبية بأزجمير الورقة 01 ظهر .

4 - عبد العالي الجنتوري : رسالة الاسترعاء الورقة 08 ظهر .

مستعد ليوم ثقيل ، وأصلي على رسوله المصطفى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه صلاة وسلاما نقضي بما بعض حقه الجليل ، ونرجو بهما عند الله الثواب الجزيل ، أما بعد ؛ فلما عمت البلوى في بلاد توات و قورارة ببيع قضاتهما لأصول الهاريين في المغارم ، وكان بعض القضاة ممن يردعه خوف الله عن هذا المدخل وقد كاد يركن إليهم شيئا قليلا ، لولا أن من الله عليه بالعصمة وشككه في ذلك تملأ قضاة الإقليمين على ذلك فيبقى حيران من أجل أنه لم ير وجهًا شرعيا يساعدهم في ذلك ، وتماثلهم يؤذن بأن له وجهها ولعله لم يره هو ، فتكرر السؤال لدي ، وكلما سألتني أجبتته ، فأردت الآن أن أكشف له عن الغطاء وأبين له وجهه بطلان أحكام أولئك القضاة وأنها مخالفة لكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وإجماع المسلمين وللأقيسة الإسلامية ...<sup>1</sup>

بعد هذه المقدمة التي دبح بها الرسالة والتي أسهب في محتواها في التعرض إلى ذكر بعض الحقائق الشرعية وتوجيه تصرفات المفتي والقاضي تعرض لتوضيح بعض القواعد كالقياس والمصالح المرسله وقاعدة الضرر و قاعدة الضرورات تبيح المحظورات ، انتقل إلى الفصل الأول بأن جعل عماده حديث الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله : ( إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام ... )<sup>2</sup> ، وخلص إلى تساوي المسلمين في حرمة دمائهم وأموالهم وأنها معصومة بنص الشارع ، ثم شفع هذا الفصل بفصل ثان تعرض فيه إلى بيان إبطال لزوم المغارم التي على الصفة المقررة بالمنطقة وبيان ما يلزم منها عند من قال بها .

وهذه الرسالة توجد منها نسخة بخزانة كوسام ، ولم نجد من ذكرها ضمن مؤلفاته ممن ترجموا له أمثال عبد الرحمن التلاني أو محمد المسعدي ، ولكن مما يثبت نسبتها إليه أمران :-

الأول منهما أنه جاء ذكر نسبتها إليه في بداية المخطوط<sup>3</sup> ، والثاني هو أن الشيخ عبد الله التمنيطي (ت 1231 هـ) في فتاويه قد ذكر تلك الرسالة ونسبتها إلى الشيخ الجنتوري ، بل ونقل منها في بعض المواطن<sup>4</sup> ؛ مما جعلنا نطمئن على صحة تلك الرسالة إلى الإمام الجنتوري .

1 - عبد الرحمن بن إبراهيم الجنتوري : رسالة المغارم نسخة من مخطوط بخزانة سيدي عبد الله البلبالي بكوسام الورقة 01 وجه .

2 - رواه البخاري في كتاب العلم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : رُبَّ مبلغ أوعى من سامع رقم 67 ، وفي باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب رقم 105 ، وفي كتاب الحج باب الخطبة أيام منى رقم 1654 ، وفي كتاب المغازي باب حجة الوداع رقم 4144 ، وفي كتاب الأضاحي باب من قال الأضحى يوم النحر رقم 5230 ، وفي كتاب الفتن باب لا ترجعوا بعدي كفارا رقم 6667 ، ورواه مسلم في كتاب القسامة باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال رقم 1679 ، ورواه الترمذي في كتاب الفتن باب ما جاء دماءكم وأعراضكم عليكم حرام رقم 2166 ، وفي كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة التوبة رقم 3098 ، ورواه ابن ماجه في أبواب المناسك باب الخطبة يوم النحر رقم 3055 ، انظر سنن ابن ماجه ، تحقيق : عماد الطيار وياسر حسن وعز الدين ضلي ، مؤسسة الرسالة ناشرون ط 01 = 1430 هـ / 2009 م .

3 - الجنتوري : رسالة المغارم الورقة 01 وجه

4 - عبد الله التمنيطي : مسائله ، نسخة من مخطوط بخزانة الحاج أحمد الشيخ بأنزجيم الورقة 11 وجه .

3 - رسالة تحلية القرطاس بالكلام على مسألة تضمين الخماس تأليف العلامة محمد بن أبّ المزمرى (ت 1160 هـ) ، ورسالته هذا جواب على سؤال بعث به الشيخ سيدي عمر بن مصطفى الرقادي (ت 1157 هـ) في مسألة عمت بها البلوى : " وهي أن الخارص العارف يحرص الحائط بقدر معلوم من التمر ، ثم يوجد بعد الجذاذ أقلّ فيطلب رب الحائط من الخماس غرم ما نقص عن تحريص العارف مدعيا عليه أنه سرقه أو فرط فيه حتى سرق ، وينكر الخماس كلا الأمرين ويدعي الضياع أو التلف بغير تفريط أو خطأ الخارص ، فهل القول لرب الحائط أو للخماس ؟ وخماميس هذه البلاد مما شهدنا من سيرتهم أنهم لا يزالون يأكلون هم وأولادهم ودوابهم من تمر الحائط ظاهرا وباطنا زيادة على ما يأخذونه من سبع ما يجنيه رب الحائط أو يقطعه أو يأخذه من ثمن الربيع ويتمادون على ذلك إلى أن يحرص الحائط ... " <sup>1</sup> .

فاستهل كتابه بهذه المقدمة التي تطرق فيها إلى ذكر نص السؤال ثم بدأ بالجواب مستجلبا أربعة أدلة متتابعة يبين فيها تضمين الخماس في هذه الحالة ليختتم الرسالة بخاتمة أكد فيها الحكم الذي صدر به الرسالة .

وهذه الرسالة معلومة النسبة لصاحبها ابن أب حيث تواتر ذلك من خلال تداولها عندهم ، كما أن صاحبها أثبت اسمه ولم يغفل ذكره في آخرها في كل النسخ الموجودة في عديد الخزائن ، إضافة إلى ذكرها عند البعض ممن تعرض لترجمته .

4 - إفهام المقتبس بثبوت التحبب بخط المحبس تأليف الفقيه العلامة محمد بن سيدي عبد الرحمن بن باعمر التلاني (ت 1233 هـ) ، ورسالته هذه ألفها بسبب واقعة حُبس وجه إليه سؤال بشأنها ، قال في ديباجتها : " الحمد لله وكفى ، وسلام على عباده الذين اصطفى ، وبعد ؛ فقد سألت عن حبس كتبه محبسه بخطه وهو على صغار ولده فشهد فيه على نفسه وعقبه وبقي بيده إلى أن مات لعدم رشد المحبّس عليهم ، وذكر أنه كان يصرف غلاته عليهم ويزيد من ماله وسلمه ورثته بعده ، ثم قال إن بعض ولده اذّان دينا وباع فيه بعض الحبس ، فقام فيه غيره من الأولاد فادعى المشتري فساد الحبس وأنه لا يثبت بخط المحبس معتمدا على فتوى مفتٍ له بذلك لعدم إسهاد المحبس غيره عليه كما يفهم من قول المختصر: " إلا لمحجوره إذا أشهد " <sup>2</sup> ، فإنه يقتضي أنه لا بد من إسهاد غيره ، فأجبت بأنه يثبت بإسهاد نفسه عليه ، ونبهت المفتي بما أمكنني من كلام الأئمة فلم يقبل ، وقال إنه لا بد من نص صريح

1 - محمد بن أب المزمرى : تحلية القرطاس بالكلام على مسألة تضمين الخماس نسخة من مخطوط بخزانة بالوليد بقصر باعبد الله بأدرار الورقة 01 وجه .

2 - هذا نص سيدي خليل في مختصره في باب بيان أحكام الوقف ، دار البصائر الجزائر سنة 1426 هـ / 2005 م ، ص 212 .



في ذلك ، فأردت إلى قيد ما عندي في المسألة في هذه الرسالة لأعرضه على ذوي الألباب فيتبين الخطأ من الصواب "1 ؛ و جعلها على أربعة فصول :- .

الأول : في صحة إقرار المقر في الصحة سواء كان لوarith أو لغيره .

الثاني : في أن الخط إقرار وشهادة على صاحبه .

الثالث : في أن إشهاد المحبس ونحوه على نفسه بالتحبب في الصحة لا يعد توليحا<sup>2</sup> .

الرابع : في بيان أن الإشهاد للغير لا يحتاج إليه المحبس الذي أشهد نفسه على تحببسه خلافا لمن وهم .

وجاء في آخرها : " وكتبه العبد الفقير لمولاه الغني به عن من سواه عبد ربه تعالى محمد بن عبد الرحمن بن عمر غفر الله له "3 .

5 . رفع الحجاب وكشف النقاب عن تلبس الملبس في ثبوت التحبب بخط المحبس وهي من تأليف العلامة محمد بن سيدي عبد الرحمن بن باعمر التتلائي صاحب الرسالة السابقة ، وهي في نفس موضوعها ، وإنما جعل هذه شفعا لتلك طلبا للاختصار من الطول والتعمق الموجودين في السابقة ، قال رحمه الله : " يقول العبد الفقير لمولاه الغني به عن كل ما سواه محمد بن عبد الرحمن كان الله له في جميع ما ياتي وما يذر أني قد كنت سئلت عن نازلة حبس ... قيدت في ذلك رسالة جمعت فيها ما أمكنني من الأدلة الشاهدة ... وسميتها بإفهام المقتبس في ثبوت التحبب بخط المحبس ، فاستحسنها ذوو الإنصاف وقابلها بالقول المزيف ذوو الاعتساف ، فحملني ذلك على أن شرعت في تشفيعها بأخرى في إيضاح الحق ... وسميتها برفع الحجاب وكشف النقاب عن تلبس الملبس في ثبوت التحبب بخط المحبس "4 .

واشتملت هذه الرسالة على فصلين :

الفصل الأول : في بيان أن إقرار المقر في صحته ولو لوarith معمول به ، وأن الخط الثابت إقرار من صاحبه وأخذه به صحيح غير معلول ، وهذا الفصل اختصر فيه الرسالة الأولى .

---

1 - محمد بن عبد الرحمن التتلائي : إفهام المقتبس ، نسخة من مخطوط ضمن مجموع في خزنة الحاج أحمد الشيخ أنزجيم الورقة 03 وجه ونسخة من مخطوط بخزنة مولاي سليمان بن علي بأدغاغ الورقة 03 ظهر ، و المفتي المشار عليه هو العلامة سيدي محمد بن محمد بن احمد بن احميد الزجلوي ( ت 1212 هـ ) .

2 - قال ابن منظور : وُلِّحَ توليحا إذا جعله في حياته لبعض ولده فتسامع الناس بذلك فانقدعوا عن سؤاله ؛ وفي الاصطلاح : هو الهبة بصورة البيع تحيلا على إسقاط الحياة . لسان العرب ( 02 / 400 ) ، عبد الله معصر : المرجع السابق ص 48 .

3 - محمد بن عبد الرحمن التتلائي : إفهام المقتبس مخطوط خزنة أنزجيم الورقة 06 ظهر .

4 - محمد بن عبد الرحمن التتلائي : رفع الحجاب وكشف النقاب ، نسخة من مخطوط بخزنة الحاج أحمد الشيخ أنزجيم الورقة 01 وجه .

الفصل الثاني : في ذكر الشبهة التي اعتمد عليها من أفتى بعدم ثبوت التحبب على من في الولاية بخط المحبس .

للإشارة فإن غالب هذه الكتب التي ذكرناها لا زالت في عداد المخطوطة في خزائن المكتبات بالمنطقة عسى الله أن يفتح على من يريد تحقيقها فيخرجها في حلة أنيقة لتكون بعثا لها ولأصحابها ، وثناء للمكتبة الإسلامية ، ونفعا لطالبي العلم والمعرفة .

### ثانيا : مؤلفات النوازل العامة .

بعد إذ تعرض الباحث لذكر نماذج من أشهر مؤلفات النوازل الموضوعية التواتية يفرض عليه تسلسل الحديث أن يتعرض لذكر أهم المصنفات العامة في النوازل .

فإذا كانت كتب النوازل الموضوعية هي تلك التي تهتم بقضية أو جزئية ما وتسلب الضوء عليها في ظل اجتهاد الفقيه لإيجاد حلول لها ، فإن كتب النوازل العامة هي تلك المصنفات التي ضمت أحكاما شرعية و فتاوى فقهية لأعلام المنطقة في مسائل وقضايا متفرقة ، فهي لا تقتصر على جزئية معينة أو على باب معين ، بل تضم جميع ما وقع التساؤل حوله مما نزل بالناس وبحثوا له عن حكم شرعي ، فتضم أبواب الفقه كله أو غالبه ، وقد تزايد عليها أمور في العقيدة و في الأخلاق و في الحكم والسياسة ، وزاد بعض المؤلفين فألحق بها من المسائل بعض المسائل الحديثية والأصولية وبعض المسائل اللغوية و الفكرية وغيرها<sup>1</sup> ؛ و هذه الأمور الأخيرة وإن لم تُسمَّ شديدة من الشدائد إلا أنها انشغال من الانشغالات الذي تم أهل الاختصاص في مجالهم ، كما يهم العامة أمر من أمورهم الدينية أو الدنيوية.

و من بين أهم تلك المؤلفات التي خلفها لنا علماءنا واحتفظت بها الخزائن ما سأذكره فيما يلي :-

1 - أجوبة العلامة سيدي أبي حفص عمر الأكبر بن عبد القادر بن أحمد بن يوسف التتلاي ( ت 1152 هـ ) ، وهي عبارة عن مجموعة من إجابته عن مسائل في أمور مختلفة ، جاء في بدايتها : " بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله ، ومن أجوبة الفقيه العلامة أبي حفص سيدي عمر بن عبد القادر التتلاي رحمه الله تعالى ونفعنا ببركاته آمين ؛ وقد سئل رحمه الله عن قوم عادتهم ... " <sup>2</sup> ، ومعلوم من الكتب التي ترجمت حياة هذا الفقيه أنها لم تذكر له كتابا في النوازل ، فلعل هذه الأجوبة كانت من صنيع أحد تلامذته أو تلامذتهم ، عمل على تتبع إجابات الفقيه في ما سئل عنه فعمل على جمعها في أوراق لتبقى محفوظة ، ولم يلتزم فيها جامعها نظاما معيناً ولا ترتيباً حسب الأبواب ، وإنما كان قصد جامعها حفظ ما وصل إليه وما قيده من الأجوبة دون تبويب .

1 - توجد نماذج من تلك التساؤلات في عدة كتب نوازل منها : نوازل سيدي عمر الأكبر التتلاي ونوازل الزجاجوي والغنية وغيرها .

2 - عمر الأكبر بن عبد القادر التتلاي : الأجوبة ، نسخة من مخطوط لدى مكتبة الشيخ باي بلعالم بأولف الورقة 01 وجه .

وفيها نلمس تمكن الشيخ سيدي عمر الأكبر في العلوم الشرعية تمكننا عجبيا و تعكس إجاباته ما يتمتع به الفقيه المتبصر من دقة نظر وغوص في البحث وقدرة على فهم الواقع في ضوء نصوص الشرع . وتوجد نسخ من هذه الأجوبة في عدة مكتبات معروفة بولاية أدرار . الجزائر<sup>1</sup> .

2 - النسرين الفائح النسيم في بعض فتاوى أبي زيد عبد الرحمن بن إبراهيم المسمى اختصارا نوازل الجنتوري ، وهذه الفتاوى جمعها ورتبها ونسبها إليه تلميذه محمد بن أحمد بن عبد العزيز المسعدي الحراري رحمه الله ، يقول هذا التلميذ في مستهل الكتاب ذاكرا الباعث له على هذا العمل ، فقال : " بسم الله الرحمن الرحيم ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما ، الحمد لله مجيب السائلين ، ومنطق العلماء بالفصاحة والتبيين ، ونور قريحتهم بالهدى ، وملاً قلوبهم باليقين ، وجعلهم سلما وقادة للدين ، و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة أجد لها جوابا لسؤال الملائكة المهولين ، وأشهد أن سيدنا ومولانا محمدا رسول رب العالمين ، صلى الله عليه و على آله وصحبه أجمعين ، وبعد ؛ فيقول الفقيه الفقير محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن محمد بن علي المسعدي الحراري غفر الله ذنوبه وستر عيوبه ، فالغرض بهذا التقييد جمع بعض الأسئلة مما وفقت عليها للشيخ الكامل الفقيه العلامة الصالح التحرير الأبر أبي زيد عبد الرحمن بن أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الرحمن بن محمد بن علي الإنصالي الجنتوري ثم الحراري رحمه الله تعالى ورضي عنه و قدس روحه في الجنة ، مجيبا فيها ، وقد كنت جمعتها ممتزجة من غير ترتيب ، فسألني بعض الإخوان ممن له خدمة ونية في هذا الشيخ أن أجعل كل مسائل منها على حدتها ، فأجبتة لما طلب وأسعفته فيما رغب أعاننا الله على ذلك ..."<sup>2</sup> ، فقام بجمع أجوبة الشيخ الجنتوري وأضاف إليها بعض أجوبة غيره من العلماء<sup>3</sup> ، وابتدأ ترتيبه مقدما نوازل القضاء وما يتعلق به ، فمسائل الشهادة وما يتعلق بها من الأيمان والدعاوي ، ثم نوازل النكاح ثم نوازل البيوع وما شاكلها .

والأجوبة تتضمن اختيارات الشيخ العلمية ودقة فهمه ومراسلاته ، وصدعه بالحق ومعارضته لما وقع فيه أهل زمانه من أهل الحل والعقد فيما يرى فيه مخالفة لبعض أحكام الشرع ، والكتاب لا يزال مخطوطا في بعض خزائن المنطقة كخزانة بادريان و المطارفة .

3 - نوازل العلامة الشيخ محمد بن محمد العالم بن احمد الزحلاوي ( ت 1212 هـ ) ، وهذه النوازل جمعها الشيخ محمد الزحلاوي من أجوبة والده محمد العالم (كان حيا سنة 1174 هـ ) ، وأضاف إليها أجوبة الشيخ عمر بن عبد القادر والشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلانيين ؛ قال جامعهم : " بسم الله

1 - كمكتبة ابن عبد الكبير بالمطارفة ، ومكتبة بالوليد بقصر باعبد الله ومكتبة الشيخ محمد باي بلعالم بأولف .

2 - محمد بن أحمد المسعدي : الفائح النسيم نسخة من مخطوط بخزانة بادريان بتيميمون الورقة 01 وجه .

3 - المصدر السابق الورقة 02 وجه .

الرحمن الرحيم ، الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد ؛ فهذه مسائل في الفقه وفق الله لجمعها من أجوبة والدنا العالم رحمه الله ومعاصرته شيخنا الأستاذ العلامة الفقيه الصالح سيدي عمر بن عبد القادر وتلميذه الفقيه المتفطن الصالح شيخنا الأستاذ أبي زيد بن بعمر وربما أضفنا من المناسب لغيرهم في أعمارهم مع زيادة في تأييد الجواب أو توهينه "1 .

والكتاب حافل ضم بين دفتيه مسائل عديدة استهلها بمسائل في التوحيد ثم شفعها بنوازل الفقه مرتبة على الترتيب المعهود مبتدءا بمسائل العبادات من طهارة وصلاة وغيرها ، ثم مسائل النكاح والطلاق ، ثم مسائل البيوع وما تابعه من بقية العقود ، ثم مسائل الوصايا والموارث ، ثم مسائل الشهادات والقضاء ، ثم ختمها بباب جامع جمع فيه مسائل مختلفة وحكايات مستطرفة على مختلف مسائل الكتاب المتقدمة .

يقول الشيخ سيدي محمد باي بلعالم - رحمه الله - منوها بالكتاب وقيّمته : " له مؤلفات - يعني محمدا الزجلاوي - منها الفتاوى المعروف بنوازل ابن العالم ، وهو كتاب قيم لا يستغني عنه عالم ولا قاض لاسيما فيما يخص مميزات وعوائد منطقة توات "2 .

فالكتاب ذو قيمة علمية لما يحتويه حيث ضم بين دفتيه فتاوى ثلاثة شخصيات تبرزوا في العلم وبلغوا رتبة كبيرة في الاجتهاد داخل المذهب ، كما ضم بينهما عددا من الأجوبة والمراسلات والحوارات بين علماء المنطقة وغيرهم من بقية علماء المسلمين من تونس وفاس وتافيلالت وتلمسان وسواها ، والكتاب موجودة نسخ منه ببعض مكاتب المنطقة كمكتبة ابن عبد الكبير بالمطارفة بأردار .

4 - مسائل التمنيطي : هذا الكتاب حوى أسئلة طرحها الشيخ الفقيه عبد الله بن أبي مدين التمنيطي ( ت 1231 هـ ) على بعض فقهاء عصره لاسيما على الفقيه محمد بن عبد الرحمن بن بعمر التلاني ( ت 1233 هـ ) ، فتحصل على أجوبة منه ، وضم إليها بعض أجوبة من تقدم ، ولكن بقيت تلك الأسئلة وأجوبتها في أوراق متفرقة لا على شكل تأليف مستقل ، ولهذا السبب لم يذكر المترجمون لعبد الله التمنيطي هذا المصنف لكونه بقي في أوراق مبعثرة ، إلى أن جاء الشيخ أبو عبد الله محمد بن المرابط بن السيد أحمد البداوي المحضي البكري ( ت 1261 هـ ) فأخذته المهمة بجمع الأوراق ورتب مواضعها ترتيبا نافعا ، فجاء في حلة كتاب مستقل ، قال رحمه الله في ديباجته : " الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الأمين وعلى آله وأصحابه أجمعين وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد ؛ فقد وقفت على بعض أسئلة وأجوبة في أوراق متفرقة بخط العلامة النبيه الناسك الوجيه سيدي عبد الله بن السيد أبي مدين التمنيطي رحمه الله ونفعنا ببركاتهما وبركات

1 - محمد الزجلاوي : النوازل نسخة من مخطوط بخزانة المطارفة الورقة 01 ظهر .

2 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 01 / 128 ) .

أمثالهما ، سأل فيها الفقيه المذكور بعض من عاصره من العلماء الأجلة البدور فأردت أن أقيدها في هذه الأوراق وأرتبها ترتيباً أنتفع به أنا ومن هو مثلي مزجى البضاعة ... " <sup>1</sup> ، ورتبه على النسق الآتي : -

أولاً : مسائل من الطهارة والصلاة والجنائز والزكاة والنكاح .

ثانياً : مسائل من البيوع وما شاكلها من بيع فاسد وسلم .

ثالثاً : مسائل من الضمان والحجر والوديعة والصلح والإقرار والمساقاة والقسمة والشفعة والضرر .

للإشارة فإن تسمية هذا الكتاب بما ذكرنا ليست أمراً وارداً في تقدمته أو نص عليه الجامع أو المرتب لموضوعاته ، وإنما هي تسمية قد تكون إطلاقاً شائعاً ، ولذا وجدنا فقيهاً مثل الشيخ سيدي محمد عبد الكريم بن محمد عبد الملك البلبالي ( ت 1288 هـ ) في كتابه غاية الأمانى يطلق عليه هذه التسمية حين يقتبس منه فيقول مثلاً : " ومن أسئلة سيدي عبد الله بن أبي مدين التمنيطي ما نصه ... " <sup>2</sup> .

والكتاب مخطوط ببعض خزائن المنطقة ، كخزانة الحاج أحمد الشيخ بأنزجير .

5 - مجموع فتاوى علماء توات : هذه الفتاوى جمعها ورتبها الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التتلاي ( ت 1233 هـ ) ، وأطلقنا عليها هذا الاسم وإن كان جامعها لم يطلقه عليها ، لأنه ضمنه أجوبة كانت مفرقة لمجموعة من كبار علماء توات ومشائخها وفقهائها المبرزين ، أمثال الشيخ أبي زيد عبد الرحمن بن باعمر التتلاي والده ( ت 1189 هـ ) ، والشيخ أبي زيد عبد الرحمن بن إبراهيم الجنتوري ( ت 1160 هـ ) ، والشيخ أبي حفص عمر الأكبر بن عبد القادر التتلاي ( ت 1152 هـ ) والقاضي محمد البكري بن عبد الكريم التمنيطي ( ت 1133 هـ ) ، فعمل على جمعها خوف ضياعها وعدم الاستفادة منها ، فجاءت في مجموع ضم تلك الأجوبة ، يقول الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن باعمر : " الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، أما بعد ؛ فيقول العبد الفقير إلى عفو مولاه ورحمته محمد بن عبد الرحمن بن عمر بن أحمد بن يوسف التتلاي إقليمياً مولداً الأذغاي داراً لطف الله به : لما وقفت على أجوبة محققة النقول مهذبة الفصول لبعض فقهاء بلادنا ، وكانت متفرقة في الأماكن المختلفة ، أردت جمع ما وقفت عليه منها في هذه الورقات خوف الضياع عليها وعدم الانتفاع بها لما فيها من العلوم العزيرة والأبحاث الغريبة ... " ، ثم ذكر اصطلاحه في الرمز للعلماء المتقدم ذكرهم <sup>3</sup> .

1 - التمنيطي : المسائل ، ترتيب محمد البداوي نسخة من مخطوط بخزانة الحاج أحمد الشيخ الورقة 01 ظهر .

2 - محمد عبد الكريم البلبالي : غاية الأمانى نسخة من مخطوط بخزانة القصيبة أنزجير الورقة 07 ظهر ومن مخطوط بخزانة بني تامر الورقة 12 ظهر .

3 - محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التتلاي : مجموع فتاوى علماء توات نسخة من مخطوط بخزانة بني تامر الورقة 01 وجه .

والكتاب وإن اشتمل في مسأله على أبواب الفقه المختلفة ، إلا أنه لم يرتب على النسق الفقهي المعهود لأن جامعهم كان هدفه جمع عدد من الفتاوى لحفظها ، لذا لم يهتم بالترتيب على الأبواب ، والكتاب لا زال مخطوطاً بقيت منه قطع في بعض الخزائن كخزانة الشيخ سيدي محمد باي بلعالم بأولف وخزانة بني تامر بأدرار .

6 - غنية المقتصد السائل فيما وقع في توات من القضايا و المسائل : هذا الكتاب موسوعة جمع فتاوى عدد كبير من علماء المنطقة واجتهادات قضائها ، كما أنه حافل بالعديد من المراسلات والمناقشات والمحاورات والمناظرات لعلماء المنطقة فيما بينهم ، وفيما بينهم وبين غيرهم ، فصدقت على هذه الموسوعة مقولة القاضي محمد بن عبد الكريم البكراوي ( ت 1374 هـ ) في جوهرة المعاني : " فكانت أجلّ ما ألف في أرض الصحراء ... " <sup>1</sup> .

هذا الكتاب قام بجمعه ابتداء الشيخ القاضي أبو زيد سيدي الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1244 هـ ) من ديوان سجل مشاورات القاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري ( ت 1210 هـ ) حينما تولى خطة القضاء بعده .

وللعلم كذلك فإن القاضي عبد الحق بن عبد الكريم المذكور كان من أعلام قضاة المنطقة ومن علمائها المجتهدين ، وعندما أسندت إليه مهمة القضاء رتب عامة عقود سجلاته على مشورة أربعة مشائخ لم يكن في ذلك الوقت أفضل منهم في صناعة ذلك الأمر ، وهم : الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني ( ت 1189 هـ ) ، والشيخ محمد بن الحاج عبد الله بن محمد بن عبد الكريم بن محمد التمنطيبي ( ت 1192 هـ ) ، والشيخ عبد الكريم الحاجب بن محمد الصالح بن البكري ( ت 1193 هـ ) ، والشيخ محمد بن أحمد العالم الزجلاوي ( ت 1212 هـ ) ، فلما توفي القاضي عبد الحق وتولى أبو زيد محمد البلبالي القضاء بعده عكف على تلك السجلات فجمع مباحثها وأحكامها وأضاف إليها ما ثبت تحقيقه لديه مما جادت به قريحته ، وزاد عليها مسائل من أجوبة علماء بلاد توات وغيرهم من علماء المالكية ، وكان يعينه في ذلك ولده أبو فارس محمد عبد العزيز ( ت 1261 هـ ) ، فلما توفي الوالد واصل الابن مسيرة الأب في تولية خطة القضاء ، وفي إكمال مشروع والده وزاد فيها زياداتٍ حسنةً ونبدًا من طريق الحكايات ، ثم سماه غنية المقتصد السائل فيما وقع في توات من القضايا والمسائل <sup>2</sup> .

ثم إن الكتاب بقيت بعض مسأله منقولة في غير بابها كما أن ترتيب الأبواب غير مرتب ترتيباً فقهيًا فبقي على تلك الحال دون أن ينقل من المسوّدة إلى المبيضة . فقيض الله له من اعتنى به :

1 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني الورقة 06 وجه .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : غنية المقتصد السائل نسخة من مخطوط بخزانة المطارفة الورقة 03 وجه.

فاعتنى به الشيخ أحمد الحبيب بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم البلبالي ( ت 1296 هـ ) وهو تلميذ سيدي الحاج محمد البلبالي وتلميذ ابنه ، فرتبته على نسق أبواب مختصر سيدي الخليل رحمه الله ، يقول أحمد الحبيب عن نفسه : " فإنه تهيأ لنسخه واستجمع على إخراجه من مسودته وترتيبه على أسلوب المختصر لخليل ليسهل لقط دررها من أماكنها قصيرُ الباع ممن ليس له اعتناء بالنظر و الاطلاع ... " <sup>1</sup> واستهله بمقدمة ضمنها ترجمة القاضي البلباليين الوالد والولد ، ثم ابتدأه بكتاب جامع في الاعتقادات ثم مسائل الفقه ابتداءً بمسائل العبادات مروراً بالآيمان والنكاح وتوابعه ، والبيوع وما شاكلها والقضاء والشهادات والجنايات ، وانتهاءً بالمواريث والفرائض .

كما اعتنى به أيضاً الشيخ أبو عبد الله محمد بن أحمد البداوي البكري ( ت 1261 هـ ) وهو تلميذ القاضي محمد عبد العزيز البلبالي ، حيث رتبته ترتيباً آخر غير فيه الترتيب الآنف الذكر ، فابتدأه بمسائل النكاح وتوابعه ثم ثنى بمسائل البيوع وما شاكلها ، ثم أردف عليه نوازل القضاء والشهادات ، ثم أتبعه بنوازل الجنايات ثم مسائل الآيمان والندور ، ثم مسائل العبادات ليختتمه بالباب الجامع في القول والاعتقادات .

وهذه الموسوعة النوازلية توجد منها نسخ في المكتبات بكلا الترتيبين <sup>2</sup> .

7 - غاية الأماني في أجوبة أبي زيد التنلاي : تأليف أبي المكارم محمد عبد الكريم بن أبي عبد الله محمد بن أبي مروان عبد الملك البلبالي ( ت 1288 هـ ) ، كما جاء ذلك في افتتاحية الكتاب ، ومن عنوان الكتاب ندرك أنه جمع فتاوى أبي زيد عبد الرحمن التنلاي ، وربما زاد عليها أجوبة لابنه أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن ، وقد يضيف إليها أجوبة غيره من العلماء ، وقد ذهب المؤلف في ترتيب أبوابه على ما درج عليه سيدي خليل في مختصره ، فابتدأه بنوازل العبادات ، ثم نوازل البيوع وبقية العقود ، وكان آخرها بابا جامعاً .

والكتاب غير موجودة منه نسخة كاملة وإنما الموجود منه قطع في خزائن متعددة ، كالقطعة الموجودة بخزانة القصيبة ، والأخرى الموجودة بخزانة بني ثامر .

8 - مجموع أجوبة جمعها الفقيه عمر بن محمد بن مصطفى بن أحمد الرقادي الكنتي ( ت 1157 هـ ) وهذا الكتاب وإن كنا لم نطلع عليه ولم نجد له أثراً ، إلا أن الذي نسبته إليه هو تلميذه الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التنلاي ، فقال في الفهرس وهو يتحدث عنه : " كثير التقييد لا يمل منه لاسيما أجوبة العلماء ، فمتى وقف على جواب أو سمع به ولو ممن هو دونه في العلم سعى جهده في نقله حتى جمع

1 - المصدر السابق .

2 - توجد منه نسخ بخزانة كوسام والمطرفة وتمنيط بترتيب الشيخ أحمد الحبيب البلبالي ، وبترتيب الشيخ البداوي هناك نسخ بخزانة القصيبة بأنزجير وبخزانة الشيخ محمد باي بلعالم بأولف .

من ذلك ديوانا في سفر ضخيم ، فجمع من ذلك الغث والسمين والصحيح والسقيم ، وذلك من إنصافه رحمه الله " 1 .

وهذه الكتب - كما مر سابقا - قد اهتمت بمعالجة القضايا المطروحة على العلماء والتي سئلوا عنها أو نزلت بالمنطقة فبحث العلماء لها عن حلول في ضوء كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .  
ولكون المنطقة - كما هو حال بقية مناطق المغرب العربي - تتمذهب بمذهب إمام دار الهجرة سيدنا مالك بن أنس رحمه الله ، فلا ضير أن نجد تلك الأجوبة تدور في فلك هذا المذهب ومؤسسة على قواعده ، ولعل هؤلاء العلماء الذين بلغوا رتبة معتبرة في مجال الاجتهاد المذهبي قد ساهموا بقسط وافر من خلال ما خلفوه وما اجتهدوا فيه في خدمة المذهب من خلال التخريج الفقهي ومن خلال إظهار ما جرى به العمل في تواتر في نظير ما جرى به العمل في فاس وفي تلمسان وغيرها ، فكان هذا مساهمة من أولئك العلماء في تبيين ذلك ، وإن كان عملهم في نطاق المذهب ، ومع هذا وجدنا من خلال قراءتنا للمؤلفات السابقة وغيرها أن من أولئك العلماء من ضرب بقسط كبير في تبيان الخلاف بين المذاهب ، ويتوسع في الخلاف إلى التعرض إلى ذكر الأقوال وآراء المذاهب الأخرى .

هذا إضافة إلى أن هذه المؤلفات والموسوعات النوازلية تعطينا لمحة عن أولئك العلماء المبرزين الذين كانت تدور عليهم الفتوى بالمنطقة ، وكانوا ضاربين بسهم مسدد في تصدر الفتوى ، وإليهم كان يهرع الجميع في تبيان وتوضيح ما أشكل على الناس وما نزل بهم .

فمن خلال لمحة سريعة لتلك المصنفات نرى أن الشيخ أبا زيد عبد الرحمن بن باعمر التتلاي هو من العلماء البارزين في مجال الفتوى في هذه الفترة ، حيث إن أغلب كتب النوازل تذكر فتاويه وتتعرض لها و تنقل منها ، وهذا يدل على تضلع الرجل في العلوم الشرعية ومعرفته بحقيقة واقعه وتمكنه في مجال فهم المسائل والإجابة عنها .

ويليه ابنه محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التتلاي فهو أيضا شخصية بارزة ظهرت آثاره في كتب النوازل العامة ، كما ساهم في مجال النوازل الموضوعية كما تشهد على ذلك كتبه التي ذكرناها .

كذلك من العلماء البارزين عمر الأكبر بن عبد القادر فهو شيخ الجميع في هذه الفترة ، فلمساته وآثاره ظاهرة في كتب النوازل .

ولا ننسى بقية العلماء أمثال احمد الزجاجاوي وابنه محمد ، وأبي زيد الجنتوري ، والقاضي محمد البكري ، وغيرهم من أولئك الفطاحل الذين أثروا الحياة الفقهية بما ساهموا فيها ، ولم تنشن عزائمهم من

---

1 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس الورقة 20 وجه .



أن يجهدوا أنفسهم ليبينوا للناس أمر دينهم ، ممثلين أمر الله ومجتنبين نهيهِ في قوله تعالى : { وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ . } سورة آل عمران، الآية 187 .

فبقيت هذه المصنفات آثارا يعظم بها الأجر لهم عند الله وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو القائل : ( إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له )<sup>1</sup> .

وخالف هؤلاء بتلك الأعمال الجليلة والمصنفات المتعددة ذلك الاعتقاد الذي يزعم بأن حظ علماء توات في الكتابة والتدوين قليل وأنهم يتصدون للتعليم والتأليف في صدور الرجال فقط ، وهذا الاعتقاد وإن كان يصدق على مراحل ما من عمر الإقليم أو على شخصيات معينة نتيجة لأسباب وعوامل وظروف معينة ، إلا أن في هذه الفترة أثبت هؤلاء أنهم جمعوا بين الحسنيتين حيث تصدوا للتعليم والتأليف في الصدور ، والكتابة والتدوين في السطور، وكان لسان الحال يقول : -

تلك آثارنا تدل علينا فانظروا بعدنا إلى الآثار .

بل إنه - وطبقا لما سلف ذكره وتقدم عرضه في مساهمة التواتيين في العلوم الدينية وغيرها - قد كان فيهم فئة يصح أن نقول عنها بأنها من المكثرين إذا ما قورنت بالأخرى ، ومن هؤلاء المكثرين : محمد بن عبد الكريم المغيلي ( ت 909 هـ ) ، وعبد الكريم بن محمد التواتي ( ت 1042 هـ ) ، وعبد الرحمن الجنتوري ( ت 1160 هـ ) ، ومحمد بن أب المزمري ( ت 1160 هـ ) ، و عبد الرحمن بن باعمر التتلاي ( ت 1189 هـ ) ، ومحمد بن محمد الزجلوي ( ت 1212 هـ ) .

وبقيت نقطة أخيرة في هذا المطلب وهي أننا نستشف من العرض السابق لأنواع التصنيف وأشكاله أن تعدده ناجم من تعدد أغراض المؤلفين ، حيث نجد أن الغرض من التأليف يتجسد في ثلاث صور : -  
الصورة الأولى : غرض تعليمي وذلك كالغرض الباعث على تأليف المنظومات لأجل تسهيل الحفظ على المتعلمين .

الصورة الثانية : غرض علمي وهو ذلك الغرض المرتبط بوجه تعبدي على وجه زيادة الإفادة وتحقيق النفع أو على وجه الغيرة الدينية و المحبة العلمية ، كما نجد في عدة مؤلفات كان ذلك الغرض دافعا لأصحابها بأن يؤلفوها ، كما هو الحال في شرح منظومة الغريم للجنتوري ، والوجيز للزجلوي وشرح التلمسانية له كذلك ، والمورد العنبري للتتلاي ، وغيرها من تلك المؤلفات ، وكذا كتب النوازل العامة .

1 - رواه الإمام مسلم في كتاب الوصية باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته رقم 1631 ، والترمذي في كتاب الأحكام باب الوقف رقم 1381 ، وقال عنه : حديث حسن صحيح .

الصورة الثالثة : غرض عملي وهو المرتبط بكتب النوازل في الوقائع الحادثة ، كمسألة تضمين الخماس ، وثبوت التجسس ، ومسألة الاسترعاء ، وقضية بيع أصول الهاربين ، وغيرها .

### - المطلب الثاني : مصادر التصنيف الفقهي .

إن المتفحص لمصنفات العلماء في هذه الفترة من حياة الإقليم يظهر له عيانا أن تلك المصنفات لم تكن طفرة وليدة من فراغ ، وإنما كانت امتدادا لما سبقها ، يجد ذلك في مادتها وثروتها العلمية حيث ارتبطت بما استفاده أصحابها من العلوم والمعارف التي أخذوها عن أشياخهم واستقوها من الكتب التي رووها ، واستمدوها من اتصالهم بمختلف التأليف التي كتبت طوال العهود الماضية ، فاستفادوا منها في تصانيفهم .

وتلك المصنفات الفقهية رغم أنها ألفت على مذهب معين في الفقه ، إلا أن المطالع لها يلفت نظره تنوع مصادر المعلومة فيها ، وفي عرضنا التالي لتلك المصادر يعطينا معرفة بطبيعتها ولحمة إجمالية عن الحياة الفقهية في المنطقة : -

**أولا - القرآن الكريم :** وهو أساس المعرفة ومصدر الفقه ، فقد اعتمدت عليه تلك المصنفات لأن الفقيه لا يكون كذلك حتى يكون زاده من كتاب الله سبحانه وتعالى .

**ثانيا - الحديث النبوي :** وهو المصدر الثاني بعد القرآن من مصادر التشريع عموما فلا مناص إذن أن يكون معتمد العلماء في التأليف لاستنباط الأحكام والاستدلال به .

إن اعتناء العلماء في تصانيفهم على كتاب الله تعالى وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم نابع من كونهما مصدرا لكل ما انبثق من العلوم ، فهما الأصل وما جاء بعدهما تبع لهما ؛ فلذلك كان اهتمام علماء توات بكتاب الله وحديث رسول الله في تصانيفهم كاهتمامهم بهما في الحفظ والتعلم من بادي الأمر .

أما بقية ما نهل منه العلماء من التصانيف فهي مؤلفات متعددة في مجالات متنوعة استقوا منها المعلومات مباشرة أو غير مباشرة ، ولذا وجدنا أغلب المجالات الشرعية والعلوم الإسلامية قد ظهرت مؤلفاتها في التصانيف الفقهية ، فرأينا أن نفرد لكل مجال مؤلفاته مرتبة في العرض الآتي : -

### ثالثا : كتب التفسير وما تعلق به .

اعتمد العلماء في تصانيفهم الفقهية على جملة من كتب التفسير وماله ارتباط بهذا العلم ككتب القراءات والضبط والتجويد ، ذلك لأن الفقه ذو ارتباط وثيق بعلم التفسير لاسيما فيما يتعلق بآيات

الأحكام ، ولذا كان أكثر ما تناوله المؤلفون في تصانيفهم الفقهية ما ظهر لنا من المؤلفات في علم التفسير ، وذلك في مثل : -

- أحكام القرآن للقاضي الحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي الإشبيلي ( ت 543 هـ ) .
  - الإكليل في استنباط التنزيل : لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ( ت 911 هـ ) .
  - التسهيل لعلوم التنزيل لأبي القاسم محمد بن أحمد بن جزى الغرناطي ( ت 741 هـ ) .
  - الجواهر الحسان لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد الثعالبي ( ت 876 هـ ) .
  - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي المصري ( 542 هـ وقيل 546 هـ ) .
  - معالم التنزيل لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي ( ت 516 هـ ) .
  - ومن كتب القراءات والضبط التي كان لهم رجوع إليها وأخذ منها حيث اقتضى الأمر ذلك ، نجد : -
  - حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات المعروفة اختصارا بمتن الشاطبية لأبي محمد قاسم بن فيرة الشاطبي ( ت 590 هـ ) .
  - الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع لعلي بن محمد بن علي التازي التسولي المعروف بابن بري ( ت 731 هـ ) .
  - مقدمة الجزرية لأبي الخير شمس الدين محمد بن محمد الجزري الشافعي ( ت 833 هـ ) .
  - مورد الظمان لأبي عبد الله محمد بن محمد بن إبراهيم الأموي الشريشي الشهير بالخراز ( ت 718 هـ ) .
  - شرح الجزرية لشيخ الإسلام أبي يحيى زكرياء الأنصاري ( ت 926 هـ ) .
- هذه أهم الكتب في هذا الشأن ، وربما يكون غيرها كثير .

#### رابعاً : كتب الحديث .

- وكما اعتمد الفقهاء في تصانيفهم على كتب التفسير وما تعلق به فإنهم اعتمدوا على كتب الحديث شأنهم في ذلك شأن بقية الفقهاء في احتياجهم للحديث للأخذ منه كونه المصدر الثاني الذي لا يستغني عنه الفقيه بعد كتاب الله ، فاعتمدوا على جملة من كتب الحديث أردت أن أسجلها كالآتي : -
- الأربعون حديثاً النووية : لمحيي الدين أبي زكرياء يحيى بن شرف النووي ( ت 671 هـ ) .

- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لأبي الفتح تقي الدين محمد بن علي بن دقيق العيد القشيري (ت 702 هـ).
- إرشاد الساري شرح صحيح البخاري لأحمد بن محمد القسطلاني (ت 923 هـ).
- إكمال المعلم في شرح مسلم للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت 544 هـ).
- إكمال إكمال المعلم في شرح مسلم لمحمد بن خليفة الوشتاني الأبي (ت 827 هـ ، وقيل 882 هـ).
- بهجة النفوس في شرح مختصر صحيح البخاري لأبي محمد عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي (ت 699 هـ).
- جامع الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى السلمي الترمذي (ت 279 هـ).
- الجامع الصغير لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت 911 هـ).
- الدر النثير في تلخيص النهاية لابن الأثير للسيوطي .
- المختار الجامع بين المنتقى والاستذكار لأبي عبد الله محمد بن عبد الحق التلمساني (ت 625 هـ).
- المنتقى شرح الموطأ لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي (ت 474 هـ).
- المعلم شرح صحيح مسلم لأبي عبد الله محمد بن علي التميمي المازري (ت 536 هـ).
- المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم لأبي العباس أحمد بن عمر الأنصاري القرطبي (ت 656 هـ).
- الموطأ لإمام الأمة أبي عبد الله مالك بن أنس الأصبحي (ت 179 هـ).
- صحيح البخاري للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256 هـ).
- صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261 هـ).
- عارضة الإحوذى بشرح جامع الترمذي للقاضي أبي بكر ابن العربي .
- فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني (ت 852 هـ).
- القبس شرح موطأ مالك بن أنس للحافظ أبي بكر بن العربي .
- سنن ابن ماجه للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه (ت 273 هـ).
- سنن أبي داوود للحافظ سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأسدي السجستاني (ت 275 هـ).
- سنن النسائي للحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني (ت 303 هـ).

- شرح الموطأ لأبي عبد الله محمد بن الشيخ عبد الباقي الزرقاني ( ت 1122 هـ ).

- شرح صحيح المسلم لحي الدين أبي زكرياء يحيى بن شرف النووي ( 671 هـ ).

هذا ما تسنى لنا من رصد هذه القائمة من خلال تتبعنا لتلك المصنفات ، والظاهر أنها أكثر مما ذكرنا ، وهذا إن دل على شيء فهو دلالة على أن علماء توات لم يكن همهم الاعتماد على كتب الفروع فحسب ، وإنما كان لهم الاهتمام بكتب الأصيلين وهما الكتاب والسنة ، ولأدل على ذلك هذه القائمة غير المنتهية مما كان يعتمد عليه الفقهاء من مصادر تفسير القرآن وعلومه وكتب الحديث وشروحه .

### خامسا : كتب الأصول .

من أهم ما أفادتنا به مؤلفات علماء توات في هذه الفترة مما هو في أيدينا منها مما اعتمده من مصنفات أصولية في تأليفهم ما استطعنا الكشف عنه من المؤلفات التالية :-

- إيضاح المحصول من برهان الأصول لأبي عبد الله محمد المازري ( ت 536 هـ ) .

- إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي ( ت 914 هـ ) .

- تنقيح الفصول مع شرحه لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس القراني ( ت 684 هـ ) .

- جمع الجوامع لتاج الدين أبي النصر عبد الوهاب بن علي السبكي ( ت 771 هـ ) .

- حاشية زكرياء الأنصاري على شرح جمع الجوامع للمحلى لأبي يحيى زكرياء الأنصاري ( ت 926 هـ ) .

- حاشية محمد التتائي على شرح جمع الجوامع للمحلى لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن إبراهيم التتائي ( ت 942 هـ ) .

- مختصر ابن الحاجب الأصلي لجمال الدين أبي عمرو عثمان بن عمر بن الحاجب ( ت 646 هـ ) .

- منظومة في الأصول لشمس الدين محمد بن عبد الدائم بن موسى البرماوي ( ت 831 هـ ) .

- المنهج المنتخب في قواعد المذهب لأبي الحسن علي بن قاسم الزقاق التجيبي ( ت 912 هـ ) .

- عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة لنجم الدين جلال الدين أبي محمد عبد الله بن محمد بن شاس السعدي ( ت 610 هـ ) .

- الغيث الهامع شرح جمع الجوامع لولي الدين أبي زرعة أحمد العراقي ( ت 826 هـ ) .

- الفروق لشهاب الدين أحمد القراني ( ت 684 هـ ) .

- قرة العين في شرح ورقات إمام الحرمين لأبي عبد الله محمد بن محمد الخطاب الرعيني المكي المغربي ( ت 954 هـ ) .

- قواعد المقرئ : لأبي عبد الله محمد بن محمد القرشي التلمساني المقرئ ( ت 756 هـ )

- شرح المحصول : لشهاب الدين أحمد القرافي ( ت 684 هـ ) .

- شرح المنهج المنتخب : لأبي العباس أحمد بن علي المنجور الفاسي ( ت 995 هـ ) .

- شرح المنهج المنتخب لأبي عبد الله محمد بن أحمد ميارة الفاسي ( ت 1072 هـ ) .

- الورقات لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني ( ت 478 هـ ) .

وغيرها من المؤلفات التي لم نطلع عليها والتي اعتمدها المصنفات التواتية التي لم تصلنا أو التي فعلت فيها عوادي الزمن فعلتها ، والأكد أن هناك غير ذلك من المؤلفات الأصولية كان لعلماء توات اطلاع واعتماد عليها ، مباشرة أو غير مباشرة مما يعكس اهتمام التواتيين بالجانب الأصولي لما له من الأهمية الكبيرة في تكوين شخصية الفقيه المتبصر العالم بحكم الشريعة وأسرارها ، ونحن إذا تتبعنا ما جادت به قرائح أولئك العلماء من المؤلفات وقفنا على تضلع هؤلاء في الجانب الأصولي واهتمامهم بالقواعد وعدم اكتفائهم بحفظ الفروع فقط ، وهذا ما أنتج شخصيات لنا من المستوى المعترف بأن عدت في مصاف المجتهدين في المذهب وذلك أمثال القاضي عمر الأكبر بن عبد القادر التنلاي ، والشيخ عبد الرحمن الجنتوري ، والشيخ عبد الرحمن بن باعمر التنلاي ، ومحمد الزحلاوي ، وغيرهم<sup>1</sup> .

#### سادسا : كتب الفقه .

لقد كان معتمد الفقهاء على كتب المذهب المالكي لأنه هو المذهب السائد في المنطقة ولا مزاحم له على الإطلاق ، ولكننا نلاحظ في مصادر التأليف المعتمدة ثراء في نوعية وعدد تلك المصادر ، وهذا يدل على اتساع في الأفق لدى الفقيه التواتي ، وفهم شديد لإثراء المعلومة وتوسيع للفكرة ، وإرادة قوية للإحاطة الشاملة بالوقوف على ما أدلى به فقهاء المذهب وإن اختلفت مدارسهم داخل المذهب .

وحسب ما بأيدينا من المؤلفات التواتية لهذه الفترة استطعنا أن نقف على تلك المصادر الفقهية التي اعتمدها أولئك الفقهاء في تأليفهم سواء بالاطلاع المباشر أو بواسطة النقل ، وإن كانت نسبة اعتمادهم على تلك المصادر متفاوتة فيما بينهم ، وإنما كان وقوفنا على تلك المصادر من المذهب من مجموع ما تيسر لنا من مؤلفات علماء توات في هذه الفترة من عمر الإقليم .

1 - إن ما نؤكد أن أولئك العلماء كانوا من مجتهد التنزيل لا من مجتهد الاستنباط لأنهم لم يخرجوا في غالب أحكامهم عن المذهب المالكي ، ولكنهم مع ذلك كانت لهم براعة فائقة في جانب الاجتهاد التنزيلي بتحديد مناط الحكم وتبيين الحكم المناسب له ، ما يؤكد تمكنهم في علم الأصول .

كما نلاحظ أنها تنوعت بين أمهات كتب المذهب وما جاء بعدها من المدونات المطولات التي عمل أصحابها على جمع مسائل المذهب وبسطها اعتماداً على الأمهات ، مروراً بكتب المختصرات وما تلاها بعد ذلك من كتب الشروح والحواشي ، وعلى هذا سوف نصنف تلك الكتب كالتالي :-

#### أ) - كتب الأمهات :-

- المبسوط لأبي إسحاق إسماعيل بن إسحاق الأزدي ( ت 282 هـ ) .
- المدونة الكبرى لإمام الأئمة أبي عبد الله مالك بن أنس .
- المستخرجة ( العتبية ) لأبي عبد الله محمد بن أحمد العتبي القرطبي ( ت 255 هـ ) .
- الموازية لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن المواز الإسكندري ( ت 269 هـ وقيل 281 هـ ) .
- الموطأ للإمام مالك .
- الواضحة لأبي مروان عبد الملك بن حبيب السلمي القرطبي ( ت 238 هـ ) .

#### ب) - المدونات :-

- الإشراف على نكت مسائل الخلاف للقاضي أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي ( ت 422 هـ ) .
- البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل للقاضي أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ( ت 520 هـ ) .
- التنبيه على مبادئ التوجيه لأبي الطاهر إبراهيم بن بشير التنوخي ( ت بعد 536 هـ ) .
- التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة للقاضي عياض اليحصبي .
- الذخيرة لشهاب الدين القرافي ( ت 684 هـ ) .
- المقدمات الممهدة لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات للقاضي ابن رشد ( ت 520 هـ ) .
- النوادر والزيادات للإمام أبي محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن القيرواني ( ت 386 هـ ) .

#### ج) - المختصرات :-

ونثبت فيها ما ألف مختصراً ابتداءً واستقلالاً ، وما اختصر من أصل مطول ، فمنها :-

- إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك لشهاب الدين أبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي ( ت 732 هـ ) .
- الإعلام بحدود قواعد الإسلام لأبي الفضل عياض اليحصبي ( ت 544 هـ ) .
- البيوع لأبي يحيى أبي بكر بن القاسم بن جماعة الهواري ( ت 712 هـ ) .
- تحرير الكلام في مسائل الالتزام للحطاب .
- التلمسانية أرجوزة في الفرائض لأبي إسحاق إبراهيم بن أبي بكر عبد الله الأنصاري التلمساني ( ت 666 هـ وقيل 685 هـ ) .
- التلقين للقاضي أبي محمد عبد الوهاب البغدادي ( ت 422 هـ ) .
- التنريع في فقه الإمام مالك لأبي القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب البصري ( ت 378 هـ ) .
- التهذيب في اختصار المدونة لأبي سعيد خلف بن أبي القاسم محمد الأزدي القيرواني البراذعي ( ت 438 هـ ) .
- جامع الأمهات أو المختصر الفرعي لأبي عمرو بن الحاجب ( ت 646 هـ ) .
- حدود ابن عرفة لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي ( ت 803 هـ ) .
- الحلال والحرام لأبي الفضل راشد بن أبي راشد الوليدي ( ت 675 هـ ) .
- درة الغواص في محاضرة الخواص لبرهان الدين إبراهيم بن فرحون المدني ( ت 799 هـ ) .
- الرسالة للإمام أبي محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن النفزي القيرواني ( ت 386 هـ ) .
- الكافي في فقه أهل المدينة المالكي لأبي عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي ( ت 463 هـ ) .
- لب اللباب في بيان ما تضمنته أبواب الكتاب من الأركان والشروط والمواضع والأسباب لأبي عبد الله محمد بن راشد القفصي ( ت 736 هـ ) .
- مختصر الأخضر لأبي زيد عبد الرحمن الأخضرى من أهل القرن العاشر الهجري .
- مختصر ابن عرفة لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي ( ت 803 هـ ) .
- مختصر البيان والتحصيل لأبي عبد الله محمد المشدالي البجائي ( ت 866 هـ ) .
- مختصر خليل لضيء الدين أبي المودة خليل بن إسحاق الجندي الكردي المصري ( ت 776 هـ ) .



- المذهب في ضبط مسائل المذهب لأبي عبد الله محمد بن راشد القفصي .
- المرشد المعين على الضروري من علوم الدين لأبي مالك عبد الواحد بن عاشر الأنصاري (ت 1040 هـ) .
- منسك خليل لأبي المودة خليل الجندي المصري ( ت 776 هـ ) .
- المعونة للقاضي أبي محمد عبد الوهاب البغدادي ( ت 422 هـ ) .
- المغرب في اختصار المدونة لأبي عبد الله محمد بن أبي زمنين المري القرطبي ( ت 399 هـ ) .
- نظم بيوع ابن جماعة لأبي سالم عبد الله بن محمد العياشي السجلماسي ( ت 1090 هـ ) .
- القوانين الفقهية للشهيد أبي قاسم محمد بن أحمد بن جزى الكلبي الغرناطي ( ت 741 هـ ) .
- الشامل لقاضي القضاة أبي البقاء بهرام بن عبد الله الدميري ( ت 805 هـ ) .

#### د - الشروح و الحواشي :-

- إرشاد المريدين لفهم معاني المرشد المعين لأبي الحسن علي بن عبد الصادق بن أحمد الطرابلسي الحامدي ( لم أعثر على تاريخ وفاته ) .
- إفهام الأنجال أحكام بيوع الآجال للتلمساني<sup>1</sup> .
- التاج والإكليل شرح مختصر خليل لأبي عبد الله محمد بن يوسف المواق الغرناطي ( ت 897 هـ ) .
- التحرير والتحبير في شرح الرسالة لتاج الدين أبي حفص عمر بن علي الفاكهاني الإسكندري ( ت 734 هـ ، وقيل 731 هـ ) .
- تكميل التقييد وتحليل التعقيد لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن غازي المكناسي الفاسي ( ت 919 هـ ) .
- تكملة حاشية الوانوغوي على المدونة لأبي عبد الله محمد بن أبي القاسم المشدالي البجائي ( ت 866 هـ ) .
- التوضيح لضياء الدين أبي المودة خليل بن إسحاق الجندي ( ت 776 هـ ) .

1 - وجدت من يرجع إليه كالجنتوري في شرح معونة الغريم ويكتفي بالإشارة إلى المؤلف بالتلمساني ، وبعد بحث وجدت أن الكتاب منسوب إلى الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي وتوجد نسخة من الكتاب مخطوطة بمكتبة مدريد بإسبانيا كما أفاده صاحب مقال عنوانه : جولة في المخطوطات العربية بإسبانيا الجزء الثالث في مجلة دعوة الحق الإلكترونية المغربية العدد 85 / 94 ، مع الإشارة إلى أن الشيخ محمدا باي بلعالم قد ذكر أن من بين مؤلفات المغيلي قطعة في بيوع الآجال من خليل ، وله شرح بيوع الآجال من ابن الحاجب . انظر الرحلة العلية ( 81 / 01 ) .

- التيسير والتسهيل في ذكر ما أغفله خليل لأبي زيد عبد الرحمن بن عبد القادر الراشدي المجاجي التلمساني ( ت 1020 هـ ) .
- حاشية على شرح التتائي للرسالة لأبي الإرشاد نور الدين علي بن زين العابدين محمد الأجهوري المصري ( ت 1066 هـ ) .
- حاشية على شرح التتائي للمختصر لأبي العباس أحمد التنبكتي ( ت 991 هـ ) .
- حاشية على شرح الخرشي للمختصر لأبي علي الحسن بن رحال المعدني ( ت 1140 هـ ) .
- حاشية على شرح عبد الباقي الزرقاني للمختصر لمحمد بن أحمد الرهوني ( ت 1230 هـ ) .
- حاشية على شرح التتائي للمختصر لأبي مالك عبد الواحد ابن أحمد بن عاشر الأنصاري الفاسي ( ت 1040 هـ ) .
- حاشية على شرح التتائي للمختصر لأبي الخيرات مصطفى بن عبد الله الرماصي ( ت 1136 هـ ) .
- حاشية على المختصر لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن حسن اللقاني ( ت 935 هـ ) .
- حاشية على مدونة لأبي مهدي عيسى بن صالح الوانوغوي ( كان حيا أوائل القرن التاسع ) .
- كشف النقاب الحاجب عن مصطلح ابن الحاجب لبرهان الدين إبراهيم بن فرحون المديني ( ت 799 هـ )
- المنزح النبيل شرح مختصر خليل لأبي عبد الله محمد بن مرزوق التلمساني ( ت 842 هـ ) .
- منن الجليل على خليل لأبي العباس أحمد بابا بن أحمد بن عمر أقيت التنبكتي الصنهاجي ( ت 1032 هـ وقيل 1036 هـ ) .
- مواهب الجليل شرح مختصر خليل لأبي عبد الله بن محمد الخطاب المكي المغربي ( ت 954 هـ ) .
- الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني المعروف اختصارا بحاشية البناني على الزرقاني لأبي عبد الله محمد بن الحسن البناني ( ت 1194 هـ ) .
- فتح الجليل شرح مختصر خليل لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن إبراهيم التتائي المصري ( ت 942 هـ ) .
- الفواكه الدواني شرح رسالة ابن زيد القيرواني لأبي العباس أحمد بن غنيم النفراوي ( ت 1120 هـ ) .
- شرح إرشاد ابن عسكر لأبي العباس أحمد بن أحمد بن محمد البرنسي الفاسي الشهير بزروق ( ت 899 هـ ) .

- شرح التلقين لمحمد المازري ( ت 536 هـ ).
- شرح رسالة ابن أبي زيد لأبي العباس أحمد القلشاني ( ت 863 هـ ).
- شرح الرسالة لأبي الفضل قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي ( ت 838 هـ ).
- شرح الرسالة لأحمد زروق البرنسي ( ت 899 هـ ).
- شرح الرسالة لأبي عبد الله محمد التتائي ( ت 942 هـ ).
- الشرح الكبير لأبي البركات أحمد بن محمد العدوي الشهير بالدردير ( ت 1201 هـ ).
- شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي لبرهان الدين بن فرحون ( ت 799 هـ ).
- شرح مختصر خليل لبهرام الدميري ( ت 805 هـ ).
- شرح المختصر لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الخرشي ( ت 1101 هـ ).
- شرح المختصر لأبي محمد عبد الباقي بن يوسف الزرقاني ( ت 1099 هـ ).
- شرح المختصر لبرهان الدين أبي إسحاق إبراهيم بن عطية الشبرخيثي ( ت 1106 هـ ).
- شرح المختصر لأحمد بن محمد الفيشي ( ت ) .
- شرح المختصر لأبي النجاة سالم بن محمد السنهوري ( ت 1015 هـ ).
- شرح المختصر لعلي بن زين العابدين الأجهوري ( ت 1066 هـ ).
- شرح المختصر لشمس الدين أبي عبد الله محمد البساطي الطائي ( ت 842 هـ ).
- شرح المختصر لأبي علي الحسن بن رحال المعداني ( ت 1140 هـ ).
- شرح بيوع ابن جماعة لأبي العباس أحمد بن قاسم القباب ( ت 778 هـ ).
- شرح المدونة للقاضي أبي الحسن بن محمد الزرويلي الصغير ( ت 719 هـ ).
- شفاء الغليل في حل مقفل خليل لأبي عبد الله محمد بن غازي المكناسي ( ت 919 هـ ).
- شرح القرطبية لأبي العباس أحمد بن محمد مرزوق ( ت 899 هـ ).
- شرح الوغليسية لأحمد زروق ( ت 899 هـ ).

هذه أهم الكتب المعتمدة في التصنيف من خلال ما بأيدينا من تأليف ومخطوطات باقية ، والقائمة تكون ربما أكثر لو أضيف إليها معتمد المؤلفات المفقودة ، كما أن الناظر في تلك القائمة يرى تنوع

تلك المصادر من كتب الأمهات إلى المختصرات مروراً بالمطولات ، ومن كتب المتقدمين إلى كتب المتأخرين ، بل وإلى كتب بعض المعاصرين لهم في تلك الفترة من الزمن ، وفي هذا دليل على مسايرة أولئك العلماء التواتيين لمستجدات زمانهم ، كما تعد دليلاً على احتكاكهم وتواصلهم مع بقية الحواضر في الشرق والغرب : من مصر والحجاز والعراق وتركيا والجزائر والمغرب وتونس ، إذ ما من شك أن تلك الثروة من الكتب ما وصلت لهم إلا بعد احتكاكهم وتواصلهم وجولاتهم ورحلاتهم .

### سابعاً : كتب القضاء والوثائق .

إلى جانب ما ذكر من مصادر الفقه العام المعتمدة في التصنيف فقد اعتمدوا على الكتب الفقهية المتخصصة في مجال القضاء ، وعلى التصنيفات المؤلفة في النوازل والأجوبة ؛ فمن الأولى ما نتعرض لذكره كالآتي :-

- الإتيان والإحكام شرح تحفة الحكام لأبي عبد الله محمد بن أحمد ميارة الفاسي ( ت 1072 هـ ) .
- الإحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام وتصرفات القاضي والإمام لشهاب الدين أحمد القراني ( ت 684 هـ ) .
- الاستغناء في آداب القضاء للحافظ أبي قاسم خلف بن مسلمة بن عبد الغفور ( ت 440 هـ ) .
- تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام لبرهان الدين إبراهيم بن علي بن فرحون المدني ( ت 799 هـ ) .
- تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام للقاضي أبي بكر محمد بن عاصم الأندلسي ( ت 829 هـ ) .
- حاشية على شرح ميارة لتحفة الحكام لأبي علي الحسن بن رحال المعداني ( ت 1140 هـ ) .
- الطرر الموضوعة على الوثائق المجموعة لأبي عمر أحمد بن هارون بن عات النفري الشاطبي ( ت 609 هـ ) .
- الكواكب السيارة حاشية على شرح التحفة لميارة تأليف أبي البقاء محمد يعيش الشاوي الرغاوي ( ت 1150 هـ ) .
- اللائق في الوثائق لأبي العباس أحمد بن الحسين بن عرضون ( ت 992 هـ ) .
- لامية الزقاق لأبي الحسن علي بن قاسم بن محمد التحجبي الفاسي الشهير بالزقاق ( ت 912 هـ ) .
- مجالس القضاة والحكام والتنبيه والإعلام فيما أفتاه المفتون وحكم به القضاة من الأحكام لأبي عبد الله محمد بن عبد الله المكناسي ( 917 هـ ) .

- مختصر المتبعية لأبي عبد الله محمد بن هارون الكتاني ( ت 750 هـ ) .
- المنتخب في الأحكام لأبي عبد الله محمد بن أبي زمنين القرطبي ( ت 399 هـ ) .
- المنهج الفائق في أحكام الوثائق لأحمد الونشريسي ( ت 914 هـ ) .
- معين الحكام على القضايا والأحكام للقاضي أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الرفيع الربيعي ( ت 733 هـ ) .
- المفيد للحكام في ما يعرض لهم من نوازل الأحكام للقاضي أبي الوليد هشام بن أحمد بن هشام الهلالي الغرناطي ( ت 530 هـ ) .
- المقصد المحمود في تلخيص العقود ويعرف بوثق ابن الجزيري تأليف القاضي أبي الحسن علي بن القاسم الجزيري الصنهاجي ( ت 585 هـ ) .
- النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام المعروف اختصارا بالمتبعية للقاضي أبي الحسن علي بن عبد الله السبتي المتبتي الأنصاري ( ت 570 هـ ) .
- العقد المنظم للحكام في ما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام المعروف اختصارا بوثق ابن سلمون تأليف القاضي أبي محمد عبد الله بن عبد الله بن سلمون الكتاني الغرناطي ( ت 741 هـ ) .
- الفائق في الأحكام لأبي عبد الله محمد بن راشد القفصي ( ت 736 هـ ) .
- فتح العليم الخلاق لشرح لامية الزقاق لأبي عبد الله محمد بن ميارة الفاسي ( ت 1072 هـ ) .
- شرح تحفة الحكام للقاضي أبي يحيى محمد بن أبي بكر محمد بن عاصم الأندلسي ( كان بالحياة سنة 857 هـ ) .
- وثائق ابن العطار لأبي عبد الله محمد بن أحمد الشهير بالعطار ( ت 399 هـ ) .
- الوثائق المجموعة لأبي عمر أحمد بن سعيد الهمداني المعروف بابن الهندي ( ت 399 هـ ) وكتابه معروف بوثق ابن الهندي أو كتاب الشروط .
- الوثائق المجموعة لأبي محمد عبد الله بن فتوح السبتي الأندلسي ( ت 460 هـ ) .
- وثائق الغرناطي لأبي إسحاق إبراهيم بن يحيى بن زكريا الغرناطي ( ت 751 هـ ) .
- وثائق الفشتالي للقاضي أبي عبد الله محمد بن أحمد الفشتالي الفاسي ( ت 779 هـ ) .
- وشي المعاصم شرح تحفة الحكام لابن عاصم لأبي العباس أحمد بن عبد الله اليزناسيني العبدلواذي التلمساني ( ت ) .

ثامنا : كتب الفتاوى والنوازل :-

ومن هذه الكتب ما نتعرض لذكره كالاتي :-

- الأجوبة لمحمد بن سحنون القيرواني ( ت 256 هـ ).

- الأجوبة الناصرية لأبي عبد الله محمد بن ناصر الدرعي ( ت 1129 هـ ).

- أجوبة المغيلي على أسئلة الأسقيا لمحمد بن عبد الكريم المغيلي ( ت 909 هـ ).

- أجوبة القصري لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد القصري ( ت 1036 هـ ).

- الأمليات الفاشية من شرح العمليات الفاسية لأبي القاسم بن سعيد بن أبي القاسم العميري التادلي المكناسي ( ت 1178 هـ ) .

- إضاءة الحلك في الرد على من أفتى بتضمين الراعي المشترك لأحمد بن يحيى الونشريسي ( ت 914 هـ ).

- الأعلام بنوازل الأحكام للقاضي أبي أصبغ عيسى بن سهل الأسدي القرطبي ( ت 486 هـ ).

- جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام المعروف اختصارا بفتاوى البرزلي للإمام أبي الفضل أبي القاسم بن أحمد البلوي البرزلي ( ت 841 هـ ) .

- الدرر المكنونة في نوازل مازونة لأبي زكرياء يحيى بن موسى المازوني ( ت 883 هـ ).

- الدر النثير على أجوبة أبي الحسن الصغير لأبي إسحاق إبراهيم بن هلال السجلماسي ( ت 903 هـ ).

- الدليل المومي في ترجيح طهارة الكاغد الرومي ويقال بأن اسمه الدليل الواضح المعلوم في طهارة كاغد الروم لأبي عبد الله محمد بن مرزوق الحفيد ( ت 842 هـ ) .

- ما يجب على المسلمين من اجتناب الكفار وما يلزم أهل الذمة من الجزية والصغار لمحمد بن عبد الكريم المغيلي ( ت 909 هـ ) .

- مختصر نوازل البرزلي لأبي العباس أحمد بن عبد الرحمن حلولو اليزليطني ( كان حيا سنة 875 هـ ) .

- مذاهب الحكام في نوازل الأحكام أو نوازل القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي ( ت 544 هـ ) جمعها ابنه القاضي أبو عبد الله محمد بن عياض ( ت 575 هـ ) .

- المراهم في أحكام فساد الدراهم لأبي العباس أحمد بن عبد العزيز الهلالي السجلماسي ( ت 1175 هـ ) .

- المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب لأحمد الونشريسي .

- المسائل الملقوطة من الكنب المبسوطة لأبي اليمن محمد بن برهان الدين بن فرحون المدني ( ت 814 هـ ) .
- المسألة الإمليسية في الأنكحة الإغريسية لأبي سالم إبراهيم بن عبد الرحمن الحلالي أو الكلالي ( ت 1047 هـ ) .
- نوازل الأحباس لأبي زكرياء يحيى بن محمد الخطاب المكي ( ت 995 هـ ) .
- نوازل ابن الأعمش للشيخ محمد بن المختار بن الأعمش العلوي الشنقيطي ( ت 1107 هـ ) .
- نوازل محمد بن الحاج للقاضي أبي عبد الله محمد بن أحمد المعروف بابن الحاج الأندلسي ( ت 458 هـ ) .
- نوازل الفاسي للشيخ أبي محمد عبد القادر بن علي بن يوسف الفاسي ( ت 1091 هـ ) .
- نوازل الهلالي لأبي إسحاق إبراهيم بن هلال السجلماسي ( ت 903 هـ ) .
- عمليات الفيلاي لأبي عبد الله محمد بن أبي القاسم الفيلاي السجلماسي ( ت 1214 هـ ) .
- فتاوى الأجهوري لأبي الإرشاد نور الدين علي بن زين العابدين الأجهوري ( ت 1066 هـ ) ، وهذه الفتاوى جمعها تلميذه عبد العال بن عبد الملك بن الشيخ عمر الجعفري وسماه الزهرات الوردية في الفتاوى الأجهورية .
- فتاوى ابن رشد للقاضي أبي الوليد ابن رشد ( ت 520 هـ ) .
- فتاوى ابن لب لأبي سعيد فرج بن قاسم بن لب الغرناطي ( ت 782 هـ ) .
- الفتاوى الموصولية أو أجوبة عز الدين بن عبد السلام لأبي محمد عز الدين بن عبد السلام السلمي ( ت 660 هـ ) .
- فتاوى العقباني لأبي سالم إبراهيم بن أبي الفضل العقباني التلمساني ( ت 880 هـ ) .
- فتاوى السيوطي للإمام عبد الرحمن السيوطي ( ت 911 هـ ) .

#### تاسعا : كتب في مجالات أخرى.

آثر الباحث أن يجعل كتب هذه الجزئية بهذا العنوان ، لأن فيها عدة كتب من مجالات مختلفة اعتمد عليها التواتيون في التصنيف لاحتياجهم إليها عموما واحتياج كل فقيه ودارس إليها أو إلى البعض منها ، فكانت كتبها في عدة مجالات : في العقيدة ، والمنطق ، والتصوف ، واللغة ، والتاريخ ، والتراجم ، فمنها مما توصلنا إليه :

- إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد محمد الغزالي ( ت 505 هـ ).
- أم البراهين أو العقيدة الصغرى لأبي عبد الله محمد بن يوسف السنوسي الحسني التلمساني ( ت 895 هـ ) .
- إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد المقرئ التلمساني ( ت 1041 هـ ) .
- البحر المورود في الموثيق والعهود لسيدى عبد الوهاب بن أحمد الشعراي الأنصاري ( ت 973 هـ ).
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لجمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي ( ت 672 هـ ) .
- تاريخ الخلفاء لجلال الدين السيوطي .
- حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة لجلال الدين السيوطي .
- ديوان الشافعي لإمام الأمة أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ( ت 204 هـ ) .
- ربيع الأبرار و نصوص الأخبار لأبي القاسم محمد بن عمر جار الله الزمخشري ( ت 538 هـ ) .
- الرد على المعتزلة لمحمد بن عبد الكريم المغيلي ( ت 909 هـ ) .
- الرحلة العياشية لأبي سالم عبد الله بن محمد العياشي ( ت 1090 هـ ) .
- لامية ابن الوردي لزين الدين عمر بن الوردي ( ت 749 هـ ) .
- متن الألفية في النحو لجمال الدين محمد بن مالك ( ت 672 هـ ).
- متن الحوضية في العقيدة لمحمد بن عبد الرحمن الحوضي التلمساني ( ت 910 هـ ) .
- متن منح الوهاب في رد الفكر إلى الصواب في المنطق لمحمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني .
- المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعيوادم التي انتحلت وبيان شناعتها وقبحها تأليف أبي عبد الله محمد العبدري الفاسي الشهير بابن الحاج ( ت 737 هـ ) .
- منهج السالك إلى ألفية ابن مالك لأبي حسين علي بن محمد الأشموني ( ت 900 هـ وقيل 918 هـ ).
- مغني اللبيب عن كتب الأعراب لأبي محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن هشام الأنصاري ( ت 761 هـ ) .
- مفتاح العلوم لأبي يعقوب يوسف بن أبي بكر السكاكي ( ت 626 هـ ) .
- المقامات لأبي محمد القاسم بن علي الحريري البصري ( ت 516 هـ ) .



- المقدمات الميينة لعقائد التوحيد لأبي عبد الله محمد السنوسي ( ت 895 هـ ) .
- مقدمة الآجرومية في النحو لأبي عبد الله محمد بن داود الصنهاجي الفاسي الشهير بابن آجروم ( ت 723 هـ ) .
- النصيحة الكافية لمن خصه الله بالعافية لأبي العباس أحمد زروق البرنسي ( ت 899 هـ ) .
- نفع الطيب لأحمد المقرئ التلمساني ( ت 1041 هـ ) .
- نيل الابتهاج بتطريز الديباج لأبي العباس أحمد بابا بن أحمد التنبكتي الصنهاجي ( ت 1032 هـ وقيل 1036 هـ ) .
- الصحاح في اللغة لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ( ت 396 هـ وقيل 400 هـ ) .
- العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر لولي الدين أبي زيد عبد الرحمن بن خلدون الإشبيلي التونسي ( ت 808 هـ ) .
- عقيدة أهل التوحيد أو العقيدة الكبرى لأبي عبد الله محمد السنوسي ( ت 895 هـ ) .
- فصل الخطاب في رد الفكر إلى الصواب لمحمد بن عبد الكريم المغيلي ( ت 909 هـ ) .
- القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ( ت 817 هـ ) .
- قواعد في التصوف لأبي العباس أحمد زروق البرنسي ( ت 899 هـ ) .
- السلم المرونق في علم المنطق لأبي زيد عبد الرحمن الأخصري ( من أهل ق 10 هـ ) .
- سنن المهتمدين في مقامات الدين لمحمد بن يوسف المواق ( ت 897 هـ ) .
- شرح أم البراهين لمحمد السنوسي ( ت 895 هـ ) .
- شرح مقامات الحريري لأبي العباس أحمد بن عبد المومن الشريشي النحوي ( ت 619 هـ ) .
- شرح العقيدة القدسية للغزالي لأحمد زروق ( ت 899 هـ ) .
- شرح الشفا لشهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي المعروف بأفندي ( ت 1069 هـ ) .
- الشفا في حقوق سيدنا المصطفى للقاضي أبي الفضل عياض اليحصبي ( ت 544 هـ ) .
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن خلكان ( ت 681 هـ ) .

هذا أهم ما استطعت رصده مما اعتمد عليه العلماء في تصانيفهم الفقهية على مر هذه الفترة من عمر الإقليم ، وهي بلا شك قائمة أطول من المذكور ، كما أنها تدل على تواصل في المعرفة من خلال الفترات الماضية للرعييل السابق لهؤلاء العلماء .

وهذه القائمة بما فيها تدل على ثراء متنوع من قبل العالم التواتي في تأليفه ، وأنه كان متفتحا على الغير من بلدان هذه الأمة ، فكان شغوفاً إلى العلم ومتشوقاً إلى زيادة في رصيده العلمي وليس أدل على ذلك أنه لم يقتصر في الاطلاع على ما ألف في محيطه ، بل تطلع إلى ما ألف في بقية الحواضر الأخرى والعواصم الكبرى بل إنه لم يقتصر على فترة دون أخرى وإنما استقى معلوماته ومعارفه من المتقدمين ومن المتأخرين بل حتى من المعاصرين له مما يدل على تفتح في الأفق الفكري لديه .

نرى ما ذكرنا ونقرؤه جلياً من خلال عرضنا لتلك القائمة من المصادر المعتمدة في التأليف ، فرغم طول المسافة وبعد الديار إلا أن الشغف بالعلم قرب ما كان متباعداً وسهل ما كان صعباً وحصل على ما كان مستحيلاً ، وبذلك ظهرت لهم تلك الثروة من المصنفات الشاهدة على جهودهم واجتهادهم .

### - المطلب الثالث : منهج التصنيف الفقهي .

لقد أخذنا فيما سبق من مطالب هذا المبحث أنواع التصانيف الفقهية التي برع فيها التواتيون وأطلعنا على بعض من المصادر التي اعتمد عليها العلماء في تصانيفهم ، وعرفنا أن العلماء أدلوا دلوهم في مجالي التأليف والاستفادة العلمية من غيرهم ، وهذا أمر دلت عليه آثارهم وتركاتهم العلمية .

وفي هذا المطلب سنتناول بحول الله المنهج الذي اختاره أولئك العلماء في تصانيفهم العلمية ، ودرجوا على ضوء خطته تأليفهم الفقهية ، من خلال ما هو موجود من تلك المؤلفات والتصانيف .

وقبل أن نخوض في ذلك رأيت أن أسجل نقطتين تتعلقان به وأتناولهما كتمهيد للموضوع :-

- النقطة الأولى : تأثير التصانيف الفقهية التواتية بطريقة المتأخرين :-

إن التأليف الفقهي - كما هو معلوم - تنازعت طريقتان : طريقة الإسهاب والتوسع ، وهي طريقة عرفت عن المتقدمين وهي ما نسميه الآن عنهم أصحاب الموسوعات في التأليف ، لاهتمامهم بالتأصيل والتعليل والنقد ؛ والطريقة الثانية طريقة المتأخرين وهي الطريقة التي امتازت بالاختصار والإيجاز على ما درج عليه ابن الحاجب المعروف برجل المختصرات الأول .

ونحن نرى أن المؤلفات التواتية تأثرت بالطريقة الثانية عموماً لاهتمامهم بالتفريع الفقهي كما هي كتب المتأخرين ، وهذا ليس بدعاً أو أمراً مستغرباً ، ذلك لأن المغاربة عموماً تأثروا بتلك الطريقة ، وهذا ما ذكره ابن خلدون رحمه الله حيث قال : " ... إلى أن جاء كتاب أبي عمرو بن الحاجب لخص فيه طرق

أهل المذهب في كل باب وتعدد أقوالهم في كل مسألة فجاء كالبرنامج للمذهب ... ولما جاء كتابه إلى المغرب آخر المائة السابعة عكف عليه الكثير من طلبة العلم خصوصا أهل بجاية لما كان كبير مشيختهم أبو علي ناصر الدين الزواوي هو الذي جلبه إلى المغرب ، فإنه كان قرأ على أصحابه بمصر ونسخ مختصره ذلك فجاء به وانتشر بقطر بجاية في تلاميذه ، ومنهم انتقل إلى سائر الأمصار الغربية .... "1 .

وهذه الطريقة في التصنيف رآها من تبنائها مناسبة له فسلكها ، وهذا لا يقدر فيما سواها ، وإن قيل فيها بما انتقدت به فإن هذا لا ينقص من شأنها ولا يحط من فضلها زيادة عن كونها مهيجا متبعا لكثير من العلماء<sup>2</sup> .

والحق أن هذا المسلك الذي سلكته مصنفات المغاربة عموما والتواتية خصوصا لا نعهده عيبا . كما رأي للبعث - بقدر ما نعتبره اختيارا منهم للمنهج الذي يلائم الدرس ويوصل الفكرة ، كما أنها صارت إحدى الأمور التي امتاز بها المغاربة لاختيارهم لها ، وهو ليس أمرا طفرة أو فجأة وإنما هو ناجم عن ممارسة احتكاك وطول مراس وامتزاج بين جميع الطرق .

- النقطة الثانية : اختيارها للأسلوب العلمي :-

إن هذه التصانيف الفقهية ألفت على مذهب الإمام مالك رحمه الله ، وكما هو شأن المصنفات المذهبية فقد كانت اهتماماتها منصبه على التفرعات المذهبية ، وهذا ما جعل أصحابها تسيطر عليهم المادة العلمية في التأليف ، فجاء أسلوبهم في الغالب علميا عقليا بعيدا عن الأساليب الأدبية ، والفارق جلي بين الأسلوبين ، كما أن السمة الطاغية على الأسلوب العلمي هي سمة الجفاف بخلاف الأسلوب الأدبي .

والمؤلفات التواتية ليست بدعا في ذلك إذ إن المصنفات العلمية في غالبها تحتاج إلى هذا الأسلوب لكونه أسلوبا بعيدا عن الخيال ومتسما بالهدوء والمنطق والوضوح .

هاتان نقطتان أردت أن أسجلهما كمدخل لدراسة منهج التأليف .

و بعد ؛ ولكي أعطي موضوع المنهج بعض حقه سوف لا آخذ كل المصنفات الفقهية وأجعلها في خانة واحدة وأضفي عليها حكما واحدا في المنهج ، ولكن سأنتهج في بيان منهجها ما انتهجته في التقسيم في بيان أشكالها وأنواعها .

1 - ابن خلدون : المقدمة ، ص 570 فما بعدها .

2 - لقد أعجب بطريقة ابن الحاجب فئة من العلماء حتى خارج المذهب ، فبالغ في مدح مختصره محمد ابن دقيق العيد ( ت 702 هـ ) وشرع في شرحه ، كما أن الشيخ كمال الدين محمد بن علي الزملاكي الشافعي ( ت 727 هـ ) قال فيه : " ليس للشافعية مثل مختصر ابن الحاجب للمالكية " . انظر عبد الكريم قبول : الاختصار والمختصرات في المذهب المالكي ، ص 123 .

## - أولا : بالنسبة للمنظومات والمختصرات .

فإن منهج التصنيف فيها أمر ظاهر حيث هي تابعة لأصلها ، إذ إن من البدهي أن يتبع ناظم النثر خطوات الأصل ويحافظ على جوهره ؛ وما عمله سوى نقل الكلام من منشور إلى منظوم ليسهل تناوله وقد تظهر لمساته بشيء من التصرف بزيادة ما غفل عنه الأصل، أو بتذييل فائدة رآها مناسبة للمقام . وكذلك المختصر تابع في الأصل إلى الكتاب الأول ، ولكن صاحب المختصر رأى من المسوغات الاختصار ما دفعه إلى ذلك .

ولهذا كانت أغلب المنظومات والمختصرات تبوب على أبواب الفقه المعهودة إن كان موضوعها يتعلق بعلم الفقه كله فتتظم الأرجوزة متبعا فيها صاحبها الأحكام الفقهية في أبوابه ، ويتساوى في ذلك المنظوم المستقل أو منظوم المنشور .

أما إن كان موضوعها مختصا في باب واحد من الفقه فإنها تنسج بتتبع أحكام ذلك الباب ومسائله ، كما هو في منظومة معونة الغريم للجنثوري ، ونظم العبقري لابن أب ، وشبكة القناص للزجلاوي ، ومختصر مناسك الحج لابن أب أيضا ، وغيرها .

## - ثانيا : بالنسبة للشروح والحواشي .

إن تلك التصانيف لم يؤلفها أصحابها في زمن احد أو مكان واحد ، أو انطلاقا من فكرة اتفق عليها أو بداعٍ كان عاملا واحدا في ذلك ، وإنما كانت مصنفات منفردة انفرد كل واحد بتأليفها انطلاقا من العوامل الذاتية والخارجية التي دعت له لذلك فألفها على طريقتة وبما أوتي من العلم والاجتهاد ، ولذلك أحاول الكشف عن النقاط المشتركة بينها أو بين غالبيتها لأخلص منها على ملامح منهج سارت عليه تلك المصنفات ، فكان منهجا جامعا لها ؛ ومن تلك النقاط :-

1 - الاستدلال بنصوص الشرع من الآيات والأحاديث ربطا لأحكام المسائل بأدلتها حيث يرى المؤلف داعيا لذلك .

ففي كتاب غاية المنتظر مثلا جلب صاحبه نصوصا شرعية في مواضع متعددة ، فعند ما ذكر أن حكم الطهارة الوجوب شفع ذلك بقوله تعالى : { ... إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا ... } سورة المائدة الآية 06<sup>1</sup> .

1 - انظر محمد الحسن بن سعيد البكري : غاية المنتظر ، نسخة من مخطوط بطرف بكراري عبد الله ، الجزء الأول ، الورقة 02 وجه .

وفي فصل ستر العورة من المختصر و بالضبط عند قول صاحبه : " وأعادت إن راهقت للاصفرار ككبيرة إن تركت القناع ، كمصل بحرير ، وإن انفرد ، أو بنجس بغير ، أو بوجود مطهر ...<sup>1</sup> " ، أورد صاحب غاية المنتظر حديثي الخلع و السلى فاصلا<sup>2</sup> في المسألة بهما<sup>3</sup> .

وفي شرح ابن عاشر للزجلاوي فإنه جلب النصوص الشرعية حيث رأى داعيا لذلك ؛ فعند قول الناظم : كذا مس الذكر... ، قال : " والأصل فيه قوله صلى الله عليه وسلم : ( إذا مس أحدكم ذكره

فليتوضأ )<sup>4</sup> رواه مالك في الموطأ وأخرجه الترمذي وقال حديث حسن صحيح " <sup>5</sup> .

وقال في فصل الجمعة عند الكلام عن هيئة استقبال الناس الخطيب حال الخطبة فقال : " والأصل في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : ( إذا قعد الإمام على المنبر يوم الجمعة فاستقبلوه بوجوهكم واصغوا إليه

1 - الشيخ خليل : المختصر ، في فصل ستر العورة وصفة الساتر ص 30 .

2 - المقصود بحديث الخلع (بالفتح) أي ما جاء في الأحاديث من نزعه صلى الله عليه وسلم نعليه وهو في الصلاة ، فلقد روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : ( أن النبي صلى الله عليه وسلم خلع نعليه فخلع الناس نعالهم ، فلما انصرف قال لهم : لم فعلتم ؟ قالوا : رأيناك خلعت فخلعنا ، فقال : إن جبريل أتاني فأخبرني أن بهما خبثا ، فإذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعليه ولينظر فيهما ، فإن رأى خبثا فليمسحه بالأرض ثم ليصل فيهما ) . رواه أحمد برقم 11096 و 11816 ، انظر المسند ، تحقيق أحمد محمد شاكر وحمزة أحمد الزين ، دار الحديث القاهرة ، ط 01 = 1416 هـ / 1995 م ، وأبو داود في كتاب الصلاة باب الصلاة في النعل رقم 650 ، والحاكم في كتاب الطهارة رقم 497 ، وابن حبان في كتاب الصلاة باب فرض متابعة الإمام رقم 2184 ، انظر ابن حبان بترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي ، دار الفكر ، ط 01 = 1417 هـ / 1996 م ، و البيهقي في كتاب الصلاة باب طهارة الخف والنعلين رقم 4350 ، انظر السنن الكبرى ، دار الفكر ، سنة 1425 هـ ، 1426 هـ / 2005 م .

والمقصود بحديث السلى هو ما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : ( بينا النبي صلى الله عليه وسلم وحوله ناس من قريش جاء عقبه بن أبي معيط بسلى جزور فقذفه على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرفع رأسه ، فجاءت فاطمة عليها السلام فأخذته من ظهره ودعت على من صنع ... ) رواه أحمد برقم 3722 ، و البخاري في كتاب الوضوء باب إذا ألقى على ظهر المصلي قدر أو جيفة لم تفسد صلاته رقم 237 ، وفي أبواب سترة المصلي باب المرأة تطرح عن المصلي شيئا من الأذى رقم 498 ، وفي كتاب الجهاد باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة رقم 2776 ، وفي أبواب الجزية والموادعة باب طرح جيف المشركين في البير رقم 3014 ، وفي كتاب أحاديث الأنبياء في أبواب فضائل الصحابة باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة رقم 3641 .

3 - محمد الحسن البكري : غاية المنتظر ، الجزء الأول الورقة 07 ظهر .

4 - رواه مالك في كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الفرج رقم 61 ، وأبو داود في كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر رقم 181 ، و الترمذي في كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر رقم 82 ، والنسائي في كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر ، انظر سنن النسائي مع شرح السيوطي ، دار إحياء التراث العربي دون رقم وتاريخ للطبع ( 101 / 01 ) ، وابن ماجه في كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر رقم 479 .

5 - محمد الزجلاوي : شرح ابن عاشر ، نسخة من مخطوط بخزانة أنزجير الجزء الأول ، الورقة 93 وجه .

بأسماعكم وارقوه بأبصاركم) 1.... 2.

وكذلك الحال في شرحه للتلمسانية أيضا حيث كان منه نفس الشيء إذ استدل بحديث النبي عليه السلام القائل فيه : ( كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد فهو أجزم )<sup>3</sup> ، وذلك في معرض الكلام على الابتداء في أول الكتب<sup>4</sup> ، وعند تعرضه لذكر الاستخارة<sup>5</sup> استدل بحديث جابر بن عبد الله كما في البخاري : ( كان رسول الله يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن )<sup>6</sup> ، وعند كلامه على التعصيب<sup>7</sup> ذكر قوله صل الله عليه وسلم : ( ألقوا الفرائض بأهلها فما بقي فالأولى رجل ذكر )<sup>8</sup> .

كما استدل لمسألة مانع التوارث بين المسلم والكافر<sup>9</sup> بقوله صلى الله عليه وسلم : ( لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم )<sup>10</sup> ؛ إلى غير ذلك من المواضع .

بل وبلغ بعضهم في الاستدلال بالحديث إلى أبعد من ذلك كما هو الحال عند صاحب غاية المنتظر حيث انتصر لقول شاذ في المذهب اعتمادا على حديث ثابت في الباب ورأى أن الانتصار لذلك القول

---

1 - هذا الحديث أورده الإمام في المدونة مرسلا عن ابن شهاب الزهري ، وفي سنده مسلمة بن علي الشامي وهو ضعيف ، ولقد أخرج الترمذي حديثا في استقبال الإمام عن عبد الله بن مسعود قال : ( كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا ) وضعفه ، لكنه قال : " والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يستحبون استقبال الإمام إذا خطب ، وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق " ، قال ابن العربي : " واستقبل ابن عمر وأنس الإمام " . انظر المدونة ، تحقيق كمال بن سالم ، المكتبة التوفيقية ، دون تاريخ ورقم للطبع ( 01 / 310 ) ، وسنن الترمذي مع عارضة الإحودي في كتاب الجمعة باب في استقبال الإمام إذا خطب رقم 509 ، ( 01 / 492 ) .

2 - محمد الزجلاوي : شرح ابن عاشر، الجزء الثاني ، الورقة 05 ظهر .

3 - رواه أحمد برقم 8697 ، وأبو داود في كتاب الأدب باب الهدى في الكلام رقم 4840 ، وابن ماجه في أبواب النكاح باب خطبة النكاح رقم 1894 ، وابن حبان في باب ما جاء في الابتداء بحمد الله تعالى رقم 01 و 02 ، والبيهقي في كتاب الجمعة باب ما يستدل به على وجوب التحميد في خطبة الجمعة رقم 5863 ؛ فال محقق المسند : إسناده صحيح رواه السيوطي بألفاظ متعددة أي في الجامع الصغير . انظر المسند ( 08 / 395 و 396 ) .

4 - محمد الزجلاوي : شرح التلمسانية نسخة من مخطوط بخزانة باحو بأردار، الورقة 01 ظهر .

5 - محمد الزجلاوي : شرح التلمسانية الورقة 05 وجه .

6 - رواه البخاري في كتاب الكسوف في أبواب التطوع باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى رقم 1109 ، وفي كتاب الدعوات باب الدعاء عند الاستخارة رقم 6019 ، وفي كتاب التوحيد باب قول الله قل هو القادر رقم 6955 .

7 - محمد الزجلاوي : شرح التلمسانية الورقة 09 وجه .

8 - رواه البخاري في كتاب الفرائض باب ميراث الولد من أبيه وأمه رقم 6351 ، وفي باب ميراث الجد على الأب والإخوة رقم 6356 ، ورواه مسلم في كتاب الفرائض باب ألقوا الفرائض بأهلها فما بقي فالأولى رجل ذكر رقم 1615 .

9 - محمد الزجلاوي : شرح التلمسانية الورقة 09 ظهر .

10 - رواه البخاري عن أسامة بن زيد رضي الله عنه في كتاب الفرائض باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم رقم 6383 ، ومسلم في أول كتاب الفرائض رقم 1614 .

هو الصواب ، وذلك ما جاء في مسألة من لم يدر ما صلى أثلاثاً أم أربعاً فإنه يبيّن على اليقين ويسجد بعد السلام كما هو مشهور في المذهب ، لكن في غاية المنتظر يقول : " من لم يدر ما صلى أثلاث ركعات أم أربعاً فإنه سيأتي برابعة ويسجد بعد السلام على المشهور ، والحديث الصحيح يشهد للشاذ وهو قول ابن لبابة فلا ينبغي العدول عنه " <sup>1</sup> .

والمقصود بالقول الشاذ هو ما قابل الشهر القائل بسجود القبلي ، والحديث الصحيح الشاهد لهذا القول الشاذ هو الحديث الذي رواه الإمام مالك في الموطأ مرسلًا عن عطاء بن يسار، ورواه الإمام مسلم موصولاً عن أبي سعيد الخدري ، ولفظه في الموطأ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى أثلاثاً أم أربعاً فليصل ركعة وليسجد سجدين وهو جالس قبل السلام ، فإن كانت الركعة التي صلى خامسة شفعها بهاتين السجدين ، وإن كانت رابعة فالسجدتان ترغيم للشيطان ) <sup>2</sup> .

ولفظ مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثاً أم أربعاً فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدين قبل أن يسلم ، فإن كان صلى خمسا شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماماً لأربع كانت ترغيماً للشيطان ) <sup>3</sup> .

فالمشهور في المذهب سجود البعدي في هذه القضية ، لكن ابن لبابة الأصغر <sup>4</sup> أخذ بظاهر الحديث وأثبت السجود القبلي للشاك في الإتمام بعد بنائه على اليقين ، وهذا ما جعل صاحب غاية المنتظر يشير لقوله مقابلاً به المشهور ومرجحاً له ، لأن الحديث يشهد له ، وكفى بذلك ترجيحاً لكفته ، وأنه لا يعدل عنه إلى غيره .

وجاء في المباشر شرح ابن عاشر <sup>5</sup> : " ويكره الالتفات في الصلاة بلا حاجة ، ولا يكره لحاجة كالتفات أبي بكر رضي الله عنه لما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة وصفق الناس فالتفت <sup>1</sup> " .

1 - محمد الحسن بن سعيد البكري : غاية المنتظر ، الجزء الأول الورقة 09 وجه .

2 - رواه مالك في كتاب الصلاة باب إتمام المصلي ما ذكر إذا شك في صلاته رقم 67 ، انظر الموطأ ، مراجعة وإشراف نخبة من العلماء ، منشورات دار الآفاق الجديدة بالمغرب ، طبع دار ابن حزم لبنان ، ط 03 = 1416 هـ / 1996 م .

3 - رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب السهو في الصلاة و السجود له حديث رقم 571 .

4 - ابن لبابة الأصغر هو محمد بن يحيى بن عمر بن لبابة القرطبي المالكي الفقيه الموثق صاحب الوثائق المنتخبة توفي بالإسكندرية سنة 336 هـ ؛ وابن لبابة الأكبر هو عمه أبو عبد الله محمد بن عمر بن لبابة القرطبي الفقيه العالم توفي سنة 314 هـ . انظر محمد مخلوف : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، دار الفكر ، دون تاريخ ورقم للطبع ( 86 / 01 ) .

5 - محمد بن محمد التزديتي : المباشر شرح ابن عاشر ، نسخة من مخطوط بيد الحاج محمد بكرأوي أدرار الورقة 10 وجه .

وقال في الصلاة خلف الفاسق : " وقد صلى عبد الله بن عمر خلف الحجاج وكفى به فسقا " <sup>2</sup> .

وهكذا يستشهد أولئك العلماء في تصانيفهم بالأدلة الشرعية ؛ وقد يكتفي البعض الآخر منهم في التأليف بذكر الأحكام الفقهية مجردة عن ذكر الأدلة ، وعذره في ذلك أن كتابه موجه إلى مجتمعه وكلهم مقلد للإمام مالك في الفقه ، وأدلة الأحكام معلومة في كتبها المتخصصة ، أما تأليفه فإن اهتمامه منصب على تبيين الأحكام وتوضيحها ، وليس العذر جهله بالأدلة ، وإن كان الأولى تشفيح الأحكام بأدلتها الأصلية والفرعية .

ومما يعطينا صورة على اهتمام العلماء بالدليل تلك الوصية التي أوصى بها الشيخ عبد الرحمن الجنتوري تلميذه عبد الرحمن بن باعمر التتلائي ، ونحن نأخذها كنموذج ، فقد قال له : " وإنما الأهم صرف الهمة إلى معرفة مدارك الفروع ومآخذها أعني المدارك التفصيلية والمآخذ الإجمالية الأصولية والمذهبية ، إذ بذلك يستنير القلب ، فمعرفة وجه مسألة واحدة قد يفتح بها بابا إلى معرفة مائة مسألة غيرها ، وحفظ ألف فرع من غير معرفة توجيهها لا يغني عن حفظ فرع واحد غيرها ، فمن لم يعرف أدلة الفروع وقع في تعب عظيم " <sup>3</sup> ، وقال مرة : " وددت أني وجدت طالبا حاذقا أقرئه مختصر خليل على أن أسند كل مسألة منه إلى أصلها " <sup>4</sup> .

## 2 - الاعتناء بتخريج الحديث أحيانا .

إلى جانب الاعتناء بالحديث لم يهمل العلماء التواتيون - ممن تصدى منهم لهذا الأمر - الاعتناء بتخريجه بذكر رواته والإشارة إلى ما قيل فيه ، ومن الأمثلة على ذلك أن الزجاجي علق على حديث (كل أمر ذي بال) بقوله : " والحديث ورد بألفاظ مختلفة... وفيه مقال لبعض المحدثين " <sup>5</sup> ، وقال فيه مرة : " وسنده ضعيف " <sup>6</sup> ، وقال عن حديث (تعلموا الفرائض وعلموها الناس....) : " وهو حديث مشهور " ، وقال عنه بلفظ (تعلموا الفرائض وعلموها فإنه نصف العلم) بأنه رواه ابن ماجه وغيره <sup>7</sup> ، وقال عن حديث الاستخارة السابق رواه البخاري وهو مشهور <sup>8</sup> ، وقال في حديث ( لا يتوارث أهل

---

1 - رواه مالك في كتاب قصر الصلاة في السفر باب الالتفات والتصفيق عند الحاجة في الصلاة رقم 67 ، والبخاري في كتاب الجماعة والإمامة باب من دخل ليوم الناس فجاء الإمام الأول فتأخر رقم 652 ، ومسلم في كتاب الصلاة باب تقدم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام رقم 421 .

2 - محمد التزديتي : المصدر السابق الورقة 12 ظهر ، و انظر ابن سعد : الطبقات الكبرى ( 111 / 04 ) .

3 - عبد الرحمن التتلائي : الفهرس الورقة 15 وجه .

4 - المصدر السابق الورقة 16 ظهر .

5 - محمد الزجاجي : شرح التلمسانية الورقة 01 ظهر .

6 - محمد الزجاجي : المصدر السابق الورقة 03 ظهر .

7 - محمد الزجاجي : المصدر السابق نفس الصفحة .

8 - محمد الزجاجي : شرح التلمسانية الورقة 05 وجه .



ملتين شتى ) : " بأنه من رواية أبي داوود والنسائي وابن ماجه وأحمد والبيهقي ، قال في تخریج المصايح : قال ابن الصلاح : وهو حديث حسن وليس في رواية ابن ماجه شتى " <sup>1</sup> .

وفي شرحه لنظم ابن عاشر قال عن حديث السواك : " وأخرج البزار والبيهقي بسند جيد عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم : ركعتان بالسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك " وقال في نفس الموضوع عن حديث ذكره : " رواه ابن عدي والبيهقي في شعبه وضعفه " <sup>2</sup> .

وفي باب الحج عند التعرض لذكر الاستطاعة وأن هناك من فسرها بوجود الزاد والراحلة قال : " وفيه حديث أخرجه أبو داود وغيره وصححه الدارقطني والحاكم ، وقال الترمذي حسن ، وتكلم بعض أهل العلم في روايه من قبل حفظه ... " <sup>3</sup> ، ويقصد بالحديث ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله : ما يوجب الحج ؟ قال : ( الزاد والراحلة ) ، قال الترمذي : " هذا حديث حسن والعمل عليه عند أهل العلم ؛ أن الرجل إذا ملك زادا وراحلة وجب عليه الحج ، ثم قال وإبراهيم بن يزيد - أحد رواة الحديث - هو الخوزي وقيل المكي قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه " <sup>4</sup> .

3 - إيراد القواعد الأصولية والفقهية و الاستشهاد بها .

إلى جانب اهتمام تلك المصنفات بإيراد الأدلة الشرعية فإنها كذلك استندت إلى التعليل بالقواعد الأصولية والفقهية وكذا بالضوابط الفقهية ، ولقد حفلت تلك المصنفات بإيراد الكثير من القواعد والضوابط والاستشهاد بها .

ففي شرح معونة الغريم للجننتوري حينما تكلم عن مسألة من مسائل الإقالة استند إلى قاعدة فقهية فقال شارحا النظم : " يعني إنه لا يجوز لك أن تأخذ شيئا مع رأس المال الذي رددته في الإقالة من طعام البيع ولا أن تقيل على رد رأس المال بعينه ثم تصطلح مع المسلم إليه على أن يدفع لك شيئا عوضا عن رأس المال المذكور ويأخذه هو لأن ذلك كله يؤدي إلى بيع الطعام قبل قبضه ، وكذلك لا يجوز أن يكون مع الإقالة بيع في عقد واحد كأن تقيله على أن يرد رأس مالك وثوبا تشتريه منه بعشرة تدفعها له ، لأن

1 - محمد الزجاجي : نفس المصدر الورقة 10 وجه .

2 - محمد الزجاجي : شرح ابن عاشر، الجزء الأول الورقة 96 ظهر .

3 - محمد الزجاجي : المصدر السابق ، الجزء الثاني الورقة 82 ظهر .

4 - الترمذي : السنن ( 02 / 246 ) .

الإقالة رخصة والرخصة لا تتعدى محلها<sup>1</sup> ، فقد علل الحكم بالقاعدة المعروفة : لا يتعدى بالرخصة محلها<sup>2</sup> .

وقد ذكر الجنتوري مسألة أختلف حولها وقال بعد ما نص على الخلاف : "والحمد لله على خلاف العلماء ، وليس من فعل مختلفا فيه كمن فعل مجمعا على فساده"<sup>3</sup> ، فكأنني به يستدل بالقاعدة القائلة لا ينكر المختلف فيه وإنما ينكر الجمع عليه<sup>4</sup> .

أما صاحب غاية المنتظر فإن كتابه حافل بالقواعد فهو يورد القاعدة ليعلل بها ، ويورد القاعدة ويدخل تحتها فروعا ، وأحيانا يكررها في عدة مواضع ليدرج تحتها بعض الفروع ، ولذلك نجد قد اعتمد على كثير من القواعد مثل : الدوام على الشيء هل هو كابتدائه أم لا؟<sup>5</sup> في مواضع من كتابه<sup>6</sup> ، كتابه<sup>6</sup> ، وكقاعدة المعدوم شرعا كالمعدوم حسا<sup>7</sup> في فصل شروط الصلاة وغيره<sup>8</sup> ، وكقاعدة هل النظر إلى الموجد أم إلى المقصود؟<sup>9</sup> في أواخر فصل قضاء الفائتة وغيره من المواضع<sup>10</sup> ، وقاعدة الأصغر هل يندرج تحت الأكبر أم لا؟<sup>11</sup> في باب الزكاة وغيره<sup>12</sup> ، وشرح قول صاحب المختصر: "وهل يمنع مرض أحدهما المخوف وإن أذن الوارث؟ أو إن لم يحتج خلاف"<sup>13</sup> بقوله : " من أصول المالكية المعاملة

1 - عبد الرحمن الجنتوري : شرح معونة الغريم ، الورقة 10 وجه .

2 - علي أحمد الندوي : موسوعة القواعد والضوابط الفقهية الحاكمة للمعاملات المالية في الفقه الإسلامي ، توزيع دار عالم المعرفة سنة الطبع 1419 هـ / 1999 م ، ص 242 .

3 - عبد الرحمن الجنتوري : شرح معونة الغريم الورقة 09 وجه .

4 - عبد العزيز محمد عزام : القواعد الفقهية ، دار الحديث القاهرة ، سنة الطبع 1426 هـ / 2005 م ، ص 338 .

5 - أحمد الونشريسي : إيضاح المسالك ، تحقيق الدكتور الصادق عبد الرحمن الغرياني ، دار ابن حزم ، ط 01 = 1427 هـ / 2006 م القاعدة 13 ، ص 68.

6 - كما في فصل الغسل الجزء الأول الورقة 05 وجه ، وكما في فصل التيمم من نفس الجزء ونفس الورقة ظهر ، وفي باب اليمين الجزء 02 ، الورقة 02 ظهر ، وفي باب النكاح الجزء 02 ، الورقة 07 ظهر ، وغيرها .

7 - أحمد الونشريسي : الإيضاح ، القاعدة 02 ، ص 57 ، علي الندوي : موسوعة القواعد ، ص 383 .

8 - محمد الحسن البكري : غاية المنتظر الجزء الأول الورقة 07 وجه ، والورقة 23 وجه ، والجزء الثاني الورقة 02 ظهر ، وغيرها .

9 - أحمد الونشريسي : الإيضاح القاعدة 33 ، ص 84 .

10 - محمد الحسن البكري : غاية المنتظر ، الجزء الأول الورقة 04 ظهر ، والورقة 10 وجه ، والورقة 11 وجه .

11 - أحمد الونشريسي : الإيضاح ، القاعدة 14 ، ص 69 .

12 - محمد الحسن البكري : غاية المنتظر ، الجزء الأول الأوراق 03 ظهر ، و 07 وجه ، و 14 وجه ، و 21 وجه .

13 - الشيخ خليل : المختصر ، باب في أحكام النكاح وما يتبعه ، ص 102 .

بنقيض المقصود الفاسد كحرمان القاتل من الميراث وتوريث المبتوتة في المرض المخوف<sup>1</sup> ، وذلك تطبيق تطبيق لقاعدة من استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه<sup>2</sup> .

وقال في المباشر شرح ابن عاشر عند قول الناظم : من شك في ركن بنى على اليقين : " أي من شك في ركن أي في فرض من صلاته هل أتى به أم لا بناها على اليقين أي على يقينه المحقق عنده ويأتي بما شك ، لأن القاعدة أن الشك في النقصان كتحققه ، كما إذا شك هل صلى واحدة أو اثنتين بنى على واحدة ويسجد السجود البعدي على المشهور لتمحض الزيادة<sup>3</sup> .

4 - التعرض لأقوال المذاهب الأخرى .

مع أن المصنفات التي تتناولها مؤلفات في المذهب المالكي إلا أن أصحابها ونتيجة لتفتحهم على بقية المذاهب لم يجدوا مندوحة في التعرض لذكر أقوال المذاهب الأخرى اختلافاً أو اتفاقاً مع المذهب المالكي وذلك حيث اقتضى نظر المؤلف التعرض لتناول ذلك .

قال في غاية المنتظر عند قول المختصر في فصل محظورات الإحرام : "وما صاده محرم أو صيد له ميتة"<sup>4</sup> قال شارحاً : " لأن المعدوم شرعاً كالمعدوم حقيقة وحسباً لأن الاصطيد حال الإحرام أو في الحرم حرام ، والحرام معدوم شرعاً فيعدم حسباً خلافاً للشافعي بناء على أنه ليس كالمعدوم حسباً"<sup>5</sup> .

وجاء في باب أحكام الشهادة عند قول المختصر : " وإن قدر على شتيئه : فله أخذه إن يكن غير عقوبة وأمن فتنة ورديلة"<sup>6</sup> قول الحسن البكري شارحاً : " ... والخامس ما يؤدي إلى خيانة الأمانة إذا أودع عندك من لك عنده حق فعجزت عن أخذه لعدم اعترافه وعدم البينة عليه ، فهل لك جحده إذا كانت قدر حقتك من جنسه أم لا ؟ منعه مالك ، وأجازته الشافعي لقوله عليه الصلاة والسلام لهند رضي الله عنها : ( خذي ما يكفيك وولديك بالمعروف )<sup>7</sup> ، ومنشأ الخلاف هل قوله صلى الله عليه وسلم ذلك فتياً فيصح قول الشافعي ، أو قضاء فيصح قول مالك ، ومنهم من فرق بين ظفرك بجنس

1 - محمد الحسن البكري : غاية المنتظر ، الجزء الثاني الورقة 08 وجه .

2 - أحمد الونشريسي : الإيضاح القاعدة 87 و 88 ، ص 132 فما بعدها ، أحمد الزرقا : شرح القواعد الفقهية ، دار القلم دمشق سوريا ط 02 = 1409 هـ / 1989 م القاعدة 98 ، ص 471 ، عبد العزيز عزام : القواعد الفقهية ، ص 307 .

3 - محمد التزديتي : المباشر الورقة 11 ظهر .

4 - الشيخ خليل : المختصر في فصل محظورات الإحرام ص 74 .

5 - محمد الحسن البكري : غاية المنتظر ، الجزء الأول ، الورقة 23 وجه .

6 - الشيخ خليل : المختصر في باب أحكام الشهادة ص 228 .

7 - رواه البخاري في كتاب البيوع باب من أجرى الأمصار على ما يتعارفون بينهم .... رقم 2097 ، وفي كتاب النفقات باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف رقم 5049 ، وفي كتاب الأحكام باب القضاء على الغائب رقم 6758 ، ومسلم في كتاب الأفضية باب قضية هند رضي الله عنها رقم 1414 .

حقك فلك أخذه وبغير جنسه فليس لك أخذه"<sup>1</sup> ، وهذه المسألة المعروفة لدى الفقهاء بمسألة الظفر<sup>2</sup> . بل ويتطرق إلى خلاف غير المذاهب الأربعة كالظاهرية ، فقد قال في باب الحوالة : " وحكم الحوالة الندب عند أكثر الشيوخ ، وقال بعضهم هي مباحة وذهب أهل الظاهر إلى وجوبها"<sup>3</sup> ، وعند قول المختصر : " ووجب إتمام المفسد"<sup>4</sup> قال : " كل عبادة فسدت لا تتم ، إلا الحج والعمرة خلافا لداوود لداوود الظاهري رضي الله عنه في الحج والعمرة"<sup>5</sup> .

وقال في تسهيل الإرشاد عند قول الناظم ابن عاشر : -

إن سلم الإمام قام قاضيا أقواله وفي الفعال بانيا .

" ما سلكه الناظم من التفصيل في البيت هو المشهور من المذهب ، وفيه أيضا البناء مطلقا وفاقا لأبي حنيفة ، والقضاء أيضا فيهما وفاقا للشافعي وابن حنبل..."<sup>6</sup> .

وقال في الحج عند الكلام عن أعمال منى : " هذا الترتيب الذي جرى عليه الناظم من تقديم الرمي على النحر وهو على الحلق ثم يختتم بالإفاضة كذلك ورد عنه صلى الله عليه وسلم ، وفي الحديث ما يقتضي الترتيب في ذلك كله على الاستحباب كما قال ابن عبد السلام وهو مذهب الشافعي وابن حنبل... "<sup>7</sup> .

وقال قبل ذلك في الحديث عن الطواف عند قول الناظم : وقد يسر : "... فلو طاف منكوسا بأن جعله عن يمينه أو قبالة وجهه أو وراء ظهره أو عن يساره إلا أنه رجع القهقري من الأسود إلى اليماني لم يجزه وكان كمن لم يطف ، وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد لطوافه صلى الله عليه وسلم هكذا وقوله : ( خذوا عني مناسككم )<sup>8</sup> ، ولم ينقل عن أحد من الصحابة فمن بعدهم جواز تنكيسه ، ومذهب أبي حنيفة أن التيامن سنة في تركه دم... "<sup>1</sup> .

1 - محمد الحسن البكري : غاية المنتظر ، الجزء الثاني الورقة 52 ظهر .

2 - أحمد القرابي : الفروق ، تحقيق خليل منصور ، دار الكتب العلمية ، ط 01 = 1418 هـ / 1998 م ، ( 01 / 359 ) عند الفارق السادس والثلاثين ، وكتاب الأحكام في تمييز الفتاوى والأحكام وتصرفات القاضي والإمام ، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية بجلب ، ط 02 = 1416 هـ / 1995 م ، ص 112 .

3 - محمد الحسن البكري : الغاية ، الجزء الثاني الورقة 37 ظهر .

4 - الشيخ خليل : المختصر في محظورات الإحرام ، ص 73 .

5 - محمد الحسن البكري : الغاية ، الجزء الأول الورقة 22 ظهر .

6 - الزجلاوي : شرح ابن عاشر ، الجزء الثاني الورقة 40 ظهر .

7 - الزجلاوي : شرح ابن عاشر ، الجزء الثاني الورقة 100 ظهر .

8 - رواه الأئمة عن جابر بن عبد الله بألفاظ مختلفة ، فرواه بلفظ : " لتأخذوا مناسككم " الإمام أحمد برقم 14153 و 14553 ، ومسلم في كتاب الحج باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر رابعا وبيان قوله صلى الله عليه وسلم : " لتأخذوا مناسككم " رقم

وتعرض في شرح التلمسانية لذكر الخلاف فقال مثلا عن الذين يرثون بالنسب من الجهات الست :  
جهة البنوة والأبوة والأمومة والجدودة والأخوة والعمومة : " ولم يخرج من جهات الرحم إلا الخؤولة وهم  
الأخوال فلا يرثون ذكورا كانوا أو إناثا عندنا وعند الشافعي وأكثر أهل الحجاز ، وذهب كثير من  
الصحابة إلى توريثهم وعليهم الإمام أبو حنيفة "2 .

وقال عن الجد الذي يرث هو أب الأب " احترازا من أب الأم فإنه لا يرث وهو مذهب مالك  
والشافعي وأكثر أهل الحجاز خلافا لأبي حنيفة وأصحابه وعمر وعلي فإنهم ورثوه"3 ، وقال عن عدة  
النساء الوارثات أنهن عشرة وذلك ما رواه الرواة " عن مالك ومن قال بقوله وهو زيد بن ثابت أعلم  
الصحابة بالفرائض وأبي بكر الصديق وعبد الله بن عمر والإمام الشافعي وأكثر أهل الحجاز ، وأما أبو  
حنيفة وأصحابه والإمام أحمد فزادوا على ما ذكر من النساء ... "4 .

فلم يكن تعرضهم للخلاف قاصرا على الخلاف داخل المذهب - كما سنبينه - وإنما كانوا يتعرضون  
كما رأينا لخلاف لبقية المذاهب ، وهذا دليل على سعة في العلم وتوسع في المدارك وفهم للمسائل  
المختلف فيها واهتمام بها .

#### 5 - التعرض للخلاف داخل المذهب .

لا شك أن أفهام العلماء مختلفة ومداركهم متفاوتة ، كل بقدر ما منح من النظر والاستنباط ، وإذا  
كانت الاختلافات بين المذاهب في المسائل المختلف فيها ، فإن في المذاهب أنفسها اختلافا بين  
علمائها في مسائل اقتضى فيها الاجتهاد ذلك الخلاف ، فتعددت الأقوال في المذهب الواحد لاعتبارات  
معينة ، ولذا كانت كتب المذاهب تتعرض للاختلاف الحاصل في المسائل التي تعددت فيها أقوال أئمة  
المذهب ، ومن تلك الكتب مؤلفات علماء توات ، فإنهم اهتموا بهذا الجانب شأنهم شأن غيرهم في هذا  
المجال من كتب المذهب ، إذ تعرضوا لذكر ما ورد من روايات وأقوال في المسألة من زيادة التعرض لسبب  
الاختلاف ومنشئه في بعض الأحيان وما ينبني عليه الخلاف في مرات أخرى ، وسنورد بعض الأمثلة على  
ذلك :-

---

1297 ، وأبو داوود في كتاب المناسك باب في رمي الجمار رقم 1970 ، ورواه النسائي بلفظ : " خذوا مناسككم " في كتاب مناسك  
الحج باب الركوب إلى الجمار واستظلال الحرم ، سنن النسائي ، دار إحياء التراث العربي ، دون تاريخ أو رقم للطبع ( 05 / 269  
و270 ) ، ورواه ابن ماجه بلفظ : " لتأخذ أمتي نسكها " في أبواب المناسك باب الوقوف بجمع رقم 3023 ، ورواه البيهقي بلفظ :  
" خذوا عني مناسككم " في السنن الكبرى في كتاب الحج باب الإيضاع في وادي محسر رقم 9608 .

1 - الزجاجوي : شرح ابن عاشر ، الجزء الثاني الورقة 93 ظهر .

2 - الزجاجوي : شرح التلمسانية ، الورقة 08 وجه .

3 - المصدر السابق نفس الصفحة .

4 - المصدر السابق الورقة 08 ظهر .

قال الجنتوري في شرح معونة الغريم : " قلت : قد اختلف المذهب في جواز التراضي على الأرفع قبل الأجل وبعد المحل ومنشأ الخلاف هل يجب قبول القرض قبل الأجل أم لا ؟ فقيل يجب ولو غير عين بناء على أن الحق في الأجل في القرض من حق من هو عليه وهو المشهور ، وقيل لا يجب قبول غير العين بناء على أن الحق لهما كعروض البيع وطعامه فعلى القول بوجوب القبول يجوز التراضي على الأرفع قبل الأجل إذ لا حق لرب القرض في الأجل فلا يدخله البيع ، وعلى القول بعدم الوجوب لا يجوز التراضي على الأرفع قبل الأجل لأن الحق في الأجل لكل منهما فيؤدي لبيع الدين ... " <sup>1</sup> ، وقال في مسألة أخرى <sup>2</sup> : " قد اختلف العلماء فيه ، فمنهم من قيّد الجواز بكون الأنقص معتبرا درهما كاملا ، أي مع قطع النظر عن ما زاده الأوزن لا نصف درهم ، ومنهم من أطلق الجواز فيجوز قضاء عشرة وازنة عن عشرة ناقصة ولو كانت الناقصة معتبرة نصف درهم ... " <sup>3</sup> .

وفي غاية المنتظر ذكر في فصل السهو مسألة خلافية في المذهب وهي : " رجل صلى الصبح ثلاث ركعات ساهيا فلما جلس في التشهد ذكر أم القرآن من أحدهما ، فقال ابن القاسم يسجد قبل السلام ويعيد الصلاة ، وقال أشهب يسلم ويسجد بعد السلام وصلاته صحيحة ، وقال ابن الماجشون في آخر أقواله يسجد قبل السلام وتجزئه صلاته " <sup>4</sup> .

وقال في مسائل التأويل البعيد من أحكام الصيام عند قول سيدي خليل : " أو أفطر لحمى ثم حُمّ أو لحيض ثم حصل أو حجامه " <sup>5</sup> قال : " والمصنف مشى هنا على مذهب ابن حبيب ، وابن القاسم يقول لا كفارة " <sup>6</sup> .

وتعرض صاحب تسهيل الإرشاد لذكر الخلاف في المذهب في عدة مواضع ، فمنها عند قول الناظم : كذاكر الوسطى و الأيدي قد رفع و ركبا ... ، قال : " والمعنى أن من فارق الأرض بيديه وركبتيه جميعا فإنه يستمر على قيامه و لا يرجع إلى الجلوس لأن القيام ركن وقد تلبس به فلا يقطعه لما دونه ويسجد قبل السلام لنقصه سنة مؤكدة ، وإن خالف ما مر من التماذي ورجع لم تبطل صلاته ولو كان رجوعه

1 - الجنتوري : شرح معونة الغريم الورقة 03 وجه وظهر .

2 - وذلك عند قوله في الآيات التالية :

وَجَزَّ عَنِ نَاقِصٍ أَخَذَ كَامِلًا	أَوْ عَنِ قِيْرَاطٍ عَدَا مِثْلَ كَامِلٍ .
وَهَلْ بِشَرَطٍ بِاعْتِبَارِ الْأَنْقِصِ	كَكَامِلٍ لَا مِثْلَ نِصْفٍ فَاقْصِصْ .
أَوْ وَ لَوْ بِاعْتِبَارِ ذَاكَ نِصْفًا	وَ لَوْ بِلَا وَزْنٍ خِلَافَ يَلْفَى

3 - الجنتوري : شرح معونة الغريم ، الورقة 09 ظهر .

4 - محمد الحسن البكري : غاية المنتظر ، الجزء الأول الورقة 09 وجه .

5 - الشيخ خليل : المختصر ، باب أحكام الصيام ص 62 .

6 - محمد الحسن البكري : الغاية ، الجزء الأول الورقة 19 وجه .

عمدا بعد الاستقلال على المشهور عند المازري و مشى عليه في خليل و ظاهره ولو كان عالما بخطأ فعله  
خلافاً لسند حيث قال العالم بخطأ فعله تفسد صلاته بلا ريب ويتردد القول في الجاهل ... "1 .

وتعرض كذلك للخلاف عندما تكلم عن الاستطاعة في الحج ، فقال : "وليس من شرط الاستطاعة  
وجود الزاد والراحلة خلاف لابن حبيب وسحنون وابن أبي أويس ... "2 .

وقال في شرحه للتلمسانية يحكي الخلاف في تكفين الزوجة : " وفي الزوجية قولان : المشهور نفي  
وجوبه وثالثها يجب عليها إن كانت غنية وعلى الزوج إن كانت فقيرة ... "3 .

وعند قول الناظم التلمساني : -

وكل من أسرّ دينا واستتر      من عابد شمسا ونجما وحجر .  
وكان للإسلام تبدو شيمته      فماله ترثه ورثته .

قال الزجاجي : " أي ورثته المسلمون مراعاة لظاهره إذ كان المنافقون على عهدہ صلى الله عليه وسلم  
يرثهم وورثتهم المسلمون ، وهذا كله إن مات قبل الاطلاع عليه أو بعده إن تاب سواء تاب قبل الاطلاع  
عليه أو بعده ، وإن كانت توبته بعد الاطلاع عليه لا تسقط قتله ، هذا أحد قولي مالك و به أخذ  
أصبغ ومحمد بن مسلمة وغير واحد من أصحابه ، ومر عليه خليل في باب الردة ، وقوله الآخر أنه يرثه  
جماعة المسلمين رواه ابن نافع وقال به أشهب وابن الماجشون والمغيرة وابن المواز وسحنون وعليه مشى  
خليل أيضا بظاهره في باب الفرائض .... "4 .

وقد يتعرضون لذكر الخلاف في المسألة بذكر القول المشهور دون ذكر الثاني إيدانا منهم بأن المشهور  
يقابله رأي آخر غير مشهور ، فمثلا في كتاب المباشر شرح ابن عاشر : " فرائض الوضوء سبع على  
المشهور ... وثالثها نية في بدئه في ابتداء الوضوء وسن عند أول واجب على المشهور... وخامسها  
غسل المتوضئ اليدين إلى المرفقين والمشهور دخولهما في الغسل "5 ، وقال في موضع آخر : " ولا يتيمم  
للنوافل استقلالا وهو المشهور "6 ، وقال : " فإن سجد على أنفه دون جبهته بطلت ويعيد أبدا على  
المشهور "7 .

1 - الزجاجي : شرح ابن عاشر الجزء الأول الورقة 199 وجه .

2 - الزجاجي : المصدر السابق ، الجزء الثاني الورقة 82 ظهر .

3 - محمد الزجاجي : شرح التلمسانية ، الورقة 06 ظهر .

4 - محمد الزجاجي : المصدر السابق ، الورقة 10 ظهر .

5 - محمد التزديتي : المباشر ، الورقة 04 ظهر .

6 - محمد التزديتي : المصدر السابق ، الورقة 07 وجه .

7 - محمد التزديتي : المصدر السابق ، الورقة 07 ظهر .

إلى غير ذلك من المواطن التي كانوا يتعرضون فيها لذكر الخلاف بين أئمة المذهب وما ذكرناه فهو مثال، وما ذكرناه من تلك المؤلفات هو عينة عن بقية المصنفات .

6 - إرجاع المسائل إلى أصلها من كلام إمام المذهب الأول ، والتعرض لنقل نصوص بقية الأئمة اتفاقاً واختلافاً ، وفي ذكرهم لكلام إمام المذهب في المسألة رجوع منهم إلى الأصل الأول ، وأنهم غير مكتفين بما حصل من أقوال غيره ، وفي ذلك تبيين للقول الموافق لقول الإمام والمخالف له لاسيما بعد تعرضهم لذكر ما نقل من كلام بقية العلماء ممن ينتسبون إليه ، وسوف نورد أمثلة على ذلك :

قال في شرح معونة الغريم : " وأصل المسألة في المدونة ...<sup>1</sup> " ، وقال في موضع ثان : " قال مالك من له على رجل عشرة دنانير إلى أجل...<sup>2</sup> " ، وقال في موضع ثالث : " لأن مالكا نص في المدونة على الجواز "<sup>3</sup> ، وفي موضع آخر قال : " قال في المدونة في كتاب الغصب ومن غصب لرجل سوارين من ذهب... "<sup>4</sup> .

وفي غاية المنتظر عند قول خليل : " وفسخ وإن طراً بلا طلاق "<sup>5</sup> قال : " ... وهو مذهب الموطأ "<sup>6</sup> ، وهو يقصد بذلك قول الإمام في الموطأ : " في العبد إذا ملكته امرأته ، أو الزوج يملك امرأته ، إنَّ مُلْكَ كلِّ واحدٍ منهما صاحبه يكون فسخاً بغير طلاق ... "<sup>7</sup> .

وقال الزجاجاوي في شرح ابن عاشر عند الكلام على مكروهات الإمامة : " إمامة بلا رداء بمسجد فمنطوقه هو قولها - أي المدونة - أكره لأئمة المساجد<sup>8</sup> ... إلخ ، ومفهومه أن الإمامة في غير المسجد تجوز بغير رداء وهو قولها إلا إماما في السفر أو في داره ، هذا تقريره رحمه الله ، ثم توسع الناس في فقه المسألة فقال الوالد رحمه الله : إنما تكره الإمامة في المسجد بلا رداء للإمام الراتب ، وعموم قول مالك يردده... "<sup>9</sup> .

1 - الجنتوري : شرح معونة الغريم ، الورقة 09 ظهر .

2 - الجنتوري : المصدر السابق ، الورقة 25 وجه .

3 - الجنتوري : المصدر السابق ، الورقة 26 وجه .

4 - الجنتوري : المصدر السابق ، الورقة 37 وجه .

5 - الشيخ خليل : المختصر ، باب في أحكام النكاح وما يتبعه ، ص 100

6 - محمد الحسن الكري : الغاية ، الجزء الثاني الورقة 07 وجه .

7 - الإمام مالك : الموطأ ، ص 482 .

8 - هذا نص ما هو في كتاب التهذيب في اختصار المدونة للبرادعي ، وتماه : " وأكره لأئمة المساجد الصلاة بغير رداء إلا إماما في سفر أو في داره أو بموضع اجتمعوا فيه ... انظر التهذيب ، تحقيق أحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية ، ط 01 = 1427 هـ / 2006 م ، ( 01 / 92 ) ، أما نص المدونة فقوله : " أكره للإمام أن يصلي بغير رداء إلا أن يكون إمام قوم في سفر أو رجلا أمّ قوما في صلاة في موضع اجتمعوا فيه أو في داره ، فأما إمام مسجد جماعة أو مساجد القبائل فأكره ذلك ... انظر المدونة ( 01 / 210 ) .

9 - الزجاجاوي : شرح ابن عاشر ، الجزء الثاني الورقة 31 وجه .



و قال في شرح التلمسانية : " قال مالك : و لو أوصى لرجل بثلث ماله ولآخر بماله كله ، لكان الثلث بينهما على أربعة أسهم " <sup>1</sup> .

وغير تلك المواضع التي أرجعوا فيها المسائل إلى أصلها من كلام الإمام رحمه الله ، كما أنهم أشفعوا كلام إمام المذهب بذكر ما ورد من كلام من جاء بعده من التابعين له والمنتسبين لمذهبه في المسألة اتفاقاً أو اختلافاً ، وذلك كثير .

7 - إبداء الرأي : لم يكتف العلماء في مصنفاتهم بنقل ما ورد في المسألة من أقوال فقط وإنما كانت لهم مساهمة بإبداء الرأي إما بالتصويب أو الاستدراك ، وسوف نورد أمثلة على ذلك من مؤلفاتهم : -  
جاء في شرح معونة الغريم عند قول الناظم : -

وإنما ينسى من القيمة ما ذو تلف به يباع فاعلما .

قال : " ثم ذكر أنه يجوز التأخير بقيمة المستهلك أو أقل منها إذا كان المستهلك يباع بها في البلد ، فإذا كان يباع بالدرهم فلا يجوز التأخير بقيمته دنانير والعكس كما يأتي عن المدونة وهو مراد الشيخ خليل بقوله : " وهو مما يباع به " <sup>2</sup> كما في الشراح والمواق والله أعلم فهو شرط معتبر وليس بوصف طردي خلافاً خلافاً لبعض شراح المختصر ، إذ كيف يكون طردياً وهو نص المدونة " <sup>3</sup> ؛ إلى أن يقول بعد جلبه نقولاً نقولاً : " قلت وبهذا يظهر لك أن كلام الزرقاني على قول المختصر : " وإن صالح بمؤخر عن مستهلك... إلخ " <sup>4</sup> ليس بمحرر " <sup>5</sup> .

كما أنه أبدى رأيه حيث استدرك كذلك على الزرقاني في مسألة من مسائل الصلح المكروه ، فقال بعد ما جلب قول الزرقاني : " قلت : وما ذكر رحمه الله فيه نظر لأن الصلح عن دين بشمرة قد أزهت ويتأخر جزاؤها فيه فسخ دين في دين وهو ممنوع ، لا مكروه ، ولو كان مكروهاً فقط ضاع قول الشيخ في مختصره في باب فسخ الدين في الدين : " ولو معيناً يتأخر قبضه " <sup>6</sup> ، إذ هذه الصورة من الصور التي صور بها كلامه ، وقد صرح في الرسالة و المدونة من أن هذه الصورة من صور فسخ الدين في الدين ، يبطل كونه مكروهاً ، وثبت كونه ممنوعاً " <sup>7</sup> .

1 - الزحلاوي : شرح التلمسانية ، الورقة 48 ظهر .

2 - الشيخ خليل : المختصر ، في بيان أحكام أقسام الصلح ص 175 .

3 - الجننتوري : شرح معونة الغريم ، الورقة 37 وجه .

4 - الشيخ خليل : المختصر ، نفس الموضوع السابق منه .

5 - الجننتوري : المصدر السابق ، الورقة 37 ظهر .

6 - الشيخ خليل : المختصر ، فصل في بيان ما يحرم فيه ربا الفضل والنساء من الطعام ومتعلقاته ، ص 149 .

7 - الجننتوري : شرح معونة الغريم ، الورقة 38 وجه وظهر .

وذكر الزحلاوي في شرح التلمسانية بخصوص التوارث بين ملتين قول السيوطي في شرح النقاية قال :  
" إذ الكفر كله ملة واحدة ثم قال نعم لا توارث بين حربي وذمي لانقطاع المولاة بينهما " علق  
الزحلاوي على ذلك بقوله : " وهو شبه تناقض " <sup>1</sup> ، وقال في حكم توأمي المغتصبة : "هل هما شقيقان  
أم لا ؟ و المشهور من القولين أنهما أخوان لأم وهو مذهب ابن القاسم وهو الذي يقتضيه النظر وتدل  
عليه مسائلهم من أن الحكم للأثني " <sup>2</sup> .

وقال في مسألة الوصية عند الحديث الذي رواه الإمام مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال : ( ما حق امرئ مسلم ، له شيء يُوصى به ، يبيت ليلتين ، إلا ووصيته  
عنده مكتوبة ) <sup>3</sup> بعد أن ذكر ما للعلماء في حكمها واختلافهم في قوله يبيت ليلتين ، وكذا في معنى  
مكتوبة : هل بخطه أم بخط غيره ؟ بإشهاد أم بغيره ؟ قال : " وظاهر الحديث يدل لصحة تأويل عياض  
أنه إذا كتبها بخطه وقال إذا مت فلينفذ ما كتبته بخطي إنه ينفذ ذلك إذا عرف أنه خطه كما لو  
أشهد... " <sup>4</sup> .

وقال في غاية المنتظر في فصل المسح على الجرح والجيرة من المختصر : " نص صاحب القيس على  
جواز إمامة المتيمم للمتوضئ ونص ابن عسكر في إرشاده على كراهة ذلك ، والكراهة لا تنافي الجواز " <sup>5</sup> ،  
الجواز " <sup>5</sup> ، وعند قول المختصر : " وصدق إن ادعى فيها الوطاء بيمينه " في فصل خيار الزوجين <sup>6</sup>  
الزوجين <sup>6</sup> ، قال : " صدق بيمينه ، وهذا خلاف ما نص عليه مالك لأنه قال أرى أن يصدق بلا يمين  
" <sup>7</sup> ، وجاء في نفس الفصل وقبل هذه المسألة عند قول خليل : " والظاهر لا نفقة لها فيها " أنه قال :  
" والظاهر أي عند المصنف لابن رشد ، ولكن الأظهر أن لها النفقة خلاف ما استظهره المصنف " <sup>8</sup> .

وهكذا يبدي المؤلف موقفه في المسألة ، وفي ذلك العمل إظهار لشخصية الفقيه وقدرته على إبداء  
رأيه ، وتسجيله بين آراء أولئك الأعلام .

## 8 - الاستطراد الهادف .

- 1 - محمد الزحلاوي : شرح التلمسانية ، الورقة 10 وجه .
- 2 - محمد الزحلاوي : المصدر السابق ، الورقة 11 وجه .
- 3 - رواه الإمام مالك في كتاب الوصية باب الأمر بالوصية رقم 01 ، والبخاري في كتاب الوصايا باب الوصايا وقول النبي صلى الله  
عليه وسلم وصية الرجل مكتوبة عنده ، رقم 2587 ، ومسلم في كتاب الوصية حديث رقم 1627 .
- 4 - محمد الزحلاوي : المصدر السابق ، الورقة 43 وجه .
- 5 - محمد الحسن البكري : الغاية ، الجزء الأول الورقة 06 وجه .
- 6 - الشيخ خليل : المختصر ، فصل خيار الزوجين ص 103 .
- 7 - محمد الحسن البكري : المصدر السابق ، الجزء الثاني الورقة 08 وجه .
- 8 - محمد الحسن البكري : نفس المصدر و الورقة .

جاء في المصباح المنير : واستطرد له في الحرب إذا فر منه كيدا ثم كثر عليه فكأنه اجتذبه من موضعه الذي لا يتمكن منه إلى موضع يتمكن منه ، ورفع لك على وجهه الاستطرد : كأنه مأخوذ من ذلك وهو الاجتذاب لأنك لم تذكره في موضعه بل مهدت له موضعا ذكرته فيه<sup>1</sup> ، ولذلك كان معنى كلمة الاستطرد في الكلام التنقل من موضع إلى آخر ، وهذا ما كان يقع في تلك المؤلفات ، ولعله أمر مقصود لأجل الإفادة ومزيد من التوضيح وليس أمرا خاليا من القصد الهادف .

ولهذا رأيت ونحن نتناول تلك المصنفات الفقهية بالدراسة أنه يقع في أثناء الكلام العام كلام خاص معترض ثم يسترسل في بقية الكلام ، وهذا الاعتراض لأجل وضع فائدة تزيد في فهم الفكرة .

ف نجد مثلا في غاية المنتظر وفي باب الحج وعند مسألة تقديم الضعفة في الرد لمزدلفة استطرد في الكلام عن الضعف و الضعيف ف جلب أبياتا منها : -

إذا كان الفتى ضخم المعالي      فليس يضره الجسم النحيل .  
تراه من الذكاء نحيف جسم      عليه من توقده دليل .

ثم رجع لمضمون الكلام<sup>2</sup> .

واستطرد في فصل صلاة الجماعة عند قول الشيخ خليل : " وندب تقديم سلطان ... ثم زائد فقه ... ثم بنسب ثم بخلق<sup>3</sup> " بالكلام عن بعض الأوصاف الخلقية وجلب ذلك الحديث القائل : ( اطلبوا الخير عند حسان الوجوه )<sup>4</sup> ، وجملة من الأشعار ، منها : -

وما ينفع الفتيان حسن وجوههم      إذا كانت الأفعال غير حسان<sup>5</sup> .

واعترض في الكلام عن الوليمة من المختصر بذكر قول الأعرابي في النساء : " أفضلهن أطولهن إذا قامت وأصدقهن إذا قالت ... " <sup>6</sup> .

1 - الفيومي : المصباح المنير عند الجذر ط ر د ، ص 221 .

2 - محمد الحسن البكري : الغاية ، الجزء الأول الورقة 22 ظهر .

3 - الشيخ خليل : المختصر ، فصل صلاة الجماعة ص 42

4 - قال عنه في تمييز الطيب من الخبيث : " له طرق عن أنس وجابر وعائشة وابن عباس وابن عمر وأبي بكره وأبي هريرة ، وكلها ضعيفة وبعضها أشد في ذلك من بعض " ، وقال في أسنى المطالب : " قال ابن الجوزي : وقال أحمد هذا كذب ، وكذا قال ابن القيم وشيخه ابن تيمية ، وقال العراقي : طرقة ضعيفة وحسنه السيوطي " . انظر ابن الدبيع الشيباني : تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث ، دار الهدى عين مليلة حديث رقم 198 ، ص 58 ، ومحمد الحوت : أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ط 01 = 1417 هـ / 1997 م حديث رقم 206 ، ص 57 .

5 - محمد الحسن البكري : الغاية ، الجزء الأول الورقة 11 ظهر .

6 - محمد الحسن البكري : المصدر السابق ، الورقة 12 وجه .

واعترض كذلك بلغز فقهي بين مسائل باب اللعان<sup>1</sup> .

أما عند الزجاجي في شرحه للتمسانية نجده يعدد مقادير الفروض وأصحابها المستحقين لها ، وفي أثناء ذلك استطرده في ذكر مسألة من العروض ، فقال : " وليس اختلاف حركة ما قبل الروي إقواء ، إنما هو توجيه وهو فاحش في أشعار العرب وإن كان عيباً ... " <sup>2</sup> ، ثم رجع إلى أصل كلامه .

وفي شرحه للمسألة المنبرية وإثر ذكر حادثة الإمام علي كرم الله وجهه معها استطرده أثناء ذلك في ذكر بعض من مناقب سيدنا علي كرم الله وجهه ، فقال : " وروي أن عمر كان يقول : أعوذ بالله من معضلة

لا يحضرها علي ، وفي الحديث : ( أنا مدينة العلم وعليّ بابها ) <sup>3</sup> ، وفي الإتيان عن ابن أبي جمرة من قول علي: لو شئت أن أوقر سبعين بعيراً من تفسير الفاتحة لفعلت " <sup>4</sup> .

وجاء في المباشر شرح ابن عاشر عند قول الناظم : والأولان منعاً الوطاء إلى غسل ، قال الشارح : "فائدة : الطول المضمر محدود بترك الوطاء عشر ليال أو إحدى عشر ليلة قاله في نوازل الغرناطي " ثم أتمم شرح الشطر الثاني من البيت وتماهه : والآخرا قرآنا حلا <sup>5</sup> .

وجاء في شرح مبطلات الصلاة من نفس الكتاب : " فتعبيره بسجدة يشمل كل ركن فعلي ، وأما حالركن القولي فلا تبطل زيادته عمداً على المعتمد ، وما استظهره الأخضريري في الفاتحة ضعيف ، كفى المرء نبلاً أن تعد معانيه ، وبطلت بعمد قيء... " <sup>6</sup> .

فتلك الفائدة ، وعبارة كفى المرء نبلاً هي كلام مستطرده ضمن الكلام العام.

1 - محمد الحسن البكري: المصدر السابق ، الورقة 19 وجه .

2 - محمد الزجاجي : شرح التلمسانية ، الورقة 14 وجه .

3 - رواه الترمذي في كتاب المناقب رقم 3744 بلفظ : ( أنا دار الحكمة... ) وقال عنه : حديث غريب منكر ، وذكر ابن الديبع أنه حديث منكر وموضوع ، ومثله قال صاحب أسنى المطالب ، وذكر القرطبي في آخر سورة الرعد أنه حديث باطل ، لكن السيوطي قال : " أخرجه الترمذي والطبراني والحاكم وصححه من حديث ابن عباس وحسنه الحافظان العلامي وابن حجر " . انظر جامع الترمذي ( 07 / 156 ) ، وتمييز الطيب ص 65 ، وأسنى المطالب ص 92 ، والقرطبي : أحكام القرآن ( 09 / 336 ) ، والدرة الناجية على الأسئلة الناجية من كتاب الحاوي للفتاوي للسيوطي ، دار الفكر سنة 1429 هـ / 2009 م ( 02 / 64 ) ،

4 - محمد الزجاجي : شرح التلمسانية ، الورقة 28 ظهر .

5 - محمد التزديتي : المباشر ، الورقة 06 ظهر .

6 - محمد التزديتي : المباشر ، الورقة 11 وجه .

وغير ما ذكرناه من المواطن وقع فيها الاستطراد ، وما ذكرناه منها ومن تلك الكتب مثال نثبت به هذه النقطة من منهج القوم في مصنفاتهم .

## 9 - الاهتمام بالجانب اللغوي .

إن اللغة في المصنفات الفقهية التواتية اهتماما واعتناء معتبرا يدل على ارتباطهم الشديد بلغة القرآن وحرصهم على تعلمها تعليمها وعلى سلامة لسان وقلم من يتعاطى علم الفقه ، فكانوا حريصين ومهتمين بهذا الجانب اهتماما يظهر في تلك الكتابات ، وسنضرب أمثلة لذلك :-

قال محمد الحسن بن سعيد البكري في الغاية عند قول المختصر: " إلا أن يجمع مأمومه على نفي الموجب؟"<sup>1</sup> ما نصه: " يجمع رباعي بضم الياء وكسر الميم أن يتفق"<sup>2</sup> ، وقال في فصل صلاة العيد: " العيد مشتق من العود تفاعُولا كما سميت القافلة بذلك تفاعُولا ، والعيد حقه أن يجمع على أعواد لأن الجمع يرد الأشياء إلى أصولها ، لكن جمع على ذلك فرقا بينه وبين جمع العود الذي هو الخشبة ..."<sup>3</sup> .

وقال في شرح معونة الغريم: "وقوله عن قائم متعلق بقضاء ومفرد عطفا عليه فهو كقوله في الحديث: ( هل أنتم تاركوا لي صاحبي ؟ )"<sup>4</sup> ، وقوله: "لأنت معتاد في الهيجا مصابرة ... إلى أن يقول قال ابن مالك في ذلك: فصل مضاف شبه فعل ما نصب مفعولا أو ظرفا أجز ..."<sup>5</sup> .

وقال في شرح التلمسانية: "سيان بكسر السين وشد الياء تثنية سِيَّ بكسر السين وشد الياء هكذا ضبطه الجوهري ومعناه مثلان"<sup>6</sup> ، وقال في موضع آخر: " وادَّكر بتشديد الدال المهملة وأصل الثانية تاء هكذا اذتكر فأبدلت دالا مهملة...."<sup>7</sup> .

وقال في المباشر عند شرح قول ابن عاشر :-

والضأن للمعز وبخت للعرب      ويقر إلى الجواميس اصطحاب

ما نصه: " اصطحاب مفعول لأجله ووقف عليه بحذف التنوين على لغة ربيعة"<sup>8</sup> .

1 - الشيخ خليل : المختصر ، فصل حكم سجود السهو ص 38 .

2 - محمد الحسن البكري : الغاية ، الجزء الأول الورقة 10 وجه .

3 - محمد الحسن البكري : الغاية ، الجزء الأول الورقة 12 ظهر والورقة 13 وجه .

4 - رواه أحمد برقم 23869 و 23879 ، ومسلم في كتاب الجهاد باب استحقاق القاتل سلب القاتل رقم 1753 ، وغيرهما عن عوف بن مالك الأشجعي ، لكن الوارد في الرواية: ( هل أنتم تاركوا لي أمرائي ؟ ) ، وفي مسلم : تاركون من دون حذف للنون .

5 - الجنثوري : شرح معونة الغريم ، الورقة 11 وجه .

6 - الزجاجوي : شرح التلمسانية ، الورقة 10 ظهر .

7 - الزجاجوي : شرح التلمسانية ، الورقة 28 ظهر .

8 - محمد التزديتي : المباشر ، الورقة 15 وجه .

وغير تلك المواطن التي اهتموا فيها من ناحية الإعراب أو من التصريف أو من ناحية البلاغة أو من ناحية الاشتقاق .

## 10 - النقل الحرفي .

مما درج عليه المؤلفون التوتيون في مصنفاتهم أنهم كانوا ينقلون كلام من سبقهم ويثبتون ذلك في كتبهم منقولاً نقلاً حرفياً من المصدر، فيقولون قال في المدونة ، أو يذكرون القول ويقولون : التوضيح أو النوادر أو العتبية وغيرها من الكتب إشعاراً باستقاء المعلومة مما ذكر، وقد ينقلون ذلك فيقولون كما جاء في الكتاب الفلاني.

ولكن قد تجد نادراً أن تصادف نقلاً حرفياً من كتاب غير معزوّ لمصدره ، وهذا ما لاحظناه على سبيل المثال في غاية المنتظر فقد ذكر : " قاعدة : إذا تعارض الأصل والغالب هل يؤخذ بالأصل أو الغالب ؟ فيه قولان ، وعليه في المذهب فروع ... " <sup>1</sup> ، وهذا الكلام من بدايته إلى نهايته منقول من كتاب إيضاح المسالك للونشريسي عند القاعدة نفسها <sup>2</sup>.

وكذكره لقاعدة الموزون إذا دخلته صنعة هل يقضى فيه بالمثل أو بالقيمة <sup>3</sup> ، فإنه جلب كل كلام الونشريسي في إيضاحه دون أن يعزوه إليه <sup>4</sup>.

ولكن ذلك قليل مع ما شاهدنا من التوثيق منهم ، وقد يكون ذلك من البعض غفلة والكمال لله وحده .

## 11 - الإحالة .

المقصود بالإحالة أن يوجه صاحب الكتاب القارئ إلى مصدر المعلومة للتأكد أو لأجل المراجعة في الأصل أو زيادة إثراء .

وقد تكون الإحالة إلى مؤلف من المؤلفات الفقهية فيقولون مثلاً : " انظر إيضاح المسالك وابن غازي عند قول المختصر ... " <sup>5</sup> ، أو " وهو بين ومنصوص عليه في غير ما ديوان كالمختصر والعاصمية وابن

1 - محمد الحسن البكري : الغاية ، الجزء الثاني الورقة 30 ظهر .

2 - الونشريسي : إيضاح المسالك : القاعدة 17 ، ص 72 .

3 - الونشريسي : الإيضاح : القاعدة 89 ، ص 135 .

4 - محمد الحسن البكري : الغاية ، الجزء الثاني الورقة 41 وجه .

5 - الجنثوري : شرح معونة الغريم ، الورقة 03 ظهر .

سلمون و المتيطي<sup>1</sup> ، أو " وقد سرد الإمام الحطاب في حاشية المختصر من ذلك ما يشفى فعليك به إن أردته<sup>2</sup> ، أو " وفيه كلام يحتاج لتحقيق يطول بنا فعليك بالمختصر وشراحه<sup>3</sup> .

وقد تكون الإحالة إلى الرجوع إلى باب أو فصل أو مكان من المؤلف عينه كأن يقول : " راجع ما تقدم عند مسألة المصراة<sup>4</sup> ، وهكذا .

هذا الكلام كان منصبا على منهج التأليف في الحواشي والشروح ، وتلك هي أبرز النقاط التي أردنا إظهارها من خلال توضيح منهج التأليف في ذلك النوع من التصانيف التواتية في زمانها ؛ وسنتطرق في الجزئية الموالية إلى المنهج في كتب النوازل .

### - ثالثا : بالنسبة لكتب النوازل .

إن تلك المصنفات ألّفت لتدوين إجابات العلماء أو من سبقهم عن الأسئلة التي طرحت عليهم أو ردودهم عن ما نزل في بيئتهم أو توضيح ما أشكل بإزالة الالتباس ، وغير خفي أن تلك المؤلفات لم تصنف في زمن واحد ولا في مكان واحد ولا بعقل إنسان واحد ، ولكن تباينت أزمته واختلقت أمكنتها ، وتعدد أصحابها ، وتعدد تلك الأمور كان هناك اختلاف في تناول مادة المصنّف ، ولكن الشيء المؤكد هو أن تلك المؤلفات كانت تجمعها وحدة المذهب فكريا وعمليا ، ومن هنا نستطيع أن نستنبط تلك الملامح التي تشكل لنا بوتقة انصهرت فيها كل تلك المؤلفات لتعطينا طريقة أو منهجا مشى عليه أولئك الأعلام في مصنفاتهم ، وأستطيع أن أبرز تلك الملامح في النقاط الآتية :-

أ - الاستدلال بالنصوص من الآيات والأحاديث :-

الملاحظ أن أغلب تلك الكتب تعمل على أن تدعم فتاواها بما يسندها من الحجج الشرعية من الآيات والأحاديث ، وذلك أمر ملاحظ في جملة من الفتاوى التي تناولتها تلك المؤلفات .

فقد جاء في أجوبة عمر الأكبر التلاني عندما تحدث عن مدة تقليد شعر العانة قال : " والأصل في ذلك حديث أنس رضي الله عنه<sup>5</sup> ، ثم ذكر حديث أنس وأنه في صحيح مسلم<sup>6</sup> .

1 - المصدر السابق ، الورقة 21 وجه .

2 - الزجاجي : شرح التلمسانية ، الورقة 07 وجه .

3 - المصدر السابق ، الورقة 12 وجه .

4 - محمد الحسن البكري : الغاية ، الجزء الثاني الورقة 04 وجه .

5 - عمر بن عبد القادر التلاني : الأجوبة ، نسخة من مخطوط المطارفة ، الورقة 02 ظهر .

6 - حديث أنس رواه مسلم في كتاب الطهارة باب خصال الفطرة رقم 258 .

كما أن الجنتوري سئل عن اليهود إذا تحاكموا إلى قاض مسلم بماذا يحكم بينهم فكان رده : " وأما الحكم لليهود بحكمهم فلا يتولاه المسلم إلا إذا وافق حكم الإسلام كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في قضية الرجم<sup>1</sup> قال تعالى : { فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ.... } سورة المائدة الآية : 42....<sup>2</sup>.

وقال وهو يتكلم في نوازل الحضانة : " وبعد ؛ فالمرأة أحق بولدها إلى البلوغ في الحضانة والكفالة والتربية لأنه خلق ضعيف يحتاج إلى من يقوم به من مؤنة طعامه وشرابه وكسوته ومضجعه وتنظيفه ، وهو ثابت بالكتاب والسنة والإجماع ، أما الكتاب في قوله تعالى : { كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا } سورة الإسراء الآية : 24 ، وقوله : { وَكَفَلَهَا زَكْرِيَّا } سورة آل عمران الآية : 37 ، وأما السنة بقوله صلى الله عليه وسلم ( أنت أحق به ما لم تنكحي )<sup>3</sup> ، والإجماع على ذلك ...<sup>4</sup> .

وقال رحمه الله في سؤال بخصوص عدة امرأة توفي زوجها غائبا ولم تعلم إلا بعد مضي زمن العدة أو مضي بعضه : " .... إذ العدة عبارة عن مكث المرأة أمدا معلوما إثر موجبه من موت أو طلاق أو فسخ وليس من شرط صحتها النية حتى ينعدم المشروط لانعدام المشروط له إذ لا تحتاج لها أصلا ، قال مولانا تبارك وتعالى بعد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم { وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرْتَضْنَ أَلْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ } سورة البقرة الآية : 234 ، فجعل تبارك وتعالى العدة هي تربص المرأة أربعة أشهر وعشرا ... وأحل لنا خطبهن بانقضاء ذلك الأجل : { وَلَا تَعْرُضُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ } سورة البقرة الآية : 235 ...<sup>5</sup> .

1 - قضية الرجم المشار إليها رواها الإمام مالك في كتاب الحدود باب ما جاء في الرجم رقم 01 ، والشافعي في الرسالة عند الفقرة 692 حديث رقم 64 ، انظر الرسالة تحقيق خالد العلمي وزهير الكبي دار الكتاب العربي ، ط 01 = 1420 هـ / 1999 م ، وأحمد رقم 2368 و 4498 ، والبخاري في كتاب الجنائز باب الصلاة على الجنازة بالمصلى والمسجد رقم 1264 ، وفي كتاب المناقب باب قول الله تعالى : { يَغْرُبُونَ كَمَا يَغْرُبُونَ أَبْنَاءَهُمْ.... } رقم 3436 وفي كتاب التفسير باب { قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ } رقم 4280 ، وفي كتاب المحاريب باب الرجم في البلاط رقم 6433 ، وفي باب أحكام أهل الذمة وإحصائهم إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام رقم 6450 ، وغيرها ، ورواه مسلم في كتاب الحدود باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى رقم 1699 ، والتزمذي في كتاب الحدود باب ما جاء في رجم أهل الكتاب رقم 1441 ، وابن ماجه في كتاب الحدود باب رجم اليهودي واليهودية رقم 2558 ، وأبوداود في كتاب الحدود باب في رجم اليهوديين رقم 4446 .

2 - محمد المسعدي : الفائح النسيم الورقة 01 ظهر والورقة 02 وجه

3 - الحديث رواه عبد الله بن عمرو أن امرأة قالت : يا رسول الله ؛ إن ابني هذا كان بطني له وعاءٌ وثديي له سقاءٌ وحجري له حواء ، وإن أباه طلقني وأراد أن يزرعه مني ، فقال لها رسول الله : ( أنت أحق به ما لم تنكحي ) رواه أحمد برقم 6707 ، وأبوداود في كتاب الطلاق باب من أحق بالولد رقم 2276 ، والحاكم وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، كتاب الطلاق رقم 2879 .

4 - محمد المسعدي : المصدر السابق ، الورقة 47 ظهر .

5 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 38 وجه .



وجاء في كتاب مجموع فتاوى علماء توات في سؤال يتعلق بالوقف وناظره : " الواجب على ناظر الوقف المذكور أن يختار له إماما من أفضل الأئمة ما أمكن استيفاء لغرض المحبس إذ غرضه كثرة الثواب، ولا شك أن الثواب يتفاوت بتفاوت الأئمة كما نصوا عليه ، ولا يراعي مصلحته وغرضه هو بأن يولي قريبه أو من أحسن إليه إذ لا يجوز له ذلك لأنه خيانة وجور وتحريمهما معلوم ، فإذا تقرر هذا فيجب على الجماعة المذكورة أن تختار للمحبس ومسجده أفضل الناس ما أمكن ، وأما دعواهم أن الإمام المذكور أولى لكون آباءه كانوا أئمة فيه مع آبائهم ، فهذا عين الضلال والعياذ بالله ، لأن الله تعالى ذم قوما باتباع آبائهم فيما خالف الشرع فقال تعالى : { إِنَّهُمْ أَلَفُوا آبَاءَهُمْ ضَالِّينَ فَهُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ } سورة الصفات الآيتان : 69 و 70 ، لأنه تعالى إنما أمر باتباع الرسول ومن على سنته ، ولا شك أن تولية هذا الإمام مع ما وصف به من الجهل والفسق محرم قطعاً ... " <sup>1</sup>.

وقال في موضع آخر مجيباً : " وأما المسألة الرابعة فنقش اسم الإنسان في الخاتم جائز، وأقوى دليل عليه نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم فقد صح أنه نقش فيه محمد رسول الله <sup>2</sup> ، والله أعلم " <sup>3</sup>.

وقال في مسألة تتعلق بإحياء الموات : " ليس لأهل الثلث ومن ذكر معهم تغيير ما يضر تغييره بالقرية ، والدليل على ذلك من جهة العموم قوله صلى الله عليه وسلم : ( لا ضرر ولا ضرار ) <sup>4</sup> أخرجه الإمام في الموطأ وغيره وتلقاه أهل المذاهب بالقبول " <sup>5</sup>.

ومثل ذلك فعل عبد الله بن أبي مدين التمنيطي في مسائله ، فقد قال في إحدى إجاباته : " وأما المسألة الثانية فمن صلى مع شخص قام عن يمينه استحباباً كان الإمام راتباً أو لا وفي الإمام مطلقاً كما هو نص الرسالة ، ولا راتب أعظم من النبي صلى الله عليه وسلم فقد صلى معه جابر رضي الله عنه

---

1 - محمد بن عبد الرحمن التتلائي : مجموع فتاوى علماء توات ، نسخة من مخطوط بني تامر الورقة 01 ظهر .

2 - حديث نقش خاتمه صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في مواضع متعددة منها : في كتاب العلم باب ما يذكر في المناولة رقم 65 ، وفي كتاب الجهاد باب دعوة اليهود والنصارى رقم 2780 ، وفي كتاب اللباس باب نقش الخاتم رقم 5534 ، ومسلم في كتاب اللباس والزينة باب ليس النبيء خاتماً من ورق نقشه محمد رسول الله رقم 2091 .

3 - محمد بن عبد الرحمن التتلائي : مجموع الفتاوى الورقة 02 ظهر .

4 - أخرجه الإمام مالك في الموطأ مرسلًا في كتاب الأفضية باب القضاء في المرفق رقم 33 ، وابن ماجه عن عبادة بن الصامت في كتاب الأحكام باب من بنى في حقه ما يضر بجماره رقم 2340 ، ورواه في نفس الباب عن ابن عباس برقم 2341 ، والبيهقي في السنن من رواية أبي سعيد في كتاب الصلح باب لا ضرر ولا ضرار رقم 11571 ، والحاكم في كتاب البيوع رقم 2392 وقال صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

5 - محمد بن عبد الرحمن التتلائي : المصدر السابق الورقة 12 وجه .

فقام عن يساره فأخذ بيده وأداره عن يمينه ، حتى جاء جبار بن صخر فقام عن يساره فأخذ بأيديهما فأقامهما خلفه<sup>1</sup> ؛ ذكره مسلم رحمه الله<sup>2</sup> .

وجاء في غاية الأمانى سؤال : " من يقول بعد رفعه من الركوع بعد التحميد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه هل تبطل صلاته ؟ فكان الجواب : " أجبت بعدم البطلان وبأن فيه أجرا عظيما كما ورد في الصحيح<sup>3</sup> ولا وجه للبطلان<sup>4</sup> .

وفي الغنية عندما سئل عن المصافحة جلب نقولا وكان مما ذكره : " فصل ويستحب مع المصافحة البشاشة بالوجه والدعاء بالمغفرة ، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر: ( لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق )<sup>5</sup> أخرجه مسلم<sup>6</sup> .

وقال في موضع آخر : " الناس فيما ادعي عليهم علمه محمولون على الجهل حتى يثبت علمهم بذلك لقوله تعالى : { وَ اللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِّن بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا } سورة النحل الآية : 78 ، فجعل الإنسان سابق لعلمه<sup>7</sup> .

وجاء في المصنف نفسه : " وسئل عما يظهر فأجاب : فوالد الجراح لا تباعة عليه في فعل ولده ولا أعلم في ذلك خلافا قال الله تعالى : { وَلَا تَرِزُوا رِزْقَهُمْ وَلَا تَرِزُوا رِزْقَهُمْ } سورة الأنعام الآية : 164 ...<sup>8</sup> .

وفي جواب عن سؤال ما نصه " وأما مد يده أو رجله إلى هواء المسجد وهو جنب فهو جائز ، دليل هذا حديث عائشة رضي الله عنها في البخاري أنه صلى الله عليه وسلم كان يدخلها رأسه وهو معتكف وهي حائض فترجله<sup>1</sup> ، والله أعلم<sup>2</sup> .

---

1 - حديث جابر بن عبد الله رواه مسلم في كتاب الزهد والرفائق باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر رقم 3010 ، وأبو داود في كتاب الصلاة باب إذا كان الثوب ضيقا يترز به رقم 634 .

2 - عبد الله بن أبي مدين التمنيطي : مسائله ، نسخة من مخطوط بخزانة الحاج أحمد بأنزجير الورقة 03 ظهر .

3 - المقصود به حديث رفاعة بن رافع الزريقي رضي الله عنه أنه قال : كنا يوما نصلي وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رفع رسول الله رأسه من الركعة ، وقال : " سمع الله لمن حمده " ، قال رجل وراءه : " ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه " ، فلما انصرف رسول الله قال : من المتكلم آنفا ؟ " ، فقال رجل : " أنا يا رسول الله " ، فقال رسول الله : " لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها أيهم يكتبهن أول " أخرجه في الموطأ كتاب القرآن باب ما جاء في ذكر الله تعالى رقم 25 ، وفي صحيح البخاري كتاب صفة الصلاة باب فضل اللهم ربنا و لك الحمد رقم 766 .

4 - محمد عبد الكريم البلبالي : غاية الأمانى ، نسخة من قطعة من مخطوط بخزانة القصبية بأنزجير الورقة 06 ظهر .

5 - رواه مسلم في كتاب البر والصلة والأدب باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء رقم 2626 .

6 - محمد عبد العزيز البلبالي : غنية المقتصد السائل ، نسخة من مخطوط المطارفة الورقة 04 وجه .

7 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 348 ظهر .

8 - المصدر السابق ، الورقة 360 ظهر .

وفي باب البيوع منها استشكل الابن محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التتلاي ( ت 1233 هـ ) ما ورد في أجوبة ابن الأعمش<sup>3</sup> ، فقال سائلا أباه : " فتأملوا جوابه هذا فإن عندي فيه نظر ، فإن قوله وما فضلت به العديلة ... إلخ مصادم للنصوص المصرحة بمنع التفاضل فيه و لا سيما حديث مسلم المتفق على صحته<sup>4</sup> ، وما استدل به من العادة المذكورة لا ينهض دليلا .... " ، فأجابه والده : " وأما ما نقلته من نوازل ابن الأعمش فبطلانه ظاهر لأن الملح ربوي لا نعرف في ذلك خلافا ، فالمماثلة واجبة فيه بنص الحديث ..."<sup>5</sup> .

وقال في موضع آخر : " لا وجه لما يفعله أهل قرارة من تقديم الجرح بل هو مصادم لنص القرآن وهو قوله تعالى : { وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ } سورة المائدة الآية : 45 ، ولا يحل مال امرئ إلا عن طيب نفس "<sup>6</sup> .

وفي رسالة المغارم لأبي زيد الجنتوري يعالج تلك القضية التي رفعت إليه فكان مما قاله : "... هذا مع أن المغارم لم تلزم من أصلها وأخذ البريء بجريرة غيره من سنن الجاهلية ، وقد حكم المصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن متبع الجاهلية في الإسلام من أبغض الناس رواه البخاري رضي الله عنه ، وقضاتنا إذا أخذوا البريء بجريرة غيره صاروا لأخذه أعوانا للظلمة ، وكفى بالمرء ظلما أن يكون عوناً للظلمة ، والظلمة أقرب إلى رحمة الله من هؤلاء ، وذلك لأن الظلمة علموا أنهم ظلموا فاعترفوا بذنوبهم ولعلمهم يتوبون أو تنكسر قلوبهم وقد قال : ( أنا عند المنكسرة قلوبهم من أجلي )<sup>7</sup> ، وأما من حكم بمحرم ونسبه إلى الله تعالى فكيف يعتذر وهو ينسبه إلى الله تعالى ورسوله : { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا } سورة العنكبوت الآية : 68 ، اللهم إلا إذا كان يعتقد أنه جائز في حكمه فحينئذ يقولون

1 - رواه الإمام مالك في كتاب الاعتكاف باب ذكر الاعتكاف رقم 01 ، والبخاري في عدة مواطن منها كتاب الحيض باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله رقم 292 ، وفي كتاب الاعتكاف باب الحائض ترجل المعتكف رقم 1924 ، ومسلم في كتاب الحيض باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله رقم 297 .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : المصدر السابق الورقة 14 ظهر و15 وجه .

3 - يقصد به الشيخ محمدا بن المختار بن الأعمش العلوي الشنقيطي عالم شنقيط ومفتيها وعلامتها ( و1036 هـ ، ت 1107 هـ ) له تأليف عديدة ومنها نوازل الفقهية المشهورة ، وهناك الشيخ محمد بن الأعمش الجكني التندوفي ، ولهذا يقع اللبس للبعض في نسبة النوازل، وإن كان لهذا الأخير نوازل إلا أن نوازل الأول أشهر . انظر الخليل النحوي : بلاد شنقيط المنارة والرباط ، ص 527 .

4 - يريد بذلك حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد ، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد ) رواه مسلم في كتاب المساقاة باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا رقم 1587 ، والترمذي في كتاب البيوع باب ما جاء أن الحنطة بالحنطة مثلا بمثل وكراهية التفاضل فيه رقم 1244 ، قال ابن العربي : " هذا الحديث أصل من أصول الشريعة ... " عارضة الإحودي ( 200 / 03 ) .

5 - محمد عبد العزيز البلبالي : المصدر السابق الورقة 88 ظهر .

6 - محمد عبد العزيز البلبالي : المصدر السابق الورقة 360 وجه .

7 - قال ابن الديبع عن هذا الحديث : " قال شيخنا : ذكره الغزالي في بداية النهاية " تمييز الطيب من الخبيث ، ص 65 ، محمد الحوت : أسنى المطالب ، ص 92 .

على الله الكذب وهم يعلمون ، والكذب على الله ورسوله من الكبائر ، وكذلك الكذب على العلماء ، وأما الكذب على الناس فصغيرة ما لم ينشأ عنها مفسدة من دم أو إتلاف مال : { فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ } سورة البقرة الآية : 79 ، فهذه الآية نزلت في اليهود غيروا صفات النبي صلى الله عليه وسلم ونسبوا للتوراة ، ويدخل فيها من غير شريعة النبي صلى الله عليه وسلم ونسب ذلك للشريعة ... "1 .

هذه نماذج فقط ، ذكرناها لنثبت فيها اعتماد فقهاء توات على الأدلة من الكتاب والسنة في فتاويهم وأنها أي الأدلة هي معتمدتهم ومنطلقهم .

وقد نرى بعض الفتاوي عارية من الدليل ، والحقيقة أن غيبة الدليل فيها لا تدل على عدم استنادها إلى دليل ، وإنما تلك الفتاوي جارية على ما عهد في كثير من الأحيان من الاكتفاء بتعريف المستفتي بالحكم الذي يتعلق بمسألته إذ بذلك يحصل المقصود ، ولا يهم في كل الحالات التفصيل والتوجيه والتعليل والدعم بالدليل النقلي ، فالفتاوي المالكية عموما والتواتية منها خصوصا كثيرا ما يعترها الإيجاز ، إذ يقتصر فيها على التصريح بالحكم المسؤول عنه ، وبذلك يتحقق المقصود من الفتوى للمقلد والله أعلم .

( ب ) - الاعتماد على القواعد والاهتمام بالمقاصد : -

ونظرا لما يوليه علماء توات من اهتمام بالأصول كان اعتمادهم عليه باديا في نوازلهم مما يعكس حرصهم الشديد بإرجاع المسائل إلى أصولها ، واهتمامهم بالمقاصد يعكس من تمكنهم في فهم الشريعة ومغزاها ، وتفهمهم لواقعهم المعيش .

وإن الأمثلة التي تبرز حقيقة ما ذكرناه كثيرة في كتب نوازل أولئك الأعلام وأجويتهم ، ولكون المقام غير متسع لتبعتها كلها وسردها جميعا فسوف نقتصر على عينات يتضح بها صحة ما ذكرنا .

فلقد كان معتمد صاحب الغنية الإجماع في مسألة سئل عنها ، فبعد ما تكلم بكلام طويل قال في آخر فتواه : " وبالجملة فقد أباحوا اللحم بطعام إلى أجل وهذا خرق للإجماع فيما علمت ، ولو فرضنا أن الشيخ ابن ناصر<sup>2</sup> قاله ، فالإجماع المنعقد عليه مانع من إحدائه قولاً بالجواز ، لأن خرق الإجماع حرام بالإجماع ، وبالجملة فالغفلة إنما جاءت لكثير من الناس من عدم التفاتهم إلى علل المسائل ووجوهها

1 - الجنثوري : رسالة المغارم نسخة من مخطوط بخزانة كوسام ، الورقة 07 ظهر .

2 - لعله يقصد الشيخ أبا عبد الله محمدا بن محمد بن أحمد ابن ناصر الدادسي الدرعي الأغلابي المقدادي الإمام الفقيه صاحب الفتاوى المشهورة في الفقه وصاحب الزاوية الذائعة الصيت بفاس ، كان رأسا في العلم والعمل والولاية ، توفي بوادي درعة سنة 1075هـ . انظر محمد ابن إدريس الكتاني : سلوة الأنفاس ( 01 / 299 ) ، محمد مخلوف : شجرة النور ( 01 / 313 ) .

لأخذهم العلم من الصحف مع عدم الاعتناء بالقرائن والقواعد ، فصاروا يأتون كل يوم بمذهب يحسبون كل بيضاء شحمة ، وكل سوداء تمر ، فضلوا وأضلوا ، فإننا لله وإنا إليه راجعون <sup>1</sup> .

وذكر الشيخ عبد الله التمنيطي تلك المسألة المعروفة عند بعض أهل علماء المنطقة بجل السراويل والتي اختلفت حولها آراؤهم ، وكان للشيخ عبد الله التمنيطي فيها إجابة حيث استند فيها إلى الدليل العام والقياس ، فقال : " تذاكرت مع بعض من لقيته بسجلماسة في مسألة ما يعطى للزوجة ليلة البناء وذكرته له من نص على منعه ، وقلت له الصواب عندي جوازه أخذته من قوله تعالى : { وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاوَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ } سورة النساء الآية : 24 ، وهو كلام عام ، وقياسا على ما يزداد للبائع على السلعة تطيبا لخاطره ، أما قول صاحب المدخل ومن تبعه أنه شبيهه بالزنا فيمنع ، غير قوي قوة ما ذكرناه ، لأننا نقول إن الذي يعطى في صورة الزنا هو تتميم للفساد والمعصية ، وفي مسألتنا تتميم للصحيح والطاعة ، ولأن معتمداهم في ذلك قياس الشبه ، والقول بعدم الاحتجاج به قوي فليطالع الغيث الهامع للعراقي ، على أنه وإن قلنا به فالحاق المسألة بمسألة ما يزداد لبائع السلعة أولى وأظهر من إلحاقها بصورة الزنا ، وقد علم أن حقيقة قياس الشبه هو الفرع المتردد بين أصلين فيلحق بأكثرهما شبا <sup>2</sup> .

كما يظهر اعتماد صاحب إلهام المقتبس في ثبوت التحبب بخط المحبس على القياس فقال بعد أن ناقش المسألة : " فتحصل من هذا النقول أن الحكمة في شرط الإشهاد هو تحقيق التمليك وتبديل العطية و تمحضها للإيجاب دون الوعد فإذا وجد ما يدل على ذلك كالتحلية لم يحتج له ، وأنه يقود مقام الإشهاد ، وقد علمت أن إشهاد المحبس على نفسه بخط يده بالتحبب وتعقيبه وأن يده يد الحائز إن لم يكن من صريح الإشهاد فرضا ، فهو من أقوى الدلائل على التبديل ولا ينكره إلا معاند ، فإشهاد المرء على نفسه مقيس على إشهاد غيره والعلة وجود التبديل ومن له إمام بعلم الأصول يعلم أن هذا من الواضحات <sup>3</sup> .

ويقول في موضع آخر مبينا اعتماده على البراءة حتى يثبت غيرها : " فإن قلت هذا الحكم إن كان ثبت أن الإقرار وقع في الصحة ، فما الحكم إن التبس الأمر وعلى ما ذا يحمل ؟ قلت يحمل على أنه وقع في الصحة لأنها الأصل والغالب ... <sup>4</sup> .

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 98 وجه .

2 - عبد الله بن أبي مدين التمنيطي : مسائله الورقة 04 ظهر و05 وجه .

3 - محمد بن عبد الرحمن التتلائي : إلهام المقتبس نسخة من مخطوط ضمن مجموع بخزانة الحاج أحمد بأنزجير ، الورقة 06 وجه ونسخة من مخطوط ضمن مجموع كذلك بخزانة مولاي سليمان بن علي بأدغاغ ، الورقة 09 وجه .

4 - محمد بن عبد الرحمن : إلهام المقتبس ، نسخة أنزجير الورقة 04 وجه .

وفي اعتمادهم على العرف والعادة في الأجوبة على المسائل المعتمدة عليه كثير في تلك الفتاوى ، فمنها مثلا ما أجاب به الجنتوري عن امرأة خطبها رجل وشرطت عليه شرطا من الحوائج بشاهد واحد ورضي بذلك وشهد عليه ثم وقع الخطاب بشاهدين وعقد النكاح ولم يذكر ما شهد به الشاهد ، هل لهما ذلك أم لا ؟ فقال : " وبعد ؛ فالشرط بشاهد واحد لازم وتحلف المرأة مع شاهدها إن أنكر الزوج ولا يضر عدم ذكره حين العقد لأن الناس لا يذكرون شروطهم عند العقد غالبا في العادة ، وإنما يذكرون عند الصداق الكالئ أعني التأخير والله أعلم " <sup>1</sup> .

وقال في موضع آخر حيث تعلق السؤال بخدمة النساء لأزواجهن ، هل يقضى به عليهن أم لا ؟ : " وبعد ؛ فخدمة النساء لأزواجهن في بعض البلدان إن جرى عرفهم بذلك فإن الزوجة تجبر على ما ذكر وذلك مما يزيد في قدرهن عند الأزواج أفضل عندهم من الاستمتاع بها " <sup>2</sup> .

وجاء في الغنية جواب عن سؤال قال فيه : " فأجبت على ما ظهر لي وأن الفراش إن أقام الأب البينة على ملكيته وادعى الإعارة فيه ولم يكن الصداق مشروطا عليه ولا تحمل به ، أنه يأخذ فراشه بعد يمين الاستحقاق ويرجع على الابن بقيمة ما استحق من الصداق ، وهذا هو الشأن والعرف عند العامة يستعير الزوج المتاع من أهله فيبعث به في أسباب الجهاز ولا يشهد أنه على العارية في الغالب بل ربما أخبر بها في السر ، ولا تتملك الزوجة بما أورد إليها إلا ما كان من خالص مال الزوج ، وأما ما ثبت له مالك يعرف فلا تطلبه ولا تكون الحيازة مدة البناء حجة تقطع قيام ربه ، هذا ما أطبق عليه أهل العرف والعوائد في هذا الشأن وهي المتبعة ... " <sup>3</sup> .

ومع أخذهم بالعادة والعرف وإنما يأخذون بها حيث تمت الشروط كما هو منصوص عليه في الأصول، ولذا تجدهم لا يحكمون من العوائد الفاسدة ولا ما خالف منها حكم الله سبحانه وتعالى <sup>4</sup> .

وفي مجال اعتمادهم على القواعد نرى أنهم احتجوا بها ، فهذا هو ذا الإمام الزجلاوي يترك في فتوى له قول ابن القاسم وإن كان مشهورا ويأخذ بقول سحنون وإن خالف المشهور ، لأنه رآه محققا لهدف ودافعا لمفسدة ، يقول رحمه الله : " وقول ابن القاسم في العلة الماضية لا يردها المشتري هو وإن كان مشهورا كما نبه عليه المحيب الثاني لكن لا بأس أن يترك ويعمل بقول سحنون لأجل ما كثر في الناس وفسى من قلة الدين والتحليل على أكل أموال الناس بالباطل وغير ذلك ، فيطرده الذي يريد التوصل إلى

1 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 24 ظهر .

2 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 48 وجه .

3 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 31 ظهر .

4 - انظر أمثلة على ذلك نوازل الجنتوري الأوراق 05 و 17 ، والغنية في الأوراق 25 و 26 و 31 و 32 ومواقع أخرى ، وغيرهما من

كتب النوازل الأخرى .

شيء من ذلك ويعامل بنقيض مقصوده بالعمل بقول سحنون وإن خالف المشهور، وارتكاب الشيخ مثل هذا كثير دفعا للمفسدة "1 .

فالزجلاوي قد أعمل في فتواه تلك القاعدة واختار المعاملة بنقيض المقصود الفاسد تطبيقاً لمبدأ درأ المفاسد مقدم على جلب المصالح .

ويقول صاحب مجموع فتاوى علماء توات عند استدلاله بقاعدة تصرف الولاية منوط بالمصلحة عند إجابته في نازلة أحباس : " وأما قسمه بين مسجدين أو أكثر فإنما يجوز إذا انتفى المرجح واستتوت المصلحة واحتمل القسم لما نص عليه القراني وتلقاه غيره بالقبول أن كل من تولى ولاية فلا يجوز له التصرف إلا بالمصلحة وهو معزول عن غيرها ، فإن كانت المصلحة في القسم وقسمه هو متولي النظر في المسألة فلا يغيره غيره "2 .

والشيخ عبد الله التمنيطي يقرر في أجوبته الأخذ بقاعدة العبرة للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني فيقول في إحدى الأجوبة : " وإنما إجراء هذا الطست الموصى به مجرى الصدقة على فلان فلا يكون حبسا فبعيد ، إلا على مذهب من يراعي الألفاظ دون المقاصد ، وقد نص في المعيار في جواب لسيدي القاسم العقباني بأن أي مذهب مالك متعبدون بالمعاني ، وإنه لا يصح اتباع مجرد اللفظ ومعه قرينة ترشد إلى خلاف ذلك "3 .

ويقول في الغنية عن مسألة أحباس اختلف حولها في معنى بعض ألفاظها : " ... مع أن شهود هذا الزمان لا معرفة لهم بالتفريق ففيه نظر ، والأولى مراعاة المقاصد "4 .

وجاء فيها كذلك : " فأما شهادة السيد ناجم الذي شهد بتصرف الولد فهي عاملة لأن الأصل أن تصرفه لنفسه حتى يثبت أنه تصرف لأبيه إذ الأصل في العقود الصحة حتى يثبت ما يبطلها ... "5 .

وفي مراعاتهم للمقاصد الشرعية أمثلة كثيرة ، فقد جاء عن الجنتوري في نوازه : " ومن القواعد التي تنبني عليها مسألتك إجازة مالك رضي الله عنه شهادة غير العدول على السارق والمحاربين فيما أخذوه من الأموال لتعذر العدول في مظانهم ، وشهادة أهل الرفقة فيما بينهم مجرد التوسم لذلك أيضا لحفظ الأموال ، وإذا جازت شهادة غير العدول في جميع ما نقلناه للضرورة ولحفظ الأموال والمصالح فهنا يجوز نقل العدل الواحد لعدم اثنين ولو كانت الضرورة من باب أخرى ، ولعين هذه العلة جرى بذلك عمل

1 - الزجلاوي : نوازه ، الورقة 24 ظهر و 25 وجه .

2 - محمد بن عبد الرحمن التناي : مجموع فتاوى علماء توات ، الورقة 07 ظهر .

3 - عبد الله التمنيطي : مسائله ، الورقة 12 وجه وظهر .

4 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 249 .

5 - المصدر السابق : نفس الورقة .

من قبلنا وإن لم يكن مشهوراً ، لأن مدار القضاء على حفظ المصالح ودرأ المفاسد وعلى اعتبار عرف البلدان وأحوال الأزمان ، ولذلك تجد القضاء يجري بغير المشهور في بعض النوازل لهذا القصد "1 .

وأجاب في سؤال مساقاة : " وبعد ؛ فما فعله القاضي من دفعه ( الحائط ) لمن يسقيه بجزء من غلته أو بجمعها فهو مساقاة وهي مصلحة للغائب ، وقد أجاز ذلك لمن غارت بيده أن يدفع حائطه لجاره مساقاة لسقيه بمائه ، وابن القاسم أجازها للضرورة وإنما أجازها ابن القاسم للضرورة لأن الأصل في المساقاة السقي بماء المالك لا بماء العامل ، لكن الضرورات تبيح المحظورات "2 .

وقد أصدر الشيخ محمد بن أب المزمر رأي في تضمين الخماس في زمانه استناداً لهذا المبدأ ، فقال : " و هب أن إجازة الخماميس صحيحة كسائر الأجزاء ، أليس الإفتاء بأمانتهم وهم على ما وصفوا به في السؤال واضطرار الناس إليهم مصادرة للحق وإغراء لهم بأكل كثير من أموال المسلمين ظلماً وعدواناً وغفلة من المفتي أو قصورا منه عن الوقوف على مادام عليه أمر الإمام مالك رضي الله عنه من مراعاة المصلحة إذا كانت كلية حاجية أو محتاجا إليها ، فإن أصله رضي الله عنه أن يراعي الحاجات كما يراعي الضرورات ؛ ألا ترى أن الأصل في الصناعات أنهم لا يضمنون لأنهم أجراء وقد أسقط النبي صلى الله عليه وسلم الضمان عن الأجراء عموماً ، والعموم يحتل الخصوص ، فخصص أهل العلم من ذلك الصناعات وأخرجوهم من حكم الأجراء في الائتمان فضمنوهم نظراً واجتهاداً لضرورة الناس إلى استعمالهم ، فلو علموا أنهم مؤتمنون فلا يضمنون ، ومصدقون فيما يدعون من التلف لسارعوا إلى أخذ أموال الناس واجترأوا على أكلها ، فكان ذلك ذريعة إلى إتلاف أموال الناس وإهلاكها ، وللحق أرباب السلع من ذلك ضرورة شديدة ، فغلب رأي المصلحة العامة وهي الضمان على المصلحة الخاصة وهي سقوط الضمان "3 .

ومن جملة هذه النصوص وغيرها يتضح لنا أن منهجهم التزم أصول الإمام وقواعد المذهب ، وأنهم ما كانوا يفتنون أو يحكمون إلا بالمشهور والراجح أو بما هو الأصح في المذهب ، ولا يعدلون عن ذلك إلا لسبب اقتضاه النظر كنحو التيسير أو الضرورة "4 .

1 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 10 ظهر .

2 - المصدر السابق ، الورقة 14 ظهر .

3 - محمد بن أب المزمر : تحلية القرطاس نسخ من مخطوط بخزانة بالوليد بقصر با عبد الله ، الورقة 02 ظهر .

4 - انظر في ذلك مثلاً نوازل الجنتوري الورقة 05 والورقة 20 ظهر ، ومجموع فتاوى علماء توات الورقة 02 وجه والورقة 08 ظهر ، والغنية الأوراق 49 ظهر و 104 ظهور 154 وجه وغيرها .



هذه نماذج جلبناها على سبيل المثال لما ذكرناه في هذه الجزئية من اعتمادهم على الأصول واهتمامهم بالقواعد ، ويبقى المجال مفتوحا لزيادة البحث في تلك المدونات بخصوص هذه النقطة ، عسى بقية البحوث تتكفل به .

( ج ) - تدعيم الفتوى بنصوص المذهب :-

إلى جانب اعتمادهم على ما تقدم في الإجابة على النوازل فإنهم يدعمون ذلك بأن ينقلوا ما يرتبط بالمسألة والإجابة عنها ما تعلق بها من نصوص أئمة المذهب وأقوالهم ، فلا تكاد تجد إجابة لهم إلا وقد دعموها بتلك الأقوال والنصوص تثبيتا لتلك الإجابة من حيث إنها صحيحة موافقة للمذهب ، كما أن جلب تلك النصوص يزيد من الاطمئنان لدى المستفتي من موافقة الإجابة للصواب .

إن جلب النصوص عند الجواب يدل على سعة أفق هؤلاء العلماء وتمكنهم ومعرفتهم الفقهية في المذهب وحرصهم على توثيق إجاباتهم توثيقا كاملا من حيث الأصول بالرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله و إلى الإجماع والقياس أو إلى القواعد ، أو من حيث الفروع بالرجوع إلى ما هو موثق من نصوص أئمة المذهب الذين بهم حفظ المذهب وتناقل ، فيأخذون حكم المسألة من منطوق تلك النصوص أو بالتخريج عليها .

فهذه نقطة مهمة اهتم بها العلماء وركزوا عليها في منهجهم في الإجابة والردود ، ومن طالع تلك المصنفات يجد ذلك أمرا ظاهرا وباديا فيها لا يحتاج إلى تمثيل .

وتتميز هذه النقطة المتعلقة بتدعيم الفتوى من نصوص الأئمة ، فإنهم كانوا كذلك يشبثون فتاوى بعض العلماء السابقين الذين نزلت بهم أخت هذه النازلة أو مثيلتها فكان منه جواب ، فكانوا يشبثون ذلك على نحو ما وصلهم ، فما وصلهم من الكتاب نقلوه كما هو الحال في المعيار وفتاوى ابن رشد وفتاوى ابن سراج ونوازل ابن هلال وغيرها ، وما ثبت عندهم بالسمع نقلوه كما في بعض فتاوى علماء المنطقة الذين لم تدون فتاواهم .

وكانوا يصرحون باسم صاحب الفتوى فيقولون : أجاب الشيخ سعيد قدورة أو العقباني أو إبراهيم الشبرخيثي أو عبد الرحمن بن باعمر ، أو هذه فتوى عمر بن المصطفى الرقادي أو إجابة محمد بن عبد المؤمن أو أجاب محمد عبد العالي الإنصاحي ، وقد لا يصرحون بذكر اسمه لغياب اسمه عنهم أو عدم معرفتهم به فيشبثون ذلك بقولهم : سئل بعض القضاة أو سئل بعض علماء تفيلا لت أو سئل بعض العلماء أو سئل بعض الإفريقيين .

ولا شك أن هذه العبارة بقدر ما تدل على الأمانة العلمية في النقل بقدر ما تدل على تنبيههم للقارئ بمدى الفارق بين الفتوى المنسوبة لقائلها بخصوصه وبعينه فهم متأكدون منها ، وبين الفتوى

المنقولة على العموم فهي على عهدة ناقلها ، وما مهمتهم عند النقل إلا توخي الصحة في النقل ، كما يدل إثباتها في الموضوع على الاستئناس بها لا الاعتماد عليها.

كما أنهم كانوا ذوي عناية بذكر المصدر الذين نقلوا منه النص أو رجعوا إليه في الفتوى فيصرحون باسم الكتاب أو باسم صاحبه ، فينقلون منه محل الشاهد في المسألة ، وقد يكتفون بمجرد الإحالة فيقولون مثلا : انظر التوضيح ، وانظر البرزلي ، فليطالع الغيث الهامع ، وغيرها من العبارات التي ترجع المطلع إلى مصدر النقل.

( د ) - الاعتناء بذكر الخلاف المنقول : -

إن المنطقة كلها متمسكة بمذهب الإمام مالك إمام دار الهجرة رحمه الله ، ولذا كان طبيعيا أن تكون تلك الأجوبة تدور في فلك هذا المذهب ووفق قواعده واجتهادات أئمتة ، بل إنها متمسكة بالمشهور في المذهب على ما بينه الشيخ خليل رحمه الله ، وتجدهم لا يخرجون عن ذلك ، ولكن قد يحدث استثناء فيتعرضون لغير المشهور ولغير الراجح في المذهب لأسباب وظروف معينة ، ويذكرون الخلاف الوارد بين علماء المذهب في المسألة المتوقف عندها ؛ وكمثال على ذلك أن الجنتوري عندما سئل عن من تزوج امرأة في عدتها قال : " بأن في تأييد تحريمها وعدمه قولين لمالك وابن القاسم ... فالأول قول بالتحريم في المستبرأة من زنا ، لمالك ، وبه أخذ مطرف وجزم به في الشامل ، لأن العلة هي الاستعجال قبل الأوان واختلاط الأنساب فحاصلة ، والقول بعدم التحريم لابن القاسم وابن الماجشون ، لأن الزاني لا يلحق به الولد فلم يكن وطؤه هذا يدخل اشتباها في الولد ... " <sup>1</sup> .

وجاء في فتاوى الزجلاوي سؤال عمن حلف بالحرام لزوجه إن فعلت كذا ، ففعلت ، فكان الجواب : " إن قصدت تخنيثه لكونها كرهت المقام معه ، ففي المسألة قولان : لزوم الطلاق لابن القاسم ، وعدم لزومه لأشهب ، فأفتيت بقول أشهب ... " <sup>2</sup> .

وجاء في غاية الأمان سؤال عمن جلب عبيدا من نواحي السودان ونوى بهم التجارة وأتى عليهم عيد الفطر وهم بيده فهل عليه زكاة فطرهم وإن لم يتحقق إسلامهم ، وما حكم الصلاة عليهم لو ماتوا ، فكان الجواب : " أن الجوس المشهور أنهم يجبرون على الإسلام صغيروهم اتفاقا وكبيرهم على المشهور ، وكذا صغير أهل الكتاب إذا لم يكن معه أبوه ، واختلف في حكمهم قبل الجبر هل يحكم لهم بحكم

1 - محمد المسعدي : الفائق النسيم ، الورقة 33 ظهر و34 وجه .

2 - الزجلاوي : نوازل ، الورقة 12 ظهر .

الكفر وعليه فلا يغسلون ولا يصلى عليهم ولا تخرج عنهم زكاة الفطر وهو ظاهر المدونة في الجنازات ... ،  
وقيل يحكم لهم يحكم الإسلام ، وقيل بالتفصيل <sup>1</sup> .

وجاء في مؤلف مجموع فتاوى علماء توات سؤال يتعلق بالعدد الذي تنعقد به الجمعة في نازلة تخص  
أهل محلة كانوا قاطنين بها ثم هجروها إلى محلة قريبة منها بسبب وباء ، فلما ارتفع عادوا إليها فأرادوا أن  
يعيدوا صلاة الجمعة ، فوقع بينهم خلاف ، فكان جواب محمد التتلافي مسهبا إلى أن يقول في أواخره :  
" وقد تحصل من النقول المتقدمة أنه في اعتبار ضبط من تنعقد به الجمعة بمحلها أو بعدد الجماعة  
روايتان ، نقلهما ابن عرفة والأبي عن حكاية اللخمي وأنه في المعتبر من العدد على الرواية الثانية أقوال  
أحدها أنه لا حد لها إلا بالقدر الذي تتقرب بهم القرية وهو المذهب عند البغداديين و الباجي وهو  
المشهور عن البساطي والعبدوسي والذي شهره المازري كما نقلها ابن عرفة عنه وأفتى به غير واحد ، وإياه  
اعتمد الشيخ خليل إذ قال : " وبجماعة تتقرب بهم قرية بلا حد أولا <sup>2</sup> ، وثانيها أن المعتبر اثنا عشر  
وهو الذي أخذه الباجي من استدلال الأصحاب بحديث العير <sup>3</sup> ، وكان ابن عبد السلام أراد التوفيق بينه  
وبين الأول فجعل الأول شرطا في الوجود والثاني شرطا في الصحة ، بعد تقرر الوجوب ، وتبعه في ذلك  
خليل إذ قال : " وإلا فتصح باثني عشر باقين لسلامها <sup>4</sup> ، وثالثها أن المعتبر ثلاثون وما قاربها وهو  
الذي في الواضحة عند رواية الأخوين عن مالك ، واعتمده عياض في قواعد وبه الفتوى بإفريقية كما  
قال ابن ناجي واختاره بعضهم كما للعبدوسي ، ورابعها أن المعتبر عشرة وهو الذي نقله صاحب المغني  
عن اللمع ولم ينقله ابن عرفة ، وخامسها أن المعتبر خمسون وهو الذي أخذ من كلام ابن شعبان ونسبه  
ابن عرفة له ولا بن بشير ، وهو الذي كتب به عمر بن عبد العزيز كما تقدم عن المدونة ، وبهذا الذي  
تحصل يعلم أن الجمعة واجبة على أهل القرية المسؤول عنها على جميع الأقوال المذكورة <sup>5</sup> .

وقال في الغنية : " وسئل الابن عمن اشترى نصف دار هي في الإشاعة بين البائع وبين من لم يبيع ،  
فقام في الشفعة ، فأجاب : إن المسألة ذات خلاف ، وشهر الشيخ خليل في توضيحه عدم الشفعة ولذا  
صدر به في المختصر ، وذكر العقباني أن العمل بوجودها أكثر من العمل بعدمه ، والله أعلم <sup>6</sup> .

1 - محمد عبد الكريم البلبالي : غاية الأمانى نسخة أنزجير الورقة 04 وجه .

2 - الشيخ خليل : المختصر ، فصل في صلاة الجمعة ، ص 45 .

3 - حديث العير هو ما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما يوم الجمعة ، فجاءت عير  
من الشام فانقتل الناس إليها ، حتى لم يبق إلا اثنا عشر رجلا ، فأنزلت هذه الآية التي في الجمعة : { وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ هَمُّوا انْفِصُوا إِلَيْهَا  
وَتَرَكُوكَ قَائِمًا } سورة الجمعة الآية : 11 ، أخرجه مسلم في كتاب الجمعة باب في قوله تعالى : { وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ هَمُّوا ... } رقم 863 .

4 - الذي في المختصر : " وإلا فتجوز باثني عشر ... بدلا من "فتصح" التي أثبتها صاحب الإجابة ، انظر المختصر ، ص 45 .

5 - محمد بن عبد الرحمن التتلافي : مجموع فتاوى علماء توات ، الورقة 09 ظهر .

6 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 195 وجه .

هذه نماذج فقط اقتصرنا عليها لنمثل بما على نقل العلماء للخلاف داخل المذهب في تلك المؤلفات، وإلا لو جئنا نتبع ذلك لأدى بنا إلى إخراج البحث عن حجمه .

وبعد ؛ وفي هذا السياق نفسه ، ففضلا عن ذكرهم الخلاف داخل المذهب فقد كانوا يتعرضون أحيانا لأقوال المذاهب الأخرى اتفاقا كما هو الحال في رسالة المغارم حيث جلب أجوبة و نقولا عن بعض أئمة الشافعية أمثال الغزالي والعز بن عبد السلام و النووي ليؤكد ما ذهب إليه ويدعم به موقفه<sup>1</sup> ، أو اختلافا كما جاء في عدة مواضع من تلك المؤلفات ؛ فالجنتوري مثلا في أجوبته عن سؤال حول الطلاق بلفظ الحرام توسع ليذكر الخلاف من داخل المذهب إلى بقية المذاهب الأخرى ليخرج بالنتيجة التي استخلصها في آخر الجواب<sup>2</sup> .

وقال الزجاجاوي في واقعة عقد اختل منه ركن الولي ووقع على الخيار : " ولكن النكاح في النازلة يفسخ أبدا لأن الفساد لعقده ، والفسخ فيه بطلاق ، وفيه الإرث ، والولد فيه لاحق لأنه من النكاح المختلف فيه ، والخلاف لأبي حنيفة<sup>3</sup> .

وجاء في الغنية : " وسئل فأجاب بقوله : وأما المسألة التي ذكرت أنها عمت بها البلوى في بلادكم وهي اكتراء حاضر زريعة الحلفاء بجزء مما يحمله ما اكتروه من الإبل ، فإن كان ما يحمله البعير منها معلوما لا يكاد يختلف ، وموضعها أيضا معلوم للمتكرارين فهي من أفراد المسألة التي نقلها ابن يونس واللخمي عن الموازية المشار إليها بقول المختصر : " وجاز بنصف ما يحتطب عليها<sup>4</sup> ، وقد عللوا الجواز بكون ذلك معلوما ولا إشكال في الجواز حينئذ لمعرفة المتكرارين بقدر الكراء والمسافة ، وأما إن كان ما يحمله الجمل منها غير معلوم ومكانها مجهولا لأحد المتكرارين فلا إشكال في المنع على ظاهر المذهب للجهل بالمسافة والكراء وهو كالبيع فيما يحل ويحرم كما في الرسالة وغيرها ، إلا أن من العلماء من يجيز الجهل في ذلك وهو الإمام أحمد وجماعة من السلف ، فيجوز لمن ألبأته الضرورة إلى ذلك تقليدهم ...<sup>5</sup> .

وأمثال ذلك من التعرض للاختلاف في غير هذه المواضع عديد .

هـ ) - الترتيب والتقسيم : وهذه النقطة نقطة فنية ، حيث لا يخفى على المطالع للكتب ما لتقسيم موضوعات الكتاب وتبويبها من أهمية وفائدة .

1 - انظر الجنتوري : رسالة المغارم ، الورقة 05 وجه .

2 - انظر محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الرقة 40 ظهر و 41 وجه .

3 - الزجاجاوي : نوازل ، الورقة 16 وجه .

4 - الشيخ خليل : المختصر ، باب في أحكام الإجارة والكراء ، ص 204 .

5 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 224 وجه .

ومن خلال ما بأيدينا من الفتاوى العامة و الموضوعية نرى أن معظمها التزم فيها مؤلفوها أو من جمعها بترتيبها حسب الأبواب أو تقسيمها إلى فصول .

فمن النوازل الموضوعية ؛ رسالة المغارم أو الغرماء ، وإفهام المقتبس ، ورفع الحجاب ، حيث تناول أصحابها موضوع النازلة من خلال فصول تتراوح بين فصلين فأكثر ، عاجلوا فيه موضوع الكتاب متدرجين فيه من فصل إلى آخر حتى يخرجوا بالنتيجة في خاتمته .

وهناك من تلك النوازل من لم يلتزم أصحابها بتقسيمها وتبويبها كمثل رسالة تحلية القرطاس ، ورسالة الاسترعاء ، وربما يكون عذر أصحابها أنهم لم يروا في تبويب الرسالة جدوى زائدة فعدلوا عن ذلك .

أما كتب النوازل العامة فنجد بعضا منها مرتبا الترتيب المعتاد حاليا على أبواب الفقه كمثل نوازل الزجلاوي ، وغاية الأمانى ، والغنية بترتيب أحمد الحبيب البلبالي ، ومسائل التمنيطي ، وبعضها منها مرتبا ترتيبا خاصا ارتآه أصحابها كمثل نوزل الجنثوري ، والغنية بترتيب محمد البداوي البكري ، وبعضها منها لم يراع أصحابها الترتيب ولا التقسيم ، ولعل عذرهم أن جهدهم كان منصبا على جمع المادة من الفتاوى ولم يهتموا بالترتيب ، أو لم يسعفهم الوقت في ترتيبها والله أعلم .

هذه بعض النقاط سجلناها لنعطي صورة عن منهج التصنيف الفقهي لدى علماء توات فيما ذكرناه من مختلف المؤلفات ، وليست هي كل النقاط بالتحديد وإنما المؤكد أن هناك نقاطا أخرى يكشفها استمرار البحث فيما اطلعنا وما لم نطلع عليه من المؤلفات ، ولعل ما ذكرناه خطوط عريضة تساهم في إعطاء المنهج التصنيفي لديهم ، و تبقى نقاط أخرى تكشفها بقية البحوث المكتملة لهذا البحث وغيره .

وبهذه النقطة نكون قد أنهينا مبحث التصنيف الفقهي لننتقل إلى المبحث الخامس الموالي من هذا الفصل والمتضمن مظهرها آخر من مظاهر الحياة الفقهية جديرا بالتعرض إليه وهو تواصل العلماء وصلاتهم .

### - المبحث الخامس : صلات العلماء .

إن من مظاهر الحياة الفقهية ، والدالة على بعث الروح فيها تلك الصلة بين أفرادها ، وذلك الاحتكاك بين أعضائها ، فإذا كان التواصل بين أبناء الدم الواحد دالا على المحافظة على صلة الرحم ، فإن العلماء إخوة جمعهم رحم العلم فكان التواصل وصلاتهم فيما بينهم دالا على التقارب والارتباط العلمي والمعرفي فيما بينهم خدمة للعلم وارتقاء بأهله وبالأممة إلى أعلى المراتب التي تنتظر منها .

وإن الحياة العلمية في توات لا زالت مفعمة بتلك الحيوية التي تدل على حياتها ، متمثلة أي الحيوية فيما يظهر على علمائها وطلبة العلم فيها من أوجه التواصل فيما بينهم ، بل ومحاولة الترابط فيما بينهم وبين العلماء من غير قطرههم كيدل على تلك الروح السامية المحافظة على العلم والمتمثلة لقوله تعالى : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا } سورة الحجرات الآية : 13 .

إن الفقيه التواتي ليس منعزلا عن مجتمعه - رغم تنائي قطره - فهو باستمرار في تواصل وحضور مع بيئته العلمية وذو حضور مع مجتمعه .

لذلك رأيت أن أعالج هذا المبحث ضمن مطالب ثلاثة رأيت أنها تفي بالغرض لعنوان هذا المبحث كما هي وفق الآتي :-

### - المطلب الأول : اللقاءات العلمية .

ونقصد باللقاء العلمي ذلك الاجتماع الذي يتم بين العلماء فيما بينهم أو مع غيرهم ليتمخض عنه نتاج علمي قد يكون نقاشا علميا حول مسألة أو أخذًا لإجازة أو أي أمر علمي مستفاد أنتجه ذلك اللقاء .

فاللقاء بهذا المفهوم ليس مقتصرًا على ذلك اللقاء الضيق الذي يتم بين علماء توات خاصة ، وإنما هو يشمل ذلك اللقاء الذي يتم فيما بينهم ، كما يشمل اللقاء الذي يتم فيما بينهم وبين غيرهم من العلماء من بقية المناطق والمذاهب الأخرى أو حتى مع طلبة العلم الذين صاروا أصحاب صيت فيما بعد ، فارتأينا أن نسجله ليبقى شاهداً على ذلك الحادث ، وكذلك ثمرة ذلك اللقاء فهي المميز بين اللقاء العلمي والعادي ، فاللقاء العلمي ما كانت ثمرة نتاجاً علمياً بين المجتمعين ، درس فيه بعضهم على بعض وتعلم ، أو أخذ إجازة عنه ، أو كان مجالاً لحوار ونقاش حول نازلة وقعت أو مستجدة طرأت أو مسألة اختلفت حولها الآراء وتجادبتها الأطراف .

والبيئة التواتية كانت - ولا تزال - أرضاً خصبة لمثل هذا النوع من الاحتكاك العلمي ، كما أن علماءها بحكم تشبعهم بالثقافة الدينية وبسبب تحركهم ونشاطهم كانت لهم لقاءات مع نظرائهم ومع طلبة العلم عموماً تنبئ عن مكانة الفقيه التواتي ومدى قدرته على التواصل بالنقاش والاجتماع .

وليس لقاءات هذه الفترة المدروسة في هذا البحث جديدة لم تكن معهودة ، وإنما هي تواصل لما سبقها من الفترات وورثتها لها ، إذ كان لعلمائنا لقاءات فيما قبل هذه الفترة ، كلقاءات الإمام المغيلي (ت 909 هـ) مع علماء عصره في فاس وبلاد التكرور ومصر ، ولقاء الشيخ عبد الكريم بن محمد البكري (ت 1042 هـ) مع العديد من العلماء كالشيخ سيدي سعيد بن إبراهيم بن قدورة (ت 1066 هـ) ومع الشيخ سيدي أحمد بابا التنبكتي (ت 1036 هـ) والشيخ أحمد المقرري (ت 1046 هـ) وبالشيخ علي الأجهوري (ت 1066 هـ) ، وغيرهم من علماء توات الذين كان لهم ترابط علمي وثيق مع شخصيات عصرهم العلمية ، ونستطيع أن نميط اللثام عن جانب من تلك اللقاءات حدثت في هذه الفترة من عمر الإقليم التواتي :-

- فمن اللقاءات التي أثمرت تلمذة ودراسة : لقاء عمر الأكبر التلاني مع علماء فاس ، حيث تم له اللقاء أيام طلبه مع العديد منهم : كالشيخ محمد السالم البربايعي (ت 1120 هـ) ، ومحمد بن مقلب الفاسي (ت 1126 هـ) ، ومحمد المسناوي (ت 1136 هـ) والحسن بن رحال المعداني (ت 1140 هـ) وغيرهم من العلماء<sup>1</sup> .

ومن هذه اللقاءات لقاء الجنتوري بعمر الأكبر حيث التقى به وأخذ منه ، وفي بعض اللقاءات كانت بينهما إلى جانب الدراسة مناقشات ومحاورات حتى قال الجنتوري عن أهمية لقائه به : " الذي لو لم ألقه ما ذهب ولو جئت "<sup>2</sup> .

1 - انظر رحلة الشيخ عمر الأكبر بن عبد القادر التلاني كلها نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ محمد باي بلعالم بأولف .

2 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس ، الورقة 07 وجه .

وكذا لقاء عبد الرحمن بن باعمر التتلاي مع الشيخين الجنتوري و محمد بن أب حيث تم له اللقاء  
بهما عديد المرات لينال من علومهما ، ولقاؤه ببلاد تيمي بالفقيه محمد المكي بن الصالح السجلماسي  
ليأخذ منه ضبط الأداء في التجويد<sup>1</sup> .

كما كان لابن أب لقاءات مع علماء عصره أمثال عمر بن مصطفى الرقادي ( ت 1157 هـ )  
حيث تم له اللقاء به في زاوية كتته وأخذ عنه ، وكذا لقاءاته المتكررة بالشيخ سيدي محمد البكري بن  
عبد الكريم التمنطيطي ( ت 1133 هـ ) لأجل الاستفادة ، وكذا لقاؤه بتاسفاوت بالشيخ أحمد التوجي  
البكري الشيخي ( ت في ق 12 هـ ) ، وكذا لقاؤه وهو بفاس بالشيخ يوسف بن سعيد أحنصال ( ت  
) حيث التقى به وصحبه وأخذ منه طريقة القوم<sup>2</sup> .

وكذا لقاء الشيخ القاضي سيدي المختار بن محمد مصطفى الرقادي ( ت في ق 13 هـ ) بالشيخ  
سيدي عمر بن علي المختاري ( ت 1278 هـ ) بأرض مالي ، وتعلمه عليه في عدة فنون وأخذه  
الأوراد والإجازة عليه في الطريقة القادرية<sup>3</sup> .

- ومن اللقاءات التي تمت بين العلماء وانتهم فيها علماؤنا التواتيون تلك الفرصة ليطلبوا الإجازة من  
أولئك الأعلام الذين حصل الشرف بالالتقاء بهم ، اللقاء الذي تم في مصر بين الشيخ سيد البكري بن  
عبد الكريم ( ت 1133 هـ ) وبين شيخ المالكية ومفتيها آنذاك الشيخ أبي عبد الله محمد الخرشبي ( ت  
1105 هـ ) حيث كان الأول مارا بمصر قاصدا البقاع المقدسة فالتقى بالثاني وكانت له منه إجازة<sup>4</sup> .

ومن تلك اللقاءات ما تم للشيخ عبد الرحمن الجنتوري مع عديد من العلماء وهو في طريقه إلى الحج  
حيث التقى بالشيخ أبي العباس أحمد بن الأمين القبلي الغلاوي ( ت 1157 هـ ) وصحبه أثناء حجته  
الأولى وأخذ منه الإجازة في الموطأ والصحيحين وغيرهما ، كما تم له اللقاء بالشيخ أبي عبد الله محمد  
البليدي الأندلسي ( ت 1176 هـ ) وناولته الإجازة في الموطأ ، كما التقى بالشيخ أبي النجا سالم بن  
محمد النغراوي الضيرير ( ت 1168 هـ ) وأجازته في الصحيحين وجملة من المؤلفات الحديثية والفقهية  
والنحوية ، والتقى بالشيخ أحمد بن عيسى العماري الدمرداشي ( ت 1155 هـ ) وأجازته<sup>5</sup> .

1 - انظر الفهرس للتتلاي : الأوراق 04 ظهر و20 ظهر فما بعدها و37 ظهر .

2 - انظر ضيف الله ابن أب : الرحلة إلى قبر الوالد الورقة 37 وجه ، وعبد الرحمن التتلاي : الفهرس ، الورقة 20 وجه وظهر فما بعدها

و محمد باي بلعالم : محاضرة حول التعريف بحياة الشيخ محمد بن أب المزمرى ، نسخة مكتوبة باليد ، ص05

3 - الحاج احمد الكنتي : الزاوية الرقادية الكنتية وأعلامها ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الثاني حول دور آل كتنه في نشر الثقافة

الإسلامية المنعقد بزاوية كتنه أدرار في 20 ماي 2004 م ، ص 32 .

4 - محمد البكراوي : جوهره المعاني نسخة أولف الورقة 01 ظهر .

5 - انظر عبد الرحمن التتلاي : الفهرس ، الورقة 08 وجه فما بعدها ، والورقة 28 وجه .



كما التقى الشيخ عبد الرحمن بن با عمر التتلاي وهو بمدينة أروان بالشيخ طالب بن السيد الوافي بن طالب ( ت 1180 هـ ) وكان من أكابر القضاة ، ومرجع الفقهاء ، فحين تم للتتلاي اللقاء به انتهز الفرصة ليستجيزه في عدة فنون فكان له ذلك<sup>1</sup> .

وكانتهازه لفرصة قدوم قوافل الحج ليلتقي بمن فيها من أهل العلم ، حيث حصل له الالتقاء بالشيخ أبي العباس أحمد القبلي الغلاوي ( ت 1157 هـ ) حين سمع به قادما مع الركب لبلاد تديكلت فالتقى به في قرية أقبلي ليستغل ذلك اللقاء بأخذ الإجازة فاستجاب له ، والتقاؤه كذلك بالفقيه محمد بن علي الدرعي ( ت 1163 هـ ) ببلاد زاجلو وكان مناسبة لأن يطلب منه أسانيده في عدة مؤلفات وفنون ، كما تم له اللقاء بالشيخ أبي العباس أحمد بن عبد العزيز الهلالي ( ت 1175 هـ ) وأجازه في عدة مصنفات<sup>2</sup> .

ومن هذه اللقاءات ذلك اللقاء المهم الذي وقع بمصر بين الشيخ إدريس بن عمر بن عبد القادر التتلاي ( من علماء القرن 12 هـ ) وبين الشيخ مرتضى الزبيدي ( ت 1205 هـ ) صاحب تاج العروس في شرح القاموس ، ولندع هذا الأخير يحدثنا عن ذلك اللقاء حيث قال : " ورد إلى مصر مرات منها سنة 1168 هـ ، فلقيته في دار الكتب وطلب مني شيئا من شرح القاموس ، فاغتبط به ثم ورد علينا سنة 1194 هـ ، فورد منزلي ورود محب علي محب وقرأ علي أشياء منها الدلائل ، والأحزاب واغتبط بشرح الأحياء كثيرا ، وتأسف على عدم التمكن من تحصيله ليذهب به إلى بلاده ، وقد أجزته في كراسة وعممت فيها لأولاده ، وهو مليح الخط ، كثير الود ، خالص الاعتقاد"<sup>3</sup> .

- ومن اللقاءات التي كان موضوعها حوارا ونقاشا ، ما تقدم لنا من النقاش التي تم بين الشيخ عبد الله بن أبي مدين التمنيطي ( ت 1231 هـ ) وبين محاوره الذي وصفه بأنه كان أصوليا حيث تم لقاءهما في سجلماسة وتناقشا حول المسألة المثيرة المعروفة بمسألة إعطاء العروس شيئا عند حلها سروالها ليلة البناء ، ودار بينهما النقاش ، وخلصا في الأخير إلى استحسان الطرف الثاني ما قاله فقيهما التواتي رحمهم الله جميعا<sup>4</sup> .

ومن هذه اللقاءات ذلك اللقاء الذي تم بين الشيخ محمد بن المختار بن عمر الكنتي ( ت 1226 هـ ) وبين طائفة من علماء القرويين وتناقشهم في مسائل منها ما سنترك المجال للشيخ يتحدث عنه حيث

1 - انظر المصدر السابق ، الورقة 25 وجه .

2 - انظر المصدر السابق : الورقة 28 وجه وظهر و39 وجه .

3 - أحمد جعفري : العلاقات الفكرية والثقافية بين إقليم تلمت وحواضر المغرب الإسلامي : مصر ، تونس ، موريتانيا ، الجزائر ، بجاية نموذجاً ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الأول المشترك بين جامعتي أدرار وتيارت بعنوان العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي ، المنعقد بأدرار أيام 14 و15 و16 أبريل 2009 ، ص 127 نقلا من مخطوط للزبيدي ترجم فيه لعلماء عصره .

4 - انظر عبد الله بن أبي مدين التمنيطي : مسائله ، الورقة 04 ظهر و05 وجه .

قال : " لما حللنا بمدينة فاس حرسها الله ، كان إذ ذاك شيء من كلام السيد محمد بن أب في الشعر فأطَفْنَا به على طائفة من أئمة القرويين المشتهرين باللغة والنحو والبيان وصنعة الشعر ولهم دارية فيما ذكرناه يعجز الدهن عن وصفها وتكل الفهوم عن إدراكها ، فما فيهم من اعترض عليه ولو في حرف واحد ، بل اعترفوا كلهم وأقروا واستدلوا بذلك الكلام على قوة عارضة صاحبه واتساع باعه في تلك الصناعة من وزن وبديع وموافقة قياس ، وغير ذلك كثير ، ما تمنوا معه اللقيا ، وقالوا : ليتنا وجدنا من كلامه أكثر من هذا لما فيه من معرفة كلام العرب ، وإن قائل هذا له الإجازة التامة " <sup>1</sup>.

ومن هذا اللقاء ذاك اللقاء الذي تم بين الشيخ عبد الرحمن الجنتوري والشيخ عبد الكريم بن محمد البكري ( ت 1174 هـ ) من جهة وبين القاضي الشيخ احمد عبد الرحمن بن محمد الجوزي ( ت 1148 هـ ) من جهة ثانية ، والذي تم من أجله التباحث في قضية خصام ، وكان النقاش فيه حادا <sup>2</sup>.

ومن هذه اللقاءات لقاء ضيف الله بن محمد بن أب مع الشيخ الفقيه محمد بن المجر - كما وصفه - ومناقشته معه في صلاة المسافر الجمعة ، وكان لقاء مفيدا حيث تناقشا في تلك المسألة وأسفر ذلك اللقاء عن تعميق البحث في المسألة ، ولقاؤه بأدغاغ بالشيخ عبد الرحمن بن با عمر التلاني واستفادته منه من خلال ما طرح الأول من أسئلة وإجابة الثاني عليها <sup>3</sup>.

ومنها كذلك لقاء الشيخ عبد الرحمن بن إدريس التلاني ( ت 1233 هـ ) بوادي ميزاب مع بعض علماء الإباضية في ذلك الوقت أمثال الشيخ إبراهيم بن بحمان الغوراء والشيخ باعمور ، وتناقشهم في عدة أمور في العقيدة وجملة قضايا في الفقه ، وغيرهما <sup>4</sup>.

- ومن اللقاءات التي كانت تقع وتسفر عن تعاون علمي ذلك اللقاء الذي كان يتم بين الشيخين عبد الرحمن الجنتوري ومحمد بن أب ، حيث كان الجنتوري يستعين بابن أب في العلوم اللغوية ، كما أن محمد بن أب كان يستعين بالجنتوري في المسائل الفقهية ، قال الشيخ ضيف الله نجل ابن أب : " إني رأيته يعني الجنتوري يوما أتى لوالدي في رحلتي حياتهما لتجارين فاستأذن عليه في داره فأذن له فدخل وأغلق الباب ، فظل عنده النهار كله ، والله أعلم أنه كان منشغلا بإصلاح قصائد له ، لأنني رأيته بعث له بها فضيب على كثير من أبياتها ، فجاء بنفسه ، وكان الشيخ يعني أباه محمدا إذا أشكلت عليه مسألة ففقيه سألها عنها " <sup>5</sup>.

1 - ضيف الله ابن أب المزمرى : الرحلة ، الورقة 38 ظهر .

2 - محمد المسعدي : الفائح النسيم نسخة بادريان الورقة 07 وجه .

3 - ضيف الله المزمرى : الرحلة ، الورقة 16 وجه و ظهر والورقة 51 ظهر .

4 - عبد الرحمن بن إدريس التلاني : الرحلة إلى الجزائر ، مخطوط بجزانة كوسام ، الورقة 02 ظهر

5 - ضيف الله ابن أب : الرحلة ، الورقة 42 وجه .

ومثل هذا اللقاء لقاء الشيخ سيدي ضيف الله نجل بن أب بالشيخ سيدي البكري بن عبد الكريم بن البكري بن عبد الكريم ، وقد تم اللقاء ببلدة أوقروت وأسفر عن تعاون علمي وانسجام معرفي ما أدى بالشيخ ضيف الله أن يثني عليه بكل خير<sup>1</sup> ، ولقاؤه - أي ضيف الله ابن أب - بالشيخ محمد بن المبروك البداوي بأقبلي حيث دارت بينهما مذاكرة مفيدة قال عنها نجل ابن أب : " فتذاكرت معه فأفادني وأفدته " <sup>2</sup> .

ولقاء آخر أسفر عن نقاش وحوار ، ولكنه على خلاف ما مر من اللقاءات ، حيث إنه تم بين عالم تواتي له غيرة على عقيدته ودينه ، وبين عالم آخر يختلف عنه في الديانة وهو حبر من أحبار اليهود ، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على الشجاعة الأدبية والتمكن العلمي اللذين رزق بهما العالم التواتي فهو صاحب قدرة علمية على مناقشة خصمه ولو خالفه في الديانة فضلا عن أن يخالفه فيما سوى ذلك ، وهذا العالم التواتي هو الشيخ أبو عبد الله محمد العالم بن أحمد المطارفي ( عاش في القرن 12 هـ ) والسبب أنه سمع مقالة شنيعة من بعض أحبار يهود تمس بالعقيدة فأخذ دابته وسافر إلى بشار حيث صاحب تلك المقالة وتجشم المشاق ومصاعب الطريق احتسابا لله ودفاعا عن العقيدة والتقى بذلك الحبر وناقشه حتى أفحمه وبهت الذي كفر<sup>3</sup> .

هذه نماذج من تلك اللقاءات المختلفة والمتنوعة والتي كان علماء توات أهم طرف فيها ، وغير تلك اللقاءات كثير ، لأنه ليس من الطبيعي ولا بالإمكان إحصاؤها كلها ، إذ إن ذلك صعب المنال ولأنها متناثرة فيما بين المصنفات المختلفة .

كما أن هذه اللقاءات المذكورة وغيرها مما لم يذكر تعكس لنا ذلك الجو الذي كان يطبع الحياة الفقهية في محيط توات ، كما ينم عن القدرات التي يتمتع بها علماء توات من التطلع إلى العلم والشغف به ومن التمكن المعرفي وقدرتهم على الحوار والمناقشة .

### - المطلب الثاني : المراسلات العلمية .

إذا كان لقاء الشخصيات العلمية واجتماعها - حيث التقت حسيا - يعطي انطبعا على الحيوية التي تسود الحياة العلمية في توات ، فإن تلك الحيوية تستمر - ورغم عدم الالتقاء الحسي - وذلك بالتقاء العلماء التقاء روحيا حيث يتواصلون فيما بينهم وفيما يخص جوهر العلمي تواصلوا بالمراسلات إذ يرسل بعضهم البعض ويتكاتبون فيما بينهم أخذا وردا ، ليدل ذلك على العطاء والنماء العلمي المميز لتلك الحياة الفقهية .

1 - انظر ضيف الله ابن أب : الرحلة ، الورقة 33 ظهر .

2 - ضيف الله : الرحلة ، الورقة 22 وجه .

3 - تهماي غيتاوي : سلسلة النواة ( 32/ 02 و 33 ) .

وعلماء توات عرفوا هذا التواصل فيما بينهم خصوصا وفيما بينهم وبين غيرهم عموما منذ زمن قبل هذه الفترة من عمر الإقليم ، وما خلفه هؤلاء من آثار تدل على تواصلهم العلمي ، فكاتبوا غيرهم وكتبهم غيرهم ؛ فمن بين تلك المراسلات في تلك الفترة السابقة مراسلة القاضي عبد الله العصونيني لفقهاء تلمسان في شأن نازلة اليهود بأرض توات الذين تصدى لهم الشيخ محمد المغيلي<sup>1</sup> .

وكذا المكاتبات التي تمت بين المغيلي وبين العديد من العلماء أمثال الشيخ محمد بن عبد الجليل التنسي ( ت 899 هـ ) والشيخ محمد بن يوسف السنوسي ( ت 895 هـ )<sup>2</sup> ، والمراسلات التي تمت بين الشيخ سيدي عبد الكريم بن محمد بن أبي محمد البكري ( ت 1042 هـ ) وبين الشيخ أحمد بابا التنبكتي<sup>3</sup> ، والمراسلة التي تمت بين هذا الأخير وبين جملة من علماء توات تتعلق بموضوع ما يجلب من السودان الغربي من الأشخاص بغرض استعبادهم<sup>4</sup> .

وغير ذلك باد فيما خلفه أولئك من ثروة علمية في تلك المراسلات .

وعلى نهج أولئك السلف اقتدى بهم من جاء بعدهم من الخلف في فترة بحثنا فكان التواصل بينهم من خلال المراسلات ظاهرا جدا .

والتأمل فيما هو مبثوث في بطون الكتب من المراسلات العلمية يجد منها العديد ، كما نجد فيها ثراء وتنوعا باعتبار الغالب على موضوعات تلك المراسلات .

فنجد من المراسلات ما كان مضمونها حوارا فقهيا في بعض النوازل الشائكة المثار حولها الخلاف والواقع فيها التجاذب بالأخذ والرد ، فيقع الاتصال بين الفريقين ، وكلٌ يبدي وجهته ويدعم رأيه بالأدلة والبراهين ، وذلك كمثل المحاورة المكتوبة بين علماء تنلان وعلى رأسهم الشيخ محمد بن عبد الرحمن التلاني ( ت 1233 هـ ) وبين علماء تمنطيط يمثلهم الفقيه عبد الكريم بن أحمد التمنطيطي ، يدور موضوعها حول ماهية المرض المخوف الذي يمنع صاحبه من التصرف وذلك في مسألة حيازة حبس في تلك الحال هل تصح أم لا ؟ فحدثت بين الفريقين مراسلات ، ويظهر أن صاحب الصواب فيها هو الشيخ محمد بن عبد الرحمن التلاني ، وذلك طبقا لموافقة العديد من العلماء له أمثال القاضي عبد الحق بن عبد الكريم ( ت 1210 هـ ) والشيخ عبد الرحمن بن محمد الزجلالوي ( ت في حدود 1207 هـ )<sup>5</sup> .

1 - أحمد الونشريسي : المعيار العرب ( 214 / 02 ) .

2 - أحمد الونشريسي : المعيار ( 235 / 02 و 252 ) .

3 - عبد الحميد بكري : سلسلة علماء توات ( 56 / 02 ) .

4 - أحمد بابا التنبكتي : الكشف والبيان عن حكم مجلوب السودان نسخة من مخطوط الخزانة العامة بالرباط ضمن مجموع رقم د/ 1079 .

5 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، نسخة المطارفة ، الورقة 299 ظهر، محمدباي بلعالم : الرحلة العلية ( 86 / 02 ) .

ومثلها المراسلة الأخرى التي دار فيها الحوار بين الشيخ محمد عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1261 هـ ) وبين شيوخ منهم ، الشيخ محمد بن الشيخ عبد القادر بن محمد الصالح ( ت ) والشيخ عبد الله بن محمد الحاجب ( ت 1261 هـ ) وعدة من العلماء ، وكان موضوعها يدور حول قسمة أحباس بين أصول وفروع ضمن مسألة شائكة أدلى فيها كل فريق دلوه ودعم رأيه بنصوص من المذهب ، ثم لما وقع الخلاف بين من ذكروا رفعوا بالسؤال إلى فقيه بلاد الساوره في وقته العلامة أحمد بن عبد الرحمن بن عيسى الكلوي في رسالة شُرح له فيها مضمون القضية ، فأجاب بأن الجواب الأول هو الصحيح ثم دعم موقفه ورأيه بنصوص من المذهب<sup>1</sup> .

وكالمراسلة الحوارية التي دارت حول مسألة صحة الصلاة في الغار وتحت الهدم وبطلانها ، وهي قضية أثارت نقعا بين الشيخ حمزة بن أحمد بن مالك القبلاوي ( ت 1335 هـ ) وبين الشيخ محمد بن محمد بن أحمد الحبيب البلبالي ( ت 1354 هـ ) من علماء كسام ، وكانت نتيجتها أربع رسائل بين الفريقين ، ثلاث منها للطرف الأول الذي حكم ببطلان الصلاة وضمنها نصوصا ونقولا دعم فيها رأيه ، ورسالة للطرف الثاني اعتمد فيها كذلك على أدلة دعم بها موقفه<sup>2</sup> .

فهذا نموذج من تلك المراسلات التي دارت موضوعاتها حول قضايا اختلفت فيها وجهات النظر فاستدعى إبداء الرأي من كل فريق واستعراض أدلته ، وتفنيده مواقف الآخر وتضعيف أدلته .

ومن المراسلات العلمية مراسلات مضمونها طلب استفسار عن شيء واقع على غير ما ظهر للعلماء أو ما يرون خلافه أو ما يستغربون حصوله ، فتكون تلك المراسلة طلبا للحقيقة ، ونجد من أمثال تلك المراسلات ما كاتب به الشيخ محمد بن أبي المزمري ( ت 1160 هـ ) الشيخ أبا الأنوار بن عبد الكريم التنيلاني ( ت 1168 هـ ) حيث بعث إليه برسالة شعرية يستفسره فيها عن أمر واقع في إحدى بلدات أقبلي ، وهو أن أحد الخصمين إذا أراد أن يخلّف خصمه أخذه إلى جامع به مصحف أطلقوا عليه اسم " تنغ بوياء"<sup>3</sup> ، وتعارفوا على أن الكاذب منهما إذا حلف عنده يموت ، فقال ابن أبي مستفسرا عن صحة هذا الأمر ، وهل يقره الشرع :-

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 302 وجه ، محمد باي بلعالم : الرحلة ( 93 / 02 ) .

2 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 101 / 02 ) وقبيلة فلان ص 21 .

3 - كلمة بربرية ومعناها بالعربية " قتلت أبي " ، قال الشيخ محمد باي في رحلته : " وهذا الاسم أطلق على مصحف مخطوط موجود في مسجد أركشاش اقبلي في حي يسمى " تافركرك " ، والآن قد مضى على نسخته خمسة قرون واثان وخمسون سنة ، وتراه وكأنه كتب في هذا الوقت ويزوره الناس من كل مكان ، وهو من أفضل المزارات في العالم لأنه بقي هذه المدة الطويلة لم يتغير ولم يتلاش ولم تؤثر فيه حرارة المنطقة ، فهو معجزة خالدة ، ولهذا كان القضاة في الزمن الأول يجلبون له الخصماء لما ثبت عندهم من الاعتقاد أن الناس يعظمونه أكثر من أي مكان في هذه الجهة ، وسمي " تنغ بوياء " بلغة العجم لأن رجلا وجبت عليه اليمين الشرعية وبمجرد الحلف بما سقط ميتا " الرحلة العلية ( 102 / 01 ) ؛ للعلم فإن كتاب الرحلة انتهى من تأليفه سنة 1425 هـ الموافق ل 2004 م .

الحمد لله الذي قد ألهما  
ثم صلاته على محمد  
أولى النهى تعظيم شأن العلماء .  
وآله وكل من به اهتدى .

إلى أن قال :-

نص السؤال أن ذا البلدا  
أحدهم تحليف خصم بليا  
طوعا وإكراها ولا يبالي  
إذ جعلوا الحلف به مفترضا  
وذاك أنه على ما جريا  
لاقى بلاء عاجلا به يحل  
ذا خبر يحكيه غير واحد  
فهل يجاب من دعا إليه  
أو هو مثل سائر الجوامع  
عادة أهلها إذا أراد .  
أن يجلب الخصم إلى تنغ بويا .  
وإن نأى منه على أميال .  
وكل جامع سواه رفضا .  
إن حلف المرء به وكذبا .  
بل ربما لاقاه قبل أن يصل .  
عنه ولا يلقي له من جاحد .  
من مدع ومدعى عليه .  
في الحكم فاصدع بجواب قاطع .

فكان الرد من الشيخ أبي الأنوار برسالة شعرية كذلك ، وبين فيها الحكم الشرعي وأن الإرغام لا يكون إلا إذا كان في إحدى المساجد الثلاث ، أما غيرها فلا ، فقال :-

الحمد لله وصلى الله  
وبعد فالجواب أن الخصما  
إلى سوى ثلاثة المساجد  
على الذي إلهه اصطفاه .  
يمنع أن يجلب خصما رغما .  
فتلك ذكر غير واحد .

إلى أن قال:

وغيرها لا يجلب الخصم له  
لحلف و لو غدا محله .

ويبدو من خلال الجواب أن الشيخ أبا الأنوار لم يذكر مسألة المصحف وإنما لمح من خلال جوابه أن ذلك أمر لا يجاب إليه من طلبه ولا يلزم به الخصم<sup>1</sup> .

والمراسلة التي تمت بين الشيخ عبد الرحمن بن باعمر والقاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري يستفسر فيها الشيخ القاضي عن حقيقة فتوى صدرت من أحد الشيوخ ، يقول في الرسالة : " إلى الخل

1 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 100 فما بعدها ) و إرشاد الحائر لمعرفة فلان في الجزائر ، ص23 فما بعدها .

الصفى ، الأحب الوفى ، الفقيه القاضى العلامة السيد الحاج عبد الحق بن سيدي عبد الكريم ، ألف سلام عليك ، وبعد ؛ فقد وقفت على جواب للفقيه السيد محمد بن العلامة السيد الحاج عبد الله فى قضية أهل زاوية سيدي بن عمر فى أخوين شهد جماعة من أهل بلدهما أن حالتهما واحدة فإنهما يميلان على الشركة واستدل بذلك بفتوى أبى الحسن الصغير ، وقد علمت مما كنت أعتقده من عدم ثبوت الشركة بذلك ، وهذه الفتوى لم أقف عليها ، وقد جمع بعض العلماء فتاويه وعليها ألف ابن هلال كتابة الدر النثير كما علمت ولم يذكر هذه الفتوى ، فلا بد أيها الأحب سله من أين نقلها وحقق ذلك عليه ، فإن ثبتت وفهمناها رجعنا إليها ، لأن الرجوع إلى الحق فريضة ، ونعوذ بالله من المقام على باطل ، والله يوفقنا وإياكم <sup>1</sup> .

ومثلها تلك المراسلة التي تمت بين الشيخ عبد الرحمن الجنتوري والقاضى محمد الجوزي من أجل التحقق من وجهة نظر هذا الأخير فى واقعة أصدر فيها حكمه <sup>2</sup> .

ومن المراسلات ما تضمنت لغزا أو ألغازا علمية تكون بين العلماء عادة من أجل التعمق وشحذ الأذهان مع ما فيها من تبادل المعارف ، والمنافسة ، مثل ما كاتب به الشيخ محمد بن أب ابنه أبا الأنوار ضيف الله ملغزا : -

صاح سلم على النحاة وسلهم      حبذا حبذا إن هم أجابوا .

ما مضاف إليه أعرب بالرفع      صريحا وذا لعمرى عجاب .

فأجابه الابن : -

وعليه من الكريم سلام      كثير الأمن من مولاه .

جواب ما سألت عنه قريب      لحزب الأنبياء هداك إليه .

بعد إلا ولفظه لفظ رفع      ذا الجواب والعجب من مبده <sup>3</sup> .

وكمثل المكاتبة التي أجاب فيها الشيخ محمد البكري بن عبد الرحمن التلاني عن اللغز الذي ألغز به الشيخ محمد محمود التركوزي الشنقيطي <sup>4</sup> .

ومن بين المراسلات بين العلماء والادلة على التواصل بينهم تلك التي تقع بينهم برسم النصيحة المعبرة عن المحبة بينهم ؛ فمن ذلك مراسلة الشيخ أحمد زروق البداوي ( ت 1247 هـ ) إلى السيد القاضى

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 146 وجه .

2 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 07 وجه .

3 - ضيف الله : الرحلة ، الورقة 33 ظهر ، محمد باي بلعالم : محاضرة التعريف بجياة ابن أب المزمرى ، ص 15 .

4 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 164 / 01 ) .

الحاج محمد البلبالي ( ت 1244 هـ ) والتي يقول فيها بعد الافتتاح : " أما بعد ؛ فالواجب على كل مؤمن خصوصا من ولي من أمر المؤمنين شيئا أن يخاف الله في الناس ، ولا يخاف الناس في الله ، وقد روينا من طريق صحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( من ملك عشر رقاب من المسلمين حشر يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى يطلقها عدله أو يوبقها جوره )<sup>1</sup> ، وأرجو الله تعالى لي و لك النجاة والخلص يوم الجزاء والقصاص { يَوْمَ بَجْدُ كُلِّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا } سورة آل عمران الآية : 30 ، وإياك أخي أن يضرك عما عزمت على تنفيذ حكمك فيه بعد وضوح برهانه أمر تخشاه أو مكروه تتوقاه... "2.

وما بعث به من الوصية الشيخ محمد (فتحنا) بن مولانا عبد الحي صاحب كالي إلى القاضي البلبالي المذكور<sup>3</sup> ، وما راسله به كذلك الشيخ عمر بن عبد الرحمن التتلائي ( ت 1221 هـ ) برسم النصيحة التي تدل على الأخوة الصادقة وتمتين الروابط العلمية و مدّ جسور المحبة بينهما<sup>4</sup> ، وكتلك الرسالة التي أبرق بها الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلائي إلى الشيخ أحمد بن عبد العزيز الهلالي ، والمقصود منها تجديد العهد على الأخوة والمحبة بينهما في الله<sup>5</sup> .

ومنها ما يتم بين العلماء والغرض منها الاعتذار والتواضع للعالم ، خاصة فيما بينه وبين تلميذه كما في المراسلة التي راسل بها الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلائي شيخه أبا حفص عمر الأكبر قائلا بعد الاستفتاح : " وبعد ؛ فقد وصلني سيدي جوابكم عما سألتكم ، فلم تألوا فيه نصحا وإفادة وبيانا لا قطع الله ذلك منكم عادة ، وما هي بأول بركاتكم يا آل أبي بكر، فجزاكم الله عن حسن صنعكم خيرا وأجزل لكم عليه ثوابا وأجرا ، هذا وإنكم بالغتم في العتاب على ما افترى به الفاسق الكذاب مع أن الذي ينبغي لكم التثبت كما ورد به الأمر في نص الكتاب ، و كيف تظنون بي صدور مثل ذلك في جنابكم الرفيع قبل أن تحققوه ولا عهدتم مني ما يقرب منه ، فإننا لله وإنا إليه راجعون - وذكر المسألة الفقهية - إلى أن يقول : وإنا والله يعلم ما انطوت عليه سريري من تعظيمكم وتمجيدكم مما أنتم له أهل وهي على حق ... إلى أن يختتم : والله على ما نقول وكيل ، وكتب على عجل خديمكم عبد الرحمن بن عمر ، لطف الله به "6 .

1 - رواه أحمد برقم 22201 عن أبي أمامة الباهلي الصدى بن عجلان بن عمرو بن وهب ، ونصه : ( ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله عز وجل مغلولا يوم القيامة ، يده إلى عنقه ، فكه بره أو أوبقه إثمه ، أولها ملامة ، وأوسطها ندامة ، وآخره خزي يوم القيامة ) .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 04 ظهر .

3 - المصدر السابق ، الورقة 05 وجه .

4 - المصدر السابق ، الورقة 07 ظهر .

5 - انظر عبد الرحمن التتلائي : الفهرس ، الورقة 39 ظهر .

6 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 04 وجه وظهر .



ومن الرسائل ما كان موضوعها الإجازة طلباً وإجابة ، كتلك الرسالة التي بعث بها الشيخ أحمد الهلالي رداً على رسالة التلاني حيث طلب فيها الإجازة ، فقال الأول في رسالة رده : " ... وقد رأيت أن أجزاكم بجميع ذلك وكل ما تصح لي وعني روايته ، وقد كنت أردت أن أؤخر ذلك إلى أن تنسخ الأسانيد وأكتب الإجازة فخشيت الفوت بمعالجة الموت ختم الله لنا بالحسن ، فلنغتنم إجازتكم الآن ثم إن تيسر علي إعادة ما أعيدت كما يليق بما يليق حيث يليق ، فأقول وبالله تعالى التوفيق ... " <sup>1</sup> .

ومثل هذه الرسالة تلك التي تمت بين الشيخ حمزة بن أحمد بن مالك وبين العلامة محمد باي بن عمر الكنتي ( ت 1345 هـ ) حيث راسل الأخير الأول طلباً للإجازة ، فأجابه الأول بعد الافتتاح : " يقول كويتبه المذنب الجاني حمزة بن الحاج أحمد الفلاني سقاه الله بكأس حبه الجمالي والعرفاني ، قد أجزت الأحب الأديب اللوذعي الأريب السيد محمد باي بن الشيخ سيدي عمر بن الشيخ الكبير الشيخ سيدي المختار بصحيح البخاري كما أجازنيه والذي رحمه الله عن والده إلى آخر السند بالشرط المعتبر عند أهله طالبا منه الدعاء لي ولوالدي وأحبائي وأن لا يغفل عنا وأن نكون منه بالبال ، وكتبه بتاريخ بيض آخر الجمادين من عام ثمانية وعشرين وثلاثمائة وألف ، عفا الله عنه وسامحه بمنه وغفر له ولوالديه وأشياخه والمسلمين ، ولطف الله بهم آمين بحرمة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه " <sup>2</sup> .

وكمثل طلب الإجازة طلب القراءة في فن من الفنون وذاك كمثل الرسالة التي بعث بها أحد الفقهاء وهو الشيخ أحمد بن الصالح بن أحمد بن كاد إلى الشيخ محمد بن أب عندما كان بأروان يريد منه أن يقرأ عليه الخزرجية حيث سمع عنه ما لا بد له من مجالسته والأخذ عنه <sup>3</sup> .

وهناك مراسلات مضمونها مباحث علمية ، إذ يقع السؤال من طرف في مبحث ما ويحييه الطرف الثاني برسالة تحمل الجواب ، وهذه كثيرة بين العلماء يستفيد بعضهم من بعض ويفيد ، كتلك الرسالة التي بعث بها العلامة عمر الأكبر بن عبد القادر التلاني لشيخه العربي بن أحمد بُرْدَلَّة ( ت 1133 هـ ) يسأله فيها عن مسألة في علم الكلام استشكلها من مسائل أبي العباس أحمد ابن زكري التلمساني

1 - عبد الرحمن بن باعمر التلاني : الفهرس ، الورقة 40 وجه .

2 - محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ، ص 250 ، تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 03 / 16 ) .

3 - انظر ضيف الله ابن أب : الرحلة ، الورقة 34 وجه .

(ت 899 هـ) في محصل المقاصد ، فكان السؤال من التلاني في رسالة ثم تابعه الشيخ المذكور برسالة تتضمن الجواب وأطال فيه <sup>1</sup> .

وكتلك المراسلة التي تمت بين الشيخين عمر بن محمد الرقادي الكنتي ومحمد بن أب المزمري ، حيث بعث الرقادي بسؤال للمزمري يسأله عن تضمين الخماس ، فأجابه ابن أب برسالة أسماها تحلية القرطاس وقد مضى ذكرها أثناء التعرض لكتب النوازل الموضوعية .

ومن تلك المراسلات الرسالة التي بعث بها الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التيلاني إلى فقهاء فاس طالبا منهم الجواب على إشكالات في بعض المسائل من أبواب المعاملات ، حيث لم يظهر له وجه تحريرها من كتب شراح المختصر والرسالة <sup>2</sup> .

وكتلك الرسالة التي بعث بها الشيخ أحمد بن عبد العزيز الهلالي رادا على مسائل سأله عنها الشيخ أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التلاني من خلال رسالة بعثها إليه <sup>3</sup> .

وكرسالة الشيخ عبد السلام بن عبد الجبار البلبالي التي وجهها إلى الشيخ ضيف الله ابن أب توضيحا لمسألة كانا تناقشا حولها وإزالة لإشكالاتها تتعلق بصلاة المسافر للجمعة <sup>4</sup> ، وهي من الرسائل العلمية .

وما كان كذلك من الشيخ أبي الأنوار التلاني في رسالة الرد على سؤال وجهه إليه الشيخ محمد بن أب يتعلق بمسألة وقوف المأموم في الصف وراء الإمام <sup>5</sup> .

وغيرها من المراسلات الحاصلة التي تتعدد موضوعاتها ، ولكن ما ذكرناه هو الجانب البارز الأظهر في ما تناولناه من تلك المراسلات .

ولا نغادر هذا المطلب قبل أن نسجل بعض الملاحظات المهمة المتعلقة بتلك المراسلات في ما بين العلماء ، ونلخصها فيما يلي : -

- 
- 1 - عمر بن عبد القادر التيلاني : الرحلة ، الورقة 06 ظهر و 07 وجه فما بعدها .
  - 2 - انظر عبد الكريم البلبالي : غاية الأمان ، الورقة 05 ظهر .
  - 3 - انظر محمد باي بلعالم : الغصن الداني ، ص 06 و 07 .
  - 4 - انظر أبا الأنوار ضيف الله : الرحلة ، الورقة 16 ظهر .
  - 5 - انظر المصدر السابق ، الورقة 35 وجه .

- يحرص أصحاب تلك الرسائل على أن تكون كتاباتهم مستهلة بالبسملة والحمدلة مشفوعة بالصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأنهم يعدونها من الأمور المهمة ذات البال المطلوب أن تكون مبدوءة ابتداء حقيقيا و إضافيا بما ذكر امثالها لما ورد في الأمر النبوي .

- الغالب عليها أن يذكر صاحبها المرسل اسمها في البداية ، وقد يكتفي بذكره عند الختام .

- الحرص على صياغتها بأسلوب أدبي مقبول ، سواء كانت الرسالة شعرا أم نثرا ، أما إذا كان صاحبها ذا تمكن في اللغة وأدبياتها فإن أسلوبها يكون راقيا وتعال رسالته تلك إعجاب العلماء بها وثناءهم عليها ، كما هو الشأن عند محمد بن أب ، وكما هو الحال عند الشيخ محمد بن أحمد بن مالك ( ت 1294 هـ ) الذي نظم رسالة وبعث بها إلى الشيخ محمد بن جعفر بتلولين ضمنها لغة راقية في أسلوب شعري حتى أعجب بها كثير من العلماء منهم الشيخ محمد بن أحمد الحبيب البلبالي والشيخ محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن التنلاي وغيرهما<sup>1</sup> .

وفي هذا وأمثاله دلالة على اعتناء علماء توات بالناحية الأدبية واللغوية ومدى اهتمامهم بها .

- تضمين الرسالة أدلة ونصوصا دعما لموقف صاحبها لاسيما إذا تعلق الأمر بمسألة ثار حولها الجدل ، أو تتطلب زيادة توضيح وتعميق ، فتراهم يجلبون كل ما من شأنه أن يكون دعما لموقف صاحبه ، كما هو الحال في رسالة المرض المخوف ، والصلاة تحت الغار ، إذ يجد المطلع عليها ثروة فقهية جمّة .

- تسييح تلك المراسلات بسياج من الأدب والاحترام ، إذ من يطالعها يرى في ألفاظها ومعانيها ذلك الأدب الجم و الخلق الرفيع وذلك التواضع الكاسر لطغيان النفس وحب الظهور ، وتلك هي أخلاق العلماء .

- نرى في بعض المراسلات اهتمام أصحابها بالتاريخ حيث يؤرخون في آخر الرسالة بذكر المكان والزمان اللذين تم فيهما تقييد الرسالة ، وفي ذلك فوائد متعددة ، بينما نرى بعض الرسائل خالية من ذلك ، وربما مرده إلى الذهول والنسيان .

1 - انظر محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ، ص 41 .

هذا ما أردنا أن نسجله من ملاحظات حول هذا المطلب ، وبالله تعالى التوفيق.

### - المطلب الثالث : الرحلات العلمية .

عرفت توات بحكم طبيعتها وموقعها وهدوئها وملاءمتها حركة نشيطة في التبادل المعرفي والتلاقح الفكري والاحتكاك العلمي ، حيث توافد عليها - منذ عهود سبقت فترة بحثنا - العلماء من باقي الحواضر شادّين إليها الرحال ليفيدوا ويستفيدوا ، وتكون لهم بالتالي أدوار إيجابية في إنماء الحياة العلمية بها وإثرائها .

فمنذ دخول الإسلام لمنطقة المغرب العربي وظهور هذا الإقليم كمنطقة حساسة في الجهة صارت توات مقصدا للعديد من القبائل والشخصيات ، وأيّاً كان من قصدها وعوامل ذلك التوافد ، فإن المصادر لا تحدثنا عن ذلك ، لاسيما في الخمسة القرون الأولى ، إلا أنه وبطلوع القرن السادس الهجري توافدت عليها القبائل العربية ، ثم توافد عليها العلماء والأعلام من باقي الجهات مما أدى بعد ذلك إلى استقرار المذهب المالكي بها كما مضى معنا ذكره في الفصل التمهيدي .

فلقد رحل إليها الشيخ العالم الزاهد مولاي سليمان بن علي الإدريسي ( ت 670 هـ ) قادما إليها من فاس سنة 580 هـ وتوطن بها وأنشأ بها زاوية جعلها مقرا للعلم والتعليم ومحلا للعبادة<sup>1</sup> ، كما رحل إليها جملة من العلماء أمثال عيسى بن محمد البطوي الذي قدم إليها سنة 715 هـ ، وكان صاحب علم جم وأخلاق ، وتصدى فيها للتدريس والعبادة والقضاء ، كما قصدها سنة 815 هـ القاضي أبو يحيى بن محمد المنباري الذي تولى بها القضاء وعرف بعلمه وعدله ، ورحل إليها الشيخ يحيى بن يدير بن عتيق التدلسي ( ت 877 هـ ) سنة 845 هـ ، وهو أحد الذين أخذوا في العلم والاستقامة بحظ وافر ، وولي فيها القضاء وتصدى فيها للتعليم والفتوى وأخذ عنه خلق كثير ، وفي سنة 862 هـ وقيل 863 هـ قدم إليها من تلمسان الشيخ عبد الله بن أبي بكر العصنوني العالم المشار إليه بالتقدم واستقر بها ودار عليه القضاء فيها ، وفي سنة 870 هـ كان قدوم الإمام المجتهد المجاهد محمد بن عبد الكريم المغيلي<sup>2</sup> ، كما وفد إليها الشيخ ميمون بن عمرو بن محمد البازي الأمريني ( ت أول سنة من القرن العاشر ) بصحبة والده

1 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني ، نسخة أولف ، الورقة 25 ظهر فما بعدها ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 67 .

2 - محمد البكراوي : درة الأعلام نسخة من مخطوط بخزانة كوسام ، الورقة 09 ظهر والورقة 10 وجه ، محمد الطيب بن عبد الرحيم التمنظيطي : القول البسيط ، ص 27 و 30 ، محمد باي بلعام : الرحلة العلية ( 01 / 66 ) ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 68 فما بعدها .

قادما إليها من فاس واستقر بها ، كما قصدتها سنة 999 هـ الشيخ أحمد بن محمد الرقادي الكنتي ( ت 1060 هـ ) قادما إليها من بلده وادي نون بالصحراء الغربية فارا إليها من الفتن ، فتوطن بها بموضع زاويته المشهورة إلى الآن<sup>1</sup> ؛ وغير هؤلاء من العلماء الأعلام الذين رحلوا إلى توات وتوافدوا عليها ، مما أوجد بها حركة علمية وحياة ثقافية ، وأدى إلى وجود احتكاك معرفي وأفرز تنوعا في الأساليب وتلاقحا في المناهج وتعددا في المصادر ، مما ساهم في وجود جو علمي متميز أدى بعد ذلك على مر الأقطار المتتالية إلى أن يكون لهذا القطر من العالم الإسلامي وزنه العلمي يضاهي بقية الأقطار العلمية ويعيش مرحلة زاهية في القرنين الثاني عشر والثالث عشر الهجريين .

### أ) - الرحلة داخل الإقليم .

بما أن الإقليم كان قبلة للعلماء وموضع توطنهم فإن أبناءه اغتتموا ذلك الجو العلمي فبرعوا في طلب العلم والتفاني فيه والتوجه إلى العلماء للأخذ منهم .

فكانوا أول ما يطلبون العلم - بعد تفتق مداركهم - في محالهم على شيوخهم يتلقون منهم القرآن الكريم ومبادئ اللغة والفقه ، وما إن يتمكنوا يتوجهوا إلى مشائخ العلم بالإقليم يستزيدون من علومهم ، فكانوا يرحلون من مكان إلى آخر في نطاق الإقليم متمثلين قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( منهومان لا يشبعان : طالب علم وطالب دنيا )<sup>2</sup> ، ليحصلوا على ما لم يكن عندهم من الفنون أو ليزيدوا أكثر في العلم ، والمصادر تحدثنا عن عدد غير قليل من أولئك الأعلام الذين انتقلوا في مرحلة الطلب من محل آخر ضمن الإقليم طلبا للعلم ، أمثال: الشيخ أحمد بن يوسف التلاني ( ت 1078 هـ ) الذي أخذ مبادئ العلم بموطنه أولاد ونقال ثم انتقل إلى مجلس الشيخ عبد الكريم بن محمد التواتي التمنطيبي ( ت 1042 هـ ) ، و الشيخ علي بن حنيني الزجلوي ( ت 1151 هـ ) الذي أخذ مبادئ العلم ببلدته بقصر زاجلو المرابطين ، ثم انتقل إلى أوقروت قاصدا مجلس الشيخ محمد بن علي النحوي الأوقروتي ، وكذا الشيخ محمد عبد الرحمن الجوزي ( ت 1148 هـ ) أخذ القرآن الكريم ومبادئ العلم عند والده بقصر أولاد القاضي بتيميمون ثم انتقل إلى تنلان ليجلس متعلما عند الشيخ عمر بن عبد القادر

1 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 20 ظهر ، تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 56 فما بعدها ) و ( 02 / 85 ) ، عبد الحميد بكري : البنية ، ص 112 ، مبارك جعفري : العلاقات الثقافية ، ص 273 .

2 - قال في التمييز : رواه الطبراني في الكبير عن ابن مسعود به مرفوعا ورواه البيهقي في المدخل من حديثه ... وقال إنه موقف منقطع ، ثم رواه بمعناه من طرف ، قال شيخنا : وهي وإن كانت مفرداتها ضعيفة فبمجموعها تقوى . انظر ابن الديبع الشيباني : تمييز الطيب من الخبيث ، حديث رقم 1474 ، ص 279 .

التنيلاني ، والشيخ عبد الرحمن بن باعمر التنلاني ( ت 1189 هـ ) الذي حفظ القرآن الكريم وأخذ العلم في مسقط رأسه ثم انتقل إلى جنتور ليصاحب الشيخ عبد الرحمن الجنتوري ، ورحل كذلك لزواية كنتة ليأخذ عن الشيخ عمر بن مصطفى الرقادي الكنتي وانتهاز الفرصة فأخذ عن الشيخ محمد بن أب الذي كان موجودا بها ، والشيخ أحمد يوسف بن عبد الكريم الجوزي ( ت 1251 هـ ) الذي أخذ مبادئ العلم عن والده ثم رحل إلى مجلس الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التنلاني ، والشيخ المأمون بن امبارك التنيلاني ( ت 1276 هـ ) الذي حفظ القرآن وأخذ مبادئ اللغة والفقه على يد والده بمسقط رأسه برينكان تسايت ثم رحل إلى ملوكة ليأخذ عن سيد الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي ، وغيرهم<sup>1</sup> .

هذه مجرد أمثلة جليها لنبين أن رحلة طلبة العلم كانت دؤوبة معهودة في محيط المنطقة منذ أن بدأت الحياة العلمية تشق طريقها وصولا إلى هذه الفترة ، وهي مجرد أمثلة ذلك لأن قائمة أولئك الطلبة طلبة العلم طويلة حيث إنهم كانوا يتميزون بالرحلة والحركة لمزيد من العلم .

#### ب ) - الرحلة خارج الإقليم لطلب العلم .

وانطلاقا من الحديث المتقدم ، واستنادا كذلك لحديثه القائل فيه : ( لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة )<sup>2</sup> ، ولا خير أفضل من العلم ، فإن مسيرة أولئك لأجل طلب العلم لم تتوقف عند حدود الإقليم ، فبرغم أنهم تفقهوا وأخذوا بقسط وافر من العلم على أشياخهم في إقليمهم العامر ، إلى أن نفوسهم كانت تواقه للمزيد ، وهمتهم عالية للبعيد ، حتى يتطلعوا إلى ما ليس عندهم ويزيدوا لرصيدهم ما لم يكن في أرصدتهم العلمية ويتفتحوا على غيرهم ، ويتلاقوا مع شيوخ العلم ويزاحموا أقرانهم ولهذا آثروا الرحلة من بلدهم إلى غيرها من الحواضر المعهودة ليظفروا ببعيتهم ممتلئين لقول العلامة ابن خلدون رحمه الله : " ... فالرحلة لا بد منها في طلب العلم لاكتساب الفوائد والكمال بقاء المشائخ ومباشرة الرجال " <sup>3</sup> ، ومنتفعين بقول أبي الحسن علي المسعودي الهذلي ( ت 349 هـ ) : " ليس من لزم جهة وطنه ووقع بما نمي إليه من الأخبار من إقليمه ، كمن قسم عمره على قطع الأقطار ووزع بين أيامه

1 انظر في ذلك : محمد عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، عبد الرحمن التنيلاني : الفهرس ، محمد البكراوي : جوهرة المعاني ودرّة الأقاليم ، عبد العزيز المهداوي : قطف الزهرات ، محمد باي بلعالم : الرحلة العلية و الغصن الداني ، تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ، عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، عبد الحميد بكري : النبذة .

2 - رواه الترمذي عن أبي سعيد الخدري في كتاب العلم باب ما جاء في فضل الفقه على العبادات ، رقم 2695

3 - ابن خلدون : المقدمة ، ص 745 .

تقاذف الأسفار واستخراج كل دقيق من معدنه ، وإثارة كل نفيس من مكمته " <sup>1</sup> ، ففي سبيل طلب العلم تحملوا المشاق وآثروا الارتحال عن البقاء ، وإن المصادر لتحدثنا عن جملة صالحة من الأعلام رحلوا من توات إلى غيرها طالبين العلم ، كما أن الرحلة عرفها أولئك الطلبة منذ زمن قبل فترة بحثنا مدركين بذلك لقيمة الرحلة وعظيم أثرها في تحصيل العلوم واغتنام كثير من الفوائد .

فلقد شهد الإقليم رحلة الشيخ أبي المكارم عبد الكريم بن أحمد التزدياتي الجراي ( ت 941 هـ ) إلى فاس - ولعلها أقدم رحلة على ما بأيدينا من الوثائق - فبعد أن أخذ في مسقط رأسه تزديت بأولاد سعيد بتيميمون عن والده مبادئ العلوم ، انتقل إلى فاس فأخذ عن علمائها وأعيان من شيوخها وعلى رأسهم العلامة محمد بن عبد الله الدقاق الفاسي ( ت ) ، وبعد تمكنه تحصل على إجازات مختلفة في علوم شتى ثم رجع إلى توات <sup>2</sup> ، وبهذه الرحلة يرجع الفضل إلى صاحبها حيث إنه جلب السند العلمي إلى توات ، ومنه تفرعت بقية الأسانيد الفقهية في جهات توات ، لأن الشيخ أبا المكارم أخذ العلم عن شيخه محمد بن عبد الله الدقاق الفاسي ، ومنه يتصل سنده إلى بقية علماء المذهب وأعلامه <sup>3</sup> .

كما شهد الإقليم رحلة أخرى ليست ببعيدة عن سابقتها زمنيا ، ولا تقل أهمية عنها ، وهي رحلة الشيخ ميمون بن عمرو إلى فاس ، وقد تقدم لنا أن الشيخ ميمونا قدم مع والده من فاس إلى توات وتوطن بها ، إلا أنه على رأس سنة تسعمئة وقعت بينه وبين طلبة الصحراء مراجعة في مسألة مفادها إذا قال البائع أبيعك أمة ثيبا فلما اشتراها وجدها بكرًا ، فأفتى عامة علماء الصحراء بعدم الرد إذ البكر أحسن من الثيب ، وقالوا إنما يقع الرد إذا اشتريت على أنها بكر فوجدت ثيبا ، ووافقهم القاضي عبد الله العصنوني ، وأفتى الشيخ ميمون بثبوت الرد رواية عن شيخه الإمام ابن غازي المكناسي ( ت 919 هـ ) فجاهروه بالتكذيب والتخطئة ، لأنه لم يستند إلى رواية من كتاب معلوم ، فاضطره الحال وأدت به تلك المسألة وحمله حرصه على التحقيق في طلب العلم إلى أن يرحل إلى فاس فوجد المسألة مبسوسة في المختصر عند قول سيدي خليل رحمه الله : " ورد بعدم مشروط فيه غرض : كتيب ليمين فيجدها بكرًا

1 - نقلا من مؤلف يضم ثلاث رحلات مغربية وأخرى جزائرية من تحقيق مصطفى ضيف ومحموظ بوكراع ، نشر المعرفة الدولية للنشر

والتوزيع - الجزائر - طبعة خاصة سنة 2011 م ، ص 151 .

2 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 19 .

3 - انظر السند كاملا في بحث الأستاذ عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 10

وإن بمناداة...<sup>1</sup> ، فاشترى كتاب خليل بأربعين مثقالا ذهباً وقدم به إلى الصحراء ، فكان له الفضل بسبب تلك الرحلة بأن صار المختصر إثر ذلك معتمداً عليه في الفتوى والتدريس في توات<sup>2</sup> . ومن أعلام هذه الفترة - أي القرن العاشر - الشيخ الحاج بلقاسم بن الحسين الأوسيفي ( ت 997هـ ) الذي رحل إلى المغرب فدرس على يد علماء أجلة ، وعاد ليتلمذ عليه العديد ممن نهلوا من علمه<sup>3</sup> .

ومن أثر الرحلة في سبيل طلب العلم الشيخ سيدي محمد بن أبي محمد بن أحمد بن ميمون ( ت 1008 هـ ) إذ رحل من توات وقصد فاسا ودرس على أعيانها ، ويقال إنه أخذ عن أربعة وعشرين شيخاً من علمائها المعتبرين ، أشهرهم أبو العباس أحمد المنجور وأبو عبد الله محمد بن مجير ، وغيرهم ، ثم رجع إلى بلده وعرض عليه القضاء فاستعفى منه<sup>4</sup> .

كما رحل إلى فاس وتلمسان وفجيج برسم طلب العلم الشيخ محمد عبد الله بن عبد الكريم بن أحمد التزديتي ( ت 1035 هـ ) ورجع إلى بلده ، وصار المعول عليه في التصدي للنوازل والإفتاء ، وولي منصب قاضي الجماعة على إقليم تيجورارين خلفاً لوالده<sup>5</sup> .

كما عرف الإقليم في هذه العهود المتقدمة رحلة الشيخ عبد الكريم بن محمد بن أبي محمد التواتي ( ت 1042 هـ ) في سبيل طلب العلم من توات بعد أن أخذ فيها مبادئ العلوم على يد والده ، انتقل إلى بني عباس وفجيج وفاس ومراكش والجزائر العاصمة وبلاد التكرور ومصر والحجاز ، وتم له أثناء ذلك الالتقاء بكثير من الأعلام وأخذه عنهم ، أمثال : الشيخ أحمد بن عبد الله بن أبي محلي السجلماسي ، والشيخ سعيد بن إبراهيم قدورة الجزائري ، والشيخ أحمد بابا التنبكتي ، والشيخ عبد الحكم بن عبد الكريم القوراري ، والشيخ علي الأجهوري المصري ، والشيخ أحمد بن بومعزي ، والشيخ أحمد المقرري التلمساني ، والشيخ أحمد المنجور ، وغيرهم ممن أخذ عنهم واستفاد ، ثم عاد إلى بلده فأفاد وتخرج على يديه علماء أجلة توارثوا علمه وعلم أشياخه وساهموا في بناء الحياة العلمية بعد ذلك ، وتولى القضاء

1 - سيدي خليل : المختصر ، في خيار العيب ، ص 154 .

2 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 20 ظهر و 21 وجه .

3 - انظر الصديق الحاج أحمد : التاريخ الثقافي ، ص 73 .

4 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 14 ظهر .

5 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 19 .



فسار فيها بسنن السابقين الصالحين<sup>1</sup> ، ودوّن رحمه الله تلك الأحداث في مؤلف أسماه الرحلة في طلب العلم ، وفيه ذكر المواضع التي زارها والشيخوخ الذين أخذ عنهم وذكر كثيرا من الفوائد والأمور المتعلقة بالعلم وطلبه وآدابه<sup>2</sup> .

ومن الرحلات في هذه الفترة رحلة أبي عبد الله محمد بن إسماعيل الحراري ( ت 1064 هـ ) من توات إلى مصر حيث التقى ببعض الأعلام وأخذ عنهم ، منهم الشيخ اللقاني ، كما زار بغداد وإسطنبول ، لكن المصادر لم تسعفنا بالشخصيات العلمية التي التقى بها سوى ذكره للوزير التركي الذي التقى به مرة ببغداد حيث طلب منه الدعاء ومرة ثانية في اسطنبول حيث أكرمه بأن أعطاه ما طلبه من الكتب فحملها إلى توات<sup>3</sup> .

ومن الرحلات رحلة الشيخ محمد بن عبد الكريم بن أحمد بن أبي محمد المريني ( ت 1092 هـ ) من توات حيث تعلم بها إلى الحجاز حيث أخذ عن أعيان علماء الحرمين ، ثم رجع إلى بلده بعد وفاة والده فتصدر فيها للتعليم وتقلد منصب القضاء فسار فيه بعدل<sup>4</sup> .

أما بعد تلك الفترة المذكورة فنستطيع أن نرصد حركة العلماء وطلاب العلم تنقلا في سبيل طلب العلم ونجد عددا وفيرا وجملة معتبرة من العلماء أفعمت صدورهم في بلدانهم ثم انتقلوا إلى بقية الحواضر طلبا للزيادة والإفادة .

فقد شهد القطر التواتي في هذه الفترة رحلة الشيخ البكري بن عبد الكريم بن أحمد بن أبي محمد المريني ( ت 1133 هـ ) من توات حيث درس على أخيه القاضي محمد بن عبد الكريم وعلى الشيخ سيدي محمد بن علي النحوي الوقروي ( ت 1064 هـ ) إلى فاس ومراكش حيث أخذ عن علمائهما ونال منهم الإجازات ، ورجع إلى بلده معلما ومدرسا ، ثم انتقل إلى الجزائر العاصمة عند الشيخ سيدي سعيد بن إبراهيم قدورة ( ت 1096 هـ ) ، وجمال وزار عدة بلدان منها الأراضي المقدسة ومصر تونس

1 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 09 وجه وظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 120 .

2 - انظر كتاب الرحلة في طلب العلم للشيخ عبد الكريم بن أحمد المريني محققة حققها الأستاذ عبد الحميد بكري .

3 - العياشي : ماء الموائد ( 64 / 01 ) ، تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 28 / 02 ) .

4 - الحفناوي : تعريف الخلف برجال السلف ، تحقيق خير الدين شترة ، دار كردادة الجزائر ، ط 01 = 1433 هـ / 2012 م (414/02) ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 128 .

وتقرت ، إلى أن وضع عصا الترحال بتوات ليشارك في حياتها العلمية ويكون له بها تلاميذ أجراء وياشر فيها خطة القضاء<sup>1</sup> .

ومن الرحلات المهمة في هذه الفترة والتي كان لها نفع على المنطقة وعلى صاحبها رحلة الشيخ عمر الأكبر بن عبد القادر التلاني الأموي ( ت 1152 هـ ) من بلده تنلان بعد ما حفظ القرآن وأخذ مبادئ العلوم على أعيان بلدته متوجها إلى فاس سنة 1117 هـ ، وبقي بها ثلاث عشرة سنة أخذ من علمائها وأعلامها وقرأ عليهم أغلب الفنون المتداولة ، وكان من شيوخه محمد بن أحمد المسناوي ، والشيخ أبو علي الحسن بن رحال المعداني ، والشيخ محمد بن زكري ، والشيخ أبو عبد الله محمد بن عبد الله السجلماسي ( ت 1145 هـ ) ، والشيخ محمد العربي بن أحمد بردلة ، وغيرهم ، وما اشتغل في فاس بغير القراءة والإقراء ، وفي سنة 1129 هـ عاد إلى تنلان وتصدر للتدريس والقضاء وانتفع بنفائس علومه رجال أعلام ، حيث إنه يعد الأب الأعلى لبقايا العلوم التواتية ، يقول تلميذه عبد الرحمن بن باعمر التلاني عن عودته الميمونة وآثارها على توات بعد تلك الرحلة الناجحة : " فقدم علينا في آخر ذي الحجة سنة تسع وعشرين و مئة وألف فألفاني صبيا بالمكتب لم أحفظ القرآن ، فوجد بلاد توات وتيجورارين جيدها عاطلا من العلوم ، وجلّ طلبتها لا يحسنون مسائل الوضوء فضلا عن غيرها ممن تحار فيه الفهوم، فاستنارت بنور علومه أرجأؤها ، وانكشفت لظهور شموسه أقمارها ، فوفد إليه الطلبة من كل ناحية وأخذوا عنه وانتفعوا به كثيرا ، وتخرج عليه جماعة ولم يزل علمه إلى الآن ، ونرجو من الله بقاءه إلى انقضاء الزمان"<sup>2</sup> .

فكانت نتيجة رحلة هذا العَلم نُهضة استنهضت الهمم وبعثت الروح من جديد في الوسط العلمي حيث تولى التدريس والإفتاء كما تولى خطة القضاء .

للإشارة فإنه رحمه قد دَوّن أحداث رحلته حيث ذكر خروجه من بلاده وقدمه على فاس وتاريخ ومدة ذلك ، وذكر أشياخه الذين قرأ عليهم والفنون والعلوم والكتب التي تلقاها منهم .

ومن الشخصيات البارزة في موضوع الجولان والترحال في هذه الفترة الشيخ محمد بن أب المزمرى ، فبعد أن طلب العلم بمسقط رأسه بقرية أولاد الحاج بأولف ، جال في بعض مناطق توات كزاوية كنته

1 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 01 و02 وجه وظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 129 فما بعدها .

2 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس ، الورقة 03 وجه .

وتمنيط وقورارة ، إلا أن همته كانت عالية فرحل إلى عديد من البلدان طلبا للعلم وفتح آفاق جديدة فيه فسافر إلى سجلماسة ، وزار بلاد التكرور حينما سمع بانتعاش الحياة العلمية بها ، ثم ولى وجهته إلى مدينة فاس فتوطن بها واتصل ببعض علمائها ، ثم نتيجة لظروف معينة رجع إلى توات فاستقر بتميمون<sup>1</sup> .

لاشك أن هذا الجولان أثر في الشيخ فأكسبه معارف علمية زادت من علمه وثقافته ، حيث إنه بتلك المكاسب ساهم في إنعاش الحياة العلمية بتوات خاصة في مجال العلوم اللغوية والأدبية ، حيث دل نبوغه على علو كعبه ورسوخ قدمه فيها .

وعن مكانته وما أثرى به الحياة العلمية يقول عنه تلميذه عبد الرحمن بن باعمر التلاني : " وحضرت دروسه في الفقه والنحو واللغة والتفسير ، وكان متفننا مجيدا فطنا عارفا يباحث الشراح في مجلسه بأحسن بحث - إلى أن يقول - وكان رحمه الله ورعا في الفتوى لا يكاد يجيب في نازلة ويحيل على غيره ولو كان أدنى منه لأنه غلب عليه العلم الأدبي وأكثر نظره وإقراءه فيه ، وكان كثير المطالعة لا تكاد تجد كتابا في توات إلا وتجد خطه فيه ، وكان متفننا في الضبط لا يتساهل فيه ... أخذ عنه جماعة وانتفعوا به في مواطن لأنه كان جوالا في البلاد ، وأسمع صحيح البخاري في عدة مواضع ، وألف تأليف نظما ونثرا وهي في غاية الحسن<sup>2</sup> " .

ومن الرحلات التي شهدها الإقليم رحلة الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني ، فبعد أن حفظ القرآن في موطنه ، ولازم شيخه عمر الأكبر ، وقرأ على جملة من شيوخ الإقليم كالجنتوري ، وعبد الرحيم بن محمد التواتي ، وعمر الرقادي وغيرهم ، كان يتردد على بعض الحواضر ، فسافر إلى أروان وحصل له اللقاء فيها بالشيخ أبي العباس أحمد بن صالح السوقي التكروري وقرأ عليه الخزرجية وألفية العراقي وناولته الإجازة ، كما التقى أثناء رحلته بالشيخ طالب بن الوافي ( ت 1180 هـ ) وأخذ عنه الإجازة وقرأ عليه صحيح البخاري ومسلم والموطأ والشفاء وغيرها ، وسافر إلى سجلماسة وأخذ عن الشيخ

1 - ضيف الله : الرحلة ، في عدة مواضع ، محمد باي : الرحلة العلية ( 01 / 90 ) ، أحمد جعفري : رجال في الذاكرة : محمد بن أب المزمري ، حياته وآثاره ، دار الغرب للنشر والتوزيع سنة 2007 ، ص 43 .

2 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس ، الورقة 20 ظهر و 21 وجه .

محمد صالح بن محمد الغماري فن التجويد والإجازة في القراءات ، وكذا التقى بالشيخ أحمد بن عبد العزيز الهلالي وأخذ عنه الإجازة وحضر مجالس دروسه<sup>1</sup> .

وبعد هذه الجولة بين الشيوخ الذين ذكروا والذين لم يذكروا داخل توات و خارجها تصدر هذا الشيخ للتدريس والتعليم والفتوى وأثرى الحياة العلمية إثراء كبيرا ، وكان له تلاميذ أجلاء ساهموا بقسط وافر في إنعاش الحياة العلمية بتوات منهم : ابنه : أبو عبد الله محمد ، ومحمد عبد الله ، والشيخ سيدي الحاج محمد البلبالي ، والشيخ عمر الأصغر التلاني ، والشيخ محمد بن أحمد الزجلوي ، والشيخ أحمد بن مالك ، وغيرهم<sup>2</sup> .

ومن الأعلام التواتية الذين آثروا الرحلة العلامة أحمد بن أحمد ( حميدان ) بن محمد بن أبي بكر الزجلوي الأنصاري حيث أخذ في بلده ، ثم ذهب إلى تلمسان فأخذ عن الشيخ محمد بن بوكخ ، وإلى المغرب ليأخذ عن بعض علمائها أمثال أبي العباس أحمد الدرعي ( ت 1129 هـ ) وعبد الواحد القدوسي وغيرهم ، ليعود إلى بلده بتوات فيساهم في إغناء الحياة العلمية بالتدريس وتكوين الرجال<sup>3</sup> .

ومن الذين رحلوا من توات وساهموا في إنعاش حياتها العلمية الشيخ الحاج عبد الرحيم بن محمد التيماوي التواتي ( من أهل القرن الثاني عشر ) حيث تعددت رحلاته إلى فاس وأقام فيها في إحدى المرات نيفا وعشرين سنة اجتهد في تحصيل العلوم ودرس على أهلها جملة من الفنون وانقطع إلى التجويد ، وسافر إلى القاهرة في طريقه للحج والتقى بأحد شيوخها في القراءات آنذاك المقرئ أحمد بن السماح البقري ( كان حيا سنة 1140 هـ ) وأخذ عنه القراءات السبع عن طريق الشاطبية ، وقدم لبلاده توات وشارك في إغناء جوها العلمي وإشباع نهم طلابها ، فتصدر للتدريس في الفقه والقراءات واللغة وأجاز الطلبة<sup>4</sup> ، ولو لم يكن له من الطلبة الذين تخرجوا على يديه وأجازهم إلا تلميذه الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني مصباح العلوم بتوات لكفاه ذلك فخرا ، وكان ذلك من أعظم حسناته .

1 - انظر عبد الرحمن التلاني : الفهرس في مواضع متعددة منه ، محمد باي بلعام : الغصن الداني ، ص 58 فما بعدها .

2 - محمد باي بلعام : الغصن الداني ، ص 27 .

3 - محمد الزجلوي : النوازل ، تحقيق محمد جرادي ، الجزء الدراسي ص 81 و 82 ، عبد الرحمن الزجلوي : شبكة القناص ، تحقيق سالم بن عبد الكريم ، دار الهدى عين مليلة - الجزائر - سنة 2011 ، الجزء الدراسي ، ص 24 .

4 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس ، الورقة 27 وجه و ظهر .

ومن أعلام توات في الرحلة الشيخ أبو زيد عبد الرحمن بن إدريس بن عمر الأكبر التتلاي ( ت 1233 هـ ) الذي درس على أعلام عصره بتوات ثم أخذ بعادة جده عمر الأكبر فسافر إلى فاس وأخذ من علمائها ، ومنهم الشيخ العالم الجليل الجامع بين المنقول والمعقول القاضي أبو محمد عبد القادر بن شقرون الفاسي ( ت 1219 هـ )<sup>1</sup> ، ثم رجع إلى توات ، ولا شك أنه - بإثر رجوعه - كانت له مساهمة في حياتها العلمية ، وإن كانت المصادر لا تسعفنا بالحديث عما اشتغل به وعن تلامذته إلا أن ثناء صاحب الدرّة الفاخرة عليه بقوله : " كان عالما ماهرا في أصول الفقه والتفسير ... وكان حافظا للمسائل"<sup>2</sup> ، وما تركه من بعض الآثار مثل رحلته إلى الجزائر سنة 1231 هـ والتي دونها وسجلها وسجل مجرياتها وأحداثها والأماكن التي انتقل منها وإليها ووصفه لحملة الإنجليز الحربية على العاصمة الجزائر<sup>3</sup> ، وكقصيدته التي رثى فيها العالمين الجليلين محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن باعمر التتلاي وعمر الأصغر بن عبد الرحمن بن عبد القادر المهداوي التتلاي اللذين وافتهما المنية معا سنة 1221 هـ<sup>4</sup> ، كل ذلك يدل على أن الرجل كان صاحب نشاط معتبر ومن المساهمين في إثراء الحياة العلمية والثقافية بتوات في وقته .

ومن الذين ينبغي أن نذكرهم هنا - ولا نهمهم - لما لهم من دور ونشاط في المنطقة القاضي الشيخ المختار بن محمد مصطفى الرقادي الذي ولد بزواوية كنته سنة 1211 هـ وابتدأ تعليمه فيها ثم ارتحل مع أبيه إلى أرض أزواد وبالضبط في الحلال الكنتية<sup>5</sup> ، والتقى مع أهل الخير والصلاح والعلم ، وأخذ عن الشيخ سيدي عمر بن علي المختاري ( ت 1278 هـ ) هناك علوم الحديث ومصطلحه وعلوم القرآن والفقه ولقنه الأوراد القادرية وأجازه في الطريقة الكنتية القادرية ، ثم عاد إلى زواوية كنته بتوات بدعوة من أهلها فنشط فيها نشاطا كبيرا ، حيث تولى فيه القضاء لمدة عشرين سنة ، وأحى ما اندرس فيها من

1 - انظر محمدا عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، نسخة من مخطوط بخزانة كوسام ، الورقة 04 وجه ، محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 02 / 184 ) .

2 - محمد عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، الورقة 04 وجه .

3 - انظر رحلة عبد الرحمن بن إدريس التتلاي إلى العاصمة الجزائر ، نسخة من مخطوط بخزانة كوسام .

4 - مطلع القصيدة : ألا في سبيل الله مما أصابنا من الهم والأحزان والضيق والنكر . انظر محمد باي بلعالم : الغصن الداني ، ص 74 والرحلة العلية ( 02 / 144 ) .

5 - الحلال الكنتية جمع حلة وهي مئة خيمة وفي اصطلاح الكنتيين هي مجموعة سكنية تتألف من مسجد للصلاة ومكان للتدريس ، وقد عرف بنو الكنتي بكثرة وتعدد الحلال في صحراء أزواد بأرض مالي . انظر بوسليم صالح : جهود أعلام توات في ترسيخ الإسلام والثقافة العربية الإسلامية في إفريقيا جنوب الصحراء ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الرابع : إسهامات علماء توات في الحركة الفكرية والثقافية إبان العصر الحديث ، المنعقد بأدرار في جمادى الأولى 1431 هـ / أبريل 2010 م ، ص 124 .

العلوم ، وانتشر على يديه من العلم ما لم ينتشر على يدي أحد من أسلافه بعد جده الشيخ سيدي علي بن أحمد الرقادي ( ت 1120 هـ )<sup>1</sup> .

هذه عينة من العلماء الذين آثروا الرحلة في طلب العلم شغفا به وتعلقا بالمعرفة وتفتحا على بقية الحواضر، وليحدث لهم التلاقح المعرفي وليستفيدوا من مناهج غيرهم وليتطلعوا إلى ما عند غيرهم ، وفعلا حالفهم توفيق الله إلى حسن مقصدهم ونياتهم ، فنالوا العلم وتضلعوا ، ورجعوا إلى بلدهم ، فكانت لهم مساع وأياد بيضاء في إنعاش الحركة العلمية وتطويرها وبعثها ، وبذلك تحقق لهم ما عناه مؤيد الدين الحسين بن علي الطغرائي الأصبهاني ( ت 513 هـ ) في لاميته : -

لو كان في شرف المأوى بلوغ منى لم تبحر الشمس يوما دارة الحمل .

وينبغي هنا أن نشير إلى ملاحظة وهي أن معظم رحلات طلبة العلم كانت إلى حاضرة فاس إلا القليل ، وذلك لعوامل عدة منها : كونها الحاضرة الأقرب إلى توات ، كما كان لعوامل التواصل الأخرى دورها في كثرة رحلات طلبة العلم إليها .

كما ينبغي أن نذكر أن هناك طلبة علم تواتيين انتقلوا إلى فاس وتعلموا هناك ودرسوا ، ولكن لم يسعفهم القدر بالرجوع إلى بلدانهم لينقلوا لأهلهم ما تحصلوا عليه من المنافع العلمية ، فاخترتهم المنية هناك ، وكانوا شهداء علم يصدق عليهم ما رواه أبو هريرة وأبو ذر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( إذا جاء الموت طالب العلم وهو على حاله مات شهيدا )<sup>2</sup> ، ومن أولئك : الشيخ عبد الكريم بن عبد الحكم بن عبد الكريم الجراري الذي انتقل إلى فاس برسم طلب العلم وتوفي بها سنة 1018 هـ<sup>3</sup> ، والشيخ محمد السالم البرباعي التواتي الذي درّس في المدرسة المصباحية بفاس وتوفي بها سنة 1120 هـ<sup>4</sup> ، والشيخ الشاذلي بن عمر بن عبد القادر التتلاي الذي اشتهر اسمه بعد

1 - الحاج احمد الكنتي : الزاوية الرقادية الكنتية وأعلامها ، ص 32 .

2 - ذكر الحديث الإمام الحافظ أبو عمرو ابن عبد البر النمري ، ورواه بسنده عن أبي هريرة وأبي ذر رضي الله عنهما في مواضع من كتابه جامع العلم وفضله ، فقد رواه في باب فضل العلم على العبادة رقم 85 ، وفي باب تفضيل العلماء على الشهداء ، وفي باب جامع في فضل العلم رقم 162 ، وفي باب الحض على استدامة الطلب والصبر على اللأواء والنصب رقم 280 . انظر كتاب جامع العلم وفضله ، مطبعة دار ابن حزم ، ط 01 = 1427 هـ / 2006 م .

3 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 66 .

4 - مبارك جعفري : العلاقات الثقافية ، ص 137 .

موت أبيه وتوفي بفاس سنة 1173 هـ<sup>1</sup> ، وكذا أبو زيان محمد بن عبد الرحمن التلاني الذي توفي بها سنة 1181 هـ<sup>2</sup> ، وغيرهم رحمهم الله جميعا .

وبذكرنا لهؤلاء نكون قد أتينا على ذكر نماذج ممن رحلوا من توات إلى غيرها بنية طلب العلم والتفقه في الدين ، وفي ذلك دلالة ومظهر على انتعاش الحياة العلمية بتوات في هذه الفترة .

### ( ج ) - الرحلة خارج الإقليم لنشر العلم .

إذا كانت تلك الفئة السابقة شغوفة بطلب العلم واقتنائه فخرجت من بلادها تبتغي الأجر من الله في سبيل طلب العلم ، فإن هناك فئة أخرى سمت همتها كذلك فرحلت من بلادها توات تبتغي الأجر من الله في سبيل نشر العلم ، فبعد أن جالت وانتقلت في سبيل طلب العلم لم يهدأ لها بال حتى عادت الكرة في الترحال من أجل نشر الدعوة عموما والعلم خصوصا ، فرحل أشخاص أفذاذ من توات إلى مناطق يجاهدون في سبيل الله بنشر العلم ومحاربة الجهل والضلالة ، لأنهم علموا أن مسؤوليات ترحالهم وتنقلهم لنشر العلم أعظم من بقائهم في بلدانهم ، لأن الله أخذ العهد على العلماء بقوله : { وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ } سورة آل عمران الآية 187 ، فطفقوا يجوبون الآفاق يبلغون كتاب الله تعالى وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ويرشدون الناس بالعلم راجين أن يشملهم حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ( نضر الله عبدا سمع مقالتي فوعاها ثم بلغها عني )<sup>3</sup> ، وممثلين قوله عليه وعلى آله الصلاة والسلام : ( ليبلغ الشاهد منكم الغائب ... )<sup>4</sup> فتعلقت همتهم بالتبليغ ، وكانت أغلب تلك الرحلات وجهتها إلى ما يعرف بالسودان الغربي وبلاد التكرور .

1 - محمد عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، الورقة 03 وجه ، مبارك جعفري : العلاقات الثقافية ، ص 138 .

2 - محمد عبد القادر المهداوي : المصدر السابق .

3 - رواه الإمام أحمد بأرقام 13283 و 16683 و 16699 الترمذي في كتاب العلم باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع رقم 2667 ، وأبوداود في كتاب العلم باب فضل نشر العلم رقم 3660 ، وابن ماجه في أبواب السنة باب من بلغ علما رقم 236 ، والحاكم في كتاب العلم رقم 296 وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي في التلخيص .

4 - رواه البخاري في كتاب العلم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : ( رب مبلغ أوعى من سامع ) رقم 67 ، وفي باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب رقم 104 و 105 وفي مواضع أخرى ، ومسلم في كتاب الحج باب تحريم مكة وصيدا وحلاها وشجرتها ولقطنها إلا لمنشد على الدوام رقم 1354 ، وفي كتاب القسامة باب تغليظ تحريم الدماء رقم 1679 ، وابن ماجه في أبواب السنة باب من بلغ علما رقم 233 ، والبيهقي في شعب الإيمان في الباب الثامن عشر باب نشر العلم وأن لا يمنع أهله رقم 1739 ، انظر شعب الإيمان ، تحقيق حمدي الدمرداش محمد العدل ، دار الفكر ط 01 = 1424 هـ / 2004 م .

وتحدثنا المصادر عن فئة معتبرة من أولئك الذين تشبعوا بالعلم وبالثقافة الإسلامية بتوات ثم حملوا لواءها لتلك البلدان ، أمثال : الشيخ سيدي محمد بن عبد الكريم المغيلي الذي توجه إلى تلك المناطق ودرّس فيها وعلم وأصلح وقام بأعمال كبرى في سبيل نشر العلم والثقافة الإسلامية والتمكين لدين الإسلام والقضاء على الوثنية ، وهو - على الإطلاق - أشهر التشخيصات المؤثرة في تلك الأقاليم بدون منازع .

ومنهم الشيخ أبو القاسم التواتي ( ت 922 هـ وقيل 935 هـ ) الذي سكن تمبكتو ودرّس فيها وأمّ وكان محل احترام وتقدير من العامة والخاصة<sup>1</sup> ، والشيخ سالم العصنوني ( 968 هـ ) الذي سافر إلى السودان وأسلم على يديه خلق كثير<sup>2</sup> .

ومن كان بعد أولئك وارتحل برسم نشر العلم الشيخ أحمد بن أبي محمد الأمريني ( ت 1008 هـ ) الذي اشتغل بتجارته عن مهمة القضاء بعد ما عرضت عليه ، وصار يتنقل بتجارته بين توات والسودان وحيثما حل وارتحل كان ينتهز الفرصة فيعقد مجالس للعلم ويبلغ الرسالة بالتعليم<sup>3</sup> ، وغيرهم .

وجاء بعد زمنهم من أكمل مسيرة نشر العلم من أهل القرن الثاني عشر ، فهذا الشيخ سيدي علي بن حنيني ( ت 1115 هـ ) الذي رحل إلى السودان ووصل نيامي والنيجر و قام ينشر الدعوة وتدرّس أمور الدين ومكث هناك سنين ، وكان هدفه نشر العلم وبث الدعوة والجهاد في سبيل الله ثم عاد إلى الوطن<sup>4</sup> .

وهذا الشيخ علي بن أحمد الرقادي ( ت 1120 هـ ) الذي ذهب إلى تمبكتو بأمر من أبيه ليقوم على الزاوية التي أسسها هناك ، وبقي زمنا يعلم الناس وتصدر للفتوى ، كما رحل من توات إلى أروان الشيخ الأمين الرقادي ذو النقاب ( ت 1129 هـ ) بأمر من الشيخ علي بن أحمد الرقادي حينما وفد

---

1 - مبارك جعفري : العلاقات ، ص 243 و 290 .

2 - عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 70 ، مبارك جعفري : العلاقات ، ص 284 .

3 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 14 ظهر ، عبد الحميد بكري : سلسلة علماء توات الجزء الثاني ص 74 .

4 - تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 08 / 02 ) .



عليه جماعة من أروان يطلبون منه شيخا معلما ، فأرسله معهم وبقي معلما مدرسا قائما فيها بأمر الفتوى والتوجيه<sup>1</sup> .

ومن علماء توات من أهل هذا القرن الشيخ أبو الأنوار بن عبد الكريم التنلاني ( ت 1168 هـ ) الذي كان يتردد على بلاد التكرور بسبب تجارته ، وفي الوقت نفسه كان يشتغل بالتدريس ، قال في جوهرة المعاني : " ثم انتقل لبلاد التكرور فدرّس هناك وأفتى مدة "<sup>2</sup> .

ومن علماء القرن الثالث عشر نجد من بينهم الشيخ محمدا بن احمد العالم الزجاجاوي ( ت 1212 هـ ) الذي تنقل لبلاد التكرور واشتغل بالتدريس والإفتاء هناك<sup>3</sup> ، كما نجد الشيخ محمدا بن الحاج أحمد بن مالك ( ت 1294 هـ ) الذي سكن بناحية تمبكتو واشتغل هناك بالتعليم<sup>4</sup> .

هذه زمرة من العلماء الذين رحلوا من توات في سبيل نشر العلم وتوجهوا إلى ما يعرف بالسودان الغربي ، وهناك فئة من علماء توات رحلت بالغرض نفسه إلى جهات أخرى ، مثل الشيخ البكري بن عبد الكريم بن محمد المريني ( ت 1133 هـ ) الذي زار عدة أماكن وقصد كثيرا من البلدان كممثل تونس التي أسس بها زاوية ، ومنطقة الزاب التي أسس بها كذلك الزاوية البكرية ، وقصد تقرت فمكث فيها ثلاثين سنة تصدى فيها للتدريس<sup>5</sup> .

وكذا ابنه محمد الصالح ( ت 1139 هـ ) الذي كان يدرس في تمنطيط ، ثم انتقل برسم التدريس والإفتاء إلى تقرت إلى أن توفي فيها مشغولا بالعلم<sup>6</sup> .

وغير هؤلاء ممن انتقل من توات باعتبار أنها صارت حاضنة للعلم والعلماء إلى غيرها من البلدان بدافع نشر العلم والثقافة الإسلامية .

---

1 - تهماي غيتاوي : المرجع السابق ( 01 / 73 و 79 ) .

2 - محمد الكراوي : الجوهرة ، الورقة 05 ظهر ، وانظر تهماي غيتاوي : ليلة النواة ( 01 / 100 ) .

3 - مبارك جعفري : المرجع السابق ، ص 301 .

4 - محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ، ص 41 .

5 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 01 ظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 129 فما بعدها .

6 - محمد البكراوي : المصدر السابق ، الورقة 04 وجه .

## د) - الرحلة إلى توات من بلدان أخرى .

هذا التأثير وهذا التأثير جعل للمنطقة صيتا وشهرة وصارت تضاهي بقية عواصم العلم ، فضرب إليها الطلبة من عدة نواحٍ أكباد الإبل ليأخذوا العلم من أهلها.

ومن رحل إليها من طلبة العلم قصد الدراسة نذكر منهم على سبيل المثال:

- الشيخ عبد الله بن أحمد الفلاني ( ت 1194 هـ ) الذي قدم من بلاد التكرور إلى توات ليدرس في زاجلو على يد الشيخ عبد الرحمن الزجلاوي ، ثم على يد الشيخ عبد الرحمن بن باعمر بتلان ، ليدركه أجله بتديكلت التي انتقل إليها فيما بعد <sup>1</sup>.

- والشيخ محمد الايداوعلبي ( ت قبل 1198 هـ ) والذي قدم من شنقيط بعد أن درس بها إلى توات واستقر في تمنظيط لدى الشيخ البكري بن عبد الكريم دارسا ومتعلما ومدرسا<sup>2</sup>.

والظن بأن غير من ذكرنا وفد على توات قبل وفودهم وبعده لما كان للمنطقة من تميز ونشاط علميين ؛ ولكن المصادر عن أولئك الوافدين في تلك الفترة شحيحة ، والتنقيب عنها جدير بالاهتمام والبحث .

وبعد ؛ فقد كان من مظاهر الحياة الفقهية خصوصا والعلمية عموما في توات في هذه الفترات تلك الحركة الدؤوبة المتمثلة في الرحلة المتعددة صورها : في داخل توات نفسها ، والرحلة إلى من غيرها إليها نشرا أو طلبا للعلم ، والرحلة من توات إلى غيرها لأجل طلب العلم من الحواضر أو لنشره منها إلى غيرها من البلدان ، فكانت هذه الرحلة في توات على مدار تلك العهود ، مما يدل أن توات كانت في هذه الحركة تمثل المركز من الدائرة نظرا لعوامل متعددة ، مما يدل على انتعاش كبير وحيوية دائمة تميزت بها هذه الرقعة من العالم الإسلامي .

1 - عبد الله الفلاني : الرحلة ، نسخة من مخطوط بخزانة مولاي سليمان علي بأدغاخ ، الورقة 01 وجه ، وانظر الصديق الحاج أحمد : التاريخ الثقافي ، منشورات الخير ، ط 02 = 2011 م ، ص 178 ، مبارك جعفري : المرجع السابق ، ص 277 و 302 .

2 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 02 / 130 ) ، تمامي غيتاوي : المرجع السابق ( 01 / 116 ) ، مبارك جعفري : المرجع السابق ، ص 303 .

وبانتهائنا من الرحلة نكون قد أقمنا هذا المبحث الخامس ، وبالانتهاء منه نكون قد أتينا على نهاية  
الفصل الثاني ، ونسأل الله التوفيق .

## الفصل الثالث : مرتكزات الحياة الفقهية .

- المبحث الأول : الشخصيات العلمية .

- المبحث الثاني : الأسر العلمية .

- المبحث الثالث : القضاء و الفتوى .

إن أي نشاط حياتي سواء كان علميا أم سياسيا أم اجتماعيا أم غير ذلك لا يكفي لقيامه وجود الأمور المعنوية فحسب ، بل لا بد لقيامه وظهوره من توافر أمور هي بمثابة الأعمدة لذلك النشاط حتى يتجسد في الواقع .

وإن ما مضى في الفصل السابق لتلك الصور أعطانا خبرا صدقا عن تلك الحياة العلمية بتلك المنطقة، وفي هذا الفصل سنحاول التعرف على تلك القاعدة التي يركز عليها ذلك النشاط العلمي.

### - المبحث الأول : الشخصيات العلمية .

لا جرم أن ذلك المكسب العلمي لم يكن مجرد صدفة ، وإنما كان نتيجة جهود مضنية وجهاد مستمر في سبيل العلم ، اضطلع به أشخاص ذوو ملكات وقدرات معينة أهّلهم الله بها لكي يكونوا صانعي ذلك المجد العلمي في تلك الصحراء المترامية الأطراف من العالم الإسلامي .

فرغم الظروف القاسية والمسافات القاصية تكوّن في تلك المنطقة إشعاع علمي امتد تأثيره إلى بقية البلدان من السودان الغربي ، وأدى إلى توسع رقعة البلاد الإسلامية والقضاء على الوثنية ونشر مبادئ الإسلام وتعاليمه وأخلاقه .

ولم يكن هذا الأمر سهلا أو بسيطا للغاية لو لم يتصدّد لذلك رجال ذوو قامات سامقة ساهموا على مدار عشرات السنين حتى كان ذلك النشاط العلمي في تلك الجهة مضاهيا لأنشطة متماثلة في حواضر العلم الأخرى ، ولا زال صدهاء باقيا ليوم الناس هذا .

سوف أحاول التعرض في هذا المبحث لأولئك الأعلام بالكشف عما يبرز لنا أمورا جعلتهم أئمة ذلك الشأن وأعمدته ، ولا أخفي سرا إن قلت بأن ما سأعرض له من المطالب في هذا المبحث سوف لن يأتي إلا بشيء قليل عن الكشف عن ميزات تلك الشخصية ، وهي بادرة تفتح آفاق البحث للغوص أكثر في هذا الموضوع .

وقبل أن نبدأ في المطالب الخاصة بهذا المبحث لا بد أن نوضح ما المقصود بالشخصية العلمية التواتية. فنقول بأن الشخصية العلمية التواتية : هي ذلك الشخص الذي نشأ في كنف العلم ونال حظا وافرا منه واشتغل به ، واصطبغ بصبغة بيئته فكريا وعمليا وأثر و تأثر حتى اكتسب ما كان ميزة له عن غيره . هذه الشخصية التي نريد تسليط الأضواء عليها من خلال المطالب الآتية : كونها . أي الشخصية . هي إحدى أهم المرتكزات المهمة في النشاط العلمي الفقهي بالمنطقة .

### - المطلب الأول : مواصفات الشخصية العلمية التواتية .

ونقصد بالمواصفات تلك السمات المكتسبة الغالبة على الفقيه التواتي ، والتي تمثل قدرا مشتركا بين الغالبية ، وإلا فإن النادر مما يخالف تلك السمات الغالبة موجود ، وليس معنى ذلك أنه ليس معدودا من تلك الفئة ، ذلك لأن ندوره مما يثبت القاعدة المطردة وليس مما ينفىها.

وفي كلامنا عن السمات أو المواصفات سوف لن نتعرض لتلك الأوصاف الخلقية ، لأن كل بني آدم يتمتعون بها ، ومن بديع صنع الله أن جعلهم يختلفون فيها فقال : { وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ } سورة الروم الآية : 22 ، وسوف لن نتعرض لها لأن هذا ليس موضعها ولا طائل تحتها في هذا الموضوع .

إذن سوف نركز على ذكر بعض السمات والأمور المكتسبة التي صارت ديدنا وخلقنا في مسيرة العالم التواتي ، ولن ندعي بأنه متفرد بها دون غيره ، ذلك لأن الملايين يشاركونه في الاتصاف بها ، وما كونها سمة له إلا لأنها صارت من مقومات شخصيته العلمية التي لا تنفك عاملا قويا في تكوينه وعنصرها مهما لديه .

ومن تلك المواصفات التي أضفت تلك الصفة على العالم التواتي ما يلي :-

1 - الخوف من الله وتعظيم شرعه : وهذه غاية هذا الأمر بل غاية كل الأمور الممدوحة المحموده ، بل هي غاية الغايات ، ولذا جاء في الأثر : ( رأس الحكمة مخافة الله )<sup>1</sup> ، وبلغ آخر : ( تقوى الله تعالى رأس كل حكمة )<sup>2</sup> ، وهو أي الخوف من الله هو الفرقان بين الحق والباطل والفيصل بين الهدى والضلالة بدليل قوله تعالى : { إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا } { الأنفال الآية : 29 ، وكان من تبعاته تعظيم شرع الله ، وتعظيم كل ما عظمه الشرع ، والبعد عن كل ما يخالف الحق ؛ والعلماء أقرب الخلق إلى الحق فلذلك كان اتصافهم به ملاصقا لهم ، وصفة ملازمة لشخصيهم ، ولهذا نجد عندما نطالع في تراجم علماء توات التأكيد على هذه الصفة وإن كانت بألفاظ وتعابير مختلفة ، فنجدهم يؤكدون على هذا الوصف ، فيقولون : رباني ، ويقولون : حاضر مع الله في جميع أمورهِ ، ويقولون : بعيد عن أهل البدعة والبطالة ، ويقولون : متحري الحلال ، ويقولون : شديد الشكيمة على أهل البدع صلب في الحق على طريقة السلف ، ويقولون : وقاف عند كتاب الله ، ويقولون : فلان تقي ومن أهل الورع والصدق<sup>3</sup> ، وغيرها من التعابير التي لا تكاد تفارق شخصية من الشخصيات ، وفي هذا دلالة على وصف يميز تلك الشخصية العلمية وهو من مكونات شخصيتها .

2 - العلم وهذا الوصف الذي عرفت به تلك الشخصيات ، ولم تعرف به عبثا أو كان عنوانا مزورا لها وألصق بها ظلما وبهتاناً ، بل كانت أهلا له وأحق به ، فقد جاهدت في سبيل تحصيله وصابرت من أجل أخذه ونيله ، ورحلت إلى البلدان البعيدة من أجل تلك الغاية النبيلة ، وهم يعلمون حقيقة ما قاله السلف في العلم من أجل نيله : " لا ينال العلم إلا من عطل ذكانه وخرّب بستانه وهجر إخوانه ، ومات أقرب أهله ولم يشهد جنازته"<sup>4</sup> ، ومن سماتها في هذا المجال أنها لم تأخذ العلم إلا من أهله بحيث نخلت من معين العلماء وأخذت عن المشائخ ، وتلك هي الطريقة الأسلم لنيل العلم فلا يكتفى بأخذه

1 - رواه البيهقي في الشعب في الباب الحادي عشر باب في الخوف من الله تعالى ، أحاديث بأرقام 742 و743 و744 ، قال ابن الديبع : " رواه البيهقي في الدلائل والعسكري في الأمثال في حديث طويل عن عقبه بن عامر ، وأخرجه البيهقي في الشعب أيضا مقتصرا عليه ، وضعفه " . انظر تمييز الطيب من الخبيث ص 138 .

2 - قال في تمييز الطيب وفي أسنى المطالب : " عزاه الديلمي لأنس مرفوعا بلا إسناد " ، ابن الديبع : تمييز الطيب ، ص 102 ، محمد الحوت : أسنى المطالب ، ص 114 .

3 - انظر جوهرة المعاني والدرة الفاخرة وغيرها من كتب التراجم ففيها أمثال ما ذكر .

4 - إبراهيم بن جماعة الكتاني : تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم ، تحقيق حسان عبد المنان ، مطبعة بيت الأفكار الدولية عمان ، سنة الطبع 2004 م ، ص 81 .

من الكتب والقرائيس إذ قال الإمام الشافعي رضي الله عنه : " من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام " ، وكان بعضهم يقول : " من أعظم البلية تشيخ الصحيفة "<sup>1</sup> ، فكان أولئك الشخصيات مدركين لأهمية الأخذ من الشيوخ ومدركين لخطورة الأخذ من الصحائف ، فحثوا على الركب عند العلماء آخذين العلم ولم يتصدروا حتى نالوا الإذن في ذلك.

ولم يكتفوا بوصف العلم عند هذا الحد بل اشتغلوا به بعد مرحلة الطلب ، تديسا ومطالعة وإفتاء وتأليفا .

ولهذا نجد في تراجمهم ألفاظا وعبارات متعددة حاملة لهذا الوصف لهم ، أمثال : عالم ، آخذ عن المشائخ ، متضلع في الفنون ، مداوم الاطلاع ، عارف بأصول الدين والسنة ، مشارك في المنقول والمعقول ، مشتغل بالعلم ، كثير الاجتهاد و المطالعة ، متبحر في العلوم ، شديد الحفظ للأمهات ، تولى التدريس والإفتاء والتأليف ، له تلاميذ ، جلس للتدريس<sup>2</sup> ، وغيرها من الألفاظ والعبارات الدالة على الاعتناء بهذا الوصف الجميل الذي عرفت به .

بل إنهم لم يكونوا مشتغلين به تعلمًا وتعليمًا فحسب ، إنما كانوا متعلقين بالعلم محبة وتعظيمًا وكرما له ولأهله ، وخير نموذج على ذلك ما حدثنا به العلامة ضيف الله ابن أبي المزمري عن أبيه محمد بن أبي أن رجلا من ناحية أغلاد دخل المسجد فوجد حلقة بها جمع من العلماء والطلبة فيهم الشيخ محمد بن أبي والشيخ عبد القادر بن السيد أحمد التوجي وغيرهم ، فتكلم الرجل الأغلاذي بكلام النحاة مستشهدا بالألفية تظهر منه العناية بالعلم عموما وبالنحو خصوصا وبالألفية تخصيصا ، يقول نجل ابن أبي : " فلما رآه الوالد على ذلك دخلته حنانة ورقة ، فدعاه ، فقدم على بيته ، فطلب مني أن أشتري له عباءة ففعلت ، ثم قال : فعلت ذلك لأني رأيت أن أعطي العبء لابن مالك ودفعها للرجل ، لكن الرجل طواها وأراد أن يجعلها في رحله ، فقال له الشيخ : أريدك أن تلبسها الآن ، لأني رأيت الألفية

1 - المصدر السابق ، ص 90 .

2 - انظر جوهرة المعاني والدررة الفاخرة وغيرهما .



تمشي عريانة وأرغب في سترها وأنت تعريها ، فضحك المجلس من حنانه ورقة قلبه وشوقه وتعلقه بالعلم لاسيما بالنحو وشدة محبته لابن مالك و ألفتيه<sup>1</sup> .

وما ذكرناه عن ابن أب ينطبق على غيره من العلماء ، وما هو إلا مثال يدل على اصطباغ العلماء بتلك الصبغة من العلم حتى غدا سمة من سيماهم ووساما وشيت به صدورهم .

### 3 - التحلي بمكارم الأخلاق .

جاء في الحديث الذي أخرجه الطبراني وغيره عن ابن عباس : ( إن الله يحب معالي الأمور ويكره سفاسفها )<sup>2</sup> ، وقال شاعر النيل حافظ إبراهيم رحمه الله ( 1351 هـ / 1932 م ) :

لا تحسبن العلم ينفع وحده ما لم يتوج ربه بخلاق .

أدرك التواتيون قيمة الخلق الكريم فتحلوا به ، فكان من سماتهم ومن أوصافهم التي يمتازون بها إلى جانب خوفهم وعلمهم ، وهذا ما نجد المترجمون يُتَوَجُّون به أولئك الأعلام تعبيرا عن هذا الوصف الجميل ، فتعددت عباراتهم وجمالهم التي تحليهم ، فتارة : فاضل النفس ، وأخرى : يحب معالي الأمور ، ومرة : جميل العشرة ، وأخرى : تعليه السكينة والوقار ، وفيئة : محمود السيرة ، وأخرى : كريم السجايا وبتعبير : عالي الهمة ، وبآخر : كان صوفيا ، ومرة : تميز بالحلم والرزانة ، ومرة : جامع لمكارم الأخلاق ومتصف بمعاليتها ، وغيرها من الأوصاف .

كل هذه التعابير فيها إقرار بما تحلى به هؤلاء في سلوكاتهم من همم عالية ، وأخلاق فاضلة ، صارت وصفا ملازما لهم .

وإذا ذكرنا الأخلاق فلا يتبادر ذلك المفهوم السطحي للأخلاق الذي حصره بعضهم في مظاهر من التزمت والتعمق والعبوس وشدة التعنت مما يحسب ذلك خلقا لا محيد عنه ، وإنما كانوا بالخلق الذي ورث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الطلاقة والسلامة ، والتشدد حيث يحمد التشدد

1 - ضيف الله المزمري : الرحلة إلى قبر الوالد ، الورقة 34 وجه وظهر .

2 - قال ابن الديبع : " أخرجه الطبراني في الكبير عن ابن عباس به مرفوعا ، والبيهقي في الشعب عن طلحة بن عبد الله ، وأبو نعيم في الحلية عن ابن عباس بلفظ : ( إن الله جواد يحب الجود ويحب معالي الأمور ويكره سفاسفها ) . تمييز الطيب ، ص 80 .

والبسط حيث يمدح البسط ، وخير الأمور الوسط كما هو في الشريعة ، وكما هو في علاقات النبي صلى الله عليه وسلم مع أصحابه وخلقه في مجتمعه<sup>1</sup> .

وسنذكر مثالا نثبت أن هؤلاء الأعلام مع ما أوتوا من العلم والتقوى والخوف فقد كانوا أصحاب انبساط وبشاشة ؛ فهذا الشيخ عبد الحكم بن عبد الكريم الحراري ( ت 1021 هـ ) يسأله تلميذ من تلامذته ، فيقول : " إني أتوضأ للصلاة وبعد الوضوء تتقشر جلدة من رجلي ، هل أغسل ما تحتها أو أعيد الوضوء ؟ " ، فيجيبه بجواب فيه دعابة وانبساط : " لو انسلخت من جلدك كما تنسلخ الحية وأنت على طهارة لم تنتقض بذلك طهارتك ثم ضحك " <sup>2</sup> .

ويذكر الشيخ عبد الرحمن التتلاي عن شيخه عمر الأكبر : " بأنه كان صاحب وقار وهيبة ، تهابه الولاة فمن دونهم ، ولا يكاد يراجع في مجلسه لهيبته ومع ذلك فإن له انبساطا وكثرة تبسم ، ويورد الحكايات المضحكة ويداعب جلساءه " <sup>3</sup> ، ويقول عن الجنتوري : " واستفدنا منه أضعاف ما استفدنا من شيخنا أبي حفص ، لانبساطه معنا ومداعبته وصبره على جفائنا ، فأحببناه حبا شديدا " <sup>4</sup> .

ويذكر عن محمد ابن أب أنه كان يتمتع بصفة خفة النفس وسلامة الأخلاق مما أدى إلى تحبب الناس فيه<sup>5</sup> .

ولا نغادر هذا العنصر دون أن نذكر أنهم أخذوا تهذيب أنفسهم بتهذيب سلوكاتهم وأخلاقهم من طريقة القوم أي من طريقة أهل التصوف الحق المبنية على كتاب الله وسنة رسوله طبقا لما قال الإمام أبو القاسم الجنيد بن محمد النهاوندي ( ت 297 هـ ) : " مذهبنا هذا مقيد بالكتاب والسنة ، فمن لم يقرأ القرآن ويكتب الحديث لا يقتدي به في مذهبنا وطريقتنا " ، وفي قوله : " الطريق مسدود إلا على

---

1 - انظر طرفا من علاقة النبي عليه الصلاة والسلام وانبساطه مع أصحابه فيما جمعه الشيخ الدكتور أحمد الشرباصي في فتاويه الموسومة

ب : يسألونك في الدين والحياة ، دار الجيل ، ط 01 = 1428 هـ / 2007 م ( 06 / 213 ) .

2 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 50 و 51 .

3 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس ، الورقة 01 ظهر

4 - المصدر السابق ، الورقة 04 ظهر .

5 - ضيف الله : الرحلة ، الورقة 40 ظهر .

المقتفين آثار المصطفى صلى الله عليه وسلم<sup>1</sup> ، ويقول الإمام أبو نصر الطوسي ( ت 378 هـ ) عن طريقة أولئك القوم كيف مشوا فيها بعد أن حافظوا على الفرائض والحدود : " طالبوا أنفسهم بمتابعة رسول الله والإسوة به واقتفاء أثره بما بلغهم من آدابه وأخلاقه وأفعاله وأحواله ، فعظموا ما عظم وصغروا ما صغر ، وقللوا ما قلل ، وكثروا ما كثر ، وكرهوا ما كره ، واختاروا ما اختار ، وتركوا ما ترك ، وصبروا على ما صبر ، وعادوا من عادى ، ووالوا من والى ، وفضلوا من فضل ، ورغبوا فيما رغب ، وحذروا ما حذر ، لأن عائشة رضي الله عنها سئلت عن خلق النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : " كان خلقه القرآن<sup>2</sup> ، تعني موافقة القرآن وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( بعثت لأتمم مكارم الأخلاق )<sup>3</sup> ...<sup>4</sup> ، وقال الإمام سهل بن عبد الله التستري ( ت 283 هـ ) : " أصولنا التمسك بالقرآن والاهتداء بالسنة وأكل الحلال وكف الأذى واجتناب المعاصي والتوبة وأداء الحقوق<sup>5</sup> .

4 - مسامرة أولئك الأعلام لأحوال عصرهم : فقد كانوا أهل دراية لأحوال عصرهم ومعرفة بأمر زمانهم ، والدليل على ذلك انخراطهم في كثير من الأمور وتوليهم عدة من الوظائف التي تتطلب على القائم بها معرفة بما يدور حوله من أحوال الناس وأموالهم ، ومن ذلك تصديهم للحوادث الطارئة ومعالجتها والإجابة عنها ، ومن ذلك توليهم القضاء والذي تولاه الكثير منهم ، وهي مهمة لا يستطيعها

1 - ابن كثير : البداية والنهاية ، مكتبة الصفا ، ط 01 = 1423 هـ / 2003 م ، ( 98 / 11 ) ، محمد عبد الرؤوف المناوي : الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية ، تحقيق محمد أديب الجادر ، دار صادر ، ط 01 سنة 1999 م ( 571 / 01 و 575 ) ، محمد ميارة : الدر الثمين في شرح المرشد المعين ، المكتبة الثقافية بيروت ( 14 / 01 ) ، عثمان الجعلي : سراج السالك شرح أسهل المسالك ، دار الفكر ، سنة 1402 هـ / 1982 م ، ( 49 / 01 ) ، محمد الحجوي : الفكر السامي ، مطبعة النهضة ، تونس ( 03 / 51 و 52 ) .

2 - روه الإمام أحمد بأرقام : 24150 و 24482 و 25178 و 25689 ، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب جامع الصلاة بالليل رقم 746 ، وبنحوه روه ابن ماجه في كتاب الأحكام باب الحكم فيمن كسر شيئاً رقم 2333 .

3 - روه الإمام مالك بلاغا في كتاب حسن الخلق باب ما جاء في حسن الخلق رقم 08 ، وأحمد عن أبي هريرة برقم 8932 بلفظ : (إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق ) ، وبهذا اللفظ روه البخاري في الأدب المفرد في باب حسن الخلق رقم 273 ، قال محقق المسند : " روه الحاكم في المستدرک وقال على شرطهما ووافقه الذهبي وصححه العراقي في تعليقه على الإحياء " ، انظر البخاري : الأدب المفرد ، تحقيق فريد عبد العزيز الجندي ، دار الحديث ، سنة : 1426 هـ / 2005 م ، ص 74 ، المسند بتحقيق أحمد شاكر وهمة الزين ( 56 / 09 ) الإحياء مع تعليق العراقي عليه ، دار الوعي حلب ، ط 01 = 1419 هـ / 1998 م ، ( 78 / 03 ) .

4 - أبو نصر عبد الله بن علي السراج الطوسي : اللمع ، تحقيق الإمام الأكبر الدكتور عبد الحليم محمود ، مكتبة الثقافة الدينية ، سنة 1423 هـ / 2002 م ، ص 133 .

5 - عبد الوهاب الشعراي : الطبقات الكبرى ، تحقيق أحمد عبد الرحيم السايح وتوفيق علي وهبة ، مكتبة الثقافة الدينية ، ط 01 = 1426 هـ / 2005 م ، ( 142 / 01 ) ، محمد الحجوي : الفكر السامي ، ( 51 / 03 ) .

إلا من ضرب بسهم عميق في معرفة الناس كمعرفته بالنصوص ، ومثل مشاركة بعضهم في التجارة وممارستها وهي ميدان لا ينجح فيه إلا من عرف كيف يتعامل مع الناس وسير غورهم ، ومثل قيامهم على الأحباس ، وقيامهم على توزيع المياه من الفقاقير ، وهي وغيرها من المهام تدل على مساهمة أولئك لوقائع عصرهم وظروف زمنهم ومعرفتهم بأحوال أهله .

ومن نماذج ذلك ما جاء في الغنية حول سؤال يتعلق برجل خطب امرأة ودفع لها مهرا واتفق أنه إذا رجع من غيبته يعقد عليها وغاب ومات قبل رجوعه ، فأجاب بعض العلماء : أن الخطبة بالعدول والإشاعة تقوم مقام العقد ، ولذلك يترتب على هذه المسألة ما يترتب على العقد ، فتعقب الشيخ القاضي عمر الأكبر بن عبد القادر التتلافي في الإجابة بقوله : " وبعد ؛ فوا عجباً كيف تجعل الخطبة بالعدول عقداً للنكاح يوجب الصداق والتوارث بين المتخاطبين لكونه مخالفاً لعادة أهل توات ، فإن عادة أهل توات أن من أراد الخطبة يبعث كبيراً من مواليه أو شاهداً يخطب له ، ثم يعقدون النكاح بعد ذلك ، فالخطبة عندهم خلاف العقد ، و هو أمر معروف عندهم لا يعدل عنه .... " <sup>1</sup> .

وفي قضية أخرى وقع فيها رد وأخذ بين القاضي محمد بن محمد عبد الله المريني ( ت 1192 هـ ) وبين الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلافي ، فأجاب الأول بجواب رأى خالفه الثاني ، فرد التتلافي معقبا : " وبعد ؛ فهذه العادة التي أخبرتم أنها معتمدكم في الجواب الذي صدر منكم في النازلة لا نعرفها جارية في البلاد التي نحن بها ، ولو كانت كما ذكرتم لأدى إلى فساد الأنكحة التي تعقد على هذه العادة قبل البناء وتثبت بعده بصداق المثل ... وإنما العادة التي تعرف في هذه البلاد أن يقدر الصداق ... " <sup>2</sup> .

ومن ذلك ما جاء في نوازل الزجلاوي في فتاوى الغصب أن الشيخ سيدي عمر بن عبد القادر التتلافي والشيخ محمد الزجلاوي كانا يريان استحسان الأخذ بالعقوبة بالمال في عموم البلاد في الأشرار من الناس ليكفوا عن الجنايات لأن الغالب أنهم لا يرتدعون إلا بذلك <sup>3</sup> .

فالشاهد فيما ذكرنا أن العلماء كانوا على اطلاع تام ودراية واسعة بأحوال زمنهم ، وتلك صفة طلبها علماء الشريعة المحققون أن تكون متوافرة فيمن كانت تلك وظيفته ، فقد قال الإمام ابن قيم الجوزية

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 29 وجه .

2 - المصدر السابق ، الورقة 31 ظهر و 32 وجه .

3 - محمد الزجلاوي : النوازل ، الورقة 39 ظهر و 40 وجه .

رحمه الله ( ت 751 هـ ) : " الخامسة : معرفة الناس فهذا أصل عظيم يحتاج إليه المفتي والحاكم ، فإن لم يكن فقيها فيه فقيها في الأمر والنهي ثم يطبق أحدهما على الآخر ، وإلا كان ما يفسد أكثر مما يصلح ، فإنه إذا لم يكن فقيها في الأمر له معرفة بالناس تصور له الظالم بصورة المظلوم وعكسه ، والمحق بصورة المبطل وعكسه ، وراج عليه المكر والخداع والاحتيال ، وتصور له الزنديق في صورة الصديق والكاذب في صورة الصادق ، وليس كل مبطل ثوب زور تحتها الإثم والكذب والفجور ، وهو لجهله بالناس وأحوالهم وعوائدهم وعرفياتهم لا يميز هذا من هذا ، بل ينبغي له أن يكون فقيها في معرفة مكر الناس وخداعهم واحتياهم وعوائدهم وعرفياتهم... " <sup>1</sup> .

5 - تمتعها - أي تلك الشخصيات - بمواهب التفوق ومؤهلات النبوغ : -

إلى جانب ما ذكرنا من الأمور الكسبية التي اتسم بها أولئك الأعلام فإن الله سبحانه وتعالى أمد أولئك الذين اصطفاهم حملة لشريعته وحفظته بين خلقه على دينه وورثة أنبيائه - أمدهم - بملكات وقدرات تدل على اقتدارهم ومواهب تظهر نبوغهم وتفوقهم ، فكانوا بتلك الصفة بارزين حتى إنك لتجد في تراجمهم ما ينبئ عن هذا الأمر المذكور بمثل : . ثاقب الذهن ، واقد الفكر ، ذو عارضة قوية ، معروف بالحكمة والدهاء واليقظة والفطنة ، صاحب حكمة وتدبير ، صاحب ذكاء ، صاحب حفظ ، داهية زمانه ونابغة عصره... إلى غير ذلك <sup>2</sup> .

ووجود ما ذكرنا من الصفة فيهم يدل على سلامة في التفكير كما يدل على فطانة وتيقظ ، وهذه أمور اشترط علماء الشريعة توافرها فيمن يكون مقتدى به مثل المفتي والقاضي وغيرهم ، فقد قال الإمام النووي ( ت 671 هـ ) رحمه الله : " شرط المفتي كونه فقيه النفس ، سليم الذهن ، رصين الفكر ، صحيح التصرف والاستنباط ، متيقظا " <sup>3</sup> ، وقال الإمام محمد أمين ابن عابدين ( ت 1252 هـ ) رحمه الله : " قوله وشرط بعضهم تيقظه احترازا عن غلبت عليه الغفلة والسهو ، قلت : وهذا شرط لازم في

1 - ابن قيم الجوزية : إعلام الموقعين عن رب العالمين ، اعتناء صدقي جميل العطار ، دار الفكر سنة 1420 هـ / 1999 م ، ( 04 / 472 ) .

2 - انظر جوهرة المعاني و الدررة الفاخرة و الرحلة العلية والنبذة وسلسلة علماء توات وذاكرة الماضي .

3 - محيي الدين النووي : المجموع ، تحقيق محمد نجيب المطيعي ، المكتبة التوفيقية ( 01 / 81 ) .

زماننا ... فلا بد أن يكون المفتي متيقظا ، يعلم حيل الناس ودسائسهم <sup>1</sup> ، وقال ابن القيم رحمه الله :  
" ينبغي له أن يكون بصيرا بمكر الناس وخداعهم وأحوالهم ، ولا ينبغي له أن يحسن الظن بهم ، بل  
يكون حذرا فطنا فقيها بأحوال الناس وأمورهم ، يوازره فقهه في الشرع ، وإن لم يكن كذلك زاغ  
وأزاع " <sup>2</sup> .

هذه بعض المواصفات والسمات التي أثبتناها لأننا رأيناها جلية في الشخصية العلمية التواتية ، وهي  
صفات تنبئ عن مقام رفيع ودرجة شريفة بلغها صاحبها المتصف بها ، والله أعلم.

### - المطلب الثاني : المعارف العلمية الشخصية التواتية .

ونعني بالمعارف مجموعة العلوم التي تحصل عليها العالم التواتي واكتسبها ، وغدت زادا علميا له  
موظفا في أداء رسالته العلمية وفي مهمته العلمية <sup>3</sup> .

والتأمل يرى أن العالم التواتي موجه منذ تلقيه وصباه بحرص من ولي أمره كما هو شأن في كل تنشئة  
سليمة على اكتساب المعرفة ثم إذا اشتد عوده حرص هو وزاول اجتهاده من أجل اكتساب المزيد من  
المعرفة ، فكلما تفتق ذهنه على علم من العلوم زادت معارفه ، كما أن حبهم للعلم أورثهم الاجتهاد فيه،  
الشيء الذي أكسبهم نبوغا وتفوقا فيه ، وقد رأينا ما كان من رحلاتهم ونشاطاتهم في سبيل تحصيل  
العلم ، ومادام أن الشيء بالشيء يذكر فإننا نذكر صورا كأمثلة تدل على اجتهادهم المتواصل في سبيل  
العلم ، وأن ذلك غير مقتصر على مرحلة الطلب ، فهذا الشيخ عبد الكريم الحاجب ( ت 1193هـ )  
قيل عنه بأنه أقام نيفا وثلاثين سنة لم ير بستانا له مع كثرة بساتينه لاشتغاله بالعلم <sup>4</sup> ، وهذا الشيخ محمد  
بن أب المزمري وهو في فراش المرض الذي توفي فيه ينادي ابنته لتقرأ عليه شيئا من ألفية ابن مالك <sup>5</sup> ،

1 - ابن عابدين : رد المختار على الدر المختار ( حاشية ابن عابدين ) ، دار الكتب العلمية ، سنة : 1412 هـ / 1992 م ، ( 05 / 359 ) .

2 - ابن قيم : إعلام الموقعين ( 04 / 491 ) .

3 - الباحث أطلق هذا المعنى على المعرفة لأنه يخدم الموضوع في هذه الجزئية ، أما معنى المعرفة في الاصطلاح الفلسفي فهو أدق من ذلك  
إذ هي إدراك ما لصور الأشياء أو صفاتها أو سماتها أو علاماتها أو للمعاني المجردة سواء أكان لها في غير الذهن وجود أو لا ، وهذا الإدراك  
للشيء أو للمعنى يكون على ما هو عليه في الواقع . انظر عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني : ضوابط المعرفة ، دار القلم ، دمشق ط 07  
= 1425 هـ / 2004 م ، ص 123 ، علي الجرجاني : التعريفات ، دار الطلائع مصر ، سنة 2009 م ، ص 215 .

4 - محمد البكراوي : الجوهرة نسخة أولف الورقة 10 وجه .

5 - ضيف الله ابن أب : الرحلة ، الورقة 34 ظهر .

وهذا الشيخ سيدي الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي كان من كثرة شغفه بالمطالعة يؤتى له بالحشيش فيسأل عن تسميته من أجل عدم مبالاته بالبساتين لانهماكه في العلم<sup>1</sup> ، وغيرها من الصور التي سقناها في معرض حديثنا عن انشغالهم باقتناص العلم واكتساب المعرفة .

هذا عن الشخص العالم وارتباطه بالمعرفة ، أما العلوم التي كنت زاهم فهي كل العلوم النافعة التي كانت سائجة لهم في وقتهم سواء كانت علوم غاية أم علوم آلة ، علوم شرعية أم علوم عقلية ، إذ الناظر في أحوالهم يطلع على ذلك ، إلا أن المستحوز على ذلك كله هو العلوم الشرعية ، وأبرزها الفقه الذي اشتغلوا به كثيرا ، لأنه كان محل اهتمامهم في الفتيا والقضاء والتدريس كما مضى سابقا .  
ونستطيع التطرق والاطلاع على معارف الشخصية العلمية واستجلاءها في النقاط التالية :-

#### 1 - حفظ القرآن وتحصيل الحديث .

إن أس العلوم ومصدر المعرفة السليمة هو كتاب الله تعالى ، لذا كان الاهتمام بحفظه هو باكورة المعرفة لدى هؤلاء ، حيث كانوا حريصين على حفظه فهو عبادة وثروة ، ولا يعد في مصاف العلماء من لم يفعم صدره بحفظه وينور عقله به ، فإذا كان عامة الناس يحرصون على حفظه ، فإن المنتسبين إلى العلم الشرعي أولى الناس بذلك و أحرصهم على حفظه ، ولهذا تحيلنا تراجعهم إلى أن مبدأ تلقيهم المعرفة يبدأ بالحرص على حفظ كتاب الله كما هو حال الأمة الإسلامية عموما وعلمائها خصوصا ، فما من شخصية تواتية تنسب إلى العلم إلا وُملئ صدرها ونُور عقلها بكتاب الله تعالى .

وليس في الإمكان أن نتبع جميع تراجم العلماء لنكشف ذلك ونثبتته ، وإنما نعطي مثالين لعالمين كبيرين ، نستشهد بما أثبتناه في ذكر مراحل طلبهم بأن بداية طلب العلم ونقطة التحصيل الموفقة له تبدأ بحفظ القرآن ، فهذا الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني يقول في فهرسته عندما تكلم عن قدوم الشيخ أبي حفص عمر الأكبر بن عبد القادر التلاني من فاس ما يلي : " فقدم علينا في آخر ذي الحجة سنة تسع وعشرين ومئة وألف فألفاني صبيا بالمكتب لم أحفظ القرآن بعد ... " <sup>2</sup> ، وعندما تكلم عن قدوم

1 - محمد البكراوي : المصدر السابق ، الورقة 16 ظهر .

2 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس ن الورقة 02 ظهر .

الجنثوري إلى الشيخ المذكور سلفا قال : "ولما قدم المرة الأولى وجدني صبيا وقد ناهزت الحلم وأنا أقرأ القرآن في المكتب ... " <sup>1</sup> .

وهذا الشيخ سيدي الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي يتحدث عن مبدأ تلقيه كتاب الله قائلا :  
" وبعد ؛ فلما منّ الله علينا بتثبيت همتنا من وقت وضع التمييز فينا حين طفوليتنا وقبل مناهزة الاحتلام المؤدي لعدم تكليفنا برهة من الزمان بمحبة قرآنه الكريم ابتدأناه ونحن في سن سبع سنين أو أقل على مقرئنا وبلدينا وقريب الانتساب إلينا البركة الظاهرة والأسرار الربانية سيدي عبد الله بن إبراهيم بن سيدي الحاج علي بن السيد أحمد بن أبي زيد البلبالي ثم الأنصاري ... فافتتح لنا اللوح بحروف : ا . ب . ت . ث بحسب بداية الصبيان ثم بالتهجي ، إلى أن وصلنا سورة الجمعة وهو يسبح ، وابتدأنا بالحفظ منه إلى أن ختمنا القرآن بسورة البقرة كله بحفظه على ظهر قلب على حسب قراءة الصبيان ، ثم بدأنا من البقرة بالربع إلى أن ختمناه أيضا ثم صعدا معه كذلك ثم طرحنا اللوح " <sup>2</sup> .

فعلى هذه الشاكلة المحمودة التي نشأ عليها عامة علماء الأمة نشأ علماء توات فحفظوا كتاب الله وارتووا من معينه وأثر فيهم فكريا وعمليا .

وكما اهتموا بحفظ كتاب الله فإنهم كذلك أوتوا حظا ونصيبا من الاهتمام بحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان منهلا مدرارا من مناهل معارفهم ، فاشتغلوا به وصرفوا إليه همهم وأوقاتهم ، لأنه المصدر الثاني بعد القرآن العظيم في أصول المعارف ومعدن العلوم مصداقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم : ( ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه ) <sup>3</sup> ، وليس أدل على الاهتمام بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجود تلك النماذج التي كانت تحفظ الحديث عن ظهر قلب من خلال إحدى مصنفاته المعروفة ، أمثال أحمد بن أبي محمد المريني ( ت 1008هـ ) الذي كان يحفظ صحيح البخاري <sup>4</sup> ومحمد بن عبد الرحمن بن باعمر التلاني ( ت 1233 هـ ) وابنه عبد الله ( ت 1240 هـ ) حيث كانا

1 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس ، الورقة 04 وجه .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة من مخطوط المطارفة ، الورقة 02 وجه ونسخة من مخطوط كوسام ، الورقة 01 وجه وظهر ؛ وطرح اللوح تعبير عن ختم القرآن والانتهاؤ من كتابته في اللوح .

3 - رواه أبو داوود في كتاب السنة باب في لزوم السنة رقم 4604 ، وابن حبان في باب الاعتصام بالسنة عند ذكر الخبر المصرح بأن سنن المصطفى كلها عن الله لا من تلقاء نفسه رقم 12 .

4 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 14 ظهر .



من حفاظ الحديث واشتهر الأب بعلو الإسناد في روايته<sup>1</sup> ، ومحمد بن محمد الجزولي ( ت 1305هـ ) الذي كان يحفظ صحيح البخاري عن ظهر قلب مع التثبت والتدقيق في روايته<sup>2</sup> ، وغيرهم .

أضف إلى ذلك الاهتمام حرصهم ومداومتهم على قراءته بتخصيصهم حلقات ومجالس لقراءته وإقراءته وتدريسه من كتب الحديث ، وتناول شرحه من كتب الشروح المعتمدة ، ولقد مر معنا ذكر شيء من ذلك في مبحث الحياة الثقافية .

فهذا الاهتمام بكتاب الله تعالى ومحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على تأثر أولئك العلماء بهاذين الأصلين تأثرا علميا وفكريا و عمليا ، كانا هما القاعدة في تكوينهم والأساس لبقية معارفهم العلمية .

## 2 - التمكن في العلوم الشرعية لاسيما الفقه .

أنفق التواتيون جهدهم في تحصيل ما أمكنهم من علوم وقتهم وفنون زمانهم وعملوا على أن يتضلخوا ما استطاعوا في كل علم تيسر لهم تحصيله ، وكان من جملة العلوم التي عملوا على اكتسابها ، فكانت من جملة معارفهم العلوم الشرعية ، ولا بأس أن نتدرج بذكر أهم تلك العلوم التي اجتهدوا في تحصيلها :

فمنها علم الفقه الذي كان الأغلب في معارف الشخصية التواتية وفيه برعوا ، و به ضربوا بقسط وافر في العلم ونبغوا ، لاسيما ما تعلق منه بالفقه المالكي لأنه المذهب الذي ساد الجهة عموما ومنطقة توات خصوصا ، فحفظوا متونه مثل ابن عاشر والرسالة والعاصمية والمختصر وغيرها حفظا متقنا ، وأحكموا حفظ فروعها ، وكانت جل حلقاتهم ومجالسهم العلمية تدور حول هذا العلم ، وكانت لهم يد طولى فيه جرى فيهم مجرى الدم في العروق ، فكان هذا العلم أهم علم كوّن معارفهم وصقل مواهبهم .

1 - انظر عبد القادر التلاني : الدرّة الفاخرة ، الأوراق 05 كلها و 07 ظهر و 08 وجه .

2 - عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 170 .

ومن تلك العلوم علم أصول الفقه الذي هو علم مهم للقاضي والمفتي كل في اختصاصه سواء كان مقلدا أم مجتهدا حيث لا بد له من التزود منه ، لأن الحاجة إليه ماسة والمعرفة به ملحة<sup>1</sup> ، ونتيجة لأهميته اعتنى به التواتيون فعملوا على تحصيله وأخذوه والتمكن منه ، ومما يدل على ذلك تصدر جماعة منهم فيه وذيوع صيتهم ، فهذا عمر الأكبر التلاني وعبد الرحمن الجنتوري يبلغان فيه مبلغا معتبرا يشهد لهما بعلو الكعب فيه أحد أعمدة العلم في توات تلميذهما عبد الرحمن بن باعمر التلاني حيث يقول عند تعرضه لترجمة الثاني : " وكان رحمه الله أعلم من لقيته بالأصول والقواعد الفقهية ... فاق في ذلك شيخه أبا حفص المذكور فضلا عن غيره عارفا باستخراج الفروع والنوازل منها وبردها إليها ..."<sup>2</sup> ، فهذه شهادة في الشيخ الجنتوري وشهادة في نفس الوقت في الشيخ أبي حفص عمر الأكبر شيخهما ، إلى جانب تفوق تلميذهما المذكور عبد الرحمن بن باعمر في هذا العلم ، إذ من طالع فتاويه وردوده مما هو مبثوث في مظانه يعلم أن هذا الرجل ذو مستوى متقدم في هذا العلم<sup>3</sup> .

ومن المتمكنين فيه الشيخ عبد القادر السماحي بن أبي حفص بن الجوزي ( ت 1180 هـ ) الذي كان متمكنا فيه فليل عنه : " إنه كان فقيها أصوليا ومفتيا مجتهدا ..."<sup>4</sup> .

ومنهم الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن حميد الزجلوي ( من علماء القرن 13 هـ ) الذي قيل فيه : " إنه كان ممن عليه مدار الفتوى في المذهب ماهرا في أصول الفقه "<sup>5</sup> .

ومنهم الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التلاني ( ت 1202 هـ ) الذي أخذ بناصيته فليل عنه : " كان ماهرا في أصول الفقه " ، وكذا الشيخ عبد الرحمن بن إدريس التلاني ( ت 1233 هـ ) حيث كان عالما ماهرا في أصول الفقه"<sup>6</sup> .

1 - انظر في ذلك ابن خلدون : كتاب العبر ( 01 / 349 ) ، وهبة الزحيلي : أصول الفقه الإسلامي ، دار الفكر سوريا ، ط 02 = 1418 هـ / 1998 م ، ( 01 / 29 فما بعدها ) ، عبد الكريم زيدان : الوجيز في أصول الفقه ، مؤسسة الرسالة لبنان ، ط 07 = 1420 هـ / 2000 م ، ص 12 .

2 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس ، الورقة 16 ظهر .

3 - انظر نماذج من تلك الفتاوى في غنية المقتصد السائل وفي غاية الأمان وغيرهما .

4 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 93 .

5 - عبد القادر التلاني : الدرر الفاخرة نسخة من مخطوط أولف ، الورقة 09 وجه .

6 - المصدر السابق ، الورقة 08 وجه .

ومثلهم الشيخ عبد الله بن أبي مدين التمنيطي ( ت 1231 هـ ) الذي قيل عنه أنه انفرد بعلم الأصول في وقته<sup>1</sup> .

هذه نماذج فقط أخبرتنا المصادر على تمكنها في العلم المذكور ، ومعنى تمكن هؤلاء فيه يدل على أن مجالس من العلم كانت تدار حول هذا العلم بتدريسه وتعليمه ، فبرز في التضلع فيه أمثال أولئك المذكورين فضلا عن غيرهم من باقي المشائخ والطلبة ممن أوتوا قدرا أقل من السابقين ، مما يعطينا انطبعا بأن هذا العلم كان إحدى مكونات المعارف الشخصية العلمية التواتية ، كما تنعكس ثمره ذلك العلم فيما نلمسه من آثارهم حيث يوظفون مصطلحاته وقواعده في مؤلفاتهم وفي فتاويهم وفي معرض الاحتجاج وعند الإجابة على النوازل<sup>2</sup> .

ومن العلوم التي كونت زادا معرفيا للعالم التواتي بقية العلوم الشرعية الأخرى : من تفسير ، وعلم حديث ، وعلم تجويد ، وعلم توحيد ، وعلم تصوف ، فقد أخذ منها بحظ وافر بسبب كونها مواد مقررة في دروس الحلقات العلمية ، إذ انعقدت لأجل تلك العلوم الحلقات تحت إشراف الشيوخ ومواظبتهم على تدريسها كما مضت الإشارة إليه في مبحث الحياة الثقافية ، إضافة إلى أن الطلبة اجتهدوا في تحصيلها وطلبها والحرص على الاستزادة منها من خلال ما يعرض من تلك المواد في تلك الحلقات .

فتدريس تلك المواد - إذا - دلالة على تمكن المشائخ فيها ، وتعلم الطلبة لها دلالة على الاجتهاد في تحصيلها ، فكان أهل العلم - مشيخة وطلبة - ذوي زاد معتبر في تلك العلوم ، حتى إن شخصيات منهم بلغت في بعض منها مبلغا صارت فيه مبرزة نظرا لتمكنها الفائق ، كما هو الحال بالنسبة للشيخ محمد العالم الجزولي ( ت 1305 هـ ) الذي كان حجة ضابطا في تفسير كتاب الله تعالى<sup>3</sup> ، وكحال الشيخ أحمد بن يوسف التتلائي ( ت 1078 هـ ) والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن باعمر التتلائي ( ت 1221 هـ ) وأخيه الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن باعمر ( ت 1233 هـ ) الذين كانوا مهرة في علم الحديث وبلغوا فيه مبلغا مميذا<sup>4</sup> ، وكحال الشيخ الحاج عبد الرحيم التيماموي الذي تميز في علم التجويد

1 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 13 وجه .

2 - طالع في ذلك أمثال شرح معونة الغريم ورسالة المعارم والفائض النسيم وتحلية القرطاس وإفهام المقتبس والغنية وغيرها .

3 - عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 170 .

4 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 23 وجه ، عبد القادر التتلائي : الدررة الفاخرة ، الورقتان 05 وجه وظهر و08 وجه .

والقراءات<sup>1</sup> ، وكما هو شأن الشيخ محمد صالح بن البكري ( ت 1139 هـ ) مع علم التصوف الذي كان له فيه تفرد عن معاصريه علما وعملا<sup>2</sup> ؛ وغير هؤلاء ممن كان لهم باع فيما ذكر من العلوم .

كل هذا الاهتمام بهذه العلوم والتمكن فيها يدل على الخلفية العلمية التي كونتها تلك العلوم في معارف الشخصية التواتية .

3 - تحصيل علوم اللغة وعلم المنطق وما له صلة بالعلوم الشرعية .

لم يتوقف رجل العلم التواتي في تحصيله للعلم وطلبه وتكوين نفسه علميا عند الاكتفاء بتحصيل ما مر من العلوم ، بل عمل على رفع مستواه من خلال اجتهاده في تحصيل علوم اللغة من نحو وصرف وبلاغة وعروض ، فصرفوا الهمة نحوها بحيث أتقنوها وبرعوا فيها من خلال ملازمتهم مدارس مؤلفات تلك الفنون ، والاجتهاد في حفظ متونها كمثل متن الآجرومية والملحة والألفية ولامية الأفعال والخرجية وتلخيص المفتاح ، ومقصورة ابن دريد ، ومقامات الحريري ، وغيرها .

ومن شدة اهتمام الجميع بعلوم اللغة برع فيها بعضهم وتفوقوا وصاروا أصحاب مستوى ممتاز فيها أمثال الشيخ محمد ابن أب ، وعبد الرحمن بن باعمر ، ومحمد الإيداو علي ، ومحمد بن المبروك البداوي ، ومحمد عبد العزيز البلبالي ، والبكري بن عبد الرحمن ، وأحمد بن محمد الونان ، وحمزة بن أحمد بن مالك وغيرهم<sup>3</sup> .

فهذه العلوم علوم اللغة كان للشخصية العلمية التواتية حرص على تحصيلها والتمكن منها مما يدل على أن تلك العلوم كانت تُكُونُ ثراء في الزاد المعرفي لتلك الشخصيات .

ومن العلوم كذلك والتي كانت من معارف رجل العلم التواتي علم المنطق الذي لقي اهتماما في تحصيله من خلال تلك الحلقات التي كان يعمل العلماء المتفرسون فيه على تلقيه لطلبته من خلال مدارس مؤلفاته المعول عليها ، فكان هذا العلم العقلي أحد العلوم التي استفادت الشخصية العلمية منها في صقل معارفها وثراء زادها الفكري ، فكانت إحدى معارفها .

1 - عبد الرحمن التناي : الفهرس ، الورقة 27 وجه وظهر .

2 - محمد البكراوي : الجوهرة نسخة أولف الورقة 04 وجه .

3 - انظر تراجم هؤلاء وتراجم غيرهم من العلماء في مظانها وفي كتب الأجوبة يتضح مدى ما كان يوليه التواتيون لتلك العلوم من عناية .

هذا وإضافة إلى ما مر ذكره فإنهم أثروا معارفهم ووسعوا مداركهم بعلوم اشتغلوا بها وكانت مساهمة في الرصيد المعرفي لهم ، وتلك العلوم لها ارتباط وصلة بالعلوم الشرعية منها :

علم التاريخ حيث اهتموا بتحصيله خاصة ما كان له ارتباط في الدين كالسيرة النبوية وتاريخ الخلفاء وتراجم العلماء وغيرها من موضوعات هذا العلم ، فكان محل اهتمامهم وانشغالهم وسببا في نماء زادهم المعرفي<sup>1</sup> .

كما اهتموا بتحصيل علم الحساب من خلال تعلمه وتعليمه للاحتياج إليه في عدة أمور دينية ودينية ، وكان لهم اهتمام بعلم الفلك للحاجة إليه خاصة في المواقيت الشرعية للصلاة والصيام والأعياد وغيرها .

فدراسة هذه العلوم وتخصيص بعض الحلقات لأجل مذاكرتها دلالة اهتمام العالم التواتي واجتهاده في تحصيلها مما يعطينا تصورا على أن تلك العلوم كانت ذا حظ معتبر ساهم في زيادة المنظومة المعرفية للشخصية العلمية ثراء ونماء .

#### 4 - محاولة إلمامها بعلوم أخرى .

ومن العلوم التي حاول رجل العلم التواتي الاطلاع عليها علم الطب حيث كان لبعض المشتغلين به من العلماء بعض الإلمام من خلال ما نقل عنهم من الممارسات الفعلية أو الوصفات العلمية المناسبة لوقتهم ، كما هو الحال مع بعض الشيوخ أمثال الشيخ محمد الجوزي الجد بن أحمد الجراري ( ت 1058 هـ ) ، والعلامة الشيخ بن محمد بن محمد البكري ( ت 1221 هـ ) ، والشيخ البكري بن عبد الرحمن ( ت 1339 هـ ) الذين رغم تمكنهم في العلوم الشرعية واشتغالهم بها إلا أنهم كانت لهم مساهمات في هذا المجال من علم الطب تنبئ عن وجود قاعدة من المعرفة لديهم بهذا العلم ، وإلا فإنهم أدرى الناس بجزء من مارس الطب وهو ليس أهلا لذلك .

ومن معارف الشخصية التواتية محاولة بعضهم تعلم بعض الألسن مما عدا اللسان العربي للاحتياج إليه في عدة أمور اجتماعية وقد تكون دينية ، كما هو حال الشيخ القاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري

1 - طالع نموذجا للاهتمام بالتاريخ تلامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 02 / 21 ) وانظر كتب التراجم ففيها الإشارة إلى ما يدرس من كتب السيرة وما تعطى فيه الإجازة فيها .

( ت 1210 هـ ) ، ونحن نرى هذه المحاولة في تعلم الألسن واللهجات الأخرى من الأمور التي تزيد في الزاد المعرفي للإنسان عموماً ولرجل العلم خصوصاً .

وبعد ؛ هذه لمحة موجزة عن العلوم التي اشتغل بها التواتيون في خضم تلك الحياة العلمية وكونت لهم زادا معرفيا - ولا شك أن هناك علوماً أخرى - مما يعطينا قناعة بأن الشخصية العلمية التواتية كانت متشعبة بالعلم الشرعي إلى جانب إتقانها لعلوم أخرى هم في حاجة إليها لزيادة التواصل المعرفي من أجل مسايرة الواقع الذي هم أحد المعاشين له وأحد الصانعين لبعض أحداثه ، وكل ذلك دليل على أن تلك الشخصية كان لها معارف متعددة : شرعية ، لغوية ، أدبية ، ودينية ، وليس بالضرورة أن كل شخصية بعينها كانت متمتعة بذلك القدر من الموسوعية في المعرفة ، وإنما ما عرض تصوير للحالة العلمية وانعاشها وللحياة الفقهية وتصدر شخصياتها للتمكن في العديد من مجالات المعرفة .

#### - المطلب الثالث : أثر الشخصيات العلمية في الحياة الفقهية .

قال الله سبحانه وتعالى : { وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ } سورة آل عمران الآية : 187 ، وروى سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه : ( لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم )<sup>1</sup> وعن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ، ولا لتجاروا به السفهاء ، ولا لتحتازوا به المجالس ، فمن فعل ذلك فالنار النار )<sup>2</sup> .

وقال سيدنا علي رضي الله عنه : " لم يؤخذ على الجاهل عهد بطلب العلم حتى أخذ على العلماء عهد يبذل العلم للجهال ، لأن العلم كان قبل الجهل " .

---

1 - رواه البخاري في كتاب الجهاد باب دعاء النبي إلى الإسلام والنبوة رقم 2783 ، وفي باب فضل من أسلم على يديه رجل رقم 2847 ، وفي كتاب فضائل الصحابة باب مناقب علي بن أبي طالب رقم 3498 ، وفي كتاب المغازي باب غزوة خيبر رقم 3973 ، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه رقم 2406 .

2 - رواه ابن ماجه في أبواب السنة باب الانتفاع بالعلم والعمل رقم 254 و الحاكم في كتاب العلم رقم 293 و ابن عبد البر في فضل العلم ص 196 .

وروى أبو زيد بن أبي الغمر عن ابن القاسم قال : كنا إذا ودعنا مالكا يقول لنا : " اتقوا الله وانشروا هذا العلم وعلموه ولا تكتموه " <sup>1</sup> .

يعلم أهل العلم في تواتر هذه النصوص والآثار وغيرها المتعلقة بالعلم وطالب العلم ودورها الريادي والمهم في الأمة ، ويؤمنون بها ، وهم حريصون على العلم والعمل معا ، وقد ذكرنا في مطلب المواصفات صفة العلم وجملة أوصاف أخرى ، والآن في هذا المطلب نردف بذكر أعمال هؤلاء وآثار أولئك الشخصيات في الحياة الفقهية .

فنقول بأن أثر العالم العامل في بيئته أكبر من أن يحصر ، لأن وجوده فقط بين أهله والآخذين من علمه فائدة عظيمة ونعمة جلية ، لها آثارها الطيبة على الأمة ، ولذا بين النبي صلى الله عليه وسلم تلك المكانة العظيمة لهم على الأمة بقوله فيما رواه عنه أنس رضي الله عنه : ( إن مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء يهتدى بها في ظلمات البر والبحر ، فإذا انطمست النجوم أوشك أن تضل الهداة ) <sup>2</sup> ، لأنهم ورثة الأنبياء والقائمون بعدهم بمهمة هداية الأمة وإرشادها وإصلاحها وتنويرها وصدق الله القائل فيهم : { يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ } سورة البقرة الآية : 268 .

وفي تواتر كان دور أولئك العلماء منبثقا من هذه الأصول القرآنية والنبوية ، فلم يتعلموا العلم بعد إذ منحهم الله التوفيق في طلبه وفي الحصول عليه حتى بلغوا مكانة عالية ، لم يتعلموا إلا لكي يؤديوا به الرسالة المنوطة بهم ، والمهمة التي تحملها أهل العلم في وجوب تبليغه وإصلاح حالة الأمة .

ولذلك - ومن خلال تتبعنا لمراحل تلك الزمرة من المجتمع التواتي - أدركنا أنها قامت بواجبها أحسن قيام في ظل أوضاع مختلفة متعددة متباينة ، ممتثلين قول الله تعالى : { وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ } سورة فصلت الآية : 33 .

---

1 - هذه الآثار ذكرها الإمام ابن عبد البر في كتابه جامع بيان العلم وفضله في باب جامع لنشر العلم ، ص 141 .  
2 - رواه الإمام أحمد برقم 12537 ، وقال محققا المسند : إسناده حسن ، بينما الشيخ شعيب الأرنؤوط في تحقيقه للمسند جعل ترقيمه 12621 ، وذكر أن إسناده ضعيف جدا . طالع المسند بتحقيق الشيخين أحمد محمد شاكر وحمة أحمد الزين ( 10 / 508 ) وكذا بتحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة ( 03 / 157 ) ، عبد العظيم المنذري : الترغيب والترهيب ، تعليق الشيخ مصطفى عمارة ، دار إحياء التراث العربي لبنان ط 03 = 1388 هـ / 1968 م ، ( 01 / 100 ) .

تحدث الشيخ عبد الرحمن التنلاي في فهرسته عن شيخه الشيخ عمر الأكبر التنلاي حين قدومه من فاس واصفا حالة توات ومبديا دوره وأثره فقال : " فقدم علينا في آخر ذي حجة سنة تسع وعشرين ومئة وألف ، فألفاني صبيا بالمكتب لم أحفظ القرآن بعد فوجد بلاد توات وتيجورارين جيدها عاطلا من العلوم ، وجل طلبتها لا يحسنون مسائل الموضوع فضلا عن غيرها مما تحار فيه الفهوم ، فاستنارت بنور علومه أرجاؤها ، وانكشف لظهور شموسه أقمارها ، فوفد عليه الطلبة من كل ناحية وأخذوا عنه " <sup>1</sup> .

هذا مثال جلبناه بشهادة واحد من علماء ذلك العصر على ما كانت عليه الحالة عموما ، وما هو الدور الذي لعبه أحد أولئك الأعلام في سبيل النهوض بالأمة بالعلم والإصلاح إلى ما فيه خيرها .  
ونستطيع أن نلخص أثر تلك النخبة العلمية في نشاطاتها التي أدتها والتي ظهرت في مجالات التعليم أو التدريس ، والإرشاد ، والفتيا ، والقضاء ، والتأليف .

أ - في مجال التدريس : ما من أحد من أولئك الأعلام عندما أنهى مرحلة الطلب إلا وأيقن أن رسالته النبيلة تكمن في تكوينه الرجال وفي تبليغ الرسالة إلى غيره بالتدريس ، فتصدوا للتدريس وتعليم أبناء المسلمين هذا العلم الذي شرفت به أمة الإسلام ، فما من أحد منهم إلا وتجد اليراع يخط عنه شهادة له : تصدر للتدريس ، وأخذ عنه شيوخ أجلة وتلامذة كثيرون ، أو ما في معنى هذه العبارة ولذلك كان من خيرة ما خلفه هؤلاء بعد انتقالهم إلى الرفيق الأعلى تلامذتهم الذين نهلوا من معين علمهم ، والذين أخذوا علمهم واستنوا بسنة أشياخهم وبلغوه إلى ما أتى بعدهم ، وكان منهم الإمام والمدرس والقاضي والمؤلف والمرشد والداعية .

وكان انشغالهم بالتدريس مستمرا فصرفوا من أجله الأوقات حتى إن بعضهم كان يستغرق وقته فلا يوقف التدريس ولا يعطي لنفسه عطلة كما هو حال الكثيرين منهم من أمثال الشيخ عبد الله بن أحمد الحبيب البلبالي الذي تقرر عنده أن لا تعطيل لمجلسه ومن أراد القراءة من تلامذته وجده عند المجلس متى شاء على عدد الفصول الأربعة <sup>2</sup> .

1 - عبد الرحمن التنلاي : الفهرس ، الورقة 03 وجه .

2 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 09 وجه .



كما يدل اشتغالهم بالتدريس اهتمامهم به في جميع الحالات حضرا وسفرا متى ما كان معهم تلامذتهم ، يقول صاحب جوهرة المعاني عن الشيخ سيدي محمد بن عبد الله الأذعاني بعد أن عدد تلامذته : " وغيرهم بدوا وحضرا "1 ، وقال عبد الرحمن بن باعمر التنلاي عندما كان يأخذ العلم عن الرقادي : " ثم لحقنا به في مدينة أروان فأقمت معه هناك في حسن عشرة ورغد عيش ومذاكرة وقراءة "2 .  
وغيرها من النصوص التي تثبت مواظبتهم على التدريس وتفانيهم فيه معظم أوقاتهم وعلى غالب حالاتهم .

كما يدل انشغالهم بالتدريس أن معظمهم لم يكتف بالتدريس داخل الوطن ، بل درس وكون تلامذته خارج الوطن كان لهم فيما بعد ارتباط وتواصل مع توات مما كان سببا في التواصل والارتباط الثقافي فيما بين توات وغيرها ، ومن أمثال هؤلاء الشيوخ علي بن حنيني الذي درس في نيامي والنيجر ، والشيخ علي بن أحمد الرقادي الذي درس في تمبكتو وكان له تلامذة ، والشيخ محمد بن العالم الزجلاوي ، والشيخ محمد بن الحاج أحمد بن مالك ، اللذان اشتغلا بالتدريس هناك في بلاد التكرور وكان لهم تلاميذ وغيرهم .

كل هذا العمل كان له أثر عظيم في الحياة الفقهية حيث أنجب هذا الأداء تلامذة نجباء مشائخ فقهاء كان لهم عظيم الأثر في الحياة العلمية ، فالشيخ عمر الأكبر التنلاي كان من بين تلامذته عبد الرحمن الجنتوري وعبد الرحمن بن باعمر التنلاي وهما من هما من المكانة العلمية في توات ، والشيخ محمد بن عبد الله الأذعاني خلف أمثال سيدي الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي وهو المعروف في القضاء وعمر الأصغر المهداوي التنلاي وعبد الرحمن بن محمد الزجلاوي ، والشيخ عبد الرحمن بن باعمر التنلاي أنجب أفاذا أمثال ابنه محمدا و عبد الله ومحمدا بن أحمد الزجلاوي المعروف بالفتي ومحمدا بن مالك القبلاوي ، وغيرهم من أولئك النخبة الذين ولاشك كان لهم عظيم الأثر في مجالات الحياة المرتبطة بعضها ببعض في المنطقة ، والحقيقة أنهم يصدق فيهم ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إذا ما مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح

1 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 14 وجه .

2 - عبد الرحمن التنلاي : الفهرس ، الورقة 19 ظهر .

يدعوا له <sup>1</sup> ، صدق رسول الله عليه الصلاة والسلام ، وصدقت في أولئك هذه الوجوه الثلاثة المذكورة في الحديث .

#### ب - في مجال الإرشاد والتوجيه .

بما أن التعليم يختص بفترة تطلب العلم وهو طلابه ، فإن العلماء لم يكتفوا بذلك وإنما قاموا بعملية الإرشاد والتوجيه لباقي الناس من غير طلبتهم وهذا انطلاقاً من الواجب الملقى على عاتق العالم في وجوب ترشيد الناس ، حيث إن العلماء استنبطوا من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه والذي يقول فيه : " وعظنا رسول الله موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون ... " <sup>2</sup> أنه ينبغي للعالم أن يعظ الناس ويذكرهم ويخوفهم ولا يقتصر بهم على مجرد معرفة الأحكام والحدود <sup>3</sup> ، فقام العلماء بواجب الإرشاد والتوجيه تأسياً برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان لهم الأثر الإيجابي في ذلك ، وسنتعرض لبعض النماذج التي ساهمت في هذا المجال فيما يأتي :-

فهذا الشيخ علي بن أحمد الرقادي ( ت 1120 هـ ) إلى جانب قيامه بالتدريس في الفقه وسائر العلوم الشرعية قام بواجب الدعوة إلى الله في بلاد السودان فأسلم على يديه خلق كثير <sup>4</sup> .

وهذا الشيخ سيدي البكري بن عبد الرحمن بن عبد الكريم ( ت 1133 هـ ) الذي كان يتولى دروس الوعظ والإرشاد إلى جانب دروس العلم و الفقه ، فقد جلس مرة إليه أحدهم وهو الشيخ سيدي الناجم فأخذ كلام سيدي البكري بلبه فظل يستمع إليه ويتمعن حتى هداه الله إلى الحق وانشرح صدره فعقد من يومها العزم على التوبة وصار من السالكين العاملين إلى وفاته سنة ( ت 1117 هـ ) <sup>5</sup> .

---

1 - رواه الإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه رقم 8830 ، ومسلم في كتاب الوصايا باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته رقم 1631 ، والترمذي في كتاب الأحكام باب الوقف رقم 1381 ، وأبو داوود في كتاب الوصايا باب ما جاء في الصدقة عن الميت رقم 2880 ، والنسائي في كتاب الوصايا باب فضل الصدقة على الميت ( 251 / 06 ) .

2 - رواه الإمام أحمد عن العرياض بن سارية بأرقام 17077 و 17079 و 17080 ، الترمذي في كتاب العلم باب الأخذ بالسنة رقم 2685 وقال حسن صحيح ، وأبو داوود في كتاب السنة باب لزوم السنة رقم 4607 وابن ماجه في المقدمة : أبواب السنة باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين رقم 42 ، والحاكم في كتاب العلم رقم 332 وصححه ووافقه الذهبي .

3 - إبراهيم الشريحي : الفتوحات الوهبية بشرح الأربعين حديثاً النووية ، دار الفكر دون تاريخ أو رقم للطبع ، ص 233 .

4 - تهايمي غيتاوي : سلسلة النواة ( 79 / 01 ) .

5 - عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 140 .

وكذا الشيخ عبد الكريم بن البكري ( ت 1174 هـ ) الذي كان على قدم كبير من الإرشاد والحكمة حيث التقى يوماً بجيش يريد المهجوم على إحدى القرى ، فتوسط لهم وصرفهم بطريقة عجيبة تدل على حكمته ورشاده ورفع الشنآن فيما بينهم<sup>1</sup> ، وفي ذلك يقول عنه صاحب الجوهرة : " كان صوفياً مهيباً تخضع لقوله الحكماء وتنصت لموعظته الجهال والعلماء"<sup>2</sup> .

ويذكر عن الشيخ محمد بن محمد البكري ( ت 1488 هـ ) إلى جانب قيامه بمهامه التعليمية كان يقوم بالإصلاح بين الفئتين المتخاصمتين ويقرب وجهات النظر بين المفترقين إلى جانب قيامه بالإحسان والمواساة إلى المحتاجين<sup>3</sup> .

ويؤثر عن الشيخ عبد الحق بن عبد الكريم ( ت 1210 هـ ) مواعظ جليلة تبعت على ترقيق القلوب وتحسين الأعمال منها : " لا ينفع القلب إلا ما خرج من القلب " ، ومنها : " كما أن الأجسام تنمو بنماء الأوقات كذلك الأحوال تنمو بصفاء الأوقات " ، ومن مواعظه : " إن الله عز وجل لا يعذب العامة بذنوب المذنبين ، ولكن إذا فعل المنكر جهاراً استحق الجميع العقوبة"<sup>4</sup> ، وغيرها من الحكم مما يدل على أن هذا الشخص كان له اعتناء كبير بالإرشاد والتوجيه إلى جانب قيامه بوظائفه الأخرى .

ومن هؤلاء الشيوخ الذين اهتموا بهذا الجانب ، والذين نذكرهم كمثال عن بقية العلماء والذين لا شك أنهم اهتموا بهذا الجانب : الشيخ حمزة بن مالك ( 1335 هـ ) الذي قام بمجهودات كبيرة في مجال النصح والإرشاد والتوجيه ، ومن ذلك أنه بعث رسالة إلى السيد مولاي الشيخ بن سيدي مولاي عبد الله أحد أحفاد الشيخ الرقاني برسم النصيحة ضمنها الحث على التقوى وأقسامها وأسرارها كما حذر فيها من الغرور والاتكال وترك العمل الصالح ، والحذر من سوء الظن بالمسلمين ، وذكر فيها كيفية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والاستقامة وفوائدها إلى غير ما تضمنته تلك الرسالة من النصح والتوجيه .

1 - انظر عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 174 .

2 - محمد بكرأوي : الجوهرة ، الورقة 09 ظهر .

3 - انظر المصدر السابق ، الورقة 17 ظهر .

4 - عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 160 و 161 .

كما له رسالة أخرى بعثها برسم النصيحة إلى أولاد النون بأولف وهم عرب كانت لهم كلمة نافذة ومكانة عالية ، دعاهم فيها إلى تصحيح الإيمان لأنه هو أس الأعمال ، وأوصاهم بالتقوى وجملة خصال نابعة منها ، ثم حذرهم من الدنيا والزيغ والغرور ، وكان من جملة ما ختمها به : " واعلموا أيها الإخوان أنه على حسب رفع الهمم عن الدنيا تعظم المزايا وتتفاوت المقامات وتتضح العلامات وتنقشع الغمامات فتتجلى الكرامات ، يسر الله لنا كل أمر نحاوله بنياتنا وأنسانا بلذة الظفر بمرامنا ما نجد من ألم الكد في اجتهادنا ، وجعلنا من المتتكبرين لذلك ، الخائفين من أعظم المهالك ، وأمننا من المضلات والعلامات المزمناات الذي يستهون صاحبها الممات ، وحقق منا اللجأ إليه والاضطرار ولزوم الفاقة والافتقار ، والتوفيق لعمل يسوق إلى جنات من الرضى تجري من تحتها الأنهار ، آمين " <sup>1</sup> .

ومثلهم الشيخ سيدي البكري بن عبد الرحمن التلاني ( ت 1339 هـ ) الذي له في النصح والتوجيه كلام منظوم ومنثور سلس يدل على عناية منه بهذا الجانب وقيامه به <sup>2</sup> .

وهكذا كان لهؤلاء النخبة في المجتمع عظيم الأثر في مجال التوجيه والنصح والإرشاد ، فقضوا - ولا شك - على كثير من السلبيات وبعض التصرفات السيئة التي لا يخلو منها في الغالب مجتمع بشري ؛ قال الشيخ محمد باي بلعالم بعد أن ذكر بعض الأمور السلبية المتراكمة عبر الوقت في توات وقضاء أولئك المرشدين عليها : " هذه السلبيات صارت حبرا على ورق بفضل التوجيهات الدينية " <sup>3</sup> للعلماء وحرصهم على محاربتها وإزالتها وفق ما تقتضيه الشريعة .

### ج - في مجال الفتيا .

كان لهؤلاء العلماء دور في الحياة بتوات حيث إنهم كان لهم حضور من خلال تصديهم لانشغالات الناس وإجاباتهم عن أسئلتهم ؛ وتصدرهم للفتوى وانشغالهم بها هذا دليل على حضور العالم ووجوده بين أفراد مجتمعه حيث يكون جوابه في المسائل والانشغالات مساهما في تبليغ الرسالة وتنوير الأمة إلى ما فيه خيرها من خلال ما جاء في كتاب الله وسنة رسول صلى الله عليه وسلم .

1 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 01 / 223 فما بعدها ) و قبيلة فلان ، ص 16 فما بعدها .

2 - انظر محمدا باي بلعالم : الرحلة ( 01 / 162 فما بعدها ) .

3 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 02 / 285 فما بعدها ) و إرشاد الحائر ، ص 70 فما بعدها .

وتراجم أولئك الأعلام تدلنا على أنهم مارسوا الفتوى وتصدوا للنوازل والحوادث والمستجدات وسجلوا آراءهم وما وصلت إليه اجتهاداتهم ، وما كتب النوازل المذكورة سابقا إلا دالة على ذلك الدور الإيجابي الذي قام به أولئك الأعلام وأنهم ما كان لهم عزوف عن الاهتمام بأمر الأمة خاصها وعمامها ، حيث تباوأ تلك المكانة من العلم ، لأنهم هم أولو النظر وأولو الألباب الذين يقع على عواتقهم الأمر الذي قطعه الله على من سبقهم بقوله سبحانه وتعالى : { وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ } آل عمران الآية : 187 وهم أعرف من غيرهم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم القائل فيه : ( من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار )<sup>1</sup> .

#### د . - في مجال القضاء .

لم تقتصر مساهمة أولئك الأعلام على الاعتناء بالجانب النظري العلمي وإنما كان لهم مساهمة عملية كبيرة مباشرة حيث تولوا القضاء ، فنظروا في الأمور الشرعية والدينية بل والأمور الاجتماعية والاقتصادية مما يعطي دلالة على اطلاعهم بأمور الواقع المعيش ، وتأثيرهم فيه .

ويظهر محمود الأثر في هذا الجانب أن هذا المنصب تولاه العلماء وشغلوه في تواتر في جميع المراحل التي مرت بها ولم يتركوه للظلمة والجهال ، وقائمة المتولين له عبر تلك المراحل تدلنا على أن هؤلاء كانوا من الأكفأ ومن المقتدرين أصحاب النظر السديد والعمل الرشيد ، فهذا مثلا الشيخ القاضي سالم العصوني ( ت 968 هـ ) والقاضي محمد عبد الله الجراري ( ت 1035 هـ ) عرف عنهما إلى جانب كفاءتهما العلمية أنهما لا يخافان في الله لومة لائم<sup>2</sup> ، أما القاضي عمر الأكبر التنلاي فقبل عنه أنه لم يخف في الله لومة لائم وانقاد لحكمه معظم الناس<sup>3</sup> ، وعن القاضي عبد الكريم بن البكري ( ت 1174 هـ ) أنه كان مهايا مطاعا<sup>4</sup> ، وكلهم كان لهم النصيب الأوفر من العلم والتقوى ، أما عن القاضي السيد

1 - رواه الإمام أحمد عن أبي هريرة بأرقام 7561 و 7930 و 8035 و 8514 و 8623 و 10370 ، والترمذي في كتاب العلم باب ما جاء في كتمان العلم رقم 2658 وقال : حديث حسن ، وأبو داود في كتاب العلم باب كراهية منع العلم رقم 3658 ، وابن ماجه في المقدمة : أبواب السنة باب من سئل عن علم فكتمه رقم 261 و 266 ، والحاكم في كتاب العلم رقم 347 .  
2 - محمد البكراوي : درة الأعلام نسخة أولف ، الورقة 10 وجه ، عبد الرحمن الجوزي : ذكرة الماضي ، ص 08 فما بعدها .  
3 - عبد الرحمن التنلاي : الفهرس ، الورقة 03 ظهر .  
4 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 09 ظهر .

الحاج محمد البلبالي ( ت 1244 هـ ) فإنه لما توفي القاضي قبله لم يوجد بتوات من يصلح لهذا المنصب غيره حيث انتهت إليه الرئاسة العلمية هناك<sup>1</sup> .

كما أن سيرتهم التي مشوا بها في هذه الخطة المهمة في المجتمع كان لها أثر إيجابي حيث كانوا يصدرون الأحكام ويسهرون على تنفيذها ، وهذه السيرة التي ساروا عليها هي سيرة العدل بين الناس ، فلا تجد قاضيا إلا وقد سجل عنه في مساره القضائي العدل وفقا لأحكام الشرع ، فهذا السيد محمد البكري بن عبد الكريم ( ت 1133 هـ ) قيل عنه وعن السيد أحمد يوسف بن عبد الكريم الجوزي ( ت 1251 هـ ) لما باشر كل منهما هذه الخطة : " فسلك بالناس مسلك العدل والإنصاف"<sup>2</sup> ، وقيل عن محمد عبد الرحمن بن الجوزي ( ت 1148 هـ ) بأنه كان في مهامه القضائية والتنفيذية القاضي العدل<sup>3</sup> ، وعن عمر الأكبر بأنه لما ولي القضاء أظهر العدل وأحسن السيرة<sup>4</sup> ، وعن القاضي عبد الحق بن عبد الكريم ( ت 1210 هـ ) أنه أظهر سيرة عمرية وشهامة علوية حتى ازداد فضله وانتشر بين الأنام عدله<sup>5</sup> ، وقل الشيء نفسه عن باقي القضاة رحمهم الله جميعا .

والحقيقة التي تجب أن يقال : إن هؤلاء العلماء كانوا هم الواقفين على شؤون البلاد الاجتماعية باعتبارهم الراعي الشرعي لأحكام الدين ، والساهرين بسلطة الدين على تنفيذ تلك الأحكام ، فلا غرو أن يكون تأثيرهم قويا في الحياة العلمية خصوصا وفي الحياة عموما ، ولا عمل أعظم أثرا في هذه الناحية من أن يكون المسلك بين الناس هو البعد عن الحيف ومسيرة العدل ، فقد قيل : " عدل يوم واحد أفضل من عبادة ستين سنة"<sup>6</sup> .

## هـ - في مجال التأليف .

إضافة إلى ما ذكر من مجهودات معتبرة بذلها أولئك الأعلام في تلك المجالات المتقدمة ، فإن فئة منهم لم تكتف بذلك وواصلت مجهودها باقتحام مجال التأليف ، فأفردت جهدا من قواها إلى هذا المجال

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، نسخة المطارفة ، الورقة 01 ظهر ، محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 16 ظهر .

2 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 01 ظهر و درة الأعلام ، الورقة 20 ظهر ، عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 87 .

3 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 74 .

4 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس ، الورقة 03 ظهر ، تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 103 / 01 )

5 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 10 وجه .

6 - قال الإمام المنذري : رواه الأصبهاني عن أبي هريرة . انظر الترغيب والترهيب ( 167 / 03 ) .

منضما إلى بقية المجهودات في المجالات الأخرى ، وما ذلك إلا دلالة على استشعارها بعظم الأمانة الملقاة على عاتق العلماء ، ولا يخفى على كل أحد ما للتأليف من دور مهم في الحياة العلمية ، فإذا كان التدريس تكويننا للرجال ، فإن التأليف لا يقل خطرا عن ذلك كونه موصلا فكر صاحبه إلى من لم يسعفه الحظ بتلقيه عنه مباشرة ، واللافت للانتباه أن التواتيين لم يكتبوا بالتأليف في الفقه فقط باعتبارهم برزوا فيه وشغفوا به ، وإنما اقتحموا عدة مجالات معتبرة ، فألفوا فيها كبقية العلوم الشرعية واللغة والتاريخ .

وعلى هذا برز عدة علماء كالشيخ المغيلي الذي ألف في عدة مجالات في الفقه والتفسير وفي علوم الحديث وفي السياسة وغيرها ، وكالشيخ عبد الكريم بن محمد البكري الذي ألف في الفقه وغيره ، والشيخ عبد الرحمن بن باعمر الذي ألف في الفقه وفي علوم التفسير والتاريخ ، ومحمد الزجلاوي الذي ألف في الفقه وفي النوازل وفي علم التفسير ، ومحمد بن أب الذي ألف في العقيدة وفي الفقه وفي اللغة العربية وما يتصل بها ، وغيرهم من العلماء الذين لا نستطيع حصرهم .

ولعل مثلا أجبلة أوضح به تأثير التأليف في الحياة العلمية ما جاء في تقرير الإمام الجنتوري لكتاب ابن أب في العقيدة ، وقد سبق ذكره في التقارير وهو قوله : " فألفيته والحمد لله قد كفى المؤونة فيه ولم يترك لقائل ما يقول فقد أفدت منه مسائل ليست عندي فجزاه الله عن نفسه وعن المسلمين خيرا " <sup>1</sup> ، هذه شهادة عالم في مؤلف لعالم آخر ، فما بالك بأثر الكتاب وفائدته لدى الطلبة والعامه .

وأستطيع أن أبين في هذه المرحلة ما للتأليف من فائدة خاصة ما تعلق بحياة الناس من خلال التأليف في النوازل الفقهية ، فلها أثرها من حيث كونها تعالج أمورا واقعية حدثت للناس وفق زمانهم ومكانهم وموضوعهم ، فكان الاهتمام بها من قبل العلماء من خلال التأليف علاجا لتلك القضايا ومساهمة في حل عويصها مما يتيح المجال للناظر فيها ، مهما كان اختصاصه فقيها أو مفتيا أو قاضيا أو مؤرخا أو اجتماعيا أو غير ذلك أن يستفيد منها بحسب الوجهة التي يتناولها منها ، ويستفيد كل واحد منها بحسب اختصاصه وميوله .

---

1 - ضيف الله المرمرى : الرحلة ، الورقة 36 وجه .

وكنقطة أخيرة مهمة أذكرها في ختام هذه الجزئية أن العلماء في أدوارهم السابقة من تدريس وقضاء وتأليف وتوجيه كان الأثر البارز في هذه المنطقة هي حفاظهم المستميت على الثلاثية الدينية التي انطلقت منها تلك الأدوار الفاعلة وعملت في المحافظة عليها ، ونعني بتلك الثلاثية : المحافظة على عقيدة أهل السنة والجماعة المتمثلة في العقيدة الأشعرية فقد كان الدرس العقدي والتأليف ينطلق منها ومحافظا عليها ومكرسا لها .

والمحافظة في الفقه على المذهب السني مذهب أهل المدينة المذهب المالكي ، فقد كان الدرس الفقهي والقضاء والتأليف منطلقا من أصول ذلك المذهب وقواعده ، وعمل الجهد التواقي في المحافظة عليه لأنه هو المذهب التي تلقته الأمة في الغرب عامة وفي توات خاصة بالقبول ، فكانت تلك الجهود آثارها نادية في التعبد به .

والمحافظة على الأخلاق الإسلامية وفق ما حققه علماء السلوك في هذه الأمة متمثلة في طريق الإمام الجنييد المستقاة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فكان التوجيه الديني والإرشاد والموعظة نابعة من تلك المبادئ السنية وكانت الجهود مبذولة من أجل المحافظة عليها علما وعملا .

وبعد ؛ هذه النقاط أردت أن أعرض من خلالها الأثر الإيجابي لتلك الدعوات في المجتمع ودورها الذي لا يقتصر على ما ذكرنا نضا وإنما كانت لهم أدوار أخرى ساهمت في تفعيل الحياة العلمية<sup>1</sup> .

وبانتهاينا من هذه النقطة نكون قد أنهينا هذا المبحث ، ونسأل الله الإعانة والتوفيق فيما يأتي .

---

1 - انظر الفصل الرابع من هذا البحث .



## - المبحث الثاني : الأسر العلمية .

كثيرا ما نطالع في حياة بعض العلماء أو عند التعرض لعوامل نبوغهم فنجد : نشأ أو تربى أو ترعرع في بيت علم وصلاح وأدب ، فنفهم أن من نقرأ له ليس طفرة في محيطه الأسري ، وإنما كان من أسباب تلقيه العلم وتصدره فيه أن كانت عائلته التي تربى فيها أفرادها منشغلون بالعم والصلاح والأدب ، فتربى ابنهم على تلك التنشئة التي تلقاها على يد من التزم تربيته وتعليمه وتوجيهه .

ولا عجب ، فهذا غاية الأسر المحافظة على كيانها المعنوي ، والحريصة على تنشئة أفرادها على الصالح في الدنيا والآخرة ، وهو هدف نبيل نابع من إيمانها ومتجذر في عقيدتها في وجوب أن تودع في أفرادها محبة العلم والتوق إلى تحصيله وتحريره ، والأنس بدراسته ومطالعة ، وذلك نافع لها في الدنيا لاستمرار ذلك الأمر في بعض أفرادها أصولا وفروعا ، ونافعا لها في الآخرة لأدائها الأمانة وتوجيه أبنائها إلى الخير .

وعلى هذا فإن المقصود بالأسر العلمية في هذا المبحث هي تلك الكيانات العائلية من المجتمع التي تهتم بتربية أفرادها وتنشئتهم على حب العلم وطلبه وأخذه ، أي إن تلك البيوتات لها غيرة في حب العلم ولو لم تكن هي أو من يوجه فيها الأفراد عالما ، ولكن تعلقها بالعلم ومحبتها له كان دافعا وعاملا في تنشئة أبنائها عليه ، وليس شرطا في العائلة العلمية أن يكون كل طاقمها الأسري عالما ، فذاك هبة الله وفضله يوتيهِ من يشاء وقد قال سبحانه وتعالى : { يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ } سورة البقرة الآية: 268.

وقد ظهرت على مسار الحركة العلمية عند المسلمين بيوتات علمية ، واشتهرت أسر بذلك ، حيث برز أفرادها في المجال العلمي وأودعوا العلم فيما بينهم وتوارثوه ، وهو ميراث الأنبياء الذين لم يورثوا دينارا ولا درهما ، فمن أخذه أخذ بالحظ الوافر.

وتلك الأسر كثيرة على مدار تلك السنين وتعدادها صعب ، ولكن نذكر البعض منها على سبيل التمثيل عسى أن تمشي على خطاها أسرنا في هذا العصر ؛ فمنها : أسرة القاضي عبد الوهاب البغدادي (ت 422 هـ) حيث تعتبر أسرة علم ودين وأدب ، فقد كان هو عالما ، وكان أبوه وأخوه معدودين من

المشتغلين بالعلم<sup>1</sup> ، وعائلة آل حماد أسرة القاضي إسماعيل البغدادي ( ت 282 هـ ) بيت عريق اشتهر بالعلم والفضل والقضاء<sup>2</sup> ، وعائلة الإمام الباجي ( ت 474 هـ ) أسرة علم وتقوى ونباهة<sup>3</sup> ، وعائلة ابن رشد حيث كان أبو الوليد محمد بن أحمد ( ت 520 هـ ) عالما وابنه أبو العباس أحمد ( ت 563 هـ ) عالما وحفيده أبو الوليد محمد ( ت 595 هـ ) عالما<sup>4</sup> ، وأسرة ابن عاصم بيت علماء<sup>5</sup> ، وعائلة المقرئ كذلك<sup>6</sup> ، وأسرة ابن مرزوق عائلة علم وصلاح<sup>7</sup> ، وعائلة أحمد بابا أسرة علماء<sup>8</sup> ، وغيرهم من العائلات الذائعة الصيت وصاحبة المكانة التي تبوأتها حيث أحببت العلم ، وألصقت بها صفة العلم إلى جانب صفات أخرى كان لها بها الثناء الحسن على مر الأجيال .

هذا ولم يكن الحال بتواتر رغم بعدها عن بقية المراكز بأقل شأنًا من باقي المناطق العلمية التي شهدت أسرا وبيوتات علمية ، فقد ازدانت المنطقة كذلك ببيوتات علم وبأسر فضل ، كانت لها الأيدي الطيبة في توجيه أفرادها إلى الاهتمام بالعلم والتفاني في خدمته ، وهذا ما سيحاول الباحث التعرض له في هذا المبحث من فصل مرتكزات الحياة الفقهية في تواتر إبان هذه الفترة .

#### – المطلب الأول : مواصفات الأسر العلمية التواتية .

بيوتات العلم هي الأماكن الأولى التي يتلقى فيها الفرد مبادئ العلوم ، ويتناولها معنويا كما يتناول الطعام والشراب ماديا ، وما يأخذه الفرد داخل بيته يظهر في سلوكياته في الخارج ، وسمات الفرد تعكس سمات أسرته إلا ما شذ ، والشاذ لا يقاس عليه ، ولهذا سنجد مواصفات تلك الأسر تظهر في صفات

- 1 - انظر عبد الوهاب البغدادي : الإشراف ، تحقيق الحبيب بن طاهر ، دار ابن حزم ، ط 01 = 1420 هـ / 1999 م ( 78 / 01 ) والتلقين له ، تحقيق محمد ثالث الغاني ، دار الفكر سنة : 1425 ، 1426 هـ / 2005 م ، ص 25 .
- 2 - انظر جمال عزون : الاختيارات الفقهية لشيخ المدرسة المالكية بالعراق ، ط 01 = 1429 هـ / 2008 م ، ( 55 / 01 ) .
- 3 - انظر أبا الوليد الباجي : الإشارة في معرفة الأصول والوجازة ، تحقيق محمد علي فركوس ، دار البشائر الإسلامية ، ط 01 = 1416 هـ / 1996 م ، ص 35 ، وفصول الأحكام وبيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء والحكام ، تحقيق الباتول بن علي ، مطبعة فضالة المغرب ، سنة : 1410 هـ / 1990 م ، ص 82 .
- 4 - انظر محمدا مخلوف : شجرة النور الزكية ، ( 01 / 129 و 146 ) .
- 5 - انظر شجرة النور ( 01 / 247 فما بعدها ) .
- 6 - انظر شجرة النور ( 01 / 232 و 295 و 300 ) .
- 7 - انظر شجرة النور ( 01 / 236 ) .
- 8 - انظر أحمد بابا : كفاية المحتاج ( 02 / 286 ) ، شجرة النور ( 01 / 286 و 298 ) .

أفرادها وأهلها نتيجة التلقين والتعليم ، لأن البيوت لها الأهمية في ذلك إذا كانت حريصة على تربية أولادها .

فإذا كان خَلْفُهَا وارثي علم سلفهم فقد صدق عليهم قول الله عز وجل : { وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ } سورة الأعراف الآية : 58 ، وقمن فيهم قول الشاعر :-

تروود مثل زاد أبيك فينا                      فنعم الزاد زاد أبيك زادا<sup>1</sup> .

وحالة تلك البيوتات في توارثها الفضائل - ولا فضل أعظم من العلم - يصدق فيها قول زهير :-

وما يك من خير أتوه فإنما                      توارثه آباء آبائهم قبل .

وهل ينبت الحَطَّيَّ إلا وشيخه                      وتغرس إلا في منابتها النخل<sup>2</sup> .

والانتماء إلى تلك البيوت شرف لأولادها إن ساروا على خطى السلف ، وله مدلوله وثقله ، ذلك لأن الانتساب إليها انتساب إلى ما وصفت وعرفت به وهو العلم ؛ ولذا كان الموقف حرجا وفي الوقت نفسه محفزا للشيخ عبد الله بن محمد عبد الله بن عبد الكريم الحاجب البكري ( ت 1261 هـ ) عندما سأله - وكان وقت السؤال شابا منهمكا - أحد العوام بقصد الامتحان عن تمييز الكوع من البوع فعجز عن الجواب ، فقال له السائل : إنما أنت من أبناء العلماء وعجزت عن معرفة أقل مسألة ، فكان ذلك إحراجا له لأنه من بيت علم ومن أبناء العلماء ولم يستطع أن يجيب عن مثل هذه المسألة البسيطة ، وكان ينتظر منه أن يجيب عن ما هو أصعب ، وفي الوقت نفسه محفزا حيث أدى به ذلك الموقف إلى أن ينطلق فينصرف عن غفلته ويجعل همته نحو العلم كما هي هممة عائلته ، فطلب العلم واشتغل به وحصله من عند أهله وصار من العلماء المبرزين في وقته<sup>3</sup> .

---

1 - هذا البيت ضمن أبيات قالها الشاعر جرير بن عطية التميمي ( ت 114 هـ ) في سيدنا الخليفة عمر بن عبد العزيز ( ت 101 هـ ) رضي الله عنه . انظر أبا العباس محمدا المرند : الكامل في اللغة والأدب ، تحقيق يحيى مراد ، مؤسسة المختار ، ط 01 = 1425 هـ / 2005 م ، ص 481 ، ابن هشام الأنصاري : معني اللبيب عن كتب الأعراب مع حاشية الشيخ محمد الأمير ، مطبعة الحلبي سنة 1302 هـ ، ( 01 / 18 ) .

2 - زهير بن أبي سلمى : ديوانه ، اعتناء وشرح حمدو طماس ، دار المعرفة لبنان ، ط 02 = 1426 هـ / 2005 م ، ص 51 .

3 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني ، الورقة 06 ظهر .

ونستطيع أن نستنتج بعض سمات الأسر العلمية التواتية في ما نتعرض له من خلال مواهب أبنائها  
وصفات أفرادها : -

1) - اصطباغ تلك العائلات بصيغة الديانة واتصافها بصفة الصيانة .

إن المجتمع التواتي في عمومته ونتيجة ارتباطه بدينه وحبه له بقي مجتمعاً محافظاً ومصطبغاً بصيغة الدين  
الذي بسط نفوذه على جميع مناحي حياة المجتمع التواتي ، وقد شهد بهذه الصفة له من تكلم ، فهذا  
محمد أبو سالم العياشي يقول عن أهل توات أنهم : " أهل تقوى وصلاح " <sup>1</sup> ، والرائد ديورتو الفرنسي  
ذكر في أكثر من مرة : " أنهم متمسكون بدينهم " <sup>2</sup> ، وقال عن ذلك المجتمع سيدي مولاي أحمد  
الطاهري الإدريسي : " ويغلب عليهم التقشف والتصوف والتدين " <sup>3</sup> ، وقال في مرة أخرى حين تحدّثه  
عن بعض الجهات في توات بعد ما أتى على من سبق الكلام عليهم ولحق : " وسكان هذه الناحية  
كلهم على ديانة واستقامة واتباع الكتاب والسنة .... " <sup>4</sup> .

فإذا كان المجتمع عامته على هذه الصفة من الديانة والمتابعة والحفاظ على تعاليم الشرع ، فإن بيوتات  
العلم أشد تمسكا بالدين ، لأن منهم كان الإرشاد للأمة ، ومنهم صدر التوجيه للعامة ، ومن تلك  
البيوتات كان توضيح طريق الاستقامة والنجاة للناس ، وكان أفراد تلك البيوتات هم القائمين بتلك  
الوظيفة النبيلة والمهمة السامية ، فلا عجب أن يكونوا على متانة شديدة في التدين لأنهم محل نظر العامة  
إليهم ، وهم القدوة والإسوة لغيرهم ، بل إنهم هم المؤثرون في العامة ، وما صلاح المجتمع إلا دلالة  
صلاح موجهيه في سرهم وعلانيتهم في أفرادهم وبيوتاتهم ، وإلا لكان العكس في المجتمع ، ولقد صدق  
الشاعر الأفوه الأودّي :

لا تصلح الناسَ فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جهالهم سادوا .

1 - فرج محمود فرج : إقليم توات خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين ، ص 14 و 37 .

2 - نفس المرجع السابق .

3 - مولاي أحمد الإدريسي الطاهري : نسيم النفحات ، ص 60

4 - نفس المرجع السابق ، ص 120 .

تهدى الأمور بأهل الرأي ما صلحت فإن تولت ، فبالأشرار تنقاد<sup>1</sup> .

فالذين سادوا المجتمع التواني هم أهل العلم والفضل ، ولذا صلحوا فصلح مجتمعهم ، وهنا يبين ما نقوله مولانا أحمد الطاهري فيقول : " ...لكون أهل العلم والصلاح فيها لهم القيادة والريادة والسيادة الاجتماعية والفكرية والروحية والتوجيهية ، والباقون أنصار وأتباع وموالون ، مما جعل الطابع العام للناس فيها هو التدين ... "2.

فلهذا كانت بيوتات العلم وعائلات حريصة على هذا الوصف الحميد مما جعل أبناءها يترعرعون في هذا الجو الإيماني فينالون العلم ملبوسا بلباس الدين ومجلببا بجلباب التقى مما ساعد على عدم وجود انفصال بعين العلم والتدين ، إذ يتحتم على كل طالب علم أن يكون متدينا ، ولا يجوز أن ينفصم الأول عن الثاني .

وفي ختام هذه الجزئية ينبغي أن أذكر بأن كلامنا على صلاح المجتمع التواني وإيجابياته لا يكون مطية إلى الاعتقاد بأن ذا المجتمع مثالي ولا مكان فيه للسيئات أو السلبيات أو أنه مجتمع ملائكي ، لأن من طبيعة البشر التي خلقهم الله عليها أن يسيبوا ويخطئوا ، وكما أن في غير المجتمع التواني إصابةً وخطئاً فكذلك هو فيه وإن كانت النسب تتفاوت بين مجتمع وآخر نتيجة للأمر الذي طغى عليه وعهد على أهله ، كما أننا لسنا نعدد السلبيات أو الإيجابيات بقدر ما يميلنا الطابع العام للمجتمع على نسبة كل منهما فيه ، ومن بعض السلبيات مثلا في المجتمع التواني ما ذكره ضيف الله في رحلته أن شاهد في بعض المناطق التي مر عليها حرمة انتهاك شهر الصيام من بعض الأفراد<sup>3</sup> ، وعن أولئك الأقوام الذين قال عنهم إنهم يحقرون أهل الله ومن انتسب إليهم ، ورأى منطبقا عليهم قول الله تعالى : { يَظَاهِرُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ } سورة الروم الآية : 07 ، اشتغلوا بدنياهم عن دينهم<sup>4</sup> ، وما ذكر في الغنية من تعدي بعض الناس على حدود الشريعة وهتك حرمتها بتحليل ما حرم

1 - الأفوه الأودي : هو أبو ربيعة صلاة بن عمرو بن مالك ، من بني أود من مذبح شاعر يماني جاهلي ، كان سيد قومه وقائدهم في حروبهم ، وهو أحد الحكماء والشعراء في عصره ، لقب بذلك لأنه كان غليظ الشفتين ظاهر الأسنان . انظر عبد الله بن قتيبة : الشعر والشعراء ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، دار الحديث ، السنة : 1427 هـ / 2006 م ، ( 01 / 217 ) .

2 - مولاي أحمد الإدريسي الطاهري : نسيم النفحات ، ص 51 .

3 - ضيف الله : الرحلة إلى قبر الوالد ، الورقة 35 ظهر .

4 - ضيف الله : الرحلة ، الورقة 50 ظهر .

الله ورسوله<sup>1</sup> ، وحتى بعض الهنات من بعض أفراد من بيوتات العلم كما تبينه تلك المراسلة التي بعث بها سيدي عبد الكريم بن البكري ( ت 1174 هـ ) إلى ابنه السيد البكري بسبب خطأ وقع فيه هذا الأخير فخاطبه أبوه خطابا قاسيا ، حتى قال : " إني لأكره أن تدنس عليّ بساطي هذا بنعلك ، فكيف أن تدنس عليّ ديني بفعلك "<sup>2</sup> ، وغيرها من تلك المظاهر ، لكن تلك من الطبيعة البشرية التي لا يخلو منها مجتمع ، وهذا لا يمنعنا من أن نقول إن الطابع العام في تواتر يطغى عليه التدين .

2 - ) اشتغالها بالعلم وتحصيله .

صفة العلم هي الصفة التي نعتت بها تلك الأسر ، لم يكن عنوانا سطحيا ألصق بها ولا عبارة جوفاء تنوقلت عنها ، وإنما استحققت ذلك لأنها كانت مهتمة بالعلم ، ومهتمة بتعليم أبنائها العلم ومحبة لهم إياه ، فكانت فيها سلوكات تدل على اشتغال تلك العائلات بالعلم واهتمامها به .

فمن اشتغالهم به أن الأسرة كانت تتضافر جهودها من أجل العلم ، فكبيرهم وصغيرهم وذكرهم وأنثاهم كانوا يشتغلون - بتفاوت - في العلم ، فهذا الشيخ محمد بن أب رحمه الله حينما مرض وثقل ولم يتمكن من المطالعة كان يأمر ابنته أن تجلس بجانبه وتقرأ له ألفية ابن مالك<sup>3</sup> ، مما يعطينا تصورا عن اهتمام تلك الأسر بتحصيل العلم ، فلو لم يكن لابنته باع من العلم - كما لولده ضيف الله - لما اختارها لذلك العمل العلمي .

ومن علامات اشتغالهم بالعلم اغتباط تلك العائلات ببلوغ أبنائها مرتبة متقدمة في التحصيل العلمي ، وكنموذج على ذلك ما بعث به الشيخ محمد بن عبد الله الأدغاعي الونقالي شيخ سيد الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي إلى والدة هذا الأخير بأن ابنها صار عالما يقرئ المقررات وصار من علماء المسلمين ، فلتحمد الله على ذلك<sup>4</sup> ، فهذا نموذج يوضح لنا اهتمام تلك العائلات بالعلم وفرحها بالتقدم فيه ، ولو لم يكن لهاته الأم اهتمام بالعلم فما جدوى بعث الشيخ تلك التهئة لها ، أمّا وإنها كانت من المهتمات به فهي جديرة بأن يرسلها أمثال الشيخ محمد الأدغاعي رحمه الله .

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 28 وجه .

2 - عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 155 .

3 - ضيف الله : الرحلة ، الورقة 34 ظهر .

4 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 03 ظهر .

ومن مظاهر اشتغال تلك الأسر بالعلم أنها كانت تُمكن أبناءها من سماع العلم منذ صغرهم ، فكثيرا ما نقرأ للزحلاوي في نوازه : " وسمعت الوالد في صغري " <sup>1</sup> ، ففي ذلك دلالة على تمكين الأهل لأولادهم من الاستفادة من العلم بالسماع قبل أن يفرض عليهم في سنهم المقررة ، وفي تلك التشعبة العلمية يقول الشيخ محمد عبد العزيز البلبالي منوها بصديقه الشيخ عبد الله بن محمد عبد الله البكري المعروف بالحاجب :-

كيف اصطباري على حل شغفت به      قد كان بالفضل والتقوى قد اتصفنا .

أي محمد عبد الله من آل من      في العلم قد نشئوا فيما مضى سلفا <sup>2</sup> .

وذلك منطبق على بقية الأسر التي تتعاهد أبناءها بحسن التوجيه إلى العلم .

ومن علامات اشتغالهم بالعلم أن أولادهم إذا بلغوا سن طلب العلم لا يكلفونهم غير ذلك ولا يرضون لهم أن يشتغلوا بغير العلم ، وكنموذج نعطي به صدق ما نقول ما أخبرنا به ضيف الله بن محمد بن أب أن أباه حدث له ذات مرة في صغره أن خرج في غرض ما مع مجموعة من الأولاد والنساء ، فاغتاظ والده الشيخ أب بن أحمد غيظا شديدا ، ورد ابنه وقال له : ارجع إلى قراءتك فهي خير من هذا كله <sup>3</sup> .

ففي هذا دلالة على أن تلك العائلات حريصة أشد الحرص على انصراف أبنائها للعلم واشتغالهم به، بل وكانوا ينفقون عليهم من أجل العلم ، فهذا السيد الحاج محمد البلبالي نشأ يتيما وكانت أمه تنفق عليه قبضة شعير في اليوم من أجل أن تصرفه لطلب العلم ، مع أنهم كانوا في حالة شدة وضيق <sup>4</sup> .

وكان من مظاهر اشتغال تلك العائلات بالعلم عدم اكتفائها بتحصيل أبنائهم لما وجدوه من العلم في محالهم ، وإنما كانوا يرسلونهم للمدارس والمشايخ لكي يزدادوا علما ، فهذا الشيخ احمد عبد الرحمن الجوزي بعد أن أخذ عن والده انتقل إلى مجلس الشيخ عمر بن عبد القادر التنلاني ، والشيخ عبد الحق بن عبد الكريم أخذ عن والده ثم ذهب وأخذ عن الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التنلاني ، والشيخ محمد

1 - محمد الزحلاوي : نوازه ، الورقة 65 ظهر .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 07 وجه .

3 - ضيف الله : الرحلة ، الورقة 06 ظهر .

4 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 17 وجه .

بن عبد الرحمن بن باعمر أخذ عن والده ثم أرسله والده إلى المغرب ليزداد علما ، وغيرهم كثير أمثال الجنتوري والزحلاوي ومحمد عبد العزيز البلبالي وأحمد يوسف بن عبد الكريم الذين أخذوا ابتداء في محالهم عن آبائهم أو شيوخ بلدتهم ، ثم انتقلوا برضى من أسرهم للاستزادة من العلم عن أشياخ آخرين في مناطق أخرى مما يدل على تشجيع تلك الأسر لأبنائها من أجل تحصيل العلم لأنه الاختيار الأمثل .

هذه السمات والأفعال تدلنا على مدى اشتغال تلك الأسر بالعلم واهتمامها بتحصيله مما جعل الوصف عليها صادقا ، وهذا ما جعل الإمام المغيلي رحمه الله غداة دخوله توات يثني على أهلها عموما وعلى تلك الأسر التي حافظت على العلم فيقول : " دخلنا توات فوجدناها ديار علم ومقر أكابر وأعلام فانتفعنا بهم وانتفعوا بنا ..."<sup>1</sup> ، وبعد أربعة قرون وزيادة على تلك العبارة يقول عنها الشيخ مولاي أحمد الطاهري الإدريسي : " إن الكلام عن أرض توات لجدير بالتقدير و الأخذ بعين الاعتبار لأنها أرض العلم والعلماء والأولياء والصالحين ، وإنها لجديرة بهذا الوصف لكون أهل العلم والصلاح فيها لهم القيادة والريادة ... "<sup>2</sup> .

3) - اتصافها بمكارم الأخلاق .

يقولون بأن كل إناء بالذي فيه يرشح ، فحينما كانت تلك الأسر مهتمة بالعلم حرصت على تلقينه لأبنائها ، وحينما كانت حريصة على الأخلاق وتنميتها ظهر ذلك في أبنائها ، فلا تجد عالما من علماء توات إلا وقد ذكر في تراجمه - كما مر - بأنه كان على درجة معتبرة من الأخلاق والآداب ، مما يعكس لنا اهتمام أسرهم التي تربوا وترعرعوا فيها على المحافظة على هذا الجانب المهم في حياة الأمة عموما ، وفي حياة علمائها خصوصا ، لأن البيوت هي الأوعية الأولى للتربية الصحيحة ، والأماكن الأساسية التي يتلقى فيها الأبناء جيد الأخلاق ورفيع السلوك ، فكما يتلقون العلم فيها كانوا يأخذون التوجيه والتربية منها كذلك ، وهذا ما جعلنا نثبت لتلك الأسر حرصها الشديد على الأخلاق واتصافها به ؛ وقد ذكرنا في صفات الشخصيات تلك الصفة وتعمقنا فيها فلا نعيده هنا .

1 - تهماي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 41 ) .

2 - مولاي أحمد الطاهري الإدريسي : نسيم النفحات ، ص 51 .



## - المطلوب الثاني : أقسام الأسر العلمية .

اهتمت تلك الأسر بالعلم وحرصت وحافظت عليه ، وأنجبت في ذريتها علماء واصلوا المهمة وربطوا الخلف بالسلف ، فكان ذلك فخارا لتلك الأسر ، وحق فيهم قول سيدنا علي رضي الله عنه : -

ما الفخر إلا لأهل العلم إنهم      على الهدى لمن استهدى أدلاء<sup>1</sup> .

وكان انتمائهم للعلم فخرا خيرا من فخر غيرهم بما سوى ذلك مما يتفاخر به الناس ، ولذا قال إمام المالكية الإمام أبو عمر يوسف ابن عبد البر النمري ( ت 463 هـ ) رحمه الله منوها بهذا الانتماء الباقي : -

إذا فآخرت فافخر بالعلوم      ودع ما كان من عظم رميم<sup>2</sup> .

و نتيجة لاشتغالها بالعلم خلد الله ذكرها فذكرت أفرادهم وحفظت في التاريخ تلك الأسر ، ولم تستطع الأيام على مرور زمانها أن تدفن معالمهم ، وربما لو اشتغلت تلك البيوتات بغير العلم - لا قدر الله - لما كان لها أثر بعد عين ، فتلك الأسر وإن فنيت أجساد أصحابها حسا إلا أنهم أحياء ذكرا شأنهم شأن من نفع الأمة بعلمه وهدايته ونصحه ، فذكره لسان حالها بما يستحق من ثناء ، وهذا المعنى هو الذي عناه أمير الشعراء في وقته أحمد شوقي ( ت 1351 هـ / 1932 م ) رحمه الله بقوله : -

فأرفع لنفسك بعد موتك ذكرها      فالذكر للإنسان عمر ثاني<sup>3</sup> .

هذا فضل تلك الأسر ودرجتها نسجله إحياء لها كواجب علينا تجاهها ، علَّنا وأسْرنا ننتهج نهج أسلافنا لا سيما ونحن في عصر طغت فيه المادة واستحكمت فيه الدنيا وشهواتها حتى أضاعت فئات منا ومن أسْرنا الاهتمام بالعلم وتوجيه فلذات كبدهم إليه ، وما صار شأن الواحد في تقييم تلك الفئات إلا بما يملك من مال وجاه وغيرها من متع الدنيا ، لا بما عنده من تقوى وعلم .

1 - علي بن أبي طالب : ديوانه ، جمع وشرح سالم شمس الدين ، المكتبة العصرية لبنان ، سنة 1427 هـ / 2006 م ، ص 17 .

2 - ابن عبد البر : الكافي ، تحقيق محمد ولد مادريك الموريتاني ، دار الهدى للطباعة الجزائر سنة 1410 هـ / 1989 م ، ص 60 .

3 - أحمد شوقي : الشوقيات ، تقديم وضبط صلاح الدين الهواري ، دار الهلال بيروت ، ط 01 = 2008 م ، ( 02 / 119 ) .

وإن تلك البيوتات التي نحن في هذا المطلب بصدد الكلام عليها ليجدها المتتبع لها متعددة ، نتيجة لترامي أطراف الإقليم وشساعته ، ولكون غالب المجتمع التواتي متدينا ومجا للعلم والعلماء ، ولكن سأقتصر في ذكرها على مجموعة من تلك العائلات برز أهلها ، وكانت لهم لمسات علمية ، ومشاركات في هذه الفترة من عمر هذه المنطقة ؛ فمن تلك العائلات نجد : .

## 1 - الأسرة البكرية الأمرينية .

وهذه العائلة تنسب إلى السيد الشيخ عمرو بن محمد بن عمرو بن عمار الباز الأمريني الذي كان من رؤساء مدينة فاس ومن علمائها وأشرافها ومن أهل الثروة والمروءة فيها ، ونتيجة لظروف خاصة انتقل منها إلى توات ولسبب ما من الأسباب سافر منها إلى بلاد التكرور ، وترك في توات ابنه السيد ميمون والسيد التهامي فسكنها ، أما الثاني فلم يظهر له عقب ، وأما الأول فقد تزوج بنت الشيخ القاضي عبد الله العصنوني رحمه الله ومنه تفرعت فروعها ، وكان مركزها تنطيط ، وبرز من هذه العائلة كثير من الأعلام واصلوا المسيرة العلمية .

ومن علماء هذه العائلة الشيخ ميمون بن عمرو المذكور والذي كان أحد تلامذته ابن غازي في فاس قبل أن ينتقل إلى توات مع أبيه ، وصار أحد فقهاؤها وتوفي بها أول سنة من القرن العاشر<sup>1</sup> ، ومنهم الشيخ محمد بن أبي محمد بن أحمد بن ميمون ( ت 1108 هـ ) ، وابنه العلامة عبد الكريم (ت 1042 هـ ) ، والسيد محمد البكري بن عبد الكريم ( ت 1133 هـ ) ، والسيد عبد الكريم بن البكري بن عبد الكريم ( ت 1174 هـ ) ، والشيخ عبد الحق بن عبد الكريم بن البكري (ت 1210 هـ ) ، والشيخ سيدي حسن بن سعيد البكري ( ت 1286 هـ ) ، وغيرهم من علماء هذه العائلة التي استمر فيها العلم إلى ما بعد هذه الفترة من عمر الإقليم ، بارك الله في سلفهم و خلفهم .

## 2 - الأسرة الكنتية الرقادية .

يتصل نسب هذه العائلة بسيدنا عقبة بن نافع الفهري القرشي ( ت 63 هـ ) رضي الله عنه ، وهي من العائلات التي لها من ميراث النبوة حظ وافر وضربت فيه بسهم صائب ، ولقد توطنت هذه العائلة توات وبقية صحراء الجزائر والمغرب وموريتانيا وانتشرت في ربوع السودان الغربي انتشارا واسعا وقامت

1 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 20 ظهر .

بنشر العلم وتأسيس المدارس والزوايا في جميع الأنحاء الموجودة فيها ، وكان لها في ذلك نشاط كبير ، ومركزها بتوات الزاوية الكنتية ، ومن أهم رموز هذه العائلة العلمية : الشيخ أحمد بن محمد الرقادي الذي ولد بوادي النون بالصحراء الغربية ، ونشأ وترى على يد والده وتلقى عليه العلوم ثم انتقل إلى بقية حلقات علماء بلده ، ثم سافر إلى ولاتة وسجلماسة وفاس ونهل من معين علمائها ، ثم انتقل إلى توات وتوطن بها وأسس الزاوية المذكورة وعمّر البلاد ، ومن هناك اشتغل بالتعليم والعبادة وقصدته الطلبة من جميع الجهات فتخرج على يديه أعلام كثيرون ، وتوفي سنة 1060 هـ ، وقيل 1063 هـ<sup>1</sup> .

ومن أعلامها الشيخ أحمد بن عمر الرقادي الكنتي ( ت 1096 هـ ) ، والشيخ سيدي علي بن أحمد الرقادي ( ت 1120 هـ ) ، والشيخ عمر بن محمد بن محمد المصطفى بن أحمد الرقادي ( ت 1157 هـ ) ، والشيخ علي بن أحمد بن علي بن أحمد الرقادي ( ت 1194 هـ ) ، والشيخ سيدي المختار الكبير بن أحمد ( ت 1226 هـ ) ، والشيخ محمد بن المختار بن أحمد الكنتي ( ت 1242 هـ ) والشيخ المختار بن محمد ابن المختار الكبير الكنتي ( ت 1264 هـ ) ، والشيخ أحمد البكاي بن المختار الكبير ( ت 1282 هـ ) ، وغيرهم كثير من هذه العائلة التي ترامى أطرافها في غالب هاته الجهات وتوطنوها ، ولازال العلم متواصلا فيهم إلى ما بعد هذه الفترة من عمر المنطقة ، بارك الله فيهم أجمعين .

### 3 - الأسرة التنلانية الأموية .

هذه الأسرة الكريمة تنتمي إلى مؤسسها الأول الشيخ أحمد بن يوسف بن أحمد بن يوسف بن محمد بن علي بن الحسين الذي يتصل نسبه بسيدنا ذي النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه الخليفة الثالث لرسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>2</sup> ، والمولود - أي الشيخ أحمد بن يوسف - سنة 1002 هـ بأولاد ونقال وبها نشأ ودرس ثم انتقل إلى الشيخ عبد الكريم بن محمد التواتي بتمنيط ، فأخذ عليه حتى تخرج واشتغل بالتدريس ، ولظروف ما أجبرته على الخروج من بلاده ، فخرج متوجها إلى مكان خال من العمران لا يملكه أحد وكان هذا المكان قريبا من تنلان القديمة ، وهناك بنى مسجدا وأنشأ زاوية وحفر الفقائير وعمر البساتين وجعل كل ذلك لوجه الله الكريم ، وتوفي هناك سنة 1078 هـ ؛ ومن تلك

1 - تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 56 ) ، مبارك جعفري : العلاقات ، ص 58 .

2 - هكذا اتفق الأحياء والأموات من بني تنيلان في شهادتهم بأن نسبهم أموي يرجع إلى سيدنا عثمان رضي الله عنه ، مهناك علماء أجلاء أثبتوا أن نسبهم هاشمي شريف والله أعلم وقد توسع في ذلك الشيخ محمد باي بلعالم في رحلته فلتطالع ( 01 / 40 ) .

الزاوية تخرج العلماء والفقهاء ، ومنه اتصل ميراث العلم في هذه العائلة فصارت تنسب إلى هذا العالم الذي أحب الأرض والقلوب ، فكان منها أعلام كثيرون : أمثال الشيخ عمر بن عبد القادر بن أحمد بن يوسف ( ت 1152 هـ ) المعروف بعمر الأكبر ، والشيخ أبو الأنوار بن عبد الكريم بن أحمد بن يوسف (ت 1168 هـ ) ، والشيخ الشاذلي بن عمر بن عبد القادر ( ت 1173 هـ ) ، والشيخ أبو زيان محمد بن عبد الرحمن بن عبد القادر بن أحمد بن يوسف ( ت 1181 هـ ) ، والعلامة الشيخ عبد الرحمن بن باعمر بن محمد بن معروف بن يوسف بن أحمد بن يوسف ( ت 1189 هـ ) الذي كان من غرائب الدهر كما وصفه صاحب الدرّة الفاخرة<sup>1</sup> ، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن باعمر ( ت 1221 هـ ) ، والشيخ عمر الأصغر بن عبد الرحمن بن عبد القادر بن أحمد بن يوسف ( ت 1221 هـ ) ، والشيخ محمد بن عبد الرحمن بن باعمر ( ت 1233 هـ ) ، والشيخ عبد القادر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد القادر ( ت 1265 هـ ) ، والشيخ البكري بن عبد الرحمن بن الطيب ( المولود 1260 هـ / ت 1339 هـ ) ، وغيرهم من أعلام هذه الأسرة المباركة ؛ والحقيقة أنهم كثيرون حملوا لواء العلم وتوارثوه خلفا عن سلف إلى ما بعد هذه الفترة ، فجزاهم الله عن جهودهم خير الجزاء .

#### 4 - الأسرة البلبالية .

تقول بعض التقايد الخطية الموجودة في بعض الخزانات الخاصة أن أوائل هذه العائلة نزحوا من المغرب قاصدين نشر العلم فاستوطنوا تلبالة<sup>2</sup> ، ثم انتقلوا إلى عدة مناطق ليستقر بهم المقام بزواوية ملوكة إحدى قصور تيمي عاصمة توات الوسطى فأسسوها هناك سنة 1010 هـ بعد ما اشتروها من أصحابها<sup>3</sup> وجعلوها مركزا لنشر العلم ؛ ويقال بأن أصل هذه العائلة ينتسب إلى الأنصار كما جاء في تلك التقايد<sup>4</sup> ، وكما صرح به الشيخ سيد الحاج محمد البلبالي عندما ذكر شيخه الذي ابتداء عليه قراءة القرآن فقال : " ابتدأناه - أي القرآن الكريم - ونحن في سن سبع سنين أو أقل على مقرئنا وبلدنا وقريب الانتساب إلينا البركة الظاهرة والأسرار الربانية سيدي عبد الله بن إبراهيم بن سيدي الحاج علي بن السيد

1 - محمد عبد القادر التنبلاي المهداوي : الدرّة الفاخرة ، الورقة 02 وجه .

2 - تلبالة هي إحدى الدوائر التابعة لولاية بشار وتقع في الطريق المؤدية إلى ولاية تندوف .

3 - تقييد خطي حول تأسيس بعض الزوايا والقصور في توات بيد السيد شاري الطيب بخزانة كوسام ، الورقة 01 وجه و03 ظهر .

4 - حيث جاء فيها : " وهم ينسبون للأنصار الذي نصروا سيد الأبرار " التقييد السابق ، نفس الورقة .

أحمد ابن أبي زيد البلبالي ثم الأنصاري وقد اجتمع قعدنا معه في السيد أحمد المذكور<sup>1</sup> ، ويقول الشيخ محمد عبد العزيز البلبالي في القصيدة التي ذكر - بعضها فيما مضى - بعض مناقب والده مشيراً إلى أصله : -

أبي وشيخي ومعتمدي محمد بن أبي زيد علا شرفا .

بلبالي نسبته توات منشؤه ملوكة بلدته آباؤه حنفا .

أنصاري الأصل قد أتانا عن نبيا من الآباء وغيرهم فصن طرفا<sup>2</sup> .

ولم تزودنا تلك المصادر التي بأيدينا إلى أي أحد من الأنصار بعينه ينتسبون إليه .

كما أن هناك وجودا للبلباليين في قصر برينكان بتسايت ، والغالب على الظن أن بينهم وبين بلبالي ملوكة علاقة نسب ، فهم أبناء عمومة ، وهما فرعان للأسرة البلبالية ، حيث إن التقايد الخطية والمعطيات التاريخية تؤكد على أن فرع تسايت يشارك فرع ملوكة في بعض الأمور المذكورة عنه ، منها أنه ينتمي في نسبه إلى الأنصار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتمء فرع ملوكة ، إضافة إلى انتمائهم لبلدة تلبالة حيث توطنوا فيها ، كما أن المراسلات التي كانت تتم بين العلماء والفقهاء من الجانيين كانت تحمل بين طياتها ما يؤكد رابطة النسب بينهم<sup>3</sup> .

اشتغل أولئك البلباليون بالعلم وأسسوا مراكز علم في أماكن وجودهم وبرز منهم أعلام أجلاء منهم الشيخ عبد الله بن إبراهيم البلبالي ( لم أعلم تاريخ وفاته ) ، وكالعلامة سيد الحاج أبو زيد محمد بن عبد الرحمن بن عبد القادر بن أحمد البلبالي ( ت 1244 هـ ) ، ونحله الشيخ أبي فارس عبد العزيز ( ت 1261 هـ ) وهما فخر هذه العائلة وتاجها ، وحفيده الشيخ البكري بن عبد العزيز ( ت 1294 هـ ) وصنوه الشيخ سالم بن عبد العزيز ( كان حيا سنة 1278 هـ )<sup>4</sup> ، وكالشيخ أحمد الحبيب بن محمد بن

1 محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، نسخة المطارفة ، الورقة 02 وجه ، وكذا تقييد خطي لبعض أعلام الجهة بيد السيد شاري الطيب بخزانة كوسام ، الورقة 01 وجه .

2 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 07 ظهر .

3 - أحمد بن حسان : الشجرة المرجانية في التعريف بالأسرة البلبالية الركانية ، ص 19 و 24 و 29 .

4 - ذكره صاحب الشجرة المرجانية في معرض ذكر القصيدة التي مدحه بها الشيخ محمد عبد الكريم بن محمد بن عبد الملك البلبالي ، ص 129 ، كما ذكره وأخاه الباحث عبد الرحمن بن حسان في مذكرته الموسومة بأدب الإجازة في إقليم توات ، ص 55 و 105 .

عبد الله بن إبراهيم (ت 1296 هـ) ، وكالشيخ محمد عبد الكريم بن محمد بن عبد الملك (ت 1288 هـ) ، وكالشيخ محمد بن أحمد الحبيب البلبالي (المولود 1248 هـ / ت 1319 هـ) وصنوه الشيخ عبد الله بن أحمد الحبيب (المولود 1250 هـ / ت 1329 هـ) ، وهؤلاء الأعلام من فرع ملوكة؛ أما فرع تسايت ، فمنهم الشيخ امبارك بن محمد بن أبي القاسم (ت 1220 هـ) وابنه المأمون (ت 1276 هـ) ، وكالشيخ محمد الطاهر بن المأمون (ت 1302 هـ) ، وغيرهم من أعلام هذه الأسرة المباركة التي تواصل فيها توارث العلم كابرا عن كابر ، وتوارثوا المشيخة والوظائف خلفا عن سلف إلى ما بعد هذه الفترة من عمر المنطقة ، ولازال العلم باقيا فيهم ، فرحم الله السلف وبارك في الخلف .

## 5 - أسرة أولاد القاضي .

عرفت هذه العائلة بعائلة أولاد القاضي وبعائلة الجوزي ، وسأعرض لمناسبة ذلك ، وهي عائلة وطاسية<sup>1</sup> مربية نزحت من فاس بالمغرب واستقر أوائلها بناحية تزدايت بإقليم قورارة بتوات ، ثم انتقل أحد أفرادها وهو الشيخ أبو العباس أحمد بن محمد المسعودي بن إبراهيم بن محمد بن يدار بن محمد بن عمر بن عمران الوطاسي (ت 895 هـ) برفقة ابنه القاضي الشيخ أبي المكارم عبد الكريم (ت 941 هـ) منها إلى ناحية تازولت بأولاد سعيد بنفس الإقليم فاستقروا بها وأنشأوا هناك زاوية للتعليم والإطعام وطفقوا ينشطون ، يقول الباحث عبد الرحمن الجوزي : " ومن خلال هذا تحولت النهضة العلمية العريقة التي كانت انطلاقتها من فاس مرورا بتزدايت لتخط الرحال هذه المرة في بلاد تازولت غرب أولاد سعيد تازولت التي سميت فيما بعد ببلاد القاضي نسبة إلى القاضي أبي المكارم " <sup>2</sup> .

اشتغلت هذه العائلة بالعلم واهتمت به وأحدثت نخضة في إقليمها ، وكان أكثر اهتمامها بالقضاء الشرعي حيث تخصصت فيه ، وكان منها علماء أفذاذ تضلعوا في العلم وبدلوا جهودهم فيه وتقلدوا ذلك المنصب الشريف ، فصارت تلك السلالة سلالة قضاء ، فقبل لهم أولاد القاضي نظرا لتوارثهم ذلك المنصب ونسبة إلى أبي المكارم القاضي مؤسس النهضة العلمية لهذه العائلة .

1 - بنو وطاس هم فرع من بني مريـن انظر أحمد الناصري السلاوي : الاستقصا ( 01 / 370 ) ، عبد الله كنون : النبوغ المغربي ( 01 /

182 ) .

2 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 10 .

أما الإطلاق الثاني وهو لقب الجوزي الذي عرفت به العائلة ، فلأن أحد أعمدة هذه الأسرة وشخصياتها المركزية البارزة وهو الشيخ القاضي محمد الجوزي ( الجد ) بن محمد عبد الله بن عبد الكريم بن أحمد ( ت 1058 هـ ) أحد العلماء المبرزين في المنطقة وأحد القضاة المميزين حتى لقب بخزينة العلم الشريف كانت له زيارات متكررة إلى البقاع المقدسة ، وتعرف أثناءها على العديد من الوجوه العلمية وقد وقع أن درس القاضي المذكور بمصر وعقد له فيها مجلس علم ، وتقديرا لعلو كعبه وغزارة علمه أطلق عليه هناك لقب الجوزي تشبيها له بالعلامة الشهير أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ( ت 597هـ ) صاحب كتاب الموضوعات في الحديث وغيره ، وأعجب القاضي بهذا اللقب واحتفظت له الذاكرة التواتية به ، وصار لقباً كذلك على تلك الأسرة الكريمة .

وتوارثت هذه العائلة العلم من لدن الشيخ أبي العباس أحمد حيث ورثه عن أسلافه وورثه ابنه أبا المكارم وهو بدوره ورثه أبناءه : القاضي أبا عبد الله محمد عبد الله بن عبد الكريم ( ت 1035 هـ ) والشيخ الفقيه عبد الحكم بن عبد الكريم ( ت 1021 هـ ) ، وهكذا توارثت هذه العائلة هذا الشرف العلمي كابرا عن كابر ، فكان منهم أمثال القاضي محمد الجوزي الجد ( ت 1058 هـ ) المتقدم ذكره والشيخ عبد الكريم بن عبد الحكم ( ت 1018 هـ ) ، والقاضي سليمان بن محمد الجوزي ( ت 1112 هـ ) الذي قيل عنه إنه كان داهية زمانه ونابعة عصره ، والقاضي عبد القادر بن الجوزي ( ت 1121 هـ ) ، والقاضي أبو زيد محمد عبد الرحمن بن محمد الجوزي ( ت 1148 هـ ) ، ومنهم القاضي محمد عبد الكريم بن محمد عبد الرحمن ( ت 1221 هـ ) ، والفقيه محمد الجوزي الحفيد بن محمد عبد الرحمن ( ت 1212 هـ ) ، والقاضي محمد عبد الله بن الجوزي الحفيد ( ت 1269 هـ ) ، وغيرهم كثير ممن تناسل من تلك الأسرة العلمية المباركة والتي امتد فيها العلم ولا زال ، بارك الله فيهم أجمعين .

## 6 - الأسرة الجنتورية التيطافية .

هذه الأسرة المباركة هي أسرة الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن محمد الذي تقدم لنا مرارا ذكره في هذا البحث ، وأصل هذه العائلة من بلدة تيطاف إحدى أكبر قصور توات وأقدمها ، ثم انتقلت إلى بلدة عين صالح بإقليم تديكلت ثم رحلت إلى بلدة جنتور بإقليم قورارة بتوات ، وتوطنوا بها

لمجاورة الأشراف الصالحين بما هناك محبة وتعلقا بهم<sup>1</sup> ، لأن تلك البلدة الطيبة كان بها أعلام شرفاء أفاضل أمثال : سيدي الحاج الحسن الشريف الجنتوري الذي كان من كبار السادات الأعلام ، وذريته : أمثال حفيده الشيخ صاحب الكرامات أبي عبد الله محمد عبد العالي بن محمد عبد الرحمن بن سيدي الحاج الحسن الشريف ، وحفيده الشيخ سيدي محمد الذي كان من أكابر المشائخ المشهورين ، وفيها أمثال الشريف مولاي عبد الحي صاحب الأخلاق الحسنة والصفات الطيبة وغيرهم<sup>2</sup> .

ولهذا رغبت عائلة الشيخ عبد الرحمن التيطافية الإنصالية بدافع الحبة الدينية مجاورة أولئك الأشراف والصالحين وخدمتهم ، وعلى هذا كان الشيخ عبد الرحمن الجنتوري كثيرا ما يشير إلى هذا المقصد في ختام كثير من فتاويه ووثائقه وإجازاته للغير فيكتب معرفا بنفسه من خلال مقصد تلك المجاورة : " عبد الرحمن بن إبراهيم خديم الحسن الشريف"<sup>3</sup> .

ولهذا رأيت أن أميز بين عائلة الشيخ عبد الرحمن الجنتوري وبين غيرها من العائلات التي قطنت بنفس البلدة ، وتنسب إليها سواء كان من الأشراف أو من غيرهم ، فزدت بعد نسبتها إلى جنتور نسبتها إلى بلدتها الأولى تيطاف .

هذا وقد ذكر الشيخ محمد باي في كتابه الرحلة عندما تعرض لترجمة الشيخ عبد الرحمن الجنتوري أن أصل هذه العائلة الكريمة ينحدر من قبيلة من الأنصار ، وذلك استنادا إلى ما وجد مثبتا بخط والد الجنتوري ، وقد نقله صاحب الرحلة من مخطوط للغنية<sup>4</sup> .

وقد اهتمت تلك العائلة الكريمة بالعلم واشتغلت به فكان منها علماء أفاضل منهم : -

---

1 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس ، الورقة 04 وجه .

2 - المصدر السابق ، الورقة 06 وجه ، عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، الورقة 11 ظهر ، الصديق الحاج أحمد : التاريخ الثقاني ، ص 89 .

3 . طالع عدة مواضع من فتاويه : الورقة 37 وجه ، 39 ظهر ، 40 وجه ، وغيرها ، وفي إجازته للتتلاي في الفهرس ، الورقة 08 وجه ، والورقة 16 ظهر ، وفي رحلة ضيف الله عند ذكر تقرظه لإحدى كتب والده ، الورقة 36 ظهر ، وفي غنية المقتصد في عدة مواضع .

4 - محمد باي بلعالم : الرحلة ( 01 / 161 ) .



- الشيخ عبد الرحمن بن محمد التيطاوي الإنصالي وهو جد الشيخ عبد الرحمن ، وقد كان من العلماء ، قال عنه التتلافي في الفهرس : " العلامة المشارك سيدي عبد الرحمن " <sup>1</sup> .

- والشيخ إبراهيم بن عبد الرحمن والد الشيخ عبد الرحمن إذ كان من الفقهاء قال ابنه عنه : " أخذت الفقه عن جماعة منهم والدي سيدي إبراهيم بن عبد الرحمن " <sup>2</sup> ، وقال عنه التتلافي : " الفقيه سيدي إبراهيم " <sup>3</sup> ، وقال عنه أبو الأنوار ضيف الله ابن أب : " الحاج إبراهيم الإنصالي والد السيد عبد الرحمن الجنتوري وهو ممن يشار إليه " <sup>4</sup> ، أي يشار إليه بالفقه في حل معضلات النوازل .

- ومنهم الشيخ أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم العلامة المذكور ، قال عنه تلميذه التتلافي : " كان عالما ، عاملا ، فقيها ، نظارا ، صالحا ، ورعا ، نزيها ، عفيفا ... " <sup>5</sup> ، وأثنى عليه صاحب الدرّة الفاخرة ثناء جميلا <sup>6</sup> .

- ومنهم الشيخ محمد عبد العالي بن أحمد الجنتوري ابن عم الشيخ عبد الرحمن وأحد شيوخه الذين تتلمذ على أيديهم ، يقول الشيخ عبد الرحمن عنه : " ومنهم الفقيه الولي الصالح سيدي أبو عبد الله محمد عبد العالي بن عمنا سيدي الحاج أحمد " <sup>7</sup> ، وقال عنه التتلافي : " الفقيه المشارك سيدي عبد العالي بن أحمد بن عبد الرحمن " <sup>8</sup> ، وهو صاحب رسالة الاسترعاء التي مر ذكرها في النوازل والتي أبان فيها عن نظر دقيق وبحث عميق .

---

1 - عبد الرحمن التتلافي : الفهرس ، الورقة 04 وجه .

2 - عبد الرحمن التتلافي : الفهرس ، الورقة 06 وجه .

3 - المصدر السابق ، الورقة 04 وجه .

4 - ضيف الله : الرحلة ، الورقة 35 وجه .

5 - عبد الرحمن التتلافي : الفهرس ، الورقة 04 وجه .

6 - عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، الورقة 10 وجه .

7 - عبد الرحمن التتلافي : الفهرس ، الورقة 06 وجه .

8 - المصدر السابق ، الورقة 04 وجه .

- ومنهم الفقيهان محمد عبد الوهاب ومحمد ابنا الشيخ عبد الرحمن الجنتوري قال في الدرّة الفاخرة :  
" كانوا فقهاء صلحاء من أعيان العلماء ومشاهير الفضلاء أخذوا عن والدهما المذكور رحمهم الله أجمعين  
وأعاد علينا من بركاتهم آمين " <sup>1</sup> .

هذا ما جادت به المصادر التي بيدي عن خبر هذه الأسرة المباركة التي كان لها دورها الإيجابي في  
الساحة العلمية في إقليم توات ، فرحم الله سلفهم وبارك في خلفهم .

## 7 - أسرة ابن العالم الزجلاوية الأنصارية .

هذه العائلة المباركة سكنت منطقة زاجلو المرابطين بتوات ، وفيهم من انتقل منها إلى منطقة أنزجير  
وهي عائلة تنتمي إلى ساداتنا الأنصار حيث تنحدر من ذرية سيدنا أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري  
رضي الله عنه ، وهم أهل أسرار وأنوار ومعارف وعلوم <sup>2</sup> ، إذ تناسل من هذه السلالة أعلام اشتغلوا  
بالعلم وعرفوا به في المنطقة ، فكان منهم على ما أوصلني إليه البحث والتنقيب على ما يأتي :-

- السيد أبو بكر بن بلقاسم بن أبي بكر الكبير بن محمد بن الحاج علي ( ت 1031 هـ ) هو جد  
الزجلاويين الأنصار ، وتقول إحدى المراجع بأنه كان أحد تلامذة العلامة الشيخ سيدي محمد بن عبد  
الكريم المغيلي رحمه الله <sup>3</sup> .

- ومنهم الشيخ محمد العالم بن أحمد ( احمد ) بن محمد بن أبي بكر الذي كان من أهل العلم  
والفتوى ، ودرس على شيوخ فاس وله فتاوى ، كان حيا سنة 1174 هـ <sup>4</sup> .

- ومنهم الشيخ محمد الصالح الزجلاوي ابن عم محمد العالم المتقدم ذكره ، ولم يصلنا من خبره الكثير  
غير ما ذكر عنه في نوازل الزجلاوي حيث وصفه بالفقيه <sup>5</sup> .

---

1 - عبد القادر المهداوي : المصدر السابق ، الورقة 10 وجه .

2 - مولاي أحمد الطاهري الإدريسي : نسيم النفحات ، ص 91 و 97 ، عبد العزيز المهداوي : قطف الزهرات ، طبع المؤسسة الوطنية  
للفنون المطبعية سنة 1985 م ، ص 51 .

3 - عبد الرحمن الزجلاوي : شبكة القناص، تحقيق سالم لن عبد الكريم ، مقدمة المحقق ، ص 18 .

4 - المرجع السابق ، ص 18 وانظر الزجلاوي : نوازل ، تحقيق محمد جرادي ، مقدمة المحقق ن ص 30 .

5 - انظر الزجلاوي : النوازل ، الورقة 40 ظهر في نوازل الغضب .

- ومنهم العلامة محمد بن محمد العالم بن حميد ( ت 1212 هـ ) الملقب بمفتي الأنام وهو لقب لم يطلق إلا عليه في توات وهو أحد المجتهدين في عصره و هو أشهر من نار على علم ، وقد ذكرنا له عديد المؤلفات في مبحث التصنيف الفقهي<sup>1</sup> .

- ومنهم الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن حميد الذي قيل عنه : شيخ الفقهاء وصدر العلماء ، قيل توفي سنة 1207 هـ وقيل 1209 هـ وقيل 1212 هـ<sup>2</sup> .

- ومنهم الحسن بن محمد بن محمد بن حميد الذي قيل عنه بأنه كان إماما حافظا متقنا ذا همة ودراية علم النظر في العلم<sup>3</sup> .

- ومنهم محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن حميد الذي يقال فيه بأنه من أعيان العلماء ومشاهير الفضلاء<sup>4</sup> .

- ومنهم عبد الرحمن بن عبد السلام بن عبد الرحمن بن محمد بن حميد .

- ومنهم الشيخ عبد الكريم ( المغيلي ) بن أحمد بن عبد الرحمن بن محمد الذي كان من أعيان العلماء وأفاضل الفقهاء ، توفي سنة 1310 هـ<sup>5</sup> .

وغير من ذكر ممن لم تصلنا أخبارهم ، توارث الخلف ممن أتى بعد هذه الفترة ذلك الشرف من العلم والصلاح ، ولا زال في الخلف كما كان في أسلافهم ، بارك الله فيهم أجمعين .

---

1 - عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، الورقة 09 وجه ، محمد باي بلعالم : الرحلة ( 01 / 128 ) .

2 - عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ن الورقة 09 وجه ، مولاي أحمد الإدريسي : نسيم النفحات ، ص 91 ، الزجلوي : نوازله ، مقدمة المحقق ، ص 87 ، وشبكة القناص ص 20 ، أحمد بن حسان : القول الحسن في مناقب الشيخ أبي محمد الحسن ، من دون ذكر لاسم دار الطبع ، سنة 1433 هـ / 2012 م ، ص 14 فما بعدها .

3 - عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، الورقة 09 وجه .

4 - الزجلوي : شبكة القناص ، مقدمة المحقق ، ص 19 ، أحمد بن حسان : القول الحسن ، ص 16 .

5 - الزجلوي : شبكة القناص ، مقدمة المحقق ، ص 19 ، أحمد بن حسان : القول الحسن ، ص 19 .

## 8 - أسرة فلان .

هذه الأسرة نزح أوائلها من بلاد التكرور إلى توات ، وهي منحدره من قبيلة كبيرة تعرف بالفلان أو الفلاتة ، وهم قوم معروفون بتلك الأقطار بأنهم دعاة إلى الإسلام وحمله رأيتهم ، وكان لهم دور كبير في نشر الإسلام والثقافة العربية على مر العصور<sup>1</sup> .

وقد اضطرب المؤرخون في أصلهم مع استبعادهم أن يكونوا من أصول زنوج غرب إفريقيا بسبب خصائص تميزهم عنهم ، وإنما تعزز بالدلائل أنهم من الوافدين على المنطقة بعد الفتوح الإسلامية مع بقاء الاختلاف حول نسبهم وتاريخ وصولهم ، فقد قال البعض أنهم عرب حميريون وفدوا من اليمن، وآخرون يرجعون نسبهم إلى بعض الصحابة ، فمنهم من نسبهم إلى سيدنا أبي بكر الصديق ، ومنهم من نسبهم إلى سيدنا عمر بن الخطاب ، والبعض إلى سيدنا جعفر بن أبي طالب ، ومنهم من قال إلى سيدنا عقبة بن نافع الفهري رضي الله عنهم أجمعين<sup>2</sup> .

المهم أن هذه القبيلة منحدره من سلالة عربية كان لها نشاط كبير في نشر الإسلام ولها اهتمام بالغ بالعلم والجهاد في سبيل الله ، وتلك الأوصاف الحميدة وغيرها ورثتها تلك الأسرة التي تناسلت منها وتوطنت بتوات فكان لها انشغال بالعلم واهتمام به وجهاد في سبيله و لها جهود في نشر الدعوة ، فنبغ فيها أعلام منهم : -

- الشيخ عبد الله بن أحمد الفلاني ( ولد 1113 هـ وتوفي 1194 هـ ) الذي حفظ الكثير من العلوم وهو صغير ، ثم قدم من بلاد التكرور إلى توات فنزل بزاجلو ليدررس على يد الشيخ عبد الرحمن بن احمد

---

1 - محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ، ص 171 .

2 - محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ، ص 05 فما بعدها ، الطيب عبد الرحيم الفلاني : الفلاتة في إفريقيا ، دار الكتاب الحديث ، الكويت ، ط 01 = 1415 هـ / 1994 م ، ص 16 فما بعدها ، وممن أقر نسبهم إلى حمير الشيخ مولاي أحمد الإدريسي في كتابه نسيم النفحات عندما تحدث عن أماكن وجودهم ، وكذا ذكر الشيخ محمد باي بلعالم أنه استقى ذلك بالسماع من بعض النسابة والمشائخ . انظر نسيم النفحات ، ص 74 و 79 ، قبيلة فلان ، ص 12 .

الزحلاوي ، ثم توجه إلى تنلان ليدرس على يد الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني ، ثم رحل إلى أولاد ونقال ليدرس على الشيخ محمد بن عبد الله الونقالي ، ليستقر به المقام في تديكلت حيث توفي<sup>1</sup> .

- ومنهم الشيخ محمد ( فتحا ) بن مالك بن أبي بكر بن أيوب الفلاني ( ت 1248 هـ ) كان عالما مدرسا للفقهِ والحديث ، يقول فيه الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التلاني ( ت 1233 هـ ) :  
" وإن ممن شاركته في المذاكرة في علوم ، وباحثته في مسائل ، فظهر لي أنه من ثواقب الفهوم الأخ في الله السيد محمد بن مالك الفلاني نجارا التواتي دارا وقرارا"<sup>2</sup> ، وقال في الدرّة الفاخرة : " كان عالما بالفقهِ والنحو أديبا صالحا"<sup>3</sup> .

- ومنهم الشيخ محمد الكبير بن محمد بن مالك الذي كان عالما وانتقل برسم نشر الدعوة والعلم إلى إفريقيا السوداء ، وكان له بها شهرة وصيت ، وتوفي ببلده تسمى جتي بديار مالي<sup>4</sup> .

- ومنهم الشيخ محمد علي بن محمد بن مالك الذي كان من المنشغلين بالعلم ومن الناسخين للكتب<sup>5</sup> .

- ومنهم الشيخ أحمد بن محمد بن مالك كان أحد العلماء وهو صاحب الفهرس في هذه الأسرة المتضمن سلسلة أشياخه وسنده العلمي في عدة من الكتب العلمية في الحديث والفقهِ والنحو والتفسير وغيرها<sup>6</sup> .

- ومنهم الشيخ محمد بن أحمد بن محمد بن مالك ( ت 1294 هـ ) كان من العلماء ، وكان بارعا في الفقهِ والأدب ، ومن الرجال الذين اشتغلوا بنشر العلم والدعوة في إفريقيا حيث جعل من بعض نواحي تمبكتو مقرا له<sup>7</sup> .

---

1 - الفلاني : رحلته ، نسخة من مخطوط بجزانة مولاي سليمان علي أدغاخ ادرار ، أحمد جعفري : رجال في الذاكرة محمد بن أب ، ص 33 ، الحاج أحمد الصديق : التاريخ الثقافي ، ص 178 ، مبارك جعفري : العلاقات الثقافية ، ص 200 .

2 - محمد باي بلعالم : الغصن الداني ، ص 29 و إرشاد الحائر ، ص 12 و 13 .

3 - عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، الورقة 10 وجه .

4 - محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ، ص 57 وإرشاد الحائر ، ص 31 و 182 .

5 - محمد باي بلعالم : إرشاد الحائر ، ص 182 و ضياء المعالم ( 01 / 14 ) .

6 - محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ، ص 16 و 30 .

7 - محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ، ص 41 .

- ومنهم الشيخ محمد (فتحا) بن أحمد بن محمد بن مالك الذي كان أحد العلماء وكان موجودا بأروان مفتيا ومدرسا إلى أن توفى بأزواد سنة 1296هـ<sup>1</sup> .

- ومنهم الشيخ حمزة بن أحمد (ت 1350 هـ) الذي كان أحد العلماء وأحد القضاة بتوات شهد له بعلو كعبه في العلم الشيخ أحمد الحبيب البلبالي (ت 1296 هـ) حيث قال لأولاده قرب وفاته : " ما تركت أحدا في توات يفوتكم في العلم إلا ما كان من ابني الحاج أحمد " ، يقصد بهما الشيخ حمزة وأخاه الشيخ محمد ، ونتيجة لمستواه العلمي الراقي طلب منه الشيخ محمد باي بن عمر الكنتي وهو أحد الجهابذة الرقادين الإجازة فبعث له بها<sup>2</sup> .

- ومنهم الشيخ المختار بن أحمد بن محمد العالم (ت 1315 هـ) الذي كان عالما ومدرسا وعلى قدم كبير من الخوف والتقوى<sup>3</sup> .

- ومنهم الشيخ محمد العالم الفلاني الذي قال عنه صاحب الدرّة الفاخرة : " كان عالما زاهدا"<sup>4</sup> .  
إلى غيرهم من أعلام هذه الأسرة الذين لم نعثر لهم على ذكر فيما بين أيدينا من المصادر ، ولقد توارت أبناء هذه الأسرة العلم خلفا عن سلف ، ولازال فيهم برك الله في أصولهم وفروعهم .

## 9 - الأسرة الجعفرية .

هذه العائلة المباركة تنتمي إلى النسب المطلبي حيث تنحدر من سلالة الصحابي الجليل سيدنا جعفر بن أبي طالب القرشي الهاشمي ذي الجناحين رضي الله عنه (ت 08 هـ) وإليه انتسبت<sup>5</sup> ، وقد سكنت

1 - محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ، ص 57 وإرشاد الحائر ، ص 182 .

2 - محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ، ص 16 و 17 ، إرشاد الحائر ، ص 103 .

3 - محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ، ص 55 ، إرشاد الحائر ، ص 112 .

4 - عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، الورقة 10 وجه .

5 - من أولئك الذين أثبتوا نسبهم إلى سيدنا جعفر مولاي أحمد الإدريسي ، فعندما تكلم عن قصر بودة قال : "...ويوجد بهذه القصور شرفاء ومرابطون جعفريون نسبهم إلى سيدنا جعفر رضي الله عنه " نسيم النفحات ص 108 ، ومولاي التهامي غيتاوي في عدة مواطن لا سيما عندما ترجم للعلامة أبي سيع حججات قال : " المتصل نسباً إلى جعفر بن أبي طالب " سلسلة النواة ( 01 / 107 ) ، والباحث أحمد جعفري عندما تعرض لترجمة الشيخ أحمد زروق البداوي . انظر التأليف الفقهي عند علماء توات أعلامه مضامينه بحث مقدم إلى فعاليات الملتقى الوطني الأول حول الشيخ سيدي محمد بلكبيري رحمه الله المنعقد بأدرار يومي 23 و 24 جوان 2010 ص 11 ، وغيرهم .

سكنت هذه العائلة في عدة مناطق من توات مثل بودة وسالي وتيلولين وبوحامد وأغزير وغيرها ، وبرز من سلالتها أعلام وأفاضل اشتغلوا بالعلم تحصيلا وتدريسا ، وعرفوا بالمنطقة بمكانتهم العلمية ورفعوا من مكانة تلك الأسرة علميا ، فكان منهم مشائخ اشتهرت سمعتهم في المجال العلمي ، لاسيما أولئك الذين توطنوا بودة حيث كان لهم في هذه الفترة دور علمي ومشاركة ظاهرة في الساحة العلمية .

- فمن أعلام هذه الأسرة العلامة سيد الحاج أحمد البوداوي الجعفري الملقب بأبي سبع حججات حيث كان من العلماء الذين نبغوا في العلم ، وجلس للعلم ودرس وتخرج عليه العديد من الطلبة ، وكانت له مكتبة مشهورة<sup>1</sup> .

- ومنهم الشيخ عبد السلام بن الصالح الجعفري التواتي هو أحد علماء هذه الأسرة ، رحل من بودة إلى فاس على ما ترجح لدى بعض الباحثين<sup>2</sup> ، ولازم مسجد القرويين ، وكان يتفجر علما وبركة ، توفي بفاس سنة 1155 هـ<sup>3</sup> .

- ومن هذه العائلة الشيخ العالم محمد بن المبروك بن أحمد البوداوي الجعفري كان عالما زاهدا بلغ الغاية في الفصاحة والبلاغة ، وكان من عباقرة توات وأحد الحفاظ فيها ، له العديد من القصائد في مدح المصطفى صلى الله عليه وسلم ، بل وتفرد في ذلك<sup>4</sup> ، وهو صاحب المرثية التي رثى فيها شيخه العلامة أبا زيد عبد الرحمن بن باعمر التتلاي عندما توفي بمصر قافلا من الحج ، يقول في مطلعها :-

ألا يا مصر قد ازددت فخرا                      بحبر حل مقبرة المنوفي .

بعيد زيارة الهادي المنبأ                      من حج البيت حقا بالوقوف ... إلخ .

1 - تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 107 ) .

2 - وهو الباحث الأستاذ مبارك جعفري في كتابه العلاقات الثقافية ، ص 183 .

3 - الشريف محمد الكتاني : سلوة الأنفاس ، تحقيق مجموعة من العلماء الكتانيين ، دار الثقافة الدار البيضاء ( 01 / 279 ) ،

الحفناوي : تعريف الحلف برجال السلف ( 02 / 216 ) ، مبارك جعفري : العلاقات الثقافية ، ص 183 .

4 - عبد القادر المهداوي : الدررة الفاخرة ، الورقة 08 ظهر ، محمد باي بلعالم : الرحلة ( 01 / 122 ) .

وهو صاحب مكتبة ثرية ورثها عن جده أبي سيع حجرات ، توفي سنة 1196 هـ وقيل 1195 هـ<sup>1</sup> ،  
وقال في رثائه بعض الفضلاء وهو الحسن بن محمد بوزيد : -

قد حكم الله بأمر فرضا                      ولا معقب لحكمه مضى .  
حق علينا حمده لكن أراد                      مع الورى من أجله قد نبضا .  
وأظلمت منه عليه أرضنا                      وفوقنا رعد وبرق ومضا .  
يوم أتى الصريخ يصرخ بنا                      ألا فإن حبر بودة قضا .  
وكل قائل يقول معلنا                      يا أسفى على ابن مبروك الرضا ... إلخ<sup>2</sup> .

- ومن أعلامها الشيخ محمد بن أحمد بن ناصر الجعفري البداوي ( ت 1208 هـ ) حيث كان عالما  
حافظا متمكنا في اللغة<sup>3</sup> .

- ومنهم الشيخ أبو العباس أحمد زروق بن محمد بن موسى الجعفري البداوي من أشهر علماء توات  
الذين نبغوا في العلم والمعرفة وأحد الذين تولوا القضاء فيها ، رحل إلى فاس وأخذ عن علمائها ، توفي  
سنة 1245 هـ وقيل 1247 هـ<sup>4</sup> .

- ومن علمائها الشيخ محمد بن عمر بن محمد بن أحمد ابن المبروك الجعفري البداوي من علماء  
المنطقة البارزين ، اهتم بتاريخ المنطقة فألف كتابه نقل الراوة عن أبداع قصور توات ، وله قصيدة لم

---

1 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 12 وجه ، محمد باي بلعالم : الرحلة ( 01 / 126 ) ، الغصن الداني ص 72 ، تمامي غيتاوي :  
سلسلة النواة ( 01 / 110 ) ، أحمد بن حسان : الشجرة المرجانية ، ص 118 .  
2 - أحمد بن حسان : الشجرة المرجانية ، ص 119 .  
3 - عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، الورقة 08 ظهر .  
4 - عبد القادر المهداوي : الدرّة الفاخرة ، الورقة 07 ظهر ، تمامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 144 ) ، الحاج أحمد الصديق :  
التاريخ النفاي ، ص 155 .



أطلع عليها رثى فيها شيخه سيدي محمد عبد العزيز بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1261 هـ ) ، وليس هناك تاريخ مضبوط لوفاته على حسب اطلاعي المتواضع<sup>1</sup> .

وغير أولئك من هؤلاء العلماء الذين ازدانت بهم هذه العائلة الكريمة ، وكان لهم نشاط علمي بارز ، فرحم الله السلف منهم وبارك في الخلف الموصلين لرسالة سلفهم .

## 10 - أسرة ابن أب المزميرية ( الزمورية ) .

وهذه الأسرة هي أسرة الشيخ محمد بن أب المزميري المخزومي ، وفي النسبة إلى المزميري اختلاف ، فهناك من يضبطها المزميري بميمين بينهما زاي ، نجد ذلك في مؤلفات الشيخ محمد بن أب ، وفي رحلة ابنه أبي الأنوار ضيف الله ، وفي مخطوط فهرس الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلاي الذي تكلم عنه بصفته أحد أشياخه الذين تتلمذ عليهم ، بينما تم ضبطها من قبل الشيخ محمد بن عبد الكريم البكراوي بالزموري ، وقال نسبة إلى زمورة من أرض البرابر<sup>2</sup> ، ونحا نحوه مولاي أحمد الإدريسي في شرحه نظم ابن أب للآجرومية ، قال الشيخ محمد باي : " فعلى هذا فإن زمورة أصل بلده الأولى"<sup>3</sup> .

أما النسبة إلى المخزومي فانتسابا إلى قبيلة بني مخزوم إحدى القبائل الشهيرة في قريش .

وقد جعلت هذه الأسرة قرية أولاد الحاج بأولف مقراها ، ويقال بأن جل أهل هذه البلدة انتقلوا منها بسبب فتنة وقعت بهم ، ونزلوا في تمنطيط .

---

1 - بل هناك اختلاف لدى بعض من تعرض لذلك ، فالحاج أحمد الصديق آل المغيلي يثبت أنه توفي سنة 1212 هـ ، وهذا بعيد لو صدق رثاؤه للشيخ محمد عبد العزيز البلبالي المتوفى 1261 هـ ، ومحقق كتاب نقل الرواة الباحث قومي محمد يقول بأنه عاش خلال أواخر القرن الثاني عشر و بداية القرن الثالث عشر ، وهو تحديد غير دقيق فضلا عن أن وفاة شيخه الذي رثاه كانت في ستينيات القرن الثالث عشر ، أما الأستاذ أحمد بوسعيد فيثبت أن وفاته كانت سنة 1312 هـ ، وقد يكون هذا أقرب إلى الصحة من سابقه . انظر حاج أحمد الصديق : التاريخ الثقافي ، ص 155 ، قومي محمد في مقدمة تحقيقه لكتاب نقل الرواة عمن أبدع قصور توات ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس من جامعة وهران غير مطبوع ، ص 11 ، أحمد بوسعيد : الحياة الاجتماعية والثقافية في إقليم توات من نوازل المختوري خلال القرن 12 هـ ، ص 04 .

2 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 15 ظهر ؛ للإشارة فإن الباحث د / احمد جعفري قد ذكر نقلا عن الشيخ احمد الكنتي ( ت 1433 هـ / 2012 م ) أن زمورة هي قرية بالمغرب الأقصى وهي المعروفة بسوس الأقصى التابعة لعمالة ترندانت . انظر أحمد جعفري : رجال في الذاكرة : محمد بن أب المزميري ، ص 41 .

3 - محمد باي بلعالم : محاضرة حول التعريف بحياة الشيخ محمد بن أب المزميري ، غير مطبوعة ، ص 02 .

وقد كان لهذه الأسرة اشتغال بالعلم وحرص على تحصيله ، وكان منها أفراد لهم باع في العلم واهتمام به ومشاركة فيه ؛ ومنهم :-

فقد كان الشيخ محمد المدعو أب بن أحمد ( احمد ) بن عثمان بن أبي بكر ( ت 1125 هـ ) رجلا صالحا ذا همة وصاحب خبرة في الأنساب وعلم الفلك وذوق في الفقه والنحو ، وكان أبوه أحمد ( احمد ) رجلا صالحا خريتا ورعا .

وكان من هذه العائلة الشيخ عبد الله بن أب بن أحمد ( ت 1145 هـ ) الذي كان حافظا لكتاب الله وتابعا لسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وله ذوق في العلوم وخوف من الله شديد ، جمع بأخلاقه بين الدنيا والدين ، توفي وهو يطلب العلم ، رحمه الله .

وكان منها مفخرة توات وعقريها الشيخ محمد بن أب بن أحمد بن عثمان ( ت 1160 هـ ) الذي بلغت شهرته الآفاق وصاحب المصنفات الكثيرة التي عم نفعها ودلت على علم جم ومستوى رفيع تمتع بهما هذا الرجل النابغة .

و كان منها أبو الأنوار ضيف الله بن محمد بن أب الذي تتلمذ على والده وكان شبلا من ذلك الأسد .

وكان من تلك العائلة محمد وديعة الله بن عبد الله بن أب ، ويظهر من كلام ضيف الله عن ابن عمه ورسالة هذا الأخير له أنه كان من أهل العلم<sup>1</sup> .

هذه قطوف موجزة بقدر ما وجدنا في المصادر عن تلك العائلة الكريمة التي خدم أفرادها العلم وبرزوا فيه ، و لو لم يكن لها إلا الفقيه الأديب محمد بن أب لكفى أسرته ، بل لقد كانت شهرته وصيته وعلمه وأدبه يكفي توات كلها ، فرحمهم الله جميعا .

وبعد ؛ هذه أهم العائلات العلمية - التي توصلنا إلى رصد قائمتها - التي كان لها في هذه الفترة وجود علمي في الساحة وكان لأفرادها نشاط سواء في مجال التأليف أو التدريس أو الفتوى أو القضاء ؛ والمهم في ذلك أنها برزت بأعضائها وبأفرادها مهتمة بالعلم ومنشغلة به.

---

1 - أبو الأنوار ضيف الله : الرحلة ، الورقة 07 وجه .

وليست هذه القائمة نهائية تدل على أن غيرها ممن لم توصل إليها من خلال التنقيب بأنها ليست كذلك ، فلقد تكون هناك أسر لم يسعفنا التفتيش ليتم تصنيفها مع ما سبق ، والعدر هو غياب المعلومات عنها ، وشح المصادر عن أهلها ، فضلا عن شساعة الإقليم واتساع رقعته وترامي أطرافه ، فلعل الله يرزقنا التوفيق بمجهود نزيل اللثام عنها ، وما ذلك على الله بعزيز .

لكن تبقى كلمة أوردها في ختام هذا المطلب وهي أن هناك أسرا سوى التي ذكرنا وهي معروفة في توات بالعلم ، ولكن لم تصنف ضمن ما ذكر سابقا ، فلماذا ؟ نقول بأننا سنذكر بعض تلك العائلات ثم نذكر سبب عدم تصنيفنا لها ضمن قائمة الأسر العلمية المذكورة سابقا ؛ ومن هذه العائلات : -

#### أ - أسرة المنيارى .

وهذه الأسرة تنتمي لقبيلة منيارة بالمغرب ، وهم ينتسبون لقريش بالبتعية ، وقد جاء إلى توات من هذه القبيلة من كوّن تلك الأسرة في توات وهو الشيخ أبو يحيى بن محمد المنيارى ( ت 840 هـ ) حيث قدم من المغرب ونزل بتوات سنة 815 هـ ، واستقر بتمنيط وأدى هنالك نشاطه في التدريس والإصلاح وتولى القضاء وعرف بعدله وعلمه<sup>1</sup> ؛ وفي كلام صاحب القول البسيط ما يفيد أن أفراد هذا البيت الكريمة توارثوا العلم بعد ذلك خلفا عن سلف حيث يقول : " ولم يفارقهم العلم خلفا بعد سلف...<sup>2</sup> " ، فهي عائلة علمية عريقة في توارث العلم منذ عهد الشيخ أبي يحيى المنيارى .

لكن الذي جعلني لم أذكرها ضمن القائمة السابقة أن المصادر التي بأيدينا شحت علينا في إيجاد نشاط علمي لهذه العائلة في هذه الفترة من البحث أو بروز أفرادها في أحد المجالات العلمية ، وهذا أمر لا أرجعه في تقديري إلى انعدام العلم كلية في العائلة فقد يكون احتمالا واردا ولكنه ليس بقوي وإنما يكون مرد ذلك بسبب عدم التوثيق أو ضياع الوثائق التي تتحدث عن مجهد هذه العائلة ومشاركاتها العلمية ، ومع هذا فإن هذه العائلة حفظت لها بعض هذه الوثائق تراجع بعض أعلامها منهم :

- السيد الحاج عبد الرحيم بن أبي يحيى بن محمد المنيارى وقد كان هذه الشخصية من أهل الولاية والصلاح كما تدل عليه عبارة القول البسيط<sup>3</sup> .

1 - فرج محمود فرج : مقدمة تحقيق القول البسيط ، ديوان المطبوعات الجامعية ، سنة 1977 ، ص 06 .

2 - محمد الطيب التمنيطي : القول البسيط ، ص 30 .

3 - محمد الطيب التمنيطي : القول البسيط ، ص 30 .

- ومنهم الشيخ محمد بن أحمد المدعو بابا حيدة المتوفى سنة 1195 هـ والذي حلاه صاحب القول البسيط بحلية الفقيه الصوفي ، وهو صاحب كتاب مزيل الخفاء عن نسب بعض الشرفاء ، وذكر أن له عدة كرامات وتقاييد وفتاوى<sup>1</sup> ، ولكن الظاهر أن يد التلف والإهمال عبثت بذلك فلم نستطع الاستفادة منها .

- ومنهم الشيخ محمد الطيب بن الحاج عبد الرحيم صاحب القول البسيط في أخبار تمنطيط ولم يأتنا من أخباره إلا كتابه المذكور وهو كتاب تاريخ ، أو ما ذكر عنه محقق الكتاب استنتاجا من الأخبار والحوادث التي وردت في الكتاب<sup>2</sup> ، والله أعلم .

### ب - أسرة العصنوني .

هذه الأسرة تنحدر من قبيلة مغيرة البربرية الساكنة بين مستغانم وتلمسان ، وهي أسرة كان لأعلامها مساهمات مشهورة في مختلف القطاعات<sup>3</sup> ، وقد كان من أوائلها الذين رحلوا إلى توات القاضي عبد الله بن أبي بكر العصنوني رفقة أخيه محمد وذلك سنة 862 هـ أو 863 هـ وتولى القضاء فيها سنة 877 هـ بعد وفاة القاضي سيدي أبي زكرياء يحيى بن يدير التلمساني دفين تيطاف ، فسار فيه سيرة حسنة إلى أن وافاه أجله المحتوم بما<sup>4</sup> ، وهو من أعلام هذه العائلة وكذا ابن أخيه القاضي أبو النجا سالم بن محمد العصنوني المولود بتوات سنة 882 هـ والمتوفى سنة 968 هـ ، فهو من أعلامها بل من أعلام توات وعلمائها وفصحائها ، وتعتبر هذه الأسرة من خلال القاضين عبد الله وابن أخيه سالم من أهم العائلات التي ساهمت في القضاء وفي نشر العلم والثقافة الإسلامية إبان تلك الحقبة ، وذكر صاحب القول البسيط أن القاضي سالما العصنوني خلف ولدا له باع في العلم ، ولكن بعد ذلك لم يكن في

1 - المرجع السابق ، ص 30 و 31 .

2 - للإشارة فإن في تحديد تاريخ ميلاده ووفاته من قبل بعض الباحثين شيئا في النفس ، ذلك لأن الباحث فرج محمود فرج أثبت أن ميلاده سنة 1184 هـ ، والباحث أحمد بوسعيد يذكر أن وفاته كانت بعد سنة 1210 هـ ، وبين التاريخين مدة قصيرة . انظر فرج محمود فرج : مقدمة تحقيق القول البسيط ، ص 06 ، وأحمد بوسعيد : الحياة الاجتماعية والثقافية بإقليم توات ، ص 07 .

3 - الزجاجاوي : شرح التلمسانية ، الورقة 01 ظهر ، عبد اللطيف زكاغ : مقدمة تحقيق شرح الأرحوزة التلمسانية في الفرائض لأبي الحسن المغيلي ، دار ابن حزم ، ط 01 = 1430 هـ / 2009 م ، ص 113 .

4 - هناك تضارب في تحديد وفاة القاضي عبد الله العصنوني ، فالبعض قال : سنة 882 هـ وذلك بعيد ، وآخرون قالوا : سنة 914 هـ وهي السنة التي تقضى فيها ابن أخيه ، وقالت ففة : سنة 927 هـ ، والله أعلم . انظر عبد الحميد بكري : سلسلة علماء توات ( 02 / 81 ) ، مبارك جعفري : العلاقات الثقافية ، ص 126 ، محمد الدباغ : المدرسة المالكية بتوات مناهجها ، خصائصها ، أعلامها ، بحث في أعمال الملتقى الوطني الخامس للمذهب المالكي : المدرسة المالكية الجزائرية ، المنعقد بعين الدفلى الجزائر سنة 1430 هـ / 2009 م ، مطبوعات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بالجزائر ، ص 212 .

العائلة من كان في تلك المرتبة ، فقال في القول البسيط بعد أن تحدث عن القاضي سالم وحالته في القضاء : " وخلف ولدا اسمه أحمد بن سالم قيل إنه تولى القضاء بمصر ووقفت على بعض نوازله ، فعلمت منها أنه بحر لا ساحل له ، وقد انقطع منهم العلم الآن بقيت منهم بقية ضعاف"<sup>1</sup> ، ولهذا لم نجد من ورث العلم بعدهما في هذه الفترة ، والله أعلم .

### ج - أسرة المغيلي .

وهذه الأسرة تنحدر من بلدة مغيلة المذكورة سابقا ، والله أعلم إن كان بين أسرة المغيلي وبين أسرة العصنوني نسب أو أنهما يشتركان في الانتساب إلى مغيلة فقط ، ولهذا آثرنا أن نتكلم عن كل واحد على حدة ، فضلا عما أدى أفراد كل من العائليتين من أدوار ومساهمات ومجهودات في الساحة التواتية في مرحلة ما قبل فترة هذا البحث .

إن الشيخ محمدا بن عبد الكريم المغيلي هو مؤسس هذه العائلة بتوات ، وحفدته لحد الآن معروفون فيها بأولاد الشيخ ، رحل الشيخ محمد المغيلي من بلده إلى بجاية وإلى الجزائر العاصمة ، ثم نزل أرض الصحراء<sup>2</sup> مع زوجته زينب بنت الشيخ سيدي عبد الرحمن الثعالبي رحمه الله ، ومنها رزقه الله أبناءه عبد الجبار وعبد الله وعلي ، عاش منهم عبد الله وخلف نسلا يرجع إليه كل أبناء الشيخ بأراضي توات<sup>3</sup> ، وقام الشيخ هناك بواجب التعليم والدعوة ، ثم انتقل إلى السودان الغربي لنفس الغرض وخلف تلاميذ أجلاء وترك ثروة علمية من التأليف في عديد من المجالات ؛ والحاصل أن هذا الشيخ كان بركة ساقها الله لتوات حيث كان صاحب صحوة دينية ونهضة علمية في المنطقة وما جاورها ؛ فكان بحق أمة وحده ، أجمع الكُلُّ على فضله وراثته وإمامته ، وتوفى رحمه الله سنة 909 هـ بتوات ، ولم تحدثنا المصادر عمن جاء بعده من أفراد العائلة ممن برز في الساحة العلمية ، لا سيما في القرنين الثاني عشر والثالث عشر الهجريين ، رغم أن شخصية الشيخ محمد المغيلي غطت على من بعده في الإقليم كله سواء كان من أسرته أم من غيرها ، والله أعلم .

1 - محمد الطيب التمنيطي : القول البسيط ، ص 20 .

2 - يذكر الشيخ البكراوي في درة الأفيان نسخة أولف الورقة 07 وجه أن الشيخ محمدا المغيلي قدم مرتين لتوات ، فالقدوم الأول كان سنة 870 هـ ، والقدوم الثاني كان سنة 882 هـ ؛ والظاهر أن المقصود بالقدوم قدومه على تمنيط ، فجاءها في الأول زائرا لأنه كان متوطنا بأولاد سعيد بتيميمون والتقى بالشيخ سيدي يحيى بن يدير ، ثم جاءها في الثانية لينزل فيها ويؤدي نشاطه ودعوته ، أو أنه قدم تواتا في التاريخ الأول ثم غادرها للسودان ورجع إليها ثانيا ، والله أعلم .

3 - تهماي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 41 ) ، عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 60 .

## د - الأسرة البلحاجية الرقانية .

وهذه الأسرة من العائلات الشهيرة والمعروفة في المنطقة وخارجها ، ونسبها الشريف يتصل بسيدنا الحسن السبط رضي الله عنه وأرضاه ، ولها من المكانة والاحترام والتبجيل والتوقير والمحبة مالا شك فيه وكان أول داخل من هذه العائلة تشرفت به توات هو الشريف سيدي محمد المعروف بجمو بلحاج ( ت 1062 هـ بتمبكتو ) وذلك سنة 1040 هـ حيث كان مارا في تجارته من تافيلالت إلى تمبكتو فدخلها ثم صار يتردد عليها كلما مر للغرض نفسه ، ووافته المنية بتمبكتو في سنة 1062 هـ ، وكان له تسعة أولاد واستقر أحدهم وهو مولاي محمد الحاج ( ت 1101 هـ ) بتوات حينما قدم إليها من تمبكتو بعد تسلمه تركة أبيه ، وطاب له المقام فيها ، وأرسل إلى بقية إخوته ليأخذوا أنصباؤهم ، فلما وصلوا استقروا بها إلا أخوا لهم اسمه مولاي الزين ( ت 1100 هـ ) الذي رجع بعد مدة طويلة إلى المغرب وتوفي بها ، وخلف هناك أبناء في قصور متعددة في توات معروفين بألقاب تنتمي إليهم ، لكن أشهرهم أبناءه في رقان المعروفون بلقب الرقاني<sup>1</sup> .

ومن أفراد هذه العائلة البارزين مولاي علي بن مولاي الزين بن سيدي جمو بلحاج الحسني من أهل القرن 12 هـ عرف بالتقوى والصلاح .

ومن أعلامها تاجها مولاي عبد الله الرقاني بن مولاي علي بن مولاي الزين الحسني ( ت 1148 هـ ) وابنه الشيخ مولاي عبد الملك ( ت 1207 هـ ) ، وقد كانا من الأعلام الأكابر علما ودينا وصلاحا . ومن أعلامها الشيخ مولاي علي بن مولاي إسماعيل ( ولد 1259 هـ وتوفي 1309 هـ ) وقد كان من شخصيات زمانه تقوى وعلما وصلاحا ، وعاصر عدة من علماء وقته ، وكانت بينهما مبادلات علمية إلا أنها لم يصل إلينا منها شيء<sup>2</sup> .

وقد عرف أفراد هذه الأسرة بالولاية واشتهروا بمعالجة القلوب والأنفس حتى غلبت عليهم علوم القوم وأسرارهم وطريقتهم ، ولهذا غلب على هذه الأسرة علم الباطن المهتم بتهديب السلوك والارتقاء بالأنفس إلى مقامات الإحسان ، يقول الشيخ التهامي غيتاوي ( ت 1436 هـ / 2015 م ) عن

---

1 - انظر مزيدا عن هذه العائلة تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 21 فما بعدها ) ، أحمد جعفري : من تاريخ توات ، أبحاث في التراث ، ص 36 فما بعدها

2 - محمد بن المصطفى الرقادي : نبذة عن حياة الشيخ مولاي عبد الله الرقاني ، نسخة من مخطوط كوسام ، كلها ، تهامي غيتاوي : المرجع السابق ( 01 / 24 فما بعدها ) ، أحمد جعفري : المرجع السابق ، ص 42 .

مولاي عبد الله الرقاني : " ومع هذا لم تعرف له مجالس التعليم العلم الظاهر وإنما كانت له حلقات يتكلم فيها على محبة الله ورسوله وكيفية الوصول إلى حضرة قدسه " <sup>1</sup> ، وهو عمل راق نبيل نبل أهدافه مكمل للشق الآخر المهتم بنشر علوم الظاهر ، وحتى أولئك الذين اشتغلوا بالعلوم وكانت لهم محاورات ولقاءات مع علماء زمانهم أمثال مولاي علي لم يصل إلينا من تلك الأمور شيء كما ذكرنا سابقا .

#### هـ - أسرة عزيزي .

هذه العائلة وصفت بالتقوى والعلم والصلاح ، ولم أجد بعد البحث أي ذكر لترجمة أحد أفرادها عند من تعرض لترجمة علماء الإقليم ، اللهم إلا ما تفرد به الشيخ سيدي الحاج محمد البلبالي من الإشارة لبعض أفراد هذه العائلة وذكر ما اتصف به من الأوصاف وذلك في الإجازة التي أعطاها لأحد أبناء هذه الأسرة وقد أضفى عليهم صفات الولاية والصلاح ، وسأذكر محل الشاهد من قول الشيخ البلبالي ؛ ومن أفراد هذه الشيخ محمد عزيزي وابنه الشيخ محمد وحفيده الشيخ عبد العزيز وابن حفيده الشيخ محمد الذي منحه الشيخ محمد البلبالي الإجازة والساكن بقصر بني تامر ، يقول الشيخ البلبالي في ديباجة الإجازة عندما تحدث عن شيخه في حفظ القرآن : " وصاحب من أهل المعرفة بالله والمقربين إليه السيد محمد المدعو عزيزي حدث عن البحر ولا حرج ، وابنه السيد محمد ، وأمه السيدة حبيبة " <sup>2</sup> ، وقال في آخرها : " ثم لما كان من الأمر المقضى والخطب المحتم الذي لا يرد إلا بأن يلجى ويمضى أن فاجأني الأحب الودود ذو المواثيق والعهود والسر الممدود المعهود وهو أبو عبد الله السيد محمد بن الغوث البركة التامة السيد عبد العزيز بن الولي السيد محمد بن الغوث السيد محمد المدعو عزيزي ، نفعنا الله بجهم وأدرجنا في زمرتهم ... " <sup>3</sup> ، فالظاهر حسب ما تقدم أن هذه العائلة عائلة علم وتقوى غلب عليها الصلاح والولاية ، ولم تصلنا من المساهمات العلمية لأفرادها شيء مذكور .

هذه أهم تلك الأسر البارزة في تلك الفترة على الساحة العلمية في إقليم توات ، وقد تكون هناك غيرها لم أذكرها ، وعذري أن المصادر المتاحة لم توصلنا لسوى ما ذكر رغم البحث والتنقيب .

1 - تهامي غيتاوي : المرجع السابق ( 01 / 24 ) .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 02 وجه .

3 - عبد الرحمن بن حسان : أدب الإجازة في إقليم توات إبان القرنين 19 م و 20 م ، ص 75 .

### - المطلب الثالث : أثر الأسر العلمية في الحياة الفقهية .

ما من شك في أن المجتمع الذي يسود فيه العلم مصطبغا بصبغة التدين السليم يكون مجتمعا أقرب للاستقرار من غيره ، كما تسود وتطغى فيه المظاهر الإيجابية على بقية الأمور السلبية ، لأن صفة الديانة والعلم سراج مزدوج متكامل يحصن ذويه من الأمراض ويجعلهم أمة حية بدنيها وعلمها ، تعمل وفق ذلك إلى ما يكون سببا في نمائها ونشاطها ، وهذا ما ينطبق على المجتمع التواتي حيث إن أهل العلم والصلاح فيه هم الموجهون وهم أصحاب السيادة في المجتمع ، ولقد مضى هنا قول مولاي أحمد الطاهري الإدريسي : "... لكون أهل العلم والصلاح بها لهم القيادة والريادة والسيادة الاجتماعية والفكرية والروحية والتوجيهية والباقون أتباع..."<sup>1</sup> .

ولهذا كان أهل العلم وبيوتات العلم والصلاح محل احترام وتقدير لأنهم أهل التأثير وأصحاب التوجيه ودورهم في المجتمع خطير ينبثق من المهمة التي اضطلعوا بها ، والوظيفة التي اشتغلوا بها ، فمنصبتهم حساس ودورهم له ثقله وثمراته ؛ ونستطيع أن نجمل ما لتلك الأسر من أثر في الحياة العلمية في النقاط الآتية : -

- إن أكبر أثر صنعته تلك الأسر هو أنها أنجبت أفرادا صالحين كانوا مفخرة لها ومفخرة لتوات عامة ، حيث سهرت على تربيتهم وتوجيههم وتعليمهم ، فكانوا أعلاما مؤثرين مصلحين ، حيث كان منهم القاضي والمفتي والإمام والمدرس وغير ذلك من الاختصاصات التي برز فيها أهلها .  
فهذا العمل من أعظم إنجازات تلك الأسر ومن جميل آثارها ومحاسن صنائعها ، فهي في مصاف تلك العائلات العلمية وبيوتات الصلاح بسبب جهود أفرادها .

- عملت تلك العائلات على نشر العلم والثقافة الإسلامية ؛ فما من عائلة إلا وقد اشتغل أفرادها بمهمة التدريس والتفقيه ونشر العلم في أوساط المتعلمين ، ولذلك كانت هذه الفترة من أزهى فترات المنطقة علميا .

- تأسيس الزوايا والمدارس الدينية لأداء تلك المهمة مع ما اشتملت عليه من وظائف أخرى فأُسست تلك الأسر والزوايا والمدارس وأشرفت عليها وسيرتها ، فكانت هناك زوايا مثل زاوية تنلان ، وزاوية كنته ، ومدرسة الزجالوي ، والزاوية البكرية ، وغيرها من المؤسسات التعليمية آنذاك .

1 - مولاي أحمد الطاهري الإدريسي : نسيم النفحات ، ص 51 .



- الاهتمام بتزويد المنطقة بالكتاب العلمي وجعله في متناول الطلاب والمتعلمين من خلال تأسيس مكتبات عائلية مفتوحة على طلاب العلم ، كما فعلت العائلة الجعفرية ، حيث أسس الشيخ سيدي أحمد الجعفري الملقب بأبي سبع حجات مكتبته المشهورة التي توارثها أبنائه وحفدته من بعده ، لاسيما حفيده سيدي محمد بن المبروك حيث أشرف عليها وأثرها بما تحتاجه ، وكانت قبلة للعلماء وطلاب العلم<sup>1</sup> .

- اشتغال عائلات بمهمة القضاء حتى عرفت بتخصص أفرادها بذلك المنصب وتوارثها له ، وذلك كمثل العائلة البكرية التي كانت أشهر العائلات القضائية على الإطلاق ، حتى قال عنها الجنتوري : " بأنها دار القضاء في توات قديما وحديثا"<sup>2</sup> ، وقال فيها أحد الشعراء مبينا توارث تلك العائلة لمنصب القضاء : -

قضاة وأبناء القضاة سادة                      صغيرهم عند الكبيرة كابر .

متى تلق منهم ناشئا في شبيبة                      تجده على منهاجها وهو سائر<sup>3</sup> .

ومن العائلات المشتغلة بالقضاء أسرة الجوزي حيث كان منها قضاة في إقليم تيجورارين ، وأسرة البلبالي بتيمي .

- اشتغال عائلات في مجال الفتوى وتصدرها فيها إلى جانب أدائها مهمة التدريس ، كمثل عائلي التلاني والزجلاوي حيث كان منهما المرجع في النوازل وإصدار الفتوى.

- كما أن هناك عائلات اشتهر أفرادها بالتأليف من بين بقية الأسر كأسرة الجنتوري وآل المزمري وعائلة التلاني إذا ما قورنت تلك الأسر بغيرها ، فهي أكثر نشاطا في التأليف من غيرها.

- ربط بعض الأسر توات بغيرها من الحواضر من خلال جهود أفرادها ، ويتمثل ذلك فيما يأتي : -

أ - من خلال التواصل العلمي وذلك من خلال الرحلات لأجل التزود من العلم كمثل رحلات التلانيين وهم الأكثر عددا في هذا المجال ، وكمثل رحلة المزمري ، ورحلة الزجلاوي ، فهذه كلها تدل على التواصل العلمي بين توات وتلك الأماكن التي قصدها أولئك الأعلام .

1 - تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 110 ) .

2 - الجنتوري : رسالة المغارم ، الورقة 09 ظهر .

3 - ضيف الله : الرحلة ، الورقة 52 وجه ، عبد الحميد بكري : النبذة ن ص 143 .

ومما قامت به تلك العائلات من خلال نشاط أفرادها وهو يدخل في هذا المجال حيث يربط علميا توات بعضها من حواضر العلم تلك المراسلات التي كانت تتم وتتبادل : كمراسلات التنلايين ، منها مراسلة الشيخ عبد الرحمن بن باعمر إلى فقهاء فاس ، ومراسلة محمد البكري التنلاني إلى محمد محمود التركوزي بشنقيط ، ومراسلة عمر الأكبر التنلاني لشيخه العربي بن أحمد بردلة بفاس ، وكمراسلة الفلانيين متمثلين في الشيخ حمزة بن مالك إلى علماء أزواد ، وغيرها من المراسلات العلمية التي ربطت توات بعضها من الحواضر .

ب - من خلال القيام بواجب التبليغ والدعوة .

منذ أن قام الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي بواجب التبليغ والدعوة في بلاد السودان الغربي توات بعده إرسال المبلغين والقائمين بأمر الدعوة يواصلون المسيرة ، فكان لأسر كثيرة دور مهم في هذا الجانب أمثال الأسرة الكنتية وأسرة فلان والأسرة التنلانية ، كل هؤلاء قام بعض من أفرادها بالقيام بذلك الواجب واجب التبليغ ، فقاموا بالتعليم والإرشاد والدعوة إلى الله ونشر الثقافة الإسلامية في تلك الأدغال فكان لهم دور بارز إيجابي نشروا الإسلام وتعاليمه وساهموا في بناء المساجد والمراكز ، فأثروا هنالك في الناس فتعلقوا بهم ، فتوطدت العلاقات بين توات وبين تلك الأقاليم ، حتى كان من صور التعبير عن التعلق بتوات أن البعض من أهل تلك الأقاليم انتسب إليها فصار لا يعرف إلا بنسبة تدل عليها كمثل التواتي أو القوراري ، وهذا فيه دلالة على المكانة التي تبوأتها توات وصارت في قلوب أولئك من خلال جهود وسلوكات تلك الفئات من علماء توات التي تلققتها في بلادها من خلال التكوين الذي حظيت به .

هذه نقاط أظنها كافية في إبراز الدور التي لعبته تلك الأسر العلمية ومدى الأثر الإيجابي الذي كان لها في غضون هذه الفترة من عمر الإقليم .

وبانتهاؤنا من هذا المطلب نكون قد أتينا على نهاية هذا المبحث المتعلق بالأسر العلمية كركيزة حساسة من ركائز الحياة الفقهية في توات .

### - المبحث الثالث : القضاء و الفتوى .

لقد كان في المنهجية الأولية لخطة البحث أن كان عنصر القضاء وعنصر الفتوى كل واحد منهما في مبحث مستقل ، فكان القضاء في المبحث الثالث ، والفتوى في المبحث الرابع ، ولكن نتيجة لإفرازات البحث وتطوراتها اقتضى أن أجمع القضاء والفتوى في مبحث واحد نظرا لكون الإفتاء ملازما للقضاء في النشأة ، ولتداخل جملة من الأبحاث في هذين العنصرين ، فكان استقلال كل واحد منهما بمبحث يؤدي إلى التكرار ، لذلك رأيت أن أعدل الخطة وأجمعهما في مبحث واحد .

وقبل أن أخوض في مطالب هذا المبحث أقول : إن القضاء والفتوى هما دعامتان وركيزتان أساسيتان في تطوير الفقه وخصائص الشريعة ، لأنهما العصب الحركي في الفقه الإسلامي ، يقول الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور : " الفتوى والقضاء كلاهما تطبيق للتشريع"<sup>1</sup> ، فتفعيلها يؤدي إلى استمرارية في الفقه وحركية فيه ونماء ومسايرة للواقع ، وتعطيلها أو تعطيل أحدهما يؤدي إلى شلل في النشاط الفقهي وجمود ، ثم ركون إلى الجانب النظري واقتصار عليه وبعد عن الجانب الواقعي الذي يمثله القضاء والفتوى ، لأنهما العاكس لواقع الحياة .

فلذلك كان من أهم مرتكزات الحياة الفقهية في توات في هذه الفترة عنصرا القضاء والفتوى ، ولهذا سأحاول في هذا المبحث تسليط الضوء على هاتين الركيزتين وما لهما من تأثير على الحياة العلمية في توات .

### - المطلب الأول : التعريف بالقضاء والفتيا في الشريعة الإسلامية .

1 - محمد الطاهر ابن عاشور : مقاصد الشريعة ، تحقيق محمد الحبيب بن الخوجة ، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر ، سنة 1425 هـ / 2004 م ، ص 104 .

## الفرع الأول : التعريف بالقضاء .

سيتطرق الباحث في هذا الفرع إلى تعريف بالقضاء وذلك بذكر معناه اللغوي والاصطلاحي ومشروعيته وحكمه وأهميته والحكمة منه وذكر أركانه بشيء من الإيجاز لأنها مبثوثة في مظانها .

### أولاً : القضاء في اللغة .

قال ابن منظور رحمه الله : " القضاء : الحكم ... ويقال قضى يقضي قضاء فهو قاض ، إذا حكم وفصل ، وقضاء الشيء : إحكامه وإمضاؤه والفرغ منه فيكون بمعنى الخلق ، وقال الزهري : القضاء في اللغة على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه ، وكل ما أحكم عمله أو أتم أو ختم أو أدى أداء أو أوجب أو أعلم أو أمضي فقد قضى " <sup>1</sup> .

ولفظ القضاء لفظ مشترك في اللغة بين عدة معان ، مرجعها جميعا إلى انقطاع الشيء وتمامه ، فقد يطلق ويراد به الأمر ، كما يطلق على الحكم والإلزام ، كما أنه يكون بمعنى الأداء ، ويكون بمعنى الفعل ، ويكون بمعنى الإرادة ، وغيرها من المعاني المشتركة في هذا اللفظ <sup>2</sup> .

### ثانيا : تعريف القضاء اصطلاحا .

لقد تعرض علماءنا لتعريف القضاء ، و تنوعت عباراتهم في تعريفه وفي جعل حد له وسأذكر بعضا من تعريفاتهم له : -

أ - فقد عرفه أبو بكر بن طلحة الغرناطي المحاربي ( ت 598 هـ ) بقوله : " القضاء معناه الدخول بين الخالق والخلق ليؤدي فيهم أوامره و أحكامه بواسطة الكتاب والسنة " <sup>3</sup> .

ب - وعرفه شهاب الدين أحمد القراني ( ت 684 هـ ) بأنه : " إنشاء إطلاقٍ أو إلزامٍ في مسائل الاجتهاد المتقارب فيما يقع فيه النزاع من مصالح الدنيا " <sup>4</sup> .

1 - ابن منظور : لسان العرب عند كلمة قضى ( 15 / 186 ) .

2 - ينظر ذلك في مظانها كلسان العرب والمصباح المنير ومختار الصحاح وغيرها .

3 - ابن فرحون : تبصرة الحكام ، مطبعة محمد مصطفى وأحمد الحلبي بمصر سنة الطبع 1302 هـ ( 01 / 08 ) ، أحمد الونشريسي : الولايات ، تحقيق يحيى حمزة الوزنة ، مكتبة الثقافة الدينية ، ط 01 = 2001 م ، ص 143 .

4 - القراني : الإحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام ، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة ، مطبعة دار البشائر الإسلامية لبنان ، نشر مكتبة المطبوعات الإسلامية ببلج ، ط 02 = 1416 هـ / 1995 م ، ص 33 ، والفروق ، تحقيق خليل المنصور ، دار الكتب العلمية ، ط 01 = 1418 هـ / 1998 م ، عند الفرق 224 ، ( 04 / 112 ) .

ج) - وعرفه أبو عبد الله محمد بن راشد البكري ( ت 736 هـ ) : " بأنه الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام"<sup>1</sup> .

د) - وعرفه أبو عبد الله محمد بن عرفة الورغمي ( ت 803 هـ ) بأنه : " صفة حكمية توجب لموصوفها نفوذ حكمه الشرعي ولو بتعديل أو تجريح لا في عموم مصالح المسلمين"<sup>2</sup> .

هـ) - وعرفه أبو القاسم البرزلي ( ت 841 هـ ) نقلا عن شيخه محمد بن عرفة المتقدم ذكره بأنه: "ولاية على تنفيذ حكم شرعي مستندة لولاية سلطانية بل شرعية"، وذكر عنه مرة أخرى أنه قال فيه : "حكم شرعي مستند لولاية سلطانية أو صفة توجب قبول حكم موصوفها كليا لولاية إمام أو جماعة لفقده"<sup>3</sup> .

و) - كما عرفه القطب أحمد الدردير ( ت 1201 هـ ) بقوله : هو حكم حاكم أو محكم بأمر ثبت عنده كدين وحبس وقتل وجرح وضرب وسب وترك صلاة ونحوها وقذف وشرب وزنا وسرقة وغصب وعدالة وضدها وذكورة وأنوثة وموت وحياة وجنون وعقل وسفه ورشد وصغر وكبر ونكاح وطلاق ونحو ذلك ليرتب على ما ثبت عنده مقتضاه أو حكمه بذلك المقتضى"<sup>4</sup> .

ي) - أما أبو الحسن علي التسولي ( ت 1258 هـ ) فإنه تعرض لتعريف ابن عرفة الأول ولتعريفي القراني وابن راشد وناقشهما وخلص إلى القول بأن القضاء : " إنشاء إلزام يوجب نفوذه في كل شيء بتعديل أو بتجريح لا في عموم مصالح المسلمين"<sup>5</sup> .

هذه بعض تعريفات العلماء للقضاء في الشرع ، وهي وإن كانت مختلفة في تحديد حده إلا أنني لا أتعرض لمناقشتها ، وإنما جلبتها لتوضيح المعنى الاصطلاحي للقضاء لدى علمائنا.

### ثالثا : مشروعية القضاء .

1 - ابن فرحون : تبصرة الحكام ( 08 / 01 ) ، الونشريسي : الولايات ، ص 143 ، الزرقاني : شرحه على شرح الناصر اللقاني لمقدمة خليل ، تحقيق عبد الكريم قبول ، دار البصائر ، الجزائر ط 01 = 1428 هـ / 2007 م ، ص 149 .

2 - الرصاع : شرح حدود ابن عرفة ، مطبعة فضالة ، المغرب ، سنة 1412 هـ / 1992 م ، ص 615 .

3 - البرزلي : جامع مسائل الحكام ، تحقيق محمد الحبيب الهيلة ، دار الغرب الإسلامي ، ط 01 = 2002 م ( 05 / 04 ) .

4 - القطب الدردير : الشرح الصغير مع شرحه بلغة السالك لأقرب المسالك للشيخ أحمد بن محمد الصاوي ، دار المعرفة للطباعة والنشر لبنان ، توزيع دار الباز للنشر والتوزيع بمكة المكرمة ، سنة : 1398 هـ / 1978 م ( 02 / 329 ) .

5 - علي التسولي : البهجة شرح التحفة ، دار الفكر ، سنة : 1412 هـ / 1991 م ( 01 / 33 ) .

ممارسة القضاء بين الناس وتنصيب القضاء أمر ثبت مشروعيته بكتاب الله وسنة رسوله وإجماع المسلمين .

أما في كتاب الله ففي عدة آيات ، منها قوله سبحانه وتعالى : { إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ } سورة النساء الآية : 105 ، وقوله سبحانه : { وَأَنْ أُحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ } سورة المائدة الآية : 49 ، وقوله تعالى : ( يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ) سورة ص الآية : 26 ، وغيرها من الآيات .

أما في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ، فقد جاء فيها أحاديث منها : -

- ما رواه عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر )<sup>1</sup> .

- وما روته أم سلمة رضي الله عنها وأرضاها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( إنما أنا بشر ، وإنكم تختصمون إليّ ، فلعن بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذن منه شيئا ، فإنما له قطعة من النار )<sup>2</sup> .

قال أبو عبد الله محمد التاودي ( ت 1209 هـ ) في شرح التحفة : " وكان ذلك - أي القضاء - في زمن النبوة موقوفا على النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه لأنه المتلقي لما أنزل إليه من ربه لا يولي أحدا فيما حضره ولا يتقدم أحد بين يديه ... وأما فيما غاب فبعث عليا ومعاذا إلى اليمن ، وقال : ( لا

---

1 - رواه الإمام أحمد بأرقام 17702 و 17743 و 17748 ، والبخاري في كتاب الاعتصام باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ رقم 6919 ، ومسلم في كتاب الأفضية باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ رقم 1716 ، والترمذي في كتاب الأحكام باب ماجاء في القاضي يصيب ويخطئ رقم 1331 ، وابن ماجه في أبواب الأحكام باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق رقم 2314 .

2 - رواه الإمام مالك في كتاب الأفضية باب الترغيب في القضاء بالحق رقم 01 ، وأحمد عن أبي هريرة رقم 8375 ، والبخاري في كتاب المظالم باب إثم من خصم في باطل وهو يعلمه رقم 2326 ، وفي كتاب الشهادات باب من أقام البينة بعد اليمين رقم 2534 وفي غير ذلك ، ومسلم في كتاب الأفضية باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة رقم 1713 .

تقضى لأحد الخصمين حتى تسمع من الآخر<sup>1</sup> ، ولم تنزل الخلفاء رضي الله عنهم على سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في توليهم جميع ما حضرهم من الأحكام الشرعية من صلاة وبعث وترتيب جيش وغيرها إلى أن شغلت الخوارج مجريها علياً عن الوفاء بما سلكوا ، فاستقضى شريحاً بالكوفة بموضع إقامته فيه ، فيقال هو أول قاض في الإسلام .....<sup>2</sup> .

أما الإجماع فقد أجمع المسلمون على مشروعية تولية القضاء لأجل الحكم بين الناس فيما يقع بينهم فيكون القضاء فاصلاً في الخصومات وقاطعاً في المنازعات ، وفي ذلك إحقاق للحق ودرء للظلم ولم يخالف في ذلك أحد<sup>3</sup> .

**رابعاً : حكمه .**

قال ابن فرحون : " أما حكمه فهو فرض كفاية ، ولا خلاف بين الأئمة أن القيام بالقضاء واجب ولا يتعين على أحد إلا أن لا يوجد منه عوض وقد اجتمعت فيه شرائط القضاء فيجبر عليه ، قال عيسى عن ابن القاسم : قيل لمالك : هل يجبر الرجل على ولاية القضاء ؟ قال : لا ، إلا أن لا يوجد منه عوض فيجبر عليه ...<sup>4</sup> .

قال في منح الجليل : " قال ابن عرفة : قبول ولاية القضاء من فروض الكفاية إن كان بالبلد عدد يصلحون لذلك ، فإن لم يكن من يصلح لذلك إلا واحد تعين عليه وأجبر على الدخول فيه ، قال المازري : يجب على من هو أهله السعي في طلبه إن علم أنه إن لم يَلِه ضاعت الحقوق أو تولية من لا يحل له أن يولى ، وكذا إن ولي من لا تحل توليته ولا سبيل لعزله إلا بطلبه<sup>5</sup> .

قال البرزلي : " قال اللحمي وغيره : إقامة حكم للناس واجب لما فيه من رفع الهرج والمظالم ، فعلى الوالي على بلد النظر في أحكامهم إن كان أهلاً لذلك ، فإن لم يكن أهلاً له أو اشتغل عن ذلك وجب عليه أن يقيم لهم من هو أهل لذلك ، وإن لم يكن بالموضع وإل كان ذلك لذوي الرأي والثقة<sup>6</sup> .

1 - رواه أحمد عن علي بأرقام : 690 و 745 و 882 و 1210 و 1279 و 1280 و 1284 ، والترمذي في كتاب الأحكام باب ما جاء في القاضي لا يقضى بين الخصمين حتى يسمع كلامهما رقم 1336 .

2 - محمد التاودي : حلى المعاصم لفكر ابن عاصم بمامش البهجة شرح التحفة للتسولي ، دار الفكر، سنة 1412 هـ / 1991 م ( 01 / 31 ) .

3 - محمد مصطفى الزحيلي : أصول المحاكمات الشرعية والمدنية ، مطبعة دار الكتاب دمشق سنة 1409 هـ / 1989 م ، ص 37 .

4 - ابن فرحون : التبصرة ( 01 / 08 ) .

5 - محمد عليش : منح الجليل ، دارالكتب العلمية ط 01 = 1424 هـ / 2003 م ( 08 / 176 ) .

6 - البرزلي : جامع مسائل الأحكام ( 04 / 15 ) .

قال ابن جزري : " وهو فرض كفاية ، ويجب على الإمام أن ينصب للناس قاضيا ، ومن أبي عن  
الولاية أجبره عليها " <sup>1</sup> .

**خامسا : الحكمة منه و أهميته .**

خطة القضاء منصب مهم ، والضرورة داعية إليه ، لأن أمر الناس لا يستقيم بدونه إذ فيه نصر  
المظلوم وقهر الظالم وإقرار الحق وإزهاق الباطل ، وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولأن القضاء  
بالحق إظهار للعدل الذي قامت به السماوات والأرض ، وهو وظيفة الأنبياء والمرسلين الذين أمروا  
بإرساء العدل والفصل بين الناس بالحق ، وعلى نهجهم اشتغل به الخلفاء الراشدون ، قال في مقدمة  
التبصرة : " به الدماء تعصم وتسفح ، والأبضاع تحرم وتنكح ، والأموال يثبت ملكها ويسلب ،  
والمعاملات يعلم ما يجوز منها ويحرم ويكره ويندب " <sup>2</sup> ، وقال عند التعرض لحكمته : " وأما حكمته  
فرفع التهاجر ورد الثوابت وقمع الظالم ونصر المظلوم وقطع الخصومات والأمر بالمعروف والنهي عن  
المنكر " <sup>3</sup> .

**سادسا : أركانه :**

للقضاء ستة أركان لا تتحقق ماهيته إلا بها : .

- **الركن الأول :** القاضي أو الحاكم وهو من عينه الإمام للفصل فيما يقع بين الناس ، قال ابن عاصم : .

منفذ بالشرع للأحكام له نيابة عن الإمام <sup>4</sup> .

قال ميارة : " القاضي هو المنفذ للأحكام بمقتضى الشرح وموافقته ، وأن له نيابة عن الإمام في  
ذلك " <sup>5</sup> .

وقال الجنتوري : " القاضي هو الذي أقامه السلطان أو خليفته كقائده أو عامله أو جماعة عدول  
المسلمين على تنفيذ الأحكام " <sup>1</sup> .

---

1 - ابن جزري : القوانين الفقهية ، تحقيق عبد الكريم الفضيلي ، المكتبة العصرية ، ط 01 = 1420 هـ / 2003 م ص 315 .

2 - ابن فرحون : التبصرة ( 02 / 01 ) .

3 - ابن فرحون : التبصرة ( 08 / 01 ) .

4 - ابن عاصم : تحفة الحكام ، نشر الحاج محمد طن إيجي سكوتو ، ص 03 .

5 - ميارة : الإلتقان والإحكام شرح تحفة الحكام ، دار الفكر ( 10 / 01 ) .



وقد ذكر العلماء له شروطا وقسموها إلى ثلاثة أقسام : -

1 - شروط في صحة توليته : وهي أن يكون مسلما ، حرا ، بالغا ، ذكرا ، عاقلا ، واحدا ، فطنا ، مجتهدا إن وجد وإلا فأمثل مقلد .

2 - شروط في دوام توليته : أن يكون سميعا ، بصيرا ، متكلمما .

3 - شروط في كمال التولية : أن يكون ورعا ، وأن يكون غنيا ، وحليما ، نزيها ، نسيبا ، مستثيرا بلا

دين ولا حد ، وألا يكون زائدا في الدهاء<sup>2</sup> .

هذه شروط القاضي وأقسامها بجملة وقد تعرض العلماء في الكتب المختصة إلى تفصيل بيانها .

- الركن الثاني : المقضي له أو المحكوم له وهو الجهة التي يقضى لها بالحق في النزاع .

- الركن الثالث : المقضي عليه أو المحكوم عليه وهو الجهة التي يستوفى منها الحق ويصدر الحكم ضدها .

- الركن الرابع : المقضي فيه أو المدعى فيه وهي الحقوق أو الأمور التي عليها مدار نظر القاضي ويصدر فيها أحكامه .

وقد ذكر العلماء أن الأشياء المقضي فيها من قبل القاضي والتي هي محل نظره وضمن مجالات

صلاحياته عشرة أشياء ، هي : -

1 - الفصل بين المتخاصمين إما بصلح أو عن تراض ، وإما بإجبار على حكم نافذ .

---

1 - محمد المسعدي : الفرائح النسيم ، الورقة 14 ظهر .

2 - محمد عيش : منح الجليل ( 170 / 08 ) ، ابن جزى : القوانين الفقهية ، ص 316 فما بعدها ، ابن عبد الرفيع : معين الحكام على القضايا والحكام ، تحقيق محمد بن قاسم بن عياد ، دار الغرب الإسلامي ، سنة 1989 م ( 608 / 02 ) ، الماوردى : الأحكام السلطانية ، تحقيق أحمد جاد ، سنة 1427 هـ / 2006 م ، ص 110 ، ابن عبد البر : الكافي ، ص 497 ، ميارة : الإتنان والإحكام ( 11 / 01 ) .

2- قمع الظالمين عن الغضب والتعدي وغير ذلك ، ونصرة المظلومين وإيصال كل ذي حق حقه .

3- إقامة الحدود والقيام بحقوق الله تعالى .

4- النظر في الدماء والجراح .

5- النظر في أموال اليتامى والمجانين وتقديم الأوصياء عليهم حفظاً لأموالهم .

6- النظر في الأحباس .

7- تنفيذ الوصايا .

8- عقد نكاح النساء إذا لم يكن لهن ولي أو عضلهن الولي .

9- النظر في المصالح العامة من طرقات المسلمين وغير ذلك

10- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالقول والفعل .

- **الركن الخامس** : المقضي به أو الحكم الصادر من القاضي لحسم مادة النزاع ، ويجب أن يكون مما ثبت عنده أنه حكم الله تعالى .

- **الركن السادس** : كيفية القضاء : وهذه تتوقف على ما يجب على القاضي أن يعرفه من العلم لكي يصدر حكمه ، وهي أمور تتعلق باختصاص القاضي وعلمه ، قال التسولي : " لأنه إن لم يكن عارفاً بتفاريحها اختل حكمه باختلال محله ، إذ قد يحكم بالصحة فيما حكم غيره بالفساد ، وبالعكس ، من كون الحكم الأول لا يتعقب ، وقد يحكم فيما لا يفتقر لحكمه كالعدم لأنه من تحصيل الحاصل ، وهذا إذا لم يعرف كون الدعوى صحيحة ولا كيفية الأعداء ولا محل اليمين ونحو ذلك " <sup>1</sup> .

هذه أهم العناصر التي أردنا التطرق إليها في هذا الفرع تعريفاً بالقضاء في الشريعة الإسلامية .

**الفرع الثاني : التعريف بالفتوى .**

ونتطرق في هذا الفرع للنقاط التالية :-

---

1- التسولي : البهجة شرح التحفة ( 50 / 01 ) .

## أولاً : الفتوى في اللغة :-

قال في المصباح المنير : " الفتوى بالواو بفتح الفاء ، وبالياء تنضم : اسم من أفتى العالم : إذا بين الحكم ، واستفتيه : سألته أن يفتي ، ويقال : أصله من الفتى وهو الشاب القوي ، والجمع الفتاوي بكسر الواو على الأصل ، وقيل يجوز الفتح للتحفيف " <sup>1</sup> .

وفي لسان العرب : " أفتاه في الأمر أبانه له وأفتى الرجل في المسألة واستفتيه فيها فأفتاني إفتاءً ، وأفتيه في مسألة إذا أجبته عنها ... والفتيا تبيين المشكل من الأحكام...والفُتيا والفُتوى والفُتوى ما

أفتى به الفقيه ، والفتح في الفتوى لأهل المدينة " <sup>2</sup> .

## ثانياً : الفتوى اصطلاحاً .

عرف الإمام ابن رشد ( ت 520 هـ ) الفتيا بقوله : " الفتوى على الإطلاق محظورة وغير محظورة ، والتي هي غير محظورة إظهار الأحكام الشرعية بالانتزاع من الكتاب والسنة والقياس " <sup>3</sup> .

وعرفها الإمام القراني بقوله : " هي إخبار عن حكم الله في إلزام أو إباحة ويجب على السامع اعتقادها " <sup>4</sup> .

وعرفها الإمام ناصر الدين محمد اللقاني ( ت 958 هـ ) بقوله : " هي الإخبار بالحكم الشرعي على غير وجه الإلزام " <sup>5</sup> .

فالفتوى هي - إذاً - إظهار للحكم الشرعي وإخبار به وبيان له في الواقعة من غير إلزام .

1 - الفيومي : المصباح المنير عند ( ف ت ي ) ، ص 274 .

2 - ابن منظور : لسان العرب عند ( ف ت ا ) ، ( 15 / 147 ) .

3 - ابن رشد : الفتاوي ، تقديم وتحقيق وجمع وتعليق الدكتور المختار بن الطاهر التليلي ، دار الغرب الإسلامي ، ط 01 = 1407 هـ / 1987 م ، ( 03 / 1497 ) .

4 - القراني : الفروق ، عند الفرق الرابع والعشرين والمائتين ، ( 04 / 120 ) .

5 - الزرقاني : شرحه على شرح الناصر اللقاني عل مقدمة الشيخ خليل ، ص 149 ، إبراهيم اللقاني : منار أهل الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى ، تحقيق زياد محمد محمود حميدان ، دار الأحياب لبنان ، ط 01 = 1412 هـ / 1992 م ، ص 203 .

### ثالثا : مشروعية الإفتاء .

ما دامت الفتوى هي إظهار حكم الشرع وتبينها وتوضيحها فإن ذلك مما أمر الله به نبيه صلى الله عليه وسلم فقال له : { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ } سورة النحل الآية : 44 ، فتبيان أحكام الله هي مهمة الرسول ومهمة ورثته من العلماء الذين أوجب الله عليهم أن يبينوا للناس أحكام دينهم ، ولهذا كانت النصوص من الكتاب والسنة دالة على مشروعية تبيان أحكام الله لمن سأل عنها ، وإظهار أحكام الله في المسائل والوقائع الحادثة بالناس ، فمن ذلك : -

- قوله تعالى : { وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ } سورة آل عمران الآية : 187 .

- ومنها قوله تعالى : { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } سورة النحل الآية : 43 وسورة الأنبياء : الآية 07 .

ففي الآية الأولى أخذ للعهد على العلماء أن يبينوا للناس أحكام الدين ولا يكتُمونها ، وفي الثانية أمر الله سبحانه عباده أن يسألوا عما لم يعلموا من أمور دينهم ، والمعلوم أن الأمر للوجوب فيكون السؤال واجبا ، وإذا ثبت هذا كان الجواب عن السؤال واجبا لمن يعلم الحكم المسؤول عنه ، فنعلم من هذا أن الإفتاء أو تعاطي الفتوى مشروع بما ذكر .

كما نجد من الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم : ( من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار )<sup>1</sup> ، وقوله عليه الصلاة والسلام : ( إنما شفاء العي السؤال )<sup>2</sup> ، وما كان يقع من أسئلة الصحابة واستفساراتهم وجواب النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، وهي كثيرة .

### رابعا : حكم الإفتاء .

---

1 - سبق تخريجه في مطلب أثر الشخصيات العلمية من المبحث الأول من هذا الفصل ص 281 .  
2 - رواه أحمد في مسند ابن عباس رقم 3057 ، وأبوداود في كتاب الطهارة باب في المخرج يتيمم رقم 337 ، وابن ماجه في أبواب التيمم باب في المخرج تصييه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل رقم 572 ، والحاكم في كتاب الطهارة رقم 646 و647 و648 ، والبيهقي في كتاب الطهارة باب المرح إذا كان في بعض جسده دون بعض رقم 1106 و 1107 وفي باب المسح على العصائب والجبايز رقم 1110 ، والدارمي في كتاب الصلاة باب المخرج تصييه الجنابة رقم 755 انظر سنن الدارمي ، دار الفكر سنة 1425 هـ ، 1426 هـ / 2005 م .

قال في منار أهل الفتوى : " فإن لم يكن في القصر متأهل له إلا واحد تعين عليه ، وإن كان فيه غيره فهو فرض كفاية يتوجه الخطاب به على الجميع ابتداء ، فإذا قام به البعض سقط وجوبه عن الباقين على ما هو شأن سائر فروض الكفاية " <sup>1</sup> .

#### خامسا : أهمية الإفتاء .

منصب الإفتاء أو خطة الإفتاء منصب مهم في المجتمع لأن فيه توضيحا وتبيينا لأحكام الدين وإرشادا للأمة ، فلو انعدم القائم بذلك في المجتمع لساد الجهل بأحكام الدين ، ولأفتى كل واحد بهواه ، فيكون هناك تحليل للحرام وتحريم للحلال وتعد على الحدود ، كما أن أهميته تظهر من قوله تعالى : { فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ } التوبة الآية : 122، إذ إن الأمة ليس مطالبا كل فرد فيها أن يعرف جميع الأحكام ، أو أن يكون كلهم علماء فيؤدي ذلك إلى خلل وتعطيل في مصالح الأمة ، فوجب أن يتصدر لهذه الأمة من يقوم بأدائها ، وإذا كنا في الحياة العادية لا يمكن لأي إنسان أن يستغني عن الأطباء بادعاء أن الناس يمكنهم الاطلاع على كتب الطب ومعرفة ما فيها ، فكذلك هنا لا يتصور أن يستغني الناس عن المفتين إذ إن بهم يتبصر الناس بمعرفة نور الله ويحيون الموتى بكتاب الله ويرجعون السمع إلى ما يسمع والعقل لمن لا يعقل ويفتحون القلوب لتقبل أنوار السماء <sup>2</sup> .

#### سادسا : شروط المفتي .

إن الفتوى ذات جانب عظيم في الشريعة الإسلامية لأن بها يكون توضيح أحكامها وتبينها ، لذا كان واجبا على من تصدر ذلك المنصب أن يكون مستوفيا للشروط التي تؤهله لأن يكون أهلا له ، ويؤدي تلك المهمة التي ليست بالهينة فهي أمانة عظيمة ، قال ابن القيم : " لما كان التبليغ عن الله سبحانه وتعالى يعتمد العلم بما يبلغ الصدق فيه لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية والفتيا إلا لمن اتصف بالعلم والصدق ... ويكون مع ذلك حسن الطريقة مرضي السيرة عدلا في أقواله وأفعاله متشابها في السر والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله... وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضله

1 - إبراهيم اللقاني : منار أهل الفتوى ، ص 207 .

2 - انظر الشحات إبراهيم محمد منصور : الضوابط التي تحكم فتوى المفتي وقضاء القاضي ، دار الجامعة الجديدة ، سنة 2011 م ، ص

ولا يجهل قدره ، وهو من أعلى المراتب السنيات، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسموات ؟ ... وكيف لا وهو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب قال تعالى : { وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ } سورة النساء الآية : 127 وكفى بما تولاه الله بنفسه تعالى شرفا وجلالة إذ يقول في كتابه العزيز : { يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ } سورة النساء الآية : 176 ، وليعلم المفتي عمن ينوب في فتواه وليوقن أنه مسؤول غدا وموقوف بين يدي الله وأول من قام بهذا المنصب الشريف سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين عبد الله ورسول وأمينه على وحيه وسفيره بينه وبين عباده عليه الصلاة والسلام فكان يفتي عن الله بوحيه المبين<sup>1</sup> .

قال اللقاني في ذكر شروط المجتهد : " يشترط في جواز فتواه وقبولها إسلامه وعدالته ولو بحسب الظاهر ، فلا تقبل فتوى فاسق ولا كافر ولا غير مكلف إذ لا يقبل خبرهم ، ويعمل الفاسق بعلمه لنفسه ، ويشترط في ذلك تيقظه وضبطه فتوى من غلبت عليه الغفلة والسهو، ويشترط فيه أيضا أهلية اجتهاد بواحد من معاني الاجتهاد السابقة<sup>2</sup> .

وقال النووي : " شرط المفتي كونه فقيه النفس سليم الذهن رصين الفكر صحيح النظر والاستنباط متيقظا<sup>3</sup> ، وقال ابن القيم : " وبالجملة فليكن حذرا فطنا<sup>4</sup> .

هذه أهم شروط المفتي التي يجب أن تتوافر فيه ، ولقد فصل العلماء في ذلك تفصيلات ليس بحثنا هذا مجالها ، كما فصلوا فيما يلحق بذلك من الآداب التي ينبغي على المفتي أن يتحلى بها ، فلينظر ذلك في محله .

## - المطلب الثاني : القضاء والفتوى عند علماء توات .

خطتنا الفتوى والقضاء من المناصب المهمة والحساسة في المجتمع ، لأن بالأولى يكون توضيح أحكام الشرع ، وبالتالي يكون الفصل بين الناس بالحق ، و بما يرتفع الجهل وتحسم مادة النزاع والخصام ؛ والمجتمع التواتي كغيره من المجتمعات الإسلامية كانت له الحاجة الماسة منذ دخول الإسلام وعمارة الأرض

1 - ابن القيم الجوزية : أعلام الموقعين ( 01 / 09 ) .

2 - اللقاني : منار أهل الفتوى ، ص 212 .

3 - النووي : المجموع ( 01 / 81 ) .

4 - ابن القيم : أعلام الموقعين ( 04 / 513 ) .

به إلى هاتين الخطتين اللتين أوكلت بهما تلك المهام النبيلة السابقة ، ولم يكن في غنى عنهما ، فكان المرع إلى العلماء لأجل تبين أحكام الدين وتوضيحها وجلائها ، وكان اللجوء إلى القضاة لإحقاق الحق وإرساء قواعد العدل على وفق كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

وتوات بحكم تنائيه عن العمران وتغلغله في الصحراء وبسبب اضطباع أهله بصبغة التدين فقد كان القائم على شؤون البلاد هم العلماء ، فكان منهم المفتون وكان منهم القضاة وكان منهم غير ذلك ، ولقد سبق قول مولاي أحمد الإدريسي في تأكيد ذلك حيث قال : " أهل العلم والصلاح فيها لهم القيادة والريادة والسيادة الاجتماعية والفكرية والروحية والتوجيهية ... " <sup>1</sup>.

ولكون توات حلقة وصل مهمة بين الشمال والجنوب فقد كانت محل اهتمام السياسيين وهذا ما جعل تلك الوظيفتين تتأثران خصوصا القضاء ، فحيث تغلب حاكم على البلاد تولى تعيين القضاة ، كما فعل أحمد المنصور الذهبي لما تغلب على البلاد أواخر القرن العاشر حيث ولى على القضاء الشيخ محمدا بن القاسم ، وفي بداية القرن الحادي عشر عندما تغلب عليها أحمد بن أبي محلي السجلماسي ولى الشيخ عبد الكريم بن محمد بن أبي محمد التواتي الأميريني خطة القضاء ، وفي أواخر هذا القرن تغلب عليها مولاي محمد ابن الشريف العلوي فولى الشيخ محمدا بن عبد الكريم بن محمد الأميريني تلك الخطة ، وفي القرن الثالث عشر عين مولاي سليمان بن محمد بن عبد الله العلوي عند بسط نفوذه عليها الشيخ سيد الحاج محمدا البلبالي تلك الخطة ، ثم لما عجز وكبر عين ابنه الشيخ محمدا عبد العزيز البلبالي <sup>2</sup>.

وعندما تخلو البلاد من نفوذ حاكم متغلب عليها يرجع الأمر إلى الجماعة التواتية من الأعيان والعلماء وأهل الحل والعقد يعينون شخصا يوكلون له تلك المهمة ويعمدون له بذلك المنصب ويكون لهم تنفيذ أحكامه والإذعان إليه ، كما وقع حين توفي الأمير إسماعيل العلوي الذي كان متغلبا على توات فخاف أعيان توات وشيوخها من الهرج والاضطرابات فألحوا على الشيخ عمر الأكبر بن عبد القادر

1 - مولاي أحمد الإدريسي : نسيم النفحات ، ص 51 .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، نسخة عبد الله البلبالي بكوسام ، الورقة 01 وجه .

(1152 هـ) في تولية القضاء ولم يرتضوا غيره ، ولولا خوفه من الفتن وإرادته الإصلاح لما تطلع إليها ولما قبلها ، وأذعن الناس له حيث كانت له سلطة قوية ولم يخف في الله لومة لائم<sup>1</sup> .

هذا عن منصب القضاء ، أما منصب الفتوى فلم يكن كالقضاء إذ لم تطله يد الحكام ، فلم يكن ذا صبغة معتمدة كما هو شأن منصب القضاء ، بل إن الناس كانوا يقصدون بأسئلتهم واستفساراتهم الفقيه الذي لهم ثقة في علمه ومقدرته وروعه ، ولهذا ظهر في هذه الفترة إلى جانب العلماء القضاة العلماء المفتون الذين لم يتقلدوا منصب القضاء ، وكانوا مقصد الناس في استفتاءاتهم وطرح انشغالاتهم ، وقد تكون تلك الانشغالات فيما هي محل نظر القضاء ، فيتم التراجع فيها فيما بين الفريقين من باب التعاون العلمي كما سنرى بعد قليل.

لقد كان الفتوى والقضاء بيد العلماء فكانوا هم القائمين عليها وهم الماسكون بزمامها ، ونستطيع أن نتعرف ما لعلماء توات حول هاتين الركيزتين المهمتين في المجتمع عموماً وفي الناحية العلمية خصوصاً في ما يأتي :-

أ . اهتمام المجتمع النواتي عموماً وعلمائه خصوصاً بمهاذيين المنصبين الحساسين اهتماماً بليغاً ، حيث لم يكونوا يوافقون على تقليده إلا لمن شهدوا له بالكفاءة المتمثلة في العلم والورع ، يقول فرج محمود في الكلام على منصب القاضي : " ولا بد أن تتوفر في الشخص الذي يتولى هذا المنصب شروط أهمها مستوى علمي رفيع ، وسمعة حسنة ، وسلوك حميد حتى يرضى عنه في الجميع بجانب أن يكون ملماً بعادات وتقاليد وأعراف مجتمعه ، وأخيراً أن يكون مالكي المذهب"<sup>2</sup> .

1 - عبد الرحمن التلاني : الفهرس ، الورقة 03 ظهر .

2 - فرج محمود فرج : إقليم توات ، ص 44 ،

هذا وإضافة لما ذكر من الشروط على سبيل الإجمال فإن أهل توات وحفاظاً منهم على هذا المنصب الحساس قد أحاطوه بمجمل من الشروط الاعتبارية الوضعية التي يجب أن تتوفر فيمن يتولى خطة القضاء وقد أوصلها الباحث عبد الرحمن الجوزي في كتابه ذاكرة الماضي إلى ثلاثة عشر شرطاً نقلاً مما وحده في تقايد مخطوطة . انظر عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ص 67 نقلاً من مخطوطة بعنوان ذكر كيفية اختيار القاضي بتوات موجودة بمكتبة الوليد بن الوليد بعبد الله بأردار .  
وتعليقنا على تلك الشروط نقول بأنها تعتبر قيوداً زادها أهل توات إضافة إلى الشروط الشرعية ، وإن كان في الشرعية ما يعني عنها إلا أنها وضعت لوقاية واقعهم وحفظه من الجور والفساد ، ولحماية وظيفة القضاء من حيث إنها وظيفة يجب أن تبسط سلطانها بالعدل على الخاص والعام ، ولرقابة القاضي من حيث أداء عمله كما تتطلبه الشريعة لا منفرداً بالقرار ، وإنما ضمن نصوص الشرع الواضحة من مظاهرها وتحت رقابة العلماء .



ومما يؤكد اهتمامهم بذلك ما أقدم عليه القاضي الشيخ عبد الحق بن عبد الكريم البكري (1210هـ) وهو عمل تقدمه كمثال بجانب أمثلة أخرى ، حيث أقدم هذا القاضي على تكوين مجلس يضم أربعة من خيرة علماء توات وفقهائها<sup>1</sup> ، ومن المهام الرئيسية لهذا المجلس أن يمد القاضي بالرأي ويتشاور معهم في الأحكام التي يصدرها ، ففي هذا الفعل اهتمام كبير بالفتوى حيث تصدر من أصحابها الموثوقين ، وبالقضاء حيث يكون تحت سلطة العلماء ، إضافة إلى إحياء مبدأ الشورى في الفتوى والأحكام ، فيكون الرأي الصادر في الفتوى أو الأحكام متفقا عليه بين العلماء ، واحتمال الخطأ فيه نادر إذا ما قورن برأي الفرد ، فلو لم يكن الباعث على ذلك العمل هو الاهتمام بتلك الوظائف السامية الخطيرة لما ظهر ذلك الإنجاز على أرض الواقع .

ب . أن القضاء في نظر علماء توات هو عبارة عن النيابة عن إمام المسلمين أو نائبه في تنفيذ الأحكام الشرعية ، ويتباين عن الفتوى في كونها إخبارا بالحكم لا على سبيل الإلزام بينما القضاء هو الإخبار به على سبيل الإلزام ويقوم مقام إمام المسلمين أو نائبه في حال فقدته جماعة عدول المسلمين<sup>2</sup> ، كما أن القضاء يختلف عن التحكيم في كون الثاني هو اتفاق الخصمين أو أكثر على أن يحكم بينهما من رضيا به ، فهذا محكم وليس بقاض ولا يلزم حكمه إلا من أقامه أو حكمه على نفسه<sup>3</sup> .

ج . كان القضاء والفتوى لا يتمان إلا بالراجح أو المشهور أو ما جرى به العمل من مذهب الإمام مالك رحمه الله وفق ما يقتضيه الحال والنظر في المسألة ، وليس ممكنا الخروج عن مذهب الإمام لعمومه في المنطقة ، إلا إذا انعدم فيه النص فينظر في غيره<sup>4</sup> .

د - ونظرا للمناخ العلمي السائد في المنطقة فقد كانت النوازل تتداول بين الفقهاء بالمباحثة بحيث كان يعرض الفقهاء آراء بعضهم على بعض فيتناولونها بالتصحيح ، وهذا ما تحيلنا عليه كثيرا كتب النوازل كما وقع في مسألة بيع أجاب فيها الزجاجاوي ووافقه عليها الفقيه محمد الصالح ، وكان لمحمد بن عبد

1 - وهؤلاء المشائخ الأربعة هم : عبد الرحمن بن باعمر التلاني ( ت 1189 هـ ) و محمد بن العالم الزجاجاوي ( ت 1212 هـ ) وعبد

الكريم الحاجب بن محمد الصالح الأمريني ( ت 1193 هـ ) و محمد بن عبد الله بن محمد الأمريني ( ت 1192 هـ ) .

2 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 19 ظهر .

3 - المصدر السابق ، الورقة 19 ظهر .

4 - انظر في ذلك محمدا المسعدي : الفائح النسيم الورقة 09 وجه و 17 ظهر و 19 ظهر و 20 ظهر ، عبد العزيز البلبالي : الغنية

نسخة المطارفة الورقة 80 وجه و 82 وجه وغيرها .

المومن نظر<sup>1</sup> ، وكالمسألة التي تداولها محمد بن عبد المومن ومحمد بن المصطفى الرقادي ومحمد بن أحمد الزجلاوي<sup>2</sup> ، وما جاء في الغنية من تلك القضية التي تداول النظر فيها كل من الشيخ الحسن الزجلاوي ومحمد بن عبد الرحمن الزجلاوي ومحمد عبد العزيز البلبالي<sup>3</sup> ، وغيرها من القضايا .

هـ - ونظرا للمناخ العلمي نفسه فقد كان هناك تعاون بين القضاة والفقهاء يبرز في تداول المشاورات وتبادلها بين الطرفين ، ولأدل على ذلك من مجلس الشورى السابق ذكره ، كما كانت المراسلات والمراجعات بين جهازي الإفتاء والقضاء للمباحثة في المسائل المطروحة ، وكمثال نوضح به ذلك ما ذكره الجنتوري من مسألة نزاع رفعت إلى القضاء ولما يفصل فيها فعرضت على الجنتوري فقال : " وبعد ؛ فأنا قد رأيت القاضي وتراجعنا الكلام في المسألة وافترقنا على ثبوت الطلاق وبطلان الاسترعاء"<sup>4</sup> ، ومراجعته مع القاضي محمد الجوزي<sup>5</sup> ، وكمثل المسألة التي قضى فيها عمر الأكبر فتم التداول فيها بين الشيخ عبد الرحمن بن با عمر وبين القاضي عبد الحق ( 1210 هـ )<sup>6</sup> ، وكمثل التداول في المسائل الواقع بين الزجلاوي والقاضي عبد الكريم بن سيدي البكري<sup>7</sup> .

ومن صور التعاون والانسجام بين الجهازين ذلك الموقف الذي اتخذه القاضي عبد الحق حيث كان يطلب من المترافعين إليه أن لا يأتيه أحد إلا وبصحبه فتوى الفقهاء المبرزين في الوقت ، فيقرأ عليه كتابه فتاوى الفقهاء وينفذ ويقول عند التنفيذ : " أنتم القضاة ونحن المنفذون ، { إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ } سورة الزمر ، الآيتان : 30 و 31"<sup>8</sup> .

1 - انظر الزجلاوي : نوازه ، الورقة 22 ظهر .

2 - انظر الزجلاوي : نوازه ، الورقة 42 ظهر و 43 وجه .

3 - انظر محمدا عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 114 ظهر و 115 وجه .

4 - محمد المسعدي : الفائح التسييم ، الورقة 44 ظهر .

5 - المصدر السابق ، الورقة 07 وجه .

6 - عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 113 ظهر .

7 - الزجلاوي : نوازه ، الورقة 57 وجه وظهر .

8 - عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 159 .

و - كان للقاضي كامل الصلاحيات في إصدار الأحكام بل ويسهر على تنفيذها ، كما أن عمله لم ينحصر في النظر في الأمور الشرعية فقط ، بل كان ينظر في بقية الأمور الاجتماعية والاقتصادية وغيرها ويشرف على تطبيق القوانين ومراجعة عقود البيع والشراء<sup>1</sup> .

بينما كان عمل المفتي يدور في نطاق تبيين الأحكام وتبليغها للناس ومراجعة القضاة والفقهاء في المسائل المستجدة وقبول التحكيم حيث طلب منه كما وقع لكثير منهم ممن لم يتبوأ القضاء أمثال الجنتوري والزجلاوي وغيرهما .

فمن خلال ما مر يتبين أن الشريعة كانت المهيمنة على أمور المجتمع التوابع وقضاياها من خلال جهاز الفتوى والقضاء اللذين كانا يسيران بضوابط الشرع وتحت سلطة العلماء إذ هم الساهرون قضاء وديانة على شؤون الأمة.

### - المطلب الثالث : آثار الفتوى والقضاء في الحياة الفقهية .

إن الفتوى والقضاء هما المرآة العاكسة للواقع ، كما أنهما هما المؤشران أو الشاهدان على تحلي أهل العلم المتصدرين للفتوى والقضاء بالاجتهاد أم بالجمود ، حيث يعمل أهل العلم على مساندة أحوال مجتمعهم ومعالجة ما يصلهم وما يؤتمنون عليه من القضايا لإيجاد الحلول لها وفق الشريعة .

ولقد علمنا مما سبق أن هذه الفترة التي ندرسها من عمر الإقليم كانت من أزهى عصوره العلمية حيث نشطت فيه الحركة العلمية ، ونفقت فيه سوق العلم ، وصارت المنطقة تأوي جملة من العلماء الوافدين على مر السنين إليها وجملة من علمائها فتصدروا لواقعهم المعيش بما أوتوا من العلم ، وحدث بينهم المساجلات والمراسلات والمراجعات في قضايا الإفتاء والقضاء ، فكان كل يطرح وجهته ويناقش نظيره فيكون الإذعان إلى الحق والصواب.

والعلماء في هذه الفترة بذلوا ما في وسعهم ، وأنفقوا جهدهم للإدلاء بدلائلهم في قضايا مجتمعهم ، فكان المفتي يبين الأحكام بما ظهر له من الأدلة ، وكان القاضي يصدر أحكامه بما ثبت عنده من الحجج القوية .

1 - فرج محمود فرج : إقليم توات ، ص 45 .

في هذا الجو المتحرك المتجدد المفرز لعدة قضايا وأمور كان الاجتهاد المتمثل في الفتوى والقضاء يفرز عن نتائج وآثار انبثقت من خلال تلك المسيرة الزمنية تنبئ عن جهد مبذول قام به أولئك ، كل في وظائفه ، تحدى أولئك الأعلام ما صعب من أمور زمانهم ومكانهم ، حيث حكّموا الواقع بروح الشرع ونصوصه واستخرجوا من معين الشريعة الحلول لقضاياهم ، فكان ذلك ثمرة جهد معتبرة .

وسوف نتطرق في هذا المطلب إلى ما كان من آثار لهذا النشاط الحيوي على الحياة العلمية في المنطقة فيما يأتي: -

## - الفرع الأول : أثر القضاء .

ونستطيع أن تلمح أثر القضاء في العناصر التالية : -

### أ - أثره على القاضي .

القاضي هو الناظر في أمور المسلمين ليردها إلى العدل طبقا لصلاحياته المخولة له شرعا ، ولما كانت القضايا والمشكلات في الإقليم متشعبة ومتعددة ، وكانت ساحته مترامية ، ولا بد في الوقت نفسه من نظر سديد في قضايا المجتمع فإن القاضي لم يكن يتفرد بالنظر والحكم ، وإنما كان بجانبه مجلس علماء يرجع إليه ويأخذ برأيه بعد أن تحيل على أعضائه جملة من القضايا المطروحة للنقاش ثم الحل ، ونستطيع أن نطلق على ذلك الجهاز مجلس شورى ومجلس خبرة في نفس الوقت .

فهو مجلس شورى حيث إن أعضائه أولئك كانوا من الفقهاء وخيرة العلماء في ذلك الزمن ، وقد نديت الشريعة القاضي أن يقرب العلماء منه ويشاورهم ويستعين برأيهم فيما يجمله من الأحكام أو بشكل عليه من القضايا مصداقا لقوله تعالى : { وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ } سورة آل عمران الآية : 159 ،

ولما جاء في الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قوله : ( ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم )<sup>1</sup> ، وتشاور الخلفاء بعده مع الفقهاء و أهل العلم في عدة قضايا .

فكان للقاضي إسوة برسول الله صلى الله عليه وسلم وبأصحابه وكان عمله تجسيدا لمبدأ التشاور وعدم التفرد بالرأي ، وبقدر ما أصدر القاضي أحكامه بعد التشاور مع أهل العلم كان أقرب إلى العدل وأبعد من الجور ، وفي ذلك أكبر نعمة وأجل أثر.

كما أن ذلك الجهاز يعد مجلس خبرة ، حيث إن أولئك العلماء لم يكونوا موجودين في مركز إقليم القضاء حيث قاضي الإقليم ، بل كان كل واحد موجودا في جهة من جهاته ، وله علم بأحوال تلك الجهة وبأهلها وبعوائلها وبجوادثها ، وربما لم يكن القاضي ملما بكل تلك الأمور نتيجة لانشغالاته المتراكمة ولبعده عن تلك المناطق ، فاختيار القاضي لأولئك العلماء الخبراء بأحوال جهاتهم وقضاياها وأصحاب الباع الطويل في ميدانهم العلمي ليتوصل بواسطتهم إلى إيجاد الحلول لفض النزاع هو عينه الأخذ بمبدأ الخبرة كما هي في الاصطلاح القانوني الآن<sup>2</sup>.

وتعامل القاضي مع هذا المجلس يظهر في أنه كان يعمد إلى كتابة المسائل والمشاكل المطروحة في نُسَخ ويحيلها إلى هؤلاء العلماء وينتظر الرد منهم كتابيا ، وحين ترد عليه الردود في مركزه يقوم بمقارنتها ومن ثم مقارنتها ، وتخرج الأحكام المناسبة لها.

فكان لهذا العمل القضائي أثره على القاضي من حيث أخذه بمبدأ المشورة واستعانته بالخبراء واستفادته من ردودهم ومناقشاتهم ، ثم التزامه بالحق حين إصدار الحكم بقدر استطاعته .

## ب - أثره على العمل القضائي .

1 - رواه الترمذي في كتاب الجهاد باب ما جاء في المشورة حديث رقم 1720 .

2 - حيث جاء تعريفها في الفهرس التطبيقي دالوز : " هي العملية المسندة من طرف القاضي إما تلقائيا وإما بناء على اختيار الأطراف إلى أناس ذوي خبرة في حرفة أو فن أو علم ، أو لديهم مفاهيم عن بعض الوقائع وحول بعض المسائل ليتوصل بواسطتهم إلى استخلاص معلومات يراها ضرورية لحسم النزاع والتي لا يمكنه الإتيان بها بنفسه " . انظر نصر الدين هتوني و نعيمة تراعي : الخبرة القضائية في مادة المنازعات الإدارية ، دار هومة الجزائر ، ط 02 = 2009 م ، ص 25 فما بعدها .

لقد ذكرنا عند تعرضنا للحديث عن الحكمة من مشروعية القضاء أن الحكمة منه هو الفصل في الأمور وذلك برفع التهارج وإنهاء النزاع وقطع الخصومات ، وذلك بفرض سلطان العدل الذي يرجع الأمور إلى نصابها والحقوق إلى أهلها حيث ظهر الحق ولو كان هناك مستفيد ووجد في المقابل متضرر . فالعدل سيف حاسم يهيمه الفصل بين ما هو حق وبين غيره ، ولا يهيمه ماهية الشخص ، فهذا هو سبيل القضاء ونهجه والغاية منه .

ولكن قد تقع ظروف استثنائية لبعض القضايا نتيجة لطبيعتها أو لتعقد حثياتها فيلجأ للفصل فيها إلى طرق أخرى هي ليست مناهضة للعدل بقدر ما هي خادمة له ، لكن لا بذلك الحسم الصارم الذي يفرضه سلطان العدل حال تبيان الأمور ووضوحها ومعرفة المدعي والمدعى عليه .

والناظر في حال القضاء في توات يرى أن هناك أساليب وطرقا مورست لفض النزاعات وحل الخلافات بدلا من الفصل القضائي ، نتيجة لأسباب وعوامل اقتضتها الظروف وأفرزها الواقع ، ومن بين تلك الأساليب ما سنسلط الضوء عليه فيما يأتي :-

### أولا ) - طريق التحكيم .

التحكيم في اللغة مصدر قياسي للفعل الرباعي حَكَمَ ، وقد قال في اللسان : " وحكموه بينهم : أمره أن يحكم ، ويقال حَكَمْنَا فلانا فيما بيننا أي أجزنا حكمه بيننا " <sup>1</sup> .

وقال في المنجد : " وحكّمه في الأمر : فوض إليه الحكم فيه " <sup>2</sup> .

وفي التنزيل قوله تعالى : { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ... } سورة النساء الآية : 65 ، أي حتى يجعلوك حكما فيما شجر بينهم .

أما في الشرع ، فقد قال في التوضيح : " هو أن يحكم الخصمان رجلا يحكم بينهما وليس موثى من قبل الإمام ولا من قبل القاضي " <sup>1</sup> .

1 - ابن منظور : لسان العرب ( 12 / 142 ) .

2 - فؤاد إفرايم البستاني : منجد الطلاب ، ص 134 .

وقال ابن فرحون : " إن معناه أن الخصمين إذا حكم بينهما رجلا وارتضياه لأن يحكم بينهما فذلك جائز في الأموال وما في معناها " <sup>2</sup> .

وهو جائز إذا الأصل فيه قوله تعالى : { وَإِنْ حِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا } سورة النساء الآية : 35

ولا يولي الخصمان التحكيم بينهما أي شخص بل لا بد أن يكون المحكم صاحب عدالة بل إن فقهاءنا قالوا لا يلي التحكيم إلا من يصح قضاؤه <sup>3</sup> .

فالتحكيم إذاً طريق خاص يلجأ إليه المتخاصمان برضاها وباختيارهما رجلا مناسباً ليفض بينهما النزاع على هدي من شرع الله تعالى .

ومن أسباب اللجوء إلى التحكيم : البعد عن طرق التقاضي العادية ، وذلك بأن يكون للمتنازعين الحرية في اختيار المحكم والرضا به بعكس القاضي الذي لا يشترط رضا الخصوم به وعدمه ، وكذا إضفاء نوع من تسريع وتيرة فض النزاع إلى جانب بعض الستر الذي يوفره التحكيم على أطراف النزاع في بعض القضايا بخلاف الطرق العادية في التقاضي <sup>4</sup> .

وفي تواتر لجأ الناس إلى هذا الطريق لغرض النزاعات وحل الخصومات ، وقد كان لجوؤهم إليه لعدم وجود قاض في جهة من البلد أحياناً ، أو للأسباب التي ذكرناها سابقاً ، ولهذا تعرض العلماء في تواتر لذكر أحكام التحكيم وتوضيح معناه في عدة مواضع من كتب النوازل التي تضم قضايا عديدة من قضايا التحكيم .

---

1 - الشيخ خليل : التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي ، تحقيق أحمد بن عبد الكريم نجيب ، منشورات مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث ، ط 01 = 1429 هـ / 2008 م ، ( 07 / 399 ) .

2 - ابن فرحون : التبصرة ( 01 / 43 ) .

3 - الشيخ خليل : التوضيح ( 07 / 401 ) ، ابن فرحون : التبصرة ( 01 / 43 ) .

4 - انظر من تعرض لذكر بعض أسباب اللجوء إلى التحكيم لا سيما من أهل القانون ، مثل قمر عبد الوهاب في كتابه : التحكيم في منازعات العقود الإدارية ، دار المعرفة سنة 2009 م ، ومناي فراح في كتابها : التحكيم طريق بديل لحل النزاعات ، دار الهدى سنة 2010 م

فهذا الشيخ الجنتوري رحمه الله بعد أن تعرض لذكر معنى القضاء والقاضي وأن القاضي من يقيمه السلطان أو نائبه في تنفيذ لأحكام وحتى أن جماعة عدول العلماء تقوم مقام ولي الأمر ، تعرض لذكر معنى التحكيم والمحكم ، وهو أن التحكيم اتفاق الخصمين أو أكثر على أن يحكم بينهما رجل وليس بقاض من جهة السلطان ولا من جهة خليفته ، وكذا من أقامه جماعة من العوام فهو محكم بينهم وليس بقاض ولا يلزم حكمه إلا من أقامه أو حكمه على نفسه بخلاف القاضي الذي يلزم حكمه الجميع<sup>1</sup> .

وتعامل الناس بهذه الطريقة في بعض القضايا مما اضطر العلماء إلى إزالة الإشكال عن أحكامه في بعض الوقائع المطروحة عليهم لأجل النظر فيها وتقومها على ما جاء في الشرع ، ولنأخذ لذلك أمثلة : -

1 - فمن ذلك ما جاء في قضية مفادها أن خصمين حكما بينهما فقيها من فقهاء الوقت فحكم على أحدهما دون استشارة غيره من العلماء ولا حضورهم ، هل يلزم المحكوم عليه حكمه أم لا ؟ فكان الجواب : إن هذا المحكم إن كان مقلدا صرفا ولم يكن من أهل الاجتهاد فإنه يرد حكمه ولا يلزم المحكوم عليه ، نص عليه اللخمي نقله عنه ابن فرحون في تبصرته ، ونصه في الفصل الثامن من الباب الخامس من مقدمات الكتاب ، ونصه : مسألة : قال اللخمي إنما يجوز التحكيم إذا كان المحكم عدلا من أهل الاجتهاد أو عاميا واسترشد العلماء ، فإن حكم ولم يسترشد رُدَّ ، وإن وافق قول قائل لأن ذلك تخاطر منها وغدر<sup>2</sup> وهو نص في النازلة<sup>3</sup> .

2 - ومن قضايا التحكيم ما رفع سؤالا إلى الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني ، وصورته : أن رجلين حكما بينهما محكما فحكم على أحدهما بعد العجز والهروب عن مجلس الحكم ، وقد تواعد العرض على آخر فعرض عليه الحكم وصححه ، فكان رد الشيخ بأن المحكم المذكور إذا حكم على الخصم بعد استيفاء حجج خصمه والإعذار إليه في جميعها وإنما تغيب عن حضور المحكم صح حكمه عليه على أحد القولين المشار إليهما في المختصر بقوله : "ودوام الرضى في التحكيم للحكم..."<sup>4</sup> ، وهو قول ابن الماجشون وأصبح كما في التبصرة الفرحونية وعلى مقابله وهو الذي صدر به في المختصر

1 - انظر محمدا المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 13 ظهر و 14 ظهر .

2 - ابن فرحون : التبصرة ( 43 / 01 ) .

3 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 313 ظهر .

4 - الشيخ خليل : المختصر : باب في شروط القضاء وأحكامه ، ص 219 .



لسحنون لا يلزمه ذلك الحكم ، وإن تغيب قبل استيفاء حجج خصمه أو بعد استيفائها وقبل الإعدار إليه فلا يصح حكمه حتى يعذر إليه فيها ويجتهد في استدفاعه لمجلسه بما أمكنه من الطبع عليه والإعدار فإن أعيان أمره حكم عليه حكم الغائب وترجأ له الحجة على ما قاله ميارة في شرع العاصمية وغيره<sup>1</sup>.

3 - ومثل ذلك ما رفع سؤالاً للشيخ محمد بن عبد الرحمن التتلايني أن متخاصمين تنازعا في الحاكم الذي تقع المحاكمة عنده ، فأحدهما طلب فلانا مدعيا أنه يعرف شهوده وغيره من الحكام لا يعرفونهم ، فهل تجب المرافعة إليه جبرا أولا إلا أن رضي خصمه ؟ وهل للمحكم المذكور إذا عرف شهود القضية يعتمد على معرفته ولا يحتاج إلى إثبات تركية من مبرزين غيره ، وإن كانوا عندهم غير مقبولين لقدح فيهم عندهم أو لا بد من إثبات التركية ؟ وهل الجماعة إن عينوا لهم محكما عند تشايعهم تجب المرافعة إليه رضي أم سخط أم لا ؟ وهل أيضا إن تراضوا محكما ثم رفعهم لغيره يجرون عليه أم لا ؟ وهل إن طلب أحد الخصمين مرافعة عند فقهاء قرارة مدعيا أنهم يعرفون شهودها وأبي الآخر وطلب فقهاء توات من يجب المصير لقوله منها ؟ فكان الجواب : أنه إذا لم يكن بالبلد قاض عدل ثبتت توليته بشرطها ولم يكن إلا المحكم وتخالف الخصمان فيمن يحكمانه بالبلد لتعدد من يصلح ذلك به فإنه يجب المصير إلى الأعدل ، فإن استويا كان القول للطالب على ما تقرر في القضاة ، حسبما أشار إليه بعض العلماء ، وبه أفتى شيخنا الهاللي رحمه الله تعالى ، وإن كان المحكمان ببلدين كان الحكم حيث المدعى عليه إن كان عدلا ، وإن كانا خارجين عن بلدهما فإن كان الطلب بما في الذمة فالحكم حيث يوجد المدعى عليه ، وإلا فالحكم حيث الأصل ، هذا محصل ما في التحفة ، وإذا نزلنا المحكم منزلة القاضي فإنه يعتمد على ما في علمه من تعديل أو تجريح ، وإلا لم يصح منه حكم ، وتعيين جماعة عدول عارفين من يصلح للتحكيم محكما يحكم بين المتخاصمين ، وإن خيف تفاقم الأمر وجب اتباعه ، ولا يجبر الخصمان على الرضا بتحكيم من رفعها المحكم إليه لأنهما لم يحكماه على ذلك ، وإنما حكماه على الفصل بينهما ، فهو معزول عن غيره ، وأما السؤال الأخير فجوابه هو جواب الأول<sup>2</sup>.

هذه أمثلة جلبناها لأنها تطرح قضايا التحكيم وآثارها ، وهي لا تطرح أمرا نظريا بقدر ما توضح واقعا معيشا كان يسود في بعض أزمته بعد عن الترافع إلى القاضي إن وجد ، ويختار الأطراف طريق

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : المصدر السابق الورقة 317 وجه .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 322 ظهر .

التحكيم إلى من يتوسمون منه الفصل في قضاياهم ، فنشأت تلك الاستفسارات السابقة وغيرها مما حفظتها لنا كتب النوازل متضمنة البحث عن أحكام بعض الأمور المتعلقة بالتحكيم من حيث توضيح معنى التحكيم ، وصفة المحكم وشروطه وآثار التحكيم على أطراف القضية .

فهذه الأمور جعلت من التحكيم طريقا بديلا عن طرق التقاضي العادية ، وهذا كله من آثار وإفرازات القضاء على الحياة الفقهية في توات.

## ثانيا ) - طريق الصلح .

جاء في القاموس : " صلح يصلح ، وصلح يصلح ، صلاحا وصلوحا مصدر وهو ضد الفساد ، ومنه المصالحة ، والصلح اسم يذكر ويؤنث ، وهو بمعنى تصالح القوم بينهم أو بمعنى السلم ، وقد اصطلاحوا وصلحوا واصلحوا وتصلحوا واصلحوا ... وقوم صلوح : متصالحون" <sup>1</sup> .

وهي معاني تحمل مدلول إنهاء الخصومة وسد باب الفساد.

أما في الشرع فهو عقد بين طرفين يتوصل به إلى إنهاء النزاع بينهما<sup>2</sup>.

1 - ابن منظور : اللسان ( 02 / 516 ) ، الجوهري : الصحاح ، ص 367 .

2 - عبد الله معصر : تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي ، ص 84 ، وهبة الزحيلي : الفقه الإسلامي : ( 05 / 181 ) ، سيد سابق : فقه السنة ، دار الفكر بيروت ، سنة 1427 هـ ، 1428 هـ / 2007 م ، ص 938 .

والصلح جائز بل إن إنهاء الخصومات فيما بين الناس ورفعها وإزالتها أمر مرغّب فيه ومندوب إليه ، قال تعالى : { وَالصُّلْحُ خَيْرٌ } سورة النساء الآية : 128 ، وقوله سبحانه : { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا } سورة الحجرات الآية : 09 ، وقال عليه الصلاة والسلام : ( الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا )<sup>1</sup>.

ولقد أجمعت الأمة على مشروعيته لكونه من العقود التي فائدتها وآثارها الإيجابية ظاهرة ، مقارنة مع غيره من العقود ، كونه يقطع النزاع ويقضي على الشقاق .

والحكمة منه ظاهرة حيث إنه تتم به المحافظة على المودة والألفة وتجمع به الخواطر وتتألف النفوس ، ويقطع به دابر الفساد<sup>2</sup> ، وفيه تجسيد لما أمر النبي عليه الصلاة والسلام به والوقوف عند الذي نهى عنه

في قوله : ( لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله إخوانا )<sup>3</sup>.

وللصلح أحكام كثيرة ليس هذا البحث محلها وإنما مجالها كتب الفقه .

ويلجأ للصلح كطريق بديل لفض النزاع ورفع الخصومة في المجالات الآتية :

أ - يتأكد ندبا على من ترافع إليه الخصمان أن يشير لهما في أول الخصام بالصلح ويندبها إليه ، فإن أبيا أو أبي أحدهما فلا يجبرهما عليه ولا يلح عليهما إلحاحا كأنه التزام<sup>1</sup> ، وإنما يحكم لهما أو عليهما بما

---

1 - رواه أبو داود في كتاب الأفضية باب الصلح رقم 3594 ، والترمذي في كتاب الأحكام باب ما ذكر عن رسول الله في الصلح بين الناس رقم 1357 وقال حسن صحيح ، وابن ماجه في كتاب الأحكام باب الصلح رقم 2353 ، وابن حبان في كتاب الصلح باب ذكر الأخبار عن جواز الصلح بين المسلمين ما لم يخالف الكتاب أو السنة أو الإجماع رقم 5099 .

2 - القاضي عبد الوهاب بن تضر المالكي : المعونة على مذهب عالم المدينة ، تحقيق محمد حسن الشافعي ، دار الكتب العلمية ط 02 = 1425 هـ / 2004 م ( 173 / 02 ) ، الدسوقي : حاشيته ( 39 / 06 ) .

3 - رواه مالك في كتاب حسن الخلق باب ما جاء في المجاهرة رقم 14 ، والبخاري في كتاب الأدب باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير رقم 5718 ، وفي باب الهجرة رقم 5726 ، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير رقم 2559 ، والترمذي في كتاب البر والصلة باب ما جاء في الحسد رقم 1942 .

ظهر له من الحق ، وهذا الذي ذكرناه وقع في قصة الزبير بن العوام رضي الله عنه حين اختصم مع رجل من الأنصار في سقيا نخل لكل منهما حيث قال الأنصاري للزبير رضي الله عنهما جميعا : سرح الماء يمر ، فأبى عليه ، فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال عليه الصلاة والسلام للزبير : ( اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك ) ، فغضب الأنصاري فقال: أن كان ابن عمك ، فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : ( اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجذر... )<sup>2</sup> .

قال القرطبي رحمه الله : " ففقهنا - من الحديث - أنه عليه السلام سلك مع الزبير وخصمه مسلك الصلح فقال : اسق يا زبير ، لقربه من الماء ، ثم أرسل الماء إلى جارك : أي تساهل في حقه ولا تستوفه وعجل في إرسال الماء إلى جارك ، فحضه على المسامحة والتيسير ، فلما سمع الأنصاري هذا لم يرض وغضب ... فعند ذلك تلون وجه النبي صلى الله عليه وسلم غضبا عليه وحكم للزبير باستيفاء حقه من غير مسامحة له )<sup>3</sup> .

ب - إذا أشكل عليه الحكم بأن تعارضت عنده البيئات وتشابحت عليه الأمور فلم يظهر له وجه الحق ولم يستطع ترجيح جانب على آخر فإنه يدعو الخصمين إلى الصلح ، أما إن ظهر له وجه الحق فلا يدعو إلى الصلح بل ينفذ الحكم كما يستوجبه القضاء<sup>4</sup> .

ج - إذا ظهر للقائم على الخصومة وجه الحق ولكنه خاف إن هو قام بتنفيذه على صميم العدل اتسع الأمر وزادت الفتنة إلى ما هو أشد فإنه يجب عليه حينئذ الأمر بالصلح دفعا للمفسدة<sup>5</sup> .

---

1 - الحسن بن رحال المعداني : حاشيته على ميارة في شرح التحفة ، دار الفكر ( 27 / 01 ) ، علي التسولي : البهجة ( 73 / 01 ) ابن فرحون : التبصرة ( 53 / 02 ) .

2 - أخرجه البخاري في كتاب المساقاة باب سكر الأنهار رقم 2231 ، وفي باب شرب الأعلى قبل الأسفل رقم 2232 ، وفي باب شرب الأعلى إلى الكعبين رقم 2233 ، وفي كتاب الصلح باب إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم البين رقم 2561 ، وفي كتاب التفسير باب : { فَلَا وَرَثَكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ } من تفسير سورة النساء رقم 4309 ، ومسلم في كتاب الفضائل باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم رقم 2357 .

3 - القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ( 267 / 05 ) .

4 - ميارة : الإتيان والإحكام ( 27 / 01 ) ، الدسوقي : حاشيته ( 49 / 06 ) مع تقارير الشيخ عليش ، الخرشي : شرحه على المختصر ( 168 / 07 ) ، علي التسولي : البهجة ( 74 / 01 ) ، ابن فرحون : التبصرة ( 53 / 02 ) .

5 - ميارة : الإتيان ( 27 / 01 ) ، الدسوقي : حاشيته ( 39 / 06 ) ، علي التسولي : البهجة ( 76 / 01 ) ، ابن فرحون : التبصرة ( 53 / 02 ) .

د - إذا كان الخصمان من أولي الأرحام أو من ذوي الفضل فإنه يرشدهم إلى الصلح ويحثهم عليه لأنه أقرب إلى تأليف نفوس بعضهم على بعض<sup>1</sup> ، ولهذا قال سيدنا عمر رضي الله عنه : ( رددوا الحكم بين ذوي الأرحام حتى يصطلحوا فإن فصل القضاء يورث الضغائن )<sup>2</sup> .

ومن هذا الباب قضية الصحابييين الجليلين كعب بن مالك وعبد الله بن أبي حدرد رضي الله عنهما المذكورة في الصحيحين<sup>3</sup> ، فحينما كانا من أفاضل الخلق - وكفى بصحبتهما لرسول الله فضلا وشرفا على غيرهم - ندهما النبي صلى الله عليه وسلم إلى الصلح حيث أرشد كعب بن مالك بأن يضع النصف من الدين الذي له على ابن حدرد رضي الله عنهم جميعا<sup>4</sup> .

وحيث قلنا الأمر بالصلح فإنه يفيد فيما يأتي فيه الصلح لا في نحو طلاق ونحوه مما يؤدي فيه الصلح إلى تحليل حرام أو تحريم حلال كما في الحديث<sup>5</sup> .

وفي تواتر كان الكثير من القائمين على القضايا - قضاة أو محكمين - يؤثرون جانب الصلح على الحكم القضائي لما في هذا الطريق من قلة الضرر على الفريقين خاصة عندما يتشعب النزاع أو يكونان من ذوي الأرحام - كما مر - .

ولقد احتفظت لنا كتب النوازل ببعض من تلك القضايا التي اختير فيها طريق الصلح ؛ فهذا القاضي الشيخ عمر الأكبر التتلافي أمر في نازلة طال فيها النزاع بالصلح وكتب : من الشأن في القضية الصلح<sup>6</sup> .

1 - المصادر السابقة .

2 - هذه المقولة لسيدنا عمر رضي الله عنه تناقلتها أغلب الكتب التي تناولت هذه الجزئية ولكن لم تعزها إلى مصدر ، اللهم إلا ما كان من صنيع صاحب كتاب مدونة الفقه المالكي للدكتور الصادق عبد الرحمن الغرياني حيث عزاها إلى مصنف عبد الرزاق ، فجزاه الله خيرا . انظر المرجع المذكور ( 04 / 332 ) .

3 - أخرجها البخاري في كتاب أبواب القبلة باب التقاضي والملازمة في المسجد رقم 445 ، وفي باب رفع الصوت في المساجد من نفس الكتاب رقم 459 ، وفي كتاب الخصومات باب كلام الخصوم بعضهم في بعض رقم 2286 ، وفي باب الملازمة منه رقم 2292 ، وفي كتاب الصلح باب هل يشير الإمام بالصلح رقم 2559 ، وفي باب الصلح بالدين والعين رقم 2563 ، ومسلم في المساقاة باب استحباب الوضع من الدين رقم 1558 .

4 - الحسن بن رجال المعداني : حاشيته على ميارة ( 01 / 27 ) .

5 - الدسوقي : حاشيته ( 06 / 39 ) ، التسولي : البيهجة ( 01 / 74 ) .

6 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 113 ظهر .

وحكم جماعة من الأعيان عبد الرحمن بن باعمر مع شيخ آخر في قضية بعد أن طال النزاع فيها فظهر لهما أن الأولى الحكم عليهما بالصلح للقرابة التي بينهما ولتشعب نازلتها فحكما عليهما جبرا بالصلح<sup>1</sup> ، يقول الشيخ عبد الرحمن بن باعمر مستدركا على فعله ذلك : " ثم إني وقفت على أن جبر الحاكم الخصمين على الصلح لا يجوز وإنما يندبهما إليه إذا ظهر وجهه من غير جبر ، فتبت إلى الله تعالى من ذلك الحكم ورجعت منه ، تقبل الله توبتي وغفر لي حوبتي ..."<sup>2</sup> .

بل إن القاضي سيدي البكري بن عبد الكريم ( ت 1133هـ ) كان لا يفاضل في فترة من أيام حكمه إلا بالصلح ، ويعلل ذلك بقوله : " إن توات ضعيفة لا قدرة لأهلها على حكم الشرع ، لأن الصلح بينهم أولى وأصلح لهم ، وأما حكم الشرع فلا بد فيه من نزع الشيء من أحد الخصمين ، وكل من انتزع منه منهما يناله الضرر بذلك على كل حال"<sup>3</sup> .

كما أن ابنه الشيخ عبد الكريم ( ت 1174 هـ ) القاضي بعده سلك ذلك المسلك بالمسوخ نفسه فكانت جل أحكامه مبنية على الصلح بين المتنازعين<sup>4</sup> .

وأيا ما كانت المبررات وبغض الطرف عمن أخذ به من القضاة والعلماء في الواقع فحكم به فقد كان العلماء من الناحية العلمية عندما ترفع إليهم تلك المسائل تتم مناقشتها من قبلهم ويبدون حولها آراءهم بإظهار ما بان لهم أنه الصواب ، ولو كان على خلاف ما تم في الواقع .

ففي القضية التي حكم فيها القاضي عمر الأكبر بالصلح والتي ذكرناها آنفا عرضت على قاضيين آخرين فثبت أحدهما حكم الصلح ، أما الآخر فرده مستدلا بأن الحاكم لا يجبر على الصلح بل يندب إليه ، ومتى أجبر فهو جرحه ، واستمر النقاش بين العلماء فيها بين أخذ ورد ، كل يدلي دلوه بما ظهر له من أدلة الشرع ونصوص الأئمة حتى إنهم توسعوا في النقاش إلى خارج محيط توات ، فرفعوا القضية إلى

---

1 - المصدر السابق ، الورقة 112 وجه .

2 - المصدر السابق ، نفس الورقة والوجه .

3 - الحسن بن سعيد البكري : إعلام الإخوان بأخبار بعض السادة الأعيان نسخة من مخطوط بالخزانة البكرية ، الورقة 21 وجه .

4 - محمد البكراوي : جوهر المعاني ، الورقتان 09 ظهر و 10 وجه .

بعض فقهاء سجلماسة ومفتيها<sup>1</sup> ، مما يعطينا صورة واضحة على ما كان لتلك القضايا القضائية من أثر على إثراء الحياة الفقهية .

ومن قضايا الصلح التي دار فيها النقاش بين العلماء تلك المسألة التي ثبت نصها في الغنية عن رجلين قام أحدهما على الآخر في أصل يدعي أنه حبس فندبهما من حضر للصلح بأن يعطي كذا وكذا مالا ويسلم له الآخر في الحبس فرضيا بذلك ثم أبي أن يقبض المال المصالح به ، وقد حضر الصلح عدلان ، فهل قوله في وثيقته يعطي ويسلم بصيغة المضارع يلزم الأبي ذلك الصلح جبرا لقوله فرضيا بذلك أو لا يلزم من أباه منهما للصيغة المذكورة ؟ وهل إن أنكر المقوم عليه الصلح وأبي أن يقبض المال واستمر على الاغتلال فهل يلزمه غرم الغلة أو لا إلا بعد الحكم بالصلح ؟ وهل إن صاح أولاد البائع المحبس عليه وعلى أولاده على من اشتراه فقال لهم إنه حبس ولكن منقول تلزمه غلته لإقراره بالحبس حتى يحكم الشرع بصحة المناقلة أو لا غلة عليه لقوله إنه منقول ؟ فكان الجواب : أن الصلح المشهود به لازم لمن عقده على نفسه ولا يؤخذ بالغلة مع الإنكار وقبل الحكم ، ولا مع وجود الشبهة المدعاة قبل الحكم بإبطالها والله أعلم .

ثم عقب عن المسألة الشيخ الحسن بن محمد بن أحمد الزجلاوي فقال : إن مسألة لزوم الصلح واضحة صحيحة ، والفرقة بين أن تكون الصيغة بالماضي فتلزم أو بالمضارع فيحلف هي لو لم يحصل رضاهما معا وأما حيث رضيا بذلك فلا مقال لمن أبي منهما ، والصلح على غير المدعي بيع من البيوع وهو لازم بعقده وتلزمه غلة ما استغل بعد عقد البيع فيه بعدلين كما هو مقرر في البيوع ولا يتوقف على الحكم لسقوط شبهته بشهادة العدلين عليه ، وأما دعوى النقل ونحوه في الحبس فشبهة وإن لم تثبت .

ثم أثنى المسألة الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن أحمد الزجلاوي بقوله : بأن ما قاله ابن العم في نازلة الصلح هو الذي أقول به ، لأن عقده مع شهادة العدلين بذلك مثبتة التعدي على المستغل ولا شبهة مع التعدي ، ولو قلنا بهذا للزم منه أن من باع شيئا ببينة مقبولة واستغله لا تلزمه غلة<sup>2</sup> .

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 113 ظهر .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطابقة الورقة 114 ظهر .

هذه أمثلة وغيرها كثيرة من أمثله هذا الطريق طريق الصلح الذي كان يلجأ إليه القضاة والمحكمون في قضايا المنازعات المطروحة عليهم ، حيث كانوا يسلكون فيها ذلك المسلك لعدة اعتبارات شرعية ، ومع ذلك فقد كان يثار حولها تساؤلات ومناقشات مما يحرك حفيظة الفقهاء للمساهمة في تقويمها وإرجاع الحائد منهما أو في بعض تفرعاتها وتطبيقاتها إلى جادة الصواب ، وما كان ذلك ليقع لو لم يكن هناك تعاون علمي جاد بين من رفعت لهم تلك القضايا من القضاة والفقهاء .

وما دمنا نتكلم عن القضاء وأثره في الحياة الفقهية فإنه يجدر بنا عقب كلامنا عن التحكيم والصلح وما كان حولهما من نقاش أن نذكر بأن القضاء في توات حيث كان في تلك الفترة بيد الفقهاء وتحت رقابة العلماء ، فإن الأحكام الصادرة عن القضاة لم تكن أحكاماً نهائية ، بل إنما كانت محلاً للمراجعة أحياناً وللطعن والاستئناف أحياناً أخرى ، ولا يخفى أن العلماء هم كانوا الجهة الوحيدة القائمة بذلك التقويم والتصويب ، يصور الشيخ الجنتوري رحمه الله تلك الحالة الإيجابية من التقويم والمراجعة التي عرفها الإقليم بقوله : " فلا تكاد تجد عامياً حكم عليه القاضي يقنع بحكمه حتى يعرضه على جميع من يستطيع الوصول إليه من فقهاء الوقت " <sup>1</sup> ، وأياً كان الدافع للشيخ الجنتوري في إثباته لهذه الحال وتعرضه لها قدحاً أو مدحاً فإننا نستفيد منها الذي ذكرناه من أن الحكم الصادر عن القاضي سيكون محل عرض على الفقهاء ونظر منهم ، فإن وافق الحق كان جديراً بإثباته ، وإن جانب الصواب فمصيره المطالبة بإلغائه ، ومما يجدر التمثيل به في هذا الشأن استدلالاً على ما نقوله : إن السيد محمداً عبد الكريم بن الجوزي ( ت 1137 هـ ) سئل عن القاضي إن أمر ببيع أو شراء أو قسمة أو بدفع ثمن ما يبيع لمستحقه هل يعد حكماً أم لا ؟ فأجاب : إذا ثبت أنه فعل شيئاً من ذلك أو أمر به فذلك حكم منه ولا يجوز نقضه ولا مخالفته ولو فيه خلاف وسواء أمر بالبيع أو قال ثبت عندي أو قال لفلان ادفع كذا أو فسخ عقداً أو صححه ، قال خليل : " ونقل ملك وفسخ عقد وتقرر نكاح بلا ولي حكم " <sup>2</sup> ، لكن استدرك عليه الشيخ عبد الرحمن التلاني قائلاً بما نصه : وبعد فما أجاب به المجيب بمحوله من أن إذن القاضي في بيع شيء أو قسمته أو نحو ذلك حكم منه صحيح ، لكن ينظر في ذلك هل وافق الحق

1 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 12 وجه .

2 - الشيخ خليل : المختصر باب في شروط القضاء وأحكامه ، ص 221 .



أم لا ، وأما قوله لا يجوز نقضه ولا مخالفته ... إلخ ، لعله يريد إن وافق المشهور ، وإلا فيجب نقضه والله أعلم<sup>1</sup> ، وفي هذا دلالة على أن عين العلم كانت حارسة في مجالها .

وقد احتفظت لنا كتب النوازل ببعض من تلك القضايا القضائية التي تمت مراجعتها والمناقشة حولها من قبل العلماء ، ثم الحكم على ما صدر فيها من أحكام القضاة بالإثبات أو النقض .

فمن أمثلة ما تمت مناقشته وحكموا بإثباته ما ورد على الشيخ عبد الرحمن بن باعمر سؤالاً عن حكم قاض حكم في مسألة ما ، والسؤال طويل قال في الجواب : " وحكم الحاكم المذكور ليس حكماً على الغائب كما ذكرتم وإنما هو حكم على الحاضر كما لا يخفى ، وهب أنه حكم على الغائب فهو جائز في مشهور مذهب مالك لكن ترجى له الحجة"<sup>2</sup> .

وما رفع للجنثوري استفساراً عن حكم صدر فقال : " وأما حكم القضاة الذين ذكرتم فمحمول على الصواب حتى يثبت خلافه"<sup>3</sup> ، وقال جواباً عن مسألة أخرى : " ففعل القاضي مستحسن سائغ ..."<sup>4</sup> .

ومن أمثلة ما تم الإثراء فيه والحكم بنقضه ما ذكره القاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري ( ت 1210 هـ ) حيث قال : " وبعد ؛ فقد كان فيما سلف ترافع إليّ الفريقان وطلباً مني الحكم بينهما ودفعاً إليّ أرسامهما فتأملتها فألفيتها مبنية على حكم القاضي على الفريق الثاني بلزوم الغلة فيما اشتراه من الأصل وحكم عليه بصحة تحببسه فامتنع من رده ، فحكم عليه بغلته وبيعت فيها أملاكه ، فتأملت ذلك فألفيته مختلاً غير مستقيم ..."<sup>5</sup> .

وأجاب الجنثوري عن مسألة فقارة وقع حولها نزاع فتم فيها حكم فقال : " وبعد ؛ فالحكم المشار إليه أعلاه يجب نقضه ، لأن الشريك في البير أو العين لا يجبر على إصلاحها ، وإن أبي فلا يباع عليه نصيبه لمن يصلحه إن أبي من إصلاحه نص على ذلك ابن رشد و حكى الاتفاق"<sup>6</sup> .

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : المصدر السابق الورقة 314 ظهر .

2 - المصدر السابق ، الورقة 332 وجه .

3 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 03 ظهر .

4 - المصدر السابق ، الورقة 02 ظهر .

5 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 309 ظهر .

6 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 07 ظهر .

وقال عقب جوابه عن مسألة قضائية : " فإذا تقرر هذا وجب نقض هذا الحكم الذي بناه صاحبه على عصيان المدعو وامتناعه من الحضور ، لأن امتناعه مصادف للشرع ... وقوله في حكمه إنه امتنع تمردا يقال عليه ليس كذلك بل امتنع امتناعا شرعيا واستدعاؤه مع العلم بالقضية وانفصالها عند غيره هو المخالف للشرع ... " <sup>1</sup>.

وغيرها من القضايا التي لا يسمح بحثنا أن نسردها كلها ، مع أن الفكرة قد اتضحت بما ذكرنا من الأمثلة .

وبعد ؛ فإن حيوية القضاء كانت ذات أثر واضح على الحياة الفقهية كما أن نشاطه بارز في عمل القضاة في مجالسهم وفي اجتهاد الفقهاء في تصويب ذلك العمل لينصهر عمل القضاة واجتهاد الفقهاء في بوتقة تكامل تنبئ عن حركية في الفقه سايرت مجريات واقعها وعاش الفقه فيها مع واقع الناس في زمانهم .

## - الفرع الثاني : أثر الفتوى .

إذا كان للقضاء أثره على الساحة العلمية كما مر معنا في الفرع السابق فإن الفتوى كذلك كان ذات أثر ظاهر نستطيع أن نتطلع إليه في النقاط الآتية : -

### أولا - أثرها على المفتي .

المفتي عموما والمفتي في توات مطالب بحكم وظيفته الدينية تلك أن يوضح للناس أمر دينهم ويبيئه لهم ، كما أنه يواجه المشكلات والنوازل والقضايا والمسائل فلا بد أن يجد لها توجيها وحلا ، فهو مطالب بالتقصي والبحث وبذل الجهد في ذلك قدر المستطاع ، كما أن بعض الفقهاء في توات الذين انتصبوا

---

1 - المصدر السابق ، الورقة 12 ظهر .

للفتيا كانوا أهل استشارة للقضاء يرجع إليهم فيما يطرح عليه من المسائل والقضايا قبل الفصل فيها فكانوا مطالبين كذلك إضافة لما ذكر بأن يؤدوا تلك المهمة الموكلة إليهم من القضاء وهي أمر ليس هينا لأن على ضوئها سوف يكون للقاضي - حيث اقتنع - قراره بالفصل في القضايا المعروضة عليه ، فكان لابد من بذل الوسع لتطابق وجهة نظر الفقيه المشاور الحق بقدر الإمكان كي لا تضيع الحقوق وليصادف قرار القاضي العدل .

كل هذه العوامل وغيرها أدت بالفقيه بعد إذ اضطلع بهذه المهمة الخطيرة السامية أن تنعكس عليه آثارها ويصير مميزا بتلك الوظيفة عن غيره بما اصطبغ فيه من الأوصاف والملامح والآثار طوال أدائه دوره وقيامه بما نيظ به من التكاليف ، ونستطيع أن نستظهر بعضا من تلك الآثار في النقاط الآتية : -

**الأولى -** معرفته بواقعه : لقد سبق وأن ذكرنا عندما تعرضنا لشروط المفتي أن المفتي مطلوب منه أن يكون له معرفة بأحوال الناس وأعرافهم ولا يكتفي بمعرفته بالنصوص فقط ، وذكرنا حينها ما قاله ابن القيم ، ونحن نذكر هذه النقطة هنا لا من باب التكرار ، ولكن من أجل أن نثبت أن الفقيه بحكم تعامله مع الناس وأخذه وردده معهم صارت له معرفة زائدة عما كان يعرفه من قبل وانكشف له من الأحوال ما زاد في معرفته بالأمر ، و لهذا نجد ابن القيم يؤكد في موضع آخر على هذه الأمر فيقول : " بل ينبغي له ( أي المفتي والحاكم ) أن يكون فقيها في معرفة مكر الناس وخداعهم واحتياهم وعوائلهم وعرفياتهم ، فإن الفتوى تتغير بتغير الزمن والمكان والعوائد والأحوال<sup>1</sup> ، وقال ابن عابدين : " وكذا المفتي الذي يفتي بالعرف لا بد من معرفة الزمان وأحوال أهله ..."<sup>2</sup> ، فلهذا كان الشرط مطلوبوا من المفتي دواما ، لأن في الاكتفاء به ابتداء مع المواصلة لا تكون هنالك ثمرة يجنيها صاحبها في غضون ممارسته لصنعة الإفتاء .

وسنتعرض لبعض النماذج التي تبين أن المفتي كان له مساهمة لواقعه وعلمه بأحوال الناس .  
- فقد جاء في الغنية جواب على سؤال ونصه : " وبعد ؛ فهذه العادة التي أخبرتم أنها معتمدكم في الجواب الذي صدر منكم في النازلة لا نعرفها جارية في البلاد التي نحن فيها ، ولو كانت كما ذكرتم لأدى إلا فساد الأنكحة التي تعقد على هذه العادة قبل البناء وتثبت بعده بصداد المثل لما ذكرتم ، ثم

1 - ابن القيم : أعلام الموقعين ( 04 / 472 ) .

2 - الشحات إبراهيم منصور : الضوابط التي تحكم فتوى المفتي وقضاء القاضي ، ص 194 .

إن المرأة أو وليها لا يتعرف قدر صداقها إلا بعد أن يخبر الزوج بما هو عارية وما هو ملك له وهذا جهل بقدر الصداق كما لا يخفى ، وإنما العادة التي تعرف في هذه البلاد أن يقدر الصداق عند الخطبة أو بعدها قبل العقد حوائج ثم عند العقد تدفع تلك الحوائج المذكورة وربما استعار الزوج حوائج زائدة على ما شرط عليه قصدا للفخر وجبرا لخواطر أهل الزوجة ليظن من رآها أنها من جملة الصداق ثم بعض مضي أيام البناء ترد لأربابها بلا نزاع ولا تشاح...<sup>1</sup> .

- وحينما سئل الإمام محمد ابن أبي عن تضمنين خمائيس زمانه من عدمه فكان جوابه أن تعرض لذكر أحوال تلك الفئة وبين تصرفاتها وما هو معلوم من سيرتها ، ذكر ذلك وتعرض له بكل تفصيل يراه المطلع عليه بأنه معرفة دقيقة بأحوالهم ، ولو كان غيره ممن لم يخبر أحوال مجتمعه لأجاب كما هو من عدم تضمنينهم ، لكن الإمام ابن أبي حينما قطع بعدم أمانتهم واستهزائهم بما هو في أيديهم وعدة أمور أخرى أثبتها أفتى بتضمنينهم<sup>2</sup> .

- والجنثوري رحمه الله ما أفتى في مسألة بيع أصول الهاريين في المغارم والتي أخطأ فيها غيره من القضاة والفقهاء ، لو لم يكن له فيهم بالواقع ومعرفة بحقيقة ما يجري<sup>3</sup> ، والله درّ ابن القيم عندما قال : "وكم من مسألة ظاهرها ظاهر جميل وباطنها مكر وخداع وظلم ؟ فالغر ينظر إلى ظاهرها ويقضي بجوازها ، وذو البصيرة ينقد مقصدها وباطنها..."<sup>4</sup> .

- والشيخ عبد العالي الجنثوري لم يصدر فتواه حول ما كان متعارفا عليه من أمر الاسترعاء إلا بعد معرفته بما هو حادث وجرار في الواقع ، وما ختم به بحثه يدل على ذلك يقول رحمه الله : " فإذا تدبرت أيها الناظر استرعاءات أهل زماننا من إقليم تجاربيين وتوات فلا تجد يوافق ما ذكره أهل المذهب رضي الله عنهم فإننا لله وإنا إليه راجعون"<sup>5</sup> .

هذه أمثلة ذكرناها كنماذج على ما قرناه ولا نستطيع تتبعها كلها فإن ذلك مما يعسر .

**الثنائية** - سعة الاطلاع وبعد النظر : صار للفقهاء التواتي بحكم ممارسته لصناعة الإفتاء اطلاق واسع بما يدل لي به في القضايا ، فضلا عن تمكنه واستحضاره حفظا للمصدر الذي تجب به الفتوى في

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقتان 31 ظهر و32 وجه .

2 - انظر رسالة تحلية القرطاس بالكلام على تضمنين الخماس لابن أبي .

3 - انظر رسالة بيع أصول الهاريين في المغارم للجنثوري .

4 - ابن القيم : إعلام الموقعين ( 04 / 492 ) .

5 - انظر رسالة الاسترعاء لعبد العالي الجنثوري وما ذكرناه كان آخر ما في تلك الرسالة ، الورقة 08 وجه .

الإقليم وهو مختصر سيدي خليل تجده يستدل بمصادر بما كان قبل المختصر وما جاء بعده وما فيها من شروحات وما عليها من حواش حتى للمتأخرة منها ، وقد يزيد البعض فيذكر مصادر من المذاهب الأخرى حيث اقتضى الحال ، فلم يكونوا يكتفون في مسائل يحتاج إلى تحريرها ومناقشتها بالاكتمال بمصدر أو مصدرين ، وإنما كانوا يتوسعون مما يدل على اتساع مدارك أولئك الفقهاء واستيعابهم لمناقشات الفقهاء وتحرير المسائل ؛ رغم أن الإقليم بعيد جدا عن حواضر العلم المعروفة ومراكز التمدن المشهورة ، وحيث يطالع المرء تلك الفتاوى لاسيما في المسائل والنوازل التي تحتاج إلى توضيح وتحرير يجد اطلاعهم على أدلة الفروع باديا وتمكنهم من التقصي والبحث ظاهرا ، وذلك في مسائل كثيرة من كتب الفتوى كالغنية والفائح النسيم وفتاوى الزجلاوي ، أو الموضوعية كرسالة الاسترعاء ورفع الحجاب وإفهام المقتبس وغيرها .

يقول الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلاي عن شيخه الجنتوري : " وكان إذا رفع إليه سؤال في نازلة يشحن جوابه بالمعقول ويطيل فيه النفس " <sup>1</sup> ، وهذا مثال جلبناه كنموذج فقط ، وهو وإن دل على شيء فإنما يدل على براعة في سعة أفق الفقيه ، وهو نفسه - أي الجنتوري - القائل : " وددت أني وجدت طالبا حاذقا أقرئه مختصر الشيخ الخليل على أن أسند كل مسألة منه إلى أصلها " <sup>2</sup> .

وقد جاء في مسائل التتميطي ما يدل على تمكن الفقيه التواتي في فتواه وسعة اطلاعه على ما يتصل بالمسائل التي يفتي فيها ، يقول رحمه الله بعد أن أجاب عن مسألة في الحبس : " قلت : وهي في ابن عرفة وشرح المنجور على المنهاج ، ولم يقف على ذلك كله بعض من لقيناه من الحفاظ ، فاعترض عن فقهاءنا التواتيين " <sup>3</sup> .

ويجدر بنا أن نشير في هذه النقطة بأن من سعة اطلاعهم إعمال نظرهم في المسائل واجتهادهم فيها حتى لو أدت بهم نتيجة البحث إلى مخالفة علماء الجهة أو من عاصرهم فيها ، وذلك ليس بقليل ، فقد اجتهد الجنتوري في عدة مسائل وخالف فيها قضاة وقته وفقهاءه <sup>4</sup> ، وخالف الحسن بن محمد الزجلاوي وابن عمه محمد بن عبد الرحمن الزجلاوي الشيخ محمدًا بن عبد الرحمن بن باعمر التتلاي في مسألة من

1 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس ، الورقة 16 ظهر .

2 - المصدر السابق الورقة نفسها .

3 - التتميطي : مسائله ، الورقة 11 ظهر .

4 - انظر محمد المسعدي : الفائح النسيم في عدة مواضع وكذا الغنية .

مسائل صلح وقع فيه الإنكار وخالفهما محمد عبد العزيز البلبالي وأثبت الحق للتلاني<sup>1</sup> ، وأفتى الشيخ عبد الرحمن بن باعمر في صفقة بيع وقع فيها خلاف بعدم المنع حتى يحصل الضرر لكن محمدا الزجلاوي خالفه فأفتى بالمنع<sup>2</sup> ، كما خالف محمد بن عبد الرحمن التلاني أباه الشيخ أبا زيد عبد الرحمن بن باعمر في قضية معاوضة الأحباس حيث كان الأب يفتي بمعاوضة الأحباس بما هو أعود نفعا وأغبط للحبس من غير مراعاة لما اشترط في ذلك ، لكن ابنه كان يفتي بوجوب مراعاة ما اشترط في المسألة خلافا لأبيه<sup>3</sup> ، كما خالف محمد عبد العزيز البلبالي الشيخ عمر الأكبر التلاني في مسألة حبس وقال : " فيما ذكره من صحة الحبس نظر " <sup>4</sup> .

### الشالشة - النظر في خلاف الأئمة .

من الآثار البادية على الفقيه الممارس للإفتاء والدالة على سعة تفكير المفتي وهي نتيجة البحث والتنقيب في المسائل وإرادة إظهار الحق فيها تعرضهم لنقل الخلاف الواقع في المسائل المختلف فيها سواء كان ذلك الخلاف داخل المذهب بين أئمته أو خارج المذهب ضمن اختلاف المذاهب ، فكان ذلك دالا على تمكنهم من النظر في الاختلاف الحاصل في المسألة .

ومن أمثلة ذلك أن الشيخ محمدا بن عبد الرحمن التلاني سئل في مسألة في الشفعة فأجاب فيها بذكر الخلاف الواقع بين أئمة المذهب وأطال النفس في ذلك ورجح ما رآه صوابا<sup>5</sup> . وكذلك الإمام الزجلاوي في إحدى المسائل المعروضة عليه من مسائل الحجر تعرض لما فيها من اختلاف الأئمة<sup>6</sup> .

وكذلك الجنتوري في فتاويه ، ومنها عندما تعرض لمسألة في الوصايا عرج على اختلاف الأقوال فيها<sup>1</sup> ، فيها<sup>1</sup> ، وعندما تعرض لمسألة الاستبراء من الزنا أطال النفس فيها بذكر اختلاف العلماء بشيء من

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 114 ظهر وما بعدها .

2 - المصدر السابق ، الورقة 155 ظهر فما بعدها .

3 - المصدر السابق ، الورقة 253 وجه .

4 - المصدر السابق ، الورقة 253 ظهر .

5 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 195 وجه وظهر .

6 - الزجلاوي : فتاويه ، الورقة 27 وجه .

التوسع في عدة مواضع<sup>2</sup> ، وعندما تعرض لمسألة الطلاق بالحرام أطنب القول فيها بذكر الخلاف حولها بين العلماء داخل المذهب وخارجه مع تبيان درجة كل قول من التشهير والرجحان والضعف والشذوذ وكان له فيها ميل إلى ما ترجح عنده<sup>3</sup> .

وغير هذه المسائل موجود ، حيث إن ما ذكرناها ليست هي الوحيدة في هذا الشأن ، بل إن هناك العديد من القضايا ، كان لهم فيها تلك المشاركة المذكورة وذلك الاهتمام المعبر مما ينبئ بتبوء هؤلاء مكانة أهللتهم بحكم تمكنهم العلمي وصناعتهم في الفتوى لأن يتعرضوا لأقوال العلماء واختلافات الفقهاء ويكون لهم فيها نظر وموقف في الأخذ دال على اجتهاد فقهي معين بلغه أولئك بعدما استكملوا آله وغاياته ، تشهد لبراعتهم تلك التي أهللتهم للنظر في اختلاف العلماء مقولات سلف الأمة التي تؤكد على أنه ينبغي للفقهاء حتى يبلغ شأوا معتبرا في العلم أن يكون له زاد وتمكن في اختلافات الأئمة ، فقد قال أبو الخطاب قتادة ( ت 118 هـ ) رحمه الله : " من لم يعرف الاختلاف لم يشم أنفه الفقه " ، وقال أبو زكرياء يحيى بن سلام البصري ( ت 200 هـ ) رحمه الله : " لا ينبغي لمن لا يعرف الاختلاف أن يفتي ولا يجوز لمن لا يعلم الأقاويل أن يقول هذا أحب إليّ " ، وغير تلك المقولات التي تضافرت عن السلف في هذا الباب من معرفة اختلاف العلماء<sup>4</sup> .

#### الرابعة - اعتماد الأقوال الشاذة والضعيفة .

إن ظاهرة تعدد الأقوال في المذهب ليست سلبية بقدر ما هي إيجابية تدل على حياة وثناء وتجدد في المذهب ، كما تعكس فيه تلك الاستجابة والمسايرة لما يصلح أمر الناس في دينهم ودنياهم طبقا للشريعة ، مع التأكيد على أن تلك الأقوال ما كان لها أن تظهر لو لم تكن لها أسباب وعوامل أدت إلى ظهورها ، وقد ذكر العلماء تلك الأسباب وبسطوا القول فيها ، وليس هذا البحث بمحل لسردها<sup>5</sup> .

1 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 32 ظهر .

2 - المصدر السابق ، انظر الأوراق 34 ظهر و35 و37 ظهر .

3 - المصدر السابق ، الورقة 41 ظهر فما بعدها .

4 - ذكر تلك المقولات وغيرها مما أثر عن السلف الإمام الشاطبي رحمه الله في الموافقات في كتاب الاجتهاد في فصل من لم يعرف مواضع الاختلاف لم يبلغ درجة الاجتهاد . انظر الشاطبي : الموافقات ، تحقيق عبد الله دراز ، دار الكتب العلمية ( 116 / 04 ) .

5 - من بين الكتب التي اهتمت بذلك كتاب أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي للدكتور محمد رياض في فصل أدلة المذهب الخاصة ، وكتاب نظرية الأخذ بما جرى به العمل في المغرب في إطار المذهب المالكي للأستاذ عبد السلام العسري في فصل تعدد الأقوال والروايات من الباب الأول .

كما أنه مما لا شك فيه أن تلك الأقوال تتفاوت فيما بينها بحسب ما يدعمها من أدلة ، ولهذا نتج عن ذلك التفاوت أقوال ذات مراتب فمنها : القول المتفق عليه ، والقول الراجح ، والقول المشهور ، ومنها القول المساوي لمقابله ، ومنها الشاذ ، ومنها الضعيف ، والكلام في هذه المسألة يتطلب منا أن نتعرض لتوضيح معنى هذه الأقوال ولو بإيجاز : -

فالقول المتفق عليه : هو ما اتفق عليه علماء المذهب الذين يعتد باتفاقهم<sup>1</sup> .  
والقول الراجح : هو ما قوي دليله أي ما استند إلى دليل قوي وإن كان عدد القائلين به قليلا<sup>2</sup> .

أما القول المشهور : فهو ما كثر قائله وهو المعتمد والصواب ، وقيل هو ما قوي دليله فيكون مرادفا للراجح ، وقيل هو قول عبد الرحمن ابن القاسم ( ت 191 هـ ) في المدونة ، وتُعقَّب بأن فيه قصورا<sup>3</sup> .  
أما القول المساوي لمقابله : فهو ذلك القول الفقهي الذي تساوى مع قول مقابل له بحيث لم يوجد في القضية رجحان ، أي انعدمت موازين الترجيح بين القولين بأن كانا في رتبة واحدة سواء من جهة القولين في ذاتهما أو من جهة قائلهما<sup>4</sup> ، قال الإمام علي التسولي بعد ما بين أنه إن تعذر الترجيح من جهة القولين لكونها في رتبة واحدة : " فإن فقد ذلك فليفرع في الترجيح إلى صفتهم ، فيعمل بقول الأكثر والأورع والأعلم ، فإن اختص واحد منهم بصفة أخرى قدم الذي هو أخرى منهما بالإصابة فالأعلم الورع مقدم على الأورع العالم ، وكذا لو وجد قولين أو وجهين لم يبلغه عن أحد بيان الأصح منها اعتبر أوصاف ناقليلهما ، والترجيح بالصفة جار في المذاهب الأربعة ... " <sup>5</sup> .

---

1 - الخطاب : مواهب الجليل ( 01 / 40 ) ، محمد رياض : أصول الفتوى والقضاء ، مطبعة النجاح الجديدة المغرب ، ط 03 = 1423 هـ / 2002 م ، ص 471 ، عبد السلام العسري : نظرية الأخذ بما جرى به العمل ، مطبعة فضالة المغرب ، سنة 1417 هـ / 1996 م ، ص 36 .

2 - الخرشني : شرحه على خليل ، دار الفكر ، دون رقم ولا تاريخ للطبع ، ( 01 / 36 ) ، الدسوقي : حاشيته على الشرح الكبير ، دار الكتب العلمية لبنان ، ط 01 = 1417 هـ / 1996 م ( 01 / 36 ) ، محمد رياض : المرجع السابق ، ص 473 ، عبد السلام العسري : المرجع السابق ، ص 37 .

3 - العدوي : حاشيته على الخرشني ، دار الفكر ( 01 / 36 ) ، الدسوقي : حاشيته ( 01 / 36 ) ، عبد العزيز الهلالي : نور البصر شرح خطبة المختصر ، مراجعة وتصحيح محمد محمود ولد محمد الأمين ، دار يوسف بن تاشفين ومكتبة الإمام مالك ، ط 01 = 1428 هـ / 2007 م ، ص 125 .

4 - ابن فرحون : التبصرة ( 01 / 50 و 51 ) ، الخطاب : مواهب الجليل ( 01 / 37 ) ، اللقاني : منار الفتوى ، ص 240 .

5 - علي التسولي : البهجة ( 01 / 43 ) .



وبما أن هذه الأقوال متفاوتة كما مر فهي كذلك ذات مراتب من حيث الاحتجاج بها في الفتوى فيقدم الأول الذي هو المتفق عليه فالراجح فالمشهور ثم القول المساوي ، قال في البوطليحية : -

فما به الفتوى تجوز المتفق عليه فالراجح سوقه نفق.

فبعده المشهور فالمساوي إن عدم الترجيح في التساوي<sup>1</sup> .

هذه جملة الأقوال المعتمدة ودرجات الاحتجاج بها في الفتوى ، وبقي معنا القولان الأخيران : الشاذ والضعيف ، فما المقصود بها ؟ وهل هما محل للاحتجاج والأخذ بها في الفتوى أم لا ؟ فنقول : -

بأن القول الشاذ : هو القول الذي لم يكتر قائله أي لم يصدر من جماعة ، فهو مقابل للمشهور ، وشذوذ القول حاصل من تفرد الفقيه القائل به ومخالفته لما عليه الجماعة في القول المشهور<sup>2</sup> ، وهو بهذا

قريب من الحديث الشاذ عند المحدثين<sup>3</sup> .

أما القول الضعيف فهو ما لم يقو دليله ، وهو نوعان : -

1 - ضعيف نسبي : وهو القول الذي عارضه ما هو أقوى منه ، فيكون ضعيفا بالنسبة لما هو أقوى منه وإن كان له قوة في نفسه .

2 - ضعيف المدرك : وهو الذي خالف الإجماع أو القواعد أو النص أو القياس الجلي<sup>4</sup> ، فيكون ضعيفا في نفسه<sup>5</sup> ، فهو أي القول الضعيف ما قابل الراجح ، وقد يطلقونه على ما قابل المشهور كما الشاذ قد يطلقونه على ما قابل الراجح<sup>6</sup> .

1 - محمد بن عمر الغلاوي : البوطليحية ، تحقيق يحيى بن البراء ، مؤسسة الريان ، ط 02 = 1425 هـ / 2004 ، ص 70 .

2 - عبد الله معصر : معجم مصطلحات الفقه المالكي ، ص 77 ، عبد السلام العسري : نظرية الأخذ بما جرى به العمل ، ص 43 ، محمد رياض : أصول الفتوى ، ص 543 .

3 - قال في البيقونية : وما يخالف ثقة به الملا فالشاذ ، ..... انظر البيقونية مع شرحها لأبي عبد الله محمد الزرقاني تقدم الشيخ نبيل الشريف مؤسسة الكتب الثقافية ، ط 01 = 1405 هـ / 1985 م ، ص 67 .

4 - ذكر القراني أمثلة لذلك عند السؤال التاسع والعشرين من كتابه الإحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام ، ص 135 ، وكذا في الشرح الصغير للدردير ، انظر الشرح الصغير للقطب الدردير مع شرحه بلغة السالك لأحمد الصاوي ، ( 02 / 342 ) ، ومثله في التبصرة ( 01 / 55 ) .

5 - عبد الله معصر : معجم مصطلحات الفقه المالكي ، ص 86 ، عبد السلام العسري : نظرية الأخذ بما جرى به العمل ، ص 44 ، محمد رياض : أصول الفتوى ، ص 543 .

6 - المراجع السابقة ، وانظر إبراهيم اللقاني : منار الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى ، ص 235 .

هذا من حيث تعريف القول الشاذ والقول الضعيف .

أما من حيث الأخذ بهما في الفتوى من عدمه فإن العلماء متفقون على أنه لا يجوز الحكم ولا الفتوى ولا العمل إلا بالمشهور أو الراجح من الأقوال في المذهب<sup>1</sup> ، ويمنعون ذلك بالقول الشاذ والضعيف سدا لذريعة الميل مع الهوى واتباع الأغراض دون وازع<sup>2</sup> ، ولا يرون ذلك إلا للمجتهد في المذهب الذي له أهلية الترجيح<sup>3</sup> كما هو معلوم في الشروط المطلوبة ، ولا يُجوزون العمل بالشاذ والضعيف إلا في حدود ضيقة وهي حالة الضرورة<sup>4</sup> ، ولذلك يتعرضون لها ولذكورها لأجل تلك الحالة ، قال الشيخ محمد التاودي بن سودة ( ت 1209 هـ ) : " إن فائدة حكاية الأقوال الضعيفة وصورها هو الرجوع إليها عند الحاجة والعمل بما عندما يعسر الأمر في غيرها " <sup>5</sup> .

ورغم أن العلماء نصوا على حالة الضرورة الملجئة إلى الأخذ بالشاذ والضعيف فإنهم انقسموا مع ذلك إلى فرقتين : -

الفرقة الأولى : وهو متأخرو المصريين الذين يرون أن الحكم والفتوى لا يكون إلا بالراجح أو المشهور ويمنع بالشاذ والضعيف وإذا اقتضت الضرورة فإنه يقدم تقليد مذهب الغير على العمل بهما .  
والفرقة الثانية وهم متأخرو المغاربة ويرون أنه يجوز العمل بهما عند الضرورة ويقدم على مذهب الغير<sup>6</sup> ،  
الغير<sup>6</sup> ،

- 
- 1 - الدسوقي : حاشيته ( 36 / 01 ) ، الخرشي : شرحه على خليل مع حاشية العدوي ( 36 / 01 ) ، القراني : الإحكام ، ص 92 ، الخطاب : مواهب الجليل ( 32 / 01 ) ، اللقاني : منار الفتوى ، ص 235 ، الونشريسي : المعيار ( 01 / 12 ) فما بعدها ، ابن فرحون : التبصرة ( 50 / 01 ) ، عمر الجيدي : العرف والعمل في المذهب المالكي ، مطبعة فضالة المغرب ، سنة 1982 ، ص 356 .
  - 2 - الشاطبي : الموافقات ( 106 / 04 ) ، ابن بشير : التنبيه على مبادئ التوجيه : القسم الدراسي ، تحقيق محمد بلحسان ، دار ابن حزم ، ط 01 = 1428 هـ / 2007 م ( 163 / 01 ) .
  - 3 - عبد الله العلوي : نشر البنود على مراقي السعود ، مطبعة فضالة ( 275 / 02 و 277 ) ، أحمد الصاوي : بلغة السالك ( 02 / 330 ) ، عمر الجيدي : العرف والعمل ، ص 356 .
  - 4 - عبد الله العلوي : نشر البنود ( 276 / 02 و 277 ) ، القطب الدردير : الشرح الصغير مع شرحه بلغة السالك ( 02 / 330 ) عمر الجيدي : العرف والعمل ، ص 356 .
  - 5 - محمد رياض : أصول الفتوى ، ص 543 ، ولقد ذكر القطب الدردير في شرحه الصغير أمورا ثلاثة للفائدة المتوخاة من ذكر الأقوال الضعيفة . انظر الشرح الصغير مع حاشيته بلغة السالك ( 02 / 330 ) .
  - 6 - الدسوقي : حاشيته ( 36 / 01 ) ، القطب الدردير : الشرح الصغير ( 02 / 330 ) .

قال الشيخ يوسف بن عمر الأنفاسي ( ت 761هـ ) مبينا لهذا الرأي : " ... فيجتهد الإنسان في المتفق عليه في المذهب ، فإن لم يجد فالقوي من الخلاف ، فإن لم يجد فالشاذ من المذهب ، فإن لم يجد فينظر الخلاف خارج المذهب ولا يخرج عن أقاويل العلماء " <sup>1</sup> .

قال في منح الجليل مبينا للاتجاهين : " فتحرم الفتوى والقضاء والعمل بالشاذ والضعيف ، ويقدم تقليد نحو أبي حنيفة والشافعية وأحمد على العمل بالشاذ والضعيف عند الضرورة قاله متأخرو المصريين ، وقال متأخرو المغاربة يقدم العمل بهما على التقليد عندهما اقتصارا على المذهب وتمسكا به ما أمكن " <sup>2</sup> .

قال الشيخ أبو عثمان سعيد بن إبراهيم الشهير بقدورة الجزائري ( ت 1066 هـ ) بعد أن سبق أن الحكم بغير المشهور ممنوع خاصة إذا كان الغرض والدافع للعمل بذلك غرضا فاسدا أو دافع اتباع الهوى : " وهذا مما لا خلاف فيه أنه لا يجوز ، وأما إذا كان الإفتاء بغير المشهور لغير هذه الأغراض الفاسدة بل لغرض صحيح من مصلحة عامة أو خاصة أو شفقة على المستفتي أو غير ذلك من المقاصد الحسنة فهذا هنا اختلفت الأنظار من فحول العلماء النظار ، فمنهم من أمسك عن ذلك وأحجم ، ومنهم من رأى المصالح فأفتى بالمرجوح وأقدم ... " <sup>3</sup> .

ومع ذلك فإنهم جعلوا لصحة العمل بالضعيف والشاذ شروطا كي لا يُتساهل في الفتوى ولا يكون هناك اتباع للشهوات والأغراض ، ومن جملة تلك الشروط :

1 - أن يسلم ذلك القول من شدة الضعف ، أي لا يكون ضعفه شديدا من جهة دليله .

2 - أن تثبت نسبته إلى قائله .

3 - أن يكون قائله ممن يقتدى به في الدين لعلمه وورعه وشهرته ، وبعضهم جعل هذا الشرط مكملا

لسابقه فلم يفرده .

4 - أن يتحقق الضرر في نفسه أو فيمن استفته خلافا لما ذهب إليه آخرون حيث قالوا إذا تحقق

الضرورة في نفسه جاز له العمل بالضعيف ، أما غيره فلا يجوز له أن يفتي به ولو تحقق من ضرورته لأنه

لا يتحقق الضرورة من غيره كما يتحققها من نفسه فمنعوا ذلك سدا لذريعة الخروج عن المشهور <sup>4</sup> .

---

1 - الخطاب : مواهب الجليل ( 33 / 01 ) ، الزرقاني : شرحه على شرح الناصر اللقاني لخطبة المختصر ، ص 152 .

2 - محمد عليش : منح الجليل ( 22 / 01 ) .

3 - انظر قوله في محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 20 وجه .

4 - عبد الله العلوي : نشر البنود ( 276 / 02 ) ، محمد الغلاوي : البوطليحية مع تعليقات المحقق ، ص 123 ، أبو القاسم التواتي :

مرجع المشكلات في الاعتقادات والعبادات والمعاملات والجنائيات ، مكتبة النجاح ليبيا ، ص 139 .

هذه جملة من الشروط المذكورة والملاحظ يرى أن الشرط الأخير اختلف فيه فيما ذكر ، والرأي المناسب والله أعلم هو ما ذهب إليه الأولون من تحقق الضرر في نفسه أو فيمن استفتاه وذلك لاعتبارات أهمها أن الحرج مرفوع عن هذه الأمة ، وقد قال الإمام الشاطبي (ت 790 هـ) : " أن الأدلة على رفع الحرج عن هذه الأمة بلغت مبلغ القطع "<sup>1</sup> ، ومنها أن علماءنا كانوا يوصون بالرفق بالأمة وأن يجدوا لها مخلصا في نوازها بموجب الشرع حيث وجد ، يقول الإمام أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري رحمه الله (ت 161 هـ) : " إنما الفقه الرخصة من ثقة ، أما التشديد فيحسنه كل أحد "<sup>2</sup> ، وقال الإمام أبو سعيد فرج بن لب رحمه الله (ت 782 هـ) : " أردت أن أنبهكم على قاعدة في الفتوى وهي نافعة جدا ومعلومة من سنة العلماء ، وهي أنهم ما كانوا يشددون على السائل في الواقع إذا جاء مستفتيا "<sup>3</sup> ، ومنها أن فائدة ذكر الأقوال الشاذة والضعيفة في دواوين الفقه من أجل إيجاد المخرج في كنف الشريعة لمن نزلت به نازلة وتعسر الأخذ بالمشهور كما ذكر الشيخ محمد التاودي آفا في قوله ، وغيرها من الاعتبارات المتعددة .

فإذا توفرت شروط العمل بالضعيف في نازلة ووجد من خلال ذلك القول مخلصا للمستفتي وأعمل المفتي نظره وفكره وصح قصده فلم لا يحق له أن يفتيه بذلك القول خلافا للمشهور سيما وأن العلماء شددوا القول في التساهل والتغليظ في الفتوى على حد سواء إلا بعد إعمال النظر والفكر "<sup>4</sup> ، قال في التبصرة بعد أن حذر من التساهل والتغليظ : " أما إذا صح قصد المفتي واحتسب في تطلب حيلة لا شبهة فيها ولا تجر إلى مفسدة ليخلص بها المستفتي من ورطة يمين أو نحوها فذلك جميل حسن "<sup>5</sup> .

ومن هذه المسألة أي مسألة اعتماد الأقوال الضعيفة مسألة الأخذ بما جرى به العمل حيث كان القول الذي جرى به العمل ضعيفا أو شاذا ، أما لو كان راجحا أو مشهورا فذلك لا خلاف فيه ولا انتقاد حيث إن العمل به هو المطلوب وليس هو المقصود هنا ، إنما المقصود في مسألتنا هذه هو الأخذ بما جرى العمل من الأقوال غير القوية ؛ وتطلق تلك العبارة - أي عبارة ما جرى به العمل - عند العلماء

1 - الشاطبي : الموافقات ( 01 / 254 ) .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 30 ظهر ، يوسف القرضاوي : أولويات الحوكمة الإسلامية في المرحلة القادمة ، بدون دار ولا تاريخ للطبع ، ص 113 .

3 - أحمد بابا التنبكي : نيل الابتهاج ( 02 / 06 ) ، كفاية المحتاج ( 02 / 07 ) .

4 - ابن فرحون : التبصرة ( 01 / 51 ) ، علي التسولي : البهجة ( 01 / 44 ) .

5 - ابن فرحون : التبصرة ( 01 / 51 ) .

ويراد بها : " العدول عن القول الراجح أو المشهور في بعض المسائل إلى القول الضعيف فيها رعيًا لمصلحة الأمة وما تقتضيه حالتها الاجتماعية " <sup>1</sup> .

والأخذ بالقول الضعيف أو الشاذ في مقابل المشهور والراجح ليس أخذًا بالتشهي والهوى وإنما "بعض المسائل يكون فيها خلاف بين فقهاء المذهب ، فيعمد بعض القضاة إلى الحكم بقول يخالف المشهور لسبب من الأسباب كدرء مفسدة أو خوف فتنة أو جريان عرف في الأحكام التي مستندها العرف لا غيره أو تحقيق مصلحة أو نحو ذلك فيأتي من بعده ويقتدي به ما دام الموجب الذي لأجله خولف المشهور في مثل ذلك البلد وذلك الزمان قائما ، وهذا بناء على أصول المذهب المالكي ، لأنه إذا كان العمل بالضعيف لدرء مفسدة فهو على أصل مالك في سد الذرائع ، وإذا كان جلب مصلحة فهو على أصله في اعتبار المصلحة المرسله ، وكذا الشأن بالنسبة للعرف لأنه من جملة الأصول التي بني الفقه عليها ... وهو راجع إلى المصلحة المرسله أيضا ، فيشترط فيه ما اشترط فيها ما لم يخالف نصا أو يصادم مصلحة أقوى ، حتى إذا زال الموجب الذي كان سببا لقيام العمل عاد الحكم للمشهور" <sup>2</sup> .

ولقد ذهب غالبية فقهاء المذهب إلى اعتبار ما جرى به العمل وقدموه على القول المشهور حيث تحققت ضوابطه وشروطه ، ولم يخالف في ذلك إلا عدد قليل كالإمام أبي بكر محمد بن الوليد الطرطوشي الإسكندري ( ت 520 هـ ) والإمام أبي عبد الله محمد المقرئ التلمساني ( ت 756 هـ ) ، وغيرهما <sup>3</sup> .

والقائلون باعتبار ما جرى به العمل جعلوا له شروطا فحيث وجدت اعتد وأخذ به ، وإذا فقدت ألغى ، وستعرض لسرد تلك الشروط فقط ، وهي :-

- 1 . ثبوت جريان العمل بذلك القول .
- 2 . معرفة محلية جريانه عاما أو خاصا بناحية البلاد .
- 3 . معرفة زمان ما جرى به العمل .
- 4 . كون العمل صادرا من الأئمة المقتدى بهم في الترجيح .
- 5 . معرفة السبب الذي لأجله عدلوا عن المشهور إلى مقابله <sup>1</sup> .

---

1 - عمر الجيدي : العرف والعمل في المذهب المالكي ، ص 342 .

2 - عمر الجيدي : العرف والعمل ، ص 342 .

3 - عمر الجيدي : العرف والعمل ، ص 362 فما بعدها ، عبد السلام العسري : نظرية الأخذ بما جرى به العمل ، ص 115 فما بعدها .

فحيث توفرت تلك الشروط اعتد بالقول الضعيف وقدم على المشهور ، وحيث اختلت تلك الشروط أو بعضها لم يصح العمل بالضعيف ، ولا بد حينها من العمل بالقول القوي .

هذه بعض الأمور المتعلقة باعتماد القول الضعيف أو الشاذ أردنا أن نأخذها لنبين الأسباب والمسوغات التي أدت بالعلماء في فترة ما من فترات جهة ما إلى اعتماد قول في نازلة من النوازل .

ولنرجع إلى علماء توات في هذه الجزئية فهم كبقية العلماء ليسوا بدعا في هذا الأمر ، حيث إنهم ما كانوا يتبعون إلا المذهب المالكي إذ هو أحد المذاهب السنية المتبعة المحققة المسائل والمتواتر نقلها ، وهو المذهب السائد في جهة المغرب الإسلامي عموما ، وتقلده أهله وعملوا على وفقه ، ولم يكن هؤلاء العلماء بتلك النظرة أصحاب نظر قاصر أو أهل تعصب مقيت ، وإنما إسوتهم في ذلك كثير من العلماء النظار أمثال الإمام أبي عبد الله محمد بن علي المازري التميمي ( ت 536 هـ ) وأبي إسحاق إبراهيم الشاطبي ( ت 790 هـ ) وأبي القاسم محمد ابن سراج ( ت 848 هـ ) ، وغيرهم الذين ما كانوا يحملون الناس ولا يقبلون منهم إلا اتباع مذهب إمام دار الهجرة لأنه هو المعروف والمحفوظ والسائد العمل به في هذه الأمصار ، وأما فقه غيره فهو مجهول بينهم<sup>2</sup> ، يقول في نشر البنود : " والظاهر أن مذهب مالك يتعين على جل أهل المغرب ، إذ لا يكاد يوجد فيه أحد يعرف فقه غيره من المذاهب الثلاثة الأخرى ولا كتاب مؤلف في ذلك "<sup>3</sup> .

وحيث إنهم اتبعوا المذهب المالكي لأجل ما ذكر فإنهم كانوا يعملون بما قوي فيه من الأقوال ، فهم حريصون على الحكم والفتوى والعمل بالراجح والمشهور ، وحيث وجدوا حكما أو فتوى خارجة عن ذلك ولم يروا لذلك مسوغا نقضوه وأبطلوه ، يقول القاضي عبد الحق في مسألة بعد أن بين ما فيها من الأقوال : " ومع هذا كله فضالتنا الفتوى بالراجح أو الحكم به ... "<sup>4</sup> ، وقال الجنتوري في ختام جواب : " فإن مات المتطوع بالإقالة لزم وهو المشهور الذي تجب به الفتوى والعمل "<sup>5</sup> ، ويعلق الجنتوري على

1 - أحمد الهلالي : نور البصر ، ص 135 فما بعدها ، محمد الغلاوي : البوطليحية ، ص 123 ، محمد عبد الزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 315 وجه فما بعدها ، عمر الجيدي : العرف والعمل ، ص 359 ، محمد رياض : أصول الفتوى والقضاء ، ص 516 ، عبد السلام العسري : نظرية الأخذ بنا جرى به العمل ، ص 147 .

2 - انظر الشاطبي : الموافقات ( 04 / 106 فما بعدها ) ، وانظر القسم الدراسي من تحقيق الدكتور محمد أبي الأجنان لفتاوى ابن سراج ، دار ابن حزم ، ط 02 = 1427 هـ / 2006 م ، ص 61 .

3 - عبد الله العلوي : نشر البنود ( 02 / 352 ) .

4 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 82 وجه .

5 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 57 ظهر .

حكم صدر مخالفا لنصوص المذهب بقوله : " وفي ابن فرحون وأصله للقرافي أن حكم القاضي إذا خالف الإجماع أو القواعد أو النص أو القياس الجلي نقض ، فأنت تراه - يقصد الحكم المتكلم عليه - خالف الإجماع و النص المذهبي و المتفق عليه فلم يكن بدُّ من نقضه ، ومن قال لا ينقض هذا الحكم نقض قوله أيضا لأن قوله لا ينقض خلاف النص على النقض ولا يخالف النصوص بعد الاطلاع عليها وعلمه بمقتضاها ولم يجد معارضا أرجح منها إلا من عاند ولم يراقب الله ، فإن الحق نور تختلجه مدارك العقول في قسمي المنقول والمعقول فلا سبيل إلى جحده " <sup>1</sup> ، وجاء في مجموع فتاوى علماء توات : "والعمل بالراجح واجب " <sup>2</sup> ، وغيرها من النصوص التي تثبت ذلك المأخذ منهم ، ومن اطلع على فتاويهم وأحكامهم يجد أن غالبها لم يخرج عن دائرة المشهور والراجح من أقوال المذهب .

ومع هذا الذي ذكرناه عنهم فإنهم لم يتحجروا عند القول المشهور لأجل أنه مشهور فقط ، وإنما كانوا باعتبارهم علماء وفقهاء يبحثون عن الحلول لمشاكل وقتهم حيث كانوا يجلبون النظر ويُعملون الفكر في القضايا التي تتطلب ذلك فيأخذون بما يرونه أسلم لتلك القضية ولو خالف المشهور إذا كانت هناك ضرورة وتحقق ما ذكرناه من الشروط سابقا للأخذ به .

لذلك وجدنا أن هؤلاء العلماء رغم أنهم يقرون بوجوب الأخذ بالمشهور والراجح ، إلا أنه قد تحدث ظروف طارئة واستفتاءات فيأخذون بالقول المقابل مراعين في ذلك الضرورة وقاصدين التيسير على الأمة حيث كانت هناك ضرورة محققة تطلبت الخروج عن المشهور والراجح إلى الشاذ والضعيف ، ولهذا برر الشيخ عبد الرحمن بن باعمر في بعض أجوبته أن لبعض الوقائع خصوصياتٍ تتطلب العمل بغير المشهور فقال : " ... والحاضر أبصر ، وليس الخبر كالمعاينة ، وللوقائع خصوصياتٍ ترجح المرجوح وتقوي الضعيف يعرف ذلك من مارس كتب النوازل ... " <sup>3</sup> .

ففي اعتمادهم على التيسير ورفع الحرج والأخذ بمبدأ الضرورة عند الاقتضاء يقول في الغنية ناقلا عن الأئمة : " ومنها أيضا : لا تجوز الفتوى بغير المشهور ولا الاعتماد عليه لأن الفتوى بغير المشهور حرام كما نص عليه الأئمة ، اللهم إلا أن تكون ضرورة فادحة فالضرورة تبيح المحظورات فكيف بالمختلف فيه إن قصد المفتي بذلك رفع الضرر ونوى التيسير الذي أمر الشرع به لقوله صلى الله عليه وسلم : ( يسرا

1 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 12 ظهر .

2 - محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التلاني : مجموع فتاوى علماء توات ، الورقة 08 وجه .

3 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 77 وجه .

ولا تعسرا<sup>1</sup> ، فيجوز له الاعتماد على ذلك والله أعلم ، إذ الضرورة من الفوائد التي تجوز الاعتماد على غير المشهور<sup>2</sup> .

ويقول الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلاي مخاطبا القاضي عبد الحق : " ... ثم إن المقلد - يعني القاضي - إن لم تكن فيه أهلية النظر والترجيح على أصول إمامه في الأقوال المذهبية تعين عليه اتباع ما رسموه من التشهير ، فإن حكم بغير المشهور لم يعتبر حكمه ونقض ورد عليه ... إلى أن يقول ناقلا لكلام الأئمة : فإذا عرفت أن القاضي المقلد يتعين عليه الحكم بالمشهور ، فلو خالفه وحكم بالشاذ فالصحيح أنه لا ينقض حكمه إلا أن يكون خطأ بينا أو يقصد إلى الحكم بشيء فيحكم بغيره غلطا أو يكون الحكم الواقع منه بالشاذ لم يقع على سبيل تحري الصواب بل على سبيل قصد الهوى والميل للمحكوم له ، فإن وقع حكمه على واحد من هذه الوجوه وجب نقضه<sup>3</sup> .

ويجتم الزجلاوي جوابه عن سؤال بقوله : " وقول ابن القاسم في الغلة الماضية لا يردّها المشتري هو وإن كان مشهورا كما نبه عليه المجيب الثاني لكن لا بأس أن يترك ويعمل بقول سحنون لأجل ما كثر في الناس وفشا من قلة الدين والتحليل على أكل أموال الناس بالباطل وغير ذلك فيطرد الذي يريد التوصل إلى شيء من ذلك ويعامل بنقيض مقصوده بالعمل بقول سحنون وإن كان خلاف المشهور ، وارتكاب الشيوخ مثل هذا كثير دفعا للمفسدة . وكتبه محمد بن أحمد رزقه رضاه أمين<sup>4</sup> .

وفي اعتمادهم على ما جرى به العمل يقول الشيخ الجننتوري : " وقد نصوا على أن الحكم والفتوى بغير المشهور والراجح والذي جرى به العمل عند العلماء المعبرين ينقض<sup>5</sup> ، ويقول الشيخ محمد عبد العزيز البلبالي مصدرا جوابه عن سؤال بقوله مبينا مرتبة ما جرى به العمل : " إن الجواب في هذه النازلة يتحرر بعد تمهيد مقدمة ، وهي أن المسألة إذا كانت ذات أقوال فإنه يتعين الإفتاء والحكم بما صحبه

---

1 - رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه رقم 2873 ، وفي كتاب المغازي باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن قبل حجة الوداع رقم 4086 و 4088 ، وفي كتاب الأدب باب قول النبي يسرا ولا تعسرا رقم 5773 ، وفي كتاب الأحكام باب أمر الوالي إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطاوعا ولا يتعاصيا رقم 6751 ، ومسلم في كتاب الجهاد والسير باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير وفي كتاب الأشربة باب بيان أن كل مسكر خمر رقم 1733 .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 30 ظهر .

3 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقتان 310 ظهر و 311 وجه .

4 - الزجلاوي : نوازه ، الورقتان 24 ظهر و 25 وجه .

5 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 05 ظهر .



العمل منها ولو كان المشهور خلافه ، ولذلك جرى العمل عند الفاسيين بأن ما جرى به العمل مقدم على المشهور....<sup>1</sup> .

وأجاب الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التتلافي في مسألة من مسائل الشفعة بجواب أثبت فيه أن الأخذ بما جرى به العمل في النازلة مقدم على المشهور كما هو في الأمهات<sup>2</sup> ، وسنذكر هذا الجواب في الأمثلة .

إلى غير ذلك من نصوصهم التي أكدوا فيها أخذهم بالقول الشاذ والضعيف وبمبدأ ما جرى به العمل حيث انضبط كل ذلك بضوابطه وتوافرت شروطه التي حددها العلماء بجواز العمل بما ذكر. هذا وإن بدا بعض التشدد من بعضهم حيال الأخذ بما ذكر في بعض الوقائع فإنما مرده لعدم توفر تلك الشروط والضوابط أو عدم توافر أهليه وكفاءة القاضي أو المفتي ، وليس ذلك طعنا في المبدأ العام للأخذ ، وهذا ما أثر على الإمام الجنتوري متمثلا في حدته في هذا المجال ، وما كان ذلك منه إلا أنه لم يكن يرى في بعض المواقف سببا مقنعا للخروج عن المشهور ، كما أن طعنه في كفاءة قضاة وقته كان سببا لأن يعرف ذلك منه ويتناقل عنه<sup>3</sup> .

بعض هذا الذي ذكرناه عن أولئك العلماء سنتعرض الآن لبعض الأمثلة التي بدا فيها اعتمادهم على القول الضعيف أو الشاذ وأخذهم بما جرى به العمل :-

#### أ - قراءة الحزب .

سئل الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلافي عن قراءة الحزب فأجاب : " وأما قراءة الحزب على الوجه المعهود فاختلف فيه ، لكن جرى العمل بها قديما ، ومن قصد ما قصدته فإنه يؤجر إن شاء الله ، والله أعلم ... وقوله من قصد ما قصدته ... إلخ إذ في السؤال : " قراءته برفع الأصوات وأراد قارئه قراءته مع الطلبة لتعليمهم التحويد لما رأى من لحنهم .....<sup>4</sup> .

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 276 ظهر .

2 - المصدر السابق ، الورقة 195 وجه .

3 - انظر في ذلك الفاتح النسيم في عدة مواضع كمثل الأوراق الآتية : 03 ظهر و 04 وجه وظهر و 07 وجه وظهر و 12 وجه و 24 ظهر وغيرها ففيها ما ذكرنا ، ومع ذلك فقد ذكرنا عنه ما يثبت أخذه به . انظر ص 219 من هذا البحث .

4 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطابقة الورقة 04 وجه .

وقوله في الجواب فاختلف فيه إشارة إلى أن الإمام مالكا أثر عنه كراهته وقال هذا مكروه ولا يعجبي<sup>1</sup> بينما لم ير غيره من بعض علماء المذهب وغير المذهب ما رآه فحكموا بجوازه ، لكن ما عضد الرأي الثاني هو أن العمل في توات وفي غيرها جرى به أي بغير قول مالك فكان ذلك عاملا في الأخذ بغير قول مالك ، وخروجاً عن رأيه حيث اقتضى النظر مخالفته في هذه القضية نظراً لما اشتمل عليه من المقاصد ، ولقد سئل الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن هلال السجلماسي ( ت 903 هـ ) بقريب من هذا السؤال فكان جوابه : " أن الوارد فيه عن مالك الكراهة ، ولكن ذكر بعض المتأخرين أنه جرى به العمل فلا كراهة " <sup>2</sup>.

### ب - من حلف بصوم عام ولحقه مشقة وضرر .

ومن الأمثلة ما استفتي فيه الزجاجاوي عن امرأة حلفت بصوم عام فأجابها بأن تصوم ثلاثة أيام اعتماداً على ما قاله بعض من الأئمة وإن كان المشهور بخلافه ، قال الزجاجاوي : " ولو أفتيناها بالمشهور من لزوم صوم العام كله لم تصمه " <sup>3</sup> ، وقريب من هذه المسألة وهذا الجواب ما ذكر في الغنية عن تلك المرأة التي تخاصمت مع قريبة لها فحلفت بصوم عام لا سكنت معها في ذلك الموضع ، ففارت دارها وأولادها مدة ثم لحقها ضرر ومشقة ، فكان الجواب أن تصوم ثلاثة أيام من كل شهر عاماً كاملاً وتصوم ستة أيام بعد يوم الفطر من شوال وتطعم عشرة مساكين <sup>4</sup> ، وكان هذا الجواب رفقا بالتي وقعت في ورطة اليمين بصيام عام .

### ج - لفظ الحرام في الطلاق والأيمان .

كما تعرض العلماء في هذا المجال إلى قضية الطلاق أو الحلف بلفظ الحرام فأخذوا بذلك بغير المشهور وهو لزوم طلاقة بائنة مع أن المشهور ثلاث تطليقات ، يقول الشيخ عبد الرحمن التنلاي : " وأما الحالف بالحرام فالذي جرت به الفتوى من شيوخنا فيه لزوم طلاقة بائنة توسطاً بين الأقوال فيه لجهل العوام وعدم قصدهم سوى التشديد ، وإن كان شيخنا الهلالي رحمه الله ( ت 1175 هـ ) لا يرتضي ما جرى به العمل ويرى العمل بالمشهور من لزوم الثلاث " <sup>5</sup>.

1 - نقل عنه ذلك الشاطبي في فتوى له وهي مذكورة في المعيار ( 11 / 116 ) .

2 إبراهيم الهلالي : فتاويه ، نسخة من مخطوط بخزانة الباحث ، الورقة 22 وجه وظهر .

3 - الزجاجاوي : نوازل ، الورقة 08 ظهر .

4 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 21 وجه .

5 - المصدر السابق ، الورقة 49 وجه .

ويقول الجنتوري بعد أن سرد الخلاف في المسألة وتعرض لأقوال العلماء : " وإذ تقرر ما نقلناه لك في الحرام من الأقوال وفهمتها علمت أن سبعة أقوال داخل المذهب ، وسبعة خارجه ، والمشهور من الأقوال في الحرام أنه يلزمه ثلاث تطليقات وهو قول مالك ، والقول الرابع من الأقوال في الحرام هو الذي جرى به العمل تلزمه طلقة بائنة واحدة وهو رواية عن مالك .... ، والقول الخامس وهو دون الرابع في الترجيح وهو ضعيف تلزمه طلقة رجعية وهو قول عبد العزيز بن أبي سلمة المالكي ( ت 164 هـ ) ، ومن أفتى به فلا بأس عليه فإنه منج عند الله إن شاء الله ... " <sup>1</sup>.

وقال في موضع آخر حيث وجه له سؤال في هذا السياق فأجاب : " أما بعد ؛ فالذي به العمل أن الحالف بالحرام ولم تكن له نية تلزمه طلقة بائنة ... وبذلك كان شيخنا سيدي أبو حفص يفتي بذلك والله أعلم " <sup>2</sup>.

#### د - مسألة في السلم .

ومن المسائل المسألة التي مضت لنا آنفا وهي من مسائل السلم حيث أفتى فيها الزجاجي بقول سحنون رغم أنه مقابل لقول ابن القاسم المشهور ، فقد ترك المشهور وأفتى بغيره رعيًا للمصلحة <sup>3</sup>.

#### هـ - الشفعة في الدار المشاعة .

وفي مسألة من مسائل الشفعة المشار إليها سابقا حيث سئل الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التتلافي عمن اشترى نصف دار هي في الإشاعة بين البائع ومن لم يبع فقام في الشفعة فوضح الشيخ في إجابته الخلاف الواقع في هذه المسألة بين من قال بعدم الشفعة وهو قول مالك وابن القاسم وغيرها وشهره خليل في توضيحه وبين من قال بالشفعة وهو قول أبي عمر أشهب بن عبد العزيز العامري ( ت 204 هـ ) وأبي مروان عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون المدني ( ت 212 هـ ) وأبي عبد الله أصبغ بن فرج بن سعيد المصري ( ت 225 هـ ) ، ثم ختم الإجابة بقوله : " والذي يظهر من هذا هو ثبوت الشفعة " <sup>4</sup>.

1 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 42 وجه .

2 - المصدر السابق ، الورقة 48 وجه .

3 - الزجاجي : نوازل ، الورقتان 24 ظهر و 25 وجه .

4 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 195 وجه وظهر .

## و. كراء فقارة بجزء منها لمن يخدمها .

جاء في الغنية سؤال عن فقارة محبسة إذا ماتت وأعطيت بجزء منها لمن يخدمها ولم يعرف ما فيها من الماء إذ لا زمام<sup>1</sup> لها فهل إذا حكم قاض بفسخ ذلك يعمل به أم لا ؟ فكان الجواب : وبعد ؛ فما حكم به القاضي في النازلة هو الذي تقتضيه قواعد المذهب للعلة التي ذكر ، لكن لا ينبغي له ذلك لأن عمل الناس جرى في هذه البلاد بجواز ذلك مقلدين من يقول بجواز جهل الأجرة من العلماء للاحتياج إلى ذلك كما جرى العمل بالأندلس لكرء السفن بجزء مما يحمل فيها ، وقد نص العلماء على أنه إذا جرى عمل الناس بقول من أقوال العلماء فلا ينبغي حملهم على خلافه<sup>2</sup> .

## ز - التحبيس على العقب .

وفي مسألة من مسائل الحبس سئل الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن با عمر ما نصه : أن امرأة حبست على ولدها فلان وفلان على السواء بينهما والاعتدال ثم على أعقابهما وأعقاب أعقابهما ما تناسلوا وامتدت فروعهم ..... ومحل السؤال : هل يدخل أولاد بنات الولدين الحبس عليهما ؟ فكان جوابه ما مفاده أن المسؤول عنهم يدخلون في ذلك وإن كان القول المشهور بخلافه يقول : " والذي جرى به العمل من القولين وأفتى به الشيوخ ووقع به القضاء دخول أولاد بنات الحبس عليهما في الحبس المذكور<sup>3</sup> .

وغير هذه المسائل التي لا يسمح البحث بتتبعها كلها ، ففي هذه الأمثلة توضح لما قرناه عن علماء توات باعتمادهم أقوالا ضعيفة وأخذهم بمبدأ ما جرى به العمل ، مما يدل على الأثر الذي خلفته ممارسة الفتوى عليهم ، في أنهم كانوا يعملون النظر والبحث يكشف عن الحالة التي تتطلب العمل بالمشهور من غيره ، ويشخصون الحالة عملا بما مر من ضوابط وشروط للعمل بالضعيف ولالأخذ بالعمل حيث تتطلب الوضع ذلك .

ومن آثار الفتوى على المفتي تبعا لما مضى من النقاط :

## الخامسة - الاختيارات و التوجيهات .

1 - زمام : يقصد به السجل الذي يسجل فيه نصيب كل فرد من ماء الفقارة . انظر محمد حوتية : توات والأزواد ( 02 / 500 ) .

2 . محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 252 ظهر .

3 - المصدر السابق ، الورقة 276 ظهر .

لقد كان لعلماء توات نظر في اجتهادات العلماء وكان لهم تبعاً لذلك النظر بعض الاختيارات والترجيحات في بعض القضايا ، وكان مرد ذلك لعدة اعتبارات منها مؤهلهم لمستواهم العلمي الذي به أهلوا إلى أن ينظروا ويوازنوا ويكون لهم في ذلك بعض الاختيار والترجيح بين الأقوال ، وكذلك واقعهم حيث كانوا يراعون مقاصد الشرع وأعراف الناس فيعملون على ترجيح ما يروونه الأنسب حسب نظرهم للنصوص والمقاصد والوقائع .

ولا نطيل في هذه المقدمة فما نجلبه من أمثلة لاختياراتهم يدل على ما ذكرنا ، وما هو بعد ذلك إلا صورة من صور اجتهاداتهم في مجال الفتوى ، فمن تلك القضايا : .

#### أ - طول مكث الجنب في المسجد هل يعيد التيمم أم لا عندما يريد التنفل ؟

يقول الزجلاوي : " في الجنب إذا طال مكثه في المسجد بعد فرضه ، فكان الوالد رحمه الله يقول لا بد من إعادته للتيمم عندما يريد النفل أو القراءة ... وخالفه بعض معاصريه فيه محتجا بأن المعنى الذي أباح له المكث في المسجد به يستتبع التنفل مع طول الفصل وهو أقيس ، إلا أني قد كنت طالعت على ذلك كبير الخرخشي فرأيته نقل الخلاف فيه ورجح ما للوالد ، وذلك في سن الحداثة ، فإن صح فعله وجهه أن التيمم لما كان لا يرفع الحدث لم يجوز أن يتجاوز به في كل موضع ما هو مشروط فيه ، ولا شرط في لبثه في المسجد بخلاف النفل والله أعلم " <sup>1</sup> .

#### ب - في الجنب يجد مصحفا ملقى في مكان غير طاهر هل يتيمم ليخلصه أم يخلصه قبل ذلك؟

جاء في جوهرة المعاني عند ترجمة الإمام محمد الصالح بن سيدي البكري رحمه الله ( ت 1139 هـ ) بأن خلافا وقع بين أهل عصر المترجم له في الجنب يجد مصحفا في منزلة هل يخلصه قبل التيمم أو يتيمم قبل ، فأجيب بأن المسألة مخرجة على المحتلم ينتبه وهو في المسجد فقيل يجب خروجه فورا ، وقيل يتيمم قبل الخروج ، لكن الشيخ المشار إليه أفق واختار وجوب خلاصه قبل التيمم ، لأن تركه اختيارا ردة <sup>2</sup> .

#### ج - نية الاقتداء هل هي فرض في الصلاة أم شرط ؟

1 - الزجلاوي : نوازل ، الورقة 02 وجه .

2 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني ، الورقة 04 وجه وظهر .

قال الزجاجي في نوازه : " وسئل أيضا في عد المختصر نية الاقتداء مرة فرضا وفي أخرى شرطا ، فقال هي شرط باعتبار الثواب وفرض باعتبار الصحة ، وأراد بالثواب فضل الجماعة أي حصولها لمن نواها ، وعندني في هذا الجواب نظر ، لأنه إذ لم تكن الصحة فلا ثواب أصلا<sup>1</sup> .

د - المسافر يدرك آخرتي المقيم لا يعتد بها .

قال الزجاجي : " وسئل في مسافر أدرك آخرتي المقيم إن كان يجوز له أن يحرم على ركعتين فقال بل يحرم على نية الأربع ولا يجزئ أقل منها وكذلك كان يفتي بالبطلان لمن جلس من المسافرين على ركعتين ولا يراعى خلاف أشهب في ذلك إذ لم يعتد به في المختصر<sup>2</sup> .

هـ - وجوب زكاة فطر المرأة على زوجها العبد .

يقول الشيخ محمد عبد العزيز البلبالي : " وقد سئلت عنها قبل أن نقف على نصها فأجبت بعدم وجوبها لما في خلدي أنها لا تجب على العبد ، فبحثت عنها ثم داخلني في ذلك شك لوجوب نفقتها عليه فتردد فكري في ذلك وتوقفت فبحثت عنها فوجدت ما ذكر والله أعلم<sup>3</sup> .

يقصد بقوله فوجدت ما ذكر : من وجوب زكاة فطر الزوجة على زوجها العبد .

و - المال الموهوب لمن له مال بلغ أم لم يبلغ نصابا لا يضمه إلى الأول .

نقل الزجاجي عن والده أنه وجه إليه سؤالا عما يتبرع به بعض العُيَّب من غلاتهم على بعض قرابتهم إن كان ما تبرع به دون النصاب هل يضمه الموهوب له إلى ما عنده نصابا أو دونه ؟ فأجاب بعدم الضم .

فقال السائل : فسألت عن ذلك عصره الفقيه سيدي عمر بن سيدي محمد المصطفى الكنتي فخالفه ، وأجاب بوجوب زكاة ذلك ، وأن تلميذه سيدي عبد الرحمن بن باعمر وافق الوالد أولاً ثم رجع

1 - الزجاجي : نوازه ، الورقة 05 ظهر .

2 - المصدر السابق ، الورقة 06 وجه .

3 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 18 ظهر .

إلى موافقة شيخه سيدي عمر ، قال السائل : ما تقول أنت ؟ فقلت له ظاهر كلام الفقهاء يوافق ما قاله سيدي عمر ولعل وجه ما رآه الوالد في ذلك أنه يرى الهبة لم تتوجه في ذلك إلا بعد الطيب بدليل أنه لو جاء الغائب قبل الجذاذ ما أحال أحد بينه وبين غلته فهو خلاف في حال ، والله أعلم<sup>1</sup> .

### ز - الموضوع الذي تؤدي فيه اليمين من الخصمين .

سئل الجنتوري عن الموضوع الذي يكون فيه اليمين من الخصمين هل المسجد أم بالمصحف أم في رياض الصالحين ؟ فكان جوابه : " وبعد ؛ فاليمين في المسجد نص عليه خليل وغيره ، وأما الروضة أو المصحف وغيرهما فلم نجد فيه نصا ، ولكن اليمين في الروضة أو المصحف فيهما واجب استحسانا لردع الناس من أكل أموال بعضهم بعضا باليمين الفاجرة ، وأنا أفقي بذلك وإن ساعدني أحد من العلماء عن ذلك فواضح ، وإن لا يساعدنا أحد فأنا أجزم به وحدي<sup>2</sup> .

### ح - الكفاءة في الزواج .

وسئل الشيخ عبد الرحمن بن باعمر سؤالا مفاده هل المولى كفاء للحرمة أم لا ؟ فكان جوابه " بأن مشهور المذهب أن المولى كفاء للحرمة كما في المدونة والمختصر وغيرهما ، ولأبي الحسن اللخمي ( ت 478 هـ ) في ذلك تفصيل وهو الذي يوافق حال الزمن من لحوق المعرفة الفادحة لأولياء الحرمة إن تزوجت بمولى ، وربما أدى ذلك إلى الفتنة وسفك الدماء فينبغي اعتماده " <sup>3</sup> .

### ط - تزوج اليتيمة التي يخاف عليها .

سئل القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي عن يتيمة صغيرة خيف عليها الضياع هل تزوج فأجاب : " إذا ثبت أن الابنة المذكورة يخاف عليها الضيعة وقد بلغت عشر سنين فأكثر وأذنت في إنكاحها بالقول وكان لها ميل للرجال فزوجها ممن يقوم بحالها وهو كفو لها ، فخوف الضيعة كخوف الفساد بل هو أولى ، ففي المواق<sup>4</sup> : وانظر هنا مسألة وهي إذا قطع الأب النفقة عن بنته وخشي عليها الضيعة لا

1 - الزجاجاوي : نوازله ، الورقة 08 وجه .

2 - محمد المسعدي : الفائق النسيم ، الورقة 24 وجه .

3 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 35 ظهر .

4 - المقصود بتلك العبارة كتاب : التاج والإكليل لمختصر خليل لصاحبه أبي عبد الله محمد بن يوسف العبدوسي الغرناطي المعروف بالمواق ( ت 897 هـ ) .

خلاف أنها تزوج وإن كانت قبل البلوغ ، والمشهور أنه لا يزوجه هنا إلا السلطان وقيل يزوجه وليها لأن أباه صار كالميت<sup>1</sup> اه ، وإذا كان هذا في ذات الأب ففي اليتيمة من باب أخرى<sup>2</sup>.

### ي - إجبار ثيب على الزواج .

أفتى القاضي عبد الحق بن عبد الكريم في مسألة ثيب خيف عليها ، فقال بعد أن وضح حالتها وما هي عليه مما لا يليق بها شرعا وأخلاقا : " فأفتيت لسادتها ومواليها أن يجبروها على النكاح حيث لم يوجد من يرغب فيها من أكفائها دفعا لمفسدة الزنا بمصلحة الزواج إذ قد يجب في حقها ... ومسألة جبرها على فعل النكاح على وجه جائز وعدم رضاها أخف من مفسدة فعله على وجه ممنوع كتابا وسنة وإجماعا ... وقد جوز الشارع الاستعانة بالمفسدة لا من جهة أنها مفسدة على درء مفسدة أعظم منها ... فاستغني بمفسدة الجبر على درء مفسدة أعظم منها وهو العتق"<sup>3</sup>.

### ك - ما تعطاه المرأة ليلة البناء لحل ثيابها .

جاء في مسائل الشيخ عبد الله بن أبي مدين التمنيطي ما نصه : " تذاكرت مع بعض من لقيته سحلماسة في مسألة ما يعطى للزوجة ليلة البناء - أي لأجل حل سروالها - وذكرت له من نص على منعه ، وقلت له : الصواب عندي جوازه أخذته من قوله تعالى : { وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ } سورة النساء الآية : 24 ، وهو كلام عام ، وقياسا على ما يزداد للبائع على السلعة تطبيقا لخاطره ، أما قول صاحب المدخل ومن تبعه أن شبيهه بالزنى فيمنع غير قوي قوة ما ذكرناه ، لأننا نقول : إن الذي يعطي في صورة الزنى هو تميم للفساد والمعصية ، وفي مسألتنا تميم للصحيح والطاعة ، ولأن معتمداهم في ذلك قياس الشبه ، والقول بعدم الاحتجاج به قوي فليطالع الغيث الهامع للعراقي ، على أنه وإن قلنا به فإلحاق المسألة بمسألة ما يزداد لبائع السلعة أولى من إلحاقها بصورة الزنى ، وقد علم أن حقيقة قياس الشبه هو الفرع المتردد بين أصلين فيلحق بأكثرهما شبيها وهو حد إمام الحرمين ، فوافق العالم المذكور على ما ذكرناه واستحسنه وكان أصوليا ، والله أعلم"<sup>4</sup>.

1 - المواق : التاج والإكليل على هامش مواهب الجليل للحطاب ، دار الفكر ، ط 03 = 1412 هـ / 1992 م ، ( 03 / 428 ) .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 26 وجه .

3 - المصدر السابق ، الورقة 28 وجه .

4 - عبد الله التمنيطي : مسائله ، الورقة 04 ظهر .



## ل - إقامة أجير أجيرا آخر في خدمته بعد خروجه .

جاء في مسائل التمنطيطي أن الشيخ سيدي الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي سئل عن من كان يخدم فقارة بنصف الزائد بخدمته أو أقل أو أكثر ، ثم بعد أن خدم فيها أراد الخروج ويقوم بعض الناس مقامه ويدفع له المقام ما أنفقته في الخدمة هل يجوز أم لا ؟ فكان جوابه " وعندني أن خدمته إن زادت شيئا وعرف وتقرر أولم تزد شيئا البتة فلا بأس بذلك " <sup>1</sup> .

## ن - الكراء بجزء مما يحصل من المكترى .

جاء في الغنية أن الشيخ محمدا عبد العزيز البلبالي سئل عن مسألة تضمنها جوابه فيما يأتي : " وأما المسألة التي ذكرت أنها عمت بها البلوى في بلادكم وهي اكتراء حاضر زريعة الحلفاء بجزء مما يحمله ما اكتروه من الإبل ، فإن كان ما يحمله البعير منها معلوما لا يكاد يختلف ، وموضعها أيضا معلوم للمتكرارين فهي من أفراد المسألة التي نقلها ابن يونس واللخمي عن الموازية المشار إليها بقول المختصر : "وجاز بنصف ما يحتطب عليها" <sup>2</sup> ، وقد عللوا الجواز بكون ذلك معلوما ولا إشكال في الجواز حينئذ لمعرفة المتكرارين بقدر الكراء والمسافة ، وأما إن كان ما يحمله الجمل منها غير معلوم ومكانها مجهولا لأحد المتكرارين فلا إشكال في المنع على ظاهر المذهب للجهل بالمسافة والكراء وهو كالبيع فيما يحل ويحرم كما في الرسالة وغيرها ، إلا أن من العلماء من يميز الجهل في ذلك وهو الإمام أحمد وجماعة من السلف فيجوز لمن ألقأته الضرورة إلى ذلك تقليدهم كما أفتى بذلك الإمام القاضي أبو القاسم ابن سراج <sup>3</sup> ... <sup>4</sup> .

## ص - تحديد الدية على العاقلة .

أجاب الشيخ عبد الرحمن بن باعمر عن سؤال وذكر بأن القتل المذكور هو خطأ وأن فيه الدية ، وأن الدية على العاقلة ، وذكر من تفرض عليهم منها وأقل أفراد العاقلة ، ثم خلص إلى ما يفرض على كل

1 - المصدر السابق ، الورقة 09 وجه .

2 - الشيخ خليل : المختصر ، باب في أحكام الإجارة والكراء ، ص 204 .

3 - انظر أبا القاسم ابن سراج الأندلسي : فتاويه ، تحقيق محمد أبي الأحنان عند الفقرة 148 ، ص 198 .

4 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 224 وجه .

واحد فقال : " ويفرض على كل واحد ما لا يضر به وروي عن مالك أيضا يحمل كل واحد من العاقلة ربع دينار ، نقله المواق وغيره ، والتحديد أولى في وقتنا هذا لعدم من يحكم بالاجتهاد " <sup>1</sup> .

هذه بعض من الأمثلة نكتفي بها عن اختياراتهم وترجيحاتهم وهي إن دلت على شيء فإن فيها دلالة على ما كان لصناعة الفتوى وتمرسهم فيها من أثر عليهم .

وحيث أهيئنا هذا العنصر المتعلق بأثر الفتوى على المفتي ، فإننا ننتقل إلى الذي يليه وهو : -

## ثانيا - الأثر على المستفتي .

إذا كان للفتوى أثرها الظاهر - كما سبق - على المفتي ، فإنها تلقي بظلال آثارها على المستفتي ، ونقصد بالمستفتي هنا الواحد من جملة المستفتي والمجتمع بكامله ، فهو محتاج إلى الفتوى ، ويهرع إليها كلما أصيب بمشكلة وواجهته عويصة يطلب الحل من خلال تلك الآلية آلية الفتوى ، ولهذا كانت أهمية الفتوى بالغة في المجتمع من حيث الاحتياج إليها ، ولها تأثير من حيث ما ينتج عن ذلك ، ونستطيع في هذا العنصر أن نتطلع إلى بعض آثارها على ما ذكر في النقاط الآتية :-

### 01 . سير المجتمع بسبب الفتوى في ظل الشريعة .

وهذا أكبر أثر للفتوى ينعكس على المجتمع حيث بها توضح الأحكام الدينية و بها يبقى المرء مرتبطين بدينه ، فما من أمر يتعلق بالعبادات إلا ويستفتي فيه ، وما من أمر يتعلق بالمعاملات إلا ويطلب فيه حكم الشريعة فيبقى المرء ذا صلة بدينه ومحصنا بشريعته ويمشي في حياته على ضوئها عملا بقول الله تعالى : { فَإِنَّ تَنَارَ عَثْمٍ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ... } سورة النساء الآية : 59 وبقوله سبحانه :

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : المصدر السابق الورقة 360 وجه وظهر .

{ وَكَوْزُودُهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ } سورة النساء الآية : 83  
وبقوله عز و جل : { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } سورة النحل الآية : 43 و سورة  
الأنبياء الآية : 07 ، فلو تعطلت الفتوى - لا سمح الله - لانحرف الناس عن منهج الشرع ولا نسلوا من  
ضوابطها وآدابها ولعاش الناس حينها في ظلمات البعد عن شرع الله ، وقد نبه النبي صلى الله عليه وسلم  
إلى خطورة ذلك لو حدث ، فقال : ( وإن العلم سيقبض وتظهر الفتن حتى يختلف الإثنان في الفريضة  
لا يجدان أحدا يفصل بينهما )<sup>1</sup> .

والمجتمع التواتي - كما أسلفنا سابقا - مجتمع كان يسيره العلماء ويوجهه المشائخ ويدعن لهم الناس  
فكان مجتمعا تطلله الصبغة الدينية حيث يمشي في فصل قضاياه على منهج الشريعة ويمشي في توضيح  
الأمر التعبدية والمعاملاتية على وفق ما جاء في أحكامها ومقاصدها .

فكان هذا أعظم أثر للفتوى على المجتمع حيث ضبط مساره على طريق سوي .

## 02 - إيجاد الحلول .

إن المجتمعات في حركية وتبدل وتطور وتغير ، ولا شك أن هناك أمورا حياتية ومجتمعية تتطور معها  
فتختفي أمور وتظهر أخرى ، وتحدث قضايا وتستجد مع تلك الحركية مستجدات ومعطيات في حياة  
الناس وتصرفاتهم وتتفاقم المشكلات ، فكان لا بد لتلك المعطيات من تكييف وتلك القضايا من تسوية  
ولتلك المشكلات من حلول ، وهنا يبرز دور الفتوى وأثرها بأن تجد لتلك الأمور من توجيه يحل تلك  
المشكلات ويزيل تلك التعقيدات ، فتصدى العلماء لتلك القضايا باذلين الجهد لإيجاد حلول لها على  
ضوء ما جاء في الشريعة محققين لنصوصها ومقاصدها ومراعين لظروف عصرهم وأحوال أهله ؛ وهذا ما  
نلمسه في كثير من القضايا التي أوجدوا لها حلولاً أو جعلوا فيها تيسيرا ، وذلك كمثال بعض المسائل  
التي مرت سابقا كمسألة الكراء بجزء مما ينتج من المكترى ، وكمثال قضية الحرام في الطلاق والأيمان  
وكمسألة الخماس وتضمنينه من عدمه ، وكمسألة الاسترعاء الذي عمت به البلوى ، وكمثال قضايا

11 - ذكره الإمام ابن عبد البر في كتاب جامع بيان العلم وفضله عن ابن مسعود رقم 555 ، ص 178 .

الأحباس<sup>1</sup> ، وكبعض القضايا المتعلقة بالحياة الأسرية كقضية تزويج اليتيمة وإجبار الثيب على النكاح نتيجة لظروف معينة ، وهي القضايا التي مرت معنا.

فهذه القضايا وغيرها نظر فيها العلماء ووجد لها بعد البحث والمقارنة ما يناسبها من الأحكام .

### 03 - في اختلاف العلماء بعض السعة على المجتمع .

مما لا شك فيه أننا لا نقصد بالاختلاف الاختلاف في الأصول أو الاختلاف الحاصل من أجل الاختلاف أو اختلاف الهوى أو الاختلاف غير المبني على القواعد السليمة ، فهذا مما لا نقصده ومما هو غير مذكور أصلا ولا يعد كذلك في منظومة التشريع ، إنما نقصد بالاختلاف الاختلاف في الفروع المبني على قواعد النظر والاستنباط والمؤسس على حسن القصد للوصول إلى الصواب ، فهذا هو المقصود لأنه كما قيل : وليس كل اختلاف جاء معتبرا إلا خلاف له حظ من النظر<sup>2</sup>.

أما ما ذكرناه عن الأول فإننا ننزه عنه علماءنا وأئمتنا أهل السنة والجماعة ؛ أما الثاني فهو الواقع منهم ، وهو إن دل على أمر فإنما يدل على اجتهادهم وحرصهم للوصول إلى الصواب وذلك منهم قيام بما رأوه واجبا عليهم ، ويدل على أمر طبيعي اقتضاه اختلاف العقول والمدارك والأفهام وهو دليل على نماء الفقه وتطوره ، يقول عبد الكريم زيدان حيث تحدث عن اجتهاد الصحابة واختلافهم في الرأي ووسع ذلك على ما جاء بعدهم من العلماء : " إن فقهاء الصحابة اجتهدوا والاجتهاد يتبعه اختلاف أو اتفاق ، فالاختلاف بالرأي نتيجة حتمية للاجتهاد ، وهو دليل حيوية الفقه كما أنه دليل إعمال الفقهاء عقولهم وشدة حرصهم على معرفة الصواب ، وإنما كان الخلاف أمرا طبيعيا للاجتهاد بالرأي لأن العقول ليست واحدة ومدارك الفقهاء ليست واحدة ، وعمق الملكة الفقهية ليست واحدة في الجميع وعلى هذا فنحن لا نضيق باختلاف الفقهاء ولا نستغرب منها بل نعدّها ثروة قانونية عظيمة خلفها السلف للخلف ، على أن هذا القول لا يعني أننا نحصر على الاختلاف ونؤثر وقوعه ؛ لا ، لا نقصد هذا و لا نريده ، وإنما نريد أن نبين أن الخلاف أمر طبيعي في كل اجتهاد وأنه بجوهره وجه من وجوه

1 - كما في بعض القضايا المطروحة في فتاوى الزحلاوي والغنية ، فلتنظر هناك .

2 - محمد بن عبد الرحمن الدمشقي : رحمة الأمة في اختلاف الأئمة ، تحقيق علي الشريحي وقاسم النوري ، مؤسسة الرسالة ، ط 01 = 1414 هـ / 1994 م ، ص 17 .

الشرعية وتنزيل أحكامها العامة على الوقائع<sup>1</sup> ، ويقول في الوجيز : " لأن الاختلاف في الفهم والاستنباط أمر طبيعي بديهي لأنه من لوازم العقل البشري ، فإن العقول والمدارك والأفهام مختلفة قطعاً فتختلف في الاستنباط والفهم حتماً ، بل إننا نعتز بهذا الاختلاف العلمي الفقهي الذي خلف لنا ثروة فقهية عظيمة ونعتبره من دلائل نمو الفقه وحياته ، ودلائل سعة تفكير فقهاءنا العظام وقيامهم بواجبهم نحو خدمة الشريعة الإسلامية الغراء<sup>2</sup> ، ثم إننا بعد ذلك نشمعه للإرث العظيم الذي تركوه لنا خدمة للشريعة - كما قال الدكتور زيدان - كما نشمعه للنتيجة والأثر البارز من ذلك حيث كان في تلك الأقوال وفي ذلك الاختلاف توسعة على الأمة ورحمة بها ، يقول الإمام الأبي رحمه الله : " وفي سعة أقوال الأئمة توسعة على الأمة ، وربما كانت التوسعة أصلح للخلق"<sup>3</sup>.

ولهذا توارث العلماء هذه الخصلة خلفاً عن سلف ، ومتأخراً عن سابق لتتأصل في علمائها ، وتشهد الأمة سعة وفسحة في أحكام الشريعة من خلال اجتهادات العلماء .

وتوات جزء لا يتجزأ من كيان هذه الأمة ، حيث توارث علماؤها عن أسيادهم وأساتذتهم جيلاً بعد جيل تلك الميزة فكان بينهم هذا الاختلاف في الفتاوى طبقاً لاختلاف أحوالهم وفهومهم ومداركهم ، وكان فيه بعض السعة والرخصة على المجتمع .

وسوف نتعرض لذكر بعض من تلك المسائل التي وقع حولها بعض الاختلاف فكان فيها بعض الوسع ، فمنها : -

## 01 - مسألة زكاة المال الموهوب لمن له مال .

وقد سبق لنا أنفاً حيث تعرفنا على الخلاف الواقع فيها بين الزجاجاوي من جهة الذي أفتى بعدم الضم فلا زكاة ، وبين الكنتي و التنالني من جهة ثانية اللذين قالوا بوجوب الزكاة<sup>4</sup> ، وكل له دليله وتعليله .

---

1 - عبد الكريم زيدان : المدخل لدراسة الشريعة ، مؤسسة الرسالة ، ط 16 = 1429 هـ / 1998 م ، ص 107 .  
2 - عبد الكريم زيدان : الوجيز في أصول الفقه ، مؤسسة الرسالة ، ط 07 = 1420 هـ / 2000 م ، ص 413 .  
3 - الأبي : شرح مسلم ( 05 / 480 ) .  
4 - انظر الزجاجاوي : الفتاوى ، الورقة 08 وجه .

## 02 - مسألة من بيع عليه ملكه وهو حاضر .

وهي مسألة وقع فيها اختلاف بينهم وهي المذكورة في مسائل التمنطيطي ونص كلامه : " امرأة لها جنان ادعى بعض أقاربها أنه وكلته على البيع فباعه وحازه المشتري في حياتها وحضورها نحو من عام ثم توفيت فقام ورثتها يريدون نقض البيع ، وادعوا أن المرأة المذكورة لم توكل البائع ولم تعلم بالبيع ؟

فأفتى فيها الرحمني<sup>1</sup> ومن معه من فقهاء توات السفلى بنقض البيع ورد الجنان ، قالوا والحاضر محمول على عدم العلم حتى يثبت العلم كما صرح به غير واحد ونقله الأجهوري ( ت 1066 هـ ) في فتاويه قائلًا إنه لم يقف على من خالفه في ذلك إلا ابن عرفة ( ت 803 هـ ) وابن ناجي ( ت 838 هـ ) فإنهما أفتيا بأن الحاضر محمول على العلم .

وخالفهم شيخنا ابن عبد الرحمن فأفتى بنفوذ البيع .

قلت : وهو صواب إن شاء الله ، إذ لا يمكن للصحيح الحاضر أن يحاز عنه جنانه ولا يعلم به عادة ، وهذه العادة هي التي تخصص العموم في كلام ابن الهندي ( ت 399 هـ ) وغيره ، إذ العادة تخصص العام وتفيد المطلق وهو مذهب مالك وأصله ونص عليه ابن عرفة في مختصره في الشهادات حيث تكلم على الحوز ، فليُنظر فيه ، ويشهد له أيضا ما للإمام ابن لب ( ت 782 هـ ) الذي نقله ابن ناظم التحفة<sup>2</sup> في شرحها في بيع الفضولي ، وكلام الحفار ( ت 811 هـ ) الذي نقله المواق في شرح المختصر عند تكلمه على الحيازة ، فليُنظر فيها ، والله أعلم ، وأفتى بمقتضاه شيخ شيوخنا أبو زيد عبد الرحمن بن عمر<sup>3</sup> .

## 03 - توريت الخاطب .

وفي مسألة أخرى وقع فيها خلاف بين علماء توات وهي مسألة توريت الخاطب ، يقول الزجاجاوي مبينا ذلك : " وأخبرني - رحمه الله - أن العمل في القدم بتوات على قول قاضيها سيدي البكري في كل

1 - هو أحد فقهاء توات ولكن لم أعثر له على ترجمة فيما بين يدي من مؤلفات ..

2 - ابن ناظم التحفة : هو أبو يحيى محمد بن أبي بكر محمد بن عاصم الغرناطي كان بالحياة سنة 857 هـ . انظر بابا التنبكتي : نيل الابتهاج ( 02 / 218 ) ، محمد مخلوف : شجرة النور ، ص 248 .

3 - التمنطيطي : مسائله ، الورقة 13 وجه .

مخطوبة توفيت هي أو الخاطب لها قبل البناء بثبوت الإرث بينهما وسقوط الصداق عن الزوج ، يعني إذا لم يقدر فيه صداق لأنه كنيحة تفويض ، وأنه حكم لخطب شقيقة الوالد حين توفيت بإرثه نصف متخلفها وأسقط عنه الصداق ، وكان الوالد - رحمه الله - لا يرى ذلك ويحتج بتخلف بعض أركان النكاح وهو أنهم لا يقصدون بذلك نفس النكاح ، ورأيته يفتي بذلك باللفظ والكتابة وتابعه عليه شيخنا العلامة سيدي عبد الرحمن بن باعمر ، واحتج في بعض فتاويه لذلك بمعنى ما قاله الوالد وأسندته إلى التوضيح ، وحكى لي عن الفقيه سيدي عبد الرحمن الجنتوري وغيره من فقهاء تجرارين العمل عندهم على ما كان القاضي سيدي البكري يحكم ، وكذلك حكى لي عن الفقيه سيدي عمر بن عبد القادر...<sup>1</sup> .

#### 04 - حقيقة الولي الذي يتولى عقد المرأة .

وهذه المسألة كان فيها اختلاف بين علماء توات في قضية امرأة تولى عقدها أحد قرابتها ، ثم وقع نقاش في ذلك ، وقد تناولها الزجاجاوي في فتاويه وكذا في الغنية ، فقد جاء في الأول : " ووجدت مكتوبا بخط الفقيه سيدي محمد بن عبد المومن<sup>2</sup> إلى الوالد بما صورته : سمعنا أنكم قلمتم في عقد مولاي الشيخ بن مولاي عبد الرحمن لأخيه مولاي الزوين على الشريفة لآلا مريم بنت مولاي عبد الكريم من عقد ولاية عامة مسلم وليس من الولاية الخاصة ، وهذا الشريف العاقد يلتقي معها في الجد العاشر أو التاسع ، فإن كان عندكم نص في ذلك بتقييد العصوية بما دون ذلك فأعلمونا به ، فإن سيدي عبد الرحمن بن باعمر قال إنه في الجد الأدنى فقط ومن عداه فهو عامة مسلم انتهى .

ولم أر ما أجاب الوالد به ولا وقفت على ما عزاه للسيد عبد الرحمن ، والظاهر أنه لا يقول بذلك وهو ولا غيره ، ويحمل ما قاله عنهما على أنهما لم يثبت عندهما الاجتماع المذكور في الجد التاسع أو العاشر ، فقد قال الخطاب في شرح قوله في باب الدماء : "وللولي الاستعانة بعاصبه"<sup>3</sup> : " والمراد

1 - الزجاجاوي : نوازل ، الورقتان 09 ظهر و 10 وجه .

2 - الشيخ محمد بن عبد المومن الكنتي من زاوية كنته أحد علماء المنطقة ومفتيها ، لم أقف له على تاريخ ولادة ولا وفاة . انظر محمد بن عبد القادر المهداوي : الدرر الفاخرة ، الورقة 07 وجه .

3 - سيدي خليل : المختصر ، باب الدماء ، ص 235 .

عاصبه الذي يجتمع معه في أب معروف ، ولا يكفي في ذلك بأن يكون معروفاً أنه من القبيلة كما نقله ابن عرفة عن سماع يحيى<sup>1</sup> .....<sup>2</sup> .

وهذا الاحتمال الذي ذكره الزجاجوي عن والده وعن الشيخ عبد الرحمن بن باعمر يوضح هذا الأخير رأيه فيه بما يزيل ذلك الاحتمال كما نقل عنه في الغنية ، فيقول : " وبعد ؛ فقد تصفحت ما قيده الأخ الحبيب ووقفت عليه وما ذكره - وفقنا الله وإياه - من أن العاقد على الشريفة المذكورة وهو مولاي الشيخ ليس من الأولياء هو الذي عند كاتبه ، لأنه ليس من عشيرة المرأة ، لأن العشيرة بنو عم الرجل الأدنون كما في القاموس<sup>3</sup> ، وقال الفاكهاني ( ت 734 هـ ) في قول الرسالة : " ولا تنكح المرأة إلا بإذن وليها"<sup>4</sup> : المسألة : العشيرة بعد الفصيلة وكذلك الحي وهما آخر الطبقات ، وبيان هذا أن العرب طبقات فأعلاها شعب ثم قبيلة ثم عمارة ثم بطن ثم فخذ ثم فصيلة ثم حي ثم عشيرة ، ولا شك أن آخر طبقات أولاد مولاي الزوين لا تجمع العاقد وهو مولاي الشيخ معهم كما هو معلوم عندهم ، فعَدَّ الفقيه المذكور له ولياً وهم ، لظنه أنه من العشيرة ، وليس كذلك ، ففسخ النكاح المذكور لازم على مذهب الإمام ابن القاسم لرد الولي الخاص ، فأحرى على قول ابن نافع ( ت 186 هـ ) وابن دينار ( ت 185 هـ ) اللذين يوجبان الفسخ ، وقد ذكر ابن عطية ( ت 542 هـ ) في تفسيره أنه لما نزلت : { وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ } سورة الشعراء الآية : 214 جمع النبي بني جده عبد المطلب ، وكانوا يومئذ نحو أربعين رجلاً ، فهو دليل على أن العشيرة أقرب الطبقات إلى الإنسان كما تقدم ، والله الموفق<sup>5</sup> .

## 05 - الشرط في الإقالة .

1 - الخطاب : مواهب الجليل ( 06 / 274 ) .

2 - الزجاجوي : نوازل ، الورقة 10 ظهر .

3 - الذي في اللسان والقاموس : " وعشيرة الرجل بنو أبيه الأدنون " انظر لسان العرب ( 04 / 574 ) ، القاموس المحيط ، ص 566 .

4 - أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني : الرسالة مع شرحها الفواكه الدواني للنفاوي ، باب النكاح ، دار المعرفة للطباعة والنشر لبنان ( 02 / 27 ) .

5 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 32 وجه .



وسئل الفقيه سيدي محمد بن عبد المومن في رجل تطوع لآخر بالإقالة<sup>1</sup> في ماء إلى أمد معلوم وشرط عليه في صلب الإقالة أنه يمسكه ولا يخرجها عن ملكه ، وإن أخرجها عنه فلا إقالة له هل يعمل بهذا الشرط أم لا ؟ فأجاب : بأنه يعمل به وعزا ذلك للحرشي والشيخ سالم ( ت 1015 هـ ) قبله قائلا: وأن الإقالة يغتفر فيها ما لا يغتفر في غيرها ، وأن هذا الشرط مستثنى من بيع وشرط يناقض المقصود، وقد نص ابن سلمون ( ت 741 هـ ) على صحة هذا الشرط في الإقالة ونصه : " وإذا شرط المشتري على البائع في الإقالة أنه أن باع المبيع من غيره بعد الإقالة فهو له بالثمن فذلك جائز عند ابن القاسم ، وقد نص ابن فتحون في وثائقه في ذلك عقدا قال : وإذا باعه من غيره نقض البيع وكان للمقبل بالثمن الأول إلا أن يبيعها بعد طول من الزمان ترتفع عنه التهمة انتهى"<sup>2</sup> ، وكتب الفقيه سيدي عمر بن عبد القادر بعده ما نصه : " الحمد لله وحده الجواب بمحوله هو أحد القولين في المسألة واقتصر عليه صاحب التوضيح وغير واحد من الموثقين ، والقول الثاني إن هذا الشرط لا يجوز فإن وقع فسدت الإقالة كما في البيع ، وقد كنت سئلت عن هذه المسألة فأجبت بهذا القول الثاني لقول ابن رشد في البيان لما تكلم عن هذه المسألة ، والذي يوجب القياس والنظر عندي أنه لا فرق بين الإقالة والبيع ، وأنه إذا أقاله أو باعه على أنه متى باعه من غيره فهو أحق به أن ذلك لا يجوز ، والله أعلم "<sup>3</sup>.

من خلال هذه النماذج من الفتاوى الصادرة عن أولئك الفقهاء يتبين فيها ذلك الاختلاف الحاصل بينهم فيها والنتائج عن اجتهادهم واختلاف نظرهم في القضايا وكيفية معالجتها ، كما أن هذا الاختلاف يحمل بين طياته عوامل السعة فيما بين مضيق في مسألة وموسع فيها المجال للمستفتي الواقع في ضرورة يرجو الخلاص منها بما يتناسب والشريعة ولا يخرج عن الرأيين ، وفي ذلك توسعة في حالات الحرج والضيق ، وذلك نتيجة وأثر من الآثار الإيجابية وثمره من الثمار المحنية من الاختلاف المؤسس بين العلماء .

1 - الإقالة في اللغة : الرفع والإزالة ، وفي الاصطلاح : هي أن يتفق البائع والمشتري على الرجوع عن البيع الذي أبرماه وأن يرجع كل واحد إلى الحالة التي كان عليها عند البيع برد البائع الثمن ويرد المشتري الذي اشتراه للبائع . انظر حدود ابن عرفة ، ص 385 ، تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي ، ص 24 .

2 - ابن سلمون : العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام بمامش التبصرة لابن فرحون ، المطبعة البهية مصر ، سنة 1302 هـ ( 197 / 01 ) .

3 - الزجاجاوي : نوازل ، الورقة 25 ظهر و 26 وجه .

وبهذه النقطة نكون قد أنهينا هذا المبحث وبالانتهاء منه نطوي صفحات هذا الفصل الثالث .

## الفصل الرابع : خصائص الحياة الفقهية .

- المبحث الأول : الإصلاح .

- المبحث الثاني : الدعوة .

- المبحث الثالث : التربية .

- المبحث الرابع : التعمير .

إلى جانب إبرازنا فيما مضى من الفصول والمباحث ما يتعلق بالحياة العلمية الفقهية من مظاهر ومركزات ، وهي أمور يشارك فيها الإقليم بقية المناطق التي شهدت حياة علمية فقهية ، وقد تكون لكل منطقة خصوصيات تتصف بها نتيجة لعوامل ما ، فإننا نريد في هذا الفصل أن نسلط الضوء على أمور تميزت بها نسبا منطقتنا التواتية في عهدنا المدروس عن باقي المناطق إلى جانب نشاطها العلمي .

ونقول تميزت بها المنطقة عن غيرها حيث لم يسعفنا البحث أن اطلعنا على حواضر كانت لها تلك الأمور وقامت بها كما تهيأت لتوات في زمانها.

نعم قد يقوم بتلك الأمور أفراد من العلماء أو بعض من العائلات المشهورة لكن يبقى خصيصة لمن قام به ، أما في توات فقد كان الأمر غير مختص بفرد أو مجموعة ، وإنما كان من خصائص حياتها العلمية بمجموعها لا ينفك عنها غالبا ، ولكي لا نكون مغالين في النفي قلنا نسبيا لاحتمال وجود ما لم نطلع عليه .

وقد ذكرنا تلك الأمور المحصورة في مباحثها الأربعة ، وهي الإصلاح والدعوة والتربية والتعمير ، ولقائل أن يقول ولم لا يكون التعليم كذلك ضمن تلك المباحث ؟ فنقول بأن التعليم ليس من خصائصها وحدها في هذه المرحلة ، حيث هي تشارك فيه بقية الحواضر وهو مهمة الجميع فلم يكن لها أي مزية في الاختصاص به ، ولذلك لم نفرده له مبحثا خاصا به فنجعله ضمن الخصائص المذكورة ، ناهيك عن أن هذه الوظيفة قد تقدم الكلام عليها في مبحث المراكز العلمية من فصل مظاهر الحياة الفقهية .

ولقد جعلنا هذه الأربعة من خصائص الحياة الفقهية في توات حيث إن العلماء كانوا مستشعرين لخطورة وظيفتهم فلم تكن مقصورة على التعليم والتلقين ، وإنما ساهموا في مجال الإصلاح عامة ، وكان لهم فيه دور بارز ، وساهموا في مجال الدعوة إلى الله حيث إن شريحة مهمة منهم كانت تتحرك برسم نشر الدعوة وتصحيح العقيدة فكانوا يتجولون لهذا الغرض ومحاربة البدع ، كما أن العالم إذا حط الرحال في جهة من المنطقة كان يقوم بإنشاء مجمع سكني يشرف عليه ولهذا تجدد تجمعات سكنية تطلق تسميتها على اسم العالم الذي أنشأها كما هي زاوية التنيلاني وزاوية كنتة وزاوية حينون وغيرها ، كما أنهم إلى جانب التعليم وما ذكر اهتموا بالجانب التربوي التوجيهي حيث كانت لهم فيه مشاركات وجهود .

لهذا رأيت أن أتكلم عن هذه الخصائص بما توصلتُ له من خلال مسيرة هذا البحث وفقاً للمباحث الآتية ، والتي سأدرس فيها كل مبحث من خلال ثلاثة مطالب ، حيث أعرف في المطلب الأول بالخصيصة ، وفي الثاني بذكر مظاهر تلك الخصيصة في الحياة الفقهية ، وفي الثالث بذكر أسسها لدى علماء توات .

### - المبحث الأول : الإصلاح .

سوف نتعرض في معالجة هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب حيث نتناول في أولها معنى الإصلاح واهتمام الشريعة به ، وفي الثاني مظاهر الإصلاح في توات ، وفي الثالث أسس الإصلاح عند علماء توات .

### - المطلب الأول : معنى الإصلاح واهتمام الشريعة به .

#### أولاً - الإصلاح في اللغة .

هو مصدر قياسي للفعل الرباعي أَصْلَحَ ، ومضارعه يُصْلِحُ ، مأخوذ من مادة ( ص ل ح ) ، يقال صَلَحَ الشيءَ يَصْلَحُه وَيُصْلِحُ صلاحاً وصلوحاً ، والصلاح ضد الفساد<sup>1</sup> .

قال ابن منظور : والإصلاح نقيض الإفساد ... وأصلح الشيء بعد فساده : أقامه ، وأصلح الدابة أحسن إليها فصَلَحَتْ<sup>2</sup> .

وقال الفيومي : وأصلحته فصلح ، وأصلح أتى بالصلاح وهو الخير والصواب ، وصلاحه صلاحاً من باب قاتل ، والصلاح اسم منه وهو التوفيق ... وأصلحت بين القوم وفقّت<sup>3</sup> .

#### ثانياً - الإصلاح اصطلاحاً .

والإصلاح المقصود هنا : هو معالجة الأمر برفع خلله ودرء فساده وإحلال ما هو خير وصواب له ، وهو بهذا ضد الفساد ، وهو يدل على حسنه الذاتي ، وهو بذلك يصدق على إصلاح المرء نفسه بأن يظهرها من المفسدات ويلزمها بما هو خير لها ، وعلى إصلاح المرء ما فسد من العلاقة بينه وبين ربه ،

1 - انظر ابن منظور : لسان العرب ( 516 / 02 ) .

2 - ابن منظور : لسان العرب ( 517 / 02 ) .

3 - الفيومي : المصباح المنير ، ص 207 .

بأن يدع المعاصي والمخالفات ويعمل بالطاعات ، وعلى إصلاح ما بينه وبين الناس ، وعلى إصلاح ما بين الناس أنفسهم بأن يرفع ما يفسد علاقات بعضهم ، ويحل محله ما يؤدي إلى تفاهمهم والتمام أمورهم .

### ثالثا - الإصلاح في نصوص الشرع .

لما كان الإصلاح أمرا محمودا وحسنا ومتشوقا إليه حثت هذه الشريعة المطهرة في نصوصها القرآنية والنبوية عليه ، ولأدل على ذلك تلك الطائفة من النصوص التي تدل على اهتمام الشريعة به : -

أما في كتاب ربنا سبحانه فقد ذكره المولى في عدة مواضع من الكتاب العزيز : -

1 ( - فقال سبحانه أمرا بالإصلاح وناهيا عن ضده : { وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا } سورة النساء الآية : 129 ، وقال : { وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا } سورة الأعراف الآية : 56 ، وقال : { فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ } سورة الأنفال الآية : 01 ، وقال : { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتِ إحداهما على الأخرى فَقَاتِلُوا التي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ { سورة الحجرات الآيتان : 09 و 10 .

2 ( - وقال سبحانه مبينا أهميته ومرشدا إلى آثاره الطيبة : { وَمَا كَانَ رُؤْيُكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ } سورة هود الآية : 117 ، جاء ذلك بعد قوله تعالى : { فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ } سورة هود الآية : 116 .

3 ( - وقال سبحانه وتعالى ذاكرا له على لسان بعض أنبيائه فقال حكاية عن سيدنا شعيب عليه السلام : { فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ } سورة الأعراف الآية : 85 ، وقال حكاية عن سيدنا موسى عليه السلام : { وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلِفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ } سورة الأعراف الآية : 142 وقال في سورة هود حكاية عن سيدنا شعيب عليه السلام مرة أخرى قوله : { وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكَكُمْ إِلَى مَا أَنهَأَكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ } سورة هود الآية : 88 .

4 - وقال مبينا دعاء الصالحين المتطلعين إلى صلاح أنفسهم وذرياتهم : { حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِيَّيَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ } سورة الأحقاف الآية : 15 .

5 - وفي بيان مكانة الصالحين وعاقبتهم قال : { إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ } سورة البقرة الآية : 160 ، وقال : { لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ جُحُودِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا } سورة النساء الآية : 114 ، وفي قوله : { وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ } سورة الأعراف الآية : 170 ، وفي قوله : { وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ } سورة الشورى الآية : 04 ، وغيرها من المواضع التي ذكر فيها الإصلاح مَصْدَرًا أو اشتقاقًا فلا نستطيع تتبعها وذكرها كلها ونكتفي بما ذكر .

أما في النصوص النبوية فقد ورد ذكره فيها في عدة أحاديث ونكتفي ببعض حيث يصعب تتبعها كلها .

- فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغريباء ) ، جاء في بعض الروايات : قيل من هم يا رسول الله ؟ قال : ( الذين يصلحون إذا فسد الناس ) ، وفي أخرى : ( الذين يصلحون عند فساد الناس )<sup>1</sup> .

- وعن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

1 - روي هذا الحديث بغير هذه الرواية عدة روايات عن غير أبي هريرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث رواه مسلم في كتاب الإيمان باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً وإنه يآرز بين المسجدين رقم 232 ، والترمذي في كتاب الإيمان باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً ، رقم 2638 و 2639 ، وابن ماجه في كتاب الفتن باب بدأ الإسلام غريباً ، رقم 3986 و 3987 و 3988 ، كذلك اختلفت في تفسير الغريباء ، فمنها ما ذكرنا ، ومنها : ( الذين يصلحون ما أفسد الناس ) ، وفي ثانية : ( النزاع من القبائل ) ، وفي أخرى : ( الذين يفرون بدينهم من الفتن ) ، وفي بعضها : ( الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي ) ، وغيرها ، كما تعرض أيضاً لذكر تلك الروايات الإمام الشاطبي في الاعتصام . انظر الاعتصام ، تحقيق أحمد عبد الشافي ، طبعة دار الشريعة الجزائر ، دون رقم وتاريخ للطبع ( 13 / 01 ) .

يقول : ( ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا أو يقول خيرا )<sup>1</sup> .

- وعن أبي أيوب رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( يا أبا أيوب ألا أخبرك بما يعظم الله به الأجر ويمحو به الذنوب ؟ تمشي في إصلاح الناس إذا تباغضوا وتفاسدوا ، فإنها صدقة يحب الله موضعها )<sup>2</sup> .

إلى غير تلك الأحاديث التي تحث على اتباع منهج الإصلاح عامة وإصلاح ما فسد بين الناس خاصة في علاقاتهم .

#### رابعا - الإصلاح في مقاصد الشرع .

من يتمعن في هذه الشريعة يدرك أنها أخذت بالإصلاح من جميع نواحيه وأطرافه ، فعملت على إصلاح الفرد والمجتمع والأمة ، ولم تترك مجالا إلا وعملت على إصلاحه ، فأصلحت العقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق والتصرفات والمباحات ، وكما اهتمت بإصلاح الشؤون الفردية والاجتماعية اهتمت بإصلاح شؤون السياسة والقضاء والمعاملات المالية والعلاقات الخارجية ، وأحاطت كل ذلك بنظام بديع حيث قصدت إلى تفعيل كل ما يُصلح الخلق وتشريع ما يصلح لهم لكي تستقيم أمورهم في الدنيا وتكون لهم النجاة في الآخرة .

ومن الدلالة على تقصد الشريعة للإصلاح أن كانت أحكامها مبنية على مثل تلك القواعد الدالة عليه ، كمثل قاعدة الضرر يزال ، والأعمال بمقاصدها ، والمشقة تجلب التيسير إلى غيرها من تلك القواعد ، يقول الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور رحمه الله في مبحث المقصد العام من التشريع من كتاب المقاصد : " إذا نحن استقرينا موارد الشريعة الإسلامية الدالة على مقاصدها من التشريع استبان لنا - من كليات دلائلها ومن جزئياتها المستقرة - أن المقصد العام من التشريع فيها هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه وهو نوع الإنسان ويشمل صلاحه وعقله وصلاح عمله وصلاح ما بين يديه من موجودات العالم الذي يعيش فيه - وذكر النصوص الواردة في ذلك - ثم قال : فهذه

1 - رواه البخاري في كتاب الصلح باب ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ، رقم 2546 ، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب باب تحريم الكذب وبيان المباح منه ، رقم 2605 .

2 - رواه الإمام السيوطي في الدر المنثور عند تفسير قوله تعالى : { لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نُّجُوأِهِمْ } سورة النساء الآية : 114 ، وقال أخرجه البيهقي . انظر الدر المنثور ، دار الفكر ، سنة : 1429 هـ ، 1430 هـ / 2009 م ، ( 02 / 684 ) .



أدلة صريحة كلية دلت على أن مقصد الشريعة الإصلاح وإزالة الفساد ، وذلك في تصاريف أعمال الناس ... إلى أن يقول : ... ولقد علمنا أن الشارع ما أراد من الإصلاح المنوه به مجرد صلاح العقيدة وصلاح العمل كما قد يُتوهم ، بل أراد منه صلاح أحوال الناس وشؤونهم في الحياة الاجتماعية ، فإن قوله تعالى : { وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ } سورة البقرة الآية : 205 أنبأنا بأن الفساد المحذر منه هنالك هو إفساد موجودات هذا العالم ، وأن الذي أوجد هذا العالم وأوجد فيه قانون بقائه لا يظن فعله ذلك عبثاً ، وهو يقول : { أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا } سورة المومنون الآية : 115 ، ولولا إرادة انتظامه لما شرع الشرائع الجزئية الرادعة للناس من الإفساد ، فقد شرع القصاص على إتلاف الأرواح وعلى قطع الأطراف ، وشرع غرم قيمة المتلفات ، والعقوبة على الذين يحرقون القرى ويعرقون السلع ولما أباح تناول الطيبات والزينة ، وأقامت الشريعة لإصلاح معاملة الناس بعضهم مع بعض نظام الحق وهو لدفع الفساد قطعاً كما صرح به قوله تعالى : { وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ } سورة المومنون الآية : 71 ، فجعل الحق ممانعاً للفساد .

ومن عموم هذه الأدلة ونحوها حصل لنا اليقين بأن الشريعة متطلبة لجلب المصالح ودرء المفاسد واعتبرنا هذا قاعدة كلية في الشريعة ، فقد انتظم لنا الآن أن المقصد الأعظم من الشريعة هو جلب الصلاح ودرء الفساد ، وذلك يحصل بإصلاح حال الإنسان ودفعة فساد ، فإنه لما كان هو المهيم على هذا العالم كان في صلاحه صلاح العالم وأحواله ، ولذلك نرى الإسلام عالج صلاح الإنسان بصلاح أفراد الذين هم أجزاء نوعه ، وبصلاح مجموعته وهو النوع كله ، فابتدأ الدعوة بإصلاح الاعتقاد الذي هو إصلاح مبدأ التفكير الإنساني الذي يسوقه إلى التفكير الحق في أحوال هذا العالم ، ثم عالج الإنسان بتزكية نفسه وتصفية باطنه ، لأن الباطن محرك الإنسان إلى الأعمال الصالحة كما ورد في الحديث : ( ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب )<sup>1</sup> ، وقد قال الحكماء : " الإنسان عقل تخدمه الأعضاء " ، ثم عالج بعد ذلك إصلاح

1 - هذا جزء من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما ، ومستعمله : ( الحلال بين والحرام بين ..... ) وقد رواه البخاري في كتاب الإيمان باب فضل من استبرأ لدينه ، رقم 52 ، ومسلم في كتاب المساقاة باب أخذ الحلال وترك الشبهات ، رقم 1599 ، وابن ماجه في كتاب الفتن باب الوقوف عند الشبهات ، رقم 3984 .

العمل ، وذلك بتقنين التشريعات كلها ، فاستعداد الإنسان للكمال وسعيه إليه يحصل بالتدرج في مدارج تزكية النفس .

ولنا من تطور التشريع من ابتداء البعثة إلى ما بعد الهجرة هادٍ يهديننا إلى مقصد الشريعة من الوصول إلى الإصلاح المطلوب ، وقد أشار إلى مجمل ما أطلناه ما جاء في الحديث الذي رواه مسلم عن أبي عمرة الثقفي أنه قال : قلت : يا رسول الله قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك ، قال : ( قل آمنت بالله ثم استقم )<sup>1</sup> ....<sup>2</sup> .

## - المطلب الثاني : مظاهر الإصلاح عند علماء توات .

بما أن الإصلاح مقصد نبيل في الشريعة الإسلامية فإن علماء توات بحكم تقدمهم في المجتمع وكونهم في طبيعته كانوا مهتمين بهذا المقصد الشرعي ويعملون على تحقيقه ، وإن كانت أعمال بعضهم بالنسبة للبعض متفاوتة في هذا الجانب لاعتبارات معينة ، وسوف نحاول في هذا المطلب تسليط الضوء على بعض مظاهر الإصلاح في مجهودات علماء توات ؛ ورأيت أن أحصر تلك المظاهر في جانبين هما : في الجانب السياسي أو بالأحرى جانب الحكم ، وفي الجانب الاجتماعي ، ذلك لأن حلقات الحياة مترابطة ومتسلسلة بعضها مع بعض ، وبعض تلك الحلقات قوي ومؤثر ، فرأيت أن أوثر هذين الجانبين لما لهما من القوة والتأثير في بقية المناحي الأخرى .

**أولاً :** أما بالنسبة للجانب الأول ، فنستطيع أن نوجز القول فيه في النقاط الآتية : -

بحكم طبيعة توات التي تعيشها سياسياً سواء في حالة حكم حاكم متغلب أو في حالة استقلالها عن ذلك كان هناك تقارب بين الفقهاء والحكام ، وهذا بسبب عدة عوامل منها : الاحترام العام الذي يكنه جميع التواتيين للعلماء ، فكانت العامة والخاصة تقرهم ، ومن تقاربهم مع الحكام أن أولئك العلماء كانوا محل مشاورة الحكام لهم فيما يهم أمر البلاد ، هذا عامل ، وعامل ثان هو أن الذين يتولون أمور الناس

1 - رواه مسلم عن سفيان بن عبد الله الثقفي في كتاب الإيمان باب جامع أوصاف الإسلام ، رقم 62 ، والترمذي في كتاب الزهد باب ما جاء في حفظ اللسان ، رقم 2418 ، وقال حديث حسن صحيح .

2 - محمد الطاهر ابن عاشور : مقاصد الشريعة الإسلامية ، تحقيق محمد الحبيب بن الخوجة ، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، قطر ، سنة : 1425 هـ / 2004 م ، ( 03 / 194 فما بعدها ) .

والنظر في مصالحهم لا يتم تعيينهم إلا بتوفر الشروط والمواصفات فيهم<sup>1</sup> ، إضافة إلى تركية كتابية على شكل مبايعة من قبل علماء المنطقة وأعيانها ، تكتب في رسم به أسماء المراكز العدول وموافقتهم ، ثم يتم إعلام العامة بأمر التولية ودعوتهما للسمع والطاعة<sup>2</sup> .

فهذا التقارب مظهر من المظاهر الذي يدل على أن العلماء كانت لهم تلك المشاركة الإيجابية ، ولا شك أن العلماء هم أحرص الناس على جلب المصلحة للمجتمع ودرء المفسدة عنه .

ومن مظاهر الإصلاح في هذا الجانب هو أن تبيان الأحكام وما يصلح به أمر الناس ، منها أنه كان يستقى ويؤخذ من العلماء ، أي أن العلماء كانوا هم المرجوع إليهم في جميع الشؤون سواء التي تخص الأفراد أو التي تخص البلد ، وهذا كله يرجع إلى اصطباغ الحياة عامة بالصبغة الدينية ، فكان العلماء بحكم تلك الصبغة الدينية لهم المكانة والريادة في توضيح ما يهم الناس من أمر دينهم ودنياهم ، ولقد ذكرنا في جزئية آثار القضاء ما ذكره الجنتوري أن غالب ما يصدره القضاة من أحكام كان يعرض على فقهاء الوقت<sup>3</sup> ، وفي هذا دلالة على ما كان يتمتع به الفقهاء من سلطة النظر في الأحكام ومدى مطابقتها للشريعة ، أو نستطيع القول باختصار بأن الفقهاء كانوا يمثلون الهيئة التشريعية ، حيث إن الأحكام تؤخذ منهم وهم الذين يبنونها حيث كانوا هم الساهرين على ذلك<sup>4</sup> .

ومن ما يرتبط بهذا المجال أن الفقهاء لم يكونوا فقط كما ذكر عنهم في النقطتين السابقتين ، وإنما امتلكوا جزءا من السلطة التنفيذية باعتبارهم كانوا منفذين للأحكام في بعض الأحيان ، وهذا ما نبه عليه الجنتوري في بعض فتاويه إذ جعله من الواجبات على العلماء حيث اقتضى المقام ذلك ، فقال : " فجماعة عدول العلماء تقوم مقام السلطان في كل موضع لا سلطان فيه أو تعذر فيه الوصول إلى السلطان"<sup>5</sup> ، ومن صور هذا في الواقع التواتي ما ذكره الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلافي عن شيخه

1 - أهم تلك الشروط والمواصفات : الندين والعلم و الورع .

2 - في ثبت الملاحق من ذاكرة الماضي أورد صاحبه فيه ربما يتضمن تولية الشيخ احمد عبد الله بن عبد الكريم بن أحمد الجراري أمور المسلمين مصحوبا بأسماء العلماء والأعيان الذين وافقوا على ذلك . انظر عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 519 .

3 - انظر الفائح النسيم ، نسخة بادريان الورقة 12 وجه ، و ص 347 فما بعدها من الفصل الثالث من هذا البحث .

4 - فرج محمود فرج : إقليم توات ، ص 26 ، مبارك جعفري : العلاقات الثقافية ، ص 86 .

5 - محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 14 ظهر .

عمر الأكبر بن عبد القادر التنلاي أنه تولى بعد إلحاح شديد القضاء والنظر في مصالح الناس مع تنفيذ الأحكام حتى انقاد معظم الناس لحكمه من غير وجود حاكم يجبرهم على ذلك<sup>1</sup>.

واهتبال العلماء بهذه المهمة نابع من قناعتهم بأن الفقيه المتولي النظر في مصالح المسلمين لا تنتهي مهمته عند إصدار الأحكام فقط ، بل إنها تصل إلى تنفيذ الأحكام باعتباره نائباً عن الإمام الأعظم حيث لا يوجد<sup>2</sup>.

ولقد مضى لنا القول عند حديثنا عن القضاء أن الفقيه القاضي لم تكن صلاحياته تتوقف عند إصدار الأحكام وإنما كان يسهر على تنفيذها ، وينظر في بقية الأمور الاجتماعية والاقتصادية إلى جانب الشرعية<sup>3</sup> ، مما يدل على أن شعار عمله كان نابعا من قوله تعالى : { إِنْ أَرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ } سورة هود الآية : 88 ، حيث إن تنفيذ أحكام الشرع هو الصلاح بعينه ، ولقد صدق الإمام عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه حينما سأله عامله على الموصل وقد كثرت فيها بعض الآفات " أن آخذ الناس بالظنة وأضربهم على التهمة ، أو آخذهم بالبينة وما جرت عليه السنة ؟ فكتب إليه عمر : " أن آخذ الناس بالبينة وما جرت عليه السنة ، فإن لم يصلحهم الحق فلا أصلحهم الله " <sup>4</sup>.

هذه بعض من مظاهر الإصلاح التي اضطلع بها أولئك العلماء في هذا المجال ، رأينا اختزالها في تلك النقاط السابقة .

**ثانياً :** أما بالنسبة للمجال الاجتماعي فقد تجلت مظاهر الإصلاح فيه فيما يأتي :-

إن من المظاهر التي تدل على الإصلاح كون الفقهاء هم الملاذ للمجتمع في كل أموره : في الأعراس ، في المآتم ، وفي المشكلات وفي النوازل ، وكتب النوازل طفحى بهذا تدل عليه ، وكذا وقائع الصلح التي تدل على رجوع المجتمع لفقهاءه وثقته فيهم ، مما يدل على أن هناك تقويماً وإصلاحاً من العلماء في مساهماتهم حيث يوجهون المجتمع في أموره نحو ما يصلحه وفق قانون الشرع .

1 - عبد الرحمن التنلاي : الفهرس ، الورقة 03 ظهر .

2 - ابن سلمون : العقد المنظم ( 02 / 188 ) ، محمد المسعدي : الفائح النسيم ، الورقة 14 ظهر .

3 - فرج محمود فرج : إقليم توات ، ص 45 ، الفصل الثالث من هذا البحث ، ص 334 .

4 - السيوطي : تاريخ الخلفاء ، تعليق محمود رياض الحلبي ، دار المعرفة لبنان ، ط 05 = 1421 هـ / 2000 م ، ص 209 .

ومن مظاهر الإصلاح الاجتماعي قيام العلماء والفقهاء بالتعليم وأداؤهم للخطاب التعليمي في مراكز التعليم التي سبق الحديث عنها فيما تقدم من المطالب ، فكانوا هم المشرفين على هذه المهمة والقائمين بها .

ومن مظاهر الإصلاح تَفَرُّدُ العلماء بالخطاب التوجيهي الإرشادي حيث يقومون من خلاله بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذ إن القيام بهذه المهمة في المجتمع هو مسلك من مسالك الإصلاح قال سبحانه : { وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } سورة آل عمران الآية : 104 ، وقال كذلك : { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ } سورة آل عمران الآية : 110 .

وسيتبين لنا من الأمثلة التي سنذكرها وغيرها مما لن نجلبه ما كان يمارسه العلماء من إصلاح من خلال معاشيتهم لواقعهم ومحاولتهم دوما الحد من المفسدة ودرءها والعمل على توجيه سلوكات المجتمع نحو الأصلح والأسلم : -

فمن تلك الأمثلة ما مضى في الاختيارات والترجيحات من اختيار القاضي عبد الحق بن عبد الكريم أن يجبر تلك الشيب على الزواج حيث لم يوجد من يرغب فيها من أكفائها دفعا للمفسدة عنها بمصلحة الزواج ، وقد أكد من خلال الفتوى أن مقصده هو درء المفسدة<sup>1</sup> .

ومنها ما جاء في جواب الشيخ أبي زيد عبد الرحمن بن باعمر التتلافي ردا على رسالة القاضي عبد الحق بن عبد الكريم حيث جاء فيه تشنيع على ما وقع من بعض العصاة في تعديهم على حدود الشريعة فقال : " وبعد ؛ فقد تصفحت كتابك وما صحبه من الرسوم المتضمنة هذه الداهية التي لم نسمع قط بوقوعها في الإسلام ، فإننا لله إنا إليه راجعون ، فإياك - يا أخي - ثم إياك من موافقة هذين اللذين غلبت عليها شقوتهما وساقها الهوى إلى هتك حرمة الشريعة وتحليل ما حرم الله ورسوله ، فكيف يقال بجلية ما صرح به الحديث الصريح الصحيح بالنهي عنه واجتمعت الأمة على تحريمه ...."<sup>2</sup> .

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 28 وجه ، وانظر ص 371 من هذا البحث .

2 - المصدر السابق ، الورقة 29 ظهر .

وورد في رسالة بعث بها الشيخ عمر الأكبر بن عبد القادر إلى امرأة اشتكاها زوجها وفيها : " بعد السلام ، وبعد ؛ فقد ورد علينا زوجك السيد ... شاكيا ، وذكر لنا أنك تكثيرين من الخروج والدخول وهو لا يليق بك ذلك ، والآن اتركي عنك ذلك وألزمني دارك ولا تخرجي إلا فيما لا بد منه مما لا غنى عنه ، فإن كثرة خروج المرأة ودخولها من العيوب الفاحشة التي يجب الزجر عنها وردع من اشتغل بها ، وقد ورد الشرع بدم خروج النساء لغير ضرورة ، والله الموفق والسلام ."<sup>1</sup> .

وأجاب الشيخ عبد الرحمن الزجلاني في قضية رفعت إليه بجواب توخى محاولة إزالة الضرر المتوقع الذي يؤدي في النهاية إلى الفتنة بين الطرفين ، ثم قال معلقا على فتواه تلك لمن سأله عن مضمونها : " ومرادي بتلك الفتوى الواقعة مني الإصلاح بين المسلمين ورفع نزاع بعضهم بعضا "<sup>2</sup> .

وشنع الجنتوري على بعض مظاهر الفساد الخلقية حيث سئل عمن يتصدى للشهادة ومن سلوكه اختلاؤه بأجنبية هل يقدح ذلك في شهادته ؟ فقال : " الخلوة مع غير المحارم محرمة ، ومن فعل ذلك فهو جرحه فيه ، وعليه الأدب "<sup>3</sup> .

وقال معلقا على ما عرف في بعض المناطق أنه يقع فيهم الاختلاط بين الرجال والنساء ، وأن النساء لا تقوم بواجب الحجاب برضى من أزواجهن وأولياتهن : " ومن كانت زوجته تدخل و تخرج أو يدخل إليها الأجنبي فلا تجوز شهادته ، فكيف يزكى من كانت زوجته تدخل وتخرج وينظر إليها الناس ، ومن كان فعله هكذا فلا تجوز شهادته ولا إمامته ولا تعطى له الزكاة .... "<sup>4</sup> ، وما قصده بتلك الفتوى إلا محاولة الحد من ذلك التسيب الأخلاقي الذي يؤدي إلى بلاء عظيم .

هذه بعض من الأمثلة التي تدلنا على قيام أولئك العلماء بواجب الإصلاح من خلال التوجيه والإرشاد القائم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

---

1 - المصدر السابق ، الورقة 30 ظهر .

2 - المصدر السابق ، الورقة 156 وجه .

3 - محمد المسعدي : الفائح التسيب ، الورقة 25 ظهر .

4 - المصدر السابق ، نفس الورقة .

## - المطلوب الثالث : أسس الإصلاح عند علماء توات .

لا شك أن أولئك العلماء وهم يعلمون ويفتون ويصلحون كان لهم منطلق يرتكز عليه عملهم ويعتمد عليه إصلاحهم ، حيث إنهم يعلمون بأن الإصلاح وضع ما في المجتمع لا بد أن يكون لصاحبه قناعات، وهذا ما أردنا أن نكشف ولو جزءا يسيرا عنه في هذا المطلب بحيث نتعرض - من خلال ما بأيدينا من الدواوين - للأمور التي كنت تعتقد أولئك الأعلام أنها أسس يبنون عليها إصلاحهم لمجتمعهم ؛ فمنها :

أ ) - الاعتماد على أحكام الشريعة ومراعاة مقاصدها وقواعدها حيث إن انطلاقهم في الإصلاح معتمد على الشريعة التي هي مصدر كل صلاح فذاك هو الأساس وما بعده مما يذكر فهو تبع أو تحقيق لهذا الأساس ، ومن تتبع أحوالهم في هذا المهم أدرك أن الشريعة كانت مصدرهم ومنطلقهم وأساسهم في كل ما يهتمون به ، حيث يؤدون واجبهم في المجتمع كمصلحين لما فسد فيه ، وما ذكر من الأمثلة دليل على أن معتمدتهم هو الشريعة وأن لسان حالهم يقول : { إِنَّ أَرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ } ، ومع هذا نضيف بعض الأمثلة كنماذج لهذا الذي نقول :-

فلقد أجاب الشيخ عبد الرحمن بن باعمر في مسألة كاد أن يتشعب فيها الخصام بين فريقين النازلة إلى غير محمود بوجوب التعاون على الخير ونبد الظلم والتعاون عليه تطبيقا لقوله تعالى : { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } سورة المائدة الآية : 02 ، كما أن الضرر والإضرار من الجانيين لا يصح مصداقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لا ضرر ولا ضرار )<sup>1</sup> .

وفي مسألة بين جيران تقاطعت فيها المصالح والمفاسد بسبب مرفق عام بينهم فقام العلماء الذين نظروا فيها بالفصل اعتمادا على أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح<sup>2</sup> .

وفي إصلاح بعضهم لما انتشر من المفاسد بسبب تناول مادة التبغ استند المانعون إلى تناوله والتجارة فيه إلى مقاصد الشريعة حيث نظروا إلى منافع ومفاسد هذه النبتة الخبيثة فألفوا اشتغالها على مفاسد فنفروا منها<sup>3</sup> .

1 - محمد عيد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 155 وجه ، والحديث سبق تخرجه ص 213 .

2 - المصدر السابق ، الورقة 153 ظهر .

3 - المصدر السابق ، الورقة 90 ظهر .

وعندما ظهر للزحلاوي في قضية من القضايا التي سئل فيها أن قلة التدين والتحاييل على أكل أموال الناس بالباطل صار سائغا لبعض الناس وهو من الفساد بادر في تلك القضية إلى أن يعمل قاعدة المعاملة بنقيض المقصود لكي لا يتوصل إلى أكل أموال الناس بغير حق<sup>1</sup> .

وأقر رحمه الله ما جرى في بعض العادات والأعراف فيما بين أهالي بعض المناطق والتمس لهم فيها المخرج ما أمكن - وإن أنكرها بعض العلماء وقته - إلا أنه أقر تلك ، حيث رأى في خلافها فتنا وزلازل تبرز أكثر من لو عمل القول بإنكارها<sup>2</sup> ، فدفع رحمه الله بأهون الشرين أكبرهما .

ب ) - ومن الأمور التي جعلوها مستندا لهم في الإصلاح اعتماد مبدأ العدالة الاجتماعية وإشاعتها وتحقيقها في مجتمعهم ، حيث هي أساس لأي إصلاح ، لأن فيه صيانة للحقوق وإيصالها إلى أهلها ، وإذا تم ذلك فهو الأخذ بيد المجتمع نحو الإصلاح ، إذ إن ضياع الحقوق مؤذن بوجود التعدي والظلم وذلك مناف للإصلاح وما دور الإصلاح إلا في القضاء على الآفات ، وإن الظلم والتعدي لهو أحد تلك الآفات إن لم يكن أعظمها .

فقد كان أولئك العلماء حريصين على أن يسود ذلك الأمر في مجتمعهم ، وهذا ما يظهر في فتاويهم المتعلقة بالحقوق فيما بين الناس بعضهم ببعض وفي معاملات الناس مع بعض ، وفي المسائل المتعلقة بأبواب كثيرة في الفقه كالبيوع وبقية المعاملات ، والأحباس وغيرها من أبواب الفقه المعروفة ، وستعرض لذكر بعض الأمثلة عن ما بثوا فيه من تلك القضايا مراعين لهذا المبدأ المهم : .

فقد أجاب الشيخ عبد الرحمن التنلاوي عن أحد أفراد بعض بناته بتبرع أن ذلك مكروه<sup>3</sup> ، وما تفسيره إلا لأن المطلوب من هذا الأب أن يساوي بين فلذه كبده في تبرعاته .

وهذا المبدأ هو الذي حذا ببعض القضاة أن يصدر في حبس ميز فيه أب محبّس ، فأخرج بعض بناته دون باقيهن حُكماً بإدخال تلك البنت الخارجة ، ولما اطلع على ذلك الحكم الشيخ عبد الرحمن التنلاوي

1 - الزحلاوي : نوازل ، الورقة 25 وجه .

2 - المصدر السابق ، الورقة 49 وجه .

3 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 240 وجه .



صححه ودعمه بنقول من أقوال أئمة المذهب<sup>1</sup>.

ومن الأمثلة كذلك أن مسجدا كان فيه تمر حبس على من يؤم الناس فيه ، وحينما طاب النمر خرج الإمام الذي كان يؤم الناس فيه سنتين ، ودخل غيره فهل الغلة للأول لخروجه بعد احمراره واصفراره أم أنه يقسم بينهما ، فكان فيه اختلاف بين الفقهاء في الجواب ، لكن التنلاني اختار المقاصة فيه بين الإمامين أخذاً بمبدأ المكافأة لهما بما عمل كل أحد منهما من عمل ، قائلًا : " الصواب فيها ما أفتى به ابن سراج من المقاصة بين الإمامين في غلة العام الذي تعاقبا فيه لأنه في مقابلة عملها بخلاف الحبس على غير معين ، لأن ما يأخذه ليس في مقابلة عمل ... " <sup>2</sup>.

ومن ذلك ما أفتى به الجنتوري رحمه الله من عدم صحة بيع أموال الهاربين وإن بيعها من الظلم والتعدي على ما أمر الله بالمحافظة عليه ، وذلك الأمر أي بيع أموال الهاربين تصرف أقدم عليه بعض الظلمة ، فكان من باب إحقاق الحق أن تبين أن تلك التصرفات ظلم ، ودعا إلى حرمة أموال هؤلاء فقال : " من زعم أن يبيعه لأموال الهاربين مصلحة للباقيين لئلا يؤدي إلى خراب البلد ، مع أن الشارع لم يعتبر هذا ، لأن حرمة كحرمتهم في دمه وماله ، على أن الهاربين منهم من يهرب خوفا على نفسه من القتل أو الضرب أو التطويق به في الأسواق ، ومنهم من يهرب خوفا من أن تزداد عليه مظلمة أو يقبض في غيره ، ومنهم من يهرب خوفا على فقره إذا بقي لإجائه إلى بيع ماله برخص ، ومع ذلك كله لم يعذر قضاتنا أحدا منهم ، بل قرروا أصلا وهو أن المغارم لازمة مطلقا فحرقوا إجماع علماء المسلمين " <sup>3</sup>.

فقد سعى رحمه الله بفتواه تلك إلى إصلاح تلك الأوضاع الفاسدة التي أشار إليها بأن عمل على تحقيق العدالة بين الناس جميعا ، فلا حق لأي أحد قاضيا أم غيره في أن يبيع للناس أموالهم بسبب ظروف قاهرة أجبرتهم لمسوغ يدعيه ذلك الظالم لا تقره الشريعة .

وأفتى رحمه الله في قضية تشاجر فيها أهل بلد حول زاوية عندهم بما رآه صالحا وبما لا يضيع حقوق أي طرف من الأطراف ، وكان من جملة مقتطفات ما قاله : " ... ويأكل منها بالمعروف ... واستحسننا

1 - المصدر السابق ، الورقة 257 وجه .

2 - المصدر السابق ، الورقتان 241 ظهر و242 وجه ، وانظر فتوى ابن سراج في فتاويه ، ص 161 .

3 - الجنتوري : رسالة المغارم ، الورقة 07 وجه .

له أن يأكل الربيع ورضي بذلك الأخيران دفعا للتشاجر ... فكان في ذلك صلاح وسداد في مقابلة نظره ووقوفه للجلب والدفغ لها وعنهما ... "1.

إلى غير ذلك من القضايا التي كانوا يعالجونها ويعملون فيها على أن لا تضيع الحقوق فيها بين الناس وما ذلك منهم إلا اقتناع بأن العدالة أمر يستقيم ويصلح به أمر الناس.

ج - ولا شك أن من دعائم الإصلاح عندهم المساهمة في المحافظة على ما يزيد في أمن واستقرار المجتمع لأن في ذلك صلاحه ، وذلك بمحافظتهم وقيامهم بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث هم في صدارة المجتمع ، فإصلاحه والأخذ به نحو سفينة النجاة والصلاح مهمتهم من خلال أدوارهم الاجتماعية التي يقومون بها ، كُـلٌّ في مجاله ، فالقاضي في مجاله ، والمحكم كذلك ، والمفتي مثله والمعلم والمربي والواعظ ، وكل يعمل على إصلاح المجتمع وعدم تعريضه للآفات ، وقد مضى في غضون هذا البحث ما يعني عن تكراره في هذه النقطة ، ولكن ما لا بد من الإشارة إليه في هذه النقطة لأنها تتعلق بأمن المجتمع واستقراره وبوظيفة العلماء من حيث الإصلاح هي تلك الفتنة التي أفضت مضاجع أهل توات ، والمعروفة بفتنة يحمد وسفيان ولا داعي للخوض في سبب تسميتها ولا في أسباب وقوعها ، إنما المهم أنها فتنة وقع فيها اقتتال بين طائفتين واستعان كل طرف بحلفائه واشتد الأمر بين الأطراف من قتل وسلب ونهب ، وقد ذكر خبرها صاحب الجوهرة واستنكرها واستشنع أمرها فقال : "... فصارت عداوة يحمد وسفيان مختصة بالبلاد التواتية ، والعجب كل العجب أن تجد بلدين مختلطي النخيل والمرافق بحيث يسمع كل نداء المؤذن الآخر ويتعصب واحد لفئة يحمد والآخر لفئة سفيان ، وأعجب منه أن يجتمع شخصان لم ير أحدهما الآخر قط ، فإذا أخبره أنه من فئة سفيان كرهه أشد الكراهة ، حيث كان هو من فئة يحمد ، ولعمري إن ذلك لعداوة شيطانية وآراء ظلمانية "2 .

وكان للعلماء تدخل من أجل الإصلاح - وذلك هو المتبادر - كتدخل الشيخين محمد الصالح وعبد الكريم أبناء الشيخ عبد الحق في حادثة نهب زاوية سيدي عبد القادر التي هي من تداعيات هذه الفتنة وأصلحا ذات البين بين طريقي النزاع<sup>3</sup> ، ولا شك أنها كانت هناك جهود من قبل العلماء ومساع ، إلا

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 244 ظهر .

2 - محمد البكراري : درة الأقلام ، نسخة من مخطوط الشيخ محمد باي ، الورقتان 04 ظهر و05 وجه .

3 - انظر محمد الصالح حوتية : توات و الأزواد ( 01 / 51 ) .

أنها لم تحقق هدفها ، واستمر ذلك حتى اجتياح فرنسا للقطر سنة 1317 هـ / 1900 م ، وزادت هذه الأخيرة في تكريس الفتنة وتعميق الانقسام كما هو دأب الغريب المستعمر في سياسة التفريق بين الإخوة الأشقاء ليخلو له الجو ويطغى في فسادة وغيه<sup>1</sup> .

فالمهم في هذه النقطة أن العلماء سعوا بقدر جهودهم ، أما النتائج فهم ليسوا مسؤولين عنها .

هذه كانت أهم الأسس - التي توصلنا إليها - والتي كانت معتمد علماء توات ، ولا غرو أن يهتم أولئك الرجال بهذه المهمة الثقيلة ، ويكون لهم فيها جهد معتبر ، ذلك لأن عالم توات ومن بث فيها النشاط وجدد فيها المهمة كان مصلحا من الطراز الرفيع ، ألا وهو الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي رحمه الله ، فتوارث من جاء من بعده عنه ، فكان الإصلاح ديدنهم وشغلهم ، وفوق هذا وذاك فإنهم قاموا به لأنه مطلب أمرت به الشريعة وحثت عليه وهو من مقاصدها ، ونفرت ونهت عما يضاده ويقوض ببيان الصلاح في المجتمع .

وبهذا نكون قد أنهينا الكلام عن ما يتعلق بهذا البحث وهو الإصلاح أصلح الله النيات والأعمال وأعاننا فيما بقي فيه من مباحث .

---

1 - لمزيد في ذلك ينظر محمد البكراوي : درة الأقلام ، الأوراق 04 ظهر و 05 وجه و 19 وجه وظهر .، محمد الصالح حوتية : توات والأزواد ( 01 / 51 ) ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 42 ، أحمد بوسعيد : الحياة الاجتماعية والثقافية بإقليم توات ، ص 42.

## - المبحث الثاني : الدعوة .

سنعالج - بحول الله تعالى - هذا المبحث بالتعرض للنقاط الآتية في شكل مطالب : الدعوة وأحكامها في الشريعة كنقطة أولى ، ومظاهر الدعوة عند علماء توات وهي النقطة الثانية ، ثم أسس الدعوة عندهم كنقطة أخيرة في هذا المبحث .

### - المطلب الأول : الدعوة وأحكامها في الشريعة .

هذا المطلب الأول سيكون الكلام فيه وفقا للخطوات الآتية :-

#### 01 - تعريف الدعوة لغة .

الدعوة ، وبعض العرب يؤنثها بالألف فيقول الدعوى<sup>1</sup> : هي من دعا يدعو دعاء ودعوة ودعاية وهذه الأخيرة جاءت في نص كتاب رسول الله إلى هرقل ، وذلك في قوله : ( أدعوك بدعاية الإسلام )<sup>2</sup> أي بدعوته ، ولها في اللغة معان منها :-

أ) - الدعوة إلى الشيء أو الدعاء إليه بمعنى الحث على قصده<sup>3</sup> كما في كتاب الله عز وجل : { قَالَ رَبِّ السَّجُنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونِي إِلَيْهِ } سورة يوسف الآية : 33 ، وفي قوله : { وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونِي إِلَى النَّارِ } سورة غافر الآية : 41 .

ب) - بمعنى الابتهاال إلى الله تقول : دعوت الله أدعوه دعاء إذا ابتهلت إليه بالسؤال ورغبت في ما عنده من الخير<sup>4</sup> ، ومنه قوله تعالى : { ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً } سورة الأعراف الآية : 55 .

ج) - بمعنى النداء يقال : دعوت زيدا إذا ناديته وطلبت إقباله ، ودعوت فلانا أي صحت به واستدعيته<sup>5</sup> .

1 - الفيومي : المصباح ، ص 118 و 119 .

2 - رواه البخاري في كتاب بدء الوحي باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رقم 07 ، ومسلم في كتاب الجهاد والسير باب كتاب النبي إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام رقم 1773 .

3 - الأصفهاني : مفردات ألفاظ القرآن ، ص 187 .

4 - ابن منظور : اللسان ( 14 / 257 ) ، الفيومي : المصباح ، ص 118 .

5 - ابن منظور : اللسان ( 14 / 258 ) ، الرازي : الصحاح ، ص 206 ، الفيومي : المصباح ، ص 118 .

د) - وتأتي بمعنى الدعوة إلى الطعام من دعوت الناس إذا طلبتهم ليأكلوا عندك ، فيقال نحن في دعوة فلان ومدعائه ودعائه بمعنى<sup>1</sup> .

والداعي هو اسم الفاعل من يدعو الناس إلى دينه أو مذهبه<sup>2</sup> ، وقد تزداد الهاء فيه للمبالغة فيقال: داعية<sup>3</sup> ، قال تعالى : { وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا } سورة الأحزاب الآية : 46 بمعنى داعيا إلى توحيد الله وما يقرب منه<sup>4</sup> ، قال في اللسان : المؤذن داعي الله ، والنبي صلى الله عليه وسلم داعي الأمة إلى توحيد الله وطاعته ، قال تعالى مخبرا عن الجن الذين استمعوا القرآن و ولوا إلى قومهم منذرين : { قَالُوا يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَءَامِنُوا بِهِ } سورة الأحقاف الآية : 31 .

وجمع الداعي دعاة وداعون .

## 2 - تعريف الدعوة اصطلاحا .

للفظ الدعوة معنيان ، يطلقان عليه ويرادان منه ، وإن تحديد أحدهما من الآخر يفهم من سياق الكلام .

فالمعنى الأول للفظ الدعوة المراد به دين الإسلام ، فيقال اتبع دعوة الله أي دين الله ، وفي ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لهرقل : ( أدعوك بدعاية الإسلام ) .

والدعوة بهذا المعنى هي الدين الذي ارتضاه الله للعالمين وأنزل تعاليمه وحيا على رسول الله صلى الله عليه وسلم و حفظها في القرآن وبينتها السنة ، قال تعالى : { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا } سورة المائدة الآية : 03 ، ارتضاه الله لهم ليعتقدوه اعتقادا وليتقادوا إليه قولاً وعملاً دون قيد ولا شرط .

أما المعنى الثاني للفظ الدعوة فالمراد به مهمة نشر دعوة الإسلام وتبليغها وتعليمها وإيصالها ؛ ولقد تعددت عبارات من تعرضوا لهذا المعنى واختلفت ، ولسنا هنا بحاجة للتعرض لها جميعا ، ولكننا سنكتفي

1- الرازي : الصحاح ، ص 205 ، الفيومي ، ص 118 و 119 .

2- إفرايم البستاني : منجد الطلاب ، ص 200 .

3- ابن منظور : اللسان ( 14 / 259 ) .

4- ابن منظور : اللسان ( 14 / 259 ) .

بتعريف جمعنا به بعض معاني التعاريف المشار إليها ونراه مناسباً هنا ، وهو : " أن الدعوة هي قيام من تأهل بتبليغ الناس دين الإسلام بمنهج سوي مناسب لكل زمان ومكان وشخص والسعي إلى تطبيقه في واقع الحياة " <sup>1</sup>.

والمقصود من المعنيين في هذا المبحث هو الثاني .

هذا تعريف الدعوة ، أما الداعية فهو المقصود في تعريفنا بقولنا : " من تأهل " وهو الشخص الذي يدعو إلى الإسلام وستكلم عليه في أركان الدعوة .

### 3 - حكم الدعوة .

لا شك أن أول من كلف بالدعوة إلى الله في هذه الأمة هو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم حيث قال له الباري سبحانه : { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ } سورة المائدة الآية : 67 ، وقال له : { أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ... } سورة النحل الآية : 125 ، وقال له : { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا } سورة الأحزاب الآيات : 45 و 46 ، فقام عليه الصلاة والسلام بأعباء الدعوة داعياً .

ثم إن أمته بعد ذلك انسحب إليها ذلك الحكم فأمرت بالدعوة إلى الله كما أمر نبيها وذلك مصداق قول الله الذي بين ذلك فقال : { قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ... } سورة يوسف الآية : 108 ، وأمرها نبيها بالتبليغ في عدة أحاديث منها قوله صلى الله عليه وسلم : ( بلغوا عني ولو آية ) <sup>2</sup> ، وفي قوله : ( ألا ليلبغ الشاهد منكم الغائب ) <sup>3</sup> ، فصار الأمر والقيام بمهمة الدعوة واجبا على الأمة بعمومها ، لكن لو تكفل بتلك المهمة جماعة متأهلة أو كلفت من قبل الأمة وقامت بذلك الواجب لنابت عن الأمة فيه حيث هو من فروض الكفاية ، قال تعالى : { وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ

---

1 - انظر بعض التعاريف في بعض الكتب : أحمد غلوش : الدعوة الإسلامية : أصولها ووسائلها ، دار الكتاب المصري القاهرة ، ط 02 = 1407 هـ / 1987 م ، ص 10 ، أحمد عمر هاشم : الدعوة الإسلامية : منهجها ومعالمها ، دار ومكتبة غريب للطباعة والنشر القاهرة ، ص 06 ، محمد البيانوني : المدخل إلى علم الدعوة ، مؤسسة الرسالة ، ط 03 = 1432 هـ / 2011 م ، ص 14 فما بعدها ، محمد العمار : إعداد الداعية في ضوء سورة فصلت ، دار اشبيليا السعودية ، ط 02 = 1419 هـ / 1999 م ، ص 41 فما بعدها ، تركي رايح : دراسات في التربية الإسلامية ، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر ، ط 02 = 1987 ، ص 123 .

2 - سبق تخريجه ص 112 .

3 - سبق تخريجه ص 252 .

يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ... { سورة آل عمران الآية : 104 ، وقال كذلك : { فَلَوْلَا تَفَرَّ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ... { سورة التوبة الآية : 122 .

وإن قصرت الأمة في الدعوة إلى الله أو في تكوين وتأهيل من يقوم بها وتقاعس الجميع لكان في ذلك التقصير إثم على الأمة كلها<sup>1</sup> .

كذلك يصير هذا الواجب عينيا على من وضعته الأقدار في مهمة إرشاد الناس وتوجيههم في مكان لا يوجد فيه غيره وجودا أو علما ؛ ثم إن عموم أفراد الأمة - كما سبق ذكره - يجب أن يدعوا لدين الله في حدود طاقة كل واحد وعلمه وفق أحكام الشرع وآدابه ، لأن كل مؤمن قائم على ثغر من ثغور الإسلام يجب عليه حمايته<sup>2</sup> .

#### 4 - أهمية الدعوة إلى الله وفضلها .

القيام بمهمة الدعوة إلى الله ذات فضل كبير ، إذ ليس هناك من الدعوات دعوة أفضل من الدعاية إلى دين الله تعالى ، قال سبحانه : { وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ } سورة فصلت الآية : 33 ، ذلك لأن في النهوض بها مواصلة لرسالة الأنبياء والمرسلين الذين دعوا إلى الله كما في قوله : { رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ } سورة النساء الآية : 165 ، وفي قوله : { وَيَا قَوْمِ مَا لِيَ أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْعَقَّارِ } سورة غافر الآيتان : 41 و 42 ، ثم إن ما أُعِدَّ للداعي إلى الله من الأجر والثواب هو مدخر عند الله حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من

1 - محمد أبو زهرة : الدعوة إلى الإسلام ، دار الفكر العربي القاهرة سنة 1992 م ، ص 21 ، أحمد عمر هاشم : المرجع السابق ، ص

06 ، محمد البيانوني : المرجع السابق ، ص 31 ، أحمد غلوش : المرجع السابق ، ص 233 فما بعدها .

2 - محمد أبو زهرة : المرجع السابق ، ص 16 فما بعدها ، أحمد هاشم : المرجع السابق ، ص 06 فما بعدها .

الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً<sup>1</sup> ، وقال في الحديث الآخر: ( فو الله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حُمْر النعم )<sup>2</sup> .

## 5 - أركان الدعوة .

للدعوة ثلاثة أركان سأوجزها فيما يأتي :

أ - **الداعي** : وهو الشخص الذي يدعو الناس إلى عقيدة الإسلام والتمسك بشريعته والتخلق بأخلاقه بالوسيلة المشروعة ، وما من شك في أن الذي يدعو الناس إلى دين الله لا بد أن يكون هو عالماً بما يدعو إليه ، ومستوفياً للشروط المطلوبة منه ومستكملاً للصفات الأدبية كي يقوم بهذه المهمة التي تكلف بها أو كلف بها<sup>3</sup> .

وإن أول الداعين إلى الله هم الأنبياء والمرسلين ، لأن تلك مهمتهم ووظيفتهم فهم أكمل الخلق ، ثم العلماء لأنهم ورثتهم ، ثم كل واحد من المؤمنين ، عليه أن يدعو إلى الله - كما مر - بما يعلمه حسب طاقته وعلمه<sup>4</sup> .

ب - **المدعو** : وهو الشخص الذي توجه إليه الدعوة سواء كان قريباً أم بعيداً ، مسلماً أم كافراً ، ذكراً أم أنثى ، وهو صنفان :-

1 - المسلمون : وهم أمة الإجابة ، والدعوة إليهم تكمن في تثقيفهم وتعليمهم وإرجاع ضالهم إلى الطريق .

---

1 - رواه مسلم عن أبي هريرة في كتاب العلم باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة رقم 2674 .

2 - رواه البخاري في كتاب الجهاد باب دعاء النبي إلى الإسلام والنبوة رقم 2783 ، وفي باب فضل من أسلم على يديه رجل رقم 2847 ، وفي كتاب فضائل الصحابة باب مناقب علي بن أبي طالب رقم 3498 ، وفي كتاب المغازي باب غزوة خيبر رقم 3973 ، ورواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة يلي من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه رقم 2406 .

3 - استيفاء الداعية للشروط وتحليله بالأدب داخل في باب إعداد الداعية ، ولقد تعرض من كتب في هذا المجال لتلك الشروط والصفات أمثال : محمد أبي زهرة : المرجع السابق ، ص 19 و 20 ، أحمد غلوش : المرجع السابق ، ص 441 فما بعدها ، أحمد هاشم : المرجع السابق ، ص 06 ، محمد البيانوني : المرجع السابق ، ص 155 فما بعدها .

4 - محمد أبو زهرة : المرجع السابق ، ص 07 ، محمد العمار : المرجع السابق ، ص 46 .



2 - الكافرون : وهم أمة الدعوة أي هم غير المسلمين من الملحدين والمشركين وأهل الكتاب والمنافقين ، فهؤلاء دعوتهم تكمن بأن يبلغ لهم الإسلام وتشرح لهم محاسنه .

ولكل صنف من هؤلاء وأولئك أحكامه وما يناسبه في الدعوة<sup>1</sup> .

ج - **مادة الدعوة أو موضوع الدعوة** : وهو دين الإسلام الذي يدعى الناس إليه في مجموعه أو في جزئية من جزئياته وفقا لما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم مع مراعاة نسبة تلك المادة في طرحها بقدر حاجة المدعو وما يناسب حاله ووضعه<sup>2</sup> .

- **المطلب الثاني : مظاهر الدعوة عند علماء توات** .

بما أن الدعوة إلى الله مهمة كلفت بها الأمة ، وقد كلف بها قبلنا نبينا عليه السلام ، فإن علماء توات وهم من جملة وارثي علم النبوة قد تحملوا عبء هذه المسؤولية وقاموا بها ، ونحن إذ نقول ذلك ونكتبه عنهم فإن ذلك الأمر تثبته نشاطاتهم وفعالهم في هذا المجال والتي نطلق عليها في هذا المطلب اسم مظاهر الدعوة عندهم ، ولقد تمثلت تلك المظاهر في العناصر الآتية :-

1 - **الرحلات** : مما يدل على قيام علماء توات بأمر الدعوة تلك الرحلات في الأرض وخصوصا إلى بلدان السودان الغربي لتبليغ الدعوة إلى أهلها .

والرحلة في هذا المجال قديمة قبل هذه الفترة من عمر الإقليم ، فقد رحل الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي ( ت 909 هـ ) متوجها من توات إلى بلاد السودان من أجل نشر الإسلام في تلك الربوع ، ودعوة أهلها إلى الإسلام والقضاء على الوثنية<sup>3</sup> .

---

1 - أحمد هاشم : المرجع السابق ، ص 07 ، محمد البيانوني : المرجع السابق ، ص 169 .

2 - محمد أبو زهرة : المرجع السابق ، ص 92 ، أحمد هاشم : المرجع السابق ، ص 07 ، محمد البيانوني : المرجع السابق ، ص 182  
فما بعدها .

3 - محمد الشفشاوني : دوحة الناشر ، ص 117 فما بعدها ، محمد المغيلي : مصباح الأرواح ، ص 18 ، محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 80 ) ، تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 72 ) ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 39 .

كما قام الشيخ سالم بن علي العصنوني ( ت 968 هـ ) في سبيل نشر الدعوة بالرحلة إلى بلاد السودان ، وكان من نتائج تلك الرحلة وآثار تلك الدعوة أن أسلم على يديه خلق كثير من أهل تلك المناطق<sup>1</sup> .

كما أن الشيخ عبد المهيم بن أبي محمد المريني ( ت 1008 هـ ) الذي أفنى عمره في الدعوة إلى الله حيث هاجر إلى بلاد السودان واشتغل بأمر الدعوة هناك حتى توفي<sup>2</sup> .

وهناك الذي جمعوا في تنقلاتهم ورحلاتهم بين الدعوة والتجارة أمثال الشيخ محمد بن أبي محمد المريني ( ت 1008 هـ ) الذي كان بحق أحد الدعاة المظفرين والسفراء الناجحين الذين صدقت أفعالهم أقوالهم وأثبتت معاملتهم على دعوتهم وجمعوا في الدعوة بين القول والفعل من خلال معاملتهم الحسنة في التجارة<sup>3</sup> .

وابنه الشيخ عبد الكريم ( ت 1042 هـ ) الذي كان صاحب أثر بارز في تلك المناطق من خلال رحلته إليها<sup>4</sup> .

ولم تتوقف الرحلة من أجل نشر الدعوة عند من ذُكروا من أهل تلك القرون بل واصل العلماء في القرون الآتية الرحلة وهمهم هو نشر الدعوة في المناطق التي لم تصلها محاربة للوثنية ، وتعليم الناس وتثقيفهم في المناطق التي وصلها الإسلام من قبلُ رفعا للجهل عنها بأحكام الدين ، حيث قام الشيخ علي بن حنيني ( ت 1115 هـ ) برحلات إلى عدة مناطق من بلاد التكرور برسم نشر الدعوة وتدريس أحكام الدين<sup>5</sup> برفقة الشيخ علي بن أحمد الرقادي ( ت 1120 هـ ) الذي قام بدور مهم في مجال الدعوة ببلاد السودان حتى أسلم على يديه جم غفير وكانت له عندهم محبة وتعلق<sup>6</sup> .

---

1 - عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 70 .

2 - المرجع السابق ، ص 119 .

3 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني ، الورقة 14 ظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 117 .

4 - عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 65 .

5 - تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 02 / 08 ) .

6 - تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 79 ) .

ومنهم محمد الكبير بن محمد بن مالك الفلاني الذي رحل إلى إفريقيا السوداء بهدف نشر الدعوة وبقي بها مجاهدا في سبيل ذلك إلى أن توفي بتلك الديار ، والشيخ محمد بن أحمد بن محمد بن مالك ( ت 1294 هـ ) الذي جاهد في سبيل نشر الدعوة بإفريقيا وجعل من بعض نواحي تمبكتو مقرا لانطلاق نشاطه<sup>1</sup> .

كما كان الشيخ أبو الأنوار بن عبد الكريم التنلاني ( ت 1168 هـ ) من العلماء الذين مارسوا الدعوة والتجارة في هذه الأثناء من خلال تردده على تلك البلدان ، فعمل على نشر الدعوة بها من خلال تعليمه أمور الدين لأهلها ومن خلال معاملته ونشاطه كتاجر يصبو إلى نشر دينه وتعميقه في قلوب الناس وتحبيبه إليهم<sup>2</sup> .

وكان لرحلة التجارة بهدف الدعوة تأثير بالغ حيث ساهمت في انتشار الإسلام بشكل واسع إذ إن المتمعن في مسار انتشار الإسلام في تلك المناطق أي من توات إلى داخل القارة الإفريقية يدرك بأنه لم ينتشر عن طريق الغزو بل كان ينشر مع ركاب القوافل التي كانت في حركة دائبة بين تلك المناطق بفضل ما كان يحمله أولئك التجار الدعاة من قيم دينية ومظاهر محبة وعلاقات متميزة مع الغير فكان لهم ذلك التأثير وتلك الاستمالة إليهم من القلوب<sup>3</sup> .

هذه أمثلة عن النشاط الدعوي لزمرة من علماء توات من خلال الرحلة تبين لنا الجهد والمعاناة التي كان يتحملها علماؤنا من أجل نشر دعوة الإسلام والتمكين لها في الأرض ، وغير من ذكروا كثير، فجزاهم الله خيرا .

## 2 - إنشاء المراكز الدعوية داخل البلاد وخارجها .

اهتم علماؤنا بأمر الدعوة وتحملوا همها ونشطوا في مجالها وصرفوا لها أوقاتهم وأعمارهم ، ولم يألوا جهدا في سبيلها حيث جاهدوا من أجل القيام بها بأموالهم وجهودهم ، فأنشأوا في سبيل التمكين لها ونشرها وإيصالها المراكز الخادمة لها ، وما ذلك إلا دلالة على اهتمامهم بأمر الدعوة وإيمان منهم بوجوب نشر

1 - محمد باي بلعالم : قبيلة فلان ، ص 41 و 57 .

2 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني ، الورقة 05 ظهر .

3 - عباس عبد الله : الدور الحضاري لإقليم توات نقلا عن حسن إبراهيم حسن من كتابه انتشار الإسلام في القارة الإفريقية ، بحث ضمن أعمال الملتقى الوطني المشترك المنعقد بجامعة أدرار في أبريل 2009 ، ص 266 و 267 بتصرف .

الدين ، فبنوا المؤسسات الدينية داخل محيط توات - وذلك كثير لو تتبعناه - منذ المراحل الأولى من عمر المنطقة إلى فترة هذا البحث ، فكانت الزاوية التي أسسها الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي ببوعلي وكذلك أسس الشيخ أحمد بن محمد الرقادي الكنتي ( ت 1063 هـ ) الزاوية الكنتية سنة 999هـ وكانت منارة علم وهداية ، كما قام الشيخ أحمد بن يوسف التنلاي ( ت 1078 هـ ) بإنشاء مسجد ثم أُلحق به زاوية بتنلان وكان لذلك المركز دوره المهم في تكوين العلماء والدعاة<sup>1</sup> .

وتبعهم في ذلك الأثر الكريم من أتى بعدهم من العلماء الذين اهتموا بنشر الدعوة ، فأسس الشيخ أبو نعامة محمد بن عبد الرحمن القبلاوي ( ت 1163 هـ ) زاويته المشهورة بأقبلي ، كما بنى الشيخ أبو الأنوار التنلاي ( ت 1168 هـ ) زاويته بتديكلت ، وأسس الشيخ محمد بن سيدي البكري (ت 1188 هـ ) الزاوية البكرية بين تيمي وتمنطيط التي كان لها دور بارز حيث تخرج منها الجم الغفير من العلماء ، كما انتقل الشيخ أبو حفص عمر الأصغر بن عبد الرحمن المهداوي ( ت 1021 هـ ) من تنيلان و بنى زاويته في مهدية وغيرها من الزوايا ذات الثقل العلمي المهمة بنشر العلم وتعليمه<sup>2</sup> .

ولم يكتف التواتيون عند هذا الحد بل ساهموا في تأسيس زوايا خارج الإقليم حيث أنشأ الشيخ البكري بن عبد الكريم ( ت 1133 هـ ) زاويته البكرية بمنطقة الزاب ، وبنى الشيخ أبو الأنوار زاوية له بمنطقة سيلت بالهقار<sup>3</sup> .

بل إن التواتين بحكم رحلاتهم وتحركاتهم المستمرة وبفضل مجهوداتهم في سبيل نشر الدعوة ما اكتفوا بما بني من هياكل علمية دعوية داخل الوطن بل بالتدريس وحده داخل أو خارج الوطن إنما ساهموا في بناء مؤسسات مماثلة خارج الوطن ، ما يثبت مدى تفانيهم وجهادهم من أجل نشر الدعوة على نطاق واسع بقدر الإمكان ، تشهد لذلك مآثرهم التي خلدوا من خلالها تلك الصروح التي ساهمت في نشر الإسلام وتعليم العربية ومحاربة الضلالة والبدع في تلك المناطق ، فأسس الشيخ أبو الأنوار التنلاي زاوية

---

1 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 332 ) ، مبارك جعفري : العلاقات الثقافية ، ص 132 و 165 و 292 ، محمد عبد العزيز المهداوي : قطف الزهرات ، طبعة المؤسسة الوطنية للكتاب سنة 1985 م ، ص 46 .  
2 - تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 02 / 44 ) ، محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 05 ظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 147 ، مبارك جعفري : العلاقات ، ص 168 ، محمد عبد العزيز المهداوي : قطف الزهرات ، ص 45 .  
3 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 01 ظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 129 ، محمد الصالح حوتية : توات والأزواد ( 02 / 555 ) .

بناحية شمال الأزواد بمالي ، والدور نفسه قام به ابن بنته مولاي هيبه بن مولاي محمد ( ت 1238 هـ ) الذي انتقل إلى بلاد التكرور وزار منطقة والن وأسس بها مسجدا وقصبة<sup>1</sup> .

كما أن الكنتيين ساهموا في هذا الأمر حيث كانت لهم مدارس وزوايا بتمبكتو وأروان وغيرهما من المناطق ، عملوا فيها على نشر الإسلام وتعاليمه ونشر العربية في أوساط تلك المجتمعات<sup>2</sup> .

وفي الأخير ؛ يقول أحد الباحثين المعاصرين عن دور الزوايا التي اهتم التواتيون بإنشائها : " لقد لعبت الزوايا في منطقة توات أدوارا اجتماعية وثقافية وعلمية مهمة على مدار تاريخ تواجدها ، تمثلت أهمها في نشر الإسلام واللغة العربية سواء وسط المجتمع التواتي أو المجتمعات المجاورة لصحرائنا كالنيجر ومالي والسنغال ، وهذا ما يستوجب الآن تفعيل دورها في إقليم توات والأزواد وإزالة الغبار عن دورها العلمي والاجتماعي ... " <sup>3</sup> .

فالزوايا التي أسسها التواتيون داخل توات أو خارجه تعتبر بحق نموذجا في الدعوة والإرشاد بمناطق المغرب وإفريقيا في هذا العصر .

### 3 - البعثات الدعوية .

لم يكتف التواتيون بالدعوة ونشرها بما ذكرناه آنفا عنهم بل إنهم كانوا يعملون على إيفاد مبعوثين لهم إلى المناطق المجاورة لدعوة أهلها إلى الإسلام والتمكين له ، أو لمواصلة جهود تعليم أهلها وتثقيفهم بعد إذ وصلتهم الدعوة واعتنقوها ، فلقد بعث الشيخ أحمد الرقادي الكنتي ( ت 1063 هـ ) انطلاقا من زاوية كنته بتوات ابنه الشيخ عليا ( ت 1120 هـ ) لناحية من تمبكتو ، فقام بمجهودات كبيرة عمل خلالها على نشر عقيدة التوحيد ، فأسلم على يديه جمٌ غفير من الزوج وغيرهم ، كما حرص على تعليمهم ففتح مدرسة واستقبل فيها الوافدين الراغبين في العلم فعلمهم علوم الإسلام وتلمذ على يديه خلق من النيجر ونيجيريا وبامكو وغيرها<sup>4</sup> .

---

1 - محمد الصالح حوتية : توات والأزواد ( 01 / 238 و 240 ) ، مبارك جعفري : العلاقات ، ص 299 .  
2 - محمد الصالح حوتية : توات والأزواد ( 01 / 244 ) ، مبارك جعفري : العلاقات ، ص 302 .  
3 - محمد الصالح حوتية : توات والأزواد ( 01 / 270 ) .  
4 - تهمي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 79 ) ، مبارك جعفري : العلاقات ، ص 292 .

كما أن هذا الشيخ أي عليا بن أحمد الرقادي بعد رجوعه إلى توات واستقراره في زاوية كنته وإثر أدائه تلك المهمة في مدة عشر سنوات ، واستخلافه لأبيه في الزاوية ، قام بنفس الدور فبعث موفدا برسوم الدعوة والتعليم هو ابن أخيه المسمى أحمد بن عمر بن أحمد الرقادي إلى مدينة تمبكتو بعد أن جاءه أعيانها وطلبوا منه من يبعثه إليهم ليسد ثغره في تلك الناحية فيقوم بواجب الدعوة وأمر التعليم<sup>1</sup> .

كما بعث إلى منطقة أروان الشيخ الأمين ذا النقاب وكلفه أن يقوم فيها بالتعليم والدعوة ، وذلك بعد أن وفد إليه أهلها وطلبوا منه من يرسله إليهم ليقوم بذلك الأمر<sup>2</sup> .

كما أرسل الشيخ مولاي عبد المالك الرقاني ( ت 1207 هـ ) الشيخ مولاي زيدان بن محمد بن مولاي أحمد بن سيدي حم ( ت 1202 هـ ) إلى بلاد التكرور عدة مرات ليقوم بنشر الدعوة إلى الله في أوساطهم ويعمل على تعليمهم ووعظهم والأخذ بأيديهم إلى ما يكون سببا لنجاتهم<sup>3</sup> .

وغير ذلك من البعثات الدعوية التي اهتم بها أولئك العلماء ، منها ما كتب له الحفظ فهو يذكر في بعض المؤلفات فحفظ ، ومنها ما كان حظه النسيان فلم يكتب له الحفظ ، وهذا حظ كثير من مآثر السابقين .

وفي آخر هذا المطلب نقول بأن ما من شك بأن التواتيين استغلوا كل ما من شأنه أن يخدم الدعوة إلى الله ويرسل بصوتها إلى الآخرين من وسائل علمية متاحة ، كمثل الكتابات الوعظية والمراسلات والأشعار وإن كانت المصادر التي بأيدينا لم تسعفنا إلى آثار لتلك الأمور إلى نزرا ، مثل كتابات المغيلي ومراسلاته الدعوية إلى بعض الجهات بعد إذ دعاهم للإسلام يوضح لهم فيها أمور الدين<sup>4</sup> ، وكمثل رسائل الشيخ المختار الكبير الكنتي ( ت 1226 هـ ) وكتابات التي ألفها يشرح فيها تعاليم الإسلام لأهل تلك الأقاليم مما ساعد على انتشار الإسلام<sup>5</sup> ، وكمثل الرسالة التي بعث بها ابنه محمد ( ت 1242 هـ ) إلى بعض حكام تلك المناطق يتناول فيها ما يجب أن يكون عليه الحاكم من الصفات ورسالة حفيده المختار

1 - تهماي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 73 ) ، مبارك جعفري : العلاقات ، ص 292 .

2 - المرجعان السابقان .

3 - تهماي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 84 ) ، مبارك جعفري : العلاقات ، ص 299 .

4 - انظر مصباح الأرواح في أصول الفلاح للمغيلي تحقيق الأسناد رابع بونار ، وأسئلة الأسقيا وأجوبة المغيلي عليها بتحقيق عبد القادر زيايدية مديلا بما كتبه الحضارة العربية والتأثير الأوروبي .

5 - محمد الصالح حوتية : توات والأزواد ( 01 / 222 ) .

ابن محمد بن المختار ( ت 1264 هـ ) إلى بعض الأمراء تتناول نفس الموضوع<sup>1</sup> ، وغيرها مما حفظ وما لم يحفظ ، إلا أننا نكاد نجزم بأنهم ما داموا قد اهتموا بأمر الدعوة عموماً فلا شك أن لهم مساهمات في هذا الجانب الشهيري الإعلامي للدعوة للتعريف بها ، وظفوا فيه ما أمكنهم من الكتابات الوعظية والرسائل والأشعار لصالح إبلاغ الدعوة إلى الغير أو تعليم أحكامها لمن يجهلها في تلك الأوساط.

## - المطلب الثاني : أسس الدعوة عند علماء توات .

من خلال دراستنا تراجع علماء توات منذ عهد المغيلي إلى سنوات متأخرة من عمر الإقليم ، وتعرضنا لجوانب عديدة تتعلق بحياة أولئك العلماء من بدء حياتهم وأيام طلبهم للعلم وانشغالهم بتدريسه، ومن خلال معاملتهم الموثقة في تلك المراجع ، استطعنا أن نلم ببعض المعلومات نستخلص من خلالها أسس الدعوة عند أولئك الأعلام ، ولهذا رأينا أن نسجل تلك الأسس في النقاط الآتية : -

**1 - إعداد الداعية :** سبق لنا وأن ذكرنا في المطلب الأول من هذا المبحث أن من أركان الدعوة الداعية ، ولهذا كان عند علماء الدعوة عموماً وعلماء توات خصوصاً الداعية عنصراً مهماً في العملية الدعوية وأساساً في نجاحها ، عملوا على تكوينه وإعداده وتكويناً وإعداداً يليق بحمله لتلك الرسالة العظيمة .

ومن الجدير ذكره أن إعداد الداعية في تلك الحقبة ليس تخصصاً - كما هو في هذا العصر - وإنما هو إعداد له مصاحب لفترة تكوينه العلمي وتحصيله المعرفي يأخذ فيها زادا من المعارف العلمية وثروة من التوجيهات السلوكية ، فكما يسهر الشيخ المرابي على تلقينه العلوم العقلية والنقلية يعمل على تلقينه الآداب والأخلاق التي يعامل بها الخلق ويحرص على اتصافه بما ليكون صورة متكاملة من حيث تكوينه علمياً وسلوكياً .

ونستطيع أن نتعرف على بعض ملامح إعداد الداعية في جملة النقاط الآتية : -

- الاهتمام بتنشئته تنشئة إسلامية وذلك بالحرص على تربيته تربية مستقيمة في البيت قوامها العقيدة الإسلامية والأخلاق الفاضلة وترغيبه في طلب العلم وحثه عليه .

1 - محمد الصالح حوتية : آل كنته ، ص 172 و 173 .

- العناية بتدريسه كتاب الله تعالى حتى يتم له حفظه ويفتعم به صدره .

- العناية بتدريسه العقيدة وعلومها ، والسنة وعلومها ، والفقه وسائر العلوم كي يكون عالما بما يدعو إليه .

- الاهتمام بتكوينه تكوينا سلوكيا وتربويا حيث يلقي علوم القوم المهمة بمعالجة القلوب وتهذيب السلوك ومجاهدة النفس حتى يقوى على تحمل مشاق تبليغ العلم والدعوة .

- الاهتمام به من أجل مصاحبته العلماء والمشائخ والمربين لكي يأخذ من أحوالهم وأعمالهم تطبيقيا كما يأخذ من علومهم نظريا

- تنبيهه وتحسيسه إلى أنه ينبغي عليه أن يوصل هذا العلم إلى غيره عملا بمحبة الخير للناس كما يجب لنفسه وقيامه بواجب التبليغ ، وهذا ما نرى المشائخ يوصون به ويحثون عليه دائما في الإجازات التي يمنحونها لتلاميذهم<sup>1</sup> .

هذه النقاط استنبطناها من خلال تتبعنا واطلاعنا على عديد تراجم أولئك الشيوخ الذين كان لهم اهتمام بهذا الجانب ، وإن كانت بمجموعها يشترك فيها كل أهل العلم المهتمين بأمر الدعوة ، إلا أننا سنأخذ ترجمة لعالم اهتم بأمر الدعوة داخل القطر التواتي وخارجه لنستشف منها تحقيق ما ذكرناه من تلك الملامح لإعداد الداعية ؛ فقد جاء في كتاب سلسلة النواة عند ترجمة الشيخ علي بن أحمد الرقادي ( ت 1120 هـ ) ما يلي : " ولد رضي الله عنه بالزاوية الرقادية الكنتية عام 1008 من الهجرة النبوية وترى ونشأ في حجر أبيه وارتوى من علوم مشاربه ،... وكان منقطعا للعلم منذ نعومة أظافره متبتلا من صغره ، عالي الهمة ، شديد المجاهدة ، قوي النفس ، منصرفا إلى معالي الأمور ، زاهدا في سفاسفها ، مستهينا بزخارف الحياة الدنيا ، معرضا عنها ، مستغرقا أوقاته في الحفظ والفهم ومطالعة الكتب وملازمة أهل العلم والتدريس ، تاركا مالا يعنيه ، منشغلا بما ينفعه وينفع الناس ... " <sup>2</sup> .

1 - انظر في ذلك على سبيل المثال الإجازات في فهرست الشيخ عبد الرحمن التتلاي كما في الأوراق 25 وجه و 27 وجه و 37 وجه وغيرها .

2 - تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 77 ) .



هذا التكوين والإعداد هو ما أهّل هذا الرجل لأن يكون داعية لهذا الدين ، فانتقل إلى البلاد المجاورة وقام بمهمة الدعوة بين أقوام مختلفة مشاربهم وأهواؤهم ومعتقداتهم ، واستطاع أن يحقق نتيجة بأن أسلم على يديه منهم خلق كثير وكان له تلاميذ .

هذا العالم ما هو إلا نموذج ومثال لبقية العلماء الذين اضطلعوا بواجب الدعوة ، ولكن هناك منهم من حفظت آثارهم وأعمالهم فبقيت كمثال عاملنا المذكور ، وهناك من اندثرت أخبارهم وأحوال تكوينهم وإعدادهم ، وإن كنا على يقين بأن علوَّ المهمة واستشعار المسؤولية بأمر تبليغ الدين في ذلك الوسط العلمي كانا دافعا لأن تكون تلك النخبة مكونة على مستوى جميع مراكز العلم في القطر التواقي تكويننا علميا ، ومعدة إعدادا عمليا لحمل هذا الدين وتبليغه .

## 2 - مراعاة حالة المدعو .

من أسس الدعوة رعي حالة الذي تُوجَّه له الدعوة ، فليس الناس كلهم في هذا المجال سواءً حيث إنهم مختلفون في أحوالهم في بيئتهم ، في أخلاقهم ، في معاملاتهم ، وغيرها من الفروق المتعددة الوجوه التي يتمايز فيها بنو الإنسان ، ولهذا كان من الحكمة مراعاة الظروف ثم اختيار أحسنها متابعة للتبليغ والتعليم .

ولقد راعى التواتيون هذا الجانب حيث كانوا يبلغون الدعوة خارج الحدود بين تلك الأمم التي أهكته الوثنية وانقُصَّ عليها الفقر والتمييز والعبودية والجهل ، فكانوا يتصرفون بحكمة ويراعون أحوال تلك الأقسام وظروفها ، ومن بين الصور التي نؤكد بها على هذا أن التواتيين في مجال تبليغ الدعوة وتوسيع محيط انتشارها كانوا يعملون على شراء العبيد فيقومون برعايتهم رعاية اجتماعية ثم يقومون بتعليمهم مبادئ الدين الحنيف ، ثم ينتشلونهم من ذل العبودية فيعتقونهم لوجه الله ، ليعودوا إلى أهلهم وإخوانهم فيعملوا على نشر ما تعلموه بينهم<sup>1</sup> .

فتلك العناية والرعاية بالمدعو جانب من الجوانب التي تؤسس عليها أمور تبليغ الدعوة إلى الغير ، وهذا ما عمل أولئك العلماء على الاهتمام به .

1 - عباس عبد الله : المرجع السابق ، ص 266 و 271 .

كما بلغ من مراعاتهم لحالة أولئك المدعويين أنهم ما كانوا يחדشون شعورهم أو يحطون من إنسانيتهم فيعاملونهم على حسب لوغهم ، أو أنهم من طبقة دنيا كما يفعل غير الداعين إلى الإسلام ، بل كانوا يعملون على مراعاة الأحوال الإنسانية بالمساواة والأخوة ، ليبينوا لهم من خلال هذا الأساس المتين أن هذا الدين لا ينظر في التعاطف الإنساني إلى الاختلاف في العنصر أو الجنس أو الدين ، وإنما الجميع سواء أمام الله تعالى كما قال تعالى : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ } سورة الحجرات الآية : 13<sup>1</sup> .

وحيث إن أولئك الدعاة كانوا في وسط وثني ، والذين يدعونهم أقوام يفنون تحت الجهل والوثنية - كما تقدم - فإن الأکید أنهم كانوا يراعون تلك الحال ، حيث إن الحالة التي هم فيها ليست كحالة الذي ثبت الإيمان في قلبه ، فكانوا يراعون تلك الأحوال ، ويتدرجون معهم في عرض الدين تدريجياً شيئاً فشيئاً ، والدليل على صحة ذلك هو نتيجة هذا العمل وهو دخول العديد من أولئك الأقوام في الإسلام ، حيث أصبحوا مسلمين وصارت ديارهم معقلاً للإسلام.

ولو لم ينتبه التواتيون إلى هذا الأساس لما كان لهذه النتيجة ظهور على أرض الواقع ، مع أنه ينبغي أن يقال بأن هذه النتيجة ليست وليدة آنية حدثت في هذه الفترة التي نتحدث عنها ، وإنما كانت جهود هذه الفترة مكملة وتواصلًا لجهود ماضية بذلها علماءنا السابقون منذ أن اتجهوا إلى هذه الأقاليم ينشرون بها دعوة الهداية .

### 3 - اختيار المنهج .

المنهج أمر مهم في العملية الدعوية وهو أساس لنجاحها واختيار الأسلوب الملائم للظرف المعين هو اختيار منهج ما وقد ندینا المولى إلى مراعاة أنسب الأساليب التي يتطلبها الأمر في الدعوة حسب أحوال الناس فقال سبحانه : { أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِهُمْ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ } سورة النحل الآية : 125 .

والمعلوم في علم الدعوة أن هناك مناهج يعتمد عليها الدعاة في تعاملهم الدعوي مع من يدعونهم باستخدامهم أساليب تلك المناهج في كل حالة من الحالات التي يتطلبها الأمر .

1 - محمد أبو زهرة : الدعوة إلى الإسلام ، ص 90 بتصرف .

فهناك المنهج العاطفي التي تركز أساليبه على مخاطبة القلب وتحريك العاطفة ، وهناك المنهج العقلي الذي يخاطب العقل ويدعو إلى إعماله بالتفكير والتدبر ، وهناك المنهج الحسي الذي يعتمد على المشاهدات والتجارب من خلال الحواس ، ولكل من هذه المناهج أساليبها الخاصة ، ومواطن استعمالها، وخصائصها ، وليس بحثنا هذا بمجال للتوسع في ذلك<sup>1</sup> ، ولكن إشارتنا لها في هذا المقام لنبين أن علماءنا في قيامهم بأمر الدعوة كانوا يختارون منها ما مناسبا ، وذلك من خلال أساليب التعامل مع المعنيين بتوجيه الدعوة لهم .

وإذا نظرنا إلى نشاط أولئك الدعاة في سبيل الدعوة إلى الله نجد أن الأساليب التي كانوا يتعاملون بها هي أساليب تتكيف مع أساليب المنهج العاطفي والمنهج الحسي.

وسنبين بعض أساليبهم في التعامل الدعوي ونربطها بمناهجها لنبين أنهم كانوا يختارون أنسب الأساليب المواتية لخدمة الدعوة ، فمن تلك الأساليب :-

أ) - قيامهم بنشاط الإرشاد والتذكير والموعظة الحسنة ، فكانوا هداة مرشدين ممتثلين قول الله تعالى: { إِنَّ عَلَيْكَ إِلاَّ الْبَلَاغُ } سورة الشورى الآية : 48 ، يقول أحد الباحثين ميرزا نشاطهم في هذا المجال: " وكان نشاط الجماعة ذا طابع سلمي للغاية يعتمد على الاعتماد على الإرشاد"<sup>2</sup> ، وتلك وظيفة العلماء حيث حلوا وارتحلوا .

ب) - تعاطفهم وتراحمهم مع المدعوين : حيث كانوا يعاملونهم على أساس إنساني دون تمييز ، ولم يكونوا يعاملونهم على أساس من اللون أو العرق كما عاملهم من دعاهم إلى غير الإسلام ، وبلغ من تعاطفهم وتراحمهم معهم أن شعر أولئك الأفارقة بصلة بينهم وبين أولئك الدعاة الذين كانوا أهل محبة وتسامح<sup>3</sup> .

ج) - تقديم المساعدات لهم والتكفل بهم ، وهذا ما رأينا جانبا منه عندما تحدثنا فيما سبق عن الرعاية الاجتماعية .

1 - ينظر في ذلك بعض كتب الدعوة كمثل كتاب المدخل إلى علم الدعوة لمحمد البيانوني .

2 - عبد الله عباس : المرجع السابق نقلا عن أحمد بن طلبة من بحثه الثقافة العربية الإسلامية في غرب إفريقيا ، ص 273 .

3 - المرجع السابق ، ص 270 .

هذه الأساليب هي من أساليب المنهج العاطفي حيث إنها تخاطب القلب وتؤثر في عاطفة المرء فتجعله ينجذب إلى داعيه ، فيستجيب لما يدعو إليه بعد أن اكتسب وُدَّ قلبه ومال إليه بوجدانه .

أما استعماهم للمنهج الحسي فنجدده مجسدا في أمور منها : -

د ) - اعتمادهم على القدوة العملية في تعليم السلوك حيث كان أولئك الدعاة يمثلون قدوة بالنسبة للمدعويين ، إذ كان الدعاة متمسكين بالفضيلة ، فكانت معاملتهم نقية وأمانتهم طاهرة فجعل منهم ذلك قدوة صالحة لغيرهم ومضربا للاحتذاء ، فكان ذلك سببا لاعتناق الوثنيين للإسلام حيث أحسوا مشاهدة بنبل تلك السلوكات .

هـ ) - قيامهم بتعليم أحكام الدين تطبيقا من خلال قيامهم ببعض الشعائر علنا ليكونوا لافتين لأنظار أولئك الذين يدعوهم إلى هذا الدين ، وفي هذا يقول الباحث حسن إبراهيم حسن عن الداعية المسلم في ذلك الوسط الوثني : " كان إذا دخل قرية وثنية سرعان ما يلفت الأنظار إليه بكثرة وضوئه الذي هو مظهر الصلاة والعبادة التي يؤديها بنظام وخشوع كأنه يخاطب كائنا خفيا وأيضا مظهرا من مظاهر النظافة المحببة إلى النفوس البشرية ، وما يتحلى عليهم احترامه وتقديره والاستماع لما يقوله " <sup>1</sup> .

وغيرها من الأساليب التي ربما تتعدد وتتداخل وهي كلها داخلة في حسن اختيار أولئك الدعاة لما يخدم الدعوة في الوسط الذي يقومون فيه بأمر تلك المهمة .

وبعد ؛ وفي آخر هذا المبحث أقول بأن الدعوة إلى الله تحملها داخل توات وخارجها أولئك العلماء الذين كانوا من أهل التصوف ينتمون إلى مدارس وطرقه ، عملوا على مجاهدة النفس ومجاهدة الوثنية ومجاهدة الشيطان والجهل وأعداء الدين بالبذل والعمل على نشر الإسلام ، ولذلك كنا عندما نتحدث عنهم في هذا الفصل كنا نتحدث عنهم بصفة العلمية ولم نكن ننسبهم إلى مذهبهم السلوكي ، لأن كلامنا منصب على جهودهم من حيث إنهم علماء ، وإن كان الهدف في الأخير واحدا .

---

1 - المرجع السابق ، ص 267 .

## - المبحث الثالث : التربية .

ستتطرق لمعالجة هذا المبحث وفقا لخطوات المطالب الآتية : -

### - المطلب الأول : معنى التربية ومكانتها في الشريعة .

#### 1 - التربية لغة .

التربية مصدر قياسي للفعل الرباعي رَبَّى المعتل الآخر والمضعف الثاني كمثل تزكية للفعل رَبَّى ، وترقية للفعل رَبَّى ، قال الإمام ابن مالك في اللامية :

..... وفَعَّل اجعل له التفعيل حيث خلا .

من لام اعتل للحاويه تفعله ..... الزم .....<sup>1</sup> .

والفعل الرباعي رَبَّى أصله الفعل الثلاثي إما : -

أ) - من الفعل : رَبَّ يَرْبُّ من باب رَدَّ يَرُدُّ ، فيقال رَبَّ ولده ، والصبي يَرْبُّه رَبًّا وربَّه تربيبا وترية بمعنى رباه حتى أدرك ، ومنه الحديث : ( هل لك عليه من نعمة تربها ؟ )<sup>2</sup> ، أي تحفظها وترعاها وتقوم بها وتصلحها<sup>3</sup> .

ب) - أو من الفعل رَبَا الشيء يربو إذا زاد ونما ، فيقال رَبِي الصبي يربى من باب تعب ، وربَا يربو من باب علا : إذا نشأ ، وربيت في حجر فلان ، وربوت إذا نشأت ، وربيته تربية وتربيته أي غذوته<sup>4</sup> .

وكل هذا يدل على أن التربية معناها التنشئة والرعاية والمحافظة ، ومقصودها إصلاح شؤون الغير ورعاية أموره .

#### 2 - التربية اصطلاحا .

اختلفت الآراء في تحديد مصطلح التربية نظرا لاعتبارات متعددة كان سببها اختلاف الظروف التاريخية والحضارية واختلاف نظرة المتخصصين ، فكلُّ كان يتناولها من نظرتة وانطلاقا من فلسفته

1 - ابن مالك : لامية الأفعال مع شرحها للعلامة بحرق اليميني الكبير ، دار رحاب الجزائر ، ص 159 .

2 - رواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب باب في فضل الحب في الله رقم 2567 .

3 - ابن منظور : اللسان ( 01 / 401 ) ، الفيروزآبادي : القاموس ، ص 111 ، الرازي : مختار الصحاح ، ص 228 ، إفرام البستاني : المنجد ، ص 225 ، القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ( 01 / 137 ) .

4 - ابن منظور : اللسان ( 14 / 306 ) ، الفيروزآبادي : القاموس ، ص 1659 ، الفيومي : المصباح ، ص 133 ، إفرام البستاني : المنجد ، ص 229 .

المستمدة من مشارب مختلفة ، والذي يعيننا هنا معناها لدى علماء المسلمين ، فكانت منطلقة من النظرة الإسلامية ، ولكنها تختلف باختلاف الأشخاص والظروف ، ولهذا سنأخذ بعضاً من تلك التعاريف ولا نناقشها إذ ليس هذا محلها :-

- قال الراغب الحسين بن مفضل الأصفهاني ( ت 420 هـ ) : الربّ في الأصل التربية وهو إنشاء الشيء حالاً فحالا إلى حد التمام<sup>1</sup> .

- ويرى أبو علي الحسين ابن سينا ( ت 428 هـ ) أن التربية هي وسيلة إعداد الناشئ للدين و الدنيا في آن واحد وتكوينه عقلياً وخلقياً وجعله قادراً على اكتساب صناعة تناسب ميوله وتمكنه من كسب عيشه<sup>2</sup> .

- ويعرفها الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور ( ت 1394 هـ / 1973 م ) بأنها تبليغ الشيء إلى كماله تدريجاً<sup>3</sup> .

- وعرف عبد الرحمن النحلاوي ( ت 2001 م ) التربية الإسلامية بأنها التنظيم النفسي والاجتماعي الذي يؤدي إلى اعتناق الإسلام وتطبيقه كلياً في حياة الفرد والجماعة<sup>4</sup> .

- وذكر بعضهم أن التربية الإسلامية هي بناء الإنسان بناء متكامل متوازناً ومتطوراً من جميع الوجوه جسمياً وعاطفياً وعقلياً واجتماعياً وخلقياً وجمالياً وإنسانياً كي يكون هذا الإنسان بشخصيته المنسجمة لبنة حية فعالة في بناء مجتمعه<sup>5</sup> .

- ويعرفها آخرون بأنها تنشئة الولد حتى يبلغ التمام والكمال شيئاً فشيئاً<sup>6</sup> .

وغيرها من التعاريف الكثيرة التي تناولت مصطلح التربية ، وكلها تصب في مجال التنشئة والرعاية والقيام بإصلاح الإنسان ورعاية تصرفاته .

---

1 - الراغب الأصفهاني : مفردات ألفاظ القرآن ، ص 201 .

2 - عبد الحميد الزنتاني : أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية ، الدار العربية للكتاب ليبيا وتونس ، ط 02 = 1993 ، ص 24 .

3 - محمد الطاهر ابن عاشور : التحرير والتنوير ( 01 / 166 ) .

4 - عبد الرحمن النحلاوي : أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع ، دار الفكر دمشق ، بيروت ، ط 03 = 1425 هـ / 2004 م ، ص 23 .

5 - عبد الحميد الزنتاني : المرجع السابق ، ص 25 ، نسرين إسماعيل ياسين : التنشئة الاجتماعية في سورتي النور والأحزاب ، بحث ماجستير في كلية أصول الدين بجامعة غزة ، سنة : 1430 هـ / 2009 م ، غ مطبوع ، ص 11 ، نقلاً من كتاب التربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة للدكتور سعيد إسماعيل القاضي .

6 - وهبه الزحيلي : الأسرة المسلمة في العالم المعاصر ، دار الفكر دمشق ، ط 01 = 1420 هـ / 2000 م ، ص 26 ، سناء حسن هدلة : التربية وأساليبها في التشريع الإسلامي ، بحث ماجستير في كلية الشريعة بجامعة دمشق ، غ مطبوع ، ص 05 .

ونستطيع أن نستخلص من تلك التعاريف المذكورة وغيرها تعريفا نراه شاملا ، فنقول : بأن التربية هي ذلك النظام الهادف إلى تنشئة الفرد وتوجيهه ورعاية جوانب نموه لبناء سلوكه وإعداده لحياتي الدنيا والآخرة انطلاقا من نصوص الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة .

وهذا المصطلح مصطلح التربية رادفته مفردات أخرى كان يستخدمها السابقون في معنى التربية الذي صار في وقتنا أكثر شيوعا منه عند السلف ، ومن تلك المفردات : التنشئة ، التأديب (الأدب) وهذا كان أكثرها انتشارا ، التهذيب ، التزكية وهذه أقرب الكلمات إلى مصطلح التربية ، التطهير ، الإصلاح ، الأخلاق ، النصح والإرشاد ، السياسة ، التعليم وإن كان هذا الأخير هو جزءا من العملية التربوية وليس هو التربية<sup>1</sup> .

### 3 - أهمية التربية في الشريعة .

بناء الإنسان سلوكيا وتهذيب أخلاقه وتكوين طباعه وتزكية نفسه أمور اهتمت بها الشريعة الإسلامية من خلال نصوص الوحي ، وطبق ذلك النبي صلى الله عليه وسلم في واقعه فرى أصحابه تلك التربية المنبثقة من الوحي ، و أحدث فيهم نقلة كبرى بين الحال التي كانوا عليها والحالة التي صاروا إليها ، فبعد أن كانوا في الهامش تائهين غارقين في الضلال العقدي والأخلاقي صاروا بعد ذلك أمة يحسب لها حسابها وأصبحوا قبلة للأنظار ، حملة علم وهدى ورسالة وأخلاق ، فاستضاءت الأرض بعقولهم ومعارفهم ؛ وما سنتعرض لذكره من بعض النصوص إلا دلالة على اهتمام الشريعة بهذا الجانب المهم في حياة الفرد والجماعة ؛ فمنها : .

- قال سبحانه وتعالى : { كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ } سورة البقرة الآية : 151 ، قال في التحرير والتنوير : " التزكية تطهير النفس مشتقة من الزكاء هي النماء ، وذلك لأن أصل خلقة النفوس كمالات وطهارات تعترضها أرجاس ناشئة عن ضلال أو تضليل ، فتهذيب النفوس وتقومها يزيدا من ذلك الخير المودع فيها ... " <sup>2</sup> .

1 - وهبة الزحيلي : المرجع السابق ، ص 26 ، عبد الحميد الزنتاني : المرجع السابق ، ص 25 .

2 - محمد الطاهر ابن عاشور : التحرير والتنوير ( 02 / 49 ) .

- وقال سبحانه وتعالى حاكيا عن سيدنا لقمان وهو يعلم ابنه أصول التوحيد ومبادئ التربية : { يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَامْرُؤًا بِالْمَعْرُوفِ وَانَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ وَلَا تُصَاعِرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَارٍ فَخُورٍ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ } سورة لقمان الآيات : 17 و 18 و 19 .

- وقال سبحانه : { وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَزَّاهَا ... } سورة الشمس الآيات : 07 و 08 و 09 ، ذكر لها الإمام عماد الدين إسماعيل ابن كثير ( ت 774 هـ ) معينين ، وقال في أحدهما : " أي قد أفلح من رزى نفسه بطاعة الله وطهرها من الأخلاق الدنيئة والرزائل " <sup>1</sup> .

- وقال سبحانه : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ... ) سورة التحريم الآية : 06 ، يقول الإمام علي رضي الله عنه : ( أي أدبهم وعلموهم ) <sup>2</sup> ، وقال آخرون في تفسيرها : أي مروهم بالخير وانهمهم عن الشر وعلموهم وأدبوهم <sup>3</sup> .

- وقال النبي صلى الله عليه وسلم : ( إنما بعثت لأتمم حسن الأخلاق ) <sup>4</sup> ، والأخلاق الحسنة هي دعامة التربية الفاضلة .

- وفي حرصه على التربية السليمة يقول عليه الصلاة والسلام : ( مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع ) <sup>5</sup> .

- وقال عليه السلام : ( لأن يؤدب الرجل ولده خير له من أن يتصدق بصاع ) <sup>6</sup> .

- وفي حديث آخر يقول : ( ما نحل والد ولدا من نحل أفضل من أدب حسن ) <sup>7</sup> .

1 - ابن كثير : تفسير القرآن ( 04 / 516 بتصرف ) .

2 - ابن كثير : تفسير القرآن ( 04 / 391 ) .

3 - أحمد الصاوي : حاشيته على تفسير الجلالين ، دار الفكر لبنان ، سنة 1421 هـ / 2001 م ( 06 / 2194 ) .

4 - رواه الإمام مالك بلاغا في كتاب حسن الخلق باب ما جاء في حسن الخلق رقم 08 ، قال ابن عبد البر : هو حديث مدني صحيح متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره . انظر الموطأ بمراجعة نخبة من العلماء ، دار ابن حزم ، ط 03 = 1416 هـ / 1996 م ، ص 789 ، وانظر بقية تخرجه ص 263 .

5 - رواه أبو داود في كتاب الصلاة باب متى يؤمر الغلام بالصلاة رقم 495 ، والترمذي في كتاب الصلاة باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة رقم 407 .

6 - رواه الترمذي في كتاب البر والصلة باب ما جاء في أدب الولد رقم 1958 ، وقال عنه حديث غريب .

7 - رواه الترمذي في كتاب البر والصلة باب ما جاء في أدب الولد رقم 1959 ، وقال عنه حديث غريب .



- وله في حديث يقول : ( أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم )<sup>1</sup> .

- ويقول عليه الصلاة والسلام : ( من يلي من هذه البنات شيئاً ، فأحسن إليهن ، كن له ستراً من النار )<sup>2</sup> ، قال بعض العلماء : " ويشمل الإحسان إلى الصغيرات حسن تربيتهن وتعليمهن القرآن وآداب الإسلام"<sup>3</sup> ، وغير ذلك من النصوص .

#### 4 - مميزات التربية في الإسلام :

التربية في الإسلام هي جزء من عملية النظام التربوي عموماً وهي تعنى بتربية الفرد وإعداده من مختلف جوانب الحياة من منظور الدين الإسلامي ، ولهذا فإن لها مميزات تميزها في الحقل التربوي عن غيرها بما يلي :-

1 ( - أن التربية في الإسلام قائمة على العقيدة السليمة المبنية على الإيمان بالله والتمسك بشريعته وأن أساليب تلك التربية ووسائلها ومناهجها وأهدافها مستمدة من مصادر الشريعة ومقاصدها<sup>4</sup> ، قال الإمام أبو محمد سفيان بن عيينة الكوفي التابعي ( ت 198 هـ ) : " إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الميزان الأكبر وعليه تعرض الأشياء على خُلُقِهِ وسيرته وهديه ، فما وافقها فهو الحق وما خالفها فهو الباطل"<sup>5</sup> .

2 ( - إن التربية في الإسلام تمتاز بالتوازن بين مطالب الروح والجسم لدى الإنسان ، فتركز على الجانبين المادي والروحي لديه وتراعي في ذلك الشمول والتكامل<sup>6</sup> ، ولذلك جمعت بين تأديب النفس وتصفية الروح وتثقيف العقل وتقوية الجسم والعناية بكل ما يجعل حياة الإنسان على وجه الأرض سعيدة رغدة<sup>7</sup> .

1 - رواه ابن ماجه من حديث أنس في كتاب الأدب باب بر الوالد والإحسان إلى البنات رقم 3671 .

2 - رواه البخاري في كتاب الزكاة باب اتقوا النار ولو بشق تمرة رقم 1352 كتاب الأدب باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته رقم 5649 ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب باب فضل الإحسان إلى البنات رقم 2629 .

3 - عبد الرحمن النحلاوي : التربية الاجتماعية في الإسلام ، دار الفكر ، سنة 1429 هـ / 2008 م ، ص 186 .

4 - عبد الحميد الزنتاني : المرجع السابق ، ص 12 ، عبد الرحمن النحلاوي : التربية الاجتماعية ، ص 43 و 118 و 122 ، رابع تركي : دراسات في التربية الإسلامية ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، ط 02 = 1987 م ، ص 19 و 61 .

5 - إبراهيم بن جماعة الكتاني : تذكرة السامع والمتكلم ، ص 14 .

6 - عبد الحميد الزنتاني : المرجع السابق ، ص 11 و 21 ، رابع تركي : المرجع السابق ، ص 17 .

7 - رابع تركي : المرجع السابق ، ص 18 .

3) - إن التربية الإسلامية لا تربي الإنسان لهذه الحياة الدنيا فقط ، وإنما تربيته للدنيا والآخرة<sup>1</sup> عملاً بالنصيحة القرآنية : { وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا } سورة القصص الآية : 77 ، وقوله سبحانه تعالى : { وَقُلْ إِعْمَلُوا فَمَا يَسِّرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ... } سورة التوبة الآية : 105 .

4) - التربية الإسلامية ليس لها سقف محدد تقف عنده ، بل إنها تنشد الكمال والمزيد دائماً ليلبغ المرء أرقى الدرجات في الأخلاق والتهديب<sup>2</sup> تأسيساً بسيد المتأدبين عليه الصلاة والسلام الذي بلغ الغاية والذروة في التربية ، لأن الإله سبحانه وتعالى هو الذي أدبه بأداب القرآن.

5) - إن التربية الإسلامية في ديننا لا تتوقف عند مرحلة من مراحل عمر الإنسان أو عند جانب من جوانب حياته ، بل هي مستمرة مع الإنسان في جميع مراحل عمره وتمس كافة جوانب حياته ، وما المناسبات والمحطات الدينية المختلفة في شريعتنا كمثلاً الجمعة ورمضان والزكاة والحج إلا تربية دائمة للمسلم ومستمرة معه إلى أن يغادر الدنيا ثم يجزى على عمله في الآخرة<sup>3</sup> .

6) - التربية الإسلامية تربي المسلم على كمال الظاهر والباطن لبناء شخصية متكاملة في نموها ولا تقتصر على كمال دون آخر<sup>4</sup> عمادها في ذلك ما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال : كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فقال : ( يا غلام ، إني أعلمك كلمات : احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده تجاهك ، إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لن ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لن يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك ، رفعت الأقلام وجفت الصحف )<sup>5</sup> .

7) - إن التعليم خادماً للتربية وليس هو الهدف ، ذلك لأن التربية هي الهدف الأسمى من التعليم ، حيث لو وجد علم دون تربية فلا فائدة منه<sup>6</sup> ، فلقد روي أن الإمام مالكا كتب إلى الرشيد رضي الله

---

1- رابع تركي : المرجع السابق ، ص 18 ، سناء هدلة : المرجع السابق ، ص 06 .

2- عبد الحميد الزنتاني : المرجع السابق ، ص 22 .

3- عبد الحميد الزنتاني : المرجع السابق ، ص 22 ، رابع تركي : المرجع السابق ، ص 39 ، سناء هدلة : المرجع السابق ، ص 06 .

4- عبد الرحمن النحلاوي : التربية الاجتماعية ، ص 241 و 242 ، رابع تركي : المرجع السابق ، ص 21 و 33 .

5- رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح في كتاب صفة القيامة والرقائق والورع رقم 2524 .

6- عبد الحميد الزنتاني : المرجع السابق ، ص 25 و 26 ، رابع تركي : المرجع السابق ، ص 34 ، سناء حسن هدلة : المرجع السابق ،

ص 11 .

عنها : " إذا علمت علما فليُر عليك أثره وسكينة وسمته ووقاره وحلمه ، لقوله صلى الله عليه وسلم العلماء ورثة الأنبياء " <sup>1</sup> .

8 ) - إن التربية في الإسلام تجعل مهمة المربي والمعلم رسالة يؤديها <sup>2</sup> ، لأن ربنا قال : { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ } سورة آل عمران الآية : 110 ، والمربي الأول والمعلم لهذه الأمة هو رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قال لنا ربنا في حقه : { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ } سورة الأحزاب الآية : 21 ، فالمربي قدوة لاقتدائه برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولذلك ركز عليه السابقون في هذا المجال حيث ذكر أن عتبة بن أبي سفيان قال لمؤدب ولده اسمه عبد الصمد : " ليكن أول ما تبدأ به من إصلاحك بني إصلاحك نفسك ، فإن أعينهم معقودة بعينك ، فالحسن عندهم ما استحسنت ، والقبيح عندهم ما استقبحت .... " <sup>3</sup> .

وبعد ؛ ولأن التربية مجالها واسع فلنكتف بما ذكرنا من اهتمام الشريعة بها وإيلائها العناية لها ، والكتب المتخصصة في أمرها كافية وتغني من أراد التعمق .

### - المطلب الثاني : مظاهر التربية عند علماء توات .

لما أدرك علماؤنا أن للتربية مكانة واهتماما في الشريعة ، ولها دورها الخاص والنافع على الفرد والجماعة اهتموا بها وزاوجوا في أداء رسالتهم بين التعليم والتربية .

وسنتعرض في هذا المطلب لبعض من مظاهر تلك الرسالة النبيلة في الحياة العلمية التواتية ، ومنها : -

أ ) - تأسيس المراكز العلمية كمثل المدارس والزوايا والمساجد وهي أماكن كما تلقي العلم على طلبتها تغذيتهم كذلك بالتربية التي يكون الشيخ حريصا على أن يتجلبب بها الطلبة ، شعارهم في ذلك قول الله تعالى : { وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ } سورة البقرة الآية : 282 .

1 - إبراهيم بن جماعة : تذكرة السامع والمتكلم ، ص 33 و 34 .

2 - عبد الحميد الزنتاني : المرجع السابق ، ص 848 ، رايح تركي : المرجع السابق ، ص 44 ، سناء هدلة : المرجع السابق ، ص 10 و 20 .

3 - الجاحظ : البيان والتبيين ، تحقيق عبد السلام هارون ، مكتبة الخانجي القاهرة سنة 2003 ( 02 / 73 ) .

ولقد تحدث الشيخ محمد باي بلعالم عن دور تلك المراكز في أداء مهمة التربية في هذا القطر ، فقال :  
" من منبر المساجد وبين جنبات المدارس القرآنية التابعة لها تنصب اهتمامات المسؤولين عليها على تربية  
الشباب الإسلامي تربية دينية تحميه من الانحرافات والمزالق " <sup>1</sup> .

وتكلم عن آثار تلك المراكز ودورها في تنوير القلوب والسلوك وأنه قد تكوّن فيها : " المنهج المتكامل  
للتربية في الإسلام : تربية الجسم وتربية الروح وتربية العقل " <sup>2</sup> .

فكانت تلك المؤسسات مؤسسات سلوك وتربية وتنوير إلى جانب أدائها للتعليم ، وعلى هذا فإن  
الاهتمام بها وبتأسيسها وتفعيلها هو ظاهرة تدل على اهتمام كبير بالتربية .

### ب) - التصوف .

لست أقصد بالتصوف هنا حصره في طرق من الطرق المتداولة الآن ، حيث إن هذا تضييق واسع ،  
كما لا أقصد به ما دسّه فيه بعض العامة والأدعياء وأهل الأهواء من المنكرات فهذا ليس من الدين  
فضلا عن أن يكون ميزة لأهل العلم ولأصحاب الفضل وأرباب التربية المستقيمة ؛ إنما قصدي من هذه  
الكلمة تلك الآداب والسلوكات والمقامات في محاولة تركية النفس والسمو بها إلى غايات عميقة من  
التأدب مع الله ومع الخلق بالآداب المرضية المنبثقة من نصوص الشريعة وروحها ، وهذا ما أكد عليه جملة  
من العارفين بهذا الطريق .

فهذا الإمام أبو نصر الطوسي ( ت 287 هـ ) يؤكد أن التصوف منوط بأربعة أصول هي : " متابعة  
كتاب الله عز وجل ، والافتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ، والتخلق بأخلاق الصحابة والتابعين ،  
والتأدب بآداب عباد الله الصالحين " <sup>3</sup> .

والإمام محمد بن قيم الجوزية ( ت 751 هـ ) ينقل عن بعض أئمة هذا الشأن : " أن التصوف هو  
الخلق ، فمن زاد عليك في الخلق فقد زاد عليك في التصوف " <sup>4</sup> ، ويذكر في موضع آخر قوله :  
" واجتمعت كلمة الناطقين في هذا العلم أن التصوف هو الخلق " <sup>5</sup> .

1 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 308 ) .

2 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 317 ) .

3 - أبو نصر الطوسي : اللمع ، ص 21 .

4 - ابن القيم : مدارج السالكين ( 02 / 320 ) .

5 - ابن القيم : مدارج السالكين ( 02 / 329 ) .

ويقول محمد بن الحسن الحجوي ( ت 1376 هـ / 1956 م ) صاحب الفكر السامي عن حقيقة التصوف ومنزلته من بقية مقامات الدين : " وذلك إن التصوف فلسفة كمالية لعلمي التوحيد والفقهاء منزل منها منزلة علم البديع من علمي المعاني والبيان من جملة المكملات التحسينية ، والأصل فيه حديث جبريل في سؤاله عن الإحسان<sup>1</sup> الذي هو إتقان الإيمان والإسلام ، فالتصوف عملي رياضي أكثر منه علمي ، قال محمد بن المنكدر ( ت 130 هـ ) : كابدت نفسي أربعين سنة فاستقامت ، هذا أساس التصوف ، قال تعالى : { وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا } سورة العنكبوت الآية : 69 ، وقال عليه السلام : ( رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر )<sup>2</sup> ، والغاية منه إتقان العبادة وإحسانها بالإخلاص فيها ، وتخليص النفس من رعونات النقائص وتحليلتها بالكمالات ، وفهم أسرار العقائد والعبادات ودقائقها كما ينبغي<sup>3</sup> .

والمتمعن في السلوكيات العامة لأهل توات خاصتهم وعامتهم يدرك أن الطابع العام يتسم بالتدين والخلق والعمل الدؤوب من أجل صبغ سلوكياتهم بالأدب المرضي ، ولهذا قال عن ذلك الشيخ محمد بن عبد الكريم البكراوي ( ت 1374 هـ ) : " ولقلة ضعف أهلها - أي توات - وهضم قوة النفوس كثر فيها الصالحون والزهاد وأرباب القلوب"<sup>4</sup> ، وهو ما جعل الشيخ مولاي أحمد الإدريسي يقر بأن الطابع العام للناس في توات هو التدين وانتهاج الأخلاق والتقاليد الإسلامية الصحيحة<sup>5</sup> .

وليس أدل على ما نقوله من انتشار عديد من الزوايا في كامل ربوع القطر التواتي ، تعمل على بث العلم والتربية السليمة والمحافظة على الأخلاق الإسلامية .

إن ابتناء سلوكيات مجتمع ما على الأخلاق الفاضلة والتربية المستقيمة ومجاهدة الآفات ، واعتناء العامة بذلك هو مظهر إيجابي دال على مستوى من العناية السلوكية يحظى به الأفراد في مراحل أعمارهم ، وفي المؤسسات التعليمية لذلك المجتمع ، كما يعكس جهود العلماء في المجتمع التواتي الذين

1 - حديث جبريل الذي رواه سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرجته الإمام مسلم في كتاب الإيمان باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ... رقم 08 .

2 - قال عن هذا الحديث العلامة زين الدين عبد الرحيم العراقي في تخریج أحاديث الإحياء : " رواه البيهقي في الزهد من حديث جابر وقال هذا إسناد فيه ضعف . انظر المغني عن حمل الأسفار في الأسفار لتخریج ما في الإحياء من الأخبار بذي الإحياء ، دار الوعي حلب ، ط 01 = 1419 هـ / 1998 م ( 11 03 ) .

3 - محمد الحجوي : الفكر السامي ( 55 03 ) .

4 - محمد البكراوي : درة الأقلام ، مخطوط بخزانة الشيخ محمد باي بلعالم ، الورقة 05 وجه .

5 - مولاي أحمد الإدريسي الطاهري : نسيم النفحات ، ص 51 .

تحلوا بحلية التصوف السني الصحيح ، فكان لهم ذلك الدور في الاعتناء بالمجتمع وإصلاحه إذ كانوا يؤدون دورهم في الإلزام الديني والالتزام الخلقي ، ولم يقف بهم الحال عند الاكتفاء بالتلقين النظري . هذا و لا بد أن نشير في ختام هذه الجزئية إلى نقطة وهي : أن ما مرَّ سابقا يؤكد على أن التصوف بالمعنى الذي حققنا كان طابعا عاما تميز به مجموع أهل توات خاصة وعامه ؛ وهذا الكلام ينبغي أن لا يؤدي بنا إلى المعتقد بانتفاء أشياء سلبية في هذا الواقع ، ذلك لأن المجتمع التواتي كغيره من المجتمعات في مدافعة الخير والشر ، ولكن لما كان العنوان الأكبر فيه هو التدين والتزام الأخلاق كان مجال السلبيات محدودا ؛ ومع ذلك فقد نجد من انتحل صفة التصوف ولم يلتزم فيه بمبادئ أئمتة المحققين وأصول أعلامه المتبعين فانحرف به إلى سلوك ومظاهر خارجة عن طريق القوم مستغلا فترة من غفلة أولي العلم والصلاح تارة ، ومستغلا جهل العوام تارة أخرى وغير ذلك من العوامل ، وما سبب ذلك من أولئك المنتحلين - كما يقول الإمام أبو القاسم عبد الكريم القشيري ( ت 465 هـ ) رحمه الله - إلا لزوال الورع وتحكم الطمع وارتحال حرمة الشريعة من قلوب هؤلاء<sup>1</sup> .

ولهذا ذم العلماء ذلك الادعاء من التصوف وحاربوه ، وفي ذمهم يقول الإمام أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري ( ت 450 هـ ) رحمه الله : " فمن كان حظه من التصوف الإلحاح في الطلب وكثرة الأكل وسهر الليل وسماع الغناء والفرقة بالأصابع ودق الرجل والطلققة بالقضيب فإنما هو راكب ظلماء وخابط عشواء قد أسرته شهوته وأهلكه هواه وغلبته نفسه وقطعته الغفلة عن الاهتمام بالدين وسياسة النفس ، وكان من المهالكين إلا أن يتوب الله عليه "<sup>2</sup> .

ومن أجل هذه التصرفات و السلوكات كان هناك تصوف محمود ، وتصوف مذموم ، وقد ذكرت في مقدمة الجزئية أنني لا أقصد الثاني .

### ( ج ) - العلاقات الاجتماعية .

رغم أن المجتمع التواتي متنوع الأجناس في بنيته ومتعدد الطبقات في تركيبته الاجتماعية ، إلا أن ذلك لم يكن سببا لأن يتعرض للتفكك ، بل كان متماسكا وذا متانة في نسيجه الاجتماعي ، بسبب أن اللحمية التي كانت تسوده وتحيط به هي روح المؤاخاة والود والتعاطف والتكافل بين الجميع ، فضلا عن التلاحم بالمصاهرة والامتزاج بالحوار ، ومردُّ ذلك إلى تلك القيم الأخلاقية الإنسانية التي غرسها فيهم

1 - مبارك الميلي : تاريخ الجزائر في القديم والحديث ، تحقيق محمد الميلي ، دار الكتاب العربي ، ط 2010 م ، ( 880 / 03 ) .

2 - محمد الحجوي : الفكر السامي ( 60 / 03 ) فما بعدها .

الدين الذي أذعنوا له ، ويتعاليمه السمحة التي أخذوها منه بفضل التربية والتلقين والتعليم ، فانطبعت في نفوسهم عامة و خاصة ، فصارت سلوكا يعكس تمسك المجتمع في مجموعه بتلك الخصال التي تزيد في ارتباطه ، وتقوية أواصره ، وهذا مظهر إيجابي يدل على أن نمطا من التربية السليمة يُنشأ عليه الفرد حتى غدا طبعا من طبائعهم<sup>1</sup> .

ومع أن هذا المظهر إيجابي ، فقد تشوبه بعض الاختلالات التي لا تؤثر في الارتباط العام للمجتمع كاختلاف الطبقات أو التمايز في الألقاب رفعة أو ضعة لدى بعض الفئات ، وممارسات أخرى يتشارك فيها مجتمع توات مع غيره من المجتمعات في هذا المجال<sup>2</sup> ، إلا أن ما يشهد لما قلناه سابقا من التماسك أن أدى ذلك الشعور الأخوي وتلك القيم النبيلة بأعيان من توات أن يترفعوا عن معاملة العبيد بالمعهود، وإنما عملوا على تهذيب عبيدهم وتعليمهم من أجل دمجهم في المجتمع التواتي ، بل ونالت حوار تكويننا منوعا ورفيعا ، وارتقى البعض من العبيد إلى درجات عليا<sup>3</sup> ، مما يعكس تمتع المجتمع التواتي بفطرة سليمة وتشبعه بقيم نبيلة بسبب تكوينه التربوي .

#### د - المسالمة .

إذا كان التصوف ينبئ عن بلوغ مقام معين في السلوك الديني ، وإذا كانت العلاقات الاجتماعية المتناسكة تدل على ارتباط وثيق بين أفراد المجتمع وطبقاته ، فإن المسالمة سلوك ينبئ عن تعاطي المجتمع وتعامله مع جيرانه أو من هو غريب عن محيطه بأسلوب اللطف واللين ، وكل من تكلم عن المجتمع التواتي شهد له بهذه وأقر له بأنه مجتمع يمتاز بالمسالمة مع جيرانه ومع الوافدين عليه علاوة عن المعاملة الطيبة والكرم وغيرها من الأخلاق الطيبة<sup>4</sup> .

وتفشي ظاهرة المسالمة في المجتمع عاكس لنوع من التربية يتحلى بها ذلك المجتمع ، لأن غير تلك الظاهرة وهو العنف والتهور والشدة تدل على وجود خلل في التربية الاجتماعية ، ولهذا كان حرياً

---

1 - انظر فرج محمود فرج : إقليم توات ، ص 35 ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 20 ، دويالي خديجة : طبقات المجتمع التواتي من خلال المحجرات في القرنين 18 م و 19 م ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الأول المشترك بين جامعتي أدرار وتيارت بعنوان العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي في أبريل سنة 2009 ، ص 362 ، أحمد بوسعيد : الحياة الاجتماعية والثقافية بإقليم توات ، ص 82 .

2 - كبعض المظاهر التي ذكرها في درة الأقلام المتمثلة في السطو والغضب والنهب والتعدي كما هو مذكور فيها .

3 - دويالي خديجة : المرجع السابق ، ص 364 .

4 - انظر فرج محمود فرج : إقليم توات ، ص 35 و 37 ، وقد ذكر جملة من الرحالة الذين زاروا الإقليم فأنثوا بتلك الصفة على أهله ، وانظر كذلك عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 20 .

بالمسالمة التي هي سليفة الرفق أن يقول النبي صلى الله عليه وسلم في شأنها : ( إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه )<sup>1</sup> ، وفضلا عن كونه أدبا رفيعا من آداب رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ورد عنه في كثير من الأخبار فإن المجتمع التواتي تربى عليه بفضل ما تلقاه من التربية على أيدي علمائه ، فكان هذا الأدب عاكسا لما امتاز به الوسط التواتي عاميه وعالمه من تربية سوية وخلق نبيل.

### - المطلب الثالث : أسس التربية عند علماء توات .

إن أي عملية بناء مادي أو معنوي لا بد وأن تنطلق من أساسات تكون قاعدة تقوم عليها تلك العملية لتؤدي دورها وفعاليتها .

ولكون التربية عملية بناء معنوي لإعداد أنفس زاكية وأرواح سامية كان لا بد لها من أسس تقوم عليها لتكون تلك العملية ثابتة وصحيحة تؤدي أكلها .

والتأمل في تلك العملية عند علماء توات يجد أنهم بنوا تربيتهم وإعدادهم لمن يتلقى عنهم وفق أسس وقواعد مختلفة ، نحاول أن نميط اللثام لتوضيح ما استطعنا التوصل إليه من تلك الدعائم التربوية .

ولكن قبل أن نخوض في تعداد ذلك لا بد أن نؤكد على شيء وهو أن التربية والاعتناء بالأخلاق يحظى بأهمية بالغة لدى أولئك العلماء لأنهم على يقين تام بأن التربية الفاضلة والاعتناء بتوجيه السلوك هو الخير في الدنيا وهو الستر في الآخرة ، ناهيك عن أن الشريعة عنيت بها وحثت عليها ، فالاهتمام بها من صميم القيام بأوامر الدين والمحافظة على مقاماته ، ولشدة اهتمامهم كانوا يحرصون على التأكيد عليها في وصاياهم كما هو الحال - على سبيل التمثيل - عند الشيخ أحمد الرقادي الذي أوصى أبناءه بالتعليم والتدريس والتربية والدعوة إلى الله والاستقامة في الحياة الدنيا والإحسان إلى آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>2</sup> .

ولهذا كانت تلك التربية مبنية على أسس ، منها كالتالي :-

#### أ - كتاب الله تعالى .

فرغم أن القرآن هو كتاب عقيدة وكتاب تشريع فهو كذلك كتاب أخلاق وحسن تربية وتقويم للسلوك ولهذا كان من أهم مقاصد القرآن الدعوة إلى تزكية النفس البشرية بإزالة الأخلاق الفاسدة عنها ، باطنية

1 - رواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب باب فضل الرفق حديث رقم 2594 .

2 - محمد الصالح حوتية : توات والأزواد ( 01 / 244 ) .



كانت أم ظاهرية ، قولية أم فعلية ، وتحليتها بالفضائل ، وهذا ما أرشدت إليه الكثير من الآيات التي دار محورها حول هذا الموضوع - وقد سبق لنا البعض منها - " وإن أهم ما يجب أن تتحلى به النفس الزكية هو : أخلاق المؤمنين التي جلاها القرآن ولا سيما في أوائل سورة الأنفال والمؤمنون ، وأواسط الرعد والذاريات وأواخر الفرقان والحجرات وغيرها .... وأهم ما يجب أن تطهر منه النفس الزكية هو أخلاق النفاق ورذائل المنافقين التي جلاها القرآن أبلغ تجلية ، وخصوصا في سورة التوبة والبقرة والنساء والمنافقون وغيرها <sup>1</sup> ؛ ولهذا انصب اهتمام علماء توات بهذا الكتاب العظيم جيلا بعد جيل يحفظونه ويحفظونه للناشئة كما هي عادة المسلمين مع هذا الكتاب العظيم ، ويتدارسونه ويتفقهون منه ويتأدبون بما فيه من آداب كما كان النبيء يمثّل ما جاء فيه من ذلك ، وكما أن كتاب الله هو الأصل في علمهم وتعليمهم فهو كذلك الأصل الأول في تأديبهم وآدابهم وتربيتهم لأنفسهم ولغيرهم .

وسنذكر نضا وهو عبارة عن جزء من نصيحة قدمها أحد علماء توات وهو الشيخ البكري بن عبد الرحمن التنلاي ( ت 1339 هـ ) لأحد أصدقائه يحثه فيها على جملة من الفضائل وينهاه عن نقيضها مستندا في ذلك إلى كتاب الله ، يقول رحمه : "... وذلك أن الله تعالى ما خلق الجن والإنس إلا ليعبدوه قال تعالى : { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ } سورة الذاريات الآيات : 56 و 57 و 58 ، فمن أحب الشهرة والرياسة والرتب الدنياوية فهو عبدها ، ومن أحب شيئا من الأشياء فهو عبده ، ومن أحب الله المالك لذلك كله فهو عبد الله المالك لذلك كله ؛ وشتان بين من هو عبد للرب ومن هو عبد للمربوب ، قال تعالى : { وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ } سورة البقرة الآية : 165 ، وحب الله هو قطب الصدق الذي تدور عليه نجوم السعادة ، إلا أنه لا يكمل ولا يصفو شراب ذلك حتى تنمحي من النفس دعاويها وكبرها واستعلاؤها وعلوها وغير ذلك من عيوبها ، لأن الحب لله لا يكون غاية إلا بعد كمال التجلي عن طريق الاستقراء ، فإذا انمحي كبرها مثلا ظهر لها كبرياء ربها وهكذا قال تعالى : { سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِعَيْبِ الْحَقِّ ... } سورة الأعراف الآية : 146 ، والكبر تعدد الشقاء مع ما يلحق صاحبه من الذل والضعفة والخزي والمقت في الدارين ، وقعدده الحمق ، والحمق خبال في العقل بحسب القسمة في الأزل من سعادة أو شقاوة ، قال تعالى : { وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ

1 - يوسف القرضاوي : كيف نتعامل مع القرآن العظيم ، مؤسسة الرسالة ط 01 = 1422 هـ / 2001 م ، ص 107 .

قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَهُمْ ءَاذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْعَافِلُونَ } سورة الأعراف الآية : 179 ، ثبتنا الله وإياكم بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة آمين "1 .

هذا نموذج يحمل دعوة لتطهير النفس مما يعلق بها من الأدواء الباطنية وتحليلتها بالفضائل السوية اعتمد فيه صاحبها على كتاب الله سبحانه وتعالى تطبيقاً لقوله تعالى : { وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا } سورة الشمس الآيات : 07 و08 و09 .

كما أنه نموذج يضم إلى نماذج أخرى نظرية وتطبيقية تدل على أن التربية عند علماء توات أساسها كتاب الله تعالى الذي هو أصل جميع العلوم والمعارف وهو أس الهداية والاستقامة لمن طلبها ، ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يتمثل أخلاقه علاوة على تطبيق أوامره تعليماً للأمة الأخذ منه .

#### ب) - السنة .

وهي الأصل الثاني بعد القرآن في جميع المجالات ولذا كانت المعتمد في التربية ؛ لأن صاحبها صلى الله عليه وسلم قد بلغ الكمال في التزكية والتربية والتنشئة حيث إن مولانا هو الذي تولى أمره ، ولم يكله إلى غيره كما هو الحال في بقية البشر ، ولذا جاء عنه عليه الصلاة والسلام قوله : ( أدبني ربي فأحسن تأديبي )<sup>2</sup> ، ولما أُفعم صلى الله عليه وسلم إيماناً وحكمة ابتعثه سبحانه وتعالى بأنبال الأخلاق وأكرم الشرائع وأفضل قوام من التربية في الأقوال والأفعال والأحوال وجميع الخصال ، فحري بمن يريد كمال التنشئة وفُضلى التربية أن يجعل من سنته الدعامة لمشروعه ذلك ؛ ولهذا قام العلماء العاملون في كل عصر من أجل تربية المجتمع وتوجيهه وغرس المكارم الأخلاق فيه بإحياء السنة فيه ؛ وعلماء توات ليسوا بدعا من ذلك ، فقد كانت السنة الشريفة معتمدهم في هذا الأمر ، يقول الشيخ عبد العزيز المهداوي التواتي ( ت 1429 هـ ) : " ومن المعلوم أن إحياء السنة هو العمل بما جاء فيها ... إذا علمت هذا

1 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 198 ) .

2 - قال عنه ابن الدبيع الشيباني : " أخرجه العسكري في الأمثال عن علي رضي الله عنه مرفوعاً في حديث طويل ، قال شيخنا : وسنده ضعيف وإن اقتصر شيخنا على الحكم عليه بإخراجه في بعض فتاويه ، ولكن معناه صحيح . انظر ابن الدبيع الشيباني : تمييز الطيب من الخبيث حديث رقم 50 ، ص 28 ، وقال عنه في أسنى المطالب : " سنده ضعيف ومعناه صحيح " . انظر محمد الحوت : أسنى المطالب حديث رقم 86 ، ص 35 .

فاعلم أن الأدب هو الرائد الأكبر لتعليم السنة ، وأن السنة هي الدعوة الحسنى إلى الرقي الأخلاقي الذي تجري وراءه الإنسانية المهذبة ... "1.

ويقول عن السنة بأنها في حد ذاتها مدرسة يعتمد عليها في التربية : " لقد أدبت السنة رجالا وربتهم تربية كاملة صالحة ، وتلك الخصائص موجودة فيها لأنها من طبيعتها ومن ذاتها "2.

إن اعتماد أهل توات على كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما انبثق عليهما من العقيدة الصحيحة السليمة الصافية ، ومن التشريع الرباني كان دلالة على رابنية تلك التربية حيث اعتمدت على الوحي السماوي ، وكانت سياجا منيعا لعموم المجتمع<sup>3</sup> ، تجسد فيه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما : كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم )<sup>4</sup> ، فهما عصمة من جميع أنواع الضلال : الضلال الإيماني ، الضلال الفكري والمعرفي ، الضلال الخلقى ... ، ولهذا قال بعض المؤرخين في محافظة أهل توات على تلك القيم التي غرسها فيهم الكتاب والسنة ورباهم عليها : " لذا عندما تمنع النظر في عاداتهم وطباعهم فإنها ترجع بك إلى حالة القرون الأولى من الإسلام "5.

### ج - القدوة الصالحة .

نظرا لما للقدوة من أثر وتأثير فقد جعل الله سيدنا محمدا - وهو المرابي الأول لهذه الأمة - قدوة لأمتة فقال : { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ... } سورة الأحزاب الآية : 21 ، فقد ضرب صلى الله عليه وسلم من نفسه للمسلمين الإسوة الحسنة والقدوة

---

1 - عبد العزيز المهداوي : نبراس الآداب المهذب لأخلاق الشباب ، مؤسسة أشغال الطباعة بورقلة ط 02 = 1419 هـ / 1998 م ص 11 .

2 - المرجع السابق ، ص 12 .

3 - نقول لعموم المجتمع كي لا نجزم بالكمال المستحيل على البشر غير المعصومين المعرضين للخطأ ، وحتى لا ننفي الانحرافات والسلبيات الموجودة على مستوى الأفراد والتي لا يخلو منها مجتمع بشري ، وإلا لكان مثاليا ، وذلك مستحيل ، كما أن الصراع بين الخير وبين الشر أو بين الفضيلة وبين الرذيلة باق ما دام البشر على الأرض .

4 - رواه الإمام ابن عبد البر بسنده عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في عدة مواضع من كتابه جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله منها في باب معرفة أصول العلم وحقيقته رقم 724 ، ص 234 ، وفي باب فساد التقليد رقم 951 ، ص 337 ، وفي باب الحض على لزوم السنة ، ص 420 .

5 - مولاي أحمد الإدريسي الطاهري : نسيم النفحات ، ص 52 .

المثلّى في كل ما يأمرهم به وينهاهم عنه ويرشدهم إليه قولاً وعملاً وتصرفاً وسلوكاً<sup>1</sup>، ليدلنا على أنه يجب على كل مُربٍّ أن يقتدي بالنبي صلى الله عليه وسلم فيكون قدوة لمن يأخذ عنه.

وأهمية القدوة وخطورها في التربية موضع اتفاق بين علماء التربية المسلمين وغيرهم<sup>2</sup>، حيث إن لها دوراً بارزاً في تعديل السلوك وتقويمه وفق الفضائل الخلقية، ولهذا تطلب من المربي تمثل الاستقامة في سلوكه وترجمة قوله إلى فعل حتى يكون أبلغ أثراً وأعمق انطباعاً في نفوس من يأخذون عنه ومن ينظرون إليه.

وهذا الجانب المهم في التربية كان أساساً في التنشئة لدى علماء توات، فحرصوا حرصاً شديداً على تقويم السلوك من خلال القدوة الصالحة التي تمثلت في شخصياتهم بالتزامهم السلوك القويم عملياً، كي يعطوا صورة منسجمة بين الأقوال والأعمال؛ يقول الشيخ محمد باي عن هذا الأمر المتجسد في مشيخة توات: " فالمرشدون المخلصون والعلماء الربانيون الذين حملوا في الماضي أمانة الإصلاح والتربية والإرشاد وتركية النفوس كانوا في الحقيقة على جانب عظيم من الفهم الإسلامي الكامل، وكانوا على درجة عظيمة من الورع والتقوى والتزام المنهج الإسلامي المتمثل في كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، بل كانوا يعطون الصورة الصادقة عن الإسلام في سلوكهم الاجتماعي وفهمهم الإسلامي ومهمتهم الإرشادية وتوجيههم التربوي ..."<sup>3</sup>.

وإذا رجعنا لتراجمهم لتؤكد، نجد أنهم تجسدت فيهم صفات القدوة المربي، وعياً منهم بأن القدوة الصالحة أساس في التربية ووسيلة مهمة لإيصال معاني التربية إلى المتلقي وتجسيدها في ذهنه وسلوكه؛ ولذلك سنتعرض لذكر عينات مختلفة لما تحلى به أولئك الذين كانوا يركزون على القدوة في إعدادهم لمن يتلقى عنهم العلم والأدب :-

- فهذا الشيخ أحمد بن ميمون بن عمر المريني (ت 920 هـ) كان ذا عفة وصيانة، فاضل النفس جميل العشرة<sup>4</sup>.

- وهذا الشيخ عبد الحكم بن عبد الكريم بن أحمد الجارري (ت 1021 هـ) : كان متواضعاً مهيباً ذا سلوك وتربية حسنة وآداب كامل<sup>5</sup>.

1 - عبد الحميد الزنتاني : أسس التربية ، ص 454 .

2 - سناء حسن هدلة : التربية الإسلامية وأساليبها في التشريع ، ص 10 .

3 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 334 ) .

4 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 02 ظهر .

5 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 44 .

- وهذا الشيخ محمد عبد الله بن عبد الكريم الجراري ( ت 1035 هـ ) كان آية في العلم والسلوك<sup>1</sup>.
- وهذا الشيخ عمر بن عبد القادر التتلاي ( ت 1152 هـ ) جمع الله له العلم مع عفة ووقار وهيبة<sup>2</sup>.
- أما الشيخ عمر بن محمد بن المصطفى الرقادي ( ت 1157 هـ ) فقد كان متواضعا حسن الأخلاق لين العريكة<sup>3</sup>.
- والشيخ عبد الرحمن الجنتوري ( ت 1160 هـ ) فإنه كان ورعا نزيها عفيفا ذا صلاح وعفة<sup>4</sup>.
- والشيخ محمد بن محمد البكري بن عبد الكريم ( ت 1188 هـ ) شهد الذين ترجموا له بأنه كان حليفا صبورا مغضيا وقورا جميل المنطق حسن المخبر طيب الأخلاق والشيم<sup>5</sup>.
- أما الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلاي ( ت 1189 هـ ) فقد كان رحب الجنان مع عفة وصيانة ووقار وديانة<sup>6</sup>.
- والشيخ محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الكريم الأمريي ( ت 1192 هـ ) عالم فاضل ورع متواضع لا تستفزه الترهات ، معرض عن اللغو كثير الصمت ...<sup>7</sup>.
- وتحلى الشيخ عبد الله بن أبي مدين التمنطيي ( ت 1231 هـ ) بخلق حسن وسعة صدر وكرم نفس ، يوقر الكبير ويقف مع الصغير<sup>8</sup>.
- و الشيخ سيدي الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1244 هـ ) كان متواضعا حسن الأخلاق<sup>9</sup>.

1 - المرجع السابق ، ص 20 .

2 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس ، الورقة 01 ظهر .

3 - المصدر السابق ، الورقة 18 وجه .

4 - المصدر السابق ، الورقة 04 وجه .

5 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 17 ظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 146 .

6 - المصدر السابق ، الورقة 12 وجه .

7 - المصدر السابق ، الورقة 15 وجه .

8 - المصدر السابق ، الورقة 13 وجه .

9 - تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 109 ) .

- أما الشيخ الحسن بن أبي مدين التتمطي ( ت 1245 هـ ) فقد كان ذا عفة وصيانة وديانة وأمانة<sup>1</sup> .

- أما الشيخ حمزة بن مالك القبلاوي ( ت 1335 هـ ) فكان قدوة نبيلة كبير القدر عظيم الحرمه وافر الهمة مهيب الجانب<sup>2</sup> .

هذه عينة من سمات المرابي الإسوة وصفاته تدلنا على الاهتمام الذي كان يوليه أولئك العلماء لمسألة القدوة واعتمادهم عليها في التربية وحسن التوجيه .

ومما نستدل به على أثر القدوة المرابي في نفس وسلوك من يأخذ عنه وتأثيره عليه في تلك البيئة ما ذكره الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التتلاي عن شيخه الجنتوري عندما زارهم في زاويتهم بتتيلان ورأى في المجالسة من أخلاقه العالية ما شاهد وقع حبه في قلبه وألفه ، كما كانت أخلاق الشيخ الجنتوري سببا لاستفادة تلميذه المذكور ومعه رفاقه علما جما وزادا في التعلق به<sup>3</sup> .

كما يذكر كذلك عن شيخه عمر الرقادي أنه كما أخذ منه علما اكتسب منه أدبا حيث إنه كان متحليا بصفات كريمة من الأخلاق<sup>4</sup> .

فالقدوة تطبيق سلوكي في الواقع لما يأخذه المتلقي من دروس وعظات نظرية ، ولهذا كانت العناية بها من صميم عناية من يريد تربية صالحة في أبنائه وتلامذته والمتعلقين به .

#### ( د ) - التكوين العلمي والتأهيل الأدبي .

المقصود بالتكوين العلمي مزاولة مهمة التعليم والتدريس في المواد العلمية ، والتأهيل الأدبي أي تلقين أصول التربية والتهديب للمريدين قولاً وسلوكاً ، فقد كان علماء توات يزاجون بين المهمتين ، بل كان ذلك مهمتهم الرئيسة ، حيث يؤدون ذلك في مدارسهم وزواياهم ومساجدهم وحلقاتهم ، وأينما حلوا ، ليقينهم أن ذلك أساس في تنشئة الفرد الصالح ، وأنه لا انفكاك بين الأمرين ، ولا مندوبة للطالب في الاستغناء بأحدهما عن الآخر .

1 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 05 ظهر .

2 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 223 ) ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 78 .

3 - عبد الرحمن التتلاي : الفهرس ، الورقة 04 ظهر .

4 - المصدر السابق ، الورقة 20 وجه .

فكانوا يقومون ببث العلم ، وفي الوقت نفسه يهتمون بالتهذيب والتربية لنفوس الآخذين عنهم، القائمة على مبدأ إزالة الرذائل والأمراض من النفوس وتحليتها بالفضائل ، وذلك الأمر قدسهم توارثوه عن أسلافهم ؛ فهذا الشيخ عمر بن أحمد البكاي ( ت 960 هـ ) لم يؤد مهمة التعليم فقط وإنما جمع في عمله بين مهمتين التعليم والتربية ، وتصدر لهما وكان منشغلا بهما في ما يختص بشؤون تلامذته<sup>1</sup> ، كما بعث لأهل تمبكتو ابنه عليًا ليقوم فيهم بأمر التعليم والتربية وكان كذلك<sup>2</sup> ، كما أن الشيخ أحمد بن محمد الرقادي ( ت 1063 هـ ) كان مواظبا على تربية تلامذته إلى جانب تعليمهم نهوضا بهم نحو العلياء<sup>3</sup> .

واقتردى بهم من جاء بعدهم ممن ورثوا عنهم نور العلم وهدى التربية ، فكانوا يؤدون تلك الرسالة أمثال الشيخ سيدي علي بن حنيني ( ت 1115 هـ ) ، والشيخ سيدي البكري بن عبد الكريم ( ت 1133 هـ ) ، والشيخ محمد الصالح بن سيدي البكري ( ت 1139 هـ ) الذي كانت له حلقات في التزكية والتهذيب معلومة إلى جانب اهتمامه بنشر العلم<sup>4</sup> .

والشيخ سيدي عمر بن عبد القادر التنايني ( ت 1152 هـ ) الذي كان مهتما بالتربية كاهتمامه بالتعليم ويعقد لها حلقات<sup>5</sup> .

والشيخ محمد بن أب المزمري ( ت 1160 هـ ) كان مهتما بالتربية والتوجيه ، ومن بين ما يدل على ذلك تلك الأبيات التربوية التي يقول في مطلعها :-

ادر كلام كابر رباك مالك ردا .

أدب وكف أرسنا إن سر إفك وإن بدا ... إلخ<sup>6</sup>

والشيخ سيدي محمد بن عبد الله الأدغاغي الونقالي ( ت 1175 هـ ) كانت له مواظبة في هذا المجال، ولأدل على ذلك أننا نجد في ترجمة أحد تلامذته وهو الشيخ سيدي الحاج محمد البلبالي ( ت

1 - تهامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 71 ) .

2 - المرجع السابق ( 01 / 73 ، 77 ) .

3 - المرجع السابق ( 01 / 67 ) .

4 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 04 وجه ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 143 .

5 - عبد الرحمن التنايني : الفهرس ، الورقة 04 وجه .

6 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 110 ) .

1244 هـ ) ما يدل على أن شيخه كان مهتما بالتربية ، حيث إن الأخير تلقى عليه التربية كما أخذ عنه العلم<sup>1</sup> .

والشيخ البكري بن عبد الرحمن التنلاي الذي تمثل اهتمامه بها في مثل قوله حاثا على التمسك بمكارم الأخلاق :

فكن صموتا ولا تكثر مكالمة      فالصمت نور مبين رامه سعدا .  
ولا تهج عاقلا إن رمت عافية      ولا تصاحب أحبا فسق بل اتندا .  
ولا تخاصم كدوبا فاجرا فعسى      يقول ما قد شاء من قول فندا<sup>2</sup> .

والخلاصة أن المشيخة العلمية التواتية بعمومها كان لها رعاية واهتمام بوجوب أن يؤهل الطالب أديبا كما يرمى تكوينه علميا لضرورة الأمرين في تكوين شخص يحمل أخلاق العلماء الربانيين ، ذلك لأن تعليم التلميذ دون تربيته وبال ، وتربيته دون تعليمه نقصان .

هـ ) - الاهتمام بالأسرة والعناية بها .

من صميم التربية الصالحة الاهتمام بالأسرة لأنها النواة في تكوين المجتمع ، وهي المركز الأول الذي يتلقى فيه أفرادها المبادئ الأولى التربية ، وفيه تنفدح في أذهانهم معالم السلوك وقواعد الانضباط ومبادئ التصرفات المستقيمة ؛ وانطلاقا من قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فُوا أَنفُسَكُمُ وَأَهْلِيكُم نَارًا } سورة التحريم الآية : 06 ، ومن قوله صلى الله عليه وسلم : ( كلكم راع وكل راع مسؤول عن رعيته )<sup>3</sup> فإن من ركائز التربية عند علماء توات الاهتمام بالأسرة والعناية بأفرادها ، بحيث يوجهون التوجيه السليم ، ويسهر على تربيتهم وتعليمهم على عقيدة الإسلام وشريعته وأخلاقه ، فينشؤون نشأة سليمة ، وتلك مهمة اعتنوا بها وأولوها عناية تمثلت في اهتمامهم بأسرهم ، وما داموا هم النخبة في المجتمع ، وللمجتمع إسوة بهم ، فإن على من يروم تربية سليمة لأهله أن يكون له الاهتمام يوليه أولئك لهذا الأمر .

1 - تهماي غيتاوي : سلسلة النواة ( 02 / 86 ) .

2 - فرج محمود فرج : إقليم توات ، ص 105 .

3 - رواه البخاري في كتاب الجمعة باب الجمعة في القرى والمدن رقم 853 وفي كتاب الاستقراض باب العبد راع في مال سيده رقم 2278 ، وفي عدة أبواب أخرى . انظر صحيح البخاري بتبويب الدكتور مصطفى ديب البعا دار الهدى الجزائر سنة 1992 م ( 01 / 304 ) ، محمد حبيب الحكفي : فتح المنعم شرح زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم ، دار الفكر ، سنة 1401 هـ / 1981 م ( 01 / 303 ) ، ورواه مسلم في كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل رقم 1829 .



وقد تجلّى اهتمامهم وعنايتهم من خلال ما سنذكره من النقاط الآتية :-

- الاهتمام بالأبناء حيث يحرص على تعليمهم كتاب الله ، فيبحث بهم إلى مدارس القرآن في سن مبكرة ليتمكنوا من حفظه ، وقد دلنا الشيخ عبد الرحمن التنلاي على هذا الاهتمام في فهرسته فقال عندما تكلم عن شيخه أبي حفص عمر الأكبر غداة قدومه توات : " فألفاني صبيا بالمكتب لم أحفظ القرآن بعد<sup>1</sup> " ، وقال عن شيخه أبي زيد عبد الرحمن الجنتوري عندما حل بزوايتهم : " ولما قدم المرة الأولى وجدني صبيا وقد ناهزت الحلم وأنا أقرأ القرآن في المكتب"<sup>2</sup> ، وهناك يتم لهم ختم القرآن وحفظه وهم لا يزالون يفعلاً ؛ وما الشيخ علي بن أحمد الرقادي ( ت 1119 هـ ) الذي انتهى من حفظ القرآن وهو ابن إحدى عشرة سنة<sup>3</sup> ، والشيخ سيدي البكري بن عبد الرحمن التنلاي ( ت 1339 هـ ) الذي حفظه كله في سن المراهقة<sup>4</sup> إلا نموذج عن البقية في الدلالة على الحرص الشديد عليهم من أجل تلقينهم كتاب الله وتمكينه في قلوبهم .

- الاهتمام بتربيتهم وتوجيههم التسليم ، ومن كان أبوه من أهل العلم والفضل يباشر تربيته وتعليمه ، كما هو الحال مع علي بن أحمد الرقادي ( ت 1119 هـ ) الذي تلقى تربيته على يد والده<sup>5</sup> ، والشيخ أحمد الخضير الأكبر بن أبي حفص الجوزي ( ت 1162 هـ ) الذي باشر أبوه تربيته<sup>6</sup> ، ومحمد العالم الزجاجاوي ( ت 1212 هـ ) الذي تربى في كنف والده<sup>7</sup> ، والشيخ محمد الجوزي الحفيد ( ت 1212 هـ ) الذي تلقى تربيته من والده<sup>8</sup> ، وكذا الشيخ محمد عبد الرحمن بن القاضي محمد عبد الرحمن بن الجوزي ( ت 1225 هـ )<sup>9</sup> ، ومثلهم الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التنلاي

1 - عبد الرحمن التنلاي : الفهرس ، الورقة 03 وجه .

2 - المصدر السابق ، الورقة 04 ظهر .

3 - تهاامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 78 / 01 ) .

4 - عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 97 .

5 - تهاامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 77 / 01 ) .

6 - عبد الرحمن الجوزي : الذاكرة ، ص 93 .

7 - الزجاجاوي : نوازله بتحقيق محمد جراي ، الجزء الدراسي ، ص 86 ، تهاامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 09 / 02 ) .

8 - عبد الرحمن الجوزي : الذاكرة ، ص 86 .

9 - المرجع السابق ، ص 83 .

( ت 1233 هـ ) الذي سهر والده على تربيته<sup>1</sup> ، والشيخ محمد عبد العزيز البلبالي ( ت 1261 هـ ) الذي تولى أبوه تربيته<sup>2</sup> ؛ وغيرهم ممن كانوا نموذجاً لتلك الرعاية التربوية .

وإذا بلغ هؤلاء الأبناء مبلغاً يبعث بهم إلى المدارس المعروفة والشخصيات العلمية ليستفيدوا علماً وسلوكاً .

- ولم تكن البنت أقل حظاً من أخيها في هذا الوسط العلمي ولم تكن مهملة في تربيتها ، فقد كان العالم التواتي اهتماماً بها حيث نالت نصيباً من العناية والتربية ، وإن كانت المصادر تشح علينا بزمره وافرة منهن إلا نماذج قليلة أمثال : السيدة خديجة بنت علي بن أحمد الرقادي التي كانت راسخة في العلم بفضل ما تلقت من الاهتمام<sup>3</sup> ، وكذا السيدة عائشة بنت محمد بن عمر البداوي الجعفري التي تلقت تكوينها وتربيتها على يد والدها<sup>4</sup> .

ومثلها بنت الشيخ محمد بن أبي المزمرى - ولم تسعنا المصادر باسمها - والتي كانت على جانب من التربية والتعليم ، يدلنا على ذلك اهتمام أبيها بها بحيث كان في آخر حياته يقربها إليه ويطلب منها أن تقرأ عليه طرفاً من الألفية وهو يستمع<sup>5</sup> ، وفي هذا إشارة إلى اهتمام الشيخ محمد بن أبي بابتة ، وبلوغ ابنته مستوى معين نتيجة ذلك الاهتمام .

- ولم يقتصر الاهتمام والرعاية وحسن التربية على الأبناء فقط فقد تعدى الأمر إلى بقية الأسرة ، فقد قام الشيخ علي بن أحمد الرقادي بالتربية على أبناء إخوانه ، إذ أحسن تربية ابن أخته مولاي علي بن مولاي أحمد ، كما قام بتربية بنت أخيه عبد المومن بعد وفاة هذا الأخير في حجره ورعاها ، وكللت تلك التربية الصالحة والرعاية الكريمة بأن جمع بينهما بواسطة الزواج ، فتزوجت بنت أخيه من ابن أخته<sup>6</sup> .

---

1 - محمد باي بلعالم : الغصن الداني ، ص 06 ، محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، نسخة المطارفة ، الورقة 03 وجه .

2 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية ، الورقة 01 وجه .

3 - محمد الصالح حوتية : نوات والأزواد ( 01 / 244 ) .

4 - تهمي غيتاوي : السلسلة ( 02 / 42 ) .

5 - ضيف الله : الرحلة ، الورقة 34 ظهر .

6 - تهمي غيتاوي : السلسلة ( 01 / 75 و 76 ) .

كما أن الشيخ محمدا بن أب يوصي ابنه ضيف الله بالحرص على تفقد أبناء عمه وعدم إهمالهم ، فيقول أمرا : " وأنت اجتهد في قراءةك وإقراء أولاد عمك ولا تغفل واجعل ذلك من أهم الشغل عندك " <sup>1</sup> .

وبعد ؛ إن الأسرة المتدينة والمتمسكة بأخلاقها وآدابها هي همُّ العالم التواقي ، ولذلك انصب اهتمامهم في التربية على الاعتناء بالأسرة ، و لقد عبر الشيخ محمد بن أب عن خطورة التربية في الأسرة وأهميتها ونتيجتها بقوله مخاطبا ابنه : " وأنا والحمد لله ، لست من الناس الذين يحبون أولادهم وإن فسدوا وفعلوا ما يضحك به منهم الناس ، بل من كان على الوصف المذكور وجوده وعدمه عندي على حد سواء ، بل عدمه أحب إليّ من وجوده لما يورثني ذكر سيرته من الانكسار وألم القلب ، و العياد بالله " <sup>2</sup> .

#### ( و ) - محاربة الآفات والانحرافات .

الأصل في التنشئة في الوسط التواقي أنها مبنية على الأخلاق السوية ، وتُنشئُ الأسرُ أبناءها على العفة والطهارة والسلوك الحميد تحصينا وحماية لهم من الانحرافات ، وهذا ما يقتضيه الواجب في التربية . ولكن ومع هذا قد تظهر بعض الأمور السلبية نتيجة لاعتبارات متعددة ، فيكون كذلك من الواجب التصدي لها ومحاربتها لإزالتها من المجتمع من باب إزالة المنكر ، ومن باب المحافظة على الأخلاق ، ناهيك عن كون هذا الأمر مهمة من مهام المرابي والمرشد . وعلى هذا كان من أسس التربية عند علماء توات مقاومة الآفات ومحاربة الانحرافات ، وأي شيء يمس الأخلاق يتعرضون إلى إزالته .

ومن الشواهد على ذلك محاربتهم لآفة التدخين ، فرغم عدم القطع في تحريم هذه الآفة من قبل بعض العلماء في ذلك الوقت لعدم ثبوت ما يؤدي بهم في النظر إلى منعها ، إلا أن بعضا من علماء توات تصدوا لها بما ظهر لهم من سيء أمرها .

فهذا الجنتوري رحمه الله يسجل رأيه في جواب : " أما الدخان فرب رجل يبتلى بها وهو صالح، والخلاف الذي أشرتم في استعمالها حاصل ... والغالب على أهلها عدم المروءة " <sup>3</sup> .

1 - ضيف الله : الرحلة ، الورقة 05 وجه .

2 - المصدر السابق .

3 - محمد المسعدي : النسرین الفائح النسيم ، الورقة 06 ظهر و 07 وجه .

فهذا موقف فيه محاربة لها وإن كان فيه بعض اللين .

أما صاحب الغنية فقد أبدى فيها موقفا صارما ، حيث جاء في جواب عن سؤال يتعلق بعشبة التبغ فقال : " حكم التجارة بما ينبني على حكم استعمالها ، وقد اختلف فيه المتأخرون بالمنع والجواز ولا نص فيها للمتقدمين ، لأن استعمالها حادث ولم تكن معروفة في عهدهم ، فمن يمنع الاستعمال يمنع التجارة لأن من صحة المبيع منتفعا به انتفاعا شرعيا ، ومن يجيزها يجيزها لوجود ذلك الشرط ، قال الإمام أبو سالم رضي الله عنه : أكثر العلماء على تحريمه وهو الصحيح لما اشتمل عليه المفسد ، ولا منفعة فيه أصلا واتفق أرباب القلوب شرقا وغربا على التنفير منه وكرهته " <sup>1</sup> .

ومما يتصل بهذا الأمر كشاهد على ذلك أمر الرفقة الصالحة وتأثيرها في الأصحاب وفي سلوكهم ، وآفة الرفقة السيئة وما لها من خطر على التربية المستقيمة ، فقد تصدى لها الشيخ حمزة بن مالك القبلاوي ونهى عنها من أتخفه بجملة من نصائحه قائلا له فيها : " وإياك والجلوس مع الأقران الذي يصدونك عن ذكر الله أو يشغلونك عنه أو يضلونك ، فإن الطبع يسرق الطبع ، والجلوس مع السفهاء من أعظم البلاء وأعظم الداء ، ولا تجالس من لا دين له ، أولا يعجبك حاله ، أو لا يدلك على الله " <sup>2</sup> .

وكذلك تصدى العلماء لآفة الغناء التي تستهوي ففة من الشباب وتضلهم عن الطريق السوي وتستقطب مجالسها عديدا من شرائح المجتمع ، وما يقع فيها وإثرها من الآفات والقبائح المنافية للتربية السليمة ، وما تطبعه في الفرد من نفور عن الذكر واستبدال في الخلق وسفالة في السلوك ، قاومها العلماء وتصدوا لها ، ومن بينهم الشيخ البكري بن عبد الرحمن التنلاي حيث بيّن ما فيها من المفسد على الفرد والجماعة ، وحث من نصحه أن يلتزم بالذكر القرآني والأخلاق الحسنة ، وكان له في ذلك كلام طويل وختم حديثه بقوله : " وما من بلد ينسب فيه العدل وترتفع فيه الأصوات بالقراءة والذكر والعلم النافع في الأوقات المعلومة إلا ابتهج وزهى وعمر ودامت عمارته بدوام ذلك وكثرت روحانيته وقلت شياطينه ، لأن الروحانيين ينعشهم الذكر والطيب والنظافة المعنوية والحسية لأنهم نفوس " <sup>3</sup> .

1 - محمد عبد العزيز البلبالي : الغنية نسخة المطارفة الورقة 90 ظهر .

2 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 255 ) .

3 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 183 ) .

ومن الآفات المنافية للسلوك القويم والمخالفة لأحكام الإسلام وأخلاقه التي هي عماد التربية السليمة آفة الاختلاط بين الرجال وبين النساء ، وهي من الظواهر المشينة ، فقد تصدى لها العلماء وحاربوها محافظة على آداب وأخلاق الإسلام ، فحذر منها ضيف الله في رحلته تحذيرا شديدا يدل على أن البعض يتساهل فيها وجلب نقولا في ذلك<sup>1</sup> ، وكذا الشيخ الجنتوري تصدى لها ، وقد سبقت الإشارة إليه<sup>2</sup> .

وفي الحادثة التي سنذكرها تعطينا وعيا في أوساط المجتمع من وجوب محاربة الآفات ، حيث رفض زوج وجود خادمة في بيته تملكها زوجته بهبة لها من أبيها في حياته ، وأصر الزوج على موقفه ببيع تلك الأمة ، وكان السبب خوفه من أن يؤدي وجود تلك الأمة في البيت إلى انحراف أبنائه<sup>3</sup> . وهذا التصرف يدل على وعي ، ومقاومة للآفات والانحراف ومحافظة على تربية الأولاد بالحفاظ على سلوكاتهم المستقيمة .

---

1 - ضيف الله : الرحلة ، الورقة 48 ظهر و 49 وجه .

2 - محمد المسعدي : النسرین الفائح النسیم نسخة بادريان ، الورقة 25 ظهر ، وانظر ص 393 من هذا الفصل .

3 - أحمد بوسعيد : الحياة الاجتماعية والثقافية بإقليم توات ، ص 100 .

## - المبحث الرابع : التعمير .

إذا كان علماء توات اهتموا بالجانب الروحي فعالجوه من خلال التعليم والإصلاح والدعوة والتربية والتوجيه ، فإنهم كذلك كان لهم اهتمام بالجانب المادي ممثلا في التعمير وما يتصل به ، وسوف نعالج مبحثنا هذا وفقا للمراحل التالية : -

### - المطلب الأول : معنى التعمير ومكانته في الشريعة .

#### 1 - التعمير لغة .

التعمير مصدر قياسي للفعل الرباعي عَمَّرَ المضعف العين ، وهو مشتق من الثلاثي عَمَرَ يَعْمُرُ ، قال تعالى : { إِنَّمَا يَعْمُرُ } سورة التوبة الآية : 18 ، وعمر عُمورا وعَمارة وعُمُرانا ، يقال عمر الرجل عمرا : عاش زمنا طويلا ، وعمر المال : صار كثيرا وافرا ، وعمر الله فلانا وعَمَّره : أبقاه وأطال في حياته ، وعمر الله بك منزلك يعمره عمارة وأعمره : جعله أهلا ، وعمر فلان الدار : بناها ، والاسم العمارة ، وعمر بالمكان : أقام فيه ، وعمر القوم المكان : سكنوه ، فهو معمور ، ومكان عامر : ذو عمارة ، وعمرت الخراب أعمره عمارة فهو عامر أي معمور ، والعمارة : ما يعمر به المكان نقيض الخراب ، يقال : عمر أرضه يعمرها عمارة ، والعمران : البنيان : اسم لما يعمر به المكان وتحسن حاله من كثرة الأهالي ونجح الأعمال والتمدن ، وعمر المكان يُعمره ، وأَعَمَّره يُعمره : أي أقام فيه العمران وجعله أهلا ، وأعمره المكان واستعمره : جعله يعمره ، وفي التنزيل قوله تعالى : { هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ... } سورة هود الآية : 61<sup>1</sup> .

#### 2 - التعمير اصطلاحا .

على ضوء ما مرَّ من التعريف اللغوي للتعمير ، سنحاول أن نستنبط له تعريفا اصطلاحيا ، يجمع بين ما مر في التعريف اللغوي وبين وظيفة الإنسان في هذا الكون ، باعتبار الإنسان عنصرا مهما في هذا الأمر ، ودوره محوري في هذه القضية ، فنقول : بأن التعمير هو عمارة الإنسان للأرض بإحيائها وإصلاحها والقضاء على الخراب والفساد فيها وإشاعة الحياة والنماء فيها ليؤدي فيها وظيفته وفقا

1 - انظر ابن منظور : لسان العرب ( 04 / 604 ) ، الفيومي : المصباح المنير ، ص 255 ، فؤاد البستاني : منجد الطلاب ، ص 498 ، الأصفهاني : مفردات ألفاظ القرآن ، ص 365 ، عيسى مومني : الممتاز ، دار العلوم ط 02 = 2000 م ، ص 337 .

للتكليف الإلهي له<sup>1</sup> .

فهذا التعريف نراه ملما بمعنى التعمير ، إذ هو قيام الإنسان بإزالة الخراب والفساد من الأرض وإحلال محله ما يعث الحياة وما يُنتفع به ، ولا يكون ذلك الإعمار إلا طبقا للتكليف الرباني الذي أمر الإنسان بالعمل في هذا الدار ، ثم جزاؤه علا ذلك في الآخرة ، فلا يطغى في عمله ، ولا يظلم ولا يتعدى حدود الله ، ولا يرتكب المخالفات ، لأن هذا الإعمار الذي اكتشفه الظلم والتعدي والطغيان وإن كان إعمارا ظاهرا إلا أنه عين الخراب معي ، والله أعلم .

ولا شك كذلك أن هذا التعريف شامل لما يذكره فقهاؤنا في أبواب الفقه تحت باب إحياء الموات حيث يطلق هذا الباب في الغالب عندهم على استصلاح الأراضي الزراعية أو جعلها صالحة للزراعة<sup>2</sup> ، أما التعمير فهو أعم حيث يشمل الزراعة والصناعة والبناء وغيرها من متطلبات الحياة .

### ( 3 ) - التعمير في نصوص الشرع ومقاصده .

إن من مهام الإنسان في هذا الكون تعمير الكون حيث يقول سبحانه وتعالى : { هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا } سورة هود الآية : 61 ، وهي من مقاصد الخالق من الخلق ، وهي مهمة تقف جنبا إلى جنب إزاء مهمتين أخريين : إحداهما مهمة العبادة له المذكورة في قوله تعالى : { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } سورة الذاريات الآية : 55 ، وثانيهما مهمة القيام بأعباء الخلافة في الأرض ، حيث يقول سبحانه وتعالى : { وَيَسْخَلِفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ } سورة الأعراف الآية : 129<sup>3</sup> .

وقد ذكر الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ( ت 671 هـ ) في الآية الأولى من سورة هود مجموعة من المعاني ، ومن معانيها الواردة عن بعض السلف بأن استعمركم فيها : أي أمركم بعمارة ما تحتاجون إليه فيها من بناء مساكن وغرس أشجار<sup>4</sup> .

1 - انظر للمزيد حول هذا التعريف ابن خلدون : العبر ( 33 / 01 ) ، يوسف القرضاوي : الركائز الأساسية لرعاية البيئة ، بحث للمؤتمر العام الخامس عشر لأكاديمية آل البيت الملكية في شوال 1431 هـ / سبتمبر 2010 م نشر مؤسسة آل البيت الملكية للفكر الإسلامي عمان الأردن ، زياد خليل الدغامين : إعمار الكون في ضوء نصوص الوحي ، بحث نشر في مجلة إسلامية المعرفة ، العدد 54 ، السنة 1429 هـ / 2008 م ، نور مهدي كاظم الساعدي : وراثه الأرض في القرآن الكريم والكتب السماوية ، إصدار مركز الدراسات التخصصية في الإمام المهدي ، رقم الإصدار 146 ، سنة 1433 هـ / 2012 م .

2 - وهبة الزحيلي : الفقه الإسلامي ( 422 / 05 ) .

3 - الراغب الأصفهاني : الذريعة إلى مكارم الشريعة ، دار الكتب العلمية ، ط 01 = 1400 هـ / 1980 م ، ص 31 و 32 .

4 - القرطبي : أحكام القرآن ( 56 / 09 ) .

وقال الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص ( ت 370 هـ ) فيها : " واستعمركم : يعني أمركم من عمارتها بما تحتاجون إليه ، وفيه الدلالة على وجوب عمارة الأرض للزراعة والغراسة والأبنية ... " <sup>1</sup>.

وعلى هذا قال العلماء بأن تعميم الأرض مقصد شرعي مطلوب من المكلفين ؛ يقول الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور : " وإن من أكبر مقاصد الشريعة الانتفاع بالثروة العامة بين أفراد الأمة على وجوه جامعة بين رعي المنفعة العامة ورعي الوجدان الخاص ، وذلك بمراعاة العدل مع الذي كد المال وكسبه ومراعاة الإحسان للذي أبطأ به جهده ، وهذا المقصد من أشرف المقاصد التشريعية " <sup>2</sup>.

وزاد الشيخ علال الفاسي ( ت 1394 هـ ) هذا الأمر وضوحا حيث يقول : " والمقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها واستمرار صلاحها بصالح المستخلفين فيها وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة ومن صلاح في العقل والعمل وإصلاح في الأرض واستنباط لخيراتها وتدبير لمنافع الجميع ، يدل على ذلك قول الله سبحانه : { وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ } سورة البقرة الآية : 30 ، فهذه الآية تدل على أن المقصود من استخلاف الإنسان في الأرض هو قيامه بما طوق به من إصلاحها ، والمراد بالإصلاح هنا إصلاح أحوال الناس لا إصلاح العقيدة ، كما بين ذلك قوله في الآية الأخرى : { هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ ثَوَّبُوا إِلَيْهِ } هود الآية : 61 فاستعمركم أي جعلكم مكلفين بعمارة الأرض ، وهذا الإصلاح هو الذي دعا إليه الرسل وظلوا يعملون على تربية الناس عليه عن طريق التذكير بالفطرة وما جبل عليه الإنسان بصفته إنسانا ذا عقل ولغة وتكليف ... " <sup>3</sup>.

والتأمل في نصوص الشرع يدرك أن التعمير جاء على نوعين :-

– الأول : تعميم مادي أو حسي ، يقوم على بناء الأرض وصيانتها بتوظيف ما سخره الله للإنسان وطوّعه له توظيفا إيجابيا ، يدلنا على ذلك قوله تعالى : { اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَإِنَّمَا كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ مَوْتًا مُتَمِّتًا } سورة البقرة الآية : 111 ، فاستعمركم أي جعلكم مكلفين بعمارة الأرض ، وهذا الإصلاح هو الذي دعا إليه الرسل وظلوا يعملون على تربية الناس عليه عن طريق التذكير بالفطرة وما جبل عليه الإنسان بصفته إنسانا ذا عقل ولغة وتكليف ... " <sup>3</sup>.

1 - الجصاص : أحكام القرآن ، دار الكتاب العربي بيروت ( 03 / 165 ) .

2 - محمد الطاهر ابن عاشور : التحرير والتنوير عند تفسير قوله تعالى : { قَوْلٌ مَعْرُوفٌ ... } ( 03 / 44 ) .

3 - علال الفاسي : مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها ، دار الغرب الإسلامي ط 05 = 1993 ، ص 45 .



تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ { سورة إبراهيم الآية : 32 . 33 . 34 ، وقال تعالى : { أَوْ لَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا { سورة الروم الآية : 09 .

- الثاني : تعمير معنوي أو إيماني ، وهو يقوم على إحياء الأرض بذكر الله وطاعته واتباع أوامره واجتناب نواهيه ، وهذا ما جاء التعبير عنه في قول تعالى : { مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ { سورة التوبة الآية : 17 ، وفي قوله : { إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ... { سورة التوبة الآية : 18 ، وبينت تلك النصوص وغيرها أن الثاني أمر ضروري لمواصلة الأول واستمراره ، يدل على ذلك ما جاء في آية الروم السابقة وما جاء في قوله تعالى في سورة الفجر: { أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ وَثُمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِي وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ الَّذِينَ طَعَنُوا فِي الْبِلَادِ فَاكْثُرُوا فِيهَا الْفَسَادَ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ { سورة الفجر الآيات : من 01 إلى 13

#### 4 - أهمية تعمير الأرض في الشريعة .

أمرت الشريعة بتعمير الأرض وإصلاحها ونحت عن الإفساد فيها ، حيث نعت نصوص كثيرة عن الإفساد والمفسدين ، منها قوله تعالى : { وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ { سورة البقرة الآية : 205 ، وفي قوله تعالى : { وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ { سورة هود الآية : 85 وسورة الشعراء الآية : 183 ، وقوله : { وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ { سورة الشعراء الآية : 152 ، إلى غير ذلك من الآيات ، وكما ينطبق هذا الفساد المنهي عنه على الفساد المعنوي أو الإيماني ينطبق على الفساد المادي أو الحسي ومما يدل على اهتمام الشريعة بتعمير الأرض أنها ربت الأجر في تعميرها وجعلته سببا للثواب ، وذلك كما في قوله عليه الصلاة والسلام : ( ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرضا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة )<sup>1</sup> ، ودُكِّرُ الغرس والزرع هنا على جهة التمثيل فيدخل في الحديث كل ما ينفع الناس في دينهم ودنياهم .

1 - أخرجه الإمام البخاري في كتاب المزارعة باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه رقم 2195 وفي كتاب الأدب باب رحمة الناس بالبهائم رقم 5666 ، والإمام مسلم في كتاب المساقاة باب فضل الغرس والزرع رقم 1553 .

ومما يدل على اهتمام الشريعة به كونها جعلت جزاء الإيمان والعمل الصالح التوسعة في الرزق وفي الأرض وفتح خيراتها وبركتها وذلك ما جاء في قوله تعالى : { وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ } سورة الأعراف الآية : 96 .

ومن دلالات اهتمام الشريعة أن المولى سبحانه وتعالى في كتابه الكريم عندما يُذَكِّر عباده بما امتن به عليهم بأن مهَّد لهم الأرض وسلك لهم فيها السبل وجعلها وما فيها مُسَخَّرَةً لهم يذكر ذلك سبحانه ويكرر في أي ما موضع في سياق الأدلة على استحقاقه العبودية له سبحانه ، وإن في ذلك لإيحاء بأهمية الأمر ، إذ لو لم يكن ذا أهمية لما نال ذلك الذكر وتكراره .

فالحاصل أن الشريعة حذرت ونهت عن الإفساد في الأرض وحثت على تعميرها من قبل الإنسان في ظل عبوديته للمولى وطاعته له .

#### - المطلب الثاني : مظاهر التعمير عند علماء توات .

أهل توات أهل تصوف ، ولكنهم لم يكونوا من الذين تصوفوا فأغفلوا سنن الله في الكون فترهبوا ، وإنما كان تصوفهم وفق نصوص الشرع الدعية إلى العمل وترك البطالة ، ودافعا إياهم إلى الاهتمام بتعمير الأرض وإصلاحها وإشاعة الحياة فيها ، لأنهم يعلمون أن المسلم المتبع لنهج الشرع هو الذي يعمل الحسنتين ويعمل للدارين ، فيعمل لديناه كأنه يعيش أبدا ، ويعمل لآخرته كأنه يموت غدا ؛ وتتجلى هذه المعاني في تلك الأعمال التي قاموا بها إعمارا في الأرض ، تتمثل غالبا في :-

1 - إنشاء القصور السكنية .

2 - تفجير العيون والفقاقير .

3 - إنشاء البساتين .

4 - تجييس الأوقاف .

وكلها مظاهر إحياء ودلالات تعمير وإصلاح في الأرض .

وسوف نستعرض لذكر بعض أولئك الأعلام الذين كان لهم ذلك الاهتمام بمجال التعمير :-

- فالشيخ أحمد بن محمد الرقادي ( و 908 هـ - ت 1063 هـ ) اشترى أرضا واحتط فيها زاويته التي أصبحت تسمى فيها بعد الزاوية الكنتية<sup>1</sup> .

- والشيخ أحمد بن يوسف التنلاي ( ت 1078 هـ ) انتقل إلى تنلان سنة 1058 هـ واتخذها موطنًا له حيث بنى فيها زاويته التي سماها : " رزق الله الواسع لعباده النافع " ، وأتم بناء قصرها ، ونحت الفقائير وعمر البساتين وجعل ذلك صدقة لوجه الله الكريم<sup>2</sup> .

- أما الشيخ سيدي علي بن حنيني ( ت 1115 هـ ) فقد كان له دور معتبر في هذا المجال حيث اشترى بساتين ومياها وحبسها على زاويته بقصر زاجلو التي كانت تستقبل الضيوف وأبناء السبيل وتطعم في سبيل الله ، ثم انتقل إلى قصر مكيد حيث كانت له فيها بساتين ومياه ودور حبسها كلها تبعا لزاويته الأصلية للغرض نفسه<sup>3</sup> .

- والشيخ أبو نعامه محمد بن عبد الرحمن القبلاوي ( ت 1163 هـ ) الذي قام بتعمير ناحية في جهة أقبلي حيث أحيا المنطقة بأن بنى فيها زاوية - كما تقدم - زادت تلك الزاوية نشاطا كبيرا في إحياء المنطقة إذ صارت ملتقى قوافل الحجيج من أرض المغرب الأقصى والسودان الغربي إضافة إلى قوافل توات<sup>4</sup> ، ولا يخفى ما يقع في ذلك الالتقاء من الاحتكاك والنشاط الثقافي والاقتصادي ، وكانت مناسبة لأن أحيا انطلاقا من تلك المنطقة سنة وفود الحجيج ، فكان ذلك الصنيع منه إعمارا ماديا ومعنويا لتلك الجهة من توات .

- أما الشيخ أبو الأنوار بن عبد الكريم التنلاي ( ت 1168 هـ ) فقد كان له مساهمات في هذا الجانب ، حيث إنه جاب عدة مناطق ، ومن المناطق التي نزل بها أولف الشرفاء بتديكلت الشرقية ، فلما نزل بها ساهم في سبيل تعميرها ، حيث اشترى بساتين وأراضي إلى جانب اشتغاله بالتعليم ، ثم حبس أمواله لصالح الزاوية التي أنشأها هناك والتي صارت تعرف باسم ابن ابنته مولاي هيبة الله بن محمد ( ت 1238 هـ )<sup>5</sup> ، وعندما انتقل الشيخ أبو الأنوار إلى تنلان كان له يد بيضاء تذكر في مجال

1 - تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 01 / 61 و 73 ) ، محمد حوتية : توات والأزواد ( 01 / 242 ) .

2 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 39 ) ، عبد العزيز المهداوي : قطف الزهرات ، طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ، ص

45 ، تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 02 / 85 ) .

3 - تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 02 / 08 ) .

4 - تھامي غيتاوي : سلسلة النواة ( 02 / 44 ) .

5 - محمد الصالح حوتية : توات والأزواد ( 01 / 239 ) .

التعمير ، حيث اشترى بساتين ومياها وأوقفها على عدد من الزوايا كزاوية الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي ليستفيد منها الفقراء والمساكين والمحتاجين<sup>1</sup> .

- أما الشيخ محمد بن الشيخ البكري بن سيدي عبد الكريم ( ت 1188 هـ ) ، فإن والده الشيخ البكري ( ت 1133 هـ ) قام بعمارة بناحية في توات حيث أنشأ زاوية بين تيمي وتمنيط التي عرفت بعدُ بالزوايا البكرية وحبسها عليه ، ولما بلغ الابن اقتنى أثر والده في ذلك المسعى النبيل حيث اشترى من خاص ماله عقارا وألحقه بالزاوية ، فعمل على بعث الحياة فيها ، فزهت ثمارها وجرت أنهارها<sup>2</sup> ، وبسبب تلك الزاوية دبت الحياة في تلك المنطقة .

- أما الشيخ عمر الأصغر بن عبد الرحمن التتلاي المهداوي ( ت 1221 هـ ) فقد ارتحل من تنلان إلى مهدية ، وهناك عمل على تعمير تلك المنطقة معنويا وحسيا ، حيث بنى زاوية هناك وأفاد فيها وأجاد ، كما فجر المياه وعمر البساتين وحبسها على ابن السبيل الوارد على بلده<sup>3</sup> .

يقول الشيخ محمد باي عن هذا الشيخ ونشاطه في تأسيس المهديّة : " مهديّة موقعها في جنوب تيمي ... و وضع لها الحجر الأساسي وخططها وعمرها الشيخ السيد الحاج عمر بن السيد عبد الرحمن بن عبد القادر بن السيد أحمد بن يوسف ... ، ثم إنه جعل جميع ما فجره من المياه وغرسه من النخيل وبناه من الدور حبسا لابن السبيل حسبما هو مضمون الوثيقة التي آلت عند حفدته بشهادة الشيخ العلامة الكبير سيدي محمد بن سيدي عبد الرحمن وقاضي الجماعة الشيخ السيد الحاج البلبالي وتاريخ الوثيقة سنة 1207 هـ " <sup>4</sup> .

- أما الشيخ مولاي هيبه الله بن محمد ( ت 1238 هـ ) فكان له في هذا الأمر يد طولى ، فإلى جانب اهتمامه العلمي والإصلاحي في زاويته الذي ورثها من جده لأمه ، فقد قام بأعمال أخرى معتبرة حيث قام بتوزيع تلك الزاوية فأضاف لها سبع قفارات ، وأقام البساتين ، و بنى المنازل والقلاع ، ولم يكتف بتلك المشاريع في تلك الجهة ، وإنما تنقل إلى مناطق أخرى فعمل بها كذلك ، فانتقل إلى عين صالح واشترى بها ملكا وأوقفه لصالح الزاوية ، وعمل على تفجير فقارة وغرس النخيل إلى جانب اشتغاله

1 - المرجع السابق ( 01 / 239 ) .

2 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 17 وجه وظهر ، عبد الحميد بكري : النبذة ، ص 148 .

3 - محمد باي بلعالم : الرحلة العلية ( 01 / 53 ) ، عبد العزيز المهداوي : قطف الزهرات ، ص 44 و 45 .

4 - محمد باي بلعالم : بحث في تاريخ توات ، مخطوط بخط يد الشيخ المؤلف رحمه الله ، الورقة 10 وجه وظهر .

بالتعليم والإصلاح بين الناس وتنمية الأحباس ، بل تعدت أعماله التعميرية إقليم توات حيث إنه عندما زار منطقة والن أسس بها مسجدا وقصبة وبيوتا لأنها منطقة التقاء تجاري وسوق للمبادلات بين الأزواد وتديكلت ، وبالهقار وبالضبط بمنطقة سيلت بنى بها مسجدا وأوقف له ملكا يستفيد منه المسكين والمحتاج ، هذا إلى جانب اشتغاله في كل محطة من تلك المحطات بالجانب التبليغي والإصلاحي والدعوي ، فكان جامعا بين العمارة الدينية والدينيوية<sup>1</sup> .

أما الشيخ محمد عبد الله بن الحاج محمد الجوزي ( ت 1269 هـ ) فرغم نشاطه في التعليم القرآني والتدريس والقضاء والتوثيق وغيرها من الأمور العلمية والقضائية فقد كان بعيد الهمة في مسألة التعمير بتعمير المنطقة والمساهمة في إنعاشها حيث نقل عنه كما ورد في إحدى الشهادات المحفوظة أنه قام بنفسه في خدمة فقارة بمنطقة بدربان وقدم في خدمتها جهدا معتبرا لا يستطيع ضعيف الهمة أن يقدمه وأنفق فيها نفقات ، واهتم بالحرث ، وباختصار فقد كان رحمه الله صاحب نشاط في هذا الشأن<sup>2</sup> .

هذه نماذج عن أولئك العلماء التواتيين الذين كان لهم اهتمام بالتعمير الروحي الديني واهتمام بالتعمير المادي الديني رغم ما تمتاز به طبيعة تلك المنطقة من قساوة وحرارة وجذب تفرض جهودا بدنية ومادية معتبرة .

ولا نغادر هذا المطلب قبل أن نؤكد في سياق متصل أن من التعمير كذلك الاهتمام ببعض النشاطات الأخرى غير ما ذكرنا خصوصا التجارة ، ولا يخفى ما للتجارة من دور معتبر في إحياء منطقة ما وإشاعة الحركة والنماء فيها ، ولهذا اهتم بها علماؤنا ، حيث نجد أن الشيخ محمدا بن عبد الكريم المغيلي ( ت 909 هـ ) قد أسس في قصر يوسف بمنطقة تينجورارين سوقا مشهورة منشودة شكلت قطبا اقتصاديا أفضى إلى ربط توات بكثير من الأقاليم والبلدان ، وظلت تلك السوق عامرة إلى غاية 1300 هـ<sup>3</sup> ، فهذا لون من ألوان التعمير ومظهر من مظاهر العمارة ، كما أن الشيخ محمد بن أبي محمد المريني ( ت 1008 هـ ) رغم مكانته العلمية الراقية واشتغاله بالعلم ، اشتغل بالتجارة ، وكان مشرفا على تجارته بين توات والسودان الغربي<sup>4</sup> ، كما كان الشيخ أبو الأنوار التتلائي صاحب تجارة في التمور يُؤمن القوافل بما

1 - محمد باي بلعالم : بحث في تاريخ توات ، الورقة 38 وجه ، محمد الصالح حوتية : توات والأزواد ( 01 / 240 فما بعدها ) .

2 - عبد الرحمن الجوزي : ذاكرة الماضي ، ص 101 و 102 .

3 - المرجع السابق ، ص 05 .

4 - محمد البكراوي : جوهرة المعاني ، الورقة 14 ظهر ، عبد الحميد بكري : سلسلة علماء توات ، ص 74 والنبذة ، ص 117 .

تحتاجه من تمور رغم ما تبوأه من المكانة العلمية<sup>1</sup> ، وكان الشيخ سيدي علي بن حنيني صاحب تجارة وكانت له قافلة - على ما ذكر - تحتوي على سبعمئة بعير تتاجر بين توات والسودان<sup>2</sup> .

ولا شك أن هذه الحركية التجارية كانت تعطي نوعا من الانتعاش والحيوية في تلك المناطق البعيدة عن العمران ، وفي ذلك اهتمام من أولئك العلماء بمسألة العمارة في الأرض ، وأنهم ما كانوا منصرفين عنها ، وإنما كانوا يوفقون بين مطلبي العمارة الإيمانية والعمارة الدنيوية ، وتلك هي الوسطية المعتبرة.

### - المطلب الثالث : أسس التعمير عند علماء توات .

ما من ريب في أن أولئك العلماء ما كانوا ينطلقون في إرساء فكرة التعمير على أرض الواقع من فراغ ، وإنما كانت لهم قناعات وأسس لا شك يبنون عليها ، شأن حالهم شأن أي مشروع لا بد له من أساسات يبني عليها صاحبها مشروعه ، وقد لاحظت لنا من خلال انشغالنا بهذا الموضوع بعض النقاط اقتنعنا بأن أولئك الأعلام كانت لهم أساسا في تجسيد التعمير في المنطقة إيمانيا وماديا ، ومن تلك الأسس :-

أ - الدين : وهو أساس لكل عمارة وحضارة ، لأنه هو الموجه لكل أعمال الأمة وخطواتها نحو الإعمار ، وعلماءنا كانوا يعملون جاهدين على غرس الدين في الأجيال ، وذلك بتعليمه إياهم وتلقينه لهم ، وتثبيته في أفئدتهم ، وهو الحاكم أولا وأخيرا في جميع أمورهم ومعاملاتهم ، فهو روح العمارة المادية ، وإذا خلت تلك العمارة المادية من الدين الصحيح فهي خلاء ، ويحل محله الخراب المعنوي.

وإذا اعتمدت العمارة على المادة وتخلت عن الروح فإن ذلك إخلال وتقويض لبنيتها ، وهذا سر فهمه أولئك الربانيون فزواجوا في مسيرتهم التعميرية في الأرض بين إعمارها وبين تثبيت الدين في الأفئدة لأنه هو الضامن للاستمرار بإذن الله .

ب - إنشاء المراكز العلمية : إن إنشاء مراكز تعليمية في أي منطقة هو سبيل عمارتها ، ولهذا اتخذ أولئك العلماء من هذا الأمر منطلقا للعمارة في أي جهة يقصدونها ، فينشؤون فيها مكانا للعلم ، وكانوا يقومون بإنشاء المساجد ، وبناء الزوايا ، وإقامة المدارس ، فيؤم هذه المراكز الناس كل بحسب غرضه فتعمر المنطقة وتنبعث فيها الحياة بفضل ذلك الإشعاع العلمي ، ولقد رأينا فيما سبق جهود العلماء حيثما حلوا وارتحلوا في بناء تلك المراكز ، وفي ذلك تأكيد منهم على العمارة ومقاومة الخراب .

1 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 05 ظهر ، محمد الصالح حوتية : توات والأزواد ( 01 / 238 ) .

2 - محمد البكراوي : الجوهرة ، الورقة 19 ظهر .

ج) - الاهتمام بتكوين الشخص الصالح : ذلك لأن العنصر البشري أساس في التعمير عموماً ، أما صلاحه فهو لب ذلك الأساس ، وهذا ما جعل علماء توات يهتمون من أجله بتكوين الشخص الصالح من خلال تعلمه وتربيته ، لأن الخلف الصالح يعمر ولا يجرب ، ويقتفي أثر الصالحين في صلاحهم ، ولهذا بين النبي صلى الله عليه وسلم أهميته ، حيث جعل النشء الصالح استمراراً لحياة الأصل ، وهو كذلك ، وعكسه الشخص الفاسد الذي قال القرآن مبيناً مفسده " فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا " سورة مريم الآية : 59 .

د) - الاهتمام بما يجب مراعاته في هذا الأمر كمثل مراعاة الغرض من التحبب ونيتة ، فيكون التحبب لوجه الله الكريم فذلك أدعى إلى استمراره والحفاظة عليه ، حيث من المقرر شرعاً في القواعد أن شرط الواقف كنص الشارع<sup>1</sup> ، فحيث نُصَّ على تحبب المدارس والزوايا والبساتين والعيون لوجه الله فمن أجل أن تبقى منافعها متواصلة .

وكمثل مراعاتهم للمكان عند اختياره ومدى مناسبه للسكن والتجاور وإقامة النشاطات فيه من تعليم وتدریس وحرث وتجارة وغيرها ، فكانوا يختارون ذلك ويراعونه .

وكما كانوا يراعون في ساكنة القصر وحدة النسب<sup>2</sup> ، فهي أدعى إلى التفاهم ولم الشمل واتحاد اليد في إعمار المكان .

تلك هي بعض الأسس التي توصلنا إليها ، والتي كان يتخذها أولئك الأعلام ركائز في انطلاقهم في عملية التعمير وإحياء الأرض وبث الحيوية والنشاط فيها ، ولعلنا نكون قد أصبنا أهمها ؛ وبانتهائنا من هذا المطلب نكون قد أنهينا هذا المبحث.

1 - الطاهر بن الأزهر خديري : التعليل بالقواعد وأثره في الفقه عند المالكية ، دار البشائر الإسلامية ، ط 01 = 1430 هـ / 2009م ص 153 .

2 - فرج محمود فرج : إقليم توات ، ص 19 .

# الخاتمة



## الختاتمة :-

عرف إقليم توات في القرنين الثاني عشر والثالث عشر المهجرين نهوضا علميا متميزا ، شمل ذلك النهوض أغلب العلوم المتعارف عليها في ذلك الزمان ، ولقد كان لعلم الفقه بالخصوص الحظ الأوفر من ذلك النشاط نظرا للحاجة إليه وللعناية التي حظي بها ، مع أن أهله الذين هم الفقهاء كان لهم البروز والتبوء في المجالات المفصلية في الحياة التواتية عموما .

ولم تكن تلك الوثبة المحققة المشهودة في تلك الفترة وليدة الصدفة أو آتية من الفراغ ولكنها كانت نتيجة جهود مضية وجهاد مرير على مر سنوات خلت حتى تحقق ذلك النجاح .

ولقد جاء هذا البحث المتواضع لتسليط الضوء على تلك الحياة بمعالجة الإشكاليات المرتبطة بها وتتبع خطوات تطور ذلك المشهد من خلال ما عولج ضمن فصوله ومباحثه ، وأثمرت تلك الدراسة نتائج كانت محصلة تلك المسيرة ، حملتها النقاط الآتية :-

- أن منطقة توات بمناطقها الثلاثة جزء لا يتجزأ من القطر الجزائري ، تحتل موقعا مهما بوقوعها في الجهة الجنوبية الغربية ، لها خصائصها الطبيعية بحكم موقعها ، وهي بهذا الاسم ضاربة في التاريخ حيث توارد اسمها في مؤلفات المؤرخين ، ونالت كذلك الحظ من آرائهم أخذوا وردا حول ذلك الاسم ودلالته واشتقاقه .

- تعدد الأوضاع والأحوال المصاحبة لتلك الحياة وثرائها بالأحداث ؛ من حالة سياسية اتسمت بالتأرجح بين التبعية المتسلطة حيناً وبين الاستقلال حيناً آخر وتداعيات ذلك على المنطقة من حيث العلاقات السياسية والأطراف الفاعلة فيها ، إلى حياة اقتصادية برزت فيها أنشطة متعددة وفق العوامل والأسباب المتاحة ، وحالة اجتماعية امتاز فيها المجتمع التواتي بتنوع في تركيبته البشرية نظرا لتتابع الهجرات وتوالي الوافدين على الإقليم لأسباب مختلفة مما أدى إلى ظهور تعدد في الطبقات داخل المجتمع وبروز مظاهر اجتماعية سادت المجتمع شأنه في ذلك شأن بقية المجتمعات ، إلا أن الدين و اللسان كانا عاملا قويا ساعدا في انصهار ذلك كله في لحمه واحدة ، ولا يخفى ما كان يؤديه الفقهاء من نشاط في الساحة الثقافية عموما باهتمامهم ببقية العلوم والفنون الأخرى إثراء لها ، ولا تخفى كذلك أدوارهم بصفة عامة في ظل تلك الأوضاع من أجل استقرار المجتمع وسلامته والمحافظة على دينه .

- أن الحياة الفقهية تجلت مظاهرها في تلك المراكز التي تنوعت هيأتها من مساجد ومدارس وزوايا وكان لها دور في إعطاء ديناميكية من خلال الوظائف التي كانت تؤديها ؛ كما كان للشهادات العلمية دور في تجلية تلك الحياة ؛ إضافة إلى المكتبات التي كانت تزخر بها المنطقة ، وما كان يوليه العلماء لها من اهتمام كونها أداة مهمة في إنعاش الحياة العلمية وما تحويه تلك المكتبات من ثروة علمية منتشرة في كامل نواحي الإقليم ؛ كما يعد التصنيف أهم مظهر عاكس للنشاط العلمي حيث تعرضنا لمسيرته من لدن وقت متقدم إلى فترة بحثنا متعرضين بالتفصيل إلى أنواعه ومصادره والمنهج العام الذي سار عليه التأليف والذي كان منهجا تقليديا ، وإن اختلف كل نوع من أنواع التأليف وكل مؤلف بمنهج خاص ، وتم في ذلك كله إبراز لتلك المؤلفات الفقهية على أيدي العلماء وأثروا به الساحة ، وشكل زخما علميا أثبت للمنطقة ما شهدته من حركية معتبرة زاحمت بها بقية الحواضر المعاصرة لها والغابرة وأثبتت لنفسها وجودا بينها بفضل ما امتازت به تلك المصنفات من خصائص تميز الفقيه كما تميز المنطقة ؛ مع ما انضم إلى تلك المظاهر من ما كان يقوم به العلماء من نشاط خادما للعلم متمثل في ما كان يتم بينهم من لقاءات ومراسلات ورحلات ، وما طبع ذلك من تأثير رجع بالفائدة على المنطقة .

- إن ذلك المشهد العلمي ما كان ليحدث لو لم يكن له أساسات قد ارتكز عليها متمثلة في : -

أ - تلك الشخصيات الصانعة لتلك الأحداث بمواصفاتها التي تميزها كقامات علمية لها وزنها ومعارفها العلمية وما كان لها من أثر في بيئتها وما حولها .

ب - تلك الأسر التي اهتمت بمجموعها بالعلم وأنجبت من بين أفرادها حملته الذين تحملوا تلك المهمة .

ج - خطتي القضاء والفتوى بصفتها دعامتين أساسيتين في الحياة الفقهية عموما ومحركا مهما ، ولهما دور محوري في تنشيطها وحيويتها ، وخلصنا إلى ما كان لهما من نتائج على المجتمع ، ومن آثار على القاضي والفقيه كل في مجال اختصاصه ، حيث ظهر ذلك في كثير من الصور أفرزتها سعة أنظارهم في التعرض لخلاف الأئمة للخروج بترجيحات وآراء مختارة عندهم قصد إيجاد الحلول لتلك المسائل النازلة بساحتهم .

- كما كان البحث مجالاً لخصائص تلك الحياة التي امتدت ليظهر فيها امتيازها بما تحمله من أفكار نظرية ورؤى عملية للقيام بعملية التعمير الديني المعنوي المتمثلة في الإصلاح والدعوة والتربية المتزامنة للتعليم والمصاحبة له ، وكذا التعمير الديني الحسي المتمثل في إعمار الأرض وبعث الحياة فيها بالنشاط وفق أسس تمت عليها عمليتنا التعمير من خلال ما ظهر من تلك المسيرة من حياة الإقليم .

- بعد هذا العرض لمضمون تلك الخطوات وفحوى تلك الدراسة يبرز لنا أن أعظم نجاح حققه الفاعلون في تلك الحياة - وهم الفقهاء بالطبع - أن أسسوا لأنفسهم حاضرة علمية كان بناؤها الشامخ وأساسها المتجذر هو الفقه مع مساهمتهم في بقية الفنون والمعارف ؛ تلك الحاضرة التي انفردت بمظاهر ومميزات وخصائص من عدة أوجه ، مظهرة تفوقاً ضاهت به بقية الحواضر والمراكز الأخرى وإن كان التأثر والتأثير بين الجميع بادياً إذ هو سنة الله في مخلوقاته ، ومع هذا فإن جهود التواتيين المتواصلة على مسيرة أزمان أثمرت حاضرة علمية في المنطقة إلى جانب بقية حواضر الجزائر العلمية وكان لها وقعها وصددها لا زالت الآثار إلى اليوم باقية تنطق بالشهادة له .

- هذا والبحث لا يعد نهاية في التنقيب عن آثار هذه المنطقة وكنوزها ، وإنما هو حلقة ضمن حلقات ، الغرض منها مواصلة التفتيش مكونات هذه الحاضرة وخفاياها العلمية عموماً ، لبعثها في الحياة وإخراجها للاستفادة منها ؛ وإن هذه الدعوة لبقية الباحثين أن يعطوا قليلاً من مجهوداتهم ونصيباً من دراستهم للتعرض إلى هذه الناحية من وطننا ، والتي ظلمت في زمن ما بما تسلط عليها من فساد وإفساد المستعمر وآثاره السيئة عليها التي أتت على الأخضر واليابس ، حالها كحال بقية أخواتها من جهات هذا القطر العزيز ، كما أنها تعرضت للإهمال بما لحقها بعد ذلك جراء عدة عوامل ، فعسى تكون دراسة الباحثين واهتمامهم بها إحياء لمجدها وبعثاً بعد طمس ألم بها ، وذلك الاهتمام يكون بـ : -

- إخراج ذخائرها أو ما تبقى منها إلى الوجود وإنقاذها من التلف ، وذلك بطبعها بعد تحقيقها على أيدٍ عاملة آمنة تحقيقاً علمياً يظهر اللمسة التواتية الجزائرية في المجال العلمي .

- إعداد دراسة حول منهجهم في كيفية التصدي لقضايا زمنهم ومعالجتها من خلال أجوبتهم وفق الشريعة في ظل المذهب للاستفادة منها في كيفية التصدي لمعالجة القضايا المعاصرة .

- تبيان جهودهم في خدمة المذهب المالكي من خلال اجتهادهم في نطاقه وضمن أصوله ومن خلال اختياراتهم ، وتفعلهم لمبدل ما جرى به العمل وفق ضوابطه المحددة ، ووجهة نظرهم وتطبيقاتهم بالعمل بالقول الشاذ والقول الضعيف ، كلها أمور تصب في خدمة المذهب وتبiana ضروري لإبراز تلك الجهود .


- تبيين جهودهم في المحافظة على الثلاثية القاعدية وهي المرجعية الدينية في توات خاصة والجزائر عامة والمغرب الإسلامي بصفة أعم ، والمتمثلة في المحافظة على عقيدة أهل السنة والجماعة من خلال عقيدة الإمام أبي الحسن الأشعري رحمه الله ، والالتزام بالمذهب الفقهي المتمثل في مذهب إمام دار الهجرة إمامنا مالك رحمه الله تعالى ، والمشى على طريقة السلف في التربية والسلوك وفق طريقة الإمام الجنيد رحمه الله ؛ تلك ثلاثية محكمة عملت في المحافظة على الشخصية المغاربية والشخصية الجزائرية خلال قرون مضت ومنعتها من الذوبان فيما أصابها من التيارات الجارفة والعواصف العاتية وصنوف المكر والمسوخ الاستعمارية مع ما لعلماء بقية الحواضر والمناطق الأخرى من جهود في ذلك ، عسى أن تؤدي بعض الحق الذي لهم علينا ، إذا صلحت النيات وتضافرت الجهود ؛ والمطلب نفسه يقال - بإلحاح - عن بقية حواضر هذا الوطن العزيز .

نسأل الله الكريم أن يجازي عنا نبينا خير ما جازى نبيا عن أمته ، وأن يجازي آله الأكرمين وصحابته الطيبين الذين بلغوا الأمانة إلى أقاصي الدنيا وأن يجازي عنا علماءنا وفقهاءنا خيرا على ما خدموا به الدين وأناروا به السبيل ؛ وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا .

عبد السلام الأسمر بلعالم .



الملاحق



الملحق رقم 01 : موقع إقليم توات في خارطة الجزائر

المصدر : محمد بن سويسي : العمارة الدينية الإسلامية في منطقة توات - تمثييط نموذجاً - من القرن 6 هـ إلى 13 هـ ، ص 202 .









الذي فضل العلم واهله وجعلهم احسن شعبه وكنيتهم وفتح الجهل واهله وجعلهم اسوأ شعبه ويحصل ويكتب وال  
الاعمال والسلاخ على صيرها على سيرة العجم والعرب وعلوهم ومحبهم ومرايتهم اشقى واشسب و... فلما كان الاستغناء  
بطلب العلم وفنا كثر وتغييره ومرارته من فضل العمارة واعلم ان العلم بان العلم والاعمال الصالحة وكان حارسها الناس  
عنا نيز بذاك واجلمهم فخر واعلمهم فخرنا شيخنا العفوق وهو العلم المشهور والحق المشهور وهو المثلث التوبيخ والتصال العتيق من  
يوبر رضى عام واروا اياه ابراهيم المسمى سيد الحاج محمد بن عبد الرحمن البلبالك رحمه الله الكبير المتعالي وابنه الذي كان بالقوى وعمره  
جانب من لور في سائر طريبي الاغربي السالك مع السالك ابي المركان يلغى ابوك وحياتكم رحم الله بسبب يور او كان عتق من فخر بلدهم و  
يساويهم ويحارهم في الغضايا ويحارهم في صبح الجوهري القديم العالم العلامة سيد محمد بن عبد الرحمن بن ذكوان الاول في الخراج  
العلم على الماء اعلموا ان العلم ليس طولى به مسايل الغنم والتعبير كثير التفسير يغفل عما يراهم واليهج ولا يملك من طول العلم  
وكما ينشئ وابر غنم الفراء ان كل يبي من الالباع طوله المشهور والاعوام لم ينزل على حاله هذه حتى حان رحمة الله عليه لم يهتكم وال  
تعالى بخدمته الذي يراوا الاستغناء بها فله ما تجر به في الفراء او البصل بين الناس مستغلا ولا يجرى العلم او التفسير في غنمنا  
حيث ان الناس عرفوا في سائر بلادهم بما يتجرت به في بلادهم وهم يتبعون الله ويخضعون له في بلادهم انما الفراء تفرقة  
وذلك ان اهلها انما يعرفون بها علمها اهلها اهلها علمها علمها من دستهم من العلم ولم يجر من يفسح فنعلم انشاء عن صفاتهم وانما  
ايها في علمها انما سئل ان يسميهم فمهم من كانا غير الله من العلم انما اعلم انهم من رحمة الله فمهم انما يعرفون  
مهم انما اعلم انهم من رحمة الله فمهم من كانا غير الله من العلم انما اعلم انهم من رحمة الله فمهم انما يعرفون  
المذكور وانما يعرفون بالعلم العلى الصالح الرزانة والهداية المستقيم النفساني الصالح من رحمة الله فمهم انما يعرفون  
الكرامات ثم لما تفسر علمه وتغير لم يسم احد من اهلها بانها علمها من رحمة الله فمهم انما يعرفون  
يعرفون انما يعرفون بالعلم العلى الصالح الرزانة والهداية المستقيم النفساني الصالح من رحمة الله فمهم انما يعرفون  
والمتقى المولى سيد محمد بن عبد الرحمن بن ذكوان الاول في الخراج العلامة سيد محمد بن عبد الرحمن بن ذكوان الاول في الخراج  
يحيى علمه وفلكه في ابي البشر سيد محمد بن عبد الرحمن بن ذكوان الاول في الخراج العلامة سيد محمد بن عبد الرحمن بن ذكوان الاول في الخراج  
من علمها وعلمها انما يعرفون بالعلم العلى الصالح الرزانة والهداية المستقيم النفساني الصالح من رحمة الله فمهم انما يعرفون  
بصيرته في علمها انما يعرفون بالعلم العلى الصالح الرزانة والهداية المستقيم النفساني الصالح من رحمة الله فمهم انما يعرفون  
بصيرته في علمها انما يعرفون بالعلم العلى الصالح الرزانة والهداية المستقيم النفساني الصالح من رحمة الله فمهم انما يعرفون



من غير على خلافه زمانه ارونسا ارا ندرسي متفتنا حال كونه ميقن  
 على كل شيء واحسن الله الوعد في الظهور والباطن على التوحيد وعلى  
 خلال الخيال لم يعرفوا ان العلم والادب والعبادة والاسماح والصلوات والاسلام  
 على الله عليه وسلم افضله في نفسه وجره بالعبادة والاسماح والصلوات والاسلام  
 القاء بمعنى على كنهها لا معنى الجاهل تجر صفة لان ميله انه تغيب تلك الامانة الخا  
 هله في غير ما ينبغي ان توحيد وهو امان اهل السنة وهو الذي وفيه في ان يدرب  
 رافع مدله في عبادة النصف على هي بفة ابا الفاسح حيدر عمر زينة زينة زينة اية  
 جرد له لغيره لانه ابا الفاسح هو الكفر بنوا المستقيم طرأ في قوله في بيع الدار ومسكن  
 وهو اوضح لانه في الحقيقة هو التوحيد وعبادة تلك المقدمة على ايراد المقصود  
 مراد في قوله على الكما تمان والمعاد وبعثها على المارد في قوله التي حجة تعرف عن التوحيد وكله  
 وسبح الذي كماله الى منقلب يفتنون ونحوها نفس بعبادة اية ملك وغيرها انظر الى  
 المنصوب قضيت ويقول انما لا يخرج حلة ولا وفيه اية ما توفق على عبادة كفاية حكم العادة لم  
 ينسب رايها واسطة العادة والتمرية اية وما توفق على وضع حجة اية كغير الوضوح من جعل اللوح  
 في ليل على المعنى متمسكة الولد في يد عن اسم الالفة مثلا ابراهيم في احواله والوضع ان جعل  
 المعنى على طرفة يغيره الى النفس او يضع افساح مفضضا اية فتعلق الحكم العقلي بالحق  
 فتعلق بكونه كماله تيسر بالحق والخص العز في ثباته افساح في اية اقسامه على التوحيد  
 وجوده واستحقاقه وواجب هو ان يفعل في كل اية لا يتصوره العقل بعيد وما  
 هي اية فيقول التوحيد فيقول ابي في قوله اية العقل هو العلم الذي لا يتصوره العقل فتونه وحيث  
 هو ما في قوله في النفي والتوثيق محاسن التسمية وهي العلامة للنسب اية الضرورية  
 وسواها في بلا تامل الى التكميل وسواها في رتبة الاجراءات من والبطنة السبع وانفق ما  
 يحتاج للتأمل في كسبه وسواها في رتبة الاجراءات من والبطنة السبع وانفق ما  
 الى النفي اية في رتبة اجراءات كسبه وسواها في رتبة الاجراءات من والبطنة السبع وانفق ما  
 انساها كونه في رتبة اجراءات كسبه وسواها في رتبة الاجراءات من والبطنة السبع وانفق ما

الدرر كذا الا اوص  
 1

الملحق رقم 07 : كتاب المباشر شرح ابن عاشر لحمد بن الطيب التزديتي مخطوط خزانة زاوية سيد البكري ، الورقة الأولى وجه .

عليه القسط

لغيره من كتابه  
وهو كتاب النور  
نحوه في النور  
او نحو ذلك

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي جعل العلم نوراً  
والعلم نوراً يضيء للناس  
والعلم نوراً يهديهم  
الى صراط مستقيم  
والعلم نوراً يرفع  
المرتبة والعلو  
والعلم نوراً يزيل  
الظلمة والجهل  
والعلم نوراً يفتح  
الابواب والارباب  
والعلم نوراً يجمع  
الاشياء والامم  
والعلم نوراً يجمع  
الانبياء والرسول  
والعلم نوراً يجمع  
الملكوت والملكوت  
والعلم نوراً يجمع  
الملكوت والملكوت  
والعلم نوراً يجمع  
الملكوت والملكوت

نور

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً  
والعلم نوراً يضيء للناس  
والعلم نوراً يهديهم  
الى صراط مستقيم  
والعلم نوراً يرفع  
المرتبة والعلو  
والعلم نوراً يزيل  
الظلمة والجهل  
والعلم نوراً يفتح  
الابواب والارباب  
والعلم نوراً يجمع  
الاشياء والامم  
والعلم نوراً يجمع  
الانبياء والرسول  
والعلم نوراً يجمع  
الملكوت والملكوت  
والعلم نوراً يجمع  
الملكوت والملكوت  
والعلم نوراً يجمع  
الملكوت والملكوت



الملحق رقم 08 : رسالة تحلية القرطاس لمحمد بن أبي مخلوط بالوليد بقصر باعبدالله ، الورقة الأولى ظهر .



رسالة  
في الغمام

بسم الله الرحمن الرحيم  
وصل الله على سيدنا محمد وآله  
وسلم تسليماً اللهم لا تسفل الأما جعلته سهلاً وأنت إنما شئت جعلته  
سهلاً :

والعلامة الفصاحة فريد زمانه ووحيد  
أوانه أبو زيد سيدنا عبد الرحمن  
الجنثوري رحمه الله ونفعنا بعلمه  
: آمين :

الخارجي  
مباركي  
عبد الله كوسام

مكتبة الشيخ محمد صالح المنجد  
بغداد

الحمد لله الذي وعد أئمة العدل يوم لا ظل إلا ظله بالظل  
الظليل وخصهم بكونهم يومئذ على مناظر من نور  
لا يجزئهم الفرع الأكبر في ذلك اليوم الجليل ، وميز العلماء  
بجشرتهم في زمرة النبي وعلى رأس كل واحد منهم لواء  
ونهيك بذلك شرفاً بالسعادة كقيل وجعلهم شفعاء  
في يوم لا ينفع فيه مال ولا خليل أحمد ، حمد موفى بلقائه  
وأشكره شكر راجح إحسانه الجميل وأشعره الأله الأله وحده  
لا شريك له شفعاء مصدق بالرسالة مشعر ليوم ثقيل وأصل  
على رسوله المصطفى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله  
وعقبه صلاة وسلاماً نفض بهما بعض حقه الجليل ونرجوا  
بهما عند الله الثواب الجزيل أما بعد فلما عمّت البلوى ببلاء  
توات وقرارة بين فضائهما لاصول العربيين في المغارم وكان  
بعض الغضاة ممن يردعه خوف الله عن هذا المخدل وقد كان  
يركس اليهم شيئاً قليلاً لولا أن الله من عليه بالعصمة وشككته  
في ذلك تمالؤ فضاة الأفليمين على ذلك فيبقى حيناً من أجل  
أنه لم يرو جيفاً شريعياً يسا عندهم في ذلك وتمالؤهم يؤذون بأن  
له جيفاً ولعله لم يره فهو فتكرر سؤاله لذلك وكما سألني  
أحبته فأردت الآن أن أشبع له عن الغطاء وأبين له وجه بطلان  
أحجاج أولئك الغضاة وإنما مخالفة لكتاب الله وسنة نبيه صلى

خزانة الشيخ سيدي عبد الله  
العلوي بكره سام

1





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ  
 نَوَازِلُ الْعِبَادَاتِ

قال كاشف غمير الكرم بن محمد بن عبد الملا البلبالي ما وجدنا من قبلنا من كتب كوك  
 انهم يتبعوا الضاع وكذا في نسخة هاهنا لا تتعاقب ارباعا فكل واحد اربعة اماكن الوفاة  
 في اجوبة الشيخ اربعة التثنية وثمانية اختلفت الفصح فيهما كغير التثنية واء التثنية بالاربعين والاربعين  
 اربعة التثنية عليها غنما وهو صواب ونعم الوكيل ويزان في ذلك كما وافق في الفتح هذا  
 من اجوبة غيره من الائمة الصالحة او نقل الامر من الاجل الكرم وبما كتب به الفتح ابو عبد الله  
 في التثنية والله المتكبر وبصحة قوله لو ان التثنية بالاربعين وانما حكم من جعله الكعبة حراما  
 هل انك مكررها قال بشرح وهو المنهكس او لم يما كما ينسب في بعض وكذا في قوله  
 عند فراج لا يرمي بعبادة الوقت ونحوه والم لا بالوقت منها الوقت المتكبر قد استشهد  
 وهو الاضحية الضم من قوله خلد ما استخبر مع وكذا ما فيه وانه فراج وان  
 ارباعا الخائف بوقت من اجل الاعلانية ان ينسب عن ما خلا فيه الخ هل هو محصور في  
 وكذا قول بشرح عند فراج ويتسبب لو اسره وكذا عند حد مفاد اربعة اعلا  
 مراد انه اني باعل التثنية في كل المجمع فانه خلاف ما في التثنية وغيره وكذا في قوله  
 فراج كتبه للركوع بلا استلزام ونحوه اناسياله وهو في الصلاة العنسية  
 اليه اربعة فان استلزام خلافه وكذا في كل اسم من عند فراج في مصطلحات الصلاة  
 او اكل او اسير ونحوه كالتثنية ولو نقل وفيه من المصطلحات بالكلية  
 فتأمل قوله وفيه الخ وكذا التثنية فراج وهل اختلاف اول الاستلزام ونحوه  
 بناء على ان التثنية اسم فراج من الصلاة وهو كانه في كل اسم مع وضع التثنية  
 عن جمع الاكل والتثنية به وهو في قوله في التثنية وكذا في قوله عند فراج الا ان  
 ركوع في الصلاة ولا مفهوم لركوع اربعة ركوع او ركوع عند او يتسبب او  
 فراج ونحوه في التثنية ركوع كانه مع فراج مع صلاة في فراج  
 وبعد فاملحكم من جهة الكعبة فجه اختلاف عبارات اول المذهب في  
 حكمه فقال التثنية في ركوع كونه وصرح صاحب الكاظم وغيره بكرامة  
 الضروري والاشيخ ابو الحسن واصطفا الصلاة الكعبة والجواز والجمع والتثنية  
 بخروج العريضة فلا يجوز في اختلاف الصلاة الكعبة ومنه ملزمة الزهر والاسير  
 واجازة في التثنية وقال عبد الوهاب في التثنية من ذهب ما ملزمة صلاة التثنية اجل  
 الكعبة انما ذكره اسمها وما التثنية بالوقت والظاهر ما انتصرت من قوله التثنية  
 تدل على انه من قول التثنية حقا كلمة التثنية والله اعلم للاكثر في كتاب التثنية  
 يتعسف في المة ونه في قول التثنية فسرهم اه قول التثنية وبعد ما اعلم في الوقت

الملحق رقم 12 : غاية الأمانى لعبد الكرم البلبالي مخطوط خزانة القصيبة بأنزجيم الورقة الأولى وجه .

فتاوى الجنتوري

بسم الله الرحمن الرحيم

صلوات الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

هل الخليل عيب السالكين ومدحوا العلماء بالعطاحة والسيب ونور في ختمهم بالهدى وملا  
 قلوبهم باليقين وجعلهم سلما وهداة للذين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له  
 شهادة احدى اجوابها بالسؤال الملكية الهوليه والشهران مسونا ومولانا الحمد  
 وسوارب العلمين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه اجمعين ويعني بقول العبد العفيف حمدي  
 اجمري من غير العتيق من حمدي من علم المسعودي الجرار عني الله عز وجل وسن عيوبه بل الغرض  
 بهذا المقيد جمع بعض الاسئلة معا وفتت عليها النسخ الكامل العفيم العلامة الطالح  
 التفسير الايراني زيد عدي الى حمدي اذ السكاوي ابراهيم ابن عبد الرحمن بن علي الاصلحي  
 الجنتوري ثم الجرازي رحمه الله تعالى ورضي عنه وقرئ في نسخة في الجنة بحمد الله وقرئ في نسخة  
 من نسخة من غير تنبي في بعض الاقوال من له خرفة ونية في هذا الشيخ ان يعمل  
 كل مسالك منها على حورتها فاجبت لما طلب واسعد عنه فيما رغب اعانت الله تعالى على ذلك  
 وكان هذا الشيخ رحمه الله تعالى عالما عاملا طامحا متواضعا اهداهم تقيا مستقيا  
 في ذلك ما وجدنا متساو كما في قول من علو في شتى لا ياربه احد الا الله من هذا القول والنا  
 في نسخة في الله لوكمة لا رزاهة في الدنيا لم يخذ منها الا فخره عيشة نفسه وما يترك عباده وغو  
 في ذلك ما رزاهة اياه اية الكاشف وقد اعلق على نفسه باب الجمع ما جميع ما جاء في قبل التكميل  
 في نسخة في الله على نفسه باستغنايه لولا ان وقد العتيق بحبته في قلوب الخاصة والعامة الاما  
 كسره الله بهيته منهم واخر عن جماعة من العلماء منهم ابوه ابو العفيم سيب ابراهيم بن ابراهيم الاصلحي  
 بعض من ختم خليل في ابتداء امره وفتح سنه واخر عن العفيم سيب عبد العلاب ابراهيم اللاندي  
 مختص خليل والرسالة للشيخ ابي زيد والتمسائية في العرايض والفتية ابراهيم اللاندي  
 واخر عن العفيم العاليل العامل الصالح المحقق الخواجه الفقيه ابي خوص سيب ابراهيم الفقيه  
 التتلاي رحمه الله تعالى فوننا شتى من تعفين وحرث وعتيقة وكلام وفتنك واصل و  
 بيان وغني في الامور الاسلامية عن امد في باب استغنايه وافتاد ومعين اخر عنه بعض  
 الكلية النجاة الاجلة منهم الدشي يفسر في سيرة عبد العلاب بن عبد الحليم رحمه الله تعالى والعفيم النبيه  
 الناصر ابو زيد سيب عبد الرحمن بن التتلاي والعفيم سيب في عمو الجبار ابراهيم التتلاي وعيسى في  
 من الأطباء الاخير ومن تواليه خاتبة على عبد البلاء الزرقاني لم نكل وفيها بيان في بعض ابواب  
 المختص وله في ملكنا وله شرح على المختص من الخليفة الى التتلاي في توجيه كلام المتن وذا  
 له عهد به حين رايته في المسودة وله في سماه معونة العفيم في بعض فضاء دين العفيم وله شرح  
 عليه ايضا وهو يتناول له رجي في علم الكلام في مسألة الكون وفتي حم لم يسعه احد على الكلام عليه  
 من العلماء فيما علمت وله ارجح على الوافق وله تاليف في التصوف في احوال ارباب القلوب واهل  
 الذوق وله تاليف وكثير على مختص خليل وفتي احد كالزرقاني وعيسى في وفتاوى على الامثلة لانغرو ولا  
 تحصى ولو استغنى في التاليف التي من نوازل العفيم وفيها تحفيق وبيان بحيث الفاضل والمفتي لا يكاد  
 انما يشغف

الملحق رقم 13 : النسرين الفائح النسيم في فتاوي أبي زيد بن إبراهيم ( فتاوى الجنتوري ) لمحمد المسعودي مخطوط  
 خزانة بادريان تميمون الورقة الأولى وجه .

بإرضاء لا ولا لوزن عند الأشكال في كل الأجر واجاب بوجوبه فلا يراد بالاسم من مسئلة لان جنانة كان له معارك  
قطعا لان انه نسمي الان جان فامت بيته يكون في موضع عملها وان كانت بيتان فبعضها جان نكلا وانما  
تسا قطعا وعلا ريدوعن ان يعينوا له في مسئلة والا وجه وعليهما كما قال ابن زيبه واما حصه بلا سبيل اليه  
والله تعالى اعلم والسلام وسيد رحمة الله تعالى خير باع من ساونحوه واشتراط

الشيخ  
مسألة

119

الملحق رقم 14 : النسرین الفائح النسیم مخطوط بادریان الورقة الأخيرة .

الحول لله جميع السائير ومنكرو العباد بالعبادة والتبشير ونور من يمدحهم بالهدى و...  
 نعم بالنفس وجعلهم سبلا وفنادة للبر واشهدوا لا اله الا الله وحده لا شريك له...  
 احملها جوارا بالسؤال الملائكة الممولر واشهدوا تسبحة و...  
 علمه وعلو الرعيه اجتمروا...  
 محمد بن علي المشتم والحرارة عن الله نوبه وسنن عيسى والعرض من التفسير مع بعض الاسئلة...  
 و...  
 ابن عمي الحرير محمد بن علي الانصالي الحسري ثم الخي الزوجه الله تعلم ورضي عنه وقرئ روي عنه...  
 محيا فيها و...  
 اشعر كل مستأمنها على حوتها فاعينه لها طلب واسعفة فيما رعبا اعاننا الله تعالى له...  
 وهو الشيخ رحمه الله تعالى عالما مالا يطالبوا فاعاننا الله تعالى له...  
 مشاركا في فنون وعلوم شتى لا يحاربه احد الا في حق منصفاه والالتجوا ولا تخرجه الله لومة لائم زاهد...  
 في الرب العالم باطنه من الاحقر في حيشة نفسه وما يدع عباده وعوده لا زاهد امامه ابن الناس وفوقه...  
 على نفسه باب الطمع وجميع ما يطاوب قبل العلو وقدرت على نفسه بالاستغناء بمولاه وقر العزم الذي...  
 بحسبه علوه الجماعة والعامه الامم اكتم الله نعمته منهم واخر جماعة من العلماء منهم ابو...  
 الدعية وهو ابو احمد بن احمد الانصالي بعض العبد على استراجه وعنه بسنة واخر عن الدعية سيرة...  
 العالم من احمد الانصالي محمد بن علي والرسالة الشيخ ابن زبير والذم لسانية في العريش والبيعة ابن...  
 سائر البريات واخر عن الدعية العالم العامل الصالح المحقق الخوازمي القاضي الحقبة ابو محمد سيرة...  
 ابن عمي الفاضل التتالي رحمه الله تعالى فو ناسخه من تفسير وحديث وعريه وتتم به وكلامه ومنكرو واصول...  
 من وعينه ذلك الفقه الاسلاميه عن امر في فاستعداد منه واداه ومث اخر عنه بحق الطلبة الصخر...  
 الا حلة منهم الشيخ ابو سعيد محمد بن محمد بن احمد بن محمد بن احمد بن محمد بن احمد بن محمد بن احمد...  
 الخ من عم التتالي والدعية سيرة محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد...  
 مواليد حاشية على غير الداخ الرفاه ثم نكل وفيها سائر بحق السواب المحسن ولهم في ملك...  
 شرح على العنق خليله الكفنة الى...  
 النكاح في توجيه كلام المترو ذلك عهد به حير ابيته...  
 المسودة و...  
 في علم الكلام...  
 على الاسترو له بالبيعة التوفيق احوال ارباب العلو واهل الروف وله في تفسير وكلمة على...

الملحق رقم 15 : التشرين الفائح التسييم مخطوط خزانة المطارفة الورقة الأولى ظهر .

بسم الله الرحمن الرحيم وصل الله على سيدنا محمد وآله وصحبه  
 فقال الشيخ (أما والله الحق العلامة الشارح العفيف والعلامة الشافعي المصنف أبو عبد الله - ٨٤٦ هـ  
 سئل عن رجل يقرأ القرآن في كل يوم من العشاء إلى الفجر في كل سنة من العشاء إلى الفجر في كل سنة  
 عن الرجل يقرأ القرآن في كل يوم من العشاء إلى الفجر في كل سنة من العشاء إلى الفجر في كل سنة  
 الشريعة العظيمة والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين وعلى النساء  
 جميعهم بأحسن اليوم الذي يقرأه ويحفظه ويحفظه عن بعض أسئلة واجوبة في أورامه وفتنة  
 تلك العلامة الشريفة العلامة الشيخ أبو عبد الله بن السليل في مدبر التمكن في رحمة الله  
 تعالى ويعتبر بركاتهما وسببهما في هذا النوع من الذكر عن بعض من حضره من  
 العلماء (أجلته البهية) فإذ كانت في يومها هذه الأورام والفتنة تنبأ النفع به أنوار  
 هو مشغول من جاذبية وكلام هذا السبب وأمثاله مشتتة ومن الناس من يقع به في كل  
 من نكح به يعسر الرضا وكأوله بانواع الحيواناء ونحوها وحده ومن خلقه  
 الحسن فقلته هذه ترجمان لبعض نوازات الصلوات فيهم بقليل مما لم يقع النص  
 فيه أو وقع ونكر لا يطلع عليه (أما بعد) الكتيب، أو بفعل النص فيهما من  
 من تقدمهم لكونها في بيعة لا يوقف عليها (أما بعد) الكتيب، أو بفعل النص فيهما من  
 العلماء الجرم العظيم، ومن الناس من يقع به نكاح الحرة خصوصاً من كان يتحرر الرضا  
 حابره مسماً بل من الصلوات والصلاة والجناب والركوة والنكاح من أسئلة السير المذكور  
 وسألته أيضاً عن العلامة الشيخ الفاضل العظامه شيخ شيوخنا السيد محمد بن  
 الشيخ الكيم العلامة الشهيدي عليه السلام عن عمر التلاوة في رجل طهر في الصلوات  
 فمر عليه انسان يوعده فيه ماء فصار من ذلك الماء قطرات على التراب ثم صارت تلك القطرات  
 يوماً منها من التراب على ثياب ذلك الرجل والصلوات المذكورة الخالط عليه التماسه فصار على  
 الرجل غسل ما سقطت عليه أو ليحد الفطرات أو أوجب فقال إذا روي عن النجاسة في تلك  
 الفطرات غسلها أو أجملاً مسألة من تجسرت به وجسره وأبغور على غسل جسره  
 والنكاح يجب عليه غسل الثوب لوجوب تقليل النجاسة مما أمكن فإله شيخنا أبو عبد  
 الرحمن مسألة مع مطاوعة المسلمين لا يخلوا الذكر من بنية وملازمة للرجح كالأمان  
 يكون شيئاً في أشبه، فإنه شيخنا المذكور رحمه الله له مسألة التي يرضى به الرجح والرجح  
 رابح اختياره فإنه كالمسلسل قال إذا شيخنا المذكور وأدام الله النفع به وسئل عن  
 ليس ثوباً يمساه وقت العرق وحين تغاصر العرق من جسده وتقفوا أو  
 خضاً في من العلم أن النجاسة ابتلت بلا الأثر في الحكم فها تجسرت أعضاءه بما فإ  
 نهان ذلك أم أواجاب وأما من عرقه ثوب تجسرت عيس النجاسة بما في فيه

لعله أصل للكر

مسألة من غسل الثوب الذي عليه نجاسة  
 إذا لم يجد ماء فغسله بالتراب ثم صارت تلك القطرات يوماً منها من التراب على ثياب ذلك الرجل والصلوات المذكورة الخالط عليه التماسه فصار على الرجل غسل ما سقطت عليه أو ليحد الفطرات أو أوجب فقال إذا روي عن النجاسة في تلك الفطرات غسلها أو أجملاً مسألة من تجسرت به وجسره وأبغور على غسل جسره والنكاح يجب عليه غسل الثوب لوجوب تقليل النجاسة مما أمكن فإله شيخنا أبو عبد الرحمن مسألة مع مطاوعة المسلمين لا يخلوا الذكر من بنية وملازمة للرجح كالأمان يكون شيئاً في أشبه، فإنه شيخنا المذكور رحمه الله له مسألة التي يرضى به الرجح والرجح رابح اختياره فإنه كالمسلسل قال إذا شيخنا المذكور وأدام الله النفع به وسئل عن ليس ثوباً يمساه وقت العرق وحين تغاصر العرق من جسده وتقفوا أو خضاً في من العلم أن النجاسة ابتلت بلا الأثر في الحكم فها تجسرت أعضاءه بما فإ نهان ذلك أم أواجاب وأما من عرقه ثوب تجسرت عيس النجاسة بما في فيه

فإنه

كوك

ان

قولوه كقوله اراءه اذا اقتصموا العبيد المذكورين منهم ولا تنقض فسمته  
 ولولاه موت واحرم منهم والله اعلم وسبيل عن وصي ميتا في نواحي اروان  
 بيومين فلم على التركة حتى بلغها البترا اروان وباعها قيمه بالنرا من قيمه التي  
 مثقال التي عشرة التي السبعين فيقبض جميع ذلك الوصي فلما قدم بلاد  
 نوات وبلغ التركة لا يباعه الا اذ اجرة قيامه على الذي واقتضاه والعاد  
 دية جارية ببلاد الشكر ور بالعتش في ذلك المتولي واقتضاء با حساب  
 الاجرة له على واقتضاء المذكور والعادة الجارية بتلك واعتلى الذي يانه  
 في كحجين مراع ولم يقبض في عمل البيع انتهى وانظر هذا اجار الوصي معوض  
 اليه في ذلك فيما يراه صلاحا ولعله ربما لو اراد بعمل ما فانه لتفقت  
 القيمة اذا لا يشتر به كل الناس على ذلك وقد نص ابره سلمور على الفافه  
 ان يعرض الوجوه للوصي كما هو معلوم والله اعلم مسألة امراة لها  
 جنازاد على محض اقرار بها انه وكتته على البيع وبعده حازة المشتري  
 في حياتها و حضورها نحو من تمام ثم توفي في مقام ورثتها يريدون في  
 البيع وادعو الى امراة المذكورة اتوكل بالبيع ولم تعلم بالبيع كما قسى  
 فيها الرخصة ومن معه من فقهاء نوات السبلي بنقض البيع وردت  
 الجناز فالوا والاضر محمول على عدم العلم حتى ثبت العلم كما صرح به في واعر  
 ونقله راجحون في فتاويه فاطلانه لم يقف على من خالف في ذلك الا ابره في  
 و ابرناج بلان اجتمعا اجتمعا بلان الجناز محمول على العلم وخالقهم شيخنا ابره  
 عبر الجن في اجتمعا بنقض البيع قلت وهو صواب ان شاء الله اذا لا يمكن الصحيح  
 الجناز ان ياز منه جنازه ولا يجعل به عادة وهذه العادة هي التي تنصم ابره  
 العموم في كلام ابره المنع وغيره الا العادة تنصم العام وتعير المصطلح وهو  
 مزهب ملذوا واصله ونص عليه ابره في منتهى في الشهادات حيث تكلم  
 على يجوز بلين في فيه ويشهر له ايضا للامام ابره في منتهى لب التمه نقله ابرناج  
 التبعة في شرحها في بيع العضولي وكلام الجناز التمه نقله المواو في شرح المنع  
 عن تكلمه على البيارة بلين في فيهما والله اعلم واقتضى بهفتضاك شيخ شيو  
 خنا ابو يرسيم عبر الى ضمن من عمر انتم كذلك من علم التركة الجفيم سبر محمل  
 بن عمنا سيم احمل البنا و انتهى

ان

ان











ومر اجوبة العقيم العلامه ارجع بسبع على غير الظاهر التتلاي ورجل نفا ونعنايم كانه امين وفوسيل  
 البدر فوعا وتم ان الحاسر اذ لم يتوافق مع ربه الجنه اذ جرد الجنه من جنات عرطه بحر الانوار اذ هو الواسع والحيث فان ربه  
 الجنه يتعاقب مع واهي بتلاته اجزاء من هذه الاول يظلمه كرويه في الاول الربح فقه جعل يسوع لم هذا وهل لم عزدي  
 زعم ان لا يجرع ساقا احسن الاعمال العجم المذكور وينعراه هذا مرحول عليه كيه باه العري وادباج ما جرى به العري  
 من تعاقب للتشريح والمخالف للشمس ان التعامل اخرج بعز المزايا وقيل ويجربك الترخ جلد العز والمعا فقه كما طاولا  
 يتعفن لم يفرح ووان كان بحر عقر المسافات وقيل العمل او يحسن وقبل الزهو فليس لاجر هذا الاخر ارجعها الاخر  
 الزهو وقيل ان تنقضي لاه المسافات شرح بالقوله وان لم يجعل وللميم لاجر هذا تترك الاله شرفا معاها العروج والي  
 كس في شيهه احرطها من الاخر فيجوز ورا ما كونه الحاسر الاول اذ اخرج بحر الحيا او المزايا جازر لا باخر جزوا كطال  
 بل يضي بعضه ويحكي في العري الباقي الاخر وهذا المثل واعترا ربه بانتم للبيرون الحاسر ما احسن الابيض المثل لا يضي اذ لم يظلم  
 احرط اصلاح غير الارض من حقوق العباد الا ارضي الاول بعض الاعرف وتزوي بعض حقها وسرا عا وسرا بعض ايقار حمر الترخ  
 عر رجل يتزوج مع زوجته في بعض ارضها الا يفرع عليها فقال ان لم الربح لم يمتد وقالت الزوجه لاشه ذلك عن وما ربه  
 شيخ الاخر ما يلقى وكما تشي في العباد داخل منها وعرجم الزوجه اذ افاضت مع وجزر باقعي فخص بيدها مال  
 بحر الشرح في حال زوجها او وثق كلام فيعبر الحاسر اذ كان ساقا جود ربه الجنه وخرقه عن ربه والربح وان نصف  
 العباد للسلخ فيصل الحاسر الخدم عبا ربه من نصيبه من العباد اذ افاض عر الاولي انرا لاشه للزوج وبهاء الزوجه  
 ليريد العري في شليم وعبره موار فخذ لرجوا وكما عر الظاهر ان الزوج اذ اقام عا زوجته فيما احتسب من المال دار  
 ولا تشي في غير ذلك وتشر اذ اقاموا بعضه لان العبد لا يتكسر لشي هذا الا لا تكلوا عر التتلاي انم يربح فيم للحي  
 فيما جرى به شيهه سواء كان السليخ حرا سارا او غير عا الا في هذه المسطره المنج وعبر الجواز وانما العبد  
 للضروقه والسر بخال عر وسبا عن رجل كان يحسن له لاشه عليه فبغته كما خولت له ولا يظلمه في مؤشقر  
 فضلا عر اذ افسد وكسب يظلم هو ثم تشي عليه الزعوى فيحلميه من زكاته ويخلص عنهم معر وغير الجواز  
 يتم ما روج لهم من الزكوة فيجوز لم يظلم غير زكوة الزكوة وبجها الظاهر انهم من اهل الزكوة او لا تكون  
 صرا بعض مالها وعر الزكوة ان يتزوج كما هو في محل الارباح فيكون عا العامل سواء كان علم  
 قليلا او لا ولا حمر من العري التي تنقضي بها الغلة هل تلبس العا طرا لا وعر الحاسر اذ اتفق مع ربه الجنه  
 عا ان لا يكون له شيء في بعض منافع الجنان كالعموم والشه وخو هما ويقول لربه الجنه احرطه فقه  
 بمعصيه او خسر لنفسه فلا تنج كماله ذلك انما خسر نصيبه او كس هل يجوز له لا وعر فقهه الربح  
 عن حصار الزكوة هل يجوز مطلقا او لا مع شيهه العبد لاجر الشك يتبين وعر الحاسر اذ كان مضيجا للماء ويشيخ  
 الصبي وقا كل الغلة والاربعاهام ياخذها اهل يسوع اخي اجرو بساقي غير علم في جزوه لا واطاع تبع  
 يلجم فله عا بسا عليه اذ افاضت عر الاولي وان وقع الزكوة للنباتة المذكور انما حازر الا عن عا احرطه فقه اما  
 ان يرفع الزكوة بعينها ليعين عا العسهر وانما ان يجرعها ويبيعها لغيره وعين زيم بها في مصلحتها  
 اما الخراجها لغيره كسوه فله اذ ان لا يجرعها كما يبيع كلاله ابر عر فقه الا انم يايه اخرج الفخر في الزكوة  
 عر التتلاي ان المحويل عر الغلة بل يجرع وهو المسمى بالزكوة يجوز ان يجرعها عا العامل عا في الزكوة وعين  
 لها انما ما تغل مؤتمت فقه وسهيم اليه ولا يقال يبي وبني كثيره وبسبب وان لم يقبل عا العامل وهو عا  
 الحايك الا اذ جرى العري بان عا العامل يقم عليه لاي العري كالتسرف وفضل افعال في حرم من العري  
 تنسها من الزكوة وما سخط فيها عا العامل ايضا عينا شتر اذ اجرى به العري في لبيارته وعر التتلاي ان  
 المستاه والتفاهر ترافيا بحر عقر المسافات عا العا ما في العايك من العصه والتمتع لم يجرع ذلك جازر انم  
 حن الحاسر يتبع به عا العايك بحر العفر وذلك لا يفي ولمه خلا عا فلك اشتراء ووقه اسم الميم العفر  
 ضيا عليه ليجز به العفر حينئذ فاسر كذا قالوا بد مسطره البيارم البيبي ان يكون عا العا لاجر الشك  
 العفر لتقسم بحر العفر اذ استن عفر بحر العفر بعد للتمام اذ انما تشا احرطه فقه كذا العا لاجر  
 لتقسم وحينئذ ان العا ان يفرع به في العايك بالتمام بل مسطره فقه من جنه البيارم اليه احرطه فقه

شبهه المطارفة













بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي جعل العلم نوراً وهدى

يقولون ان العلم نور والكرم نور  
عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب  
اصلاً وعلماً  
صلى الله عليه وسلم على سائر الامم وثبت ما يفة من فضل العلم وفضل  
الله لا تنزل العلم ثم وافتقر العلم بينه من كل خلد منها عز وجل لا يعلمون  
لغيره ثم انابا العباد والجموع واستقر ان الله الاله وحده القدر  
له الموعود بالارث والفضل والاشهاد سيدنا ومولانا محمد رابعه و  
رسوله المبعوث الى العالمين والجمع صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله واصحابه  
اولم الفضل والكرم صلواته سلامه ايها سيدنا محمد ما هذا كتاب  
بالعلم اسماً بل بالعلم ملك العلم ما فضل الماعزات والقرى ومما  
والعلم فيه الميراث والفضل وما ياتى ونم ونم وتب بصلته آثاره الشريفة  
الاشيخ منتفا قوله صلوات الله عليه وسلم ان العالمة تنفع اجنتها  
المالبا العلم وهم يد يطب وتب بصلته من الله صلوات الله عليه وسلم  
هفته كملته وكتبته هذا ميسر عن التظيم وتب بصلته من العلم  
واحدة تارة شيوخ عرفة الموهوب والغربة فلان ان العرب يعرفون  
التي نمتها وهم من حلاهم ما بين جرد الغربة كملته من العلم  
انظم العلم العزلة التي البصامة تنفع القصور ومرة العلم والكرم  
ابو جعفر سيدي محمد بن عبد القادر بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن  
رحمه الله عالمنا هذا ما يظن ان العلم ينفع جميع الناس مع  
مجداً وثاراً لهية تطلبه الولاة ثم ونه لا يتكلم باحد من علمه  
لذمته مع انسانيته وظهرت بصلته من الله صلوات الله عليه وسلم

الملحق رقم 30 : فهرسة سيدي عبد الرحمن بن باعمر التتلاي مخطوط بالوليد بباعبدالله الورقة الأولى ظهر .

صلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً

بسم الله رب العالمين  
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه  
والتابعين وأشهد أن لا إله إلا الله وأستعين بالله وأستعين بالعلماء  
كلما ارتد في هذه الأوراد تغير بعض أخبارنا عن بعض من سلفنا وأباؤنا وأجدادنا مع بعض  
أجداد الآباء وضع ما لم يكن في مرات بعد من السدادات وهو من غير منجدة أفروا  
لما كثر لنا من فتن الموم عليه وعزم الالتفات اليه بحيث امتنع عن تغييره وتكاتبه من  
السفينة ما ألبسنا ونعمنا في أخبارنا وإيماننا بالأجماع أعز من غيره وقته وعلمه وقوة فطنته  
وتثبته في عقابهم وحسنه بالله منع أئمة من تغييره كما يليق مقامه لكونهم أهله ثم انه  
يؤثر في قلوبهم ولعفته بغير الحفاضة مع ما تحفوا مما مثل من دعوا إليه وقلة  
لما جعله وقم الباطن وهزم الباطنة وركاة الغول والعمى وقلة السجدة بالصناعة  
ومع انه ليست كزلة أهله ولا تغرته من حشر الفول وتكرره ولما خشت أئمة من ثمة مع  
وله على سائر الجود تغييره واستعنت بالله وتوكلت عليه فيه مع قلة علمه وخشيتهم  
وجمهم على ولاي التائب على ما قاله بعض العلماء يحتاج بعد الأهلية لإواع المال وانصاع  
إلى ما لم يثبت له بغيره في ذلك من غير غير أو أهله أو مال أو جمع من الكتب التي يستعملها  
على النظر والأفهام على كلام العلماء أجمع الواج مع حسن الفهم والنور والى عهد والأعمال لها  
لغة التي اشرفت انوارها وان يكتفى من ذلك بالميل الا وحي في اجتمعت فيه هذه الخصال اني  
مضاهية او ينسبها او يرانيه ليست فيه واحدة من هذه الأوصاف وكيف هو لم يكرهها  
ثم اني اول من تاملتها وهو يلبسها في العلم وكاتب هذا وانما تعجلت والله عن هذا  
التأجيل ليكون تحقيقاً عن رأيي واجعله تذكيراً لنفسه خاصة ولا يلزم الأبرار استقام  
فرضه وارخواصه وانه اعترض مع ذلك لا للعلم والعبادة ان يفلو او اعترضت فيما  
لموه في هزام العيب والخطا لكونه أهله ومجمله وهو تبييناً لآخره بالخبار عن عمل  
العنوة او اعظام الاخبار باخبار بعض السادات الأعيان والتوجه على السدادات اعظام  
العيب من الخطا والنقص والزيادة ومن سادته الغفر وتتم العوض وحقق غيرة انما  
لا يلبسها في العلم ولا في غيره من الاعمال من ادرك مررتهم والناس في شوقهم اليها  
عليه والوفيق على بصيرة لغيره وابه امورا وتتم حبه انجسلا ويستوانه في غيره  
والاعتبار لكونه له ما سمع ونفذه في القافة وساع بين النهر ونواحيه وحسنه في العمل  
وغيره من الشايل والاختلاف الحسنة والسيئة بالانفس والائمة والنافع منها  
عليه في غيره من العوام والاشياء ذلها القافة لغير علمه في حضوره في غيره

الملحق رقم 31 : إعلام الإخوان للحسن بن سعيد البكري مخطوط الخزانة البكرية الورقة الأولى وجه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة العلامة السيد محمد البكر بن عبد الكريم الاميرني :  
الشيخ الامام العالم الهمام السيد الريان العالم التوراني صاحب  
الديوان والمواهب كان رحمه الله شيخا عارفا عالم اعلام الامم متفقا  
في علوم نشي فان في الحرد وحامل الواد الحجة الغراء اخذ على  
شاخه العلامة سيد محمد بن علي النخون الاجروني التواتري عن  
الشيخ سيد سعيد فدوره برابراهيم الجهازي وعراخيه الشيخ  
سيد الحاج محمد الفائق التواتي وله اجازة من شيخ الشيخ بالديار  
المصرية الامام الحرشي واخذ طريقه القوم عن شيخه الولي الصالح  
الرياني الشيخ سيد محمد فتكا بن محمد ادي واخذوا عنه  
ابناؤه الاربعة الشيخ سيد محمد العالم والشيخ سيد عبد القادر  
والشيخ سيد محمد والشيخ سيد عبد الكريم وبراخيه سيد  
عبد الله بن محمد ضما بن عبد الكريم والشيخ التلائ والشيخ  
سيد محمد الفادمي المصري وغيرهم وكان رحمه الله كثير  
الاجتهاد له اليد الهولي في كل من ينور العلم بصحيح الاسان  
وحب الجنان طويلا في التوازل مداوم الاطلاع في العسوع  
والمسايل تولى خطة القضاء بالديار التواتية في الدولة  
الاسماعيلية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَكَرَّمَهُمْ  
لَقَدْ كَانَ جَوْهَرًا فِيهِمْ عَيْرٌ لَوْلَا ذَلِكَ لَبِئْسَ الْأَوَّلُ

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين القابل في كتابه العزيز واقد خلقتنا  
الانس من طين طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين الذي قولنا نفخ في نفثك الله احسن الخلقين  
جل جلاله في خلقه وابتداءه من يشاء كيف يشاء ولا يحتاج الى معين خلق هذا الجنس  
وصوره في اى صورة مركبة باحسن تركيب رصير وفه رله زرقه واحله وسعداه  
وقده وعلمه عالم يحسن يعلم من البيار والتمبير وقظه وكرمه بما لا يعده  
قلم الحاسيس وممكنه واحله من الحله من المكليس واعتر اليه على السنة  
المرسلين الخيرة من خلقه فيهدى من وقع به فله واخر من خلقه بعد له  
والكل ميسر لما خلقه وبما سوي به علمه وقدره وقضى عليه كغيره  
من الخلق فير ويهدى بديع صنعته وباهر اياته ونعمته بجزاه ومهايه  
يقال بيان العظمة وهو الود والنا بلي الم تروا كيف خلقنا سبع سموات طباقا  
الى قولنا تعالى سبلان فاجا وقال اعلم شأنه الم جعل الارض مهدا الى قولنا وجبت  
العاقبة التي غير ذلك من الايات المتواليه في الكتاب بينت معهات لاوله  
الالب بسبحنه من اله كماله له يستغنى وبفله لا يحلى بادونه بغيره  
وصد الواهيس لا تحلى قنابك حكيمما اتنى على نفسه اذ لا يحده حوى  
حمده حمد الحامديين والصلوة والسلام على من ارسل رحمة للعالمين سيدنا  
محمد خير النبيين والمرسلين وعلى اله وكتب القادة المهتمدين والتابعين  
لهم يا احسان الم يوم الدين وبعد فلما كان علم التاريخ من اجل العلوم قدرا  
راجضا دخلوا المهيما واسماها قبرا اسا ونشرا قنابكس بهما نقل كل  
عصر في كل قطر ومصر فتسارعوا الحميدة بحياذ الاجكار واستسروا  
لفيه خيل برع الاسفار والحفوا طاروه بتأده ومولاه بشارده فكان له يوم نعم  
العفتنى والمدخر لمر بالاهم اعنتنى لهما احتوى عليه من العوايد والعديد  
والعقابيل

الملحق رقم 33 : درة الأقلام مخطوط الشيخ محمد باي بأولف الورقة الأولى ظهر .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَحَمْدُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ

كتاب ذرة الأقاليم في أخبار  
المغرب بعد الإسلام للعالم  
العلامة سيدي محمد بن عبد الله  
بن عبد الحق التفتكيحي التواتي  
رحمه الله آمين

خزانة الشيخ سيدي ع  
البيضاوي بكنة

مكتبة  
الشيخ  
البيضاوي

أما بعد توات على هراء في أعلاء المغرب ذات قيل  
وأشجار وعيون بيضا وبيي سجلماسة ثلاثة  
عشر يوماً جوفاً وغرباً عشرون يوماً لأول السودان  
ومائة أمد عشر عشرون يوماً ومائة بلاد الزاب عشرة  
أيام شرقاً ومائة ناحية أولاد عيسى مقدار أسبوع  
أمرأعاً لبلد الأبيض سيدي الشيخ ومعد قصورها  
في القرن الحادي عشر مائة قصر أو سبعة مائة  
و تيمم وتمهيد فهذه القصور قاعدات توات  
لم يزل سكنى قضاة الجماعات بأحد هذه القصور  
الثلاثة مائة تقرر الأحكام الشرعية إلى  
علم جراً ورثساء هذه الواسطة أهل سياسة  
وقوة جاش وذكاء ورثساء توكلت قبلة  
توات أهل فخر وخيلاء وقوة توات وكثرت  
في قرارة تميمون وقاعدات قرارة تميمون وقد

1

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 الحمد لله تبارك يا ذا الجلال والإكرام  
 وخاتمة كلامه عاء مجاب وواضح علم المرعفين  
 حرم وفقد وبسر له المكاتب والآسياج والصلاة والسلام  
 على أفضل خلقه صلى الله عليه وسلم سيدنا محمد بن عبد الله  
 والناج لما اختلفوا في الابواب وعلى الله رجوعنا والناج  
 باعسان التي بهم الكتاب على كرامهم وواكفها هذا  
 لما اشتد في اليد حاجة الراغبين في تعريف الائمة الفتنه  
 من منعم والقناخري وقد نسخ له ان اودع هذه الس  
 بيان في ريدة يجسر بها بصامع المستفيد من تنبيه  
 يذكر بالائمة رضوان الله عليهم ثم اقبل على آثار  
 بنعاب جميلة لفلو المتدينين كماله بيده بعض فضائل  
 العلم والناج نعم على ربه لا بعد والليبي استسمانه واخيرا  
 ذكر لقوله صلى الله عليه وسلم العلماء أمناء الله على خلقه  
 الفضايع وابي عما كرمه امير العلماء أمناء الرسله  
 بخالكوا السلكا يد اهل الدنيا فقد خانوا  
 حذرهم زوايا سعيان العلماء مصابيح  
 الدنيا زوايا

الملحق رقم 35 : الدرّة الفاخرة مخطوط الشيخ باي أولف الورقة الأولى ظهر .

بسم الله الرحمن الرحيم وصلواته على سيدنا محمد وآله

سعت بهذا المجموع بالدرة الفاخرة في ذمى ما يتواتر  
من العلماء والأشرف الأدربيين والعلاويين حسبما  
يخطر والذي رحمه الله وجدته وما فيها من فيور الزيارة  
من شرفاء ومرابطين حسبما طنب من أسير ذنبه  
وكسب رفته سائلا من الله الصبح محمد عبد القادر بن عمر  
ابن عبد الرحمن بن أحمد بن يوسف التتيلاني أصلا المعادي  
داروشتا وكان العراق سنة صبيحة يوم الأحد الثالث  
عشر صفر الأبرش سنة ١٢٤٥ هـ خمسين ومائتين وأربع  
المحمدية تبركا بعاقبة الكتاب لأنها ابتداء كل أمر من مال  
وخاتمة كل دعاء محاب وداخر دعاء الصوفيين في دار التسويات  
حمد من وقفه وبسرله المطالب والأسباب والصلاة والسلام  
على أفضل خلقه صلواته عليه وسلم محمد سيد المرسلين  
الجاتع لما غلق من الأبواب وعلو الله ورحمته والتابعين لهم  
بإحسان إلى يوم الحساب علمهم الدعور والأحزاب هذا ما  
اشتدت إليه حاجة الراغبين في تعريب الأئمة المتفقه وبين  
ضمهم والمتأخرين. وقد سنع في أول ودع هذه الدنيا جنة  
وبريدة يمدن بنا بمسامع المستعجبين في تشييع بنو بكر  
الائمة رضوان الله عليهم اجمعين في فضل العلم ووزن ارتقاه  
لغوانه صلواته عليه وسلم العلماء أمنا الله على خاتمه أخرج  
القضا محو اب عساحر. عن أنس العلماء أمنا الله على خاتمه أخرج  
بنا لظوا السلفين ويدا خلوا الدنيا في خاتمة الرسول  
بأحد روعهم رواه الحسن بن سبيحان: العلماء ورثة الأنبياء





أبغ الله الرحمن الرحيم فطاعة عيسى بن علي ورواها وصحة طاعة

**الحمد لله** الذي هدانا لهذا الذي كنا نجهل به وكان هو موطننا على

ما علمناه من ربه وأذن لنا في الباطن الذي لا يوتى ولا يملكه غيره، والصلوة

والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، وبعد، فإن الدعوى التي التقطها طائفة من

عامة علماء زماننا، وهي ما ذهبوا إليه من أن دعوى من يقول

بغير ما ذهبوا إليه من التواضع للعلماء، هي من الغيب، ونحن نرى من

أهل العلم والدين يرون في هذا القول الجمع بين ما لا يجمع بينهما

ولا يجمع بينهما التواضع للعلماء، وهو ما ذهبوا إليه من أن دعوى من يقول

بغير ما ذهبوا إليه من التواضع للعلماء، وهو ما ذهبوا إليه من أن دعوى من يقول

بغير ما ذهبوا إليه من التواضع للعلماء، وهو ما ذهبوا إليه من أن دعوى من يقول

بغير ما ذهبوا إليه من التواضع للعلماء، وهو ما ذهبوا إليه من أن دعوى من يقول

بغير ما ذهبوا إليه من التواضع للعلماء، وهو ما ذهبوا إليه من أن دعوى من يقول

بغير ما ذهبوا إليه من التواضع للعلماء، وهو ما ذهبوا إليه من أن دعوى من يقول

بغير ما ذهبوا إليه من التواضع للعلماء، وهو ما ذهبوا إليه من أن دعوى من يقول

بغير ما ذهبوا إليه من التواضع للعلماء، وهو ما ذهبوا إليه من أن دعوى من يقول

للأمانة

الملحق رقم 38 : نقل الرواة مخطوط بن حسان تئلان الورقة الأولى ظهر .



الفهارس .

أولا - فهرسة الآيات القرآنية .

الآية الكريمة	الصفحة
سورة الفاتحة .	
- { بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . }	. 97
سورة البقرة .	
- { وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ... } 30 .	. 443
- { فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ... } 79 .	. 215
- { كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ ... } 151 .	. 418
- { إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّا ... } 160 .	. 386
- { وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ } 165 .	. 428
- { وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا ... } 205 .	. 388 - 444
- { وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ... } 234 .	. 212
- { وَلَا تَعْرِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ } 235 .	. 212
- { يُوتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ . } 268 .	. 275 - 285
- { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا ... } 278 و 279 .	. 154
- { وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ ... } 282 .	. 422
سورة آل عمران .	
- { يَوْمَ يَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا . } 30 .	. 236

- { وَكَفَلَهَا زَكَّرِيَاءً . } 37 . 212 .
- { وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ... } 104 . 392 - 401 - 402 .
- { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ... } 110 . 392 - 422 .
- { وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ... } 159 . 336 .
- { وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ... } 187 . 172 . 251 . 274 . 281 . 327 .

### سورة النساء.

- { وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ } 24 . 216 - 372 .
- { وَإِنْ حَفِظْتُمْ شَفَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا .... } 35 . 338 .
- { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ... } 65 . 338 .
- { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ... } 59 . 374 .
- { وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ... } 83 . 374 .
- { إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ ... } 105 . 321 .
- { لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ جُؤَاهُمُ ... } 114 . 386 .
- { وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ... } 127 . 329 .
- { وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ... } 128 . 342 .
- { وَإِنْ تُصَلِّحُوا وَتَتَّقُوا .... } 129 . 385 .
- { رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ... } 165 . 402 .
- { يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ... } 176 . 329 .

سورة المائدة .

- . 394 - { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ... } . 02 .
- . 400 - { ... الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ... } . 03 .
- . 192 - { ... إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا ... } . 06 .
- . 211 - { فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ ... } . 42 .
- . 214 - { وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ . } . 45 .
- . 321 - { وَأَنْ أَحْكَم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ... } . 49 .
- . 401 - { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ... } . 67 .

سورة الأنعام .

- . 214 - { وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى . } . 164 .

سورة الأعراف .

- . 399 - { ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ... } . 55 .
- . 385 - { وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا . } . 56 .
- . 287 - { وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ . } . 58 .
- . 385 - { فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ ... } . 85 .
- . 445 - { وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا ... } . 96 .
- . 442 - { وَيَسْخَلِفُكُمْ فِي الْأَرْضِ ... } . 129 .
- . 385 - { وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَارُونَ ... } . 142 .

. 428 . { سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ ... } . 146 .

. 386 . { وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ ... } . 170 .

. 429 - 428 . { وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ ... } . 179 .

#### . سورة الأنفال .

. 385 . { فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ . } . 01 .

. 259 . { ... إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَّكُمْ فُرْقَانًا . } . 29 .

#### . سورة التوبة .

. 444 . { مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ ... } . 17 .

. 444 . 441 . { إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ ءَامِنٍ بِاللَّهِ ... } . 18 .

. 421 . { وَقُلْ إِعْمَلُوا فَمَنْ سَيَّرَ اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ... } . 105 .

. 402 . 329 . 328 . { فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ ... } . 122 .

#### . سورة هود .

. 443 . 442 . 441 . { هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ... } . 61 .

. 444 . { وَلَا تَعْنُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ . } . 85 .

. 385 . { وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَنْهُ ... } . 88 .

. 394 . 391 . { إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ } . 88 .

. 385 . { فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ ... } . 116 .

. 385 . { وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ ... } . 117 .



سورة يوسف .

. 399 - { قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ ... } 33 .

. 401 - { قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ ... } 108 .

سورة إبراهيم .

. 444 . 443 - { اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ... } 32 و 33 و 34 .

سورة النحل .

. 374 . 328 - { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ ... } 43 .

. 327 - { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ... } 44

. 214 - { وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا . } 78 .

. 413 . 401 - { ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ ... } 125 .

سورة الإسراء .

. 211 - { كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا . } 24 .

. 98 - { قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ... } 110 و 111 .

سورة مريم .

. 450 - { فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ ... } 59 .

سورة الأنبياء .

. 374 . 328 - { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ ... } 07 .

سورة المومنون .

- . 388 - { وَلَوْ اِتَّبَعَ الْحَقُّ اَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْاَرْضُ ... } 71 .
- . 388 - { اَفَحَسِبْتُمْ اَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا . } 115 .

سورة النور .

- . 92 - { فِي يَتُوتِ اَذِنَ اللّٰهُ اَن تَرْفَعَ ... } 36 و 37 و 38 .

سورة الشعراء .

- . 444 - { وَلَا تُطِيعُوا اَمْرَ الْمُسْرِفِيْنَ . } 152 .
- . 444 - { وَلَا تَعْتَمُوا فِي الْاَرْضِ مُفْسِدِيْنَ . } 183 .

سورة القصص .

- . 421 - { وَاتَّبَعَ فِيمَا اَتَاكَ اللّٰهُ الدَّارَ الْاٰخِرَةَ ... } 77 .

سورة العنكبوت .

- . 215 - { وَمَنْ اَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرٰى عَلٰى اللّٰهِ كَذِبًا . } 68 .
- . 424 - { وَالَّذِيْنَ جَاهَدُوْا فِىْنَا لَنُهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ... } 69 .

سورة الروم .

- . 289 - { يَعْلَمُوْنَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيٰةِ الدُّنْيَا . } 07 .
- . 444 - { اَوَلَمْ يَسِيْرُوْا فِي الْاَرْضِ فَيَنْظُرُوْا .... } 09 .
- . 258 - { وَمِنْ اٰيٰتِهِ خَلْقُ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ .... } 22 .

سورة لقمان .

. 419 . { يَا بَنِيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ ... } 17 و 18 و 19 .

سورة الأحزاب .

. 430 . 422 . { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ ... } 21 .

. 401 . 400 . 46 { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ... } .

سورة الصافات .

. 212 . { إِنَّهُمْ أَلْفَوْا آبَاءَهُمْ ضَالِّينَ ... } 69 و 70 .

سورة ص .

. 321 . { يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً ... } 26 .

سورة الزمر .

. 334 . { إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ... } 30 و 31 .

سورة غافر .

. 402 . 399 . { وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ ... } 41 و 42 .

سورة فصلت .

. 402 . 275 . { وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ ... } 33 .

سورة الشورى .

. 386 . { وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ... } 04 .

. 58 . { قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ... } 23 .

.414 - { إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ ... } 48 .

سورة الأحقاف .

.386 - { حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ ... } 15

.400 - { قَالُوا يَا قَوْمَنَا أحييُوا دَاعِيَ اللَّهِ ... } 31 .

سورة الحجرات .

. 385 . 343 - { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا . } 03 .

. 413 . 226 - { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ ... } 13 .

سورة الذاريات .

. 442 . 428 - { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ... } 56 و 57 و 58 .

سورة النجم .

. 116 . 115 - { فَلَا تَزُكُّوا أَنْفُسَكُمْ ... } 32 .

سورة التحريم .

. 435 . 419 - { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا . } 06 .

سورة الفجر .

. 444 - { أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادِ إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ ... } 01 إلى 13 .

سورة الشمس .

. 429 . 419 - { وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ... } 07 و 08 و 09 .

ثانيا - فهرسة الأحاديث والآثار .

الصفحة .	الحديث أو الأثر .
<b>الألف</b>	
. 275	- اتقوا الله وانشروا هذا العلم ....
. 429	- أدبني ربي فأحسن تأديبي .
. 400 - 399	- أذعوك بدعاية الإسلام ...
. 250	- إذا جاء الموت طالب العلم ....
. 322	- إذا حكم الحاكم فاجتهد ...
. 278 - 277 - 172	- إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : ...
. 192	- إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ .
. 422	- إذا علمت علما فليبر عليك أثره .
. 193 - 192	- إذا قعد الإمام على المنبر يوم الجمعة ....
. 194	- إذا شك أحدكم في صلاته ...
. 420	- أكرموا أولادكم ...
. 388	- ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت ...
. 268	- ألا وإنني أوتيت القرآن ومثله معه .
. 195 - 194	- التفات أبي بكر رضي الله عنه في صلاته وتصفيق الناس له ...
. 193	- ألحقوا الفرائض بأهلها .....

- . 207 - أنا مدينة العلم وعلي بابها .
- . 215 - أنا عند المنكسرة قلوبهم من أجلي .
- . 391 - أن آخذ الناس بالبينة وما جرت به السنة ...
- . 211 - أنت أحق به ما لم تنكحي .
- . 162 - إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام ...
- . 427 - إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ...
- . 133 - إن لنا كتبنا نتعاهدها .
- . 261 - إن الله يحب معالي الأمور ويكره سفاسفها .
- . 322 - إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي ...
- . 275 - إن مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء ...
- . 328 - إنما شفاء العي السؤال .
- . 192 - أن النبي صلى الله عليه وسلم خلع نعليه فخلع الناس نعالهم ....
- . 374 - وإن العلم سيقبض وتظهر الفتن ...
- . 343 - اسق يا زبير ....

#### الباء

- . 386 - بدأ الإسلام غريبا ...
- . 401 - 112 - بلغوا عني ولو آية .
- . 419 - 263 - بعثت لأتمم مكارم الأخلاق .

. 192 - بينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وحوله ناس من قريش ...

. 424 - بينما نحن جلوس عند رسول الله إذ طلع علينا ...

#### التاء

. 430 - تركت فيكم أمرين لن تضلوا ...

. 195 - تعلموا الفرائض .....

. 259 - تقوى الله تعالى رأس كل حكمة .

#### الجيم

. 196 - جاء رجل إلى رسول الله فقال : ما يوجب الحج ؟ قال : الزاد والراحلة .

#### الخاء

. 200 - خذوا عني مناسككم .

. 198 - خذي ما يكفيك وولديك بالمعروف .

#### الذال

. 214 - الذهب بالذهب والفضة بالفضة ...

#### الراء

. 108 - الراحمون يرحمهم الرحمن ....

. 259 - رأس الحكمة مخافة الله .

. 424 - رجعنا من الجهاد الأصغر ...

. 342 - رددوا الحكم بين ذوي الأرحام ...

. 196 - ركعتان بالسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك .

### الطاء

. 207 - اطلبوا الخير عند حسان الوجوه .

### الكاف

. 263 - كان خلقه صلى الله عليه وسلم القرآن .

. 214 - كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل رأسه لعائشة وهو معتكف ...

. 193 - كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة ...

. 195 - 193 - كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد فهو أجذم .

. 435 - كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ....

. 213 - كنا نصلي وراء النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه .... حمدا كثيرا طيبا .

### اللام

. 343 - لا تباغضوا ولا تحاسدوا ...

. 213 - لا تحقرن من المعروف شيئا ...

. 274 - لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ....

. 322 - لا تقض لأحد الخصمين حتى تسمع من الآخر .

. 121 - لا حسد إلا في اثنتين : ....

. 394 - 213 - لا ضرر و لا ضرار .

. 196 - لا يتوارث أهل ملتين .



- . 193 - لا يرث المسلم الكافر ...
- . 419 - لأن يؤدب الرجل ولده خير له ...
- . 403 - 274 - لأن يهدي الله بك رجلا خير ...
- . 274 - لم يؤخذ على الجاهل عهد بطلب العلم حتى أخذ على العلماء ...
- . 242 - لن يشيع المومن من خير يسمعه ....
- . 401 - 252 - 112 - ليلغ الشاهد الغائب منكم .
- . 387 - 386 - ليس الكذاب الذي يصلح ....

### الميم

- . 205 - ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى به يبيت ليلتين ...
- . 336 - ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- . 444 - ما من مسلم يغرس غرسا ...
- . 419 - ما نخل والد ولدا من نخل ...
- . 419 - مروا أولادكم بالصلاة ...
- . 403 - 402 - من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور ...
- . 235 - من ملك عشر رقاب ...
- . 328 - 281 - من سئل عن علم يعلمه فكتمه ...
- . 241 - منهومان لا يشبعان : ...
- . 420 - من يلي من هذه البنات شيئا ...

## النون

- . 251 - نضر الله عبدا سمع مقالتي ...  
. 212 - نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم .

## الصاد

- . 109 - صافحت بكفي هذا كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ...  
. 213 - صلى جابر مع النبي صلى الله عليه وسلم فقام عن يساره فأخذ بيده ...  
. 342 - الصلح جائز بين المسلمين ...

## العين

- . 282 - عدل يوم واحد أفضل من عبادة ستين سنة .

## القاف

- . 389 - قل آمنت بالله ثم استقم .

## الشين

- . 109 - شبك بيدي أبو القاسم ، وقال : خلق الله الأرض ....

## الهاء

- . 208 - هل أنتم تاركوا لي صاحبي ( أمرائي ) ؟  
. 416 - هل لك عليه من نعمة ترها ؟  
. 121 - و هي التي كانت تساميني فعصمها الله بالورع .

## الواو

- . 278 - وعظنا رسول الله موعظة وجلت منها القلوب ...
- . 211 - وقت لنا في قص الشارب ...

## الياء

- . 387 - يا أبا أيوب ألا أخبرك ... تمشي في إصلاح الناس ...
- . 342 - يا كعب ... قم فاقضه ...
- . 109 - يا معاذ إني أحبك ...
- . 421 - يا غلام إني أعلمك كلمات : احفظ الله يحفظك ...
- . 363 - يسرا ولا تعسرا ...

ثالثا - فهرسة المسائل الفقهية .

المسألة .	الصفحة .
- الطهارة .	
- حكم الطهارة .	. 191
- الاختلاف في فرائض الوضوء .	. 202 . 203
- التيمم للنفل استقلالا .	. 203
- طول مكث الجنب في المسجد هل يعيد التيمم أم لا عندما يريد التنفل .	. 368
- المصحف الملقى على الأرض والجنب .	. 369
- الصلاة وما يتعلق بها .	
- بعض أحكام ستر العورة .	. 192
- استقبال الناس الخطيب يوم الجمعة .	. 192
- مسألة من لم يدر ما صلى أثلاثا أم أربعاً .	. 193 - 194
- كراهة الالتفات في الصلاة .	. 194 - 195
- من شك في فرض من فروض صلاته .	. 198
- مسألة القضاء والبناء للمسبوق .	. 199
- من صلى الصبح ثلاثا وذكر أم القرآن في إحداها .	. 201
- من فارق الأرض بيديه وركبتيه في الجلسة الوسطى .	. 202
- السجود على بعض الوجه .	. 203

- . 204 - الإمامة والرداء .
- . 206 - حكم إمامة المتيمم للمتوضئ .
- . 207 - من يقدمون للصلاة .
- . 208 - زيادة الركن القولي والفعلي في الصلاة .
- . 213 - مكان قيام من صلى مع الإمام .
- . 213 - قول المصلي : ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه .
- . 214 - جواز مد الرجل يده أو رجله إلى هواء المسجد وهو جنب .
- . 222 - العدد الذي تنعقد به الجمعة .
- . 232 - هل تصح الصلاة تحت الغار وتحت الهدم ؟
- . 238 - صلاة المسافر الجمعة .
- . 238 - وقوف المأموم في الصف وراء الإمام .
- . 365 - قراءة الحزب الجماعي .
- . 369 - نية الاقتداء هل هي فرض أم شرط ؟

### - الزكاة .

- . 222 - العبيد المملوكون إن لم يتحقق المالك إسلامهم هل يخرج عنهم زكاة الفطر ؟
- . 370 - وجوب زكاة فطر المرأة على زوجها العبد .
- . 377 . 370 - المال الموهوب لمن له مال بلغ نصابا أم لم يبلغ لا يضمه إلى الأول .

## - الصيام .

- . 202 . 196 - الاستطاعة في الحج .
- . 201 - التأويل البعيد في الصيام .
- . 366 . 365 - من حلف بصوم عام ولحقه مشقة وضرر .

## - الحج .

- . 198 - صيد المحرم .
- . 199 - كل عبادة فسدت لا تتم إلا الحج والعمرة .
- . 199 - أعمال الحج يوم العيد .
- . 200 . 199 - التنكيس في الطواف .
- . 206 - تقديم الضعفة في الرد لمزدلفة .

## - الأيمان .

- . 370 . 233 - الموضوع الذي تؤدي فيه اليمين من الخصمين .

## - النكاح وما يتعلق به .

- . 393 . 68 - كثرة خروج المرأة من البيت وانعكاساته على العشرة الزوجية .
- . 440 . 393 . 68 - الاختلاط والخلوة .
- . 69 - بعض صور النشوز والإضرار بالمرأة .
- . 203 - مسألة العبد تملكه امرأته أو الزوج يملك امرأته .
- . 206 - بعض مسائل خيار الزوجين .

- . 208 - الطول المضر بترك الوطء .
- . 372 . 229 . 216 - حكم ما يعطى للزوجة ليلة البناء من أجل إلقاء ثيابها .
- . 217 - الخطبة مع شرط حوائج بشاهد واحد .
- . 217 - خدمة النساء لأزواجهن .
- . 217 - الصداق وأشياء عارية .
- . 223 - ما يترتب على ما فسخ بسبب عقده .
- . 243 - إذا اشترى جارية على أنها ثيب فوجدتها بكرًا هل يقع الرد أم لا ؟
- . 264 - خطب امرأة ودفع لها مهرا ومات عنها في غيبته قبل رجوعه .
- . 351 . 264 - العادة وصداق المثل .
- . 371 - الكفاءة في الزواج .
- . 371 - تزوج اليتيمة .
- . 392 . 371 - إجبار ثيب على الزواج .
- . 379 . 378 - حقيقة الولي في عقد المرأة .
- . - الطلاق .
- . 222 - حكم من حلف لامرأته بالحرام إن فعلت ففعلت .
- . 366 . 354 . 223 - الطلاق بلفظ الحرام .
- . - الحضانة .
- . 211 - المرأة أحق بالمحضون .

- العدة .

- . 212 - عدة من توفي زوجها ولم تعلم إلا بعد مضي زمنها .
- . 221 - تزوج المعتدة والمستبرأة .

- الوصية .

- . 204 - لو أوصى لرجل بثلث ماله ولآخر بماله كله .
- . 205 - كتابة الوصية .

- الميراث .

- . 198 - حرمان القاتل من الميراث .
- . 198 - توريث المبتوتة في المرض المخوف .
- . 200 - جهات التوريث .
- . 200 - الوارثون والوارثات .
- . 202 - نفقة كفن الزوجية .
- . 202 - إرث مستور الدين .
- . 205 - لا توارث بين أهل ملتين .
- . 205 - توأما المغتصبة .
- . 207 - المسألة المنبرية .
- . 378 - توريث الخاطب .



## - البيع .

- . 69 . فسخ الدين بالدين .
- . 69 . بيع اللحم بالحيوان .
- . 396 . 351 . 162 . بيع أصول الهاربين .
- . 201 . هل يجوز التراضي على الأرفع قبل الأجل وبعد المحل ؟
- . 201 . هل يجوز قضاء عشرة وازنة من عشرة ناقصة ؟
- . 204 . هل يجوز التأخير بقيمة المستهلك أو أقل منها إذا كان المستهلك يباع بها في البلد .
- . 205 . من صور فسخ الدين بالدين .
- . 210 . مسألة المصراة .
- . 214 . قضية فيها المماثلة في وزن الملح .
- . 216 . مسألة بيع اللحم بالطعام .
- . 353 . صفقة بيع وقع فيها ضرر .
- . 377 . مسألة من يبيع عليه ملكه وهو حاضر .

## - الإجارة .

- . 372 . 223 . الكراء بجزء مما يخرج من المكترى .
- . 367 . كراء فقارة بجزء لمن يخدمها .
- . 372 . إقامة أجير أجيرا آخر في خدمته بعد خروجه .

- الشفعة .

. 366 . 223

- الشفعة في الدار المشاعة .

- الهبة .

. 395

- أفراد بعض البنات بتبرع .

- السلم .

. 395 . 367 . 364 . 218

- رد الغلة في بيع سلم .

- المساقاة .

. 351 . 237 . 219 . 163 . 126

- مسألة تضمين الحماس .

. 219

- هل السقي في المساقاة بماء المالك أم بماء العامل ؟

- الحبس .

. 396 . 218 . 93 . 92

- تحبيس بعض العقارات والمنقولات على مسجد .

. 217 . 216 . 164 . 163

- ثبوت التحبيس بخط الحبس .

. 212

- من يتولى القيام على الحبس .

. 218

- التصرف بالمصلحة شرط فيمن يتولى رعاية الحبس .

. 232

- هل المرض المخوف يمنع حيازة حبس .

. 232

- قسمة أحباس بين أصول وفروع .

. 346

- التنازع في أصل حبس هل يلزم أطرافها بالصلح ؟

. 353

- معاوضة الأحباس بما هو أنفع .

- . 368 . 367 - التحسيس على العقب .
- الإقالة .
- . 196 - بعض صور الإقالة الممنوعة .
- . 362 - لزوم الإقالة بموت المتطوع بها .
- . 380 - الشرط في الإقالة .
- الحوالة .
- . 199 - حكم الحوالة .
- الفلس .
- . 199 . 198 - مسألة الظفر .
- الغصب .
- . 203 - من غصب لرجل سوارين من ذهب ....
- العتق .
- . 232 . 231 . 65 . 22 - مسألة ما يجلب من بلاد السودان .
- أحكام أهل الذمة .
- . 231 . 22 - نازلة يهود توات .
- . 211 - الحكم بين اليهود إذا ترفعوا لمسلم .
- إحياء الموات .
- . 213 . 212 - رفع الضرر في بعض مسائل إحياء الموات .

## - الجنایات .

- . 214 - هل يتبع الوالد بما ارتكبه ابنه من الجروح .
- . 214 - خطأ تقديم الجرح في بعض العوائد .
- . 215 - من سنن الجاهلية أخذ البريء بجريرة غيره .
- . 264 - استحسان العقوبة بالمال .

## - القضاء و الشهادة .

- . 352 - 161 - الاسترعاء .
- . 219 - شهادة غير العدل في مظان تعذر العدول .
- . 340 - 339 - شروط المحكّم .
- . 340 - جهل أحد الأطراف بالمحكّم .
- . 340 - عرض مسألة على محكّمين .
- . 345 - جبر الحاكم الخصمين على الصلح .
- . 348 - الحكم على الغائب .
- . 348 - هل يعد أمر القاضي ببيع أو شراء أو قسمة أو بدفع ثمن ما بيع لمستحقه حكماً أم لا ؟
- . 349 - 348 - تحكيم في مسألة سلف .
- . 349 - نزاع في فقارة مشتركة .
- . 349 - عصيان المدعو لدعوى القاضي .
- . 362 - حكم القاضي إذا خالف الإجماع أو القواعد أو النص أو القياس الجلي فقضى .

. 364 - 363 . القاضي المقلد إذا حكم بغير المشهور .

. 373 . تحديد الدية على العاقلة .

. 395 . سقوط شهادة من رضي بسفالة خلق زوجته .

#### . الآداب .

. 439 - 438 - 394 - 68 . آفة التدخين .

. 211 . مدة تقليص شعر العانة .

. 213 . آداب المصافحة .

. 439 . محاربة قرناء السوء .

. 439 . محاربة آفة الغناء .

رابعاً - فهرسة الشعر والنظم .

الأبيات	العدد	الصفحة
<b>الهمزة</b>		
- ما الفخر إلا لأهل العلم إنهم	01	. 293
على الهدى لمن استهدى أدلاء .		
<b>الباء</b>		
- كفى جهلاً وتوبيخاً لمن لم	02	. 75
يكن يدري لتجويد الكتاب .		
- إليك أبا العباس أنحو وأذهب	19	. 113
ومنك أروم الوصل الذي هو أوجب .		
- أحييك يا عبد العزيز وأطنب	21	. 114
تحية ذي ودّ من المسك أطيب .		
- فصل مضاف شبه فعل ما نصب	01	. 208
مفعولاً أو ظرفاً أجز ولم يُعب .		
- والضأن للمعز وبخت للعرب	01	. 209
وبقر إلى الجواميس اصطحاب .		
- صاح سلم على النحاة وسلهم	02	. 235
حبذا حبذا إن هم أجابوا .		
<b>التاء</b>		
- أموت إذا ذكرتك ثم أحيأ	01	. 121
وكم أحيأ عليك وكم أموت .		
<b>الدال</b>		
- سلام دونه نظم فريد	05	. 32
على جيد المخدرة الخريد .		
- أدر كلام كابر	02	. 80
رباك ما لك ردا .		
- يقول من باسم الإله يقتدي	06	. 148
وبالمحامد له في الأبد .		
- تزود مثل أبيك فينا	01	. 287
فنعم الزاد زاد أبيك زاد .		

- لا تصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جهالهم سادوا . 02 288 .  
 - فكن صموتا ولا تكثر مكالمة فالصمت نور مبين رامة سعدا . 03 435 .

### الراء

- قل للفرنسيس كبا جدكم وردتم موردا بلا مصدر . 06 32 . 31 .  
 - يا نجل عبد الكريم ذا المكارم أضحى نبراسك اليوم في العلوم مشتهرا . 02 120 .  
 - ودع ثقيلًا يمج السمع منطقته كأنه ثقلا في العين مسمار . 01 120 .  
 - فإذا نظمت من الكرام قلادة ومنحتها الأجياد من الأحرار . 03 122 .  
 - زفنا بكورنا حتى ولجت بنا بحصوة مصر فالركائب مشطور . 04 130 - 125 .  
 - في رجز مقرب مشطور لأنه أحظى من المنشور . 01 146 .  
 - تلك آثارنا تدل علينا فانظروا بعدنا ما الآثار . 01 172 .  
 - وكل من أسر دينا واستتر من عابد شمسا ونجما وحجر . 02 202 .  
 - ألا في سبيل الله مما أصابنا من الهم والأحزان والضيق والنكر . 01 249 .  
 - وما كل اختلاف جاء معتبرا إلا خلاف له حظ من النظر . 01 375 .

### الكاف

- إذا رمت نظما يزري بالدر في سلك فلازم ذا الشيخ ابن أب أخ النسك . 06 128 .

### اللام

- زر من هويت ولا تصبو لمن عدلا على هواه وسق لربعه الإبلا . 06 121 .  
 - بشرى فقد صار سيف الحق مصقولا وعاد طعم مذاق العلم معسولا . 05 129 .

- . 206 02 . فليس يضره الجسم النحيل . - إذا كان الفتى ضخماً المعالي
- . 208 01 . غسل والآخرا قرآنا حلا . - والأولان منعاً الوطاء إلى
- . 250 01 . لم تبرح الشمس دائرة الحمل . - لو كان في شرف المأوى بلوغ منى
- . 287 02 . توارثه آباء آبائهم قبلاً . - وما يك من خير أتوه فإنما
- . 357 01 . فالشاذ والمقلوب قسمان تلا . - وما يخالف ثقة به الملا
- . 414 02 . وفعل اجعل له التفعيل حيث خلا . - .....

### الميم

- . 23 01 . ترقب زوالاً إذا قيل تم . - إذا تم أمر بدا نقصه
- . 81 04 . دائماً على خير الأنام . - صل يا إلهي ثم سلم
- . 129 - 128 04 . لعلم أصول الفقه خير العلوم . - عليك إذا رمت الوصول بسرعة
- . 146 03 . مقرب إدراكه للفهم . - وبعد ؛ فاعلم أن نظم العلم
- . 147 05 . عليه أفضل الصلاة والسلام . - الحمد لله وسيد الأنام
- . 148 06 . مرشد من عن سبيل الحق عم . - الحمد لله جزيل النعم
- . 204 01 . ذو تلف به يباع فاعلما . - وإنما ينسى من القيمة ما
- . 233 11 . أهل النهى تعظيم شأن العلماء . - الحمد لله الذي قد ألهما
- . 293 01 . ودع ما كان من عظم رميم . - إذا فاخرت فافخر بالعلوم
- . 324 01 . له نيابة عن الإمام . - منفذ بالشرع للأحكام



## النون

- . 90 09 - أما الزوايا فهي ركن بينى كدير وصومعة في المبنى .
- . 149 08 - يقول راج رحمة وغفران أسير ذنبه عبيد الرحمن .
- . 207 01 - وما ينفع الفتیان حسن وجوهمهم إذا كانت الأفعال غير حسان .
- . 208 01 - لأنت معتاد في الميحا مصابرة يصلى بها كل من عاداك نيرانا .
- . 292 01 - فارفع لنفسك بعد موتك ذكرها فالذكر للإنسان عمر ثاني .

## الصاد

- . 119 07 - سلام يدوم ما تلذذ بالرقص مغن وما حنت بلابل في قفص .

## الضاد

- . 308 05 - قد حكم الله بأمر فرضا و لامعقب لحكمه مضى .

## العين

- . 129 02 - حارت الأفكار في سبك الذي صير العقدين في سلك يروع .

## الفاء

- . 13 01 - وما يلي المضاف يأتي خلفا عنه في الإعراب إذا ما حذف .
- . 13 01 - وحذف أل إن تناد أو تضيف أوجب وفي غيرها قد تنحذف
- . 122 03 - فكيف لا وهو خل في محبته نرجو به الظل في اليوم الذي أزفا .
- . 307 - 122 15 - ألا يا مصر قد ازددت فخرا بجزر حل مقبرة المنوفي .
- . 291 02 - كيف اصطباري على خل شغفت به قد كان بالفضل والتقوى اتصفا .

- أبي وشيخي وسيدي ومعتمدي محمد بن أبي زيد علا شرفا . 03 . 297 .

### القاف

- لا تحسبن العلم ينفع وحده ما لم يتوج ربه بخلاق . 01 . 261 .

- فما به الفتوى تجوز المتفق عليه فالراجح سوقه نفق . 02 . 356 .

### السين

- سما لابن باديس فخار بنظمه يواقيت في سمط أجل من الشمس . 07 . 131 .

### الهاء

- العالم المفتي المبين للورى سبل الهداية لا يجاذر بعضها . 07 . 123 .

- لفقد أبي عبد الإله تهمت دعائم علم حين باغت منيته . 09 . 124 .

- ومن ذا الذي ترضى سجايه كلها كفى المرء نبلا أن تعد معايبه . 01 . 208 .

- الحمد لله وصلى الله على الذي إلهه اصطفاه . 04 . 234 .

- وعليه من الكريم سلام مع كثير الأمن من مولاه . 03 . 235 .

### الواو

يا ويح مبتاع الضلالة بالهدى فلسوف يندم يوم يؤخذ بالنوا . 02 . 80 .

## خامسا - فهرسة المصادر والمراجع .

- القراءان العظيم تنزيل من حكيم حميد .

### أولا - المخطوطات .

- إبراهيم بن هلال بن علي السجلماسي الفيلاي ، أبو سالم قاضي سجلماسة ( ت 903 هـ ) .
- 01 - نوازله ، نسخة من مخطوط من مكتبة محمد بوه بن الصفتي بنواقشوط .
- أحمد بن أحمد بن أحمد بن عمر بابا التنبكتي الصنهاجي الماسني ( ت 1036 هـ ) .
- 02 - معراج الصعود في حكم مجلوب السود أو الكشف والبيان عن حكم مجلوب السودان ، نسخة من مخطوط الخزانة العامة بالرباط ضمن مجموع رقم د / 1079 .
- أحمد بن عبد المعطي الطاهري الإدريسي ( ت 1399 هـ / 1979 م ) .
- 03 - نسيم النفحات من أخبار توات ومن بها من الصالحين والعلماء الثقة ، نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ عبد الله البلبالي بكوسام أدرار .
- حمزة بن الحاج أحمد بن محمد بن مالك القبلاوي ( ت 1335 هـ ) .
- 04 - إجازته لابن أخيه محمد عمار بن محمد ، نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ سيدي محمد باي بلعالم أولف أدرار .
- مؤلف مجهول .
- 05 - تقييد خطي حول تأسيس بعض الزوايا والقصور بتوات ، نسخة من مخطوط بخزانة الطيب شاري بكوسام .
- 06 - تقييد خطي لبعض أعلام الجهة ، نسخة من مخطوط بخزانة الطيب شاري بكوسام .
- 07 - تقرير فرنسي مترجم إلى العربية حول حوادث قبل 50 سنة قبل الميلاد ، نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ عبد الله البلبالي بكوسام

- 08 - تقييد حول تاريخ توات وبعض أعلامها ، نسخة مرقونة لدى الباحث .
- 09 - تقييد خطي لبعض علماء الإقليم ، نسخة من خزانة سيدي الشيخ محمد باي بلعالم بأولف .
- محمد بن أب المزمري ( ت 1160 هـ ) .
- 10 - تحلية القرطاس بالكلام على مسألة تضمين الخماس نسخة من مخطوط بخزانة بالوليد قصر باعبد الله أدرار .
- 11 - تحلية القرطاس نسخة من مخطوط بخزانة كوسام .
- محمد بن أحمد بن عبد العزيز المسعدي الجراي .
- 12 - النسرين الفائح النسيم في فتاوى أبي زيد عبد الرحمن بن إبراهيم ( نوازل الجنتوري ) ، نسخة من مخطوط بخزانة بادريان بتيميمون .
- 13 - النسرين الفائح النسيم ، نسخة من مخطوط بخزانة المطارفة - أدرار .
- محمد البكري بن عبد الرحمن التلاني ( ت 1339 هـ ) .
- 14 - نبذة مختصرة في الموارث ، نسخة من مخطوط ضمن مجموع به مؤلفاته بخزانة الشيخ عبد القادر بن عبد الكريم المغيلي بأدرار .
- 15 - ديوان شعر ، نسخة من نفس مخطوط المجموع السابق بخزانة الشيخ عبد القادر المغيلي بأدرار .
- محمد باي بن محمد عبد القادر بلعالم القبلاوي ( ت 1430 هـ / 2009 م ) .
- 16 - محاضرة حول حياة الشيخ محمد بن أب المزمري ، نسخة بخط اليد بخزانة المؤلف بأولف .
- 17 - بحث حول توات ، نسخة بخط مؤلفها بخزائنه بأولف .
- محمد الحسن بن سعيد البكري ( ت 1286 هـ ) .
- 18 - غاية المنتظر وفتح الجليل في بعض أصول فروع المختصر للشيخ خليل ، نسخة من مخطوط بطرف السيد عبد الله بكرأوي بزواية سيدي البكري بأدرار .

- 19 - إعلام الإخوان ببعض أخبار بعض السادات الأعيان ، نسخة من مخطوط بالخزانة البكرية .
- محمد بن محمد العالم الزجاجاوي ( ت 1212 هـ ) .
- 20 - تسهيل الإرشاد للدرر الثمينة من الأصول والفروع على مذهب عالم المدينة ( شرح نظم ابن عاشر ) ، نسخة من مخطوط بخزانة ابن العالم الزجاجاوي بزاجلو - أدرار .
- 21 - شرح التلمسانية ، نسخة من مخطوط بخزانة باحو - أدرار .
- 22 - نوازل الزجاجاوي ، نسخة من مخطوط بخزانة المطارفة .
- محمد بن محمد الطيب التازدايتي التلاني ( كان حيا سنة 1275 هـ ) .
- 23 - المباشر شرح ابن عاشر ، نسخة من مخطوط بخزانة زاوية سيدي البكري - أدرار .
- احمد بن مصطفى الكنتي الرقادي ( ت 1433 هـ / 2012 م ) .
- 24 - نبذة عن حياة الشيخ مولاي عبد الله الرقاني ، نسخة من مخطوط بخط الطيب شاري بخزانته بكوسام .
- محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التلاني ( ت 1233 هـ ) .
- 25 - رفع الحجاب وكشف النقاب عن تلبس الملبس في ثبوت التحبب بخط المحبس ، نسخة من مخطوط ضمن مجموع بخزانة الحاج أحمد الشيخ بأنزجمير - أدرار .
- 26 - إفهام المقتبس في ثبوت التحبب بخط المحبس ، نسخة من مخطوط ضمن مجموع بخزانة الحاج أحمد الشيخ بأنزجمير .
- 27 - الرد على من أنكروا ثبوت التحبب بخط المحبس ، نسخة من مخطوط ضمن مجموع بخزانة الحاج أحمد الشيخ بأنزجمير .
- 28 - رفع الحجاب وكشف النقاب ، نسخة من مخطوط ضمن مجموع بخزانة مولاي سليمان علي بأدغا أدرار .

- 29 - إفهام المقتبس ، نسخة من مخطوط ضمن مجموع بخزانة مولاي سليمان علي بأدغا .
- 30 - الرد على من أنكروا ثبوت التحبب بخط المحبس ، نسخة من مخطوط ضمن مجموع بخزانة مولاي سليمان علي بأدغا .
- 31 - مجموع فتاوي علماء توات ، نسخة من مخطوط بخزانة بني تامر - أدرار .
- محمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني التواتي ( ت 909 هـ ) .
- 32 - فصل الخطاب في رد الفكر إلى الصواب ، نسخة من مخطوط بزواية الشيخ محمد المغيلي .
- 33 - نظم منح الوهاب ، نسخة من مخطوط بزواية الشيخ محمد المغيلي .
- محمد بن عبد الكريم البكراوي ( ت 1374 هـ ) .
- 34 - جوهرة المعاني فيما ثبت لدي من علماء الألف الثاني ، نسخة من مخطوط بخزانة سيدي الشيخ محمد باي بلعالم بأولف .
- 35 - جوهرة المعاني ، نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ عبد الله البلبالي بكوسام .
- 36 - درة الأقاليم في أخبار المغرب بعد الإسلام ، نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ باي بلعالم أولف .
- 37 - درة الأقاليم نسخة من مخطوط بخزانة بن عبد الكبير المطارفة .
- محمد عبد الكريم بن محمد بن عبد المالك البلبالي ( ت 1288 هـ ) .
- 38 - غاية الأماني من أجوبة أبي زيد عبد الرحمن التلاني ، نسخة من مخطوط بخزانة الأنصار أنزجيمير .
- 39 - غاية الأماني ، نسخة من مخطوط بخزانة بني تامر .
- محمد عبد الله بن محمد الجوزي الحفيد ( ت 1269 هـ ) .
- 40 - القصيدة الحجازية نسخة من مخطوط بخزانة الباحث .

- محمد عبد العزيز بن أبي زيد محمد بن عبد الرحمن البلبالي ( ت 1261 هـ ) .
- 41 - غنية المقتصد السائل فيما وقع في توات من القضايا والمسائل ، نسخة من مخطوط بخزانة بن عبد الكبير بالمطارفة .
- 42 - غنية المقتصد السائل ، نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ عبد الله البلبالي بكوسام .
- محمد بن عمر ابن المبروك البداوي ( كان حيا سنة 1312 هـ ) .
- 43 - نقل الرواة عن أبداع قصور توات ، نسخة من مخطوط بخزانة بن حسان زاوية تنلان أدرار .
- محمد عبد القادر بن عمر بن عبد الرحمن التتلاي المهداوي ( ت 1265 هـ ) .
- 44 - الدرّة الفاخرة في ذكر المشائخ التواتية ، نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ محمد باي بلعالم بأولف .
- 45 - الدرّة الفاخرة ، نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ عبد الله البلبالي بكوسام .
- مكّي بن عبد الرحمن محجوبي .
- 46 - لمحات تاريخية عن حياة العلامة الونقالي نسخة من بخزانة الباحث .
- ضيف الله أبو الأنوار بن محمد بن أب المزمرّي .
- 47 - الرحلة إلى قبر الوالد ، نسخة من مخطوط بالبخزانة البكرية بأدرار .
- عبد الرحمن بن إبراهيم الجنتوري ( ت 1160 هـ ) .
- 48 - رسالة بيع أصول المارين أو رسالة المغارم أو رسالة الغرماء ، نسخة من مخطوط بخزانة كوسام .
- 49 - شرح معونة الغريم ببعض أحكام قضاء المليم ، نسخة من مخطوط بخزانة الحاج أحمد الشيخ بأنزجير .
- عبد الرحمن بن إدريس بن عمر بن عبد القادر التتلاي ( ت 1233 هـ ) .
- 50 - رحلته إلى الجزائر ، نسخة من مخطوط بخزانة الشيخ سيدي عبد الله البلبالي بكوسام .

- عبد الرحمن بن باعمر التتلايني ( ت 1189 هـ ) .
- 51 - فهرسته ، نسخة من مخطوط بخزانة بالوليد بقصر باعبد الله أدرار .
- 52 - رحلته إلى الحج ، نسخة من مخطوط بخزانة سيدي الشيخ محمد باي بلعالم بأولف .
- عبد الرحمن بن محمد الزجاجلاوي ( ت 1209 هـ ) .
- 53 - شبكة القناص نظم درة الغواص ، نسخة من مخطوط بخط عبد الكريم بن عبد الرحمن التيلوليني بخزانة الشيخ عبد القادر بن عبد الكريم المغيلي أدرار
- 54 - شبكة القناص ، نسخة بخط سيدي المختار بن المصطفى الكنتي بنفس الخزانة السابقة .
- عبد الله بن أبي مدين التمنطيبي ( ت 1231 هـ ) .
- 55 - مسائله ، نسخة من مخطوط بخزانة الحاج أحمد الشيخ بأنزجير .
- عبد الله بن أحمد الفلاني ( ت 1194 هـ ) .
- 56 - رحلته إلى توات ، نسخة من مخطوط بخزانة مولاي سليمان علي بأدغا .
- عبد العالي بن أحمد بن عبد الرحمن الجنتوري .
- 57 - رسالة الاسترعاء ، نسخة من مخطوط ضمن مجموع بخزانة القصيبة بأنزجير .
- عمر الأكبر بن عبد القادر التتلايني ( ت 1152 هـ ) .
- 58 - نوازه ، نسخة من مخطوط بخزانة سيدي الشيخ محمد باي بلعالم بأولف أدرار .
- 59 - أجوبته ، نسخة من مخطوط بخزانة بن عبد الكريم بالمطارفة .
- 60 - أجوبته ، نسخة من مخطوط بخزانة بالوليد بقصر باعبد الله أدرار .
- 61 - رحلته في طلب العلم ، نسخة من مخطوط بخزانة سيدي الشيخ محمد باي بلعالم بأولف .



## ثانيا - المصادر والمراجع المطبوعة .

- الأبي ( محمد بن خليفة بن عمر التونسي الوشتاني ، ت 827 هـ أو 828 هـ ) .
- 62 - إكمال إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم ، تحقيق محمد سالم هاشم ، دار الكتب العلمية ، ط 01 = 1415 هـ / 1994 م .
- أحمد أحمد غلوش .
- 63 - الدعوة الإسلامية - أصولها ووسائلها - دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني ودار الكتب الإسلامية ، ط 02 = 1407 هـ / 1987 م .
- أحمد الأمين العمراوي .
- 64 - الحركة الفقهية في عهد السلطان محمد بن عبد الله العلوي ، مطبعة فضالة المغرب ، سنة 1417 هـ / 1996 م .
- أحمد بابا التنبكتي الصنهاجي الماسني ( ت 1036 هـ ) .
- 65 - كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج ، تحقيق د / علي عمر ، نشر مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ، طبع دار المصري للطباعة ، ط 01 = 1425 هـ / 2004 م .
- 66 - نيل الابتهاج بتطريز الديباج ، تحقيق د / علي عمر ، نشر مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ، ط 01 = 1423 هـ / 2004 م .
- الإمام أحمد ( إمام المذهب أبو عبد الله بن محمد بن حنبل الشيباني ، ت 241 هـ ) .
- 67 - المسند ، تحقيق أحمد محمد شاكر و حمزة أحمد الزين ، دار الحديث القاهرة ، ط 01 = 1416 هـ / 1995 م .

- أحمد بن محمد بن حسان .

68 - القول الحسن في مناقب الشيخ أبي محمد الحسن الأنجميري ، دار الطبع غير مذكورة ، سنة الطبع 1433 هـ / 2012 م .

69 - الشجرة المرجانية في التعريف بالأسرة البلبالية الركانية بمنطقة تساييت ، مطبعة دار هومه الجزائر سنة 2010 م .

- أحمد بن محمد عمالك .

70 - جوانب من تاريخ الزاوية الناصرية من النشأة إلى وفاة الشيخ الحنفي ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب ، طبع دار أبي رقراق ، الرباط ، ط 01 = 1427 هـ / 2006 م .

- أحمد أبا الصافي جعفري .

71 - رجال في الذاكرة - محمد بن أب المزمرى حياته وآثاره - دار الغرب وهران الجزائر ، ط 03 = محرم 1429 هـ / يناير 2008 م .

72 - من تاريخ توات - أبحاث في التراث - مكتبة النهضة المصرية القاهرة ، ط 01 = 2009 م .

- أحمد بن عبد المعطي الطاهري السباعي ( ت 1399 هـ / 1979 م ) .

73 - نسيم النفحات من أخبار توات ومن بها من الصالحين والعلماء الثقات ، تحقيق مولاي عبد الله بن مولاي أحمد الطاهري ، طبعة سنة 2010 م دون ذكر ادار الطبع .

74 - العقد الجوهري على النظم المسمى العبقري ، ط 02 دون ذكر لدار وسنة الطبع .

- أحمد عمر هاشم .

75 - الدعوة الإسلامية - منهجها ومعالمها - مكتبة غريب للطباعة بالقاهرة مصر .

- أحمد القدوري .

76 - ابن أبي محلي الفقيه الثائر ورحلته الإصليت الخريت ، منشورات عكاظ ، الرباط ، سنة :  
1991 م .

- أحمد شوقي بن علي بن أحمد شوقي ( ت 1351 هـ / 1932 م ) .

77 - الشوقيات ، تحقيق د / صلاح الدين الهواري ، دار ومكتبة الهلال مع دار البحار ببلنن ، سنة  
2005 م .

- أحمد الهاشمي بن إبراهيم بن مصطفى ( ت 1362 هـ ) .

78 - جواهر الأدب ، تعليق يحيى مراد ، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع ، ط 01 = 1426 هـ /  
2005 م .

- الأمير ( محمد بن محمد بن أحمد السنباوي الصعيدي المغربي ، ت 1232 هـ ) .

79 - شرحه على منظومة القاضي بهرام ، تحقيق إبراهيم المختار أحمد عمر الجبرتي الزيلعي ، دار الغرب  
الإسلامي ، ط 02 = 1406 هـ / 1986 م .

- الإفرائي ( محمد الصغير بن الحاج بن محمد بن عبد الله المراكشي ، ت في حدود 1140 هـ وقيل سنة  
1155 هـ ، وقيل في غيرها ) .

80 - صفوة من انتشار من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر ، تقديم وتحقيق د / عبد المجيد خيالي ،  
نشر مركز التراث الثقافي المغربي ، طبع الشركة الدولية للطباعة المغرب ، ط 01 = 1425 هـ /  
2004 م .

- الباجي ( أبو الوليد سليمان بن خلف التحجبي البطليوسي القرطبي ، ت 474 هـ ) .

81 - الإشارة في معرفة الأصول والوجازة في معنى الدليل ، تحقيق محمد علي فركوس ، نشر المكتبة  
المكية بمكة المكرمة ، طبع دار البشائر الإسلامية لبنان ، ط 01 = 1416 هـ / 1996 م .

82 - فصول الأحكام وبيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء والحكام ، تحقيق الباتول بن علي ، مطبعة فضالة المغرب سنة 1990 م .

- البخاري ( أمير المؤمنين في الحديث أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي ، ت 256 هـ ) .

83 - الأدب المفرد ، تحقيق فريد عبد العزيز الجندي ، دار الحديث القاهرة ، سنة 1426 هـ / 2005 م .

84 - الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه ، المعروف اختصارا بصحيح البخاري ، دار الفكر ، طبعة بالأوفست عن طبعة دار الطباعة العامرة باستنبول سنة 1315 هـ .

85 - صحيح البخاري ، ترتيب د/ مصطفى ديب البغا ، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع الجزائر سنة 1992 م .

- البرتلي ( أبو عبد الله الطالب محمد بن أبي بكر الصديق الولاقي ، ت 1219 هـ ) .

86 - فتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور ، تحقيق محمد إبراهيم الكتاني و محمد حجي ، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر ، طبع دار الغرب الإسلامي ، ط 02 = 1458 هـ / 2007 م .

- البرزلي ( أبو القاسم بن أحمد البلوي التونسي ، ت 841 هـ ) .

87 - جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام ، تحقيق د/ محمد الحبيب الهيلة ، دار الغرب الإسلامي ، ط 01 = 2002 م .

- ابن بطوطة ( أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللواتي الطنجي ، ت 779 هـ ) .

88 - تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار المعروف اختصارا برحلة ابن بطوطة ، المطبعة الخيرية بمصر ، ط 01 = 1322 هـ .

- ابن بلبان ( الأمير علاء الدين علي الفارسي الحنفي ، ت 748 هـ ) .
- 89 - الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان ، دار الفكر لبنان ، بإشراف مكتب البحوث والدراسات فيها ، ط 01 = 1417 هـ / 1996 م .
- ابن بشير ( أبو الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد التنوخي ، ت 536 هـ ) .
- 90 - التنبيه على مبادئ التوجيه - قسم العبادات - تحقيق د / محمد بلحسان ، نشر مركز الإمام الثعالبي للدراسات ونشر التراث الجزائري ، دار ابن حزم لبنان ، ط 01 = 1428 هـ / 2007 م .
- بوزيان الدراجي .
- 91 - عبد الرحمن الأخضرى العالم الصوفي الذي تفوق في عصره ، دار الأمل الجزائر ، سنة 2006 .
- البيجوري ( إبراهيم بن محمد بن أحمد الشافعي شيخ الأزهر ، ت 1277 هـ ) .
- 92 - تحفة المرید شرح جوهرة التوحيد ، طبعة دار إحياء الكتب العربية بمصر ، سنة 1338 هـ / 1920 م .
- 93 - تحفة المرید ، طبعة دار الكتب العلمية لبنان ، سنة 1416 هـ / 1995 م .
- البيقوني ( عمر بن محمد ، ت 1080 هـ ) .
- 94 - المنظومة البيقونية مع شرح الزرقاني لها ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ط 01 = 1405 هـ / 1985 م .
- البيهقي ( أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي النيسابوري ، ت 458 هـ ) .
- 95 - السنن الكبرى ، دار الفكر ، سنة 1425 هـ - 1426 هـ / 2005 م .
- 96 - شعب الإيمان ، تحقيق حمدي الدمرداش محمد العدل ، دار الفكر ، ط 01 = 1424 هـ / 2004 م .

- التاودي ( أبو عبد الله محمد بن محمد الطالب بن سوده المزني الفاسي القرشي ، ت 1209 هـ ) .
- 97 - حلى المعاصم لفكر ابن عاصم ، بذيل البهجة للتسولي ، دار الفكر لبنان ، سنة 1412 هـ / 1991 م .
- الترمذي ( أبو عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة السلمي ، ت 279 هـ ) .
- 98 - الجامع المختصر من السنن ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل المعروف اختصارا بجامع الترمذي مع شرحه عارضة الإحوذى لابن العربي ، ضبط وترقيم صدقي جميل العطار ، دار الفكر لبنان سنة 1415 هـ / 1995 م .
- التسولي ( القاضي أبو الحسن علي بن عبد السلام ، ت 1258 هـ ) .
- 99 - البهجة في شرح التحفة ، دار الفكر لبنان ، سنة 1412 هـ / 1991 م .
- التهامي إبراهيم .
- 100 - العقيدة الإسلامية من القرآن الكريم والسنة النبوية ، دار قرطبة للنشر والتوزيع المحمدية الجزائر ، طبعة سنة 1433 هـ / 2012 م .
- تهامي غيتاوي ( ت 1436 هـ / 2015 م ) .
- 101 - سلسلة النواة في إبراز شخصيات من علماء وصالحى إقليم توات ، منشورات ANEP ، طبع المطبعة الحديثة للفنون المطبعية IMAG ، مارس 2005 م .
- الجاحظ ( أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب البصري المعتزلي ، ت 255 هـ ) .
- 102 - البيان والتبيين ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، الشركة الدولية للطباعة القاهرة ، نشر مكتبة الخانجي بالقاهرة .

- الجرجاني ( السيد الشريف علي بن محمد بن علي الحسيني الحنفي ، ت 816 هـ ) .
- 103 - التعريفات ، ضبط وتعليق محمد علي أبي العباس ، نشر دار الطلائع مصر ، طبع مطابع ابيسينا القاهرة ، سنة 2009 م .
- ابن الجزري ( شمس الدين أبو الخير محمد ابن علي بن يوسف العمري الدمشقي ، ت 833 هـ ) .
- 104 - منجد المقرئين ومرشد الطالبين ، تحقيق عبد الحليم بن محمد الهادي قابه ، دار الكلم الطيب ، دمشق ، ط 01 = 1428 هـ / 2007 م
- ابن جزري ( أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الغرناطي المالكي ، ت 741 هـ ) .
- 105 - القوانين الفقهية ، تحقيق عبد الكريم الفيضلي ، المكتبة العصرية ، ط 01 = 1420 هـ / 2000 م .
- ابن جماعة ( أبو عبد الله بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله الكتاني الحموي الشافعي ، ت 733 هـ ) .
- 106 - تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم ، تحقيق حسان عبد المنان ، شركة بيت الأفكار الدولية سنة 1424 هـ / 2004 م .
- جمال عزون .
- 107 - الاختيارات الفقهية لشيخ المدرسة المالكية بالعراق القاضي إسماعيل بن إسحاق الجهضمي البغدادي ، دار ابن حزم ، ط 01 = 1429 هـ / 2008 م .
- الحصاص ( أبو بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي ، ت 370 هـ ) .
- 108 - أحكام القرآن ، طبع مطبعة الأوقاف الإسلامية بالقسطنطينية في رجب 1338 هـ ، تصوير ونشر دار الكتاب العربي بيروت .

- الجعلي ( عثمان بن حسنين بري المالكي ، م 1305 هـ ، وكان حيا سنة 1364 هـ ) .
- 109 - سراج السالك شرح أسهل المسالك ، دار الفكر لبنان ، سنة 1402 هـ / 1982 م .
- الحاج ابن الدين الغواطي ، ت 1244 هـ .
- 110 - رحلته في شمالي إفريقية والسودان والدرعية ، ترجمة د/ أبي القاسم سعد الله في كتابه أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر ، ج 02 ، دار الرائد وعالم المعرفة بالجزائر ، طبعة خاصة سنة 2009 م .
- حاجي خليفة ( مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الحنفي ، ت 1067 هـ ) .
- 111 - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، تحقيق بإشراف هيئة البحوث والدراسات في دار الفكر لبنان ، سنة 1419 هـ / 1999 م .
- الحاكم ( أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري ، ت 405 هـ ) .
- 112 - المستدرك على الصحيحين ، تحقيق محمود مطرجي ، دار الفكر لبنان ، ط 01 = 1422 هـ / 2002 م .
- ابن حجر ( شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الكناي العسقلاني ، ت 852 هـ ) .
- 113 - الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق صدقي جميل العطار ، دار الفكر ، ط 01 = 1421 هـ / 2001 م .
- 114 - فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، التزام عبد الرحمن محمد ، المطبعة البهية المصرية ، تصوير دار إحياء التراث العربي لبنان ، ط 03 = 1405 هـ / 1985 م .
- الحجوي ( محمد بن الحسن الفاسي ، ت 1376 هـ / 1956 م ) .
- 115 - الفكر السامي ، ابتدئ طبعه بمطبعة إدارة المعارف بالرباط عام 1340 هـ وكمل بمطبعة البلدية بفاس في ربيع 1345 هـ ، والجزء الثالث منه طبع بمطبعة النهضة بتونس .



- الخطاب ( أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي ، ت 954 هـ ) .
- 116 - مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، دار الفكر ، ط 03 = 1412 هـ / 1992 م .
- حمد بن ناصر بن عبد الرحمن العمار .
- 117 - إعداد الداعية في ضوء سورة فصلت ، دار اشبيليا السعودية ، ط 02 = 1419 هـ / 1999 م .
- ابن حمدون ( محمد الطالب ابن عبد الرحمن ابن العربي ابن الحاج السلمي الفاسي ، ت 1273 هـ )
- 118 - حاشيته على شرح ميارة لابن عاشر ، مطبعة عبد اللطيف أفندي حجازي ، سنة 1355 هـ تصوير دار الفكر لبنان .
- الحفناوي ( أبو القاسم محمد بن الشيخ بن أبي القاسم الديسي ، ت 1360 هـ ) .
- 119 - تعريف الخلف برجال السلف ، دراسة وتحقيق د / خير الدين شترة ، دار كردادة للنشر والتوزيع الجزائر ، ط 01 = 1433 هـ / 2012 م .
- الحسن بن محمد الوزان أو ليون الإفريقي ( ت 957 هـ ) .
- 120 - وصف إفريقيا ، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر ، دار الغرب الإسلامي ط 02 = 1983 م .
- الخرشبي ( أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن علي المالكي ، ت 1101 هـ ) .
- 121 - شرحه على مختصر خليل ، مطبعة محمد بك حسني ببولاق القاهرة ، في محرم 1318 هـ ، تصوير دار الفكر لبنان .
- ابن خلدون ( ولي الدين أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الإشبيلي التونسي ، ت 808 هـ ) .
- 122 - كتاب العبر وديوان المبتدا والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، دار ابن حزم لبنان ، ط 01 = 1432 هـ / 2011 م .

- 123 - المقدمة ، ضبط خليل شحاذاة ومراجعة سهيل زكار ، دار الفكر ، سنة 1421 هـ / 2001 م .
- خليل بن إسحاق ( أبو المودة ضياء الدين بن إسحاق بن موسى الجندي ، ت 767 هـ ) .
- 124 - التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي ، تحقيق أحمد بن عبد الكريم نجيب ، منشورات مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث ، ط 01 = 1429 هـ / 2008 م .
- 125 - المختصر في فقه الإمام مالك ، تحقيق أحمد جاد ، دار البصائر الجزائر ودار الحديث القاهرة ، سنة 1426 هـ / 2005 م .
- الخليل النحوي .
- 126 - بلاد شنقيط المنارة والرباط ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم تونس ، ط 01 = 1987 م .
- الدارمي ( أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام التميمي السمرقندي ، ت 255 هـ ) .
- 127 - سننه ، دار الفكر ، لبنان سنة 1425 هـ - 1426 هـ / 2005 م .
- أبو داوود ( سليمان بن الأشعث السجستاني ، ت 275 هـ ) .
- 128 - سننه ، تحقيق صدقي محمد جميل العطار ، دار الفكر لبنان ، ط 02 = 1418 هـ / 1998 م .
- الدردير ( أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد العدوي الأزهري الخلوئي ، ت 1201 هـ ) .
- 129 - الشرح الصغير على أقرب المسالك ، بهامش بلغة السالك للصاوي ، توزيع دار الباز بمكة المكرمة ، طبع دار المعرفة لبنان سنة 1398 هـ / 1978 م .

- ابن الدماميني ( بدر الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عمر القرشي المخزومي الإسكندراني المالكي ، ت 837 هـ وقيل 838 هـ ) .

130- العيون الفاخرة الغامرة على خبايا الرامزة ( شرح القصيدة الخزرجية في العروض ) ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي الميمنية بمصر في رمضان 1324 هـ .

- الدسوقي ( شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عرفة الأزهرى ، ت 1230 هـ ) .

131- حاشيته على الشرح الكبير للقطب الدردير على المختصر ، خرج آياته وأحاديثه محمد عبد الله شاهين دار الكتب العلمية ، ط 01 = 1417 هـ / 1996 م

- ابن الديبع ( عبد الرحمن بن علي بن محمد الشيباني الزبيدي الشافعي ، ت 944 هـ ) .

132- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث ، تحقيق محمد عثمان الخشت ، طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية الجزائر ، نشر دار الهدى عين مليلة الجزائر ، سنة 1991 م .

- الذهبي ( شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الترمذاني الفارقي ، ت 748 هـ ) .

133- تلخيص المستدرك على الصحيحين بهامش المستدرك ، تحقيق محمود مطرجي ، دار الفكر لبنان ط 01 = 1412 هـ / 2002 م .

134- سير أعلام النبلاء ، تحقيق محمد بن عيادي عبد الحليم ، دار الصفا ، ط 01 = 1424 هـ / 2003 م .

- رايح تركي .

135- دراسات في التربية الإسلامية ، المؤسسة الوطنية للكتاب ن ط 02 = 1987 م .

- الراغب الأصفهاني ( أبو القاسم الحسين بن المفضل ، ت 420 هـ ) .

136- الذريعة إلى مكارم الشريعة ، دار الكتب العلمية ، ط 01 = 1400 هـ / 1980 م .

137 - مفردات ألفاظ القرآن ، تحقيق نجيب الماجدي المكتبة العصرية لبنان ط 01 = 1427 هـ / 2006 م .

- ابن رحال ( أبو علي الحسن بن رحال المعداني ، ت 1140 هـ ) .

138 - حاشيته على شرح ميارة لتحفة الحكام ، بهامش الشرح المذكور ، دار الفكر .

- الرصاع ( القاضي أبو عبد الله محمد التونسي الأنصاري ، ت 894 هـ ) .

139 - شرح حدود الإمام ابن عرفة ، مطبعة فضالة - المغرب - سنة 1412 هـ / 1992 م .

- ابن رشد ( أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد القرطبي المالكي ، ت 520 هـ ) .

140 - فتاوى ابن رشد ، تحقيق د / المختار بن الطاهر التليلي ، دار الغرب الإسلامي ، ط 01 = 1407 هـ / 1987 م .

- الزرقا ( أحمد بن محمد بن عثمان الحلبي ، ت 1357 هـ / 1938 م ) .

141 - شرح القواعد الفقهية ، تصحيح وتعليق مصطفى أحمد الزرقا ، تنسيق ومراجعة د / عبد الستار أبي غدة ، دار القلم دمشق ، ط 02 = 1409 هـ / 1989 م .

- الزرقاني ( أبو محمد عبد الباقي بن يوسف بن أحمد المالكي ، ت 1099 هـ ) .

142 - شرحه على شرح الناصر اللقاني على مقدمة المختصر ، تحقيق عبد الكريم قبول ، دار البصائر ط 01 = 1428 هـ / 2007 م .

- الزرقاني ( أبو عبد الله محمد بن الشيخ عبد الباقي ، ت 1122 هـ ) .

143 - شرح البيقونية في المصطلح ، تقديم جميل الشريف ، مؤسسة الكتب الثقافية لبنان ، ط 01 = 1405 هـ / 1985 م .

- زهير بن أبي سلمى المزني ، مات قبل البعثة بسنة .

144 - ديوانه ، اعتناء وشرح حمدو طماس ، دار المعرفة لبنان ، ط 02 = 1426 هـ / 2005 م .

- ابن أبي زيد ( مالك الصغير أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن النفزي القيرواني ، ت 386 هـ ) .
- 145 - الرسالة مع شرحها الفواكه الدواني للنفراوي ، توزيع دار الباز بمكة المكرمة ، طبع دار المعرفة لبنان .
- الطاهر بن الأزهر خديري .
- 146 - التعليل بالقواعد وأثره في الفقه عند المالكية ، دار البشائر الإسلامية ، ط 01 = 1430 هـ / 2009 م .
- طه عبد الله الدسوقي .
- 147 - أصول الفقه ، مطبعة لجنة البيان العربي سنة 1959 م .
- الطيب عبد الرحيم محمد الفلاتي .
- 148 - الفلانة في إفريقيا ومساهماتهم الإسلامية والتنمية في السودان ، دار الكتاب الحديث الكويت ، ط 01 = 1415 هـ / 1994 م .
- كايد قرعوش وآخرون .
- 149 - الأخلاق في الإسلام ، دار المناهج سلطنة عمان ط 02 = 1422 هـ / 2001 م .
- الكتاني ( أبو عبد الله محمد بن جعفر بن إدريس ، ت 1345 هـ ) .
- 150 - سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس ، تحقيق آل الكتاني ، مطبعة النجاح الجديدة المغرب ، ط 01 = 1425 هـ / 2004 م .
- ابن كثير ( عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن أبي حفص عمر القرشي الدمشقي ، ت 774 هـ ) .
- 151 - البداية والنهاية ، خرج أحاديثه أحمد بن شعبان بن أحمد و محمد بن عيادي عبد الحليم ، نشر مكتبة الصفا ، طبع مطابع دار البيان الحديثة ، ط 01 = 1423 هـ / 2003 م .

- اللقاني ( برهان الدين أبو الإمداد إبراهيم بن إبراهيم بن حسن بن علي ، ت 1041 هـ ) .
- 152 - منار أهل الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى ، تحقيق زياد محمد محمود حميدان ، دار الأحباب لبنان ، ط 01 = 1412 هـ / 1992 م .
- ابن ماجه ( أبو عبد الله محمد بن يزيد الربيعي القزويني ، ت 273 هـ ) .
- 153 - سنن ابن ماجه ، تحقيق عماد الطيار وياسر حسن وعز الدين ضلي ، مؤسسة الرسالة ناشرون ط 01 = 1430 هـ / 2009 م .
- الماوردي ( أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري ، ت 450 هـ ) .
- 154 - الأحكام السلطانية ، تحقيق أحمد جاد ، دار الحديث القاهرة ، سنة 1427 هـ / 2006 م .
- الإمام مالك بن أنس ( إمام دار الهجرة وإمام المذهب أبو عبد الله ابن مالك بن أبي عامر الأصبحي اليمني المدني ، ت 179 هـ ) .
- 155 - الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي بمراجعة وإشراف نخبة من العلماء منشورات دار الآفاق الجديدة المغرب ، طبع دار ابن حزم لبنان ، ط 03 = 1416 هـ / 1996 م .
- 156 - المدونة الكبرى ، تحقيق أبي مالك كمال بن سالم ، المكتبة التوفيقية القاهرة ، دون ذكر لتاريخ وسنة ودار الطبع .
- ابن مالك ( جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الطائي الأندلسي الجياني الدمشقي ، ت 672 هـ ) .
- 157 - الألفية في النحو والصرف نشر دار ابن خزيمة الرياض ط 02 = 1416 هـ .
- 158 - لامية الأفعال مع شرحها للعلامة يحرر اليمني الكبير ، دار رحاب الجزائر .

- مبارك بن الصافي جعفري .

159 - العلاقات الثقافية بين إقليم توات والسودان الغربي خلال القرن 12 هـ ، دار السبيل الجزائر ط 01 = 1430 هـ / 2009 م .

- مبارك الميلبي ، ت 1364 هـ / 1945 م .

160 - تاريخ الجزائر في القديم والحديث ، تحقيق محمد الميلبي ، دار الكتاب العربي سنة 2010 م .

- المبرد ( أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي النحوي ، ت 285 هـ ) .

161 - الكامل في اللغة والأدب ، تحقيق د / يحيى مراد مؤسسة المختار مصر ، ط 01 = 1425 هـ / 2004 م .

- محمد الأمين القرشي بن البصير .

162 - سفينة الوصول لطالبي علم الأصول مع شرحه ميسر الحصول ، دار هومة الجزائر سنة 2001 م .

- محمد بن أبي بكر الرازي ( ت 666 هـ ) .

163 - مختار الصحاح ، دار الكتاب العربي لبنان سنة 1401 هـ / 1981 م .

- محمد باي بن محمد عبد القادر بلعالم ( ت 1430 هـ / 2009 م ) .

164 - إرشاد الحائر لمعرفة فلان في الجزائر وغيرها من البلدان ، تحت الطبع .

165 - الرحلة العلية إلى منطقة توات لذكر بعض الأعلام والآثار والمخطوطات والعادات وما يربط توات من الجهات ، دار هومة سنة 2011 م .

166 - المباحث الفكرية شرح على الأرجوزة البكرية ، مطابع عمار قرني سنة 1416 هـ .

167 - ميسر الحصول شرح على سفينة الوصول لطالبي علم الأصول ، دار هومة بالجزائر سنة 2001 م .

- 168 - ضياء المعالم شرح على ألفية الغريب لابن العالم الزجاجي ، مطابع عمار قرفي بباتنة الجزائر سنة 1415 هـ .
- 169 - الغصن الداني في ترجمة وحياء الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التنلاني ، مطبعة دار هومة سنة 2004 م .
- 170 - قبيلة فلان في الماضي والحاضر وما لها من العلوم والمعرفة والمآثر ، مطبعة دار هومة 2004 م .
- محمد البكري بن عبد الرحمن التنلاني ، ت 1339 هـ .
- 171 - منظومة أوليات العلوم مع شرحها المباحث الفكرية لمحمد باي بلعالم ، مطابع عمار قرفي ، سنة 1416 هـ .
- محمد بلو بن عثمان فودي ( ت 1253 هـ ) .
- 172 - إنفاق الميسور في تاريخ بلاد التكرور ، تحقيق بھيجة الشاذلي ، منشورات معهد الدراسات الإفريقية الرباط ، مطبعة المعارف الجديدة ، ط 01 = 1996 م .
- محمد الحبيب ابن الخوجة .
- 173 - شيخ الإسلام الإمام الأكبر محمد الطاهر ابن عاشور ، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر سنة 1425 هـ / 2004 م .
- محمد حوتية .
- 174 - آل كنتة ، دراسة تاريخية من خلال الوثائق المحلية في القرنين 12 و 13 للهجرة ، دار الكتاب العربي الجزائر ، ط 01 = 2008 م .
- 175 - توات والأزواد خلال القرنين 12 و 13 للهجرة ، دراسة من خلال الوثائق المحلية ، دار الكتاب العربي الجزائر ، سنة 2007 م .



- محمد دباغ .

176 - دراسات في التراث ، دار الغرب للنشر والتوزيع ، ط 01 = 2007 م .

- محمد بن درويش بن محمد الحوت البيروتي الشافعي ( ت 1277 هـ ) .

177 - أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب ، ترتيب عبد الرحمن بن محمد بن درويش الحوت ،

تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، ط 01 = 1418 هـ / 1997 م .

- محمد رياض .

178 - أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي ، مطبعة النجاح الجديدة بالدار البيضاء المغرب ، ط

03 = 1423 هـ / 2002 م .

- محمد الزحيلي .

179 - النظريات الفقهية ، دار القلم دمشق والدار الشامية بيروت ، ط 01 = 1414 هـ /

1993 م .

180 - أصول المحاكمات الشرعية والمدنية ، مطبعة دار الكتاب دمشق ، سنة 1408 هـ - 1409 هـ

/ 1988 م - 1989 م .

- محمد أبو زهرة ( ت 1974 م ) .

181 - الدعوة إلى الإسلام - تاريخها في عهد النبي والصحابة والتابعين والعهود المتلاحقة وما يجب الآن

- طبع مطبعة المدني بالقاهرة ، نشر دار الفكر العربي بالقاهرة ، سنة 1992 م .

- محمد الطاهر ابن عاشور الحسني التونسي ( ت 1394 هـ / 1973 م ) .

182 - تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد المعروف اختصارا بالتحرير

والتنوير ، دار سحنون للنشر والتوزيع سنة 1997 م .

- 183 - مقاصد الشريعة الإسلامية ، تحقيق ومراجعة الشيخ محمد الحبيب ابن الخوجة ، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر ، سنة 1425 هـ / 2004 م .
- محمد الطحان .
- 184 - تيسير مصطلح الحديث ، دار رحاب للطباعة والنشر الجزائر .
- محمد الطيب بن عبد الرحيم التمنيطي .
- 185 - القول البسيط في أخبار تمنيط ، تحقيق د / فرج محمود فرج مذيلاً به كتابه إقليم توات خلال القرنين 18 و 19 الميلاديين ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر سنة 1977 م .
- محمد بن محمد مخلوف ( ت 1360 هـ ) .
- 186 - شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، دار الفكر .
- محمد مرتضى الزبيدي ( ت 1205 هـ ) .
- 187 - تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق علي شيري ، دار الفكر لبنان ، ط 01 = 1425 هـ ، 1426 هـ / 2005 م .
- محمد نبيل غنايم .
- 188 - مدارس مصر الفقهية في القرن الثالث الهجري - دراسة فقهية مقارنة - دار الهداية للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة ، ط 01 = 1998 م .
- محمد بن عبد الكريم المغيلي ( ت 909 هـ ) .
- 189 - أسئلة الأسقيا وأجوبة المغيلي ، تحقيق عبد القادر زبادية ، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر .
- 1989 م .
- 190 - مصباح الأرواح في أصول الفلاح ، تقديم وتحقيق رابح بونار ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر ، سنة 1968 م .

- محمد عجاج الخطيب .

191 - لمحات في المكتبة والبحث والمصادر ، مؤسسة الرسالة لبنان ، ط 19 = 1421 هـ /  
2000 م .

- محمد أبو الفتح البيانوني .

192 - المدخل إلى علم الدعوة ، مؤسسة الرسالة ، ط 03 = 1432 هـ / 2011 م .

- مناني فراح .

193 - التحكيم طريق بديل لحل المنازعات ، دار الهدى ، سنة 2010 م .

- المناوي ( زين الدين محمد عبد الرؤوف بن علي بن محمد الحدادي ، ت 1031 هـ ) .

194 - الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية ، تحقيق محمد أديب الجادر ، دار صادر للطباعة  
والنشر لبنان ، ط 01 = 1999 م .

- المنذري ( زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي ، ت 656 هـ ) .

195 - الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، دار إحياء التراث العربي لبنان ، ط 03 = 1388  
هـ / 1968 م .

- ابن منظور ( أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي ، ت 711 هـ ) .

196 - لسان العرب ، دار الفكر لبنان ، ط 03 = 1414 هـ / 1994 م .

- مصطفى الصمدي .

197 - فقه النوازل عند المالكية تاريخاً ومنهجاً ، مكتبة الرشد السعودية ، ط 01 = 1428 هـ /  
2007 م .

- مصطفى ضيف ومحفوظ بوكراع .
- 198 - ثلاث رحلات مغاربية محققة ، نشر المعرفة الدولية للنشر والتوزيع الجزائر ، طبعة خاصة بدعم من وزارة الثقافة في إطار تظاهرة تلمسان عاصمة الثقافة الاسلامية ، سنة 2011 م .
- مسلم ( إمام المحدثين أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري ، ت 261 هـ ) .
- 199 - صحيح الإمام مسلم ، تحقيق محمد سالم هاشم ، دار الكتب العلمية لبنان ط 01 = 1415 هـ / 1994 م ، ومعه شرحا للإمامين الأبي والسنوسي أسفل منه .
- مسفر بن علي بن محمد القحطاني .
- 200 - منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة ، دار ابن حزم ، ط 01 = 1424 هـ / 2003 م .
- المواق ( أبو عبد الله محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري ، ت 897 هـ ) .
- 201 - التاج والإكليل ، بهامش مواهب الجليل ، دار الفكر ، ط 03 = 1412 هـ / 1992 م .
- ميارة ( أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد الفاسي ، ت 1072 هـ ) .
- 202 - الإتيقان والإحكام شرح تحفة الحكام لابن عاصم ، دار الفكر ، دون تاريخ ورقم للطبع .
- 203 - الدر الثمين والمورد المعين شرح نظم المرشد المعين ، المكتبة الثقافية لبنان ، دون رقم وتاريخ للطبع .
- نصر الدين هنونوي و نعيمة تراعي .
- 204 - الخبرة القضائية في مادة المنازعات الإدارية ، دار هومه ، ط 02 = 2009 م .
- النسائي ( أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي القاضي ، ت 303 هـ ) .
- 205 - سنن النسائي ، دار إحياء التراث العربي .

- النوي ( محي الدين أبو زكرياء يحيى بن شرف بن مري ابن حزام الدمشقي ، ت 676 هـ ) .
- 206 - المجموع ، تحقيق محمد نجيب المطيعي ، المكتبة التوفيقية مصر ، سنة 2010 م .
- الصادق عبد الرحمن الغرياني .
- 207 - مدونة الفقه المالكي وأدلته ، مؤسسة الريان لبنان ، سنة 1426 هـ - 1427 هـ / 2006 م .
- الصاوي ( أبو العباس أحمد بن محمد الخلوقي المدني ، ت 1241 هـ ) .
- 208 - بلغة السالك لأقرب المسالك ، نشر دار الباز بمكة المكرمة ، دار المعرفة لبنان ، سنة 1398 هـ / 1978 م .
- 209 - حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ، إشراف محمد صدقي العطار ، دار الفكر 1429 هـ .
- 1430 هـ / 2009 م .
- صبيحي الصالح .
- 210 - علوم الحديث ومصطلحه ، دار العلم للملايين ، ط 14 = ماي 1982 م .
- صديق بن أحمد القنوجي ( ت 1307 هـ ) .
- 211 - أبجد العلوم ، دار ابن حزم لبنان ، ط 01 = 1423 هـ / 2002 م .
- الصديق حاج أحمد آل المغيلي .
- 212 - التاريخ الثقافي من القرن 11 هـ إلى القرن 14 هـ ، دار الكتاب العربي ، ط 01 = 2003 م .
- 213 - التاريخ الثقافي ، بعناية مديرية الثقافة لولاية أدرار ، منشورات الحبر - الجزائر . ط 02 = 2011 م .
- صلاح مؤيد العقبسي .
- 214 - الطرق الصوفية والزوايا بالجزائر - تاريخها ونشاطها - دار البصائر ، طبعة خاصة سنة 2009 م .

- ابن الصلاح ( تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ، ت 643 هـ ) .
- 215 - مقدمة في علوم الحديث ، تحقيق د / نور الدين عتر ، دار الفكر ، سنة 1406 هـ / 1986 م .
- 216 - مقدمة في علوم الحديث ، تحقيق د / مصطفى ديب البغا ، دار الهدى الجزائر سنة 1991 م .
- الصنعاني ( محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الأمير الحسيني ، ت 1182 هـ ) .
- 217 - سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام ، تحقيق محمد الدالي بلطه ، المكتبة العصرية ، سنة : 1420 هـ / 2000 م .
- عادل نويهض .
- 218 - معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر ، نشر مؤسسة نويهض الثقافية لبنان ط 02 = 1400 هـ / 1980 م .
- ابن عاصم ( القاضي أبو بكر بن محمد بن محمد الأندلسي الغرناطي ، ت 829 هـ ) .
- 219 - تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام المعروف اختصارا بمتن العاصمية ، نشر الحاج محمد طن إيجي سكوتو .
- ابن عبد البر ( حافظ المغرب أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي المالكي ، ت 463 هـ ) .
- 220 - جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله ، دار ابن حزم ، ط 01 = 1427 هـ / 2006 م .
- 221 - الكافي في فقه أهل المدينة المالكي ، تحقيق محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني ، دار الهدى للطباعة الجزائر ، سنة 1410 هـ / 1989 م .
- 222 - الكافي في فقه أهل المدينة المالكي ، دار الكتب العلمية ، دون تاريخ ورقم للطبع .

- عبد الحميد بكري

223 - النبذة في تاريخ توات وأعلامها ، مطبعة الطباعة العصرية - الجزائر - جانفي 2010 م .

224 - سلسلة علماء توات ( ج 02 ) ، دار الغرب للنشر والتوزيع سنة 2008 م ، ومعه كتاب الرحلة في طلب العلم للشيخ عبد الكريم بن محمد بن أبي محمد البكري ( ت 1042 هـ ) .

- عبد الحميد الصيد الزنتاني .

225 - أسس التربية في السنة النبوية ، الدار العربية للكتاب بين ليبيا وتونس ، ط 02 = 1993 م .

- عبد الرحمن الجوزي .

226 - ذاكرة الماضي في أعلام أولاد القاضي ، تحت الطبع .

- عبد الرحمن بن محمد الزحلاوي ( ت 1209 هـ ) .

227 - شبكة القناص نظم درة الغواص ، تحقيق سالم بن عبد الكريم ، دار الهدى الجزائر 2011 م .

- عبد الرحمن النحلاوي ، ت 2001 م .

228 - أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع ، دار الفكر دمشق ، بيروت ، ط 03 = 1425 هـ / 2004 م .

229 - التربية الاجتماعية في الإسلام ، دار الفكر دمشق ، الإعادة الأولى : 1429 هـ / 2008 م .

- ابن عبد الرفيع ( أبو إسحاق إبراهيم بن حسن بن علي الربيعي التونسي المالكي ، ت 733 هـ ) .

230 - معين الحكام على القضايا والحكام ، تحقيق محمد بن قاسم بن عياد ، دار الغرب الإسلامي سنة 1989 م .

- عبد الكريم بن محمد بن أبي محمد البكري الأميني ( ت 1042 هـ ) .

231 - الرحلة في طلب العلم ، تحقيق ودراسة عبد الحميد بكري ضمن سلسلة علماء توات ( ج 02 ) دار الغرب للنشر والتوزيع سنة 2008 م .

- عبد الكريم زيدان .

232 - المدخل لدراسة الشريعة ، مؤسسة الرسالة لبنان ، ط 16 = 1419 هـ / 1998 م .

233 - الوجيز في أصول الفقه ، مؤسسة الرسالة ، ط 07 = 1420 هـ / 2000 م .

- عبد الكريم قبول .

234 - الاختصار والمختصرات في المذهب المالكي من مطلع القرن الثالث الهجري إلى نهاية القرن الثامن الهجري ، دار الفجر للطباعة والنشر والتوزيع ، سنة 2006 م .

- عبد الله حمادي الإدريسي .

235 - الإمام محمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني وتصديه للخطر اليهودي بصحراء توات والصقع السوداني ، ط 01 = 1431 هـ / 2010 م ، دون ذكر لدار الطبع أو النشر .

- عبد الله كنون

236 - النبوغ المغربي في الأدب العربي ، ط 02 ، من دون ذكر لاسم دار الطبع .

- عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن باعمر التنايني التواتي ( ت 1240 هـ ) .

237 - المورد العنبري على النظم المسمى العبقري ، مطبعة صاري الجزائر ، ط 02 = 1986 م .

- عبد الله العروي .

238 - مجمل تاريخ المغرب ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء المغرب ، ط 05 = 1996 م .

- عبد المجيد المغربي ، ت 1934 م .

239 - علم العقائد المقدمة ، المؤسسة الحديثة للكتاب لبنان ، ط 01 = 2006 م .

- عبد المجيد قدي .

240 - صفحات مشرقة من تاريخ مدينة أولف العريقة ، سنة 2006 م ، دون ذكر لدار الطبع .



- عبد العزيز بن علي المهداوي التتلائي ( ت 1429 هـ / 2008 م ) .
- 241 - نبراس الآداب المهذب لأخلاق الشباب ، مؤسسة أشغال الطباعة بولاية ورقلة ط 02 = 1419 هـ / 1998 م .
- 242 - قطف الزهرات من أخبار علماء توات ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ، ط 01 = 1985 م .
- 243 - قطف الزهرات ، مطبعة دار هومة ، ط 02 = 2002 م .
- عبد الله معصر .
- 244 - تقريب المعجم مصطلحات الفقه المالكي ، دار الكتب العلمية لبنان ، ط 01 = 2007 م .
- عبد العزيز محمد عزام .
- 245 - القواعد الفقهية ، دار الحديث القاهرة ، سنة الطبع 1426 هـ / 2005 م .
- عبد الفتاح أبو غدة ( ت 1417 هـ ) .
- 246 - لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث ، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، طبع دار البشائر الإسلامية لبنان ، ط 04 = 1417 هـ .
- عبد القادر زيادية .
- 247 - الحضارة العربية والتأثير الأروبي في إفريقيا الغربية جنوب الصحراء ، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر سنة 1989 م ، ومعه كتاب أسئلة الأسقيا وأجوبة المغيلي .
- عبد السلام العسري
- 248 - نظرية الأخذ بما جرى به العمل ، طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب ، ط 01 = 1417 هـ / 1996 م .

- عبد الوهاب البغدادي ( القاضي أبو محمد بن علي بن نصر التغلبي العراقي ، ت 422 هـ ) .
- 249 - الإشراف على نكت مسائل الخلاف ، تحقيق الحبيب بن طاهر ، دار ابن حزم ، ط 01 = 1420 هـ / 1999 م .
- 250 - التلقين في الفقه المالكي ، تحقيق محمد ثالث سعيد الغاني ، دار الفكر سنة 1425 هـ - 1426 هـ / 2005 م .
- 251 - المعونة على مذهب عالم المدينة ، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي ، دار الكتب العلمية ، ط 02 = 1425 هـ / 2004 م .
- العدوي ( أبو الحسن علي بن أحمد الصعيدي ، ت 1189 هـ ) .
- 252 - حاشيته على شرح أبي الحسن المالكي الشاذلي على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر سنة 1357 هـ / 1938 م .
- 253 - حاشيته على شرح الخرشي لمختصر سيدي خليل ، بهامش الشرح المذكور ، مطبعة محمد بك حسني ببولاق القاهرة ، في محرم 1318 هـ ، تصوير دار الفكر .
- العراقي ( زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن الكردي الرازياني المهراي الشافعي ، ت 806 هـ ) .
- 254 - المغني عن حمل الأسفار في الأسفار لتخريج ما في الإحياء من الأخبار بذييل الإحياء ، دار الوعي حلب ط 01 = 1419 هـ / 1998 م .
- ابن العراقي ( ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الشافعي ، ت 826 هـ ) .
- 255 - الغيث الهامع شرح جمع الجوامع ، تحقيق مكتب قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بمؤسسة قرطبة القاهرة ، طبع ونشر مطبعة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر القاهرة ، ط 01 = 1420 هـ / 2000 م .

- ابن العربي ( أبو بكر محمد بن عبد الله المعافري الإشبيلي ، ت 543 هـ ) .
- 256 - عارضة الإحودي بشرح جامع الترمذي ضبط وتوثيق وترقيم صدقي جميل العطار ن دار الفكر لبنان سنة 1415 هـ / 1995 م .
- عز الدين بليق .
- 257 - منهاج الصالحين من أحاديث وسنة خاتم الأنبياء والمرسلين ، دار الفتح لبنان ، ط 03 = 1404 هـ / 1984 م .
- الإمام علي رضي الله عنه ( سيدنا أبو السبطين بن أبي طالب القرشي الهاشمي ، ت 40 هـ ) .
- 258 - ديوانه ، جمع وشرح سالم شمس الدين ، المكتبة العصرية لبنان سنة 1427 هـ / 2006 م .
- علال الفاسي ( محمد علال بن عبد الواحد بن عبد السلام بن علال الفهري القصري الفاسي الأندلسي ، ت 1394 هـ ) .
- 259 - مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها ، دار الغرب الإسلامي ، ط 05 = 1993 م .
- علي أحمد الندوي .
- 260 - موسوعة القواعد والضوابط الفقهية الحاكمة للمعاملات في الفقه الإسلامي ، المجلد الثالث ، توزيع دار عالم المعرفة ، ط سنة 1419 هـ / 1999 م .
- علي جمعة .
- 261 - البيان لما يشغل الأذهان ، دار المقطم ، ط 11 = محرم 1426 هـ / 2005 م .
- عليش ( محمد بن أحمد بن محمد المالكي ، ت 1299 هـ ) .
- 262 - منح الجليل شرح على مختصر العلامة خليل ، ضبط وتصحيح عبد الجليل عبد السلام ، دار الكتب العلمية ، ط 01 = 1424 هـ / 2002 م .

- عمر بن عبد الكريم الجيادي .

263 - العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما لدى علماء المغرب ، مطبعة فضالة سنة 1404 هـ / 1984 .

- العصنوني ( أبو الحسن علي بن يحيى التلمساني المغربي ، ت 816 هـ ) .

264 - شرحه لأرجوزة التلمساني في الفرائض ، تحقيق عبد اللطيف زكاغ ، دار ابن حزم ، ط 01 = 1430 هـ / 2009 م .

- العياشي ( أبو سالم عبد الله بن محمد الفاسي المغربي ، ت 1090 هـ ) .

265 - ماء الموائد ( الرحلة العياشية للبقاع الحجازية ) ، تحقيق أحمد فريد المزدي ، دار الكتب العلمية لبنان ط 01 = 2011 م .

- عيسى مومني .

266 - الممتاز - قاموس مدرسي - دار العلوم - الجزائر - ط 02 = 2000 م .

- الغزالي ( حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي ، ت 505 هـ ) .

267 - إحياء علوم الدين ، تحقيق هيئة التحقيق والتصحيح بدار الوعي العربي حلب ، ط 01 = محرم 1419 هـ / مارس 1998 م ، توزيع دار الكتاب الإسلامي حلب .

- الفاداني ( علم الدين أبو الفيض محمد ياسين بن محمد عيسى المكي ، ت 1411 هـ ) .

268 - العجالة في الأحاديث المسلسلة ، دار البصائر ، دمشق ، ط 01 = 1405 هـ / 1985 م .

- فؤاد إفرايم البستاني .

269 - منجد الطلاب ، دار المشرق لبنان ، ط 33 = 1987 م .

- فرج محمود فرج .

270 - إقليم توات خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين ، ديوان المطبوعات الجامعية  
الجزائر 1977 م .

- ابن فرحون ( برهان الدين إبراهيم بن علي بن محمد اليعمري الأندلسي المدني ، ت 799 هـ )

271 - تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام ، مطبعة محمد أفندي مصطفى وأحمد الحلبي  
البيهية بمصر سنة 1302 هـ .

272 - درة الغواص في محاضرة الخواص ، تحقيق محمد أبي الأحنان ومحمد بطيخ ، دار التراث القاهرة ،  
والمكتبة العتيقة بتونس .

273 - الديق المذهب ، تحقيق د/ محمد الأحمد أبو النور ، دار التراث القاهرة .

- الفشتالي ( أبو فارس عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم الصنهاجي ، ت 1031 هـ ) .

274 - مناهل الصفا في مآثر موالينا الشرفا ، منشورات جمعية المؤرخين المغاربة الرباط ، طبع مطبعة  
النجاح الدار البيضاء ، ط 02 = 1426 هـ / 2005 م .

- الفيومي ( أحمد بن محمد بن علي المقرئ ، ولد في حدود 690 هـ وتوفي في 770 هـ ) .

275 - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، دار الحديث القاهرة سنة 1424 هـ / 2003 م .

- الفيروزآبادي ( مجد الدين محمد بن يعقوب ، ت 817 هـ ) .

276 - القاموس المحيط ، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم  
العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة لبنان ، ط 05 = 1416 هـ / 1996 م .

- القاري ( الملا علي بن سلطان محمد ، ت ) .

277 - المنح الفكرية على متن الجزرية ، مع شرح شيخ الإسلام زكرياء الأنصاري لها ، مطبعة مصطفى  
محمد بالمكتبة التجارية الكبرى بمصر ، ط 01 = 1354 هـ / 1935 م .

- أبو القاسم بن محمد بن أحمد التواتي ( ت ) .
- 278 - مرجع المشكلات في الاعتقادات والعبادات والمعاملات والجنايات على مذهب الإمام مالك رضي الله عنه ، نشر مكتبة النجاح ليبيا .
- أبو القاسم سعد الله ( ت 1435 هـ / 2013 م ) .
- 279 - أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر ، دار الرائد وعالم المعرفة للنشر والتوزيع الجزائر ، طبعة خاصة سنة 2009 م .
- 280 - تاريخ الجزائر الثقافي ، دار البصائر ، طبعة خاصة سنة 2007 م .
- ابن قتيبة ( أبو محمد عبد الله بن مسلم الكوفي الدينوري ، ت 276 هـ ) .
- 281 - الشعر والشعراء ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، دار الحديث القاهرة ، سنة الطبع 1427 هـ / 2006 م .
- القرابي ( شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي ، ت 684 هـ ) .
- 282 - الإحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام وتصرفات القاضي والإمام ، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة نشر مكتبة المطبوعات الإسلامية بـ حلب ، طبع دار البشائر الإسلامية لبنان ، ط 02 = 1416 هـ / 1995 م .
- 283 - الفروق أو أنوار البروق في أنواع الفروق ، ضبط وتصحيح خليل المنصور ، دار الكتب العلمية ، ط 01 = 1418 هـ / 1998 م .
- 284 - شرح تنقيح الفصول المطبعة الخيرية بمصر ط 01 = 1307 هـ .
- القرطبي ( أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بكر بن فرح الأنصاري الأندلسي المالكي ، ت 671 هـ ) .
- 285 - الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمن من السنة وآي القرآن ، تصحيح أحمد عبد العليم البردوني وآخرين ، دار إحياء التراث العربي لبنان ، ط 02 = 1372 هـ / 1952 م .

- قمر عبد الوهاب .
- 286 - التحكيم في منازعات العقود الإدارية في القانون الجزائري - دراسة مقارنة - دار المعرفة الجزائر .
- ابن قنفذ ( أبو العباس أحمد بن حسن بن علي ابن ميمون ابن الخطيب القسنطيني ، ت 809 هـ ) .
- 287 - الوفيات ، تحقيق عادل نويهض ، منشورات دار الآفاق الجديدة لبنان ، ط 04 = 1403 هـ / 1983 م .
- ابن قيم الجوزية ( شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي ، ت 751 هـ ) .
- 288 - إعلام الموقعين عن رب العالمين ، اعتناء صدقي جميل العطار ، دار الفكر سنة 1420 هـ / 1999 م .
- ابن سراج ( أبو القاسم محمد بن محمد الغرناطي ، ت 848 هـ ) .
- 289 - فتاوى أبي القاسم ابن سراج ، تحقيق د / محمد أبي الأجنان ، دار ابن حزم ، ط 02 = 1427 هـ / 2006 م .
- السراج الطوسي ( طاووس الفقراء أبو نصر عبد الله بن علي الصوفي ، ت 378 هـ ) .
- 290 - اللمع ، تحقيق الإمام الأكبر الدكتور عبد الحليم محمود شيخ الأزهر و طه عبد الباقي سرور ، نشر مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ، طبعة سنة 1423 هـ / 2002 م .
- السلاوي ( أبو العباس شهاب الدين أحمد بن خالد الناصري الدرعي ، ت 1315 هـ ) .
- 291 - الاستقصا بإخبار دول المغرب الأقصى ، اعتناء محمد عثمان ، دار الكتب العلمية لبنان ، ط 01 = 2007 م .

- ابن سلمون ( أبو محمد عبد الله بن علي بن عبد الله الكنانى الغرناطى ، ت 741 هـ ) .
- 292 - العقد المنظم للحكام فيما يجرى بين أيديهم من العقود والأحكام . بهامش كتاب التبصرة لابن فرحون مطبعة محمد أفندي مصطفى وأحمد الحلبي البهية سنة 1302 هـ .
- ابن سعد ( أبو عبد الله محمد ابن منيع البصرى الهاشمى ، ت 230 هـ ) .
- 293 - الطبقات الكبرى ، دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، ط 02 = 1418 هـ / 1997 م .
- السعدي ( عبد الرحمن بن عبد الله بن عمران بن عامر ، ت 1066 هـ ) .
- 294 - تاريخ السودان ، طبعة هوداس ، باريس ، سنة 1981 م .
- السيد رزق الطويل ، ت 1418 هـ / 1997 م .
- 295 - مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث ، الناشر المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة ، سنة 1424 هـ / 2003 م .
- سيد سابق .
- 296 - فقه السنة ، دار الفكر لبنان ، سنة 1427 هـ - 1428 هـ / 2007 م .
- السيوطي ( جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيرى ، ت 911 هـ ) .
- 297 - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، تحقيق د/ علي محمد عمر ، نشر مكتبة الخانجي القاهرة طبع الشركة الدولية للطباعة ، ط 01 = 1426 هـ / 2005 م .
- 298 - تاريخ الخلفاء ، تحقيق محمود رياض الحلبي ، دار المعرفة لبنان ، ط 05 = 1421 هـ / 2000 م .
- 299 - الحاوي للفتاوي ، دار الفكر لبنان ، سنة 1429 هـ ، 1430 هـ / 2009 م .



- 300 - حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، تحقيق د / علي محمد عمر ، نشر مكتبة الخانجي القاهرة ، طبع المكتبة الدولية للطباعة ، ط 01 = 1428 هـ / 2007 م .
- 301 - الدر المنثور في التفسير المأثور ، دار الفكر سنة 1429 هـ ، 1430 هـ / 2009 م .
- الشرحيحي ( برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن مرعي بن عطية المالكي ، ت 1106 هـ ) .
- 302 - الفتوحات الوهبية بشرح الأربعين حديثا النووية ، دار الفكر .
- الشاطبي ( أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي ، ت 790 هـ ) .
- 303 - الاعتصام ، ضبط وتصحيح أحمد عبد الشافي ، دار اشريفة الجزائر .
- 304 - الموافقات في أصول الشريعة تحقيق عبد الله دراز ، دار الكتب العلمية لبنان .
- الشحات إبراهيم محمد منصور .
- 305 - الضوابط التي تحكم فتوى المفتي وقضاء القاضي - دراسة مقارنة - دار الجامعة الجديدة الإسكندرية ، سنة 2011 م .
- الشرياصي ( أبو حازم أحمد ) .
- 306 - يسألونك في الدين والحياة ، دار الجيل لبنان ط 01 = 1428 هـ / 2007 م .
- الشنقيطي ( محمد حبيب الله المشهور بما يأبى الجكني اليوسفي المالكي المدني ، ت 1363 هـ ) .
- 307 - زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم ، دار الفكر سنة 1401 هـ / 1981 م .
- 308 - فتح المنعم ببيان ما احتيج لبيانه من زاد المسلم ، دار الفكر سنة 1401 هـ / 1981 م .
- الشنقيطي ( محمد النابغة بن عمر الغلاوي ، ت 1245 هـ ) .
- 309 - بوطليحية ، تحقيق يحيى مراد نشر المكتبة المكية بمكة المكرمة ، طبع مؤسسة الريان لبنان ، ط 02 = 1425 هـ / 2004 م .

- الشنقيطي ( عبد الله بن إبراهيم العلوي ، ت 1233 هـ ) .

310 - نشر البنود على مراقبي السعود نشر صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين المغرب والإمارات ، طبع مطبعة فضالة بالمغرب .

- الشعراي ( العارف بالله الإمام عبد الوهاب بن أحمد الأنصاري ، ت 973 هـ ) .

311 - لوائح الأنوار القدسية في مناقب العلماء والصوفية المعروف اختصارا بالطبقات الكبرى ، تحقيق أ. د. / أحمد عبد الرحيم السائح والمستشار توفيق علي وهبة ، مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ، طبع دار المصري للطباعة ، ط 01 = 1426 هـ / 2005 م .

- الشفشاوني ( محمد بن عسكر الحسني ، ت 986 هـ ) .

312 - دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من أهل القرن العاشر ، تحقيق محمد حجي ، راجعه عبد المجيد خيالي ، منشورات مركز التراث الثقافي المغربي ، مطبعة دار الكرامة الرباط ، ط 03 = 1424 هـ / 2003 م .

- الشوكاني ( محمد بن علي بن محمد الصنعاني ، ت 1255 هـ ) .

313 - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، دار الفكر لبنان .

314 - نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار ، تحقيق عبد الكريم الفضيلي ، المكتبة العصرية لبنان ، ط 01 = 1421 هـ / 2000 م .

- الهلالي ( أبو العباس أحمد بن عبد العزيز بن الرشيد الفيلاي ، ت 1175 هـ ) .

315 - نور البصر شرح خطبة المختصر ، مراجعة وتصحيح محمد محمود ولد محمد الأمين ، نشر دار يوسف بن تاشفين ومكتبة الإمام مالك ، ط 01 = 1428 هـ / 2007 م .

- ابن هشام النحوي ( جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الأنصاري الخزرجي ، ت 761 هـ ) .

316 - مغني اللبيب عن كتب الأعراب ، وبهامشه حاشية الشيخ محمد الأمير ، دار الفكر .

- الونشريسي ( أحمد بن يحيى بن أحمد بن محمد التلمساني الجزائري الفاسي ، ت 914 هـ ) .
- 317 - إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام أبي عبد الله مالك ، تحقيق د/ الصادق عبد الرحمن الغرياني ، دار ابن حزم لبنان ط 01 = 1427 هـ / 2006 م .
- 318 - المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء إفريقية والأندلس والمغرب ، تحقيق جماعة من الفقهاء بإشراف د / محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، ط سنة 1401 هـ / 1981 م .
- 319 - الولايات ، تحقيق د/ يحيى حمزة عبد القادر الوزنة ، نشر مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ، دون تاريخ ورقم للطبع .
- وهبة الزحيلي ( ت 1436 هـ / 2015 م ) .
- 320 - أصول الفقه الإسلامي ، دار الفكر المعاصر بيروت ودار الفكر بدمشق ، ط 02 = 1418 هـ / 1998 م .
- 321 - الأسرة المسلمة ، دار الفكر سوريا ، ط 01 = 1420 هـ / 2000 م .
- 322 - الفقه الإسلامي وأدلته ، دار الفكر دمشق ، ط 06 المعدلة = 1429 هـ / 2008 م .
- يحيى بوعزيز .
- 323 - أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة ، دار البصائر الجزائر طبعة خاصة 2009 م .
- يوسف القرضاوي .
- 324 - أولويات الحركة الإسلامية ، طبعة سنة 1410 هـ / 1990 م ، نشر المعهد العالمي للفكر الإسلامي .
- 325 - كيف نتعامل مع القرآن العظيم ، مؤسسة الرسالة لبنان ، ط 01 = 1422 هـ / 2001 م .
- 326 - الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم ، ط سنة 1410 هـ / 1989 م نشر المعهد العالمي للفكر الإسلامي .

### ثالثا - البحوث والرسائل والمحاضرات .

- أحمد بوسعيد .

327 - الحياة الاجتماعية والثقافية بإقليم توات من خلال نوازل الجنتوري في القرن 12 هـ / 18 م :  
مذكرة لنيل الماجستير في التاريخ العام تخصص التاريخ المغربي الاجتماعي والثقافي بإشراف : أ . د /  
محمد حوتية ، قسم التاريخ ، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية ، جامعة أدرار ، السنة الجامعية:  
1432 هـ - 1433 هـ / 2011 م - 2012 م .

- أحمد جعفري .

328 - التأليف الفقهي عند علماء توات - أعلامه - مضامينه - دراسة في مخطوط غنية المقتصد السائل  
فيما وقع بتوات من القضايا والمسائل أنموذجا ، محاضرة في أعمال الملتقى الوطني الأول : الشيخ سيدي  
محمد بن الكبير تحت عنوان : المذهب المالكي وجهود علماء المنطقة في ترسيخه ونشره ، من تنظيم  
ولاية أدرار بإشراف معالي وزير الشؤون الدينية والأوقاف و والي ولاية أدرار وتحت الرعاية السامية لرئيس  
الجمهورية ، وذلك يومي 23 - 24 جوان 2010 م .

329 - العمارة الإسلامية في إقليم توات - تاريخها ونمط أشكالها - هندستها وماد بنائها - مبادئها  
وأبعادها القيمة : مقال في فعاليات الملتقى الدولي حول العمارة الإسلامية والتصميم الذي أقامته كلية  
الهندسة بجامعة الشارقة بدولة الإمارات العربية المتحدة بتاريخ 08 / 09 / 10 أبريل 2008 م ، وقد  
نشر في مجلة التراث الصادرة عن هيئة أبو ظبي للثقافة والإعلام مدينة العين الإمارات العربية ، السنة  
10، العدد 112 ، مارس 2009 م .

- أحمد حمدي .

330 - تاريخ الخزائن الخاصة في أولف : مذكرة تخرج لنيل الليسانس في التاريخ والحضارة الإسلامية ،  
إشراف: أ . د / عبد المجيد بن نعمة ، معهد الحضارة الإسلامية - وهران - الجزائر .

- بقادر عبد القادر .

331 - جهود علماء توات في الدرس اللغوي خلال القرن 12هـ و 13هـ : مقال في مجلة الأثر الصادرة عن جامعة قاصدي مرباح بورقلة ، العدد 19 جانفي 2014 .

- بوسليم صالح .

332 - جهود أعلام توات في ترسيخ الإسلام والثقافة العربية الإسلامية في إفريقيا جنوب الصحراء : محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الرابع : إسهامات علماء توات في الحركة الفكرية والثقافية إبان العصر الحديث المنعقد بجامعة أدرار يومي 04 - 05 جمادى الأولى 1431 هـ الموافق لـ 19 - 20 أبريل 2010 م .

- ثياقة الصديق .

333 - نمط العمارة القصورية ومراحل الاستيطان البشري بإقليم توات : محاضرة في الملتقى الوطني الأول المشترك : العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي المنعقد بجامعة أدرار أيام 14 . 15 . 16 أبريل 2009 م .

- حميدة بن زيطة .

334 - ترجمة القاضي محمد عبد الله بن محمد الجوزي الحفيد : محاضرة في الملتقى الوطني الرابع حول إسهامات علماء توات في الحركة الفكرية والثقافية إبان العصر الحديث المنعقد بجامعة أدرار يومي 04 - 05 جمادى الأولى 1431 هـ / 19 - 20 أبريل 2010 م .

335 - الهيكل التنظيمي والوظيفي للزوايا بمنطقة توات : محاضرة في الملتقى الوطني للزوايا الذي نظمته ولاية أدرار تحت الرعاية السامية للسيد رئيس الجمهورية بإشراف وزارتي الاتصال والثقافة ووزارة الشؤون الدينية والأوقاف ، أيام 26 - 27 - 28 محرم 1421 هـ / 01 - 02 - 03 ماي 2000 م .

- حسن جلاب .

336 - الإجازات العلمية على عهد الدولة العلوية ( إجازة المرابط الدلائي لأبي علي اليوسي نموذجاً ) :  
مقال في مجلة دعوة الحق الإلكترونية المغرب ، العدد : 326 شوال 1429 هـ / 1997 م .

- دويالي خديجة .

337 - طبقات المجتمع التواتي من خلال الهجرات البشرية قبي القرنين 18 م و 19 م : محاضرة في  
الملتقى الوطني الأول المشترك : العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي المنعقد  
بجامعة أدرار ، أيام 14 - 15 - 16 أفريل 2009 م .

- زهير بن عبد الرحمن قزان .

338 - تحقيق ودراسة رسالة تحلية القرطاس في مسألة تضمين الخماس للشيخ محمد بن أب المزمري ،  
تحت الطبع .

339 - حاضرة توات المالكية - أعلامها - نوازها - خصائصها : مذكرة لنيل الماجستير في العلوم  
الإسلامية تخصص فقه مالكي ، بإشراف : أ . د / محمد حوتية ، قسم الشريعة ، كلية العلوم  
الاجتماعية والعلوم الإسلامية جامعة أدرار، السنة الجامعية : 2010 م / 2011 م .

340 - مختصرات الفقه المالكي وجهود علماء توات في خدمتها ، محاضرة في الملتقى الوطني الأول :  
الشيخ سيدي محمد بن الكبير المنعقد بأدرار يومي 23 - 24 جوان 2010 م .

- زياد خليل الدغامين .

341 - إعمار الكون في ضوء نصوص الوحي ، بحث منشور في مجلة إسلامية المعرفة من إصدار المعهد  
العالمي للفكر الإسلامي ، العدد 54 ، السنة 2008 م .

- طيب بوجمعة نعيمة .

342 - الموقع الجغرافي لإقليم توات : محاضرة في الملتقى الوطني الأول المشترك : العلاقات الحضارية بين  
إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي المنعقد بأدرار أيام : 14 - 15 - 16 أفريل 2009 م .

- محمد جرادي .

343 - تحقيق ودراسة في نوازل الزحلاوي : مذكرة لنيل الدكتوراه في الفقه والأصول ، إشراف : أ . د / سعاد سطحي ، قسم الفقه وأصوله كلية أصول الدين والشريعة والحضارة ، جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة السنة الجامعية : 1431 - 1432 هـ / 2010 م - 2011 م .

344 - الحالة الاقتصادية لإقليم توات في القرنين 11 و 12 الهجريين من خلال كتب النوازل : محاضرة في الملتقى الوطني المشترك : العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي المنعقد بادرار أيام : 14 - 15 - 16 أبريل 2009 م .

- محمد دباغ .

345 - المدرسة المالكية بتوات : مناهجها ، خصائصها ، أعلامها ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الخامس للمذهب المالكي : المدرسة المالكية الجزائرية من تنظيم وزارة الشؤون الدينية والأوقاف المنعقد بعين الدفلى أيام 18 - 19 - 20 ربيع الثاني 1430 هـ / 14 - 15 - 16 أبريل 2009 م .

346 - عوامل بناء العلاقات التواتية المغربية والإفريقية قديما وحديثا : محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الأول المشترك : العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي المنعقد بادرار ، أيام 14 - 15 - 16 أبريل 2009 م .

- احمد بن مصطفى الرقادي ، ت 1433 هـ / 2012 م .

347 - الزاوية الرقادية الكنتية وأعلامها : محاضرة ضمن أعمال الملتقى الثاني حول دور آل كنته في نشر الثقافة الإسلامية ، زاوية كنته أدرار في 20 ماي 2004 م .

- محمد قومي .

348 - تحقيق مخطوط نقل الرواة عمن أبدع قصور توات : مذكرة لنيل شهادة الليسانس ، إشراف : أ . د / غازي جاسم مهدي الشمري ، قسم التاريخ وعلم الآثار ، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية جامعة وهران - السانبا ، السنة الجامعية 2004 م / 2005 م .

- محمد بن سويسي .

349 - العمارة الدينية الإسلامية في منطقة توات تمنطيط نموذجاً من القرن 06 هـ إلى 13 هـ / 12 م - 19 م : مذكرة ماجستير في الآثار الإسلامية ، إشراف : أ. د. / عبد العزيز محمود لعرج ، معهد الآثار جامعة الجزائر ، السنة الجامعية : 1428 - 1429 هـ / 2007 م - 2008 م .

- مشري الطاهر .

350 - العلامة ابن أب والبحر العروض الجديد المضطرب : محاضرة في الملتقى الوطني الرابع : إسهامات علماء توات في الحركة الفكرية والثقافية إبان العصر الحديث المنعقد بجامعة أدرار يومي 04 - 05 جمادى الأولى 1431 هـ / 19 - 20 أبريل 2010 م .

- نسرین إسماعيل حسن ياسين .

351 - التنشئة الاجتماعية في سورتي الأحزاب والنور / مذكرة ماجستير ، إشراف : د / عصام العبد محمد زهد ، جامعة غزة فلسطين ، سنة 1430 هـ / 2009 م .

- نور مهدي كاظم الساعدي .

352 - وراثه الأرض في القرآن والكتب السماوية : مذكرة ماجستير من كلية الفقه بجامعة الكوفة ، إصدار مركز الدراسات التخصصية في الإمام المهدي ، رقم الإصدار 146 سنة 1433 هـ / 2012 م .

- عباس عبد الله .

353 - الدور الحضاري لإقليم توات : محاضرة في الملتقى الوطني الأول المشترك : العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي المنعقد بأدرار أيام 14 - 15 - 16 أبريل 2009 م .

- عبد الرحمن بن حسان .

354 - أدب الإجازة في إقليم توات إبان القرنين 19 م و 20 م - جمع ودراسة وتحقيق - إشراف : أ . د / عبد القادر لقصاصي ، قسم اللغة وآدابها بكلية الآداب واللغات بالجامعة الإفريقية أدرار ، السنة الجامعية : 2013 م / 2014 م .



- عبد الرحمن بن محمد بعثمان .

355 - تحقيق ودراسة فهرسة الشيخ عبد الرحمن بن باعمر التلاني : مذكرة لنيل الماجستير تخصص تاريخ حديث ، إشراف : أ . د / عبد المجيد بن نعمية ، كلية الآداب واللغات والعلوم الإنسانية جامعة بشار ، السنة الجامعية : 2008 م / 2009 م .

356 - الدور العلمي للزاوية التلانية : محاضرة في الملتقى الوطني الرابع : إسهامات علماء توات في الحركة الفكرية والثقافية إبان العصر الحديث 1500 م - 2000 م المنعقد بجامعة أدرار يومي 04 - 05 جمادى الأولى 1431 هـ / 19 - 20 أبريل 2010 م .

- عبد الله بابا .

357 - الزاوية البكرية ودورها الثقافي والاجتماعي بإقليم توات من 1112 هـ - 1421 هـ / 1700 م - 2000 م : مذكرة لنيل الماجستير في التاريخ الحديث المعاصر ، إشراف : أ . د / عبد الكريم بوصفصاف ، قسم التاريخ بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية بجامعة أدرار ، السنة الجامعية : 1432 هـ - 1433 هـ / 2011 م - 2012 م .

- عبد الله بن الطيب الإسماعيلي .

358 - لمحة عن نشأة الفقارة وتطورها بتوات : مقال بمجلة النخلة العدد صفر ، جويلية 2005 م .

- عبد السلام بلعالم .

359 - أعلام فقه النوازل بمنطقة توات خلال القرنين 12 هـ و 13 هـ ، محاضرة ضمن أعمال الملتقى الوطني الرابع حول إسهامات علماء توات في الحركة الفكرية والثقافية إبان العصر الحديث ( 1500 م - 2000 م ) ، بجامعة أدرار يومي 04 - 05 جمادى الأولى 1431 هـ / 19 - 20 أبريل 2010 م .

- عز الدين كشنيط .

360 - المدرسة المالكية في الجنوب الجزائري ، محاضرة في أعمال الملتقى الوطني الخامس للمذهب المالكي تحت عنوان : المدرسة المالكية الجزائرية المنعقد بعين الدفلى من تنظيم وزارة الشؤون الدينية

والأوقاف بالتعاون مع ولاية عين الدفلى ، أيام 18 - 19 - 20 ربيع الثاني 1430 هـ / 14 - 15 .  
16 أبريل 2009 م .

- فرج محمود فرج .

361 - الدور الحضاري للإقليم التواتي في إفريقيا السوداء : محاضرة في ملتقى الدراسات الإسلامية  
والعربية في القارة الإفريقية ، تحت إشراف وزارة التربية والتعليم بالقاهرة .

- سالمي زينب .

362 - الحركة العلمية في إقليم توات خلال القرون 08 و 10 الهجرية : مذكرة مقدمة لنيل الماجستير  
في التاريخ الإسلامي ، إشراف : أ . د / بودواية مبخوت ، قسم التاريخ والآثار بكلية العلوم الإنسانية  
والاجتماعية ، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان ، السنة الجامعية 1432 هـ - 1433 هـ / 2011 م -  
2012 م .

- سناء حسن هدله .

363 - التربية الإسلامية وأساليبها في التشريع الإسلامي : مذكرة لنيل الماجستير من قسم الفقه وأصوله  
بكلية الشريعة جامعة دمشق .

- يوسف القرضاوي

364 - الركائز الأساسية لرعاية البيئة ، بحث مقدم للمؤتمر العام الخامس عشر لأكاديمية آل البيت  
الملكية بالأردن حول البيئة في الإسلام ، منشورات مؤسسة آل البيت الملكية للفكر الإسلامي في 18 -  
20 شوال 1431 هـ / 27 - 29 سبتمبر 2001 م .

- وحدة بحث بجامعة أدرار برئاسة سرير ميلود .

365 - دور الزوايا الثقافي والعلمي في منطقة توات ، نيابة رئاسة الجامعة المكلفة بالبحث العلمي ،  
جامعة أدرار .

## خامسا - فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
	إهداء .
	كلمة شكر
	مقدمة .
01	فصل تمهيدي : تعريف عام بتوات .
02	المبحث الأول : توات : البيئة الجغرافية .
02	المطلب الأول : موقع الإقليم .
03	المطلب الثاني : مناطق الإقليم .
08	المطلب الثالث : الخصائص الطبيعية للإقليم .
12	المبحث الثاني : توات : التسمية وورودها لدى المؤرخين .
12	المطلب الأول : أصل تسمية الإقليم بتوات ومعناها .
15	المطلب الثاني : ورود توات لدى المؤرخين .
18	المبحث الثالث : توات ومراحل النهضة العلمية .
18	المرحلة الأولى : فترة ما قبل القرن 12هـ فترة التكوين .
21	المرحلة الثانية : فترة القرنين 12 هـ و 13 هـ فترة الازدهار .
23	المرحلة الثالثة ما بعد القرن 13 هـ فترة الفتور والتراجع .
25	الفصل الأول : عوامل الحياة الفقهية .

26	المبحث الأول : الحالة السياسية .
26	المطلب الأول : السلطة العليا .
28	01 ) - التدخل المريني .
28	02 ) - التدخل السعودي .
30	03 ) - التدخل التركي .
32	04 ) - تدخل ابن أبي محلي السجلماسي .
33	05 ) - التدخل العلوي .
37	المطلب الثاني : الأطراف الفاعلة في الحياة السياسية .
40	المطلب الثالث : العلاقات السياسية .
42	المبحث الثاني : الحالة الاقتصادية .
42	المطلب الأول : النشاط الزراعي .
44	المطلب الثاني : النشاط الحربي .
46	المطلب الثالث : النشاط التجاري .
50	المبحث الثالث : الحالة الاجتماعية .
50	المطلب الأول : بيئة المجتمع التواتي .
57	المطلب الثاني : الطبقات الاجتماعية .
67	المطلب الثالث : المظاهر الاجتماعية .
70	المبحث الرابع : الحالة الثقافية .

70	المطلب الأول : حالة العلوم الدينية .
78	المطلب الثاني : حالة العلوم التي لها صلة بالعلوم الدينية .
85	المطلب الثالث : حالة بقية العلوم .
88	الفصل الثاني : مظاهر الحياة الفقهية .
89	المبحث الأول : المراكز العلمية .
89	المطلب الأول : التعريف بالمراكز .
92	المطلب الثاني : وظيفة المراكز .
103	المبحث الثاني : الشهادات العلمية .
103	المطلب الأول : الإجازات .
115	المطلب الثاني : التركيبات .
127	المطلب الثالث : التقاريط .
132	المبحث الثالث : المكتبات العلمية .
132	المطلب الأول : صفة المكتبات العلمية في الإقليم .
138	المطلب الثاني : مواردها .
142	المطلب الثالث : محتوياتها .
145	المبحث الرابع : التصنيف الفقهي .
146	المطلب الأول : أنواع التصنيف الفقهي .
173	المطلب الثاني : مصادر التصنيف الفقهي .

189	المطلب الثالث : منهج التصنيف الفقهي .
226	المبحث الخامس : صلوات العلماء .
226	المطلب الأول : اللقاءات العلمية .
231	المطلب الثاني : المراسلات العلمية .
240	المطلب الثالث : الرحلات العلمية .
256	الفصل الثالث : مرتكزات الحياة الفقهية .
257	المبحث الأول : الشخصيات العلمية .
258	المطلب الأول : مواصفات الشخصية العلمية التواتية .
266	المطلب الثاني : المعارف العلمية للشخصية التواتية .
274	المطلب الثالث : أثر الشخصيات العلمية .
285	المبحث الثاني الأسر العلمية .
286	المطلب الأول : مواصفات الأسر العلمية .
293	المطلب الثاني : أقسام الأسر العلمية .
315	المطلب الثالث : أثر الأسر العلمية .
319	المبحث الثالث : القضاء والفتوى .
319	المطلب الأول : التعريف بالقضاء والفتوى في الشريعة الإسلامية .
330	المطلب الثاني : الفتوى والقضاء عند علماء توات .
335	المطلب الثالث : آثار الفتوى والقضاء في الحياة الفقهية .

382	الفصل الرابع : خصائص الحياة الفقهية .
384	المبحث الأول : الإصلاح .
384	المطلب الأول : معنى الإصلاح واهتمام الشريعة به .
389	المطلب الثاني : مظاهر الإصلاح عند علماء توات .
394	المطلب الثالث : أسس الإصلاح عند علماء توات .
399	المبحث الثاني : الدعوة .
399	المطلب الأول : الدعوة وأحكامها في الشريعة .
404	المطلب الثاني : مظاهر الدعوة عند علماء توات .
410	المطلب الثالث : أسس الدعوة عندهم .
416	المبحث الثالث : التربية .
416	المطلب الأول : معنى التربية ومكانتها في الشريعة .
422	المطلب الثاني : مظاهر التربية عند علماء توات .
427	المطلب الثالث : أسسها عندهم .
441	المبحث الرابع : التعمير .
441	المطلب الأول : معنى التعمير ومكانته في الشريعة .
445	المطلب الثاني : مظاهر التعمير عند علماء توات .
449	المطلب الثالث : أسس التعمير عندهم .
451	الخاتمة .

456	الملاحق .
494	الفهارس .
495	فهرس الآيات .
503	فهرس الأحاديث .
510	فهرس المسائل الفقهية.
520	فهرس الشعر والنظم .
525	فهرس الكتب المعتمدة .
573	فهرس الموضوعات .



## **Jurisprudential life in Tuat during the twelfth and thirteenth centuries Hijrii**

Region Touat is place in the deep of Algerian Sahara, it is part and parcel from Algeria or al-Maghrib al-Awsat as it was known. Touat is a natural extension of it from the south and it is also an extension of Touat in the north side.

Since Islam came to the Touat region create big change in their public life manner and tradition, they moved it from Barbarism to civilization, get out it from the darkness to the lightness, from negative to positive, and from ignorance to knowledge, that is the manner of Islam while coming to any places leads people out of darkness, and alive them, during Islam a total of al-Maghrib and specially Touat region saw great movement and activities, and became after that from immersed place to the leading in sciences, and a pivotal hub between the north and the south for several activities, whether scientific or advocacy or commercial or others.

Our study came to shed possible light to reveal of what happen in that area of activities, which is activities of Jurisprudential and scientific, logical that this activities did not come accidently and it was not a leap, it has came through over time to be peaking which was completed in all side, for these reasons our study searching for the period of the twelfth and thirteenth centuries of Hijrii, it is the period in which it completed the Most High scientific activities in Touat and became leading of jurisprudence in the Muslim world scientific metropolises such as Bejaia, Tlemcen, the capital and The rest of outside of the country, the metropolis of Touat came latter than the rest known scientific metropolises of the Islamic world for a lot of historical reasons were known to specialists.

In this study focused searching in that subject by: introduce Touat in geographical and historical sides, and then were studied Jurisprudential life with their related side as political, economical, social and cultural.

In terms of manifestations of existing scientific centers, in delivering various scientific certificates, in libraries that abound in Touat, in the classification of jurisprudence who created it Men Region, the scientists and their communications.

In terms of the foundations of that life by review its characters, highlighting the scientific impact, and what to the judiciary and the opinions (Fatwa) of the importance and great role in being a key driver of that life.

Also in terms of their characteristics which characterize their members that being have additional roles as well as the dissemination of science, reformation, advocacy, education and reconstruction.

This study was focused and proposed to highlight the role of the metropolis that formed in that side of this country to give its prerogative of the study, Which previously focused only on historical studies, but in the opposite way this search came to study on the scientific content which won its a beautiful image above the rest of the scientific metropolises.

Student Abdesslam Alasmar BELAALEM.

## **La vie jurisprudentielle Touat au cours des XIIe et XIIIe siècles Hijrii**

Région Touat est un endroit dans la profondeur du Sahara algérien, il est partie intégrante de l'Algérie ou al-Maghrib al-Awsat comme on l'appelait. Touat est un prolongement naturel de par le sud et il est aussi une extension de Touat dans le côté nord.

Depuis l'Islam est venu à la région du Touat créer grand changement dans leur manière de la vie publique et de la tradition, ils se sont déplacés à partir de la barbarie à la civilisation, sortir à partir de l'obscurité à la légèreté, du négatif au positif, et de l'ignorance à la connaissance, qui est la manière de l'Islam en venant des lieux conduit les gens des ténèbres, et vivant entre eux, au cours de l'Islam un total de Al-Maghrib et la région spécialement Touat vu grand mouvement et les activités, et est devenu, après que d'un endroit immergé au leader pour les sciences, et un moyeu de pivot entre le nord et le sud pour plusieurs activités, qu'elles soient scientifiques ou de plaidoyer ou commercial ou autres.

Notre étude est venu de faire la lumière possible de révéler de ce qui se passe dans ce domaine d'activités, ce qui est des activités de jurisprudentiels et scientifique, logique que cette activité ne sont pas venus accidentellement et il était pas un saut, il a est venu à travers plus de temps pour être atteint un sommet qui a été achevé dans tous les côtés, pour ces raisons, notre étude à la recherche pour la période des XIIe et XIIIe siècles de Hijrii, il est la période pendant laquelle il a achevé les activités scientifiques parmi les plus élevées de Touat et est devenu leader de la jurisprudence dans le monde musulman scientifique métropoles comme Bejaia, Tlemcen, la capitale et le reste de l'extérieur du pays, la métropole de Touat sont venus ce dernier que le reste connu métropoles scientifiques du monde islamique pour beaucoup de raisons historiques ont été connues des spécialis.

Dans cette étude a porté la recherche dans ce sujet par: introduire Touat dans les côtés géographiques et historiques, puis ont été étudiés vie jurisprudentiels avec leur côté connexe, politique, économique, social et culturel.

En termes de manifestations de centres scientifiques existantes, dans la prestation de divers certificats scientifiques, dans les bibliothèques qui abondent dans le Touat, dans le classement de la jurisprudence qui l'a créé Homme Région, les scientifiques et leurs communications.

En termes de fondations de cette vie de revoir ses personnages, mettant en évidence l'impact scientifique, et ce à la magistrature et les opinions (fatwa) de l'importance et de grand rôle en étant un facteur clé de cette vie.

En termes de leurs caractéristiques qui caractérisent leurs membres que l'être ont des rôles supplémentaires ainsi que la diffusion de la science, la réforme, la sensibilisation, l'éducation et la reconstruction aussi.

Cette étude a été concentré et a proposé de mettre en évidence le rôle de la métropole qui se sont formés dans ce côté de ce pays pour donner sa prérogative de l'étude, qui auparavant portait uniquement sur des études historiques, mais dans le sens inverse cette recherche est venu à étudier sur les aspects scientifiques qui a remporté son contenu une belle image ci-dessus le reste des métropoles scientifiques.

.Étudiant Abdessalam Alasmar BELAALEM